

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد السابع عشر

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مقوق الطبع محفوظة



اسم الكتاب : جمع الجوامع.
اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي.
التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
المجلد : السابع عشر.
رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨.
الناشر : الأزهر الشريف
اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة.



جَمْعُ الْجَوَامِعِ
المَعْرُوفُ بِالْجَامِعِ الْكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تابع مسند عثمان بن عفان، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ﴾

٢٦١ / ٣ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَسَأَلَنِي : أَيُقْطَعُ الْعَبْدُ الْآبِقُ إِذَا سَرَقَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا ، فَقَالَ عُمَرُ : كَانَ عُثْمَانُ وَمَرْوَانُ لَا يَقْطَعَانِهِ » .

عب (١) .

٢٦٢ / ٣ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالْبَطْحَاءِ إِذْ بَعَمَّارٌ وَأَبِيهِ وَأُمُّهُ يُعَذِّبُونَ فِي الشَّمْسِ لِيَرْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ أَبُو عَمَّارٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الدَّهْرُ هَكَذَا ، فَقَالَ : صَبِرًا يَا آلَ يَاسِرٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لآلِ يَاسِرٍ ، وَقَدْ فَعَلْتُ » .

الحاكم فى الكنى ، كر (٢) .

٢٦٣ / ٣ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ قَالَ : يُوقَفُ الْمُؤَلَى عِنْدَ انْقِضَاءِ الْأَرْبَعَةِ ، فَإِمَّا أَنْ يَفِىءَ وَإِمَّا أَنْ يُطْلَقَ » .

عب (٣) .

٢٦٤ / ٣ - « عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ : سَمِعَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَسْأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْإِيلَاءِ فَقَالَ : أَلَا أَخْبَرُكَ مَا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ

(١) الأثر فى كنز العمال ج ٥ ص ٥٤٧ رقم ١٣٩٠٠ (حد السرقة) بلفظ المصنف وعزوه .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٤٠ رقم ١٨٩٨٣ ، باب (سرقة العبد) بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر عن الزهري الأثر .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١٣ ص ٥٢٨ رقم ٣٧٣٦٨ فضائل (عمار - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -) بلفظ المصنف وعزوه .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ٣ ص ٩٢٥ رقم ٩١٨٤ كتاب (الإيلاء) من قسم الأنفال ، بلفظ الكبير وعزوه .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٥٨ رقم ١١٦٦٤ كتاب (الإيلاء) باب : انقضاء الأربعة ، بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن مسعر ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن طاووس ، عن عثمان بن عفان ...

الأثر وقال : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق الشافعى عن ابن عيينة (٣٧٧ / ٧) .

يَقُولَانِ ؟ كَانَا (يَقُولَانِ) (*) إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فِيهِ وَاحِدَةً ، وَهِيَ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا تَعْتَدُ
عِدَّةَ الْمُطَلَّقةِ » .

عب ، ق (١) .

٢٦٥ / ٣ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عُثْمَانَ جَعَلَ الْفِدَاءَ طَلَاقًا ، قَالَ : إِنْ أَرَادَ شَيْئًا مِنَ الطَّلَاقِ
فَهُوَ مَعَ الْفِدَاءِ » .
عب (٢) .

٢٦٦ / ٣ - « عَنْ عُرْوَةَ عَنْ جَمَهَانَ : أَنَّ أُمَّ (أَبِي) (**) بَكَرَ الْأَسْلَمِيَّةَ كَانَتْ تَحْتَ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَيْدٍ فَاخْتَلَعَتْ مِنْهُ ثُمَّ نَدِمَتْ وَنَدِمَ ، فَجَاءَا عُثْمَانَ فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : هِيَ
تَطْلِيقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَمِيَتْ شَيْئًا فَهُوَ عَلَى مَا سَمِيَتْ ، فَرَاغَعَهَا » .
مالك ، عب ، قط (٣) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ج ٣ ص ٩٢٥ رقم ٩١٨٥ كتاب (الإيلاء - من قسم
الأفعال) .

(١) وفي مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٥٣ رقم ١٦٣٨ باب (انقضاء الأربعة) بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ،
عن عطاء الخراساني قال : الأثر وقال : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق المصنف
(٣٧٨ / ٧) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٣٧٨ كتاب (الإيلاء) باب : من قال عزم الطلاق انقضاء الأربعة
الأشهر ، بلفظ : أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ، نا أحمد بن يوسف السلمي ،
نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عطاء الخراساني : الأثر .

والأثر في سنن الدارقطني ج ٢ ص ٦٣ رقم ١٥١ كتاب (الطلاق) بلفظ : نا أبو بكر النيسابوري ، نا
العباس ابن الوليد ، أخبرني أبي ، نا الأوزاعي ، حدثني عطاء الخراساني ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ،
عن عثمان وزيد بن ثابت أنهما كانا يقولان : إذا مضت الأربعة أشهر فهي تطليقة بائنة .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ٦ ص ١٨٢ رقم ١٥٢٦٥ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) بلفظ ، المصنف وعزوه .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٨٤ رقم ١١٧٦١ باب (الفداء) بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ،
عن هشام بن عروة ، عن عروة ... الأثر .

(**) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ٦ ص ١٨٢ رقم ١٥٢٦٦ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) بلفظ المصنف وعزوه .

٢٦٧/٣ - « عَنْ الرَّبِيعِ قَالَتْ : اخْتَلَعْتُ مِنْ زَوْجِي ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُثْمَانَ فَأَجَازَهُ » .

عب ، ورواه مالك ، ق عن نافع ^(١) .

٢٦٨/٣ - « (عَنْ نَافِع) (*) عَنْ الرَّبِيعِ ابْنَةِ مُعَوِّذَ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ : كَانَ لِي زَوْجٌ يُقَالُ الْخَيْرَ عَلَى إِذَا حَضَرَ وَيُحْزَنُنِي إِذَا غَابَ ، فَكَانَتْ مِنِّي زَلَّةٌ يَوْمًا فَقُلْتُ لَهُ : اخْتَلَعْ مِنْكَ بِكُلِّ شَيْءٍ أَمْلِكُهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَفَعَلْتُ ، فَخَاصَمَ ابْنِي مُعَاذَ بْنَ عَفْرَاءَ إِلَى عُثْمَانَ ، فَأَجَازَ الْخُلْعَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ عِقَاصَ رَأْسِي فَمَا دُونَهُ ، أَوْ قَالَتْ : دُونَ عِقَاصِ الرَّأْسِ » .

عب (٢) .

= والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٨٣ رقم ١١٧٦٠ باب (الفداء) بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن جهمان ... الأثر ، وقال : أخرجه مالك ، عن هشام ١٤٤١/٣ .

(١) الأثر في كنز العمال ج ٦ ص ١٨٢ رقم ١٥٢٦٧ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) ، بلفظ المصنف وعزوه . والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٩٥ رقم ١١٨١١ باب (الخلع دون السلطان) بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع الأثر ، وقال : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٩/٩) .

وفي موطأ الإمام مالك ج ٢ ص ٥٦٥ رقم ٣٣ كتاب (الطلاق) باب : طلاق المختلعة ، بلفظ : حدثني يحيى عن مالك ، عن نافع أن ربيع بنت معوذ بن عفراء الأثر مع اختلاف في اللفظ .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ج ٦ ص ١٨٣ رقم ١٥٢٦٨ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) .

(٢) وقال الشيخ الهندي : روى القصة مالك ، في الموطأ كتاب (الطلاق) باب : طلاق المختلعة ، رقم (٣٣) بنحو ما وردت هنا .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٥٠٤ رقم ١١٨٥٠ باب : (المفتدية بزيادة على صداقتها) بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب - كرم الله وجهه - أن الربيع ... الأثر . وقال : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى للبيهقي (٣١٥/٧) .

وفي موطأ الإمام مالك ج ٢ ص ٥٦٥ رقم ٣٣ كتاب (الطلاق) باب : طلاق المختلعة ، بلفظ : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن نافع ... الأثر مع اختلاف في اللفظ .

٢٦٩ / ٣ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ عَفْرَاءَ (أَنَّهُ) *) زَوْجَ ابْنَةِ أَخِيهِ رَجُلًا ، فَخَلَعَهَا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُثْمَانَ فَأَجَازَهُ ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ حِيْضَةً » .
عب (١) .

٢٧٠ / ٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بُعِثْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَكَمَيْنِ ، فَقِيلَ لَنَا : إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَجْمَعَا جَمْعَتُمَا ، وَإِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَفْرُقَا فَرَفَقْتُمَا ، قَالَ مَعْمَرٌ ، وَبَلَغَنِي أَنَّ الَّذِي بَعَثَهُمَا عُثْمَانُ » .

عب (٢) .

٢٧١ / ٣ - « عَنْ أَبِي الْخَلَّالِ الْفَتَكِيِّ : أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْهَا : رَجُلٌ جَعَلَ أَمْرَ امْرَأَتِهِ بِيَدِهَا ، فَقَالَ : هُوَ بِيَدِهَا » .

عب (٣) .

٢٧٢ / ٣ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ عَنْ أُمِّهِ مُسَيْكَةَ : أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ عَنْهَا (زَوْجُهَا) *)

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ج ٦ ص ١٨٣ رقم ١٥٢٦٩ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) .

(١) وفي مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٥٠٦ رقم ١١٨٥٩ باب (عدة المختلعة) بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر عن أيوب ، عن نافع ... الأثر .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ٦ ص ١٨٣ رقم ١٥٢٧٠ كتاب (الخلع - من قسم الأفعال) ، بلفظ المصنف وعزوه .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٥١٢ رقم ١١٨٨٥ كتاب (الطلاق) باب : الحكمين ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاووس ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عباس ... الأثر .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٦٦٥ رقم ٢٧٨٩٠ كتاب (الطلاق - من قسم الأفعال) بلفظ الكبير وعزوه .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٥١٨ باب : (المرأة تملك أمرها فردته هل تستحل ؟) بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة وأيوب ، عن غيلان بن جبر ، عن أبي الحلال العتكي : أنه وفد على عثمان فسأله عن أشياء ، منها : رجل جعل أمر امرأته بيدها ، فقال : هو بيدها ، وقال : أبو الحلال العتكي اسمه : ربيعة بن زرارة ، ذكره البخاري ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان في الثقات .

زَارَتْ أَهْلَهَا فِي عِدَّتِهَا وَضَرَبَهَا الطَّلُقُ ، فَأَتَوْا عُثْمَانَ فَسَأَلُوهُ ، فَقَالَ : احْمِلُوهَا إِلَى بَيْتِهَا وَهِيَ تَطْلُقُ » .

عب (١) .

٢٧٣ / ٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يُرْجِعَانِهِنَّ حَوَاجَّ وَمُعْتَمِرَاتٍ مِنَ الْجُحْفَةِ وَذِي الْحُلَيْفَةِ » .

عب (٢) .

٢٧٤ / ٣ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أُرْسِلَ عُثْمَانُ إِلَى عَلِيٍّ أَنَّ ابْنَ عَمِّكَ مَقْتُولٌ ، وَأَنَّكَ مَسْلُوبٌ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف ، كر (٣) .

٢٧٥ / ٣ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ : أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ الْمَرْأَةَ فَيَبْتِهَا ، ثُمَّ يَمُوتُ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : طَلَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِنْتَ الْأَصْبَغِ الْكَلْبِيَّ فَبَتِهَا ثُمَّ مَاتَ وَهِيَ فِي عِدَّتِهَا فَوَرَّثَهَا عُثْمَانُ ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : أَمَّا أَنَا فَلَا أَرَى أَنَّ تَرِثَ الْمَبْتُوتَةُ » .

عب (٤) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

(١) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٦٩٠ رقم ٢٧٩٩٣ (عدة الوفاة) والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٢ رقم ٢٠٦٧ باب (أين تعتد المتوفى عنها) ١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن يوسف بن ماهك ... الأثر .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ٥ ص ٢٨٢ رقم ١٢٨٩٧ (ذيل الحج) بلفظ الكبير وعزوه .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٣ رقم ١٢٠٧١ باب (أين تعتد المتوفى عنها) بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنا حميد الأعرج ، عن مجاهد ... الأثر .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٩٧ رقم ٣٦٣٢٧ (حصر عثمان وقتله - رضي الله عنه -) بلفظ الكبير وعزوه .

(٤) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٦ رقم ٣٠٥٢٢ كتاب (الفرائض) من قسم الأفعال ، بلفظ الكبير وعزوه .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٦٢ رقم ١٢١٩٢ باب (طلاق المريض) بلفظ : =

٢٧٦ / ٣ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي وَجَعٍ ، كَيْفَ تَعْتَدُ إِنْ مَاتَ ؟ وَهَلْ تَرِثُهُ ؟ قَالَ : قَضَى عُثْمَانُ فِي امْرَأَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا تَعْتَدُ وَتَرِثُهُ ، وَإِنَّهُ وَرَثَتَهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا ، وَإِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ طَاوَلَهُ وَجَعَهُ » .

(ع ب) (١) .

٢٧٧ / ٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ عُثْمَانَ وَرَثَ امْرَأَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ ، وَكَانَ طَلَقَهَا مَرِيضًا » .
مالك ، ع ب (٢) .

٢٧٨ / ٣ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَكْمَلٍ أَخَذَهُ الْفَالِجُ فَطَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ ، ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ طَلَاقِهِ إِيَّاهُمَا سَتَتَيْنِ ، وَمَاتَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ ، فَوَرَّثَهُمَا » .

= أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنا ابن أبي مليكة الأثر ، وقال في آخره : قال ابن أبي مليكة : وهى التى تزعم أنه طلقها مريضا ، ثم قال : اسم ابنة الأصبع : تماضر بنت الأصبع بن زياد بن الحصين ، وهى أم أبى سلمة .

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ج ١١ ص ٣٦ رقم ٣٠٥٢٣ كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٦٢ رقم ١٢١٩٣ باب (طلاق المريض) بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرنى ابن شهاب الأثر .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١١ ص ٣٦ رقم ٣٠٥٢٤ كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) ، بلفظ المصنف وعزوه .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٦٢ رقم ١٢١٩٥ باب (طلاق المريض) بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثورى عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة .

وفى موطأ الإمام مالك ج ٢ ص ٥٧١ رقم ٤٠ كتاب (الطلاق) باب : طلاق المريض بلفظ : حدثنى يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال : وكان أعلمهم بذلك ، وعن أبى سلمة بن عبد الرحمن ... الأثر .

مالك ، عب (١) .

٢٧٩ / ٣ - « عن أبي مليح بن أمامة قال : حدثني سهيمة بنت عمر الشيبانية أنها فقدت زوجها في غزاة غزاها ، فلم تدر أهلك أم لا ؟ فتربصت أربع سنين ثم تزوجت فجاء زوجها الأول وقد تزوجت ، قالت : فركب زوجاي إلى عثمان فوجداه محصوراً فسألاه وذكر له أمرهما ، قال عثمان : يخير الأول بين امرأته وبين صداقها ، فلم يلبث أن قتل عثمان ، فأتيا علياً فسألاه وأخبراه بقضاء عثمان ، فقال : ما أرى لهما إلا ما قال عثمان » .

عب ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٧ رقم ٣٠٥٢٥ كتاب (الفرائض - من قسم الأفعال) بلفظ المصنف وسنده .
والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٦٣ رقم ١٢١٩٦ باب (طلاق المريض) بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الرحمن بن هرمز أخبره أن عبد الرحمن بن مكمّل كان عنده ثلاث نسوة ، إحداهن ابنة قارظ ، قال : فأخبرني عثمان بن أبي سليمان أنها جويرية ، وكان ذا مال كثير ، خرج تاجراً حتى إذا كان ببعض الطريق أخذه الفالاج ، فركب إليه ناس من قریش فيهم نافع بن طريف ، وإنه طلق اثنتين منهم ، ثم مكث بعد طلاقه إياهما ستين ، وإنهما ورثاه ، ومات في عهد عثمان ، وهو - أظن - ورثهما ، ولا أظنهما نكحتا .

وفى موطأ الإمام مالك ج ٢ ص ٥٧٢ رقم ٤١ كتاب (الطلاق) أثر بلفظ : وحدثني عن مالك ، عن عبد الله ابن الفضل ، عن الأعرج أن عثمان بن عفان ورث نساء بن مكمّل منه ، وكان طلقهن وهو مريض .
(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٨٨ ، ٨٩ رقم ١٢٣٢٥ كتاب (الطلاق) باب : التي لا تعلم مهلك زوجها ، قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب قال : كتب الوليد إلى الحجاج : أن سل من قبلك عن المفقود إذا جاء وقد تزوجت امرأته ، فسأل الحجاج أبا مليح بن أسامة ، فقال أبو مليح : حدثتني بنهيمة بنت عمر الشيبانية أنها فقدت زوجها في غزاة غزاها ، فلم تدر أهلك أم لا ؟ فتربصت أربع سنين ، ثم تزوجت فجاء زوجها الأول ، وقد تزوجت ، قالت : فركب زوجاي إلى عثمان فوجداه محصوراً ، فسألاه وذكر له أمرهما ، فقال عثمان : أعلى هذه الحال ؟ قال : قد وقع ولا بد ، قال عثمان : فخير الأول بين امرأته وبين صداقها ، قال : فلم يلبث أن قتل عثمان ، فركباً بعدُ حتى أتيا علياً بالكوفة فسألاه ، فقال : أعلى هذه الحال ؟ قال : قد كان ما ترى ، ولا بد من القول فيه ، قالت : وأخبراه بقضاء عثمان ، فقال : ما أرى لهما إلا ما قال عثمان ، فاختر الأول الصداق ، قالت : فاعنت زوجي الآخر بالفين ، كان الصداق أربعة آلاف ، ورد أمهات أولادكُنَّ له تزوجن بعده ، ورد أولادهن معهن ، علم أنه قاله .

٢٨٠ / ٣ - « عن عثمان بن عفان ، عن رسول الله - ﷺ - فى قوله تعالى : ﴿ فويل لهم مما كتبت أيديهم ﴾ قال : الويل جبل فى النار ، وهو الذى أنزل فى اليهود ، لأنهم حرفوا التوراة : زادوا فيها ما أحبوا ، ومحووا منها ما كانوا يكرهون ، ومحووا اسم محمد من التوراة » .

ابن جرير (١) .

= وأورده البيهقى فى السنن الكبرى ج ٧ ص ٤٤٧ كتاب (العدد) باب : من قال بتخيير المفقود إذا قدم بينها وبين الصداق ، ومن أنكره ، قال : وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي الصيدلانى قالا : أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، نا يحيى بن أبى طالب قال : قال أبو نصر - يعنى عبد الوهاب بن عطاء - : سألت سعيدا عن المفقود ، فأخبرنا عن قتادة عن أبى المليح الهذلى أنه قال : بعثنى الحكم بن أيوب إلى سهيمة بنت عمير الشيبانية أسأله ، فحدثتنى أن زوجها صيفى بن قتيل نعى لها من قنابل ، فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسى ، ثم إن زوجها الأول قدم فأتيا عثمان فذكره .

(١) أورده تفسير ابن جرير الطبرى ج ٢ ص ٢٧١ برقم ١٣٩٥ فى (تفسير سورة البقرة) تفسير قوله تعالى : ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ﴾ الآية ، بتحقيق الشيخ محمود شاكر ، وخرج أحاديثه وراجعته الشيخ / أحمد محمد شاكر ، قال : حدثنى المثنى بن إبراهيم قال : حدثنا إبراهيم بن عبد السلام قال : حدثنا على بن جرير ، عن حماد بن سلمة ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن كنانة العدوى ، عن عثمان ابن عفان - رضى الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - : ﴿ فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ الويل : جبل فى النار ، وهو الذى أنزل فى اليهود ، لأنهم حرفوا التوراة ، وزادوا فيها ما يحبون ، ومحووا منها ما يكرهون ، ومحووا اسم محمد - ﷺ - من التوراة ؛ فلذلك غضب الله عليهم ، فرفع بعض التوراة ، فقال : ﴿ فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ .

وقد علق عليه الشيخ شاكر بقوله فى التعليق : وهو مختصر عما نحن بصده قال : هذا الإسناد مشكل ، ووقع فيه هنا خطأ من الناسخ أو الطابع صححناه من الرواية الآتية : برقم ١٣٩٥ فقد كان فيه : (حماد بن سلمة بن عبد الحميد بن جعفر) وصوابه : (عن عبد الحميد بن جعفر) كما هو بديهي ، ثم ذكر فضيلته أنه أشكل عليه راويان لم يجد لهما ذكرا ولا ترجمة ، وهما (إبراهيم بن عبد السلام بن صالح التستري) وثانيهما (على بن جرير) ثم قال : وأيا ما كان فهذا الحديث لا أظنه مما يقوم إسناده ، والحافظ ابن كثير حين ذكره عن الطبرى وصفه بأنه (غريب جدا) وقد ذكره السيوطى أيضا ج ١ / ص ٨٢ ولم ينسبها لغير الطبرى ،

فالله أعلم .

٢٨١ / ٣ - « عن حبيب بن الزبير الأصبهاني قال : قلت لعطاء بن أبي رباح : أبلغك أن رسول الله - ﷺ - قال : يستأنفون العمل ؟ يعني الحاج ، قال : لا ، ولكن بلغني عن عثمان بن عفان وأبي ذر أنهما قالا : يستقبلون العمل . »
ابن زنجويه ، ق (١) .

٢٨٢ / ٣ - « عن ابن المسيب قال : قضى عثمان في مكاتب طلق امرأته تطليقتين وهي حرة فقضى أن لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . »
مالك ، والشافعي ، عب ، ق (٢) .

= وأورده صاحب الكنز في ج ٢ ص ٣٥٨ رقم ٤٢٣٤ كتاب (القرآن وفوائده) باب : التفسير ، فصل في التفسير : سورة البقرة ، بلفظ المصنف ، وعزاه إلى (ابن جرير) .
(١) الأثر في كنز العمال ج ٥ ص ١٤٠ رقم ١٢٣٨٩ كتاب (الحج - من قسم الأفعال) باب : في فضائله ووجوبه وأدابه : فصل في فضائله ، بلفظه ، وعزاه إلى (ابن زنجويه ، والبيهقي في السنن الكبرى) .
وقد رواه البيهقي في شعب الإيمان كتاب (الحج) باب : فضل الحج والعمرة ، ج ٨ ص ٥٩ رقم ٣٨٢٢ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن ، حدثنا إبراهيم بن الحسين ، حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا حبيب بن الزبير الأصبهاني قال : قلت لعطاء بن أبي رباح : أبلغك أن رسول الله - ﷺ - قال : يستأنفون العمل ؟ يعني الحاج ، فقال : لا ، ولكن بلغني عن عثمان بن عفان وأبي ذر الغفاري أنهما قالوا : يستقبلون العمل .
قال المحقق : إسناده ضعيف ، عبد الرحمن بن الحسن : ضعيف ، حبيب بن الزبير بن مشكان الهلالي الأصبهاني : ثقة ، من السادسة ، ثم قال : والخبر أخرجه أبو نعيم في (أخبار أصبهان) ١ / ٢٩٥ من طريق عبد الرحمن بن زياد ، عن شعبة .

(٢) أخرجه موطأ مالك ج ٢ ص ٥٧٤ رقم ٤٨ كتاب (الطلاق) باب : ما جاء في طلاق العبد ، قال : وحدثني عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب أن نفيما - مكاتب كان لأم سلمة زوج النبي - ﷺ - طلق امرأة حرة تطليقتين ، فاستفتى عثمان بن عفان فقال : حرمت عليك .
وأورده الشافعي في مسنده ص ٢٩٥ (كتاب الطلاق والرجعة) بنفس السند واللفظ الذي أورده الموطأ .
وأخرجه في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٤ رقم ١٢٩٤٤ كتاب (الطلاق) باب : طلاق الحرة ، قال : عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب قال : قضى عثمان في مكاتب طلق امرأته تطليقتين وهي حرة ، فقضى له أن لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

٢٨٣/٣ - « عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان : أَنَّ عُثْمَانَ كَرِهَ الْأُمَّةَ وَأَبْتَهَا فِي

مِلْكِ الْيَمِينِ » .

عب (١) .

٢٨٤/٣ - « انا ابن جريج والأسلمي عن أبي الزناد عن عبد الله بن دينار الأسلمي :

أن أباه استسر وليدة ولها ابنة ، فلما ترعرعت الجارية عزل أمها وأراد أن يستسرها ، فحكم عثمان في ذلك في خلافته فقال : ما أنا بأمرك ولا ناهيك عن ذلك ، وما كنت لأفعل ، قال أبو الزناد : فحدثني عامر الشعبي عن علي بن أبي طالب أنه أفتى بهذا سواء » (٢) .

= والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٦٩ كتاب (الرجعة) باب : ما جاء في عدد طلاق العبد ... إلخ قال : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ، نا أبو العباس ، نا الربيع ، نا الشافعي ، نا مالك (وأخبرنا) أحمد المهرجاني ، نا محمد بن جعفر المزكي ، نا محمد بن إبراهيم ، نا ابن بكير ، نا مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب : أن نفيها ... فذكره .

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٦ ص ٥١١ رقم ٤٥٦٨٧ بلفظه كتاب (النكاح) باب : محرمات النكاح من قسم الأفعال ، وعزاه إلى (عبد الرزاق في مصنفه) .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٨٩ رقم ١٢٧٢٧ كتاب (الطلاق) باب : جمع بين ذوات الأرحام في ملك اليمين ، قال : عبد الرزاق عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن عبد الرحمن كره الأمة وأبنتها في ملك اليمين ، ويظهر من هذا أن هناك خلافا بينه وبين الأصل والكنز ، وقد يكون ذلك خطأ في الطبع .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ١٦ ص ٥١١ ، ٥١٢ رقم ٤٥٦٧٩ كتاب (النكاح من قسم الأفعال) باب : محرمات النكاح ، بلفظ : أنبأنا ابن جريج والأسلمي ، عن أبي الزناد ، عن عبد الله بن دينار الأسلمي أن أباه استسر وليدة ولها ابنة ، فلما ترعرعت الجارية عزل أمها ، وأراد أن يستسرها ، فحكم عثمان في ذلك في خلافته فقال : ما أنا بأمرك ولا ناهيك ، وما كنت لأفعل . قال أبو الزناد : فحدثني عامر الشعبي عن علي بن أبي طالب أنه أفتى بهذا سواء ، ولم يعزه صاحب الكنز ، كما هو بالأصل .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٩٠ رقم ١٢٧٣٠ كتاب (الطلاق) باب : جمع بين ذوات الأرحام في ملك اليمين ، قال : عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج والأسلمي عن أبي الزناد ،

٢٨٥ / ٣ - « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت قالوا :
الطلاق للرجال ، والعدة للنساء » .
عب (١) .

٢٨٦ / ٣ - « عن قبيصة بن ذؤيب : أن غلاما لعائشة تحته امرأة حرة ، طلق امرأته
تطليقتين ، فسأل عائشة وعثمان وزيد بن ثابت ، فكلهم قال : لا يقربها » .
عب (٢) .

= عن عبد الله بن نيار الأسلمي أن أباه استسر وليدة له يقال لها لؤلؤة ، وكانت لوليدته ابنة صغيرة ، قال : فلما
ترعرعت الجارية نزع أمها ونفس فيها ، فلبث كذلك حتى شبت الجارية ، فأراد أن يستسرها ، فكلّم عثمان في
ذلك في خلافته ، فقال : ما أنا بأمرك ولا ناهيك عن ذلك ، وما كنت لأفعل ذلك أنا ، قال نيار حينئذ : ولا
أنا ، والله لا أفعل ما لا تفعل في ذلك ، فباع الجارية بستمائة دينار ، ولم يطأها .

قال أبو الزناد : فحدثني عامر الشعبي عن علي بن أبي طالب أنه أفتى بهذا سواء ، والملاحظ أن الكنز والأصل
ذكر (عن عبد الله بن دينار الأسلمي) والصحيح ، ما أورده عبد الرزاق من أنه (عبد الله بن نيار) ، انظر
ترجمته في تهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ٥٨ رقم ١١٢ .

(١) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٦٦٥ رقم ٢٧٨٩١ كتاب (الطلاق من قسم الأفعال) : باب في أحكامه ،
بلفظه ، وعزاه إلى عبد الرزاق في مصنفه .

وانظره في مصنفه عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٤ رقم ١٢٩٤٦ كتاب (الطلاق) باب : طلاق الحرة ، قال : عبد
الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن عثمان بن عفان وزيد بن
ثابت قالوا : الطلاق للرجال ، والعدة للنساء ، ذكره أبو سلمة عن نفع مكاتب أم سلمة .

وأورده البيهقي في السنن الكبرى ج ٧ ص ٣٦٩ من طريق سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - في
كتاب (الرجعة) باب : ما جاء في عدد طلاق العبد ، ومن قال : الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ... إلخ .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٦٦٥ رقم ٢٧٨٩٢ كتاب (الطلاق - من قسم الأفعال) باب أحكامه ، بلفظه .
وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) وهو بهذا مخالف للأصل .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٥ رقم ١٢٩٤٨ كتاب (الطلاق) باب : طلاق الحرة ، قال :
أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج ، عن أيوب قال : حدثني رجاء بن حيوة ، عن قبيصة بن ذؤيب ،
عن عائشة أم المؤمنين قال : جاءها غلام لها تحته امرأة حرة ، فقال لها : طلقت امرأتى ، فقالت عائشة : =

٢٨٧/٣ - « عن قتادة قال : تزوج غلام لأبى موسى امرأة غرّها بنفسه حرةً بغير إذن أبى موسى ، فساق إليها خمس قلائص فخاصمته إلى عثمان فأبطل النكاح وأعطاهها قلوصين ، ورد إلى أبى موسى ثلاثاً » .

عب (١) .

٢٨٨/٣ - « عن قتادة : فى الأمة ينكحها الرجل وهو يرى أنها حرة ، فتلد أولاداً ، قال: قضى عثمان فى أولادها : مكان كل عبد عبدان ، ومكان كل جارية جارتان » .

عب (٢) .

٢٨٩/٣ - « عن السائب بن يزيد : أن عثمان كان يقول : إن الصدقة تجب فى الدين لو شئت تقاضيته من صاحبه والذى (هو) على ملىء تدعّه حياءً أو مصانعةً ففيه الصدقة » .

أبو عبيد فى كتاب الأموال (٣) .

= لا تقربها ، وانطلق فسأل عثمان فقال : لا تقربها ، ثم جاء عائشة فحدثها ، ثم انطلق نحو زيد بن ثابت فسأله ، فقال : لا تقربها .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ٥٤٣ رقم ٤٥٨٢٤ كتاب (النكاح من قسم الأفعال) : فصل نكاح الرقيق بلفظه .

وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه .

وانظره فى مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٤٣ ، ٢٤٤ رقم ١٢٩٨٤ كتاب (الطلاق) باب: نكاح العبد بغير إذن سيده ، قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : تزوج غلام لأبى موسى امرأة ، فساق إليها خمس قلائص ، فخاصم إلى عثمان ، فأبطل النكاح ، وأعطاهها قلوصين ، ورد إلى أبى موسى ثلاثاً .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١٦ ص ٥٤٤ رقم ٤٥٨٢٥ كتاب (النكاح من قسم الأفعال) : فصل نكاح الرقيق ، بلفظه .

وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه .

وانظره فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب: الأمة تغرُّ الحر بنفسها ، ج ٧ ص ٢٧٨ رقم ١٣١٥٧ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة فى الأمة ينكحها الرجل وهو يرى أنها حرة ... فذكره .

(٣) الأثر فى كنز العمال كتاب (الزكاة من قسم الأفعال) : أحكام الزكاة ، ج ٦ ص ٥٥٠ رقم ١٦٨٩٩ بلفظه ، وعزاه إلى أبى عبيد فى الأموال ، والبيهقى فى السنن الكبرى .

وانظره فى الأموال لأبى عبيد ، فى باب (الصدقة فى التجارات ، والديون ، وما يجب فيها ، وما لا يجب) =

٢٩٠ / ٣ - « عن أبي الضحى عن قائد لابن عباس قال : كنت معه فأتى عثمان بامرأة وضعت لسته أشهر ، فأمر عثمان برجمها ، فقال له ابن عباس : إن خاصمتكم بكتاب الله خصمتكم ؛ قال الله - عز وجل - ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ﴾ فالحمل ستة أشهر ، والرضاع ستان ، فدرأ عنها الحد » .

عب ، ووكيع ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ^(١) .

٢٩١ / ٣ - « عن الزهرى أن عثمان فرق بين أهل أبيات بشهادة امرأة » .

عب ^(٢) .

= ص ٤٣٠ رقم ١٢١٣ قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، وابن بكير عن الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد أن عثمان كان يقول : فذكره .

وقد أورد البيهقى فى سننه الكبرى نحوه باختصار فى كتاب (الزكاة) باب : زكاة الدين إذا كان على ملى موفى ، ج ٤ ص ١٤٩ قال : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ، أنبأ أبو محمد بن حيان ، ثنا إبراهيم بن محمد ابن الحسن ، ثنا أبو عامر ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : زكه - يعنى الدين إذا كان عند الملاء .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الحدود من قسم الأفعال) باب : أنواع الحدود ، فصل : حد الزنا ، ج ٥ ص ٤١٩ رقم ١٣٤٨٥ بلفظه .

وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه ، ووكيع ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : التى تضع لسته أشهر ، ج ٧ ص ٣٥١ رقم ١٣٤٤٧ قال : عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن قائد لابن عباس قال : كنت معه ... فذكره .

قال محققه : أخرجه سعيد بن منصور عن أبى معاوية عن الأعمش ٣ رقم ٢٠٧٥ ولفظه : (فردها عثمان وخلق سبيلها) وهذا يدل على خطأ الرواية التى عند البيهقى ، وفيها (أن عثمان أمر بها أن ترد فوجدت قد رجمت) فإن إسناد هذا الخبر موصول ، وقد رواه الثورى ، عن عاصم عن عكرمة أيضا ، وقد روى من وجه آخر أيضا ، كما تراه فوفقه عندا لمصنف بإسناد صحيح متصل ، وهو ساكت عن الزيادة التى فى آخر خبر البيهقى ، وإسناد حديث البيهقى مقطوع ، هو من بلاغات مالك .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الرضاع من قسم الأفعال) ج ٦ ص ٢٧٦ رقم ١٥٦٨٩ بلفظه ، وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه .

٢٩٢ / ٣ - « عن ابن شهاب قال : جاءت أمة سوداء فى إمارة عثمان إلى أهل ثلاثة أبيات قد تناكحوا ، فقالت : أنتم بنى وبنايتى ، ففرق بينهم » .
عب (١) .

٢٩٣ / ٣ - « عن محمد بن هلال قال : حدثنى أبى عن جدتى أنها كانت تدخل على عثمان بن عفان ، ففقدوها يوما فقال لأهله : مالى لا أرى فلانة ؟ قالت امرأته : ولدت الليلة غلاما ، قالت : فأرسل إلى بخمسين درهما وشقيقة سنبلاية (*) ، ثم قال : هذا عطاء ابنك وهذه كسوته ، فإذا مرت سنة رفعناه إلى مائة » .
أبو عبيد فى الأموال ، كر (٢) .

٢٩٤ / ٣ - « عن أبى إسحاق أن جده الخيار مر على عثمان فقال له : كم معك من عيال يا شيخ ؟ فقال : إن معى (كذا) ، فقال : قد فرضنا لك كذا وكذا - ذكر شيئا لا أحفظه - ولعيالك مائة مائة » .

= وانظره فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : شهادة امرأة على الرضاع ، ج ٧ ص ٤٨٢ رقم ١٣٩٦٩ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى أن عثمان فرق بين أهل أبيات بشهادة امرأة .
(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الرضاع من قسم الأفعال) ج ٦ ص ٢٧٦ رقم ١٥٦٩٠ بلفظه ، وعزاه إلى عبد الرزاق فى مصنفه .

وانظره فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : شهادة امرأة على الرضاع ، ج ٧ ص ٤٨٢ رقم ١٣٩٧٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج ، عن ابن شهاب قال : فذكره .
(*) ومعنى (شقيقة سنبلاية) أى : سابعة الطول ، يقال : ثوب سنبلاى ، وسنبل ثوبه : إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه ، والنون زائدة اهـ .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الجهاد من قسم الأفعال) باب : الأرزاق والعطايا ، ج ٤ ص ٥٨٦ رقم ١١٧١٤ بلفظه ، وعزاه إلى أبى عبيد فى الأموال ، وابن عساكر .

وانظره فى كتاب (الأموال) لأبى عبيد : الفرض للزيرة من الفىء وإجراء الأرزاق عليهم ، ص ٢٣٧ رقم ٥٨٢ قال : وحدثنا سعيد بن أبى مريم قال : حدثنا محمد بن هلال المدينى قال : حدثنى أبى ، عن جدتى أنها كانت تدخل على عثمان ... فذكره .

أبو عبيد (١) .

٢٩٥ / ٣ - « عن موسى بن طلحة أن عثمان أقطع خمسة من أصحاب النبي - ﷺ -

الزبير ، وسعد ، وابن مسعود ، وأسامة بن زيد ، وخباب بن الأرت ، فكان ابن مسعود وسعد يعطيان أرضهما بالثلث » .

عب ، وأبو عبيد ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الجهاد من قسم الأفعال) باب: الأرزاق والعطايا ، ج ٤ ص ٥٨٦ رقم ١١٧١٤ بلفظه ، وعزه إلى أبي عبيد في كتاب الأموال .

وانظره في كتاب (الأموال) في الفرض للذرية من الفء وإجراء الأرزاق عليهم : ص ٢٣٨ رقم ٥٨٣ قال : وحدثنا أحمد بن يونس ، عن زهير بن معاوية ، عن أبي إسحاق أن جده الخيار مر على عثمان فقال له : فذكره .

قال محققه : لعله الخيار بن أوفى ، أو ابن أبي أوفى النهدي ، اهـ .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الجهاد من قسم الأفعال) باب: الأرزاق ، والعطايا ، ج ٤ ص ٥٨٦ رقم ١١٧١٥ بلفظه .

وعزه إلى عبد الرزاق في مصنفه ، وأبي عبيد في الأموال ، والبيهقي في السنن الكبرى .

وانظره في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب: المزارعة على الثلث والربع ، ج ٨ ص ٩٩ رقم ١٤٤٧٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن موسى بن طلحة قال : أقطع عثمان خمسة من أصحاب محمد - ﷺ - ... فذكره .

والأثر في كتاب (الأموال لأبي عبيد) إقطاع عثمان أرضاً إلخ ، ص ٢٧٨ رقم ٦٨٩ قال : وحدثني قبيصة عن سفيان ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن موسى بن طلحة أن عثمان أقطع خمسة ... فذكره ، إلا أنه لم يذكر في آخره : (فكان ابن مسعود وسعد يعطيان أرضهما بالثلث) .

وأورده البيهقي في السنن الكبرى كتاب (إحياء الموات) باب: إقطاع الموات ، ج ٦ ص ١٤٥٦ قال : أخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنبأ أبو الفضل بن خيمويه ، ثنا أحمد بن نجدة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو عوانة ، ثنا إبراهيم بن مهاجر ، عن موسى بن طلحة أن عثمان بن عفان - ﷺ - أقطع خمسة من أصحاب رسول الله - ﷺ - : الزبير وسعد بن مالك ، وابن مسعود ، وخبابا ، وأسامة بن زيد ، فرأيت جاري سعدا وابن مسعود يعطيان أرضيهما بالثلث .

٢٩٦/٣ - « عن ابن المسيب قال : قال أصحاب النبي - ﷺ - وددنا لو أن عثمان ابن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف تبايعا حتى ننظر أيهما أعظم جدا في التجارة ، فاشترى عبد الرحمن من عثمان فرسا بأرض أخرى بأربعين ألف درهم إن أدركتها الصفقة وهي سالمة ، ثم أجاز قليلا فرجع ، فقال : أزيدك ستة آلاف إن وجدها رسولى سالمة ، قال : نعم ، فوجدها رسول عبد الرحمن قد هلك ، وخرج منها بالشرط الآخر » .
عب ، ق (١) .

٢٩٧/٣ - « عن عثمان قال : إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ، ولا شفعة في بئر ولا فحل - يعني النخل » .
مالك ، عب ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) فضائل عبد الرحمن بن عوف - ﷺ - ج ١٣ ص ٢٢٠ رقم ٣٦٦٦٧ بلفظه ، وعزاه إلى عبد الرزاق في مصنفه ، والبيهقي في السنن الكبرى .
وانظره في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : البيع على الصفة وهي غائبة ، ج ٨ ص ٤٥ ، ٤٦ ، رقم ١٤٢٤٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب قال : قال أصحاب النبي - ﷺ - وددنا لو أن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف تبايعا حتى ننظر أيهما أعظم جدا في التجارة ، قال : فاشترى عبد الرحمن من عثمان فرسا من أرض أخرى بأربعين ألف درهم ، أو أربعة آلاف ، أو نحو ذلك ، إن أدركتها الصفقة وهي سالمة ، ثم أجاز فرجع فقال : أزيدك ستة آلاف إن وجدها رسولى سالمة ، قال : نعم ، فوجدها رسول عبد الرحمن قد هلك ، وخرج منها بالشرط الآخر .
قال رجل للزهري : فإن لم يشرط ؟ قال : هي من مال البائع .

وأورده البيهقي في السنن الكبرى كتاب (البيوع) باب : من قال : يجوز بيع العين الغائبة ، ج ٥ ص ٢٦٧ قال : أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الفقيه - رحمه الله - ببغداد ، أنا محمد بن الحسين بن أحمد الفارسي ، أنا أحمد بن سعيد الثقفي ، ثنا محمد بن يحيى الذهلي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب قال أصحاب النبي - ﷺ - : وددنا أن عثمان .. فذكره .
ثم قال : ورواه غيره وزاد فيه : « ولا إخال عبد الرحمن إلا وقد عرفها » .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الشفعة من قسم الأفعال) ج ٧ ص ١١ رقم ١٧٧٢٨ بلفظه ، وعزاه إلى مالك في الموطأ ، وعبد الرزاق في مصنفه ، والبيهقي في السنن الكبرى .
وأخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب (الشفعة) باب : ما لا تقع فيه الشفعة ، ج ٢ ص ٧١٧ رقم ٤ قال : =

٢٩٨/٣ - « عن عثمان أنه قرأ : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ، ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر ، ويستعينون الله على ما أصابهم ، وأولئك هم المفلحون » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري معا في المصاحف ^(١) .
٢٩٩/٣ - « عن سالم بن عبد الله بن عمر قال : باع ابن عمر عبداً له بالبراءة بثمانمائة درهم ، فوجد الذي اشتراه به عيباً ، فقال لابن عمر : لم تسمه لي ، فاختصما إلى عثمان بن عفان ، فقال الرجل : باعني عبداً به داء لم يسمه لي ، فقال ابن

= قال يحيى : قال مالك ، عن محمد بن عمار ، عن أبي بكر بن حزم أن عثمان بن عفان قال : إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ، ولا شفعة في بئر ولا في فحل النخل .
قال مالك : وعلى هذا الأمر عندنا ، ثم ذكر أشياء أخرى .

وانظره في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : إذا ضربت الحدود فلا شفعة ، ج ٨ ص ٨٠ رقم ١٤٣٩٣ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا مالك ، عن محمد بن عمار ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن عثمان بن عفان قال : فذكره .

قال محققه : فحل النخل أي : الذي يلحقون منه نخيلهم ، لأن القوم كانت لهم نخيل في حائط فيتوارثونها ويقتسمونها ، ولهم فحل يلحقون منه نخيلهم ، فإذا باع أحدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحائط بحقوقه من الفحال وغيره فلا شفعة للشركاء في الفحال ؛ لأنه لا يمكن قسمته قاله ابن الأثير .

وأورده البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الشفعة) باب : الشفعة فيما لم يقسم ، ج ٦ ص ١٠٥ قال : أخبرنا أبو أحمد المهرجاني ، أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ، ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن محمد بن عمار ، عن أبي بكر محمد بن حزم أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : فذكره .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (التفسير) باب : القراءات ، ج ٢ ص ٥٩٨ رقم ٤٨٢٥ وعزاه إلى عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري معا في المصاحف .

وانظره في تفسير ابن جرير الطبري (تفسير سورة آل عمران) ج ٤ ص ٢٦ في تفسير هذه الآية ، قال : حدثنا أحمد بن حازم قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا عيسى بن عمر القاري ، عن أبي عون الثقفي أنه سمع صبيحا قال : سمعت عثمان يقرأ : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويستعينون الله على ما أصابهم ﴾ .

عمر : بعته بالبراءة ، فقضى عثمان أن يحلف ابن عمر بالله لقد باعه ، وما به داء يعلمه ، فأبى ابن عمر أن يحلف وارتجع العبد ، فباعه ابن عمر (بعد ذلك) بألف وخمسمائة درهم .

مالك ، عب ، ق (١) .

٣/ ٣٠٠- « عن عثمان أَنَّهُ قَضَى مَنْ وَجَدَ فِي ثَوْبِهِ عَوَارًا فَلْيُرَدِّهِ » .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (البيوع من قسم الأفعال) باب : الرد بالعيب ، ج ٤ ص ١٥٠ رقم ٩٩٤٨ بلفظه .

وعزاه إلى مالك في الموطأ ، وعبد الرزاق في المصنف ، والبيهقي في السنن الكبرى .
وانظره في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : البيع بالبراءة ولا يسمى الداء ، وكيف إن سماه بعد البيع ؟ ج ٨ ص ١٦٢ رقم ١٤٧٢١ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر قال : باع ابن عمر عبداً له بالبراءة فذكره .
قال عبد الرزاق : وأما أهل المدينة فإنهم يحكمون بالبراءة ، يقولون : إذا تبرأ إليه برىء منه ، والناس على غيره حتى يسمى ذلك الداء .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب (البيوع) باب : العيب في الرقيق ، ج ٢ ص ٦١٣ رقم ٤ قال : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر باع غلاماً له بثمانمائة درهم ، وباعه بالبراءة فذكره مع اختلاف يسير في الألفاظ .

قال مالك : الأمر المجتمع عليه عندنا : أن كل من ابتاع وليدة فحملت ، أو عبداً فأعتقه ، وكل أمر دخله الفوت حتى لا يستطاع رده فقامت البيعة أنه كان به عيب عند الذي باعه ، أو علم ذلك باعتراف من البائع أو غيره فإن العبد أو الوليدة يقوم وبه العيب الذي كان به يوم اشتراه ، فيرد من الثمن قدر ما بين قيمته صحيحاً ، وقيمته وبه ذلك العيب الخ فليُنظر في الموطأ .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (البيوع) باب : بيع البراءة ، ج ٥ ص ٣٢٨ قال الشيخ : أصح ما روى في هذا الباب (ما أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ، أنا أبو عمرو بن نجيذ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر ... فذكره .

ثم قال : قال مالك : الأمر للمجتمع عليه عندنا فيمن باع عبداً ، أو وليدة أو حيواناً بالبراءة فقد برىء من كل عيب ، إلا أن يكون علم في ذلك عيباً فكتمه ، فإن كان علم عيباً فكتمه لم تنفعه تبرئته ، وكان ما باع مردوداً عليه ، اهـ ، والله أعلم .

عب (١) .

٣/ ٣٠١ - « عن سالم أن عثمان كان يُحَلِّفُ على العِلْمِ » .

عب (٢) .

٣/ ٣٠٢ - « عن يوسف الماجشوني قَالَ : قال ابنُ شهاب : لو هلكَ عثمانُ وزيدُ

ابنُ ثابتٍ في بعضِ الزمانِ لَهلكَ عِلْمُ الفرائضِ ، لقد أتى عَلَى النَّاسِ زمانٌ وما يَعْلَمُهُ غيرُهُما » .

كر (٣) .

٣/ ٣٠٣ - « عن الشعبي قال : لم يقطع أبو بكرٍ ولا عمرُ ، وأولُ من أقطعَ الأرضَ

عثمانُ » .

(١) الأثر في كنز العمال في كتاب (البيوع من قسم الأفعال) باب : الرد بالعيب ، ج ٤ ص ١٥٠ رقم ٩٩٤٩ بلفظ المصنف .

والأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : الذي يشتري الأمة فيقع عليها أو الثوب فيلبسه ، أو يجد به عيبا ، أو الدابة فتتفق ، ج ٨ ص ١٥٤ رقم ١٤٦٩٤ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال : خاصم إلى شريح رجل في ثوب باعه فوجد به صاحبه خرقا ، قال : وقد كان لبسه ، فقال الذي اشتري : قضى عثمان أمير المؤمنين : من وجد في ثوب عوار فليرده ، فأجازه عليه شريح ، فقال الرجل حين خرج من عنده : إن قاضيكم هذا يزعم أن قضاء أمير المؤمنين فسَلُّ ، رَدِّلْ ، وقضاءه عدل ، فلقبه شريح فقال : إذا لقيتني لقيت بى إماما جائرا ، وإذا لقيتكَ لقيت بك رجلا فاجرا ، أظهرت الشكاة وكنمت القضاء ، والعمار - بالفتح : العيب : وقد يضم ، نهاية .

الْفَسَلُ - بالفتح - : كل مسترذل ردىء ، والرذل مثله وزنا ومعنى .

وقال محققه : أخرجه وكيع في أخبار القضاة من طريق أحمد عن المصنف ٢/ ٢٣٦ .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (اليمين والنذر من قسم الأفعال) باب : اليمين ، ج ١٦ ص ٧١٩ رقم ٤٦٥١٠ .

والأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : اليمين على البتة أو العلم ، ج ٨ ص ١٦٩ رقم ١٤٧٤٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن سالم أن عثمان كان يحلف على العلم .

(٣) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الشيخين أبى بكر وعمر - رضي الله عنهما - ج ١٣ ص ٣٣ رقم ٣٦١٧٦ بلفظ المصنف .

عب (١) .

٣ / ٣٠٤ - « عن عثمان قال : الربا سبعون باباً ، أهونها مثل نكاح الرجل

أمه » .

كر وسنده صحيح (٢) .

٣ / ٣٠٥ - « عن القاسم بن محمد قال : كَانَ مِمَّا أَحَدَثَ عُمَانُ - فَرَضِي بِهِ مِنْهُ - أَنَّهُ

ضَرَبَ رَجُلًا فِي مَنَازَعَةٍ اسْتَخَفَّ فِيهَا بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : أَيُفْحَمُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَمَّهُ وَأَرْحَصُ فِيِ الْاسْتِخْفَافِ بِهِ ؟ لَقَدْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ رَضِيَ فَعَلَ ذَلِكَ فَرَضِي بِهِ مِنْهُ » .

سيف ، كر (٣) .

٣ / ٣٠٦ - « عن أبي عبد الرحمن السلمي أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عُثْمَانَ قَالَ : فَقَالَ لِي : إِنَّكَ

تَشْغِلُنِي عَنِ النَّظَرِ فِي أُمُورِ النَّاسِ ، فَاْمُضْ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ فَارِعٌ لِهَذَا الْأَمْرِ فَاقْرَأْ عَلَيْهِ ، قَالَ : قَرَأَتِي وَقَرَأَتُهُ وَاحِدَةٌ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فِيهَا خِلَافٌ » .

ابن الأنباري في المصاحف (٤) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (إحياء الموات من قسم الأفعال) فصل فيما يتعلق بالإقطاعات ، ج ٣ ص ٩١٦ رقم ٩١٥٧ بلفظ : عن الشعبي قال : لم يقطع النبي - ﷺ - ولا أبو بكر ولا عمر ، وأول من أقطع القطن عثمان ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة في مصنفه .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا في الوالي أَن يقطع شيئاً من الأرض ؟ ج ١٢ ص ٣٥٦ ، رقم ١٣٠٨٠ بلفظ حدثنا وكيع قال : ثنا سفيان عن جابر قال : لم يقطع أبو بكر ولا عمر ، ولا علي ، وأول من أقطع القطن عثمان ، وبيعت أرضون في إمارة عثمان .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (البيوع) باب : في الربا وأحكامه ، ج ٤ ص ١٩٠ رقم ١٠١٠٣ بلفظ المصنف .

(٣) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل عباس بن عبد المطلب - ﷺ - ج ١٣ ص ٥١٨ رقم ٣٧٣٣٥ .

(٤) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل زيد بن ثابت - ﷺ - ج ١٣ ص ٣٩٤ رقم ٣٧٠٥٣ بلفظ المصنف .

٣ / ٣٠٧ - « عن عثمان أنه قرأ (إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً) بضم الغين » .

ص (١) .

٣ / ٣٠٨ - « عن هانئ مولى عثمان قال : كنت الرسول بين (زيد) وعثمان لما كتب المصحف فأرسل إليه زيد يسأله عن (لَمْ يَتَسَنَّ أَوْ لَمْ يَتَسَنَّهُ) فقال : لم يتسنه بالهاء » .

أبو عبيد في فضائله ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن الأنباري في المصاحف (٢) .

٣ / ٣٠٩ - « عن سالم بن أبي الجعد قال : قال عثمان إن رسول الله - ﷺ - كان يُكْرِمُ بَنِي هَاشِمٍ » .

خط في الجامع (٣) .

٣ / ٣١٠ - « عن قتيبة بن مسلم قال : خطبنا الحجاج بن يوسف فذكر القبر ، فما زال يقول : إنه بيت الوحدة ، وبيت الغربة ، حتى بكى وأبكى مَنْ حَوْلَهُ ، ثم قال : سمعت أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان يقول : سمعت مروان يقول في خطبته : خطبنا عثمان بن عفان فقال في خطبته : ما نظر رسول الله - ﷺ - إلى قبر وذكره إلا بكى » .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) باب : القراءات ، ج ٢ ص ٥٩٨ رقم ٤٨٢٦ بلفظ المصنف .

وفي الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، مجلد ١ ج ٢ ص ٧٦٠ سورة البقرة ، الآية ٢٤٩ بلفظ : أخرج سعيد بن منصور عن عثمان بن عفان أنه قرأ (إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً) بضم الغين .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (فضائل القرآن) باب : القراءات ، ج ٢ ص ٥٩٨ رقم ٤٨٢٧ بلفظ المصنف .

وفي تفسير ابن جرير الطبري (تفسير سورة البقرة) الآية رقم ٢٥٩ بلفظ : حدثت عن القاسم بن سلام قال : حدثنا ابن مهدي ، عن أبي الجراح ، عن سليمان بن عمير قال : حدثني هانئ مولى عثمان قال : كنت الرسول بين عثمان وزيد بن ثابت فقال زيد : سله عن قوله : (لَمْ يَتَسَنَّ) أَوْ (لَمْ يَتَسَنَّهُ) فقال عثمان : اجعلوا فيها (هاء) .

(٣) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضائل نبي هاشم ، ج ١٤ ص ٨٢ رقم ٣٧٩٩٨ بلفظ المصنف .

كر ، الحجاج هو الظالم المشهور (١) .

٣ / ٣١١ - « عن أبي إسحاق الكوفي قال : كَتَبَ عثمانُ إلى أهلِ الكوفةِ في شيءٍ عاتبوه فيه : إِنِّي لَسْتُ بِمِيزَانٍ لَا أَعُولُ » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر (٢) .

٣ / ٣١٢ - « عن عثمان قال : قالَ رسولُ الله - ﷺ - في المحرمِ إذا اشتكى عَيْنِهِ : يُضَمِّدُهُمَا بِالصَّبْرِ » .

ابن السني ، وأبو نعيم معا في الطب (٣) .

٣ / ٣١٣ - « عن ابن وهب أن عمرَ بنَ عُبَيْدِ الله بنِ مَعْمَرٍ اشْتَكَى عَيْنَهُ وهو محرمٌ ، فنهاءُ أَبَانُ بنِ عثمانَ وأمرُهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبْرِ وَالْمَرْءِ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا عثمانُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - مثلَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ » .

ابن السني ، وأبو نعيم (٤) .

٣ / ٣١٤ - « عن عائشة ابنةِ قُدَامَةَ بنِ مَظْعُونٍ قالتُ : كانَ عثمانُ بنُ عفانَ إذا أُخْرِجَ العطاءُ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي فَقَالَ : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَالٌ قَدْ وَجِبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ حَاسِبْنَاكَ بِهِ مِنْ عَطَائِكَ » .

أبو عبيد في الأموال (٥) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الموت من قسم الأفعال) باب : ذكر الموت ، ج ١٥ ص ٦٩٨ رقم ٤٢٧٩١ بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الخلافة) باب : خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه - ج ٥ ص ٧٤٤ رقم ١٤٢٧٧ بلفظ المصنف .

في النهاية مادة (عول) قال : وفي حديث عثمان : كتب إلى أهل الكوفة : إني لست بميزان لا أعول ، أي : لا أميل عن الاستواء والاعتدال ، قالوا : عال الميزان : إذا ارتفع أحد طرفيه عن الآخر .

(٣) الأثر في كنز العمال كتاب (الحج) باب : ما يباح للمحرم ج ٥ ص ٢٦٦ رقم ١٢٨٣٧ بلفظ المصنف .

(٤) الأثر في كنز العمال كتاب (الحج) باب : ما يباح للمحرم ، ج ٥ ص ٢٦٦ رقم ١٢٨٣٨ بلفظ المصنف .

(٥) الأثر في كنز العمال كتاب (الجهاد) باب : الأرزاق والعطايا ، ج ٤ ص ٥٨٧ رقم ١١٧١٦ بلفظ المصنف .

٣/ ٣١٥ - « عن أبي الخلال العتكي قال : سألت عثمان بن عفان عن جوائز السلطان ؟ فقال : لحم ظبي ذكي » .

ابن جرير فى تهذيب الآثار ، ووكيع فى الغرر ^(١) .

٣/ ٣١٦ - « عن أبي عبيد أبي زاهد قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ، فصلّى وانصرف فخطب الناس فقال : إن هذين يومان نهى رسول الله - ﷺ - عن صيامهما : يوم فطرکم من صيامکم ، والآخر يوم تأكلون فيه من نسوکم ، قال أبو عبيد : ثم شهدت العيد مع عثمان فصلّى ثم انصرف فخطب الناس فقال : إنه قد اجتمع لکم فى يومکم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالیة أن ينتظر الجمعة فليتنظرها ، ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له ، قال : أبو عبيد : ثم شهدت العيد مع على بن أبى طالب وعثمان محصور ، فجاء فصلّى ثم انصرف فخطب » .

مالك ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ وابن خزيمة ، وابن الجارود وأبو عوانة ، والطحاوى ، ع ، حب ، ق ^(٢) .

= وفى كتاب الأموال لأبى عبيدة ، باب (فروض زكاة الذهب والورق وما فيهما من السن) ص ١٢٤ رقم ١١٢٧ بلفظ : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عمر بن حسين ، عن عائشة ابنة قدامة بن مظعون قالت : كان عثمان بن عفان إذا أخرج العطاء ... الأثر .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الجهاد) باب : الأرزاق والعطايا ، ج ٤ ص ٥٨٧ رقم ١١٧١٧ بلفظ المصنف .
(٢) الأثر فى موطأ مالك كتاب (العيدين) باب : الأمر بالصلاة قبل الخطبة فى العيدين ، ج ١ ص ١٧٨ رقم ٥ بلفظ : حدثنى عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى عبيد - مولى ابن أزره - قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فصلّى ثم انصرف فخطب الناس الأثر .

وفى صحيح البخارى كتاب (الصوم) باب : صوم يوم الفطر ، ج ٣ ص ٥٥ بلفظ : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك عن ابن شهاب ، عن أبى عبيد مولى ابن أزره قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب الأثر .

وفى صحيح مسلم كتاب (الصيام) باب : النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى ، ج ٢ ص ٧٩٩ رقم ١٣٨ بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب - عن أبى عبيد - مولى ابن أزره - أنه قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فجاء فصلّى الأثر .

= وفى سنن أبى داود كتاب (الصوم) باب: فى صوم العيدين ، ج ٢ ص ٨٠٢ رقم ٢٤١٦ بلفظ : حدثنا قتيبة ابن سعيد وزهير بن حرب ، وهذا حديثه قالوا : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبى عبيد قال : شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم قال : إن رسول الله - ﷺ - نهى عن صيام هذين اليومين ، أما يوم الأضحى فتأكلون من لحم نسككم ، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم .

وفى سنن الترمذى كتاب (الصوم) باب: ما جاء فى كراهية الصوم يوم الفطر ويوم النحر ، ج ٢ ص ١٣٤ رقم ٧٦٩ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبى عبيد - مولى عبد الرحمن بن عوف - قال شهدت عمر بن الخطاب فى يوم نحر بدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال : سمعت رسول الله - ﷺ - ينهى عن صوم هذين اليومين ، أما يوم الفطر ففطركم من صومكم وعيدا للمسلمين ، وأما يوم الأضحى فكلوا من لحم نسككم .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح ، وأبو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف اسمه سعد ، ويقال له : مولى عبد الرحمن بن أزهر أيضا ، وعبد الرحمن بن أزهر هو ابن عم عبد الرحمن بن عوف .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : النهى عن صيام يوم الفطر والأضحى ، ج ١ ص ٥٤٩ رقم ١٧٢٢ بلفظ : حدثنا سهل بن أبى سهل ، ثنا سفيان عن الزهري ، عن أبى عبيد قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ... الأثر .

وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الصوم) فصل فى صوم يوم العيد ، ج ٥ ص ٢٤٤ رقم ٣٥٩١ بلفظ : أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال : حدثنا أحمد بن أبى بكر عن مالك ، عن ابن شهاب عن أبى عبيد مولى ابن أزهر قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فجاء فصلى .. الأثر .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (صلاة العيدين) باب : اجتماع العيدين بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة ، ج ٣ ص ٣١٨ بلفظ : أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ، أنبأ أبو بكر الإسماعيلي (أخبرنى) الحسن - يعنى ابن سفيان - ثنا حبان ، أنبأ عبد الله ، أنبأ يونس عن الزهري قال : حدثنى أبو عبيد - مولى ابن أزهر - أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر بن الخطاب فصلى قبل الخطبة ثم خطب الأثر .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند عمر بن الخطاب) ج ١ ص ١٤٠ رقم ١٥٠ بلفظ : حدثنا إسحاق بن إسماعيل حدثنا سفيان ، عن الزهري ، سمع أبا عبيد مولى الزهريين قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، وقال : إن رسول الله - ﷺ - نهى عن صيام هذين اليومين ... الأثر .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه الحميدى برقم ٨ وأحمد ٢٤ / ١ .

٣١٧/٣ - « عن أبي الزاهرية : أن عثمان كتب في آخر المائدة : ﴿ الله ملك السموات والأرض والله سميعٌ بصيرٌ ﴾ .

أبو عبيد في فضائله (١) .

٣١٨/٣ - « عن سالم بن عبد الله ، وأبان بن عثمان وزيد بن حسن : أن عثمان بن عفان أتى برجل قد فجر بغلام من قريش ، فقال عثمان : أحصن ؟ قالوا : قد تزوج بامرأة ولم يدخل بها بعد ، فقال على لعثمان : لو دخل بها لحلَّ عليه الرجم ، فأما إذا لم يدخل بها فاجلدُه الحدَّ ، فقال أبو أيوب : أشهد أني سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقولُ الذي ذكرَ أبو الحسنِ ، فأمرَ به عثمان فجلده مائةً » .
طب (٢) .

٣١٩/٣ - « عن عثمان قال : قال رسولُ الله - ﷺ - : يُعَذَّبُ الله يومَ القيامةِ ستةَ نفرٍ بسَنةٍ أشياءَ : الأمراءُ بالجور ، والعلماءُ بالחסد ، والعربُ بالعصبية ، والدّهاقينُ بالكبر ، وأهلُ الرّسائقِ بالجهل ، والتّجارُ بالخيانة ، وستةٌ يدخلون الجنةَ بسَنةٍ : الأمراءُ

(١) الأثر في كنز العمال (كتاب فضائل القرآن) باب : القراءات ، ج ٢ ص ٥٩٩ رقم ٤٨٢٨ بلفظ المصنف وعزوه

وفي الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (سورة المائدة) الآية ١٢٠ ، ج ٣ ص ٢٤٢ بلفظ : أخرج أبو عبيدة في فضائله ، عن أبي الزاهرية أن عثمان - ﷺ - كتب في آخر المائدة ﴿ الله ملك السموات والأرض والله سميعٌ بصيرٌ ﴾ .

(٢) الأثر في كنز العمال (كتاب الحدود من قسم الأفعال) باب : اللواط ، ج ٥ ص ٤٦٩ رقم ١٣٦٤٢ بلفظ المصنف وعزوه .

وفي مجمع الزوائد (كتاب الحدود والديات) باب : ما جاء في اللواط ج ٦ ص ٢٧٢ بلفظ : عن جابر قال : سمعت سالم بن عبد الله ، وأبان بن عثمان ، وزيد بن حسن يذكرون أن عثمان بن عفان - ﷺ - أتى برجل قد فجر بغلام من قريش ... الأثر .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه جابر الجعفي . وقد صرح بالسماع . وفيه من لم أعرفه .

بالعدل، والعلماء بالنصيحة، والعرب بالتواضع، والدهاقين بالألفة، والتجار بالصدق وأهل الرساتيق بالسلامة» .

ابن الجوزي في الواهيات (١) .

٣/ ٣٢٠ - « عَنْ عُثْمَانَ (قَالَ :) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ : وَرِيشًا ، وَلَمْ يَقُلْ : وَرِيشًا » .

ابن مردويه (٢) .

٣/ ٣٢١ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ السَّرَائِرِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسُ (مُحَمَّدٌ) بِيَدِهِ ، مَا عَمِلَ أَحَدٌ عَمَلًا قَطُّ سِرًّا إِلَّا أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهُ عَلَانِيَةً ، إِنَّ خَيْرًا فَخِيرٌ ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَرِيشًا ﴾ وَلَمْ يَقُلْ : ﴿ وَرِيشًا ﴾ ، ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ قَالَ : السَّمْتُ الْحَسَنُ » .

ابن جرير ، وابن أبي حاتم (٣) .

(١) الأثر في كنز العمال (كتاب المواعظ والرقائق والخطب) باب الترغيب والترهيب ، ج ١٦ ص ٢٦١ رقم ٤٤٣٦٩ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأُتْبِتَهُ من الكنز في القراءات ، ج ٢ ص ٥٩٩ رقم ٤٨٢٩ بلفظه ، وعزاه إلى (ابن مردويه) .

وأخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٤٣٤ في تفسير سورة : الأعراف ، من الآية : ٢٦ قال : وأخرج ابن مردويه : عن عثمان سمعت رسول الله - ﷺ - يقرأ (وريشا) ولم يقل : وريشا .

(٣) الأثر في كنز العمال (كتاب الأخلاق من قسم الأفعال) باب الإخلاص ، ج ٣ ص ٦٧٤ رقم ٨٤٢٧ بلفظ المصنف وعزوه .

وأخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور ، سورة الأعراف ، من الآية : ٢٦ ج ٣ ص ٤٣٥ قال : وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، عن الحسن قال : رأيت عثمان على المنبر قال : بأيها الناس اتقوا الله في هذه السرائر ، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : (والذي نفس محمد بيده ما عمل أحد عملا قط سرا إلا ألبسه الله رداءه علانية إن خيرا فخير ... الأثر) .

٣/ ٣٢٢ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ عِقَالٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ يَقْرَأُ : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ ﴾ مُنَوَّتَةً .
خط (١) .

٣/ ٣٢٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ : أَمَلَى عَلَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ مِنْ فِيهِ : ﴿ وَإِنِّي خَفْتُ الْمَوَالِيَ ﴾ (بِنَقْلِهَا) يَعْنِي : بِنَصْبِ الْخَاءِ وَالْفَاءِ ، وَكَسْرِ التَّاءِ ، يَقُولُ : قُلْتُ : الْمَوَالِيَ .

أبو عبيد في فضائله ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٢) .

٣/ ٣٢٤ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ الْآيَةِ ، قَالَ : أَلَا إِنَّ سَابِقَنَا أَهْلُ جِهَادِنَا ، أَلَا وَإِنْ مُقْتَصِدِنَا أَهْلُ حَضْرِنَا ، أَلَا وَإِنَّ ظَالِمَنَا أَهْلُ بَدُونِنَا .

= وأخرجه ابن جرير الطبري في (تفسير سورة الأعراف) آية رقم ٢٦ ج ٨ ص ١١٠ ، ١١١ قال : حدثني المتني قال : ثنا إسحاق بن الحجاج قال : ثنا إسحاق بن إسماعيل ، عن سليمان بن أرقم ، عن الحسن قال : رأيت عثمان بن عفان على منبر رسول الله ﷺ - عليه قميص قوهي محلول الزر ، وسمعته يأمر بقتل الكلاب وينهى عن اللعب بالحمام ، ثم قال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ السَّرَائِرِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا عَمِلَ أَحَدٌ قَطُّ سِوَا ...) إِلَى أَنْ قَالَ : السَّمْتُ الْحَسَنُ .
(١) الأثر في الكنز (في القراءات) ج ٢ ص ٥٩٩ رقم ٤٨٣٠ بلفظه وعزاه إلى (الخطيب) .

وأخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور (سورة الكهف) آية : ٢٥ ج ٥ ص ٣٧٩ قال : وأخرج الخطيب في تاريخه ، عن حكيم بن عقال قال : سمعت عثمان بن عفان يقرأ ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ ﴾ مُنَوَّتَةً .

(٢) ما بين القوسين صححه من الكنز حيث أورد الأثر في (القراءات) ، ج ٢ ص ٥٩٩ رقم ٤٨٣١ بلفظ المصنف .

وأخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور (سورة مريم) من الآية : (٥) ج ٥ ص ٤٨٠ قال : وأخرج أبو عبيد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن سعيد بن العاص قال : أملى على عثمان ابن عفان من فيه ﴿ وَإِنِّي خَفْتُ الْمَوَالِيَ ﴾ بِنَقْلِهَا يَعْنِي : بِنَصْبِ الْخَاءِ ، وَالْفَاءِ ، وَكَسْرِ التَّاءِ يَقُولُ : قُلْتُ : (الْمَوَالِيَ) .

ص ، ش ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ق في البعث ^(١) .
 ٣ / ٣٢٥ - « عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ : قَرَأْتُ النَّبِيَّ جَمَعَ النَّاسَ عُثْمَانُ عَلَيْهَا هِيَ الْعَرَضَةُ
 الْآخِرَةُ » .

ابن الأنباري في المصاحف ^(٢) .

٣ / ٣٢٦ - « عَنْ مَعَانَ بْنِ رِفَاعَةَ السُّلَامِيِّ ، عَنْ أَبِي خَلْفٍ الْأَعْمَى ، وَكَانَ نَظِيرَ
 الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَخَذَ بِيَدِ
 ابْنِ أَبِي السَّرْحِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - مَنْ وَجَدَ ابْنَ أَبِي السَّرْحِ فَلْيَضْرِبْ عُنُقَهُ ، وَإِنْ
 وَجَدَهُ مُتَعَلِّقًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلْيَسِّعْ ابْنَ أَبِي السَّرْحِ مَا وَسَّعَ النَّاسُ ،
 وَمَدَّ إِلَيْهِ يَدَهُ ، فَصَرَفَ عُنُقَهُ وَوَجْهَهُ ، ثُمَّ مَدَّ إِلَيْهِ يَدَهُ فَصَرَفَ عَنْهُ يَدَهُ ، ثُمَّ مَدَّ إِلَيْهِ يَدَهُ أَيْضًا
 فَبَايَعَهُ وَأَمَنَهُ ، فَلَمَّا انْطَلَقَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - (أَمَا رَأَيْتُمُونِي فِيمَا صَنَعْتُ ؟ قَالُوا :
 أَفَلَا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : -) لَيْسَ فِي الْإِسْلَامِ إِيْمَاءٌ وَلَا
 فِتْنٌ ، إِنَّ الْإِيْمَانَ ضِدُّ الْفِتْنِ ، وَالنَّبِيُّ لَا يَرَى . يَعْنِي بِالْفِتْنِ (الْحِيَاةُ) » .
 كر ، ومعان بن رفاعه ضعيف ^(٣) .

(١) الأثر في الكنز ، في سورة (فاطر) ج ٢ ص ٤٨٦ رقم ٤٥٦٤ بلفظ المصنف .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (كتاب الجهاد) باب : ما جاء في فضل الجهاد في سبيل الله - عز وجل -
 ج ٢ ص ١٢٠ رقم ٢٣٠٨ قال : حدثنا سعيد قال : نا فرج بن فضالة ، قال : نا الأزهر بن عبدالله الحرّازي قال :
 حدثني من سمع عثمان بن عفان - رضى الله عنه - وهو ينزع هذه الآية : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا
 فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ، وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ ألا إن سابقنا أهل جهادنا ، ألا وإن مقتصدنا أهل
 حضرنا ، ألا وإن ظالمنا أهل بدونا . وكان عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - إذا نزع هذه الآية قال : (ألا إن سابقنا
 سابق ، ومقتصدنا ناج ، وظالمنا مغفور له) . والآية : من سورة فاطر ، رقم ٣٢٢ .

قال حبيب الرحمن الأعظمي : يعنون بالنزع الاستنباط ، والتطبيق والتفسير ، والاعتبار .

(٢) الأثر في الكنز (في القراءات) ج ٢ ص ٥٩٩ رقم ٤٨٣٢ وعزاه إلى (ابن الأنباري في المصاحف) .

(٣) مابين الأقواس ناقص من الأصل وأثبتناه من الكنز (غزوة الفتح) ج ١٠ ص ٤٩٨ ، ٤٩٩ رقم ٣٠١٦٠ وعزاه
 إلى (ابن عساكر) وقال : ومعان بن رفاعه ضعيف .

٣/ ٣٢٧ - « عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَعِدَ حِرَاءَ فَأَرْتَجَ بِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اسْكُنْ حِرَاءَ ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ، وَعَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٌ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ » .

الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز ، كر (١) .

٣/ ٣٢٨ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : لَقَدْ اخْتَبَأْتُ عِنْدَ رَبِّي عَشْرًا : إِنِّي لَرَأِيعُ أَرْبَعَةٍ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَقَدْ جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ ، وَلَقَدْ جَمَعْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَقَدْ ابْتَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى ابْنَتِهِ ثُمَّ تَوَفَّيْتُ فَأَتُكَحِّنِي الْأُخْرَى ، وَمَا تَغَنَّيْتُ ، وَمَا تَمَنَّيْتُ ، وَلَا وَضَعْتُ يَمِينِي عَلَى فَرْجِي مُنْذُ بَايَعْتُ بِهَا حَبِيبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - .

= وأخرج ابن عساكر ، ج ٧ ص ٤٣٥ في ترجمة (عبدالله بن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب بن جذيمة أبي يحيى القرشي العامري) أخى عثمان بن عفان من الرضاع له صحبة ... ثم قال : وأخرج الحافظ بسنده إلى المترجم قال : بينما رسول الله ﷺ - فى عشرة من أصحابه معهم أبوبكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، والزبير وغيرهم على جبل حراء ، إذ تحرك فقال رسول الله ﷺ - : (اسكن حراء ، فإنما عليك نبى أو صديق أو شهيد) ورواه ابن منده . قال أبو سعيد بن يونس : لم يحدث بهذا الحديث إلا ابن لهيعة وحده ، يعنى بذلك أن ابن لهيعة متكلم فيه ، ولقد كان النبى ﷺ - أمر بقتل ابن أبى سرح ؛ وذلك لأنه أول من ألوحى ثم ارتد عن الإسلام ، فاستأمن له عثمان - ؓ - وأسلم يوم الفتح ، وهو الذى فتح إفريقية ... ثم توفى بعسقلان ، وكان النبى ﷺ - لما دخل مكة أهدر دم أربعة منهم ابن أبى سرح ، فأتى به عثمان إلى النبى ﷺ - وكان رجل من الأنصار قد نذر أن يقتله ، فأخذ الأنصارى بقائمة السيف ينتظر أمر النبى ﷺ - فشفع له عثمان حتى تركه ، فقال رسول الله ﷺ - للأنصارى : هلا وقيتَ بنذرك؟ فقال : يا رسول الله وضعت يدي على قائم السيف ... ثم قال ﷺ - : الإيماء خيانة ليس لنبى أن يومئ . وفى رواية أنه قال : ليس فى الإسلام إيماء ولا فتك ، إنما الإيمان قيد الفتك ... إلخ .

(١) الأثر فى كنز العمال (جامع العشرة المبشرة - ؓ -) ج ١٣ ص ٢٤٧ رقم ٣٦٧٣٧ بلفظ المصنف وعزوه . وانظر التعليق على الحديث السابق ، ويشهد لهذا ما ثبت فى الصحاح عن رسول الله ﷺ - فيما أخرجه مسلم فى (كتاب فضائل الصحابة) باب : من فضائل طلحة والزبير ، ج ٤ ص ١٨٨ رقم ٢٤١٧/٥٠ من رواية أبى هريرة .

وَلَا مَرَّتْ سَنَةٌ مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا وَأَنَا أَعْتَقُ فِيهَا رَقَبَةً ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدِي فَأَعْتَقْتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، وَلَا زَنْيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ قَطُّ » .

يعقوب بن سفيان ، والخرائطي في اعتلال القلوب ، كر (١) .

٣ / ٣٢٩ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : فِينَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ وَالْآيَةُ (الَّتِي) بَعْدَهَا ؛ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا بِغَيْرِ حَقٍّ ، ثُمَّ مَكَّنَّا فِي الْأَرْضِ فَأَقَمْنَا الصَّلَاةَ وَآتَيْنَا الزَّكَاةَ ، وَأَمَرْنَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَيْنَا عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَهِيَ (لِي) وَلِأَصْحَابِي » .

عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه (٢) .

٣ / ٣٣٠ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : كُنَّا نَسِيرُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَرَأَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ عُثْمَانُ : مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَعْتَدَّ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ فَضْلاً فِي الْهَجْرَتَيْنِ جَمِيعاً ، يَعْنِي : هِجْرَتَهُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهِجْرَتَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

كر (٣) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي (فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - ج ١٣ ص ٣٤ رقم ٦٣١٧٧ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) ما بين الأقواس ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز (سورة الحج) ج ٢ ص ٤٧١ رقم ٤٥٢٦ بلفظ المصنف .

والأثر أخرجه جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور سورة الحج ، الآية : (٤٠) ج ٦ ص ٥٩ قال :

وأخرج عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، عن عثمان بن عفان قال : فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ وَالْآيَةُ بَعْدَهَا ؛ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا (بِغَيْرِ حَقٍّ) ثُمَّ مَكَّنَّا فِي الْأَرْضِ ... الأثر بتمامه .

(٣) الأثر في الكنز ، في (عبد الرحمن بن عوف - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - ج ١٣ ص ٢٢٠ رقم ٣٦٦٦٨ وعزاه إلى (ابن عساكر) .

٣ / ٣٣١ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ أَقَامَ اللَّهُ بِهِمُ الدِّينَ ، آوَوْنِي وَنَصَرُونِي ، وَهُمْ إِخْوَانِي فِي الدُّنْيَا ، وَفِي الْآخِرَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ بِحُبُوحَةِ الْجَنَّةِ » .

الديلمى (١) .

٣ / ٣٣٢ - « عَنْ أَبِي نَجِيجٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُومُ فِي حَوْضٍ فِي أَسْفَلِ الصَّفَا وَلَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ » .

الشافعى ، ق (٢) .

٣ / ٣٣٣ - « عَنْ قُدَّامَةَ قَالَ : كُنْتُ إِذَا جِئْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَقْتَضِي مِنْهُ عَطَائِي سَأَلَنِي : هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ فِيهِ الزَّكَاةُ ؟ فَإِنْ قُلْتُ نَعَمْ أَخَذَ مِنْ عَطَائِي زَكَاةَ ذَلِكَ الْمَالِ ، وَإِنْ قُلْتُ : لَا سَلَّمَ لِي عَطَائِي وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

= (و) (إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف) ذكره ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ج ٢ ص ٢٢٨ وقال : إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، روى عن عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمار بن ياسر ... ثم ذكره يحيى بن معين فى تابعى المدينة ، ومعدود من الطبقة الأولى من التابعين من أهل المدينة بعد الصحابة ، ويقال : إنه لم يكن أحد من ولد عبد الرحمن بن عوف يروى عن عمر سماعا غيره ، ووثقه النسائى ، وذكر الواقدى : أنه أدرك النبى - ﷺ - وكان ممن حضر الدار مع عثمان بن عفان ، ويقال : إنه وقع أسيرا بين يدى مسلم فى وقعة الحرة .

(١) الأثر أخرجه صاحب الكنز فى (الأنصار - ﷺ -) ج ١٤ ص ٥٧ رقم ٣٧٩٢٦ وعزاه إلى (الديلمى) .

وأخرجه الديلمى فى الفردوس بمأثور الخطاب ، ج ١ ص ٥٠٣ رقم ٢٠٥٥ بلفظ : عثمان بن عفان : ((اللهم أعز الإسلام بالأنصار الذين أقام الله بهم الدين ، آوونى ونصرونى ، وهم إخوانى فى الدنيا ، وشيعتى فى الآخرة ، وأول من يدخل بحبوحة الجنة) .

(٢) الأثر أخرجه صاحب الكنز فى حرف الحاء من قسم الأفعال كتاب (الحج والعمرة) باب : فى السعى ، ج ٥ ص ١٨٤ رقم ١٢٥٤٣ وعزاه إلى (الشافعى ، والبيهقى فى سننه الكبرى) .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الحج) باب : الخروج إلى الصفا والمروة والسعى بينهما والذكر عليهما ، ج ٥ ص ٩٥ بلفظ : أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو ، ثنا أبو العباس الأصم ، أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى ، أنبا سفيان ، عن ابن أبى نجيج ، عن أبيه قال : (أخبرنى من رأى عثمان بن عفان - ﷺ - يقوم فى حوض فى أسفل الصفا ولا يظهر عليه) .

الشافعي ، ق (١) .

٣/ ٣٣٤ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : زَكَّهَ - يَعْنِي : الدِّينَ - إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَلَاءِ » .

(هق) (٢) .

٣/ ٣٣٥ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ مِنْ نَيْسَابُورَ مُعْتَمِرًا قَدْ أَحْرَمَ بِهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ لَهُ : لَقَدْ غَرَّرْتَ بِنَفْسِكَ حِينَ أَحْرَمْتَ مِنْ نَيْسَابُورَ » .

ق (٣) .

(١) الأثر أخرجه الشافعي - رحمته الله - في مسنده ، ص ٩١ بلفظ : أخبرنا مالك ، عن عمرو بن حسين ، عن عائشة ابنة قدامة ، عن أبيها قال : (كنت إذا جئت عثمان بن عفان - رحمته الله - أقبضُ منه عطائي سألتني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة ؟ فإن قلت نعم أخذ من عطائي زكاة ذلك المال ، وإن قلت لا ، دفع إلى عطائي) . وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الزكاة) باب : في الوقت الذي تجب فيه الصدقة ، ج ٤ ص ١٠٩ أخرجه من طريق عمرو بن حسين عن عائشة بنت قدامة ، عن أبيها قال : (كنت إذا جئت عثمان بن عفان - رحمته الله - أقبض منه عطائي سألتني : هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة ؟ فإن قلت نعم أخذ من عطائي زكاة ذلك المال ، وإن قلت لا ، دفع إلى عطائي - لفظ رواية الشافعي ، وفي رواية ابن بكير بمعناه إلا أنه قال : وإن قلت لا ، سلم إلى عطائي ولم يأخذ منه شيئا) .

(٢) ما بين الأقواس ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز في كتاب (الزكاة من قسم الأفعال) باب : أحكام الزكاة ، ج ٦ ص ٥٥٠ رقم ١٦٩٠٠ وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) . وقال المحقق : (الملاء) وملؤ الرجل : صار (مليئا) ، أي ثقة ، فهو (ملى) - بالمد - بين (الملاء) ، والملاءة ممدودان ، وبابه ظرف . المختار (٥٠٠) .

والأثر أخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الزكاة) باب : زكاة الدين إذا كان على ملى موفى ، ج ٤ ص ١٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ، أنبأ أبو محمد بن حيان ، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ، ثنا أبو عامر ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، عن عثمان ابن عفان - رحمته الله - قال : (زكه - يعنى الدين - إذا كان عند الملاء) .

(٣) الأثر أخرجه صاحب الكنز في كتاب (الحج والعمرة) باب : في مناسك الحج ، فصل في الميقات المكناني ، ج ٥ ص ١٥٥ رقم ١٢٤٣٨ وعزاه إلى (البيهقي في سننه الكبرى) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الحج) باب : من استحب الإحرام من دويرة أهله ، ومن استحب التأخير إلى الميقات خوفا من أن لا يضبط ، ج ٥ ص ٣١ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن الفضل ، =

٣/ ٣٣٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْعَرَجِ وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي صَائِفٍ قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقُطَيْفَةٍ أَرْجُوَانٍ ، ثُمَّ أَتَى بِلَحْمٍ صَيْدٍ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا ، فَقَالُوا (لَا نَأْكُلُ) إِلَّا (أَنْ) نَأْكُلَ أَنْتَ ، فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنَّمَا صَيْدٌ مِنْ أَجْلِي » .

مالك ، والشافعي ، ق (١) .

٣/ ٣٣٧ - « عَنْ الْقَاسِمِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ كَانُوا يُخَمَّرُونَ وَجُوهَهُمْ وَهُمْ حُرَمٌ » .
الشافعي ، ق (٢) .

= أنبا عبد الله بن جعفر ، ثنا يعقوب بن سفيان ، حدثني عمار بن الحسن ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق قال : ثم خرج عبد الله بن عامر من نيسابور معتمرا قد أحرم منها ، وخلف على خراسان الأحنف بن قيس ، فلما قضى عمرته أتى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وذلك في السنة التي قتل فيها عثمان - رضي الله عنه - فقال له عثمان - رضي الله عنه - : (لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور) .

(١) ما بين الأقواس ناقص من الأصل وأثبتناه من الكنز كتاب (الحج والعمرة) فصل : في جنابات الحج وما يقاربها ، ج ٥ ص ٢٥٣ رقم ١٢٧٩٠ وعزاه إلى (مالك ، والشافعي ، والبيهقي في سننه الكبرى) .
وأخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب (الحج) باب : تخمير المحرم وجهه ، ج ١ ص ٣٢٧ رقم ١٣ بلفظ : حدثني يحيى ، عن مالك ، عن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، أنه قال : أخبرني الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان بن عفان بالعرج يغطي وجهه وهو محرم) .
وقال المحقق : (بالعرج) قرية على ثلاث مراحل من المدينة .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الحج) باب : لا يغطي المحرم رأسه وله أن يغطي وجهه ، ج ٥ ص ٥٤ بلفظ : أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ، أنبا أبو بكر محمد جعفر المزكي ، ثنا محمد ابن إبراهيم ، ثنا يحيى بن بكير ، ثنا مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه قال : (رأيت عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بالعرج وهو محرم في يوم صائف قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان) .

(٢) الأثر أخرجه صاحب الكنز في كتاب (الحج والعمرة) فصل : في جنابات الحج وما يقاربها ، ج ٥ ص ٢٥٣ رقم ١٢٧٩٢ وعزاه إلى (الشافعي والبيهقي في سننه الكبرى) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الحج) باب : لا يغطي المحرم رأسه وله أن يغطي وجهه ، ج ٥ ص ٥٤ بلفظ : وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبا الربيع بن سليمان ، أنبا الشافعي ، أنبا سفيان بن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه (أن عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت ، ومروان بن الحكم ، كانوا يخمرون وجوههم وهم حرم) .

٣ / ٣٣٨ - « عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنَى ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ السُّنَّةَ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَسُنَّةُ صَاحِبِيهِ ، وَلَكِنْ حَدَّثَ الْعَامَ مِنَ النَّاسِ فَخِفْتُ أَنْ يَسْتَنُوا » .

ق ، كر (١) .

٣ / ٣٣٩ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَنَى مِنْ أَجْلِ الْأَعْرَابِ ؛ لِأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامِنْدَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ أَرْبَعًا لِيُعْلِمَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ » .

ق (٢) .

٣ / ٣٤٠ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خِيَارُكُمْ أَوْ أَبْرَارُكُمْ أَوْ أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » .

(١) الأثر أخرجه صاحب الكنز في كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : في صلاة المسافر - القصر ، ج ٨ ص ٢٣٤ رقم ٢٢٧٠١ وعزاه إلى (البيهقي في سننه الكبرى ، وابن عساكر) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة ، ج ٣ ص ١٤٤ قال : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا موسى بن إسحاق القاضي ، ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، ثنا سليمان بن سالم مولى عبد الرحمن بن حميد ، عن أبيه ، عن عثمان بن عفان : أنه أتم الصلاة بمنى ثم خطب الناس فقال : (يا أيها الناس إن السنة سنة رسول الله ﷺ) وسنة صاحبيه ، ولكنه حدث العام من الناس فخفت أن يستنوا) .

قال الشيخ : وقد قيل : غير هذا ، والأشبه أن يكون رآه رخصة فرأى الإتمام جائزا كما رأته عائشة ، وقد روى ذلك عن غير واحد من الصحابة مع اختيارهم القصر .

(٢) الأثر أخرجه صاحب الكنز في كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : في صلاة المسافر - القصر ، ج ٨ ص ٢٣٤ رقم ٢٢٧٠٢ وعزاه إلى (البيهقي في سننه الكبرى) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : من ترك قصر الصلاة في السفر غير رغبة عن السنة ، ج ٣ ص ١٤٤ قال : أخبرنا أبو علي الروذباري ، أنبأ أبو بكر بن داسة ، ثنا أبو داود ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن الزهري (أن عثمان بن عفان - ﷺ - أتم الصلاة بمنى من أجل الأعراب ؛ لأنهم كثروا عامند ، فصلى بالناس أربعا ليعلمهم أن الصلاة أربع) .

العسكري في المواعظ (١).

٣ / ٣٤١ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يُصَبُّ عَلَيْهِ مِنْ إِبْرِيْقٍ وَهُوَ

يَتَوَضَّأُ » .

ص ، وابن جرير (٢).

٣ / ٣٤٢ - « عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ : سَأَلْتُ مَالِكَاً عَنْ تَفْضِيضِ الْمَصَاحِفِ ،

فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا مَصْحَفًا فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُمْ جَمَعُوا الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ وَأَنَّهُمْ فَضَّضُوا الْمَصَاحِفَ » .

ق (٣).

(١) الأثر أورده الكنز في كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في فضائل القرآن مطلقاً ، ج ٢ ص ٢٨٨ برقم ٤٠٢٤ قال الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده الدارمي في سنته عن علي ، ج ٢ ص ٣١٤ في كتاب (فضائل القرآن) باب : خياركم من تعلم القرآن وعلمه . بلفظ : خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٤٧٠ برقم ٢٧٠٠١ في كتاب (الوضوء) باب : مباح الوضوء ... الأثر بلفظه وعزوه .

ومما يستشهد به على ما جاء في الأثر السابق ما ورد في نيل الأوطار ، ج ١ ص ١٧٥ ، ١٧٦ كتاب (الطهارة) باب جواز المعاونة في الوضوء ، حديث المغيرة بن شعبة - أنه كان مع الرسول - ﷺ - في سفر ، وأنه ذهب لحاجة له ، وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ ، فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ، ومسح على الخفين (أخرجه .

والأثر أورده ابن أبي شيبة في كتاب (التاريخ) ج ١٣ ص ٦٢ برقم ١٥٧٧٢ عن الحسن قال : رأيت عثمان يصب عليه من إبريق .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ١٤٤ في كتاب (الزكاة) باب : ماورد فيما يجوز للرجل أن يتجلى به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه إذا كان من فضة ، قال : (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، أنبا الحسن بن سفيان ، ثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد بن مسلم قال : سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فأخرج إلينا مصحفا فقال : حدثني أبي عن جدي أنهم جمعوا القرآن على عهد عثمان - ﷺ - وأنهم فضضوا المصاحف على هذا أو نحوه .

والأثر ورد في كنز العمال كتاب (الفضائل) فضائل القرآن ، فصل في حقوق القرآن ، ج ٢ ص ٢٣٨ برقم ٤١٨١ بلفظه وعزوه .

٣/ ٣٤٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ قَالَ : حَبَسَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ،
وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ دُورَهُمْ » .
ابن جرير (١) .

٣/ ٣٤٤ - « عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ عَمِلَ فِي
مَالِ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَلَى أَنَّ الرِّيحَ بَيْنَهُمَا » .
مالك ، ق (٢) .

٣/ ٣٤٥ - « عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : جِئْتُ عُثْمَانَ
ابْنَ عَفَّانَ فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قَدِمْتُ سَلْعَةً فَهَلْ لَكَ أَنْ تُعْطِنِي فَأَشْتَرِيَ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَتُرَاكَ
فَاعِلًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ وَلَكِنِّي رَجُلٌ مُكَاتِبٌ فَأَشْتَرِيهَا عَلَى أَنَّ الرِّيحَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ،
فَأُعْطَانِي مَالًا عَلَى ذَلِكَ » .
ق (٣) .

(١) الأثر أورده الكنز ، ج ١٦ ص ٦٣٤ برقم ٤٦١٥١ كتاب (الوقف من قسم الأفعال) قال : عن محمد بن عبد
الرحمن القرشي قال : حبس عثمان بن عفان ، والزبير بن العوام ، وطلحة بن عبيد الله دورهم (ابن جرير) .
(٢) الأثر أورده الإمام مالك في الموطأ ، ج ٢ ص ٦٨٨ في كتاب (القراض) باب ما جاء في القراض ، قال :
وحدثني مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده : أن عثمان بن عفان أعطاه مالا قراضا يعمل
فيه على أن الريح بينهما .

والأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى ج ٦ ص ١١١ كتاب (القراض) قال : أخبرنا أبو أحمد المهرجاني ،
أبنا أبو بكر بن جعفر ، ثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا ابن بكير ، ثنا مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب
عن أبيه ، عن جده : أنه عمل في مال لعثمان بن عفان على أن الريح بينهما .
والأثر أورده الكنز ، ج ١٥ ص ١٧٤ برقم ٤٠٤٧٨ في كتاب (القراض والمضاربة من قسم الأفعال) بلفظه
وعزوه .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ١١١ كتاب (القراض) قال : (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي
إسحاق ، وأبو بكر بن الحسن قالوا : ثنا أبو العباس الأصم ، أبنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، أبنا ابن
وهب ، أخبرني مالك بن أنس ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه أنه قال : جئت عثمان بن
عفان فقلت له : قد قدمت سلعاً فهل لك أن تعطيني مالا فأشتري بذلك ؟ فقال : أترأى فاعلاً ؟ قال : نعم
ولكنني رجل مكاتب فأشتريها على أن الريح بيني وبينك ، قال : نعم ، فأعطاني مالا على ذلك . =

٣/ ٣٤٦ - « عَنْ عُثْمَانَ : أَنَّهُ قَضَى فِي أُمِّ حَبِيبٍ بِحِلَانٍ مِنَ الْغَنَمِ » .

ق (١) .

٣/ ٣٤٧ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ

أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا » .

ابن جرير (٢) .

٣/ ٣٤٨ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ

رَأْسَهُ وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ غَسْلًا » .

= والأثر أورده الكنز في كتاب (القراض والمضاربة من قسم الأفعال) ج ١٥ ص ١٧٥ برقم ٤٠٤٧٩ الأثر بلفظه عزوه .

(١) الأثر أورده الكنز ، ج ٥ ص ٢٥٣ برقم ١٢٧٩١ في كتاب (الحج) فصل في جنابات الحج وما يقاربها ، بلفظ : عن عثمان : أنه قضى في أم حبيب بحلان من الغنم قال المعلق : مر برقم ١٢٧٨٦ مع بيان عزوه وتفسيره اللغوى .

ولفظ الحديث السابق هو : عن عمر أنه قضى في (الأرنب) بحلان (أبو عبيد ، ق) المعلق : رواه البيهقي : في السنن الكبرى كتاب (الحج) ١٨٤ / ٥ رواية البيهقي .

قال الأصمعي وغيره : الحلان يعني الجدى .

وأورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٥ كتاب (الحج) ص ١٨٥ باب فدية أم حبيب ، بلفظ : (أخبرنا) أحمد بن الحسن ، حدثنا أبو العباس الأصم ، أنبا الربيع ، أنبا الشافعي ، أنبا سفيان ، عن مطرف ، عن أبي السفر أن عثمان بن عفان - رضى الله عنه - : (قضى في أم حبيب بحلان من الغنم) .

(٢) الأثر أورده الكنز ج ٢ ص ٨٤٧ برقم ٨٩٢٥ في كتاب (الأخلاق) باب : حفظ اللسان ، قال : عن عثمان ... الأثر بلفظه وعزوه .

وفى حلية الأولياء ، ج ٢ ص ١٩٥ ، ١٩٦ ترجمة (سالم بن عبد الله) حديث حنظلة بن أبي سفيان قال : سمعت سالم بن عبد الله يقول : سمعت عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لأن يكون جوف المؤمن مملوءاً قَيْحاً خير له من أن يكون مملوءاً شعراً) هذا حديث صحيح متفق عليه من حديث حنظلة عن سالم ، حدث به الكبار عن حنظلة منهم الوليد بن مسلم ، وإسحاق بن سليمان ، وعبيد الله بن موسى .

٣ / ٣٤٩ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ رَجُلٌ : إِنَّهُمْ يَسُبُّونَهُ ، قَالَ : وَيَحْتُمُّ ! يَسُبُّونَ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى النَّجَاشِيِّ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - فَكَلَّمَهُمْ أَعْطَاهُ الْفِتْنَةَ غَيْرَهُ . قَالُوا لَهُ : وَمَا الْفِتْنَةُ الَّتِي أَعْطَوْهَا ؟ قَالَ : كَانَ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا أَوْمَأَ إِلَيْهِ بِرَأْسِهِ ، فَأَبَى عُمَانُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ كَمَا سَجَدَ أَصْحَابُكَ ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَسْجُدَ لِأَحَدٍ دُونَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - . »

ش ، كر (٢) .

٣ / ٣٥٠ - « عَنْ أَبِي مَالِكٍ الدِّمَشْقِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ اخْتَلَفَ فِي خِلَافَتِهِ فِي الْوُضُوءِ ، فَأَذِنَ لِلنَّاسِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ فَمَضْمَضَ وَأَسْتَنْشَقَ بِكَفِّ وَاحِدَةٍ ، وَأَسْتَنْشَرَ بِيَسَارِهِ ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَجَمَعَ إِلَيْهَا يَسَارَهُ فَرَفَعَهُمَا إِلَى وَجْهِهِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، وَخَلَّلَ لَحْيَتَهُ ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُمْنَى ، فَغَسَلَهَا إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ

(١) الأثر أورده الكنز، ج ٩ ص ٤٤٣ برقم ٢٦٨٨٩ في كتاب (الطهارة) من قسم الأفعال ، باب في فضلها مطلقا : آداب الوضوء ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٢٩ في كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في الوضوء .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٩ كتاب (الطهارات) باب : في الوضوء كم هو مرة ، عن عطاء : أن عثمان توضأ ثلاثا ، ومسح برأسه مسحة ، وغسل رجله غسلا ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ .

(٢) الأثر أورده الكنز ج ١٣ ص ٣٥ برقم ٣٦١٨٠ كتاب (الفضائل) فضائل ذي النورين عثمان - رضى - بلفظه وعزوه .

والأثر أورده ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) ج ١٢ ص ٥٦ برقم ١٢١١٢ قال : حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن ابن سيرين أنه ذكر عنده عثمان ، فقال : (رجل) : إنهم يسبون ، فقال : ويحتم يسبون رجلا دخل على النجاشي في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ - فكلهم أعطاه الفتنة غيره ؟ ! قالوا : وما الفتنة التي أعطوها ؟ قال : كان لا يدخل عليه أحد إلا أومأ برأسه فأبى عثمان ، فقال : ما منعك أن لا تسجد كما سجد أصحابك ؟ فقال : ما كنت لأسجد لأحد دون الله - عز وجل - .

ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَرَفَ بِيَمِينِهِ فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثُمَّ مَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ بِيَدِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَلَمْ يَسْتَأْنِفْ لَهُ مَاءً جَدِيدًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي صِمَاخِ أُذُنَيْهِ فَمَسَحَ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - (أَذِنَ لَنَا كَمَا أَذْنَتْ لَكُمْ ، وَتَوَضَّأَ لَنَا كَمَا تَوَضَّأْتُمْ لَكُمْ ، فَمَنْ كَانَ سَائِلًا عَنْ مَوْضُوعِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -) فَهَذَا وَضُوءُهُ .

ص (١)

٣ / ٣٥١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ الْمُؤَذِّنَ أَذَّنَ لَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بَطْهَوْرَ فَنَظَّهَرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، ثُمَّ صَلَّى كَمَا أُمِرَ كَفَّرَ عَنْهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ أَرْبَعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَشَهِدُوا بِذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - » .

ص (٢)

٣ / ٣٥٢ - « عَنْ حُمْرَانَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ إِذْ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَمَا تَوَضَّأْتُ ثُمَّ تَبَسَّمَ فَقَالَ : هَلْ تَذَرُونَ فِيمَ ضَحَكْتُ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ : فَإِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَتَمَّ وَضُوءَهُ ثُمَّ دَخَلَ فِي صَلَاةٍ خَرَجَ مِنْ صَلَاتِهِ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ . »

(١) الأثر أورده الكنز ، ج ٩ ص ٤٤٣ برقم ٢٦٨٩٠ في كتاب (الطهارة) آداب الوضوء ، قال : عن أبي مالك الدمشقي ... الأثر بلفظه وعزوه مع اضطراب في لفظه عن الأصل . وما بين القوسين زدناه من الكنز . وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١١ - كتاب (الطهارات) باب : في الوضوء كم هو مرة .

(٢) الأثر في الكنز كتاب (الطهارة) فضل الوضوء ، ج ٩ ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ برقم ٢٦٨٠٥ قال : عن عكرمة بن خالد ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٢٤ في كتاب (الطهارة) باب : فضل الوضوء . قال الهيثمي : رواه أحمد - وحديث عثمان في الصحيح نحوه ومعناه - وفيه راوٍ لم يُسمَّ .

ص (١)

٣/ ٣٥٣ - « عَنْ حُمْرَانَ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ فَخَرَجَ مِنْ مُغْتَسِلِهِ يَغْسِلُ بَطْنَهُ قَدَمَيْهِ » .

ص (٢)

٣/ ٣٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ قَالَ : كَانَ إِسْلَامُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِيمَا حَدَّثَنَا عَنْ نَفْسِهِ ، قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مُسْتَهْتَرًا (*) ، فَإِنِّي ذَاتَ يَوْمٍ بَفَنَاءِ الْكَعْبَةِ قَاعِدٌ فِي رَهْطٍ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ أَتَيْنَا فَقِيلَ لَنَا : إِنَّ مُحَمَّدًا أَنْكَحَ عُبَّةَ بْنَ أَبِي لَهَبٍ مِنْ رُقِيَّةَ ابْنَتِهِ ، وَكَانَتْ رُقِيَّةُ ذَاتَ جَمَالٍ رَائِعٍ ، قَالَ عُثْمَانُ : فَدَخَلْتَنِي الْحَدَّةُ (***) لِمَا لَا أَكُونُ أَنَا سَبَقْتُ إِلَى ذَلِكَ ؟ فَلَمْ أَلْبَثُ أَنْ انْصَرَفْتُ إِلَى مَنْزِلِي ، فَأَصَبْتُ خَالَهَ لِي قَاعِدَةً وَهِيَ سَعْدَى بِنْتُ كُرَيْزٍ بِنِ رِبِيعَةَ بِنِ حَبِيبٍ بِنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، وَكَانَتْ قَدْ طَرَقَتْ وَتَلَهَفَتْ عِنْدَ قَوْمِهَا ، فَلَمَّا رَأَتْنِي قَالَتْ :

أَبْشِرْ وَحُيِّتَ ثَلَاثًا تَتْرَى	ثُمَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثًا أُخْرَى
ثُمَّ بِأُخْرَى لِي تَتِمُّ عَشْرًا	أَنَاكَ خَيْرٌ وَوَقِيتَ شَرًّا
أَنْكَحْتَ وَاللَّهِ حَصَانًا زَهْرًا	وَأَنْتَ بَكْرٌ وَلَقِيتَ بَكْرًا
وَأَفَيْتَهَا بِنْتَ عَظِيمٍ قَدْرًا	بِنْتَ امْرِئٍ لَقَدْ أَشَادَ ذِكْرًا

- (١) الأثر أورده الكنز ، ج ٩ ص ٤٢٦ برقم ٢٦٨٠٦ كتاب (الطهارة) باب الوضوء ، بلفظ : عن حمران قال : كنت عند عثمان بن عفان إذ دعا بوضوء فتوضأ ، فلما فرغ قال : توضأ رسول الله - ﷺ - كما توضأت ثم تبسم فقال : هل تدرون فيم ضحكك ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : إن العبد المسلم إذا توضأ فأتى وضوءه ، ثم دخل في صلاته خرج من صلاته كما خرج من بطن أمه وعزاه إلى سعيد بن منصور في سننه .
- (٢) الأثر أورده الكنز ، ج ٩ ص ٥٤٦ برقم ٢٧٣٤٩ كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : آداب الغسل ، بلفظه وعزوه .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٦٩ كتاب (الطهارات) باب : في الرجل يغسل رجله إذا اغتسل .
(*) يقال : فلان مستهتر بالشراب - بفتح التاءين - أي : مولع به لا يبالي ما قيل فيه . اهـ : المختار .
(**) في الكنز : الحسرة .

قَالَ عُمَانُ : فَعَجِبْتُ مِنْ قَوْلِهَا ، وَقُلْتُ : يَا خَالَةَ ! مَا تَقُولِينَ ؟ فَقَالَتْ :-

لَكَ الْجَمَالُ وَلَكَ اللِّسَانُ هَذَا نَبِيٌّ مَعَهُ الْبُرْهَانُ
أَرْسَلَهُ بِحَقِّهِ الدِّيَانُ وَجَاءَهُ التَّنْزِيلُ وَالْفُرْقَانُ

فَاتَّبَعَهُ لَا تَغْنَالُكَ الْأَوْثَانُ

قُلْتُ يَا خَالَةَ ! إِنَّكَ لَتَذْكُرِينَ شَيْئًا مَا وَقَعَ ذِكْرُهُ بِيَلَدِنَا ، فَأَبِينِي لِي ؟ ! فَقَالَتْ : مُحَمَّدٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، جَاءَ بِتَنْزِيلِ اللَّهِ يَدْعُو بِهِ إِلَى اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَتْ : مُصْبَاحُهُ مُصْبَاهٌ ، وَدِينُهُ فَلَاحٌ ، وَأَمْرُهُ نَجَاحٌ ، وَقَرْنُهُ نَطَاحٌ ، ذَلَّتْ بِهِ الْبَطَاحُ ، مَا يَنْفَعُ الصِّيَاحُ ، لَوْ وَقَعَ الذَّبَاحُ وَسَلَّتِ الصِّفَاحُ ، وَمُدَّتِ الرِّمَاحُ ، قَالَ : ثُمَّ انْصَرَفْتُ وَوَقَعَ كَلَامُهَا فِي قَلْبِي وَجَعَلْتُ أَفْكُرُ فِيهِ ، وَكَانَ لِي مَجْلِسٌ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ فَأَتَيْتُهُ فَأَصْبَتُهُ فِي مَجْلِسٍ لَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَرَأَنِي مُفَكِّرًا ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِي - وَكَانَ رَجُلًا مُتَأَنِّيًا - فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ خَالَتِي ، فَقَالَ : وَيْحَكَ يَا عُمَانُ ! إِنَّكَ لَرَجُلٌ حَازِمٌ مَا يَخْفَى عَلَيْكَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ مَا هَذِهِ الْأَوْثَانُ الَّتِي تَعْبُدُهَا قَوْمُنَا ؟ أَلَيْسَتْ مِنْ حِجَارَةٍ صُمِّ لَا تَسْمَعُ وَلَا تَبْصُرُ ، وَلَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ؟ قُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَكَذَلِكَ ، قَالَ : فَقَدْ وَاللَّهِ صَدَقْتُكَ خَالَتُكَ ! هَذَا رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَدْ بَعَثَهُ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ إِلَى خَلْقِهِ ! فَهَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَهُ فَتَسْمَعَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : بَلَى فَوَاللَّهِ مَا كَانَ أَسْرَعَ مِنْ أَنْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَحْمِلُ ثَوْبًا ! فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ قَامَ إِلَيْهِ فَسَارَهُ فِي أُذُنِهِ بَشْيٌ ، فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَإِلَى خَلْقِهِ (*) ، فَوَاللَّهِ مَا تَمَالَكَتُ حِينَ سَمِعْتُ قَوْلَهُ أَنْ أَسْلَمْتُ ، وَشَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحَدَّثَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ! ثُمَّ لَمْ أَلْبَثْ أَنْ تَزَوَّجْتُ رُقِيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (فَكَانَ يُقَالُ : أَحْسَنَ زَوْجَ رُقِيَّةَ وَعُثْمَانَ **) ثُمَّ جَاءَ الْغَدُ أَبُو بَكْرٍ بِعُثْمَانَ بْنِ مِظْعُونٍ وَبِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ

(*) هَكَذَا بِالْأَصْلِ وَالْعِبَارَةُ فِي الْكَتَبِ (فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَعَدَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى فَقَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَإِلَى خَلْقِهِ) .

(**) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ زَيْدٌ مِنَ الْكَتَبِ .

الجراح ، وعبد الرحمن بن عوف ، وبأبي سلمة بن عبد الأسد ، والأرقم بن أبي الأرقم
فأسلموا ، وكانوا مع من اجتمع مع رسول الله - ﷺ - ثمانية وثلاثين رجلاً ، وفي)
إسلام عثمان تقول خالته سعدى :-

هَدَى اللَّهُ عُثْمَانًا بِقَوْلٍ إِلَى الْهُدَى وَأَرْشَدَهُ اللَّهُ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ
فَتَابَعَ بِالرَّأْيِ السَّيِّدِ مُحَمَّدًا وَكَانَ بَرَأًى لَا يَصْدُ عَنْ الصِّدْقِ
وَأَنْكَحَهُ الْمَبْعُوثُ بِالْحَقِّ بِنْتَهُ فَكَانَ كَبْدَرُ مَازَجِ الشَّمْسِ فِي الْأَفْقِ
فَدَاؤُكَ يَا بْنَ الْهَاشِمِيِّنَ مُهْجَتِي وَأَنْتَ أَمِينُ اللَّهِ أُرْسِلْتَ فِي الْخَلْقِ .

كر (١) .

٣/ ٣٥٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ - ﷺ - رَأَاهُ لَهْفَانٌ مَهْمُومًا فَقَالَ : مَالِي أَرَأَيْكَ يَا عُثْمَانُ لَهْفَانٌ مَهْمُومًا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ : وَهَلْ دَخَلَ عَلَى أَحَدٍ مَا دَخَلَ عَلَيَّ ؟ مَا تَبْتُ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّتِي كَانَتْ عِنْدِي
وَانْقَطَعَ الصَّهْرُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ إِلَى آخِرِ الْأَبَدِ ، قَالَ : وَتَقُولُ ذَلِكَ يَا عُثْمَانُ ؟ قَالَ : إِيَّيْكَ وَاللَّهِ
بِأَبِي وَأُمِّي أَقُولُهُ ، قَالَ : فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَاوِرُهُ إِذْ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عُثْمَانُ هَذَا جَبْرِيلُ
يَأْمُرُنِي أَنْ أَرْوِّجَكَ أُخْتَهَا أَمْ كُلُّوْمِ عَلَى مِثْلِ صَدَاقِهَا وَعَلَى مِثْلِ عِشْرَتِهَا ، قَالَ : فَزَوَّجْتُهَا
إِيَّاهَا . »

ابن منده ، كر ، وقال : غريب بهذا الإسناد ، تفرد به ابن لهيعة (٢) .

٣/ ٣٥٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ اشْتَرَى أَرْضًا بِسِتْمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، فَهَمَّ
عَلَى عُثْمَانَ أَنْ يَحْجِرَ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَلَقِيتُ الزَّبِيرَ فَقَالَ : مَا اشْتَرَى حَرْبِيًّا أَرْخَصَ مَا

(١) الأثر أورده الكنز ، ج ١٣ ص ٧٦ : ٧٩ في كتاب (الفضائل) فضائل ذي النورين عثمان - ﷺ -
برقم ٣٦٢٨٤ - بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر أورده الكنز ، ج ١٣ ص ٤٢ ، ٤٣ ، رقم ٣٦٢٠٠ كتاب (الفضائل) فضائل ذي النورين - عثمان بن
عفان - بلفظ : عن عقيل عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ... إلخ .

اشتريت ، أنا شريكك ، ثم قال لعلی وعثمان : أتتجران على رجلٍ أنا شريكه ؟ قالوا : لا
لعمري ، قال : فإنني شريكه ، فتركه .
ق (١) .

٣/ ٣٥٧ - « عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ قَالَ : لَمَّا جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أُنْمِىَ اللَّهُ - وَفِي لَفْظٍ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا عَمْرٍو فِي مَالِكَ ، وَغَفَرَ لَكَ
وَرَحِمَكَ ، وَجَعَلَ ثَوَابَكَ الْجَنَّةَ » .
كر (٢) .

(١) الأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٦١ كتاب (الحجر) باب : الحجر على البالغين بالسفه ،
قال : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ، ثنا محمد بن عبد الوهاب
الفراء ، قال : سمعتُ عليَّ بن عثام يقول : حدثني محمد بن القاسم الطلحي ، عن الزبير بن المديني قاضيهم ،
عن هشام بن عروة عن أبيه : أن عبد الله بن جعفر اشترى أرضاً بستمئة ألف درهم ، قال : فهم علي وعثمان
أن يحجرا عليه ، قال : فلقيت الزبير فقال : ما اشترى أحد يبعأ أرخص مما اشتريت ، قال فذكر له عبد الله
الحجر ، قال : لو أن عندي مالا لشاركتك قال : فإنني أقرضك نصف المال ، قال : فإنني شريكك ، قال : فأتاهما
علي وعثمان وهما يتراوضان ، قال : ما تراوضان ؟ فذكر له الحجر على عبد الله بن جعفر ، فقال : أتتجران
على رجل أنا شريكه ؟ قالوا : لا لعمري ، قال : فإنني شريكه ، فتركه .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٥٩٤ برقم ٣٢٨٤٨ كتاب (الفضائل) فضائل ذي النورين - عثمان بن
عفان - رحمه الله - قال : (بارك الله لك يا أبا عمرو في مالك ، وغفر لك ورحمك ، وجعل ثوابك الجنة) .
(الخطيب ، وابن عساكر ، عن أبان بن عثمان ، عن أبيه) قال : لما جهزت جيش العسرة قال رسول الله
ﷺ : فذكره .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٨٥ باب (إعانته في جيش العسرة وغيره) عن أبي مسعود قال : كنا مع النبي
ﷺ - في غزاة فأصاب الناس جهد حتى رأيت الكأبة في وجوه المسلمين والفرح في وجوه المنافقين ، فلما
رأى ذلك رسول الله ﷺ - قال : والله لا تغيب الشمس حتى يأتيكم الله برزق ، فعلم عثمان أن الله ورسوله
سيصدقان ، فاشترى عثمان أربع عشرة راحلة بما عليها من الطعام فوجه إلى النبي ﷺ - منها بتسعة ، فلما
رأى ذلك رسول الله ﷺ - قال : ما هذا ؟ أهدى إليك عثمان ، فعرف الفرح في وجه رسول الله ﷺ -
والكأبة في وجه المنافقين . فرأيت رسول الله ﷺ - قد رفع يديه حتى رأى بياض إبطيه يدعو لعثمان =

٣/ ٣٥٨ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : كَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ فِيَّ وَضُرِبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ ، وَشِمَالُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خَيْرٌ مِنْ يَمِينِي ، قَالَ الْقَوْمُ فِي حَدِيثِهِمْ : فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ - ﷺ - فِي الْبَيْعَةِ إِذْ قِيلَ هَذَا عُثْمَانُ قَدْ جَاءَ فَقَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْبَيْعَةَ » .

كر (١) .

٣/ ٣٥٩ - « عَنْ نَافِعٍ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ عِدَّةِ أُمِّ الْوَلَدِ ، فَقَالَ : حَيْضَةٌ ، فَقَالَ

رَجُلٌ : إِنَّ عُثْمَانَ كَانَ يَقُولُ : ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ ، فَقَالَ : عُثْمَانُ خَيْرُنَا وَأَعْلَمُنَا » .

ق، كر (٢) .

٣/ ٣٦٠ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ وَكَانَ اسْمُهُ الصَّرَمُ ، فَسَمَاهُ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَعِيدًا قَالَ : حَدَّثَنِي جَدِّي قَالَ : كَانَ عُثْمَانُ إِذَا جَلَسَ عَلَى

= دعاء ماسمته دع الأحد قبله ولا بعده (اللهم أعط عثمان (اللهم افعل بعثمان) رواه الطبراني وفيه سعد ابن محمد الوراق وهو ضعيف .

(١) الأثر في الكنز كتاب (الفضائل) ج ١٣ ص ١٥ رقم ٣٦٢٨٢ عن سعيد بن المسيب ، قال : رفع عثمان صوته على عبد الرحمن بن عوف ، فقال له عبد الرحمن : لأى شيء ترفع صوتك ؟ وقد شهدتُ بذكرك ولم تشهد ، وبايعت رسول الله - ﷺ - ولم تابع ، وفررت يوم أحد ولم أفر ؟ فقال له عثمان : أما قولك : إنك شهدت بذكرك ولم أشهد ؟ فإن رسول الله - ﷺ - خلفني على ابنته وضرب لى بسهم وأعطاني أجرى ، وأما قولك : بايعت رسول الله - ﷺ - ولم أبايع ؟ فإن رسول الله - ﷺ - بعثنى إلى أناس من المشركين ، وقد علمت ذلك ، فلما احتبستُ ضرب بيمينه على شماله فقال : هذه لعثمان بن عفان ، فشمال رسول الله - ﷺ - خير من يميني ... الحديث .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٦٨٤ برقم ٢٧٩٦٩ ط حلب كتاب (الطلاق من قسم الأفعال) فصل فى العدة والتحليل والاستبراء والرجعة : العدة ، بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه البيهقي فى سنته ، ج ٧ ص ٤٤٨ ط الهند كتاب (العدد) باب استبراء أم الولد ، ولفظه : أخبرنا على بن أحمد بن عبدان ، أنا أحمد بن عبيد ، نا محمد بن الفضل بن جابر ، نا إسماعيل بن زرارة ، نا عمرو بن صالح القرشى ، نا العمرى ، عن نافع قال : سئل ابن عمر - رضيهما - عن عدة أم الولد ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وقال : وفى هذا الإسناد ضعف .

المقَاعِدُ جَاءَهُ الْخَصْمَانُ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا : اذْهَبْ فَادْعُ عَلِيًّا ، وَقَالَ لِلْآخَرِ : اذْهَبْ فَادْعُ طَلْحَةَ
وَالزُبَيْرَ وَنَفِرَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ يَقُولُ لَهُمَا : تَكَلَّمَا ، ثُمَّ يُقْبَلُ عَلَى الْقَوْمِ
فَيَقُولُ : مَا تَقُولُونَ ؟ فَإِنْ قَالَا مَا يُوَافِقُ رَأْيَهُ أَمْضَاهُ ، وَإِلَّا نَظَرَ فِيهِ بَعْدَ .

كر .

٣ / ٣٦١ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : كَانَ نَقْشُ حَاتِمِ عُثْمَانَ : آمَنْتُ

بِالَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى . »

(كر) (١) .

٣ / ٣٦٢ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : أَوَّلُ مُنْكَرٍ ظَهَرَ بِالْمَدِينَةِ حِينَ

فَاضَتْ الدُّنْيَا وَأَنْتَهَى سَمَنُ النَّاسِ : طَيْرَانُ الْحَمَامِ ، وَالرَّمْيُ عَلَى الْجُلَاهِقَاتِ ، فَاسْتَعْمَلَ
عَلَيْهَا عُثْمَانُ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَقَصَّهَا وَكَسَرَ الْجُلَاهِقَاتِ . »

كر (٢) .

(١) في الأصل بياض ليس فيه عَزْوٌ لِأَحَدٍ ، وَابْتِنَاهُ مِنَ الْكَنْزِ ، فَالْأَثَرُ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ ، ج ٦ ص ٦٨٧
برقم ١٧٤١٦ ط حلب كتاب (الزينة من قسم الأفعال) باب في أنواع الزينة : التختيم ، بلفظ المصنف ، وعزاه
(لابن عساكر) .

ورواه ابن كثير في البداية والنهاية ، ج ٧ ص ٢٣٢ ط دار نهر النيل بالجيزة نشر دار الفكر العربي ، في
(حوادث سنة خمس وثلاثين) مقتل عثمان : فصل في ذكر شيء من سيرته ، وهي دالة على فضيلته - عن
الأصمعي ، عن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عمرو بن عثمان بن عفان ... بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٢٢٢ رقم ٤٠٦٧٥ ط حلب كتاب (اللهو واللعب من قسم الأفعال) بلفظ
المصنف ، فيه { في الجُلَاهِقِ } بدل (على الجُلَاهِقَاتِ) و (يقصها ويكسر) بدل (فقصها وكسر) .
ويعزوه .

وفي النهاية في مادة (سمن) فيه : (يكون في آخر الزمان قوم يَتَسَمَّنُونَ) أي يتكثرون بما ليس عندهم ،
ويدعون ما ليس لهم من الشرف ، وقيل : أراد جمعهم الأموال ، وقيل : يحبون التوسع في المأكَل والمشارب ،
وهي أسباب ، السمن ، ومنه الحديث الآخر (ويظهر فيهم السمن) .

وفي المختار : و (الجُلَاهِقِ) : البُنْدُقُ ومنه قوس الجُلَاهِقِ ، وفي مادة ب ن د ق - قال : (البندق) الذي يرمى
به ، الواحدة (بُنْدُقَةٌ) بضم الدال أيضا ، والجمع : (البَنَادِقُ) .

٣ / ٣٦٣ - « عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، وَطَلْحَةَ وَحَارِثَةَ وَأَبَى عُمَانَ قَالُوا : أَدْخَلُوا عَلَى عُثْمَانَ رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَقَالَ : مِمَّنِ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ : لَيْثِي ، فَقَالَ : لَسْتُ بِصَاحِبِي ، قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : أَلَسْتُ الَّذِي دَعَا لَكَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي نَفَرٍ وَأَنْ تُحَفَظُوا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَلِمَ تَصْنَعُ ؟ فَرَجَعَ وَفَارَقَ الْقَوْمَ ، فَأَدْخَلُوا عَلَيْهِ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا عُثْمَانُ إِنِّي قَاتِلُكَ ، قَالَ كَلَّا ، قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - اسْتَغْفَرَ لَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَنْ تُقَارِفَ دَمًا حَرَامًا ، فَاسْتَغْفَرَ وَرَجَعَ وَفَارَقَ أَصْحَابَهُ » .

كر (١) :

٣ / ٣٦٤ - « عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : أَنَّ رَجُلًا جُلِدَ فِي الشَّرَابِ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ، وَكَانَ لَهُ مَكَانٌ مِنْ عُثْمَانَ وَمَجْلِسٌ فِي خَلْوَتِهِ ، فَلَمَّا جُلِدَ أَرَادَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ فَمَنَعَهُ إِيَّاهُ عُثْمَانُ ، وَقَالَ : لَا تَعُودُ إِلَيَّ مَجْلِسِكَ أَبَدًا إِلَّا وَمَعَنَا ثَالِثٌ » .

كر (٢) :

٣ / ٣٦٥ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : نَاشَدَ عُثْمَانُ النَّاسَ يَوْمًا فَقَالَ : اتَّعَلُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - (صَعِدَ أَحَدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا فَارْتَجَّ أَحَدٌ وَعَلَيْهِ مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ ﷺ -) وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - اثْبُتْ أَحَدٌ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ ؟ ! » .

= وفى تهذيب التهذيب ٢ / ٤٤٨ ط الهند رقم ٧٧٦ ترجمة (حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصارى الأوسى) - إلى قوله : قال ابن سعد : كان قليل الحديث ، ولا يحتجون بحديثه ، وذكره ابن حبان فى الثقات - قلت : وقال العجلي : ثقة ، وصح له الترمذى وابن خزيمة وغيرهما ، وقال ابن القطان : لا يعرف حاله . اهـ .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ٨٠ ، ٨١ برقم ٣٦٢٨٨ ط حلب كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال) آداب الإمارة ، بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٧٧٢ برقم ١٤٣٤٢ ط حلب كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال) آداب الإمارة ، بلفظ المصنف وعزوه .

٣/ ٣٦٦ - « عَنْ عُمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَيَكُونُ أَمِيرٌ يُقْتَلُ ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ مُفْتَرٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَقْتُلُوهُ ، وَإِنَّمَا قَتَلَ عُمَرُ رَجُلًا وَاحِدًا ، وَإِنَّهُ سَيُجْمَعُ عَلَيَّ وَأَنَا مَقْتُولٌ ، وَالْمُفْتَرِى يَكُونُ مِنْ بَعْدِي » .

كر ، وقال : كذا مُفْتَرٍ ، وإنما هو مسترى (٢) .

٣/ ٣٦٧ - « عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ التَّمِيمِيِّ (*) قَالَ : أَرْسَلَ عُثْمَانُ وَهُوَ مَحْضُورٌ إِلَى عَلِيٍّ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزُّبَيْرِ ، وَأَقْوَامٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَقَالَ : احْضَرُوا غَدًا وَتَكُونُوا حَيْثُ تَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ لِهَذِهِ الْخَارِجَةِ ، فَفَعَلُوا وَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : أَنَشُدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ يَشْتَرِى هَذَا الْمَرْبَدَ وَيَزِيدُهُ فِي مَسْجِدِنَا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَأَجْرُهُ فِي الدُّنْيَا مَا بَقِيَ دَرَجَاتٌ لَهُ ؟ فَا شَتْرَيْتُهُ بَعِثَرَيْنِ أَلْفًا وَزِدْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ قَالُوا : اللَّهُمَّ ! نَعَمْ ، وَقَالَ الْخَوَارِجُ : صَدَقُوا وَلَكِنَّكَ غَيَّرْتَ ، ثُمَّ قَالَ : أَنَشُدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ يُجَهِّزُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ وَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى مَا فَقَدُوا عَقَالًا وَلَا خَطَامًا ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ الْخَوَارِجُ : صَدَقُوا وَلَكِنَّكَ غَيَّرْتَ ثُمَّ قَالَ : أَنَشُدُ اللَّهَ مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ يَشْتَرِى رُومَةً وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ فَا شَتْرَيْتُهَا فَقَالَ : اجْعَلْهَا لِلْمَسَاكِينِ وَلَكَ أَجْرُهَا وَالْجَنَّةُ ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ الْخَوَارِجُ : صَدَقُوا وَلَكِنَّكَ غَيَّرْتَ ، وَعَدَدَ أَشْيَاءَ ، وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَيَلِكُمْ خُصْمَتُكُمْ وَاللَّهُ ، كَيْفَ يَكُونُ مَنْ يَكُونُ هَذَا لَهُ مُغَيِّرًا ؟ يَا أَيُّهَا النَّفَرُ مِنْ أَهْلِ

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٤ برقم ٣٦١٧٩ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي

النورين عثمان بن عفان - ﷺ - بلفظ المصنف ، عزوه . وما بين القوسين من الكنز .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الكنز : (مَبْتَرٌ) والأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٨٠ برقم ٣٦٢٨٧ ط حلب كتاب

(الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - ﷺ - حصره وقته - ﷺ بلفظ المصنف

وعزوه .

وفي النهاية في مادة (فرا) يقال : فَرَى يَفْرِى فَرِيًّا ، وافترى يفتري افتراء : إذا كذب ، وهو افتعال منه .

وفي مادة (بتر) والبتير : القطع .

(*) في الأصل (الليلي) وفي الكنز (الليثي) وفي تقريب التهذيب : (التيمى) والتصويب من أسد الغابة

وتهذيب التهذيب .

الشُّورَى : اَعْلَمُوا أَنَّهُمْ سَيَقُولُونَ لَكُمْ غَدًا كَمَا قَالُوا لِيَ الْيَوْمَ ، فَلَمَّا خَرَجُوا بَعْدُ عَلَى عَلِيٍّ جَعَلَ يَنْشُدُ النَّاسَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ وَيُشْهَدُ لَهُ بِهِ ، فَيَقُولُونَ : صَدَقُوا وَلَكِنَّكَ غَيَّرْتَ فَقَالَ : مَا الْيَوْمَ قَتَلْتُ وَلَكِنْ قَتَلْتُ يَوْمَ قُتِلَ ابْنُ بِيضَاءَ .

سيف ، كر (١) .

٣٦٨ / ٣ - « عَنْ الْهَزَلِيِّ قَالَ : دَخَلَ طَلْحَةُ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : أَنَشُدُكَ اللَّهَ يَا طَلْحَةُ هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ عَلَى حِرَاءٍ فَقَالَ : أَفَرَّرَ حِرَاءُ فَإِنَّ عَلَيْكَ نَبِيًّا أَوْ صَدِيقًا أَوْ شَهِيدًا ، فَكَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ ، وَأَنَا ، وَعَلِيٌّ ، وَأَنْتَ ، وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ؟ ثُمَّ قَالَ : أَنَشُدُكَ بِاللَّهِ يَا طَلْحَةُ أَتَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ وَأَبُو بَكْرٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ »

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٠١ ، ١٠٢ برقم ٣٦٣٣٦ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه .

وفي أسد الغابة ٣ / ٢١ ط الشعب رقم ٢٥٠٤ (صمصعة بن معاوية بن حصن أو حصين بن عباد بن الزَّالَّ ابن مرة بن عبيد بن مقاعس) واسمه : الحارث بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرة ، عم الأحنف بن قيس .

وقد اختلف في صحبته ، وإنما روايته عن عائشة وأبي ذر - ﷺ - وليس فيه صمصعة بن معاوية غيره . وفي تهذيب التهذيب ٤ / ٤٢٣ ط الهند ، رقم ٧٣٠ (صمصعة بن معاوية بن حصين) وهو مقاعس أبو عباد ابن الزال بن مرة بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم ، عم الأحنف . له صحبة ، روى عن النبي ﷺ وعن عمر ، وأبي ذر وأبي هريرة وعائشة - ﷺ - وعنه ابنه عبدالله ، ومروان الأصغر ، والحسن البصري ، قال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، إلى أن قال - قلت : توثيق النسائي له دليل على أنه عنده تابعي ، وكذا ابن حبان إنما ذكره في التابعين ، وكذا صنع خليفة بن خياط . اهـ . وليس فيه صمصعة بن معاوية غيره .

وفي تقريب التهذيب ١ / ٣٦٧ ط بيروت ، برقم ٩٩ من حرف الصاد المهملة (صمصعة بن معاوية بن حصين التميمي السعدي) عم الأحنف ، له صحبة ، قيل : إنه مخضرم ، مات في ولاية الحجاج على العراق . وليس فيه صمصعة بن معاوية غيره .

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فِي الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ أَنْ سَأَلْتُكَ سَأَلَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، ثُمَّ سَأَلَ أَبَا بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا ، ثُمَّ سَأَلَ عَلِيًّا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَأَعْطَيْتُهُ أَرْبَعِينَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَرْبَعِينَ عَنْ فِجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ادْعُ اللَّهَ لِي بِالْبَرَكَةِ ، فَقَالَ : وَكَيْفَ لَا يُبَارِكُ لَكَ وَإِنَّمَا أَعْطَاكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ .

كر (١) .

٣/ ٣٦٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا كَثُرَ الطَّعْنُ عَلَى عُثْمَانَ تَنَحَّى عَلَى مَالِهِ بَيْنِيعَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ : أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَ الْحِرَامُ الطُّبِّيِّينَ ، وَخَلَفَ السَّيْلُ الزُّبْيَ وَبَلَغَ الْأَمْرُ فَوْقَ قَدْرِهِ وَطَمِعَ فِي الْأَمْرِ مَنْ لَا يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ ، فَإِنْ كُنْتَ مَأْكُولًا فَكُنْ خَيْرَ آكِلٍ وَإِلَّا فَأَدْرِكُنِي وَلَمَّا أُمِرْتُ » .

المعافي بن زكريا في المجلس ، كر (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ برقم ٣٦٣٣٧ ص ١٠٢ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - ﷺ - حصره وقتله - ﷺ - بلفظ المصنف مع بعض اختلاف طفيف ، وبعزوه . وفي أسد الغابة ٥/ ٣٩٧ ط الشعب برقم ٥٣٦٤ (هُزَيْلُ بْنُ شَرْحَبِيلَ) من تابعي أهل الكوفة ، قيل : أدرك الجاهلية . أخرجه أبو موسى مختصرا . اهـ . وليس فيه هزيل غيره . وفي تقريب التهذيب ٢/ ٣١٧ ط بيروت ، برقم ٧٠ من حرف الهاء ، (هُزَيْلُ) بالتصغير ، ابن شَرْحَبِيلِ الأودى الكوفى ، ثقة مخضرم ، من الثانية . اهـ . ليس فيه هزيل غيره . وانظر ترجمته كذلك في تهذيب التهذيب ١١/ ٣١ ط الهند ، برقم ٦٩ وفيها : روى عن أخيه عثمان وعلى وطلحة إلى آخره ، وكلها على توثيقه . وليس فيه هزيل غيره .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٠٢ ، ١٠٣ برقم ٣٦٣٣٨ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - ﷺ - : حصره وقتله - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه ، مع بعض اختلاف طفيف .

وفي النهاية في مادة (طبا) والأطباء : الأخلاف ، ومنه حديث عثمان : (قد بلغ السيل الزبى ، وجاوز الحزام الطَّبِّيِّينَ) هذا كناية عن المبالغة في تجاوز حد الشر والأذى ، لأن الحزام إذا انتهى إلى الطَّبِّيِّينَ فقد انتهى إلى أبعد غاياته ، فكيف إذا جاوزه ؟ ... إلخ .

٣ / ٣٧٠ - « عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّهُمْ لَمَّا قَتَلُوا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ فَتَشَوُّوا خِرَاتَهُ فَوَجَدُوا فِيهَا صُنْدُوقًا مَقْفُورًا ، فَفَتَحُوهُ فَوَجَدُوا فِيهِ حَقَّةً فِيهَا وَرَقَةٌ مَكْتُوبٌ فِيهَا : هَذِهِ وَصِيَّةُ عُثْمَانَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ، لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْلِفُ الْمِيعَادَ ، عَلَيْهَا نَحْيًا ، وَعَلَيْهَا نَمُوتُ ، وَعَلَيْهَا تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

كر (١) .

٣ / ٣٧١ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَيَّافُ عُثْمَانَ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ فَقَالَ : ارْجِعْ ابْنُ أَخِي فَلَسْتُ بِقَاتِلِي ، قَالَ : وَكَيْفَ عَلِمْتَ ذَاكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ أُتِيَ بِكَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ سَابِعِكَ فَحَنَكَكَ وَدَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : ارْجِعْ ابْنُ أَخِي فَلَسْتُ بِقَاتِلِي ، قَالَ : بِمَ تَدْرِي ذَاكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ أُتِيَ بِكَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ سَابِعِكَ فَحَنَكَكَ وَدَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَنْتَ قَاتِلِي !! قَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ أُتِيَ بِكَ النَّبِيُّ ﷺ - لِيُحَنِّكَ وَيَدْعُوَ لَكَ بِالْبَرَكَةِ فَخَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَوُتِبَ عَلَى صَدْرِهِ فَوَجَّاهُ فِي نَحْرِهِ بِمَشَاقِصَ كَانَتْ فِي يَدِهِ » .

كر (٢) .

= وفى مادة (زبا) قال : وفى حديث عثمان ؓ (أما بعد فقد بلغ السيل الزبى) : هى جمع زبية ، وهى الرابية التى لا يعلوها الماء ، وهى من الأضداد ، ثم قال : وهو مثل يضرب للأمر يتفاقم ويتجاوز الحد .
(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٠٣ برقم ٣٦٣٣٩ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذى النورين عثمان بن عفان - ؓ : - حصره وقته - ؓ : - بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف طفيف ويعزوه .

(٢) الأثر فى البداية والنهاية ٢٠٣ / ٧ ط دار نهر النيل بالجيزة ، (حوادث سنة خمس وثلاثين) مقتل عثمان : صفة قتله - ؓ : من رواية الطبرانى ، عن الحسن قال : حدثنى سيف عثمان أن رجلا من الأنصار وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف يسير ، وبعض زيادة ونقصان ، وقال : هذا حديث غريب جدا ، وفيه نكارة . =

٣ / ٣٧٢ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : مَنْ نَحَلَ وَلَدًا لَهُ صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يُحْرَزَ نَحْلُهُ فَأَعْلَنَ بِهَا وَأَشْهَدَ عَلَيْهَا فَهِيَ جَائِزَةٌ وَإِنْ وَلِيَهَا أَبُوُّهُ » .
مالك ، ش (١) .

٣ / ٣٧٣ - « ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ قَالَ : حَجَجْتُ فِي إِمَارَةِ عُمَرَ فَلَمْ يَكُونُوا يَشْكُونُ أَنَّ الْخِلَافَةَ مِنْ بَعْدِهِ لِعُثْمَانَ » .
..... (٢)

= وفي هامشه (وجاء) : ضربه .

(مشقص) : نصل عريض أو طويل ، أو سهم فيه ذلك يرمى به الوحش .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٦ ص ٦٤٧ برقم ٤٦٢١٢ ط حلب كتاب (الهبة من قسم الأفعال - الأحكام) بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه الإمام مالك في الموطأ ٢ / ٧٧١ برقم ٩ ط الحلبي كتاب (الوصية) باب ما يجوز من النحل ، ولفظه : حدثني مالك عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب : أن عثمان بن عفان قال : (من نحل) وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٦ / ٤١ برقم ١٦٦ كتاب (اليسوع والأفضية) من قال : لا تجوز الصدقة حتى تقبض ، من طريق الزهري ، عن سعيد قال : شكى ذلك إلى عثمان : (أن الولد إذا كان صغيرا لا يجوز ، فرأى أن أباه إذا وهب له وأشهد حاز) .

وفي سنن البيهقي ٦ / ١٧٠ ط الهند كتاب (الهبات) باب : يقبض للطفل أبوه ، من طريق ابن شهاب ، عن عثمان بن عفان أنه قال : من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ أن يحوز نحلته ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .
ثم ذكر من طريق الزهري أيضا رواية ابن أبي شيبة السابقة عن عثمان وفيها : فرأى أن الولد يحوز لولده إذا كانوا صغارا . اهـ .

(٢) بياض في الأصل والكنز بدون عزو .

والأثر في كنز العمال ، ج ٥ ص ٣٤٣ ط حلب برقم ١٤٢٧٠ كتاب (الخلافة مع الإمارة من قسم الأفعال) خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بلفظ المصنف وبدون عزو مثله . وفيه (حارثة بن مطرف) بدل (حارثة بن مضرب) والصواب ما في الأصل .
=

٣/ ٣٧٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَجْمَعُوا عَلَى قَتْلِ عُثْمَانَ لَرُجِمُوا بِالْحِجَارَةِ كَمَا رُجِمَ قَوْمُ لُوطٍ » .
ش (١) .

٣/ ٣٧٥ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّطَ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ ، وَيَدْعُو عَلَيْهِمْ (*) خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » .
ش (٢) .

= ففى تقريب التهذيب ١ / ١٤٥ ط بيروت رقم ٨٤ من حرف الحاء المهملة : (حارثة بن مُضَرَّب) بتشديد الراء المكسورة ، قبلها معجمة - العبدى الكوفى ثقة ، من الثانية ، غلط من نقل عن ابن المدينى تركه . اهـ .
وليس فيه حارثة بن مطرف .

وفى تهذيب التهذيب ٢ / ١٦٦ ، ١٦٧ ط الهند ، رقم ٢٩٧ (حارثة بن مضرب العبدى الكوفى) روى عن عمر ، وعلى ، وابن مسعود ... إلخ .

وعنه أبو إسحاق السبيعى ، قال الجوزجاني عن أحمد : حسن الحديث ، وقال عثمان الدرامى ، عن ابن معين : ثقة ، إلى آخر الترجمة وكلها على توثيقه عدا قوله فى آخرها : ونقل ابن الجوزى فى الضعفاء تبعاً للأزدى أن على بن المدينى قال : متروك ، وينبغى أن يحرر هذا . اهـ .
وليس فيه كذلك حارثة بن مطرف .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ٨٠ برقم ٣٦٢٨٦ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذى النورين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٢ ص ٤٤ برقم ١٢٠٨٣ كتاب (الفضائل) ما ذكر فى فضل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ولفظه : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن ليث ، عن زياد بن (أبى) المليلح ، عن أبيه قال : قال ابن عباس : (لو أن الناس ...) وذكر الأثر بلفظ المصنف .

رواه فى نفس المصدر ١٤ / ٥٩٤ برقم ١٨٩٣٨ بنفس السند كتاب (المغازى) ما جاء فى خلافة عثمان وقتله ، عن ابن عباس قال : لو أن الناس اجتمعوا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

(*) فى الأصل (عليكم) والتصويب من الكنز ، ومصنف ابن أبى شيبة .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٣ ص ٦٨٢ ، ٦٨٣ برقم ٨٤٥١ ط حلب كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب الأول فى الأخلاق المحمودة : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٥ ص ٢٤٤ برقم ١٩٥٩١ كتاب (الفتن) ما ذكر فى عثمان ، =

٣/ ٣٧٦ - « عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِأَبِي عَمَّارٍ وَأُمِّ عَمَّارٍ وَعَمَّارٍ : اصْبِرُوا يَا آلَ يَاسِرٍ ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةُ » .
كر (١) .

٣/ ٣٧٧ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : دَخَلَ (رَجُلٌ) (*) عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرَّاسًا ، فَقَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَتَغْرِسُ وَهَذِهِ السَّاعَةُ قَدْ جَاءَتْ ؟ فَقَالَ : أَنْ تَأْتِي وَأَنَا مِنَ الْمُصْلِحِينَ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَأْتِيَنِي وَأَنَا مِنَ الْمُفْسِدِينَ » .
ابن جرير (٢) .

٣/ ٣٧٨ - « عَنْ عُثْمَانَ : أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ » .
ابن جرير (٣) .

٣/ ٣٧٩ - « عَنْ عُثْمَانَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ : إِنَّ جَارًا لِي طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فِي غَضَبِهِ ، وَلَقِيَ شِدَّةً ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَحْتَسِبَ بِنَفْسِي وَمَالِي فَأَتَزَوَّجَهَا ثُمَّ أَبْتَنِي بِهَا ثُمَّ أَطْلَقَهَا فَتَرْجِعَ إِلَيَّ زَوْجَهَا الْأَوَّلَ ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : لَا تَنْكِحْهَا إِلَّا نِكَاحَ رَغْبَةٍ » .
ق (٤) .

-
- = ولفظه : وكيع ، عن يزيد بن مردانية ، عن خليفة بن سعد قال : « رأيت عثمان في بعض طرق المدينة وهو يقول : مروا بالمعروف » وذكر الأثر بلفظ المصنف مع طفيف اختلاف .
- (١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٥٢٩ برقم ٣٧٣٦٩ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل ذي النورين عثمان بن عفان - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه .
- (*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .
- (٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٣ ص ٩٠٩ برقم ٩١٣٧ ط حلب كتاب (إحياء الموات من قسم الأفعال) فصل في الترغيب فيه ، بلفظ المصنف ، وفيه (الغرس) بدل (أنغرس) وبعزوه .
- (٣) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧٣٥ برقم ٤٢٩٢٧ ط حلب كتاب (الموت من قسم الأفعال) ذيل الدفن ، بلفظ المصنف وعزوه .
- (٤) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٧٠٣ برقم ٢٨٠٤٩ ط حلب كتاب (الطلاق من قسم الأفعال) التحليل ، بلفظ المصنف وعزوه .

٣/ ٣٨٠ - « عن سليمان بن يسار : أنَّ عثمان بن عفان رُفِعَ إليه أمر رجل تزوج امرأة ليحلَّها لزوجها ، ففرَّقَ بينهما ، قال : لا ترجعُ إلا بنكاحٍ رغبةٍ غير دلسةٍ . »
ق (١) .

٣/ ٣٨١ - « عن أيوب السَّخْتَيَانِيَّ أنَّ مكاتبًا كانت تحته حرة فطلَّقها تطليقتين ، فأتى عثمان بن عفان وزيد بن ثابت فسألَهُمَا عن ذلك ، فابتدأ كلُّ واحدٍ منهما يقول : حرِّمْتُ عليك والطلاقُ بالرجالِ . »
ق (٢) .

= ورواه البيهقي في سننه ، ج ٧ ص ٢٠٨ ط الهند كتاب (النكاح) باب : ما جاء في نكاح المحلل ، ولفظه : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، وأبو بكر بن الحسن قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، أنبأ معلى بن منصور ، ثنا الليث بن سعد ، حدثني محمد بن عبدالرحمن ، عن أبي مرزوق التميمي : أن رجلا أتى إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في خلافته ، وقد ركب ، فسأله ، فقال : إن لي إليك حاجة ياأمير المؤمنين ، قال : إنني الآن مستعجل فإن أردت أن تركب خلفي حتى تقضى حاجتك ، فركب خلفه ، فقال : إن جاراً لي طلق امرأته في غضبه ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .
وفي النهاية في مادة (بنى) : الابتناء والبناء : الدخول بالزوجة .
والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال : بنى الرجل على أهله .. إلخ .
(١) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٧٠٣ حديث رقم ٢٨٠٥٠ (النكاح) في التحليل ، وذكر الأثر بلفظه ، وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٢٠٨ كتاب (النكاح) ما جاء في نكاح المحلل (بلفظ : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، وأبو بكر قالا : نا أبو العباس ، ثنا محمد ، ثنا أبو الأسود ، ومعلى قالا : أنبأ ابن لهيعة عن بكير بن الأشج ، عن سليمان بن يسار : أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - رفع إليه أمر رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها ... وروى الأثر .
(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٦٧٧ حديث رقم ٢٧٩٤٩ فصل : (طلاق العبد) وذكر الأثر بلفظه . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٦٩ كتاب (الرجعة) باب : ما جاء في عدد طلاق العبد ، ومن قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ، ومن قال هما جميعاً بالنساء ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ، أنا إسماعيل بن محمد الصفار ، نا سعدان ، نا معمر بن سليمان الرقي ، نا عبد الله بن بشر ، =

٣ / ٣٨٢ - « عن أبي سلمة قال : حَدَّثَنِي نَفِيعٌ أَنَّهُ كَانَ مَمْلُوكًا وَعِنْدَهُ حُرَّةٌ فَطَلَّقَهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ، فَسَأَلَ عَثْمَانَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَقَالَا : طَلَاكَ طَلَاقَ عَبْدٍ ، وَعِدَّتْهَا عِدَّةُ حُرَّةٍ » .
ق (١) .

٣ / ٣٨٣ - « عن زيد بن قتادة الشيباني ، أَنَّهُ شَهِدَ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَرَثَ رَجُلًا أَسْلَمَ عَلَى مِيرَاثٍ قَبْلَ أَنْ يَقْسَمَ » .
(ص) (٢) .

٣ / ٣٨٤ - « عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنَ عَفَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَطَعَنَ فِي

= عن أيوب السخيتاني : أن مكاتبًا كانت تحته حرة فطلقها تطليقتين . فأتى عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت - رضي الله عنهما - فسألهما عن ذلك ، فابتدر كل واحد منهما وقال له : حرمت عليك ، والطلاق بالرجال .
(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٦٧٨ حديث رقم ٢٧٩٥٠ (طلاق العبد) وروى الأثر بلفظه . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٦٩ كتاب (الرجعة) باب : ما جاء في عدد طلاق العبد ، ومن قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ، ومن قال هما جميعاً بالنساء ، بلفظ : أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي بن أحمد الرازي الحافظ ، أنا أبو علي زاهر بن أحمد ، نا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري ، نا إبراهيم بن مرزوق ، نا عبد الصمد ، نا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة قال : حدثني نافع أنه كان مملوكا وكانت عنده حرة فطلقها تطليقتين ، فسأل عثمان وزيد بن ثابت - رضي الله عنهما - فقالا : طلاقك طلاق عبد ، وعدتها عدة حرة .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٣٧ حديث رقم ٣٠٥٢٦ كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) وروى الأثر بلفظه وعزاه إلى (سعيد بن منصور) .

والأثر في سنن سعيد بن منصور ، القسم الأول من المجلد الثالث ، ص ٧٥ باب : (من أسلم على الميراث قبل أن يقسم) بلفظ : سعيد قال : نا هشيم أنا خالد ، عن أبي قلابة ، عن يزيد بن قتادة الشيباني : أنه شهد عثمان ابن عفان ورث رجلا أسلم على ميراث قبل أن يقسم .

قال : كذا في الزوائد وفي (ص) (زيد) ولم أجد في الرواة من يسمى زيد بن قتادة ، وأما يزيد بن قتادة فذكر البخاري وابن أبي حاتم ، وذكره ابن حجر في شيوخ حسان بن بلال ، ثم وجدت في مصنف عبد الرزاق أيضا يزيد بن قتادة .

الخمسين أَمِنَ مِنَ الدَّاءِ الثَّلَاثِ : الْجُنُونِ ، وَالْجُذَامِ ، وَالْبَرَصِ ، فَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ حُوسِبَ حَسَابًا يَسِيرًا ، وَابْنُ السِّتِينَ يُعْطَى الْإِنَابَةَ إِلَى اللَّهِ ، وَابْنُ السَّبْعِينَ تُحِبُّهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ ، وَابْنُ الثَّمَانِينَ تُكْتَبُ حَسَنَاتُهُ وَلَا تَكْتَبُ عَلَيْهِ سَيِّئَاتُهُ ، وَابْنُ التَّسْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَتَكْتَبُ مَلَائِكَةُ الدُّنْيَا أُسِيرَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ .
ابن مردويه (١) .

٣٨٥ / ٣ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ جِذَامٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا بَلَغَ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَافَاهُ اللَّهُ مِنَ الْبَلَايَا الثَّلَاثِ : مِنَ الْجُذَامِ ، وَالْجُنُونِ ، وَالْبَرَصِ ، وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ خَفَّفَ اللَّهُ حِسَابَهُ وَغَفَرَ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ ، فَإِذَا بَلَغَ السِّتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ فِيمَا يُحِبُّ ، فَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ مَحَا اللَّهُ سَيِّئَاتِهِ ، وَكُتِبَ لَهُ الْحَسَنَاتُ ، فَإِذَا بَلَغَ التَّسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَشَفَعَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَاسْمُهُ الْمَلَائِكَةُ أُسِيرَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ » .
ابن مردويه (٢) .

٣٨٦ / ٣ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - : قَالَ : إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ الْأَرْبَعِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُ حِسَابَهُ ، فَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيَّنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ حِسَابَهُ (*) فَإِذَا بَلَغَ السِّتِينَ رَزَقَهُ اللَّهُ الْإِنَابَةَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، فَإِذَا بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً أُثْبِتَتْ حَسَنَاتُهُ وَمُحِيتْ سَيِّئَاتُهُ ، فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، وَشَفَعَهُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَكُتِبَ فِي السَّمَاءِ أُسِيرَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ » .

(١) الأثر في كنز العمال، ج ١٥ ص ٧٦٣ حديث رقم ٤٣٠٠٣ فصل في (طول العمر) وروى الأثر بلفظه. وعزاه إلى (ابن مردويه) .

(٢) الأثر في كنز العمال، ج ١٥ ص ٧٦٣ ، ٧٦٤ حديث رقم ٤٣٠٠٤ فصل في (طول العمر) وروى الأثر بلفظه إلا أن صاحب الكنز قال : (وإذا بلغ الخمسين خفف الله حسابه) وعزاه إلى (ابن مردويه) .

(*) بياض بالأصل .

ع ، البغوى (١) .

٣٨٧ / ٣ - « عن سَيَّارِ بْنِ حَاتِمِ الْعَبْرِيِّ ، ثنا سلام أبو سلمة مولى أم هانئ سمعتُ شيخًا يقولُ : سمعتُ عثمانَ بنَ عفانَ يقولُ : سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقولُ : قالَ الله - عز وجل - : إذا بلغَ عَبْدِي أربعينَ سنةً عافيتُهُ منَ البَلَايا الثلاثِ : منَ الجنونِ ، والجذامِ ، والبرصِ ، فإذا بلغَ خمسَينَ سنةً حاسبتهُ حسابًا يسيرًا ، فإذا بلغَ ستينَ سنةً حَبِيتُ إليه الإنابةُ ، فإذا بلغَ سبعينَ سنةً أَحَبَّتْهُ الملائكةُ ، فإذا بلغَ ثمانينَ سنةً كُتِبَتْ حسناتهُ وأُلْقِيَتْ سيئاتُهُ ، فإذا بلغَ تسعينَ سنةً قَالَتِ الملائكةُ : أَسِيرُ الله في أرضِهِ ، وغفرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ ، وشفعَ في أهله . »

الحكيم (٢) .

٣٨٨ / ٣ - « عن ابنِ شهابٍ : أن عثمانَ بنَ عفانَ كان يقولُ : من كفرَ بعدَ إيمانه طائِعًا فَإِنَّهُ يُقْتَلُ » .

ق (٣) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧٦٤ حديث رقم ٤٣٠٠٥ فصل : (في طول العمر) وروى الأثر بلفظه . وعزاه إلى (أبى يعلى والبغوى) .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧٦٤ حديث رقم ٤٣٠٠٦ فصل : (في طول العمر) وروى الأثر بلفظه . وعزاه إلى (الحكيم في نوادر الأصول) .

والأثر في نوادر الأصول للترمذى ، ص ١٧٦ في الأصل الثانى والأربعين والمائة فى (المعمرين فى الإسلام) ورواه بلفظه .

(٣) الأثر في كنز العمال ، ج ١ ص ٣١٣ حديث رقم ١٤٧٠ فصل : (الارتداد وأحكامه) وروى الأثر بلفظه . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقى) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٨ ص ٢٠٤ كتاب (المرتد) باب : من قتل من ارتد عن الإسلام رجلاً أو امرأة ، بلفظ : أخبرنا أبو سعيد ، ثنا أبو العباس ، ثنا بحر ، ثنا عبدالله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث أن يحيى بن سعيد حدثه : أن ابن عمر - رضيهما - كان يقول : (من كفر بعد إيمانه طائعا فإنه يقتل) (ح قال : وحدثنا) عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب أن عثمان بن عفان - رضيه - كان يقول ذلك فيمن كفر بعد إيمانه .

٣ / ٣٨٩ - « عن سليمان بن موسى قال : كان عثمان بن عفان يدعو المرتد ثلاث مرات ثم يقتله » .
 ق (١) .

٣ / ٣٩٠ - « عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر في امرأة المفقود ، قال : إن جاء زوجها وقد تزوجت ، خير بين امرأته وبين صداقها ، فإن اختار الصداق كان على زوجها الآخر ، وإن اختار امرأته اعتدت حتى تحل ثم ترجع إلى زوجها الأول ، وكان لها من زوجها الآخر مهرها بما استحل من فرجها ، قال الزهري : وقضى بذلك عثمان بعد عمر » .
 ق (٢) .

٣ / ٣٩١ - « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : قال عثمان بن عفان : لا تطر في طير » .
 ق (٣) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١ ص ٣١٣ حديث رقم ١٤٧١ في (الارتداد وأحكامه) وروى الأثر بلفظه وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٢٠٦ كتاب (المرتد) باب : من قال في المرتد يستتاب مكانه فإن تاب وإلا قتل ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا سعدان بن نصر ، ثنا معاذ بن معاذ ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى قال : وروى الأثر بلفظه .
 (٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٦٩٦ حديث رقم ٢٨٠٢٠ باب : (عدة المفقود) وروى الأثر بلفظه ، إلا أن كنز العمال قال : (وكان لها من زوجها الآخر مهرها) . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي - رحمه الله - ج ٧ ص ٤٤٦ كتاب (العدة) باب : من قال بتخيير المفقود إذا قدم ، بلفظ : وفي رواية يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر - رحمه الله - في امرأة المفقود قال : إن جاء زوجها ... وذكر الأثر بلفظه ، ثم قال : قال ابن شهاب : وقضى بذلك عثمان بعد عمر - رحمه الله - وكان مالك بن أنس ينكر رواية من روى عن عمر في التخيير .

(٣) بالرجوع إلى تهذيب التهذيب ، ج ١٢ ص ١١٥ ترجم رقم ٥٣٧ أنه أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري المدني . قيل : اسمه عبدالله ، وقيل : إسماعيل ، وقيل اسمه كنيته ، روى عن أبيه ، =

٣/ ٣٩٢ - « عن أيوب قال : أَمَرَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ أَنْ يُشْتَرَى لَهُ رَقِيقٌ ، وَقَالَ : لَا تُفَرِّقْ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا » .
ق (١) .

٣/ ٣٩٣ - « عن حكيم بن عقال قال : نهاني عثمان بن عفان أن أفرق بين الوالدة وولدها في البيع » .
ق (٢) .

٣/ ٣٩٤ - « عن أسد بن الصلت : أنه سمع عثمان وهو على المنبر يقول : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْمَيْسِرَ - يريدُ النرد - فإنها قد ذُكِرَتْ لِي أَنَّهَا فِي بَيْوتِ نَاسٍ مِنْكُمْ ، فَمَنْ

= وعثمان بن عفان ، وطلحة ، وعبادة بن الصامت ، وقيل : لم يسمع منهما ، وأبى قتادة وأبى الدرداء ، وابن أبي أسيد ، وأسامة بن زيد ، وحسان بن ثابت ، وغيرهم وعنه ابنه عمر وأولاد إخوته ... إلى آخره .
ثم ذكر أنه لم يسمع من طلحة ولا من عبادة بن الصامت ، فأما عدم سماعه من طلحة فرواه ابن أبي خيثمة والدوري عن ابن معين ، وأما عدم سماعه من عبادة فقا له ابن خراش ، ولئن كان كذلك فلم يسمع أيضا من عثمان ولا من أبي الدرداء فإن كلا منهما مات قبل طلحة . والله أعلم .
(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٤ ص ١٧٥ حديث رقم ١٠٠٤٠ في (محظورات متفرقة) بلفظ : عن أيوب قال : أمر عثمان بن عفان أن يشتري له رقيق ، وقال لا تفرق بين الوالدة وولدها .
وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٩ ص ١٢٦ كتاب (السير) باب : التفريق بين المرأة وولدها ، بلفظ : حدثنا عبدالله ، عن معمر ، عن أيوب قال : أمر عثمان بن عفان - رحمته - أن يشتري له رقيق وقال : لا يفرق بين الوالد وولده ، وروى هذا موصولا .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٤ ص ١٧٥ حديث رقم ١٠٠٤١ في (محظورات متفرقة) بلفظ : عن حكيم بن عقال قال : نهاني عثمان بن عفان أن أفرق بين الوالدة وولدها في البيع .
وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي - رحمته - ج ٩ ص ١٢٦ كتاب (السير) باب : التفريق بين المرأة وولدها ، بلفظ : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، ثنا علي بن حمشاذ ، أخبرني يزيد بن الهيثم أن إبراهيم بن أبي الليث حدثهم ، ثنا الأشجعي ، عن سفيان ، عن أيوب السختياني ، عن حميد بن هلال ، عن حكيم بن عقال قال : نهاني عثمان ابن عفان - رحمته - أن أفرق ... الأثر .

كَانَتْ فِي بَيْتِهِ فَلْيَحْرِقْهَا أَوْ يَكْسِرْهَا ، وَقَالَ عِثْمَانُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كَلِمَتَكُمْ فِي هَذَا النَّرْدِ وَلَمْ أَرْكَمْ أَخْرَجْتُمُوهَا ، فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمْرَ بِحَزْمِ الْحَطَبِ ، ثُمَّ أَرْسِلَ إِلَى بِيوتِ الَّذِينَ هِيَ فِي بِيوتِكُمْ فَأَحْرِقْهَا عَلَيْهِمْ .

ق (١) .

٣٩٥ / ٣ - « عَنْ رَجُلٍ قَالَ : كُنْتُ مَمْلُوكًا لِعِثْمَانَ فَبَعَثَنِي فِي تِجَارَةٍ فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَسْأَلُكَ الْكِتَابَةَ ، فَقَطَّبَ وَقَالَ : نَعَمْ وَلَوْلَا أَنَّهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا فَعَلْتُ ، أَكَاتِبُكَ عَلَى مِائَةِ أَلْفٍ عَلَى أَنْ تَعُدَّهَا لِي فِي عِدَّتَيْنِ وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ مِنْهَا دِرْهَمًا ، فَخَرَجْتُ فَلَقِيَنِي الزُّبَيْرُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَردَّنِي إِلَيْهِ ، فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَانُ كَاتِبَتَهُ فَقَطَّبْتَ ؟ وَقَالَ : نَعَمْ وَلَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا فَعَلْتُ ، أَكَاتِبُهُ عَلَى مِائَةِ أَلْفٍ عَلَى أَنْ يَعُدَّهَا لِي فِي عِدَّتَيْنِ وَاللَّهِ لَا أُعْطِيهِ مِنْهَا دِرْهَمًا ، فَغَضِبَ الزُّبَيْرُ وَقَالَ : أُمَثِّلُ بَيْنَ يَدَيْكَ قَائِمًا أَطْلُبُ إِلَيْكَ حَاجَةً تَحُولُ دُونَهَا بِيَمِينٍ ؟ ! ثُمَّ قَالَ : كَاتِبُهُ ، فَكَاتِبَتُهُ ، فَاَنْطَلَقَ بِي الزُّبَيْرُ إِلَى أَهْلِهِ فَأَعْطَانِي مِائَةَ أَلْفٍ ثُمَّ قَالَ : اَنْطَلِقْ ، فَاطْلُبْ فِيهَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، فَاَنْطَلَقْتُ فَطَلَبْتُ فِيهَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، فَأَدَيْتُ إِلَى عِثْمَانَ مَالَهُ وَإِلَى الزُّبَيْرِ مَالَهُ ، وَفَضَّلَ فِي يَدَيِ ثَمَانُونَ أَلْفًا . »

ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٢٢٣ حديث رقم ٤٠٦٧٨ كتاب (اللهو واللعب من قسم الأفعال - الرد) وروى الأثر بلفظه . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٢١٥ كتاب (الشهادات) باب : كراهية اللعب بالنرد أكثر من كراهية اللعب بالشئ من الملاهي ، بلفظ : أخبرنا أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان ، ثنا عبدالله بن وهب ، أنبأ سليمان بن بلال ، حدثني الجعيد ، عن موسى ، عن أبي سهيل ، عن زبيد بن الصلت أنه سمع عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وهو على المنبر يقول : يا أيها الناس ... وذكر الحديث .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٥١ ، ٣٥٢ رقم ٢٩٧٧١ في (المدبر) وذكر الأثر بلفظه إلا أنه قال : (أسألك الكتابة (فقطب) ثم قال : فقال : يا أمير المؤمنين : فلان كاتبتك (فقطب) . وعزاه إلى (السنن الكبرى للبيهقي) .

٣/ ٣٩٦ - « عن سعيد بن المسيب قال : طَلَّقَ مُكَاتَبٌ أَمْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ عُثْمَانَ فَأَنْزَلَهُ

مَنْزِلَةَ الْعَبْدِ » .

ق (١)

٣/ ٣٩٧ - « عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي قال : لَقَدْ أَدْرَكْتُ زَمَانَ عُثْمَانَ

ابْنِ عَفَّانَ وَإِنَّهُ لَيُسَلِّمُ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَمَا رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ يَسْتَدِرُّونَ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجُوا وَيُفْصِلُونَهَا فِي بُيُوتِهِمْ » .

ش (٢)

= والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٢٠ كتاب (المكاتب) باب : مكاتب الرجل عبده أو أمته على نجمين فأكثر بمال صحيح ، قال أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ، أنبأ عبدالله بن جعفر ، ثنا يعقوب بن سفيان ، حدثني أبو بشر ، ثنا سعيد بن عامر ، ثنا جويرية ابن أسماء ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن رجل قال : كنت مملوكا ... وذكر الأثر بلفظه .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٦٧٨ حديث رقم ٢٧٩٥١ في (طلاق العبد) وذكر الأثر بلفظه وعزاه إلى (البيهقي في السنن الكبرى) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٢٥ كتاب (المكاتب) باب : المكاتب عبد ما بقى عليه درهم بلفظ ، أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أنبأ أبو الوليد ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا حيان ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : طلق ... وروى الأثر ... قال : وعن ابن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لا يقيم على المكاتب إلا حد العبد .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٣٨٤ حديث رقم ٢٣٣٦٤ في (صلاة النفل فضلها في البيت) بلفظ : عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي قال : لَقَدْ أَدْرَكْتُ زَمَانَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَإِنَّهُ لَيُسَلِّمُ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَمَا رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ ؛ يَتَدَرُّونَ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجُوا فَيُفْصِلُونَهَا فِي بُيُوتِهِمْ . وعزاه إلى (ابن أبي شيبه) .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبه ، ج ٢ ص ٢٤٦ كتاب (الصلاة) باب : من كان يستحب أن يصلي الركعتين بعد المغرب في بيته ، بلفظ : حدثنا عبد الأعلى ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثنا العباس بن سهل بن سعد الساعدي قال : لَقَدْ أَدْرَكْتُ زَمَانَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَإِنَّهُ لَيُسَلِّمُ مِنَ الْمَغْرِبِ فَمَا أَرَى رَجُلًا وَاحِدًا يُصَلِّيهِمَا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجُوا فَيُفْصِلُونَهَا فِي بُيُوتِهِمْ .

٣ / ٣٩٨ - « عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ عَثْمَانَ الْفَجْرَ فَقَرَأَ بِسُورَةِ ﴿ص﴾ فَسَجَدَ فِيهَا ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ مَا بَقِيَ مِنْهَا ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَمِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ؟ قَالَ : سَجَدَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . » .
ابن مردويه (١) .

٣ / ٣٩٩ - « عن أَبِي إِسْحَاقَ السَّيَمِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي قَتَلْتُ ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَرَأَ عَلَيْهِ عَثْمَانُ ﴿حُم﴾ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنْ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ ﴾ ، ثُمَّ قَالَ : اعْمَلْ وَلَا تَيَاسُ . » .
أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش العطار في حديثه ، ق (٢) .
٣ / ٤٠٠ - « عن عَثْمَانَ قَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلْيَتَوَضَّأْ . » .
المروزي في الجنائز (٣) .

٣ / ٤٠١ - « عن الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَثْمَانَ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ السَّنَةِ الْمُحَرَّمُ » .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ١٤٤ حديث رقم ٢٢٣٠٤ (سجدة التلاوة) وذكر الأثر بلفظه إلا أنه قال : (فقال له بعض القوم) . وعزاه إلى (ابن مردويه) .
(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٤ ص ٢٦٠ حديث رقم ١٠٤٢٦ كتاب (التوبة) في فضلها وأحكامها . وعزاه إلى (عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان في حديثه ، والسنن الكبرى للبيهقي) .
والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ١٧ كتاب (الجنائيات) فصل : جماع أبواب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص عليه ، أصل التحريم في القتل في القرآن ، بلفظ : أخبرنا أبو الفتح هلال ابن محمد بن جعفر ببغداد ، أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش ، ثنا إبراهيم بن محشر ، ثنا أبو بكر بن عياش قال : سمعت أبا إسحاق السبيعي قال : جاء رجل إلى عثمان - ﷺ - فقال : يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنِّي قَتَلْتُ وروى الأثر بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتمقى الهندي ، ج ١٥ ص ٧١١ رقم ٤٢٨٣١ عن عثمان قال : (من صلى على جنازة فليتوضأ) .
وعزاه إلى (المروزي في الجنائز) .

كر (١).

٤٠٢/٣ - « عن أبي عياض : أن عثمان بن عفان رفع إليه أعرور فقاً عين صحيح ، فلم يقتص منه ، وقضى فيه بالدية كاملة » .

ق (٢).

٤٠٣/٣ - « عن أبي عياض ، عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت قالا : في المغلظة أربعون جذعة خلفه ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وقالوا : دية الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنات مخاض ، وعشرون بنو لبون ذكور » .
قط ، ق (٣).

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٧٩ رقم ٣٨٢٩٦ بلفظ : عن الزهري أن عثمان قال : (إن أول السنة المحرم) .
وعزاه إلى (كر) .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ١١٣ رقم ٤٠٣١٨ بلفظ : عن أبي عياض : أن عثمان بن عفان رفع إليه أعرور فقاً عين صحيح ، فلم يقتص منه ، وقضى فيه بالدية كاملة .
وعزاه إلى (ق) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٩٤ قال : عن أبي عياض أن عثمان بن عفان رفع إليه أعرور فقاً عين صحيح ، فلم يقتص منه ، وقضى فيه بالدية كاملة .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ١١٣ رقم ٤٠٣١٩ بلفظ : عن أبي عياض ، عن عثمان بن عفان ، وزيد بن ثابت قالا : (في المغلظة أربعون جذعة خلفه ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وقالوا : دية الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنو لبون ذكور) .
وعزاه إلى (الدارقطني ، والسنن الكبرى للبيهقي ، وموطأ مالك) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٦٩ عن أبي عياض عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت - رضي الله عنهما - :
(في المغلظة أربعون جذعة خلفه ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون) .

وفى ص ٧٤ ورد عن أبي عياض : أن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت - رضي الله عنهما - قالا : (دية الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنو لبون ذكور .

قال المحقق : (وقد روى) في هذا عن النبي - صلوات الله عليه - حديث منقطع وآخر لا يحتج بمثله .

والأثر في سنن الدارقطني ، ج ٣ ص ١٧٦ ، ١٧٧ حديث رقم ٢٧٠ بلفظ : (وروى عن عثمان بن عفان =

٤٠٤/٣ - « عن عكرمة : أن عثمان بن عفان كان إذا أراد أن يزوج أحداً من بناته قصدها إلى خدرها فقال : إن فلانا يذكرُك » .
ش (١) .

٤٠٥/٣ - « عن زياد بن علاقة قال : خطب رجلٌ سيّدةً من بنى ليث ثيباً فأبى أبوها أن يزوجه ، فكتب إليه عثمان : إن كان كفؤاً فقولوا لأبيها أن يزوجه ، فإن أبى أبوها فزوجه » .
ش (٢) .

٤٠٦/٣ - « عن عثمان : أنه كان إذا أوتر ، ثم قام يشفعُ بركةٍ ويقول : ما أشبهها بالغريرة من الإبل » .
ش (٣) .

= وزيد بن ثابت قالاً : فى دية الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنات مخاض ، وعشرون بنو لبون ذكور) .

وفى الحديث رقم ٢٧١ عن أبى عياض : أن عثمان بن عفان وزيد ثابت قالوا ذلك .
(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ٤٩٩ رقم ٤٥٦٣١ عن عكرمة : أن عثمان بن عفان كان إذا أراد أن يزوج أحداً من بناته قصدها إلى خدرها ، فقال : إن فلانا يذكرُك . وعزاه إلى (ابن أبى شيبة) .
وانظره فى مصنف ابن أبى شيبة ١٣٧/٤ كتاب (النكاح) باب : الرجل يزوج ابنته من قال : يستأمرها .
فقد ذكره بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ١٦ ص ٥٢٨ رقم ٤٥٧٥٦ بلفظ : عن زياد بن علاقة قال : خطب رجلٌ سيّدة من بنى ليث ثيباً ، فأبى أبوها أن يزوجه ، فكتب إليه عثمان : (إن كان كفؤاً فقولوا لأبيها أن يزوجه ، فإن أبى أبوها فزوجه) . وعزاه إلى (ابن أبى شيبة) .

وانظره فى مصنف ابن أبى شيبة ١٤١/٤ كتاب (النكاح) باب : المرأة يأبى وليها أن يزوجه . فقد ذكره بلفظه .
(٣) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ٨ ص ٦١ رقم ٢١٨٧٧ بلفظ : عن عثمان أنه كان إذا أوتر ثم قام يشفع بركة ويقول : ما أشبهها بالغريرة من الإبل .
وعزاه إلى (ابن أبى شيبة) .

وانظره فى مصنف ابن أبى شيبة ٢٨٤/٢ كتاب (الصلوات) باب : فى الرجل يوتر ثم يقوم بعد ذلك .
فقد ذكره بلفظه .

٤٠٧/٣ - « عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام : أن العاص بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة : اثنان لأم ورجل لعلّة ، فهلك أحد اللذين لأم وترك مالا وموالى فورثه أخوه الذى ورث المال وولاء الموالى وترك ابنه وأخاه لأبيه ، فقال ابنه : قد أحرزت ما كان أبى قد أحرز من المال وولاء الموالى ، فقال أخوه : ليس كذلك وإنما أحرزت المال ، فأما ولاء الموالى فلا ، رأيت لو هلك أخى اليوم ألتست أثره أنا ؟ فاختصما إلى عثمان ، فقضى لأخيه بولاء الموالى . »

الشافعى ، ق (١) .

٤٠٨/٣ - « عن سعيد بن المسيّب : أن عمر وعثمان قالوا : الولاء للكبير . »

ق (٢) .

(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٣٥ رقم ٢٩٦٩٥ بلفظ : عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام : أن العاص بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة : اثنان لأم ، ورجل لعلّة ، فهلك أحد اللذين لأم وترك مالا وموالى ، فورثه أخوه الذى ورث المال ، وترك ابنه وأخاه لأبيه فقال ابنه : قد أحرزت ما كان أبى قد أحرز من المال وولاء الموالى فقال أخوه : ليس كذلك ، وإنما أحرزت المال ، فأما ولاء الموالى فلا ، رأيت لو هلك أخى اليوم ألتست أثره أنا ؟ فاختصما إلى عثمان فقضى لأخيه بولاء الموالى . وعزاه إلى (الشافعى حق) .

والأثر فى السنن الكبرى لليبيهقى ، ج ١٠ ص ٣٠٣ باب : الولاء للكبير من عصبّة المعتق ... إلخ ، قال : عن عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبيه : أنه أخبره أن العاص بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة : اثنان لأم ، ورجل لعلّة ، فهلك أحد اللذين لأم فترك مالا وموالى فورثه أخوه الذى لأمه وأبيه ماله وولاء مواليه ، ثم هلك الذى ورث المال وولاء الموالى وترك ابنه وأخاه لأبيه ، فقال ابنه : قد أحرزت ما كان أبى أحرز من المال وولاء الموالى ، وقال أخوه : ليس كذلك وإنما أحرزت المال ، فأما ولاء الموالى فلا ، رأيت (*) لو هلك أخى اليوم ألتست أثره أنا ؟ فاختصما إلى عثمان بن عفان - رضى الله عنه - فقضى لأخيه بولاء الموالى .

(٢) ورد هذا الأثر فى كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٣٥ رقم ٢٩٦٩٦ بلفظ : عن سعيد بن المسيّب : أن عمر وعثمان قالوا : (الولاء للكبير) . وعزاه إلى (ق) .

(*) فى مص - أفلا رأيت .

٤٠٩ / ٣ - « عن سعيد بن سفيان القاري قال : تُوِّفَى أَخِي وَأَوْصَى بِمِائَةِ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ قَاعِدٌ وَعَلَى قَبَاءٍ جِيْبُهُ وَفُرُوجُهُ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلَ أَقْبَلَ عَلَيَّ يَجَاذِبُنِي قِبَائِي لِيَخْرِقَهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَثْمَانُ قَالَ : دَعْ الرَّجُلَ ، فَتَرَكَنِي ثُمَّ قَالَ : قَدْ عَجَلْتُمْ ، فَسَأَلْتُ عَثْمَانَ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، تُوِّفَى أَخِي وَأَوْصَى بِمِائَةِ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : هَلْ سَأَلْتَ أَحَدًا قَبْلِي ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ لَئِنْ اسْتَفْتَيْتُ أَحَدًا قَبْلِي فَأَتَاكَ غَيْرَ الَّذِي أَفْتَيْتُكَ بِهِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِالْإِسْلَامِ فَأَسْلَمْنَا كُلُّنَا ، فَنَحْنُ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمَرْنَا بِالْجِهَادِ فَهَاجَرْنَا فَنَحْنُ الْمُهَاجِرُونَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِالْجِهَادِ فَجَاهَدْتُمْ فَأَنْتُمْ الْمُجَاهِدُونَ أَهْلُ الشَّامِ ، أَنْفَقْهَا عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَهْلِكَ وَعَلَى ذِي الْحَاجَةِ مِمَّنْ حَوْلَكَ ، فَإِنَّهُ لَوْ خَرَجْتُ بِدِرْهِمٍ ثُمَّ اشْتَرَيْتُ بِهِ لَحْمًا فَأَكَلْتَهُ أَنْتَ وَأَهْلُكَ كُتِبَ لَكَ بِسَبْعِمِائَةِ دِرْهِمٍ فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَجَاذِبُنِي ، فَقِيلَ : هُوَ عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَتَيْتُهُ فِي مَنْزِلِهِ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتَ مِنِّي ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَوْشَكَ أَنْ تَسْتَحِلَّ أُمَّتِي فُرُوجَ النِّسَاءِ وَالْحَرِيرِ ، وَهَذَا أَوَّلُ حَرِيرٍ رَأَيْتُهُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَبَعَثَهُ » .

كر (١) .

٤١٠ / ٣ - « عن عثمان قال : التَّفَقَّةُ فِي أَرْضِ الْهَجْرَةِ مُضَاعَفَةٌ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ » .

= والآخر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٠٣ باب : (الولاء للكبير من عصابة المعتق ... إلخ) بلفظ :

عن سعيد بن المسيب : أن عمرو عثمان - رضي الله عنه - قال : (الولاء للكبير) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ١٥ ص ٤٦٨ ، ٤٦٩ رقم ٤١٨٦٠ بلفظ : عن سعيد بن

سفيان القاري ... بلفظه . وعزاه إلى (كر) .

كر (١).

٤١١ / ٣ - « عن نافع : أنه سمع ربيع بنت معوذ بن عفراء وهي تخبر عبد الله بن عمر : أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان فجاء معاذ بن عفراء إلى عثمان فقال : إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها اليوم أتنتقل ؟ فقال له عثمان : لتنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها ، إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حمل ، فقال عبد الله عند ذلك : عثمان خيرنا وأعلمنا » .

أبو الجهم في جزأيه (٢).

٤١٢ / ٣ - « عن الزبير بن عبد الله بن ربيعة ، عن جدته قالت : كان عثمان يصوم الدهر ويقوم الليل إلا هجعة من أوله » .
ش (٣).

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال ج ١٦ ص ٦١٦ رقم ٤٦٢٩١ عن عثمان قال : « النفقة في أرض الهجرة مضاعفة بسبعمائة ضعف » .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ٦ ص ١٨١ ، ١٨٢ رقم ١٥٢٦٤ عن نافع : أنه سمع ربيع بنت معوذ بن عفراء وهي تخبر عبد الله بن عمر : أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان ، فجاء معاذ بن عفراء إلى عثمان فقال : إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها اليوم أتنتقل : فقال له عثمان : (لتنتقل ولا ميراث بينهما ، ولا عدة عليها ، إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حمل ، فقال عبد الله عند ذلك : عثمان خيرنا وأعلمنا) .

وعزاه إلى (أبي الجهم في جزأيه) .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٣٤ رقم ٢٦١٧٨ بلفظ : عن الزبير بن عبد الله بن ربيعة ، عن جدته قالت : (كان عثمان يصوم الدهر ويقوم الليل إلا هجعة من أوله) .

وعزاه إلى (ابن شية) .

وانظره في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٢٧١ كتاب (الصلوات) باب : من كان يأمر بقيام الليل . فقد ذكره بلفظه .

٤١٣/٣ - « عن عروة : أن الزبيرَ ورافعَ بنَ خديجٍ اختصما إلى عثمانَ في مولاةٍ لرافعَ بن خديجٍ كانت تحت عبد فولدت منه أولاداً ، فاشتري الزبيرُ العبدَ فأعتقه ، فقضى عثمانُ بالولاءِ للزبيرِ . »

ق (١) .

٤١٤/٣ - « عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن الزبيرَ بنَ العوامِ قدمَ خبيرَ فرأى فتيةً لعساً (*) ظرفاً فأعجبه ظرفُهُم فسألَ عنهم ، فقيل : هم موالى لرافعَ بن خديجٍ أمهم حرةٌ مولاةٌ لرافعَ بن خديجٍ وأبوهم مملوكٌ لأشجعَ ، فأرسلَ الزبيرُ فاشتريَ آباهُم فأعتقه ثم قالَ لِنبيه : انتسبوا إلىَّ فإنما أنتم موالى ، فقالَ رافعٌ : بل هم موالى ولِدُوا وأمهم حرةٌ وأبوهم مملوكٌ ، فاختصما إلى عثمانَ فقضى بولائهم للزبيرِ . »

هق ، وقال : هذا هو المشهورُ عن عثمانَ ، وقد روى عن الزهريِّ ، عن عثمانَ منقطعاً بخلافه ، ثم روى عن الزهريِّ أن الزبيرَ قدمَ خبيرَ فرأى فتيةً أعجبه حالُهُم فسألَ عنهم فقيل : هم موالى لبنى حارثةَ أمهم حرةٌ لبنى حارثةَ ، وأبوهم مملوكٌ ، فأرسلَ إلى أبيهم فاشترَاهُ فأعتقه ، فاختصمَ هو وبنو حارثةَ إلى عثمانَ بن عفانَ فى الولاءِ ، فقضى عثمانُ بالولاءِ لبنى

(١) ورد هذا الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٠ ص ٣٣٥ رقم ٢٩٦٩٧ بلفظ : عن عروة : أن الزبيرَ ورافعَ بن خديجٍ اختصما إلى عثمانَ فى مولاةٍ لرافعَ بن خديجٍ كانت تحت عبد فولدت منه أولاداً ، فاشتري الزبيرُ العبدَ فأعتقه ، فقضى عثمانُ بالولاءِ للزبيرِ . وعزاه إلى (السنن للبيهقى) .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الولاء) باب : ما جاء فى جر الولاء ، ج ١٠ ص ٣٠٦ ، ٣٠٧ بلفظ : عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أن الزبيرَ ورافعَ بن خديجٍ اختصما إلى عثمانَ - رحمهما الله - فى مولاةٍ لرافعَ ابن خديجٍ كانت تحت عبد فولدت منه أولاداً ، فاشتري الزبيرُ العبدَ فأعتقه ، فقضى عثمانُ - رحمهما الله - بالولاءِ للزبيرِ - رحمهما الله - وكذلك رواه الثورى ، عن هشام بن عروة ، عن عروة .
(*) اللعس : جمع العس ، وهو الذى فى شفته سواد . اهـ : النهاية ٢٥٣/٤

حارثة ، وقال عثمان : الولاء لا يجبر ، قال ق : الرواية الأولى عن عثمان أصح لشواهدنا ، ومراسيل الزهري رديئة (١) .

٤١٥/٣ - « عن ابن سيرين أن مكاتبا قال لمولاه : خذ مني مكاتبتك ، فأتى عثمان ابن عفان فذكر ذلك له ، فدعاه فقال : خذ مكاتبتك ، فقال : لا ، إلا نجوماً فقال له : هات المال فجاء به فكتب له عتقه وقال : ألقه في بيت المال فأدفعه إليك نجوماً ، فلما رأى ذلك أخذه » .

ق (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ رقم ٢٩٦٩٨ عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بلفظه .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٠٧ كتاب (الولاء) باب ما جاء في جر الولاء ، قال : عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - قدم خبير فرأى فتية لعمراً ظرفاً ، فأعجبه ظرفهم ، فسأل عنهم ، فقبل : هم موالى لرافع بن خديج أمهم حرة مولاة لرافع بن خديج ، وأبوهم مملوك لأشجع لبعض الحرقة ، فأرسل الزبير - رضي الله عنه - فاشترى أباهم فأعتقه ، ثم قال لفتيته : انتسبوا إلى فإنما أنتم موالى ، فقال رافع : بل هم موالى ؛ ولدوا أمهم حرة وأبوهم مملوك ، فاختصما إلى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ف قضى بولائهم للزبير .

هذا هو المشهور عن عثمان - رضي الله عنه - (وروى) عن الزهري عن عثمان - رضي الله عنه - منقطعاً بخلافه .

(وقد وردت الرواية الثانية عن الزهري - أيضاً ص ٣٠٧ بلفظها) .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٥١ رقم ٢٩٧٧٠ عن ابن سيرين أن مكاتبا قال لمولاه : خذ مني مكاتبتك لزوماً فأتى عثمان بن عفان فذكر ذلك له فدعاه فقال : خذ مكاتبتك فقال : لا إلا نجوماً فقال له : هات المال ، فجاء به فكتب له عتقه ، فقال : ألقه في بيت المال فأدفعه إليك نجوماً ، فلما رأى ذلك أخذه . وعزاه إلى (ق) .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٣٣٥ كتاب (المكاتب) باب : تعجيل الكتابة ، بلفظ : عن ابن عون ، عن محمد أن مكاتبا قال لمولاه : خذ مني مكاتبتك قال : لا إلا نجوماً (فأتى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فذكر ذلك له فدعاه ، فقال : خذ مكاتبتك ، فقال : لا إلا نجوماً - *) فقال له هات المال فجاء به فكتب له عتقه ، وقال : ألقه في بيت المال ، فأدفعه إليك نجوماً ، فلما رأى ذلك أخذه (وقال ابن المبارك : حدثنا سعيد ، عن قتادة عن عثمان - رضي الله عنه - نحوه - *) كذا قال عثمان - رضي الله عنه - .

(*) ليس في مص .

٤١٦/٣ - « عن ابن شهاب : أن عثمان بن عفان استشار أصحاب رسول الله ﷺ - في الحميل ، فقالوا فيه ، فقال عثمان : ما نرى أن نورث مال الله إلا بالنفقات . »

ق ، وضعفه (١) .

٤١٧/٣ - « عن حبيب بن أبي ثابت أن عثمان قال : لا نورث الحميل إلا بيينة . »

ق وضعفه (٢) .

٤١٨/٣ - « عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : أن عبد الله بن مسعود أخذ بالكوفة رجالاً ينعشون (*) حديث مسيلمة الكذاب يدعون إليهم ، فكتب فيهم إلى عثمان بن عفان ، فكتب إليه عثمان أن اعرض عليهم دين الحق : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فمن قبلها وبريء من مسيلمة فلا تقتله ، ومن لزم دين مسيلمة فاقته ، فقبلها رجال منهم فتركوا ، ولزم دين مسيلمة رجال فقتلوا . »

ق ، ش (٣) .

(١) ورد الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٧٠ رقم ٣٠٦٥٥ عن ابن شهاب : أن عثمان بن عفان استشار أصحاب رسول الله ﷺ - في الحميل فقالوا فيه ، فقال عثمان : ما نرى أن نورث مال الله إلا بالنفقات . وعزاه إلى (ق . وضعفه) .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٧٠ رقم ٣٠٦٥٦ بلفظ : عن حبيب بن أبي ثابت أن عثمان قال : لا نورث الحميل إلا بيينه . وعزاه إلى (ق . وضعفه) .

(*) ينعشون : قال ابن منظور في لسان العرب ٦/٣٥٦ والنعش : إذا مات الرجل فهم ينعشونه ، أي : يذكرونه ويرفعون ذكره .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١٤ ص ٥٤٨ رقم ٣٩٥٧٢ بلفظ : عن عبيد الله بن عبد الله بن عثمان أن عبد الله بن مسعود أخذ بالكوفة رجالاً ينعشون حديث مسيلمة الكذاب يدعون إليهم ، فكتب إلى عثمان بن عفان ، فكتب إليه عثمان أن اعرض عليهم دين الحق : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، =

٤١٩/٣ - «ثنا هُشِيم قال : أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ قَالَ : صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَصَلَّى خَلْفِي عُثْمَانُ بْنُ زِيَادٍ فَقَنَتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي قَالَ لِي : مَا قُلْتَ فِي قُنُوتِكَ ؟ فَقُلْتُ : ذَكَرْتُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ ، نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : كَذَا كَانَ يَصْنَعُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ .»

ش (١) .

= فمن قبلها وبرئ من مسليمة فلا تقتله ، ومن لزم دين مسليمة فاقتله ، فقبلها رجال منهم فتركوا ، ولزم دين مسليمة رجال فقتلوا) . وعزاه إلى (ق . ش) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٧٨ رقم ٢١٩٦٩ ، بلفظ : ثنا هُشِيم قال : أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ قَالَ : صَلَّيْتُ الْغَدَاةَ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَصَلَّى خَلْفِي عُثْمَانُ بْنُ زِيَادٍ فَقَنَتَ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي قَالَ لِي : مَا قُلْتَ فِي قُنُوتِكَ ؟ فَقُلْتُ : ذَكَرْتُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ ، وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ ، نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ ، وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَفَّارِ مُلْحِقٌ . فقال عثمان : كذا كان يصنع عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان .

وعزاه إلى (ش) .

١/٤ - « عن أبي حية قال : رأيت علياً تَوْضُأً فغسل كَفَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ قَائِمًا ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ فَأُحِبُّتُ أَنْ أُرِيَكُمْ » .

عب ، ش ، حم ، د ، ت ، ن ، ع ، والطحاوي ، والهروى فى مسند على ، ض ، وروى هـ بعضه (١) .

(١) الحديث فى كنز العمال (آداب الوضوء) ج ٩ ص ٤٤٤ رقم ٢٦٨٩١ بلفظه ، وعزاه إلى (عب ، ش ، حم ، د ، ت ، ن ، ع ، والطحاوي ، والهروى فى مسند على ، ض) .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : كم الوضوء من غسلة ، ج ١ ص ٣٨ رقم ١٢٠ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أنا الثورى عن أبى إسحاق ، عن أبى حية بن قيس ، عن على - رضي الله عنه - أنه تَوْضُأً ثَلَاثًا ثَلَاثًا ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضْءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا .

قال محققه : سقط هذا الحديث بتمامه من الأصل واستدركناه من (ظ) .

والحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند الإمام على - رضي الله عنه) ج ١ ص ٣٨٥ رقم ٢٣٩ / ٤٩٩ بلفظ : حدثنا خلف بن هشام حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حية قال : رأيت علياً يتوضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ، ثم مضمض ثلاثاً ، واستنشق ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه ، وغسل قدميه إلى الكعبين ، وأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم ، ثم قال : أحببت أن أريكم كيف كان ظهور رسول الله - ﷺ - .

قال محققه : إسناده حسن ، خلف بن هشام البزار ، روى عنه أبو إسحاق وأبو القاسم البغوي وابن أبي حاتم فى الجرح والتعديل ٣/ ٣٧٢ ولم يذكر فيه جرحاً ، وقال ابن سعد : (هو صاحب قرآن وحروف ، قرأ على مسلم صاحب حمزة وترجمة السمعاني فى الأنساب ٢/ ١٨٢ وباقي رجاله ثقات ، وأبو الأحوص : هو سلام ابن سليم . اهـ : محقق .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) باب : فى الوضوء كم هو مرة ؟ ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق عن أبى حية قال : رأيت علياً تَوْضُأً فَأَنْقَى كَفَيْهِ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا أُرَدْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

.....

= والحديث فى سنن ابن ماجة كتاب (الطهارة وسننها) باب : ماجاء فى غسل القدمين ، ج ١ ص ١٥٥ رقم ٤٥٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حية قال : رأيت عليا توضأ فغسل قدميه إلى الكعبين ثم قال : أردت أن أريكم طهور نبيكم - ﷺ - .

قال محققه : (رأيت عليا توضأ فغسل قدميه) رد بليغ على الشيعة القائلين بالمسح على الرجلين ، حيث (الغسل) من رواية على ، ولذلك ذكره المصنف من رواية على ، وبدأ به الباب ، وإلا فقد قال المحققون ، ومنهم النووي : إن جميع من وصف وضوء رسول الله - ﷺ - فى مواطن مختلفة ، وعلى صفات متعددة متفقون على غسل الرجلين ولقد أحسن المصنف وأجاد فى تخريج حديث على فى هذا الباب جزاه الله خيرا . اهـ : محقق .

والحديث فى سنن النسائى فى كتاب (الطهارة) باب : عدد غسل اليدين ، ج ١ ص ٧٠ طبع المكتبة التجارية بمصر ، تحقيق الشيخ حسن محمد المسعودى ، بلفظ : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حية وهو ابن قيس قال : رأيت عليا - ﷺ - توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ، ثم تغمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا ، وغسل ذراعيه ثلاثا ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل قدميه إلى الكعبين ، ثم قام فأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم ، ثم قال : أحببت أن أريكم كيف طهور النبى - ﷺ - . والحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند - على بن أبى طالب -) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٨٥٢ رقم ٥٨٣ بلفظ : حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن عبد الملك بن مسيرة ، عن الزال بن سبرة قال : أتى على بكوز من ماء وهو فى الرحبة ، فأخذ كفا من ماء ، فمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ، ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - فعل . قال المحقق : إسناده صحيح .

والحديث فى سنن أبى داود فى كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبى - ﷺ - ، ج ١ ص ٨٣ ، ٨٤ رقم ١١٦ بلفظ : حدثنا مسدد وأبو توبة قالا : حدثنا أبو الأحوص (ح) حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق عن أبى حية قال : رأيت عليا - ﷺ - توضأ ، فذكر وضوءه كله ثلاثا قال : ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله إلى الكعبين ، ثم قال : إنما أحببت أن أريكم طهور رسول الله - ﷺ - . قال محققه : أبو حية بن قيس الوادعى الهمدانى وهو ثقة .

والحديث فى سنن الترمذى فى (أبواب الطهارة) باب : ما جاء فى وضوء النبى - ﷺ - كيف كان ؟ ج ١ ص ٣٤ رقم ٤٨ بلفظ : حدثنا هناد وقتيبة قالا : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن أبى حية قال : رأيت عليا توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما ، ثم مضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا ، وغسل وجهه ثلاثا ، وذراعيه ثلاثا ، ومسح برأسه مرة ، ثم غسل قدميه إلى الكعبين ، ثم قام فأخذ فضل طهوره فشربه وهو قائم . =

٢/٤ - « عن عبد خير قال : تَوَضَّأَ عَلَى فَمَضْمَضَ ثَلَاثًا ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا مِنْ كَفِّ وَاحِدٍ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا وَضُوءُ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - »
عب (١) .

= ثم قال : أحببت أن أريكُم كيف كان طهور رسول الله - ﷺ - .
قال أبو عيسى : وفي الباب عن عثمان ، وعبد الله بن زيد ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو ، والربيع ، وعبد الله ابن الله بن أنيس ، وعائشة - رضوان الله عليهم - .
والحديث في شرح معاني الآثار للطحاوي في كتاب (الطهارة) باب : فرض الرجلين في وضوء الصلاة ، ج ١ ص ٣٥ بلفظ : حدثنا حسين بن نصر قال : ثنا الفريابي قال : ثنا زائدة بن قدامة قال : ثنا علقمة بن خالد ، أبو خالد بن علقمة ، عن عبد خير قال : دخل على - ﷺ - الرحبة ثم قال لغلامه : (إيتني بطهور) فأتاه بماء ووطست ، فتوضأ فغسل رجله ثلاثا ثلاثا وقال : هكذا كان طهور رسول الله - ﷺ - . ثم قال : حدثنا حسين قال : ثنا الفريابي قال : ثنا إسرائيل قال : ثنا أبو إسحاق ، عن أبي حية الوادعي ، عن علي - ﷺ - . عن النبي - ﷺ - نحوه .

(١) الحديث في كنز العمال ، فصل (آداب الوضوء) ج ٩ ص ٤٤٤ رقم ٢٦٨٩٢ بلفظه ، وعزاه إلى (عبد الرازي وابن شية) .

وترجمة (عبد خير) في أسد الغابة ، ج ٣ ص ٤٢١ برقم ٣٢٥٧ وقال : هو عبد خير بن يزيد الهمداني الخيواني ، يكنى أبا عمارة ، أدرك زمان النبي ﷺ قال : أخبرنا أبو الربيع سليمان بن محمد بن خميس ، أخبرنا أبي أبو البركات محمد ، حدثنا أحمد بن عبد الباقي بن طوق أبو نصر ، أخبرنا أبو القاسم نصر بن أحمد بن المرجى الفقيه ، أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي حدثنا الحسن بن حماد الكوفي ، حدثنا مسهر بن عبد الملك بن سلع أخبرني أبي قال : قلت لعبد خير : كم أتى عليك ؟ قال : عشرون ومائة سنة قلت : هل تذكر من أمر الجاهلية شيئا ؟ قال : نعم ، كنا ببلاد اليمن ، فجاءنا كتاب رسول الله - ﷺ - يدعو الناس إلى خير واسع ، وكان أبي ممن خرج وأنا غلام ، فلما رجع قال لأمي : مرى بهذه القدر فلترق للكلاب فإننا قد أسلمنا ، فأسلم ، وإنما أمر بإراقة القدر لأنها كانت فيها ميتة .

وكان عبد خير من أكابر أصحاب علي - ﷺ - وسكن الكوفة ، وهو ثقة . أخرجه الثلاثة .

والحديث في مصنف عبد الرازي كتاب (الطهارة) باب : غسل الرجلين ، ج ١ ص ١٩ رقم ٥٧ بلفظ : عبد الرازي ، عن ابن عيينة عن أبي السوداء قال : سمعت ابن عبد خير يحدث عن أبيه قال : رأيت عليا يتوضأ فجعل يغسل ظهر قدميه ، وقال : لولا أني رأيت رسول الله - ﷺ - يغسل ظهر قدميه لرأيت (باطن) القدمين أحق بالغسل من ظاهرهما .

٣/٤ - « عن عليّ قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا إِلَّا الْمَسْحَ مَرَّةً مَرَّةً ».

ش (١) .

٤/٤ - « عن عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ الْغَدَاةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ دَعَا بِالطَّسْتِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ ادْخَلَ أُصْبُعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ ثُمَّ قَالَ لَنَا : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَوَضَّأَ ».

ش (٢) .

= المحقق : أخرجه الحميدى فى مسنده عن ابن عيينة بهذا الإسناد ولكن فيه : رأيت على بن أبى طالب . ويقول : لولا أنى رأيت رسول الله ﷺ - مسح ظهورهما لظننت أن بطونهما أحق . ثم قال الحميدى : إن كان على الخفين فهو سنة ، وإن كان على غير الخفين فهو منسوخ ٢٦/١ وقد رواه عبد الله بن أحمد فى زياداته عن إسماعيل بن إسحاق ، عن سفيان ، فذكر الغسل بدل المسح فى جميع المواضع (راجع مسند أحمد ٢/١٨٩ ، ٢٢٠) وقد روى (ش) ص ١٥ من طريق أبى إسحاق ، عن عبد خير ، وروى الطحاوى من طريق السدى ، عن عبد خير ٢١/١ فذكر المسح ، وروى الدرأى أيضا ص ٩٦ من طريق أبى إسحاق وفيه ذكر المسح على النعلين . ثم قال الدرأى : هذا الحديث منسوخ بقوله : (فامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) وقد روى (هـ) من طريق يونس عن أبى إسحاق أيضا نحو ما روى أبو السوداء ثم قال : وما روى فى معناه : إنما أريد به قدما الخف ؛ بدليل ما روى عن غير هذين ، عن على ، وما رواه على فى صفة وضوء النبى ﷺ - ٢٩٢/١ مختصرا .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) باب : الوضوء كم هو مرة ؟ ج ١ ص ٨ بلفظ : حدثنا شريك ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن على قال : توضع فمضمض ثلاثا ، واستنشق ثلاثا من كف واحد ، وغسل وجهه ثلاثا ، ثم أدخل يده فى الركوة فمسح رأسه وغسل رجله ثم قال : هذا وضوء نبيكم ﷺ - .

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (آداب الوضوء) ج ٩ ص ٤٤٤ رقم ٢٦٨٩٣ بلفظه وعزوه .
والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) باب : فى مسح الرأس كم هو مرة ؟ ج ١ ص ١٥ بلفظ : حدثنا حفص ، عن أشعث عن أبى إسحاق ، عن حدثه عن على : أن النبى ﷺ - كان يتوضأ ثلاثا إلا المسح مرة مرة .

(٢) الحديث فى كنز العمال ، باب (آداب الوضوء) ج ٩ ص ٤٤٥ رقم ٢٦٨٩٤ بلفظه وعزوه .
والحديث فى الكتاب المصنف فى الأحاديث والأثار لابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) باب : فى الوضوء فى النحاس ، ج ١ ص ٣٧ بلفظ : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبد الملك بن سلع ، عن عبد خير =

٤ / ٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ ، لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا ، وَلَكِنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا » .
ش ، د (١) .

٤ / ٦ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَغْتَسِلُ هُوَ وَأَهْلُهُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يَغْتَسِلُ أَحَدُهُمَا بِفَضْلِ صَاحِبِهِ » .
ش ، حم ، هـ ، والدورقي (٢) .

= قال : كنا مع علي يوما صلاة الغداة فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ، ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - يتوضأ .
(١) الأثر في كنز العمال ، في (فصل في المسح على الخفين) ج ٩ ص ٦٠٥ ، ٦٠٦ رقم ٢٧٦٠٩ بلفظه ، وعزاه إلى عب ، ش ، د .

والحديث في سنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب : كيف المسح ج ١ ص ١١٤ رقم ١٦٢ بلفظ : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا حفص - يعني ابن غياث - عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي - ﷺ - قال : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظاهر حفيه . قال محققه : تفرد أبو داود .

والحديث في كتاب المصنف لابن أبي شعبة كتاب (الطهارة) باب : في المسح على القدمين ، ج ١ ص ١٩ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن الأعمش عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي قال : لو كان الدين برأى كان باطن القدمين أحق بالمسح على ظاهرهما ، ولكن رأيت رسول الله - ﷺ - مسح ظاهرهما .
(٢) الأثر في كنز العمال ، باب (ذيل الغسل) ج ٩ ص ٥٥٩ رقم ٢٧٤١٠ بلفظه . وعزاه إلى : ش . حم . هـ . والدارمي (*) .

والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٣ رقم ٥٧٢ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا إسرائيل ، حدثنا أبو إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان رسول الله وأهله يغتسلون من إنا واحد .
قال محققه : إسناده ضعيف جدا ، من أجل الحارث الأعور ، وكتب اسمه هنا في (ح) الحارثة وهو خطأ .

(*) لم يرد الحديث في الدارمي عن علي ، وإنما ورد عن عائشة - ﷺ - انظر مسند الدارمي ١ / ١٥٧ / ٦٧ / ٧٥٦ من كتاب الطهارة .

٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ - عَنِ الْمَذْيِ فَقَالَ : فِيهِ الْوُضُوءُ ، وَفِي الْمَنِيِّ الْغُسْلُ » .

ص ، ش ، ت وقال : حسن صحيح ، ع ، والطحاوى ، ص (١) .

= والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) باب : النهى عن ذلك ، ج ١ ص ١٣٣ رقم ٣٧٥ بلفظ : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبيد الله عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : كان النبى ﷺ - وأهله يغتسلون من إناء واحد ، ولا يغتسل أحدهما بفضله صاحبه . قال فى الزوائد : إسناده ضعيف .

والحديث فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) باب : فى الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد ، ج ١ ص ٣٦ بلفظ : حدثنا عبد الله قال : نا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : كان رسول الله ﷺ - يغتسل هو وأهله من إناء واحد .

(١) الحديث فى كنز العمال ، باب (نواقض الوضوء) ج ٩ ص ٤٧٨ رقم ٢٧٠٥٥ بلفظه وعزوه .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند الإمام على - عليه السلام) ج ١ ص ٣٥٤ رقم ٤٥٧/١٩٧ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن على ، قال : سئل رسول الله ﷺ - عن المذى فقال : فيه الوضوء ويغسله ، وفى المني الغسل .

والحديث فى كتاب المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) باب : فى المني والمذى والودى ، ج ١ ص ٩٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا هشيم ، عن زيد بن أبى زياد ، قال : حدثني عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن على قال : سئل النبى ﷺ - عن المذى فقال : فيه الوضوء ، وفى المني الغسل .

والحديث فى سنن الترمذى (أبواب الطهارة) باب : فى المني والمذى ج ١ ص ٧٥ رقم ١١٤ بلفظ : حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخى ، حدثنا هشيم ، عن يزيد بن أبى زياد (ح) قال : وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا حسين الجعفى ، عن زائدة ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن على قال : سألت النبى ﷺ - عن المذى ؟ فقال : (من المذى الوضوء ، ومن المني الغسل) قال : وفى الباب عن المقداد ابن الأسود وأبى بن كعب ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وهو قريب من لفظ حديث الباب من بين هذه الروايات .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الطهارة) باب : الرجل يخرج من ذكره المذى كيف يفعل ؟ ج ١ ص ٤٦ بلفظ : حدثنا صالح قال : ثنا سعيد قال : ثنا هشيم قال : أنا يزيد بن أبى قال : ثنا عبد الرحمن ابن أبى ليلى ، عن على - عليه السلام - قال : سئل النبى ﷺ - عن المذى فقال : (فيه الوضوء ، وفى المني الغسل) .

٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ أَجِدُ مَذْيَا ، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّ ابْنَتَهُ عِنْدِي ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ لِأَنَّ ابْنَتَهُ تَحْتِي فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ كُلَّ فَحْلٍ
يُمَذِّي ، فَإِذَا كَانَ الْمَنِيُّ فِيهِ الْغُسْلُ ، وَإِذَا كَانَ الْمَذْيُ فِيهِ الْوُضُوءُ » .
ش ، ص (١) .

٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً وَكَانَتْ تَحْتِي بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
فَكُنْتُ أُسْتَحْيَى أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَأَمَرْتُ رَجُلًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ فَتَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ،
وَإِذَا رَأَيْتَ فَضَخَ الْمَاءِ فَاغْتَسِلْ » .

(١) الحديث في الكتاب المصنف لابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) باب : في المني والمذي والودي ، ج ١ ص ٩٠
بلفظ : حدثنا هشيم ، عن منصور عن الحسن ، عن علي قال : كنت أجِدُ مَذْيَا ، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ
ﷺ - عَنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَتَهُ عِنْدِي فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَقَالَ : (إِنَّ كُلَّ فَحْلٍ يُمَذِّي ، فَإِذَا كَانَ الْمَنِيُّ فِيهِ
الْغُسْلُ ، وَإِذَا كَانَ الْمَذْيُ فِيهِ الْوُضُوءُ) .

وهذه الرواية بلفظ حديث الباب .
والحديث في كنز العمال ، باب (نواقض الوضوء) ج ٩ ص ٤٨٧ رقم ٢٧٠٥٦ بلفظ : عن علي قال : كنت
أَجِدُ مَذْيَا ، فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ ابْنَتَهُ عِنْدِي ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ؛ لِأَنَّ ابْنَتَهُ
تَحْتِي ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : (إِنَّ كُلَّ فَحْلٍ يُمَذِّي ، فَإِذَا كَانَ الْمَنِيُّ فِيهِ الْغُسْلُ ، وَإِذَا كَانَ الْمَذْيُ فِيهِ الْوُضُوءُ) وَعَزَاهُ
(لابن أبي شيبة ، وابن منصور) .

والحديث في سنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب : في المذي ، ج ١ ص ١٤٢ ، ١٤٣ رقم ٢٠٧ بلفظ :
حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود : أَنَّ عَلِيَّ
ابْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ (لَهُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ
مَاذَا عَلَيْهِ ؟ فَإِنْ عِنْدِي ابْنَتُهُ اسْتَحْيَى أَنْ أَسْأَلَهُ قَالَ الْمُقَدَّادُ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِذَا
وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

قال محققه : « لينضح فرجه » ليغسله بالماء ، وأمر بغسل الأثنين استظهارا بزيادة التطهير ؛ لِأَنَّ الْمَذْيَ رُبَّمَا
انْتَشَرَ فَأَصَابَ الْأَنْثَيْنِ ، وَيُقَالُ : إِنَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ إِذَا أَصَابَ الْأَنْثَيْنِ رَدَّ الْمَذْيَ وَكَسَرَ مِنْ غَرَبِهِ ؛ فَلِذَلِكَ أَمَرَهُ
بِغَسْلِهِمَا ، وَفِيهِ مِنَ الْفَقْهِ أَنَّ الْمَذْيَ نَجَسٌ وَأَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا الْوُضُوءُ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِرَقْم ١٥٦ ، وَابْنُ مَاجَه رَقْم ٥٠٥ .

(١) الحديث فى كنز العمال كتاب (الطهارة) نواقض الوضوء، ج ٩ ص ٤٧٩ رقم ٢٧٠٥٧ بلفظه وعزوه .

والحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند على بن أبى طالب - كرم الله وجهه) ج ١ ص ٢١ رقم ١٤٥ بلفظ حدثنا أبو داود قال : حدثنا زائدة عن أبى حصين ، عن ابن عبد الرحمن السلمى ، عن على قال : كنت رجلاً مَذَّاءً ، وكانت عندى بنت رسول الله فأمرت رجلاً فسأله عن المذى قال : (إذا رأيته فتوضأ واغسله) .

والحديث فى كتاب المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الطهارة) باب : فى المنى والمذى والودى ، ج ١ ص ٩٠ بلفظ : حدثنا هشيم ، عن منصور عن الحسن ، عن على قال : كنت أجِدُ مذياً ، فأمرت المقداد أن يسأل النبى - ﷺ - عن ذلك لأن ابنته عندى فاستحييت أن أسأله ، فقال : (إن كل فحل يمدى ، فإذا كان المنى ففيه الغسل وإذا كان المذى ففيه الوضوء) .

والحديث فى سنن أبى داود كتاب (الطهارة) باب : فى المذى ، ج ١ ص ١٤٢ ، ١٤٣ ، رقم ٢٠٧ بلفظ : حدثنا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود : أن على ابن أبى طالب - ﷺ - أمره أن يسأل (له) رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذى ماذا عليه ؟ فإن عندى ابنته أستحي أن أسأله ، قال المقداد : فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : (إذا وجد أحدكم ذلك فليتوضأ فرجه وليتوضأ للصلاة) .

قال محققه : معناه : ليغسله بالماء وأمره بغسل الأثنين استظهاراً بزيادة التطهير؛ لأن المذى ربما انتشر فأصاب الأثنين ، ويقال : إن الماء البارد إذا أصاب الأثنين رد المذى وكسر من غربه ؛ فلذلك أمره بغسلها . وفيه من الفقه أن المذى نجس وأنه ليس فيه إلا الوضوء (خطابى) وأخرجه النسائى برقم ١٥٦ ، وابن ماجه برقم ٥٠٥ ، وانظر الحديث السابق . اهـ : محقق .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (الطهارة) باب : ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى ، ج ١ ص ٩٦ طبع المكتبة التجارية بمصر تحقيق الشيخ حسن محمد المسعودى .

بلفظ : أخبرنا هناد بن السرى ، عن أبى بكر بن عياش ، عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن قال : قال على : كنت رجلاً مَذَّاءً ، وكانت ابنة النبى - ﷺ - تحتى فاستحييت أن أسأله ، فقلت لرجل جالس إلى جنبى : سلّه ، فسأله فقال : (فيه الوضوء) .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة تحقيق الدكتور / محمد مصطفى الأعظمى كتاب (الطهارة) ج ١ ص ١٤ رقم ١٤ باب ذكر وجوب الوضوء من المذى ، وهو من الجنس الذى قد أعلمت أن الله قد يوجب الحكم فى كتابة بشرط ، ويوجهه على لسان نبىه - ﷺ - بغير ذلك الشرط ، إذ الله عز وجل - لم يذكر فى آية الوضوء =

١٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً ، فَكُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ اغْتَسَلْتُ ، فَلَبَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَوَضَّأَ » .
ش (١) .

١١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَمَّا حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ وَمُحْسِنٌ فَإِنَّمَا سَمَاءُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - .
وَعَقٌّ (*) عَنْهُمْ ، وَحَلَقَ رُءُوسَهُمْ ، وَتَصَدَّقَ بِوِزْنِهَا ، وَأَمَرَ بِهِمْ فَسَرُّوا وَاخْتَنُّوا » .

= المذى ، والنبي - ﷺ - قد أوجب الوضوء من المذى ، واتفق علماء الأمصار قديما وحديثا على إيجاب الوضوء من المذى .

بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، ثنا أبو بكر ، ثنا أحمد بن منيع ويعقوب بن إبراهيم الدورقي ، ومحمد بن هشام وفضالة بن الفضل الكوفي ، قالوا : حدثنا أبو بكر بن عياش ، قال أحمد بن منيع قال : حدثنا أبو حصين ، وقال الآخرون : عن أبي حصين ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن علي بن أبي طالب قال : كنت رجلا مذاء فاستحييت أن أسأل رسول الله - ﷺ - لأن ابنته كانت عندى ، فأمرت رجلا فسأله ، فقال : (منه الوضوء) .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٢ ص ٢١٦ رقم ١٠٩٩ باب (ذكر البيان بأن قوله : فليضع أراد به فليغسل ذكره) بلفظ : أخبرنا الفضل بن الحباب الجمحي ، حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا زائدة بن قدامة ، حدثني الركين بن الربيع الفزارى ، عن حصين بن عتية ، عن علي بن أبي طالب قال : كنت رجلا مذاء فسألت النبي - ﷺ - فقال : (إذا رأيت المذى فاغسل ذكرك ، وإذا رأيت الماء اغتسل) قال : أبو حاتم - رحمه الله - : يشبه أن يكون على بن أبي طالب أمر المقداد أن يسأل رسول الله - ﷺ - عن هذا الحكم فسأله وأخبره ، ثم أخبر المقداد عليا بذلك ، ثم سأل على رسول الله - ﷺ - عما أخبره به المقداد حتى يكونا سؤالين فى موضعين مختلفين ، والدليل على أنهما كانا فى موضعين أن عند سؤال على النبي - ﷺ - أمره بالاعتسال عند المنى وليس هذا فى خبر المقداد ، بذلك هذا على أنهما غير متضادين .

(١) الأثر فى كنز العمال ، باب (نواقض الوضوء) ج ٩ ص ٤٧٩ وقم ٢٧٠٥٨ بلفظه وعزوه .

والحديث فى المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) ج ١ ص ٩٢ باب : فى الرجل يجامع امرأته دون الفرج ، بلفظ : حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن الحارث بن شبيل قال : قال على : كنت رجلا مذاء فكنت إذا رأيت شيئا من ذلك اغتسلت ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فأمرنى أن أتوضأ .

(*) قال المحقق : وعق (العقيقة) : الذبيحة التى تذبح عن المولود . وأصل العق : الشقُّ والقطع ، وقيل للذبيحة : عقيقة ، لأنها يشق حلقها . النهاية ٢٥٦/٣

طب، كر (١).

١٢/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ قَالَ : دَعَا عَلِيٌّ بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الْإِنَاءَ

ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَنَعَ »

ش، هـ (٢).

(١) الحديث في كنز العمال، في فضل الحسين - ﷺ -، ج ١٣ ص ٦٥٩ رقم ٣٧٦٧٥، بلفظ مقارب .

والحديث في المعجم الكبير للطبراني (الحسين بن علي أبي طالب - ﷺ -) ذكر مولده وصفته وهيته - ﷺ - وكرم الله وجهه، وعن أبيه وأمه، ج ٣ ص ١٠١ رقم ٢٧٧٦ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن هاني بن هاني، عن علي - ﷺ - قال : لما ولد الحسن سميته حرباً، فقال لي رسول الله - ﷺ - : (بم سميته ؟) فقلت حرباً فقال : لا، ولكن سمه حسناً ثم ولد الحسين فسميته حرباً، فقال لي رسول الله - ﷺ - : ما سميته ؟ فقلت حرباً، قال : بل سمه حسيناً، ثم ولد آخر فسميته حرباً فقال - ﷺ - : ما سميته ؟ قلت حرباً، قال : سمه محسناً .

والحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر، ج ٤ ص ٢٠٤ في ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب) بلفظ : أخرج الحافظ عن سودة بنت سرج قالت : كنت ممن حضر فاطمة حين ضربها المخاض (الطلق) فأتانا رسول الله - ﷺ - فقال كيف هي ؟ كيف هي ابنتي ؟ قلنا إنها لتجهد، قال : فإذا وضعت فلا تحدثي شيئاً حتى تؤذنيني . قالت : فلما وضعته سررتة (يعني قطعت سرته) ولففته في خرقة صفراء، فجاء رسول الله فقال : ما فعلت ابنتي فديتها وما حالها ؟ وكيف هي ؟ قلت يا رسول الله قد وضعت غلاماً وأخبرته بما صنعت فقال : لقد عصيتي، قلت : أعوذ بالله من معصية الله ورسوله - سررتة يا رسول الله ولم أجد من ذلك بداً فقال : اثنتي به، فأتيت به، فألقى عنه الخرقة الصفراء ولفه في خرقة بيضاء وتفل في فيه وألباه بريقة (يعني أرضعه إياه) ثم قال : ادعى لي علياً، فدعوته، فقال : ما سميته يا علي ؟ فقال : سميته جعفرأ، قال : لا، لكنه حسن وبعده حسين، وأنت يا علي أبو الحسن والحسين .

قال ابن عساكر : (أقول : رواه ابن منده، وأبو نعيم، ورجال الحافظ ثقات .

وفي لفظ : وأنت أبو الحسن الخير .

وفي رواية للطبراني، والإمام أحمد، وابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن حبان، والحاكم، والدولابي في كتابه الذرية الطاهرة) أنه سمى الأول حسناً، فلما ولد الثاني سماه حسيناً، فلما ولد الثالث سماه محسناً وقال : إني سميتهم بأسماء ولد هارون : شبر وشبير وشبير . انظر التهذيب لابن عساكر .

(٢) الحديث في كنز العمال، باب (آداب الوضوء) ج ٩ ص ٤٤٧ رقم ٢٦٩٠٥ بلفظه وعزوه .

والحديث في مسند ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) باب من كان يقول : لا يدخلها حتى يغسلها، ج ١ ص ١٠٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش، قال : حدثنا أبو إسحاق، عن الحازن، =

١٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُقْرِئُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِلَّا الْجَنَابَةَ ، فَإِذَا كَانَ جُنُبًا لَمْ يُقْرِئْنَا شَيْئًا » .

أبو عبيد في فضائله ، ش ، والعدني ، ع وابن جرير وصححه ^(١) .
١٤/٤ - « عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَتْ :

= عن علي قال : دعا بماء فغسل يديه ثلاثا قبل أن يدخلهما في الإناء ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - صنع .

وهو موافق للفظ حديث الباب .

والحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة وستنها) باب : الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ؟ ج ١ ص ١٣٩ رقم ٣٩٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، قال : دعا علي بماء فغسل يديه قبل أن يدخلهما الإناء ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - صنع .

(١) الحديث في كنز العمال (دخول الحمام) ج ٩ ص ٥٦٣ رقم ٢٧٤٣٠ بلفظه وعزوه .

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٥٩ رقم ٦٢٣/٣٦٣ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا وكيع ، حدثنا ابن أبي ليلى ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً .

قال محققه : إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ولكنه لم ينفرد به بل توع عليه .
وانظر (٢٨٧ ، ٣٤٨ ، ٤٠٦ ، ٥٢٤ ، ٥٧٩ ، اهـ : محقق .

والحديث في مسند ابن أبي شيبة ، في كتاب (الطهارات) باب : في الرجل يقرأ القرآن وهو غير طاهر ، ج ١ ص ١٠٤ بلفظ : حدثنا حفص عن الأعمش عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال : إن رسول الله يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً .

وأخرجه الترمذى في (أبواب الطهارة) باب : ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ، ج ١ ص ٩٨ ، ٩٩ رقم ١٤٦ بلفظ : حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج ، حدثنا حفص بن غياث ، وعقبة بن خالد قالوا : حدثنا الأعمش وابن أبي ليلى ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً .

قال أبو عيسى : حديث على هذا حديث حسن صحيح . وبه قال غير واحد من أهل العلم أصحاب النبی - ﷺ - والتابعين قالوا : يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء ، ولا يقرأ في المصحف إلا وهو طاهر ، وبه يقول سفيان الثوري ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحق .

إِتِ عَلِيًّا فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَلَّهُ ، فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُنَا أَنْ يَمْسَحَ الْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَالْمُسَافِرُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ » .

ط ، والحميدى ، ص ، عب ، ش ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، م ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب (١) .

(١) الأثر فى كنز العمال (فصل : فى المسح على الخفين) ، ج ٩ ص ٦٠٦ رقم ٢٧٦١٠ بلفظه وعزوه .
الأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : كم المسح على الخفين ؟ ج ١ ص ٢٠٢ رقم ٧٨٨ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت : سأل ابن أبى طالب فإنه كان يسافر مع رسول الله - ﷺ - فسألنا عليا ، فقال : للمسافر ثلاث وللمقيم ليلة .
قال محققه : أخرجه الحميدى من طريق ابن عيينة ، عن يزيد بن أبى زياد .
والحديث فى معانى الآثار للطحاوى فى كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين - كم وقته للمقيم والمسافر - ج ١ ص ٨٤ بلفظ : حدثنا فهد قال : ثنا أبو غسان قال : ثنا زهير قال : ثنا أبو إسحق ، عن القاسم ابن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال : أتيت عائشة - رضى الله عنها - فسألته عن المسح على الخفين فقالت : إيت عليا - رضى الله عنه - فإنه أعلم بوضوء رسول الله - ﷺ - كان يسافر معه . فأتيته فسألته ، فقال : (يوم وليلة للمقيم ، وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر) .

والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند الإمام على - رضى الله عنه -) ج ٢ ص ١٧٥ رقم ٩٠٦ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : حدثنا أيوب ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن الحكم ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح ؟ فقالت : إئت عليا فهو أعلم بذلك منى ... إلخ الحديث . قال محققه :

إسناده صحيح ، الحكم : هو ابن عتبة . والحديث مطول ٧٨١ ومكرر ٧٨٠

والحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند الإمام على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) ج ١ ص ١٥ رقم ٩٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن الحكم قال : سمعت القاسم بن مخيمرة يحدث عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين ، قالت : سل عليا - رضى الله عنه - فإنه كان يسافر مع رسول الله - ﷺ - فسألته فقال : للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة .

والحديث فى كتاب المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) باب : فى المسح على الخفين ، ج ١ ص ١٧٧ بلفظ : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ الحارثى قال : سألت عائشة عن المسح فقالت : إيت عليا فإنه أعلم بذلك منى ، فأتيت عليا فسألته عن المسح فقال :

= كان رسول الله - ﷺ - يأمرنا أن يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثا .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة وسننها) باب : ما جاء فى التوقيت فى المسح للمقيم والمسافر ، ج ١ ص ١٨٣ رقم ٥٥٢ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن الحكم قال : سمعت القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت : إيت عليا فسله ... الحديث .

والحديث فى صحيح الإمام مسلم كتاب (الطهارة) باب : التوقيت فى المسح على الخفين ، ج ١ ص ٢٣٢ رقم ٢٧٦ / ٨٥ بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ، أخبرنا عبد الرازق ، أخبرنا الثورى ، عن عمرو ابن قيس الملائي عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح ابن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك بابن أبى طالب فسله ، فإنه كان يسافر مع رسول الله - ﷺ - فأسأله فقال : جعل رسول الله - ﷺ - ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوما وليلة للمقيم . قال : وكان سفيان إذا ذكر عمراً أثنى عليه .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الطهارة) باب : ذكر توقيت المسح على الخفين للمقيم والمسافر ، ج ١ ص ٩٧ رقم ١٩٤ بلفظ : وأخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن على بن مسلم السلمى ، نا أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكنانى ، قال : أخبرنا الأستاذ أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابونى ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة ، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، نا الحسن بن محمد الزعفرانى ، ويوسف بن موسى قالوا : حدثنا أبو معاوية ، نا الأعمش عن الحكم ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين ، فقالت : إيت عليا ، فأسأله ، فإنه أعلم بذلك منى . فأتى عليا فأسأله عن المسح على الخفين ، فقال : كان رسول الله - ﷺ - يأمر بذلك ، يمسح المقيم يوما وليلة ، والمسافر ثلاثا .

والحديث فى سنن النسائى كتاب (الطهارة) باب : التوقيت فى المسح على الخفين للمقيم ، ج ١ ص ٨٤ طبع المكتبة التجارية بمصر ، تحقيق الشيخ حسن محمد المسعودى ، بلفظ : أخبرنا هناد بن السرى ، عن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : سألت عائشة - رضى الله عنها - عن المسح على الخفين فقالت : إيت عليا فإنه أعلم بذلك منى ، فأتيت عليا فأسأله عن المسح فقال : كان رسول الله - ﷺ - يأمرنا أن يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثا .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٢ ص ٣١٠ رقم ١٣٢٤ باب : (ذكر الخبر المدحض قول من نفى التوقيت والمسح للمسافر) بلفظ : أخبرنا الحسن بن سفيان ، قال : حدثنا صفوان بن صالح قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال حدثنى عبد الملك بن حميد ، عن أبى عتبة قال : سمعت الحكم بن عيينة يحدث =

١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَدَهَا مِنَ الْعَجْنِ وَالرَّحَا ، فَقَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - سَبِيٌّ فَأَتَتْهُ لَتَسْأَلَهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ وَوَجَدَتْ عَائِشَةَ ، فَأَخْبَرَتْهَا ، فَجَاءَنَا بَعْدَ مَا أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا ، فَذَهَبْنَا نَتَقَدَّمُ فَقَالَ : مَكَانُكُمَا ! فَجَاءَ فَجَلَسَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمِهِ ، فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحَانِهِ دَبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدَانِهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرَانِهِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَإِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ ، فَتِلْكَ مِائَةٌ » .

ش (١) .

١٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ دَخَلَ عَلَى ابْنِ لَهُ مَرِيضٍ يُقَالُ لَهُ صَالِحٌ ، فَقَالَ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي ، اللَّهُمَّ تَجَاوَزْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ عَنِّي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ، ثُمَّ قَالَ : هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتُ عَلَّمَنِيهِنَّ عَمِّي ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَّمَهُنَّ إِيَّاهُ » .

ش ، ن ، حل وهو صحيح (٢) .

= عن القاسم بن مخيمر ، عن شريح بن هانئ قال : سألت علي بن أبي طالب عن المسح على الخفين فقال : رخص لنا رسول الله - ﷺ - في المسح على الخفين في الحضر يوما وليلة وللمسافر ثلاثة أيام وليلتين .
(١) الحديث في كنز العمال (آداب النوم وأذكارها) ج ١٥ ص ٥٠٣ رقم ٤١٩٧٩ بلفظه وعزوه .

والحديث في مسند ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) باب : ما حفظ مما علمه النبي - ﷺ - فاطمة أن تقوله ، ج ١٠ ص ٢٦٣ رقم ٩٣٩٣ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي : أن فاطمة اشتكت إلى النبي - ﷺ - يدها من العجين والرحى ، قال : فقدم علي النبي - ﷺ - سبي ، فأنته تسأله خادما فلم تجده ، ووجدت عائشة فأخبرتها ، قال علي : فجاءنا بعد ما أخذنا مضاجعنا فذهبنا نتقدم فقال : مكانكما قال : فجاء فجلس بيني وبينها حتى وجدت برد قدمه ، فقال : ألا أدلكما (علي) ما هو خير لكما من خادم ؟ تسبحانه ثلاثا وثلاثين ، وتحمدانه ثلاثا وثلاثين ، وتكبرانه ثلاثا وثلاثين .

(٢) الأثر في كنز العمال ، فصل (في الرقي المحموده) ج ١٠ ص ١٠١ رقم ٢٨٥١٩ بلفظه وعزوه .
وهو في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) باب : ما ذكر فيمن سأل النبي - ﷺ - أن يعلمه ما يدعو به ، فعلمه ، ج ١٠ ص ٢٧٠ رقم ٩٤٠٦ بلفظ حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا إسحاق بن راشد ، =

١٧/٤ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : حَمَلَنِي عَلِيٌّ خَلْفَهُ ثُمَّ سَارَ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرُكَ ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى فَضْحِكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اسْتَغْفَارُكَ رَبِّكَ وَالتَّفَاتُكَ إِلَيَّ تَضَحُّكَ ؟ قَالَ : حَمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَارَ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرُكَ ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَضَحِكَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : اسْتَغْفَارُكَ رَبِّكَ ، وَالتَّفَاتُكَ إِلَيَّ تَضَحُّكَ ؟ قَالَ : ضَحِكْتُ لَضَحِكِ رَبِّي لِعَجَبِهِ لِعَبْدِهِ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرُهُ . »

= عن عبد الله بن الحسن : أن عبد الله بن جعفر دخل على ابن له مريض يقال له صالح فقال (له) قل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ، اللهم اغفر لي ، اللهم ارحمني ، اللهم تجاوز عني ، اللهم اعف عني ؛ فإنك عفو غفور . ثم قال : هؤلاء الكلمات علمنيهن عمى ذكر أن النبي - ﷺ - علمهن إياه .

قال محققه : راجع المستدرک ٥٠٨/١ قال في المستدرک ، ج ١ ص ٥٠٨ : أخرج البخاري ومسلم هذا الحديث مختصرا من حديث قتادة عن أبي العالية ، عن ابن عباس - رضی اللہ عنہما - .

والحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للأصبهاني ، في ترجمة (مسعر بن كدام) ج ٧ ص ٢٣٠ بلفظ: حدثنا أحمد بن محمد بن يوسف ، ثنا موسى بن هارون الحافظ ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد ابن بشر ، ثنا مسعر ، حدثني إسحاق بن راشد ، عن عبد الله بن الحسن : أن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب دخل على ابن له مريض يقال له صالح ، قال : قل لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، اللهم ارحمني ، اللهم تجاوز عني ، اللهم اعف عني فإنك عفو غفور ، ثم قال : هؤلاء الكلمات علمنيهن عمى على أن النبي - ﷺ - علمهن إياه .

قال صاحب الحلية : لم أكتبه من حديث مسعر إلا من حديث محمد بن بشر .

والحديث في عمل اليوم والليلة للنسائي برقم ٦٥٠ ص ٢٠١ قال : أخبرني زكريا بن يحيى قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا مسعر ، عن إسحاق بن راشد ، عن عبد الله بن حسن أن عبد الله بن جعفر دخل على ابن له مريض يقال له (صالح) فقال : قل : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، اللهم اغفر لي ، اللهم ارحمني ، اللهم تجاوز عني ، اللهم اعف عني فإنك غفور . ثم قال : هؤلاء الكلمات علمنيهن عمى ذكر ذلك أن النبي - ﷺ - علمهن إياه .

ش ، وابن منيع وصحح (١) .

١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : زَارَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَبَاتَ عِنْدَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ نَائِمَانِ فَاسْتَسْقَى الْحَسَنُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى قُرْبَةٍ لَنَا فَجَعَلَ يَعْصِرُهَا فِي الْقَدَحِ ، وَفِي لَفْظٍ : فَقَامَ إِلَى شَاةٍ لَنَا بِكَرٍ حَلَبُهَا فَدَرَّتْ ، ثُمَّ جَاءَ يَسْقِيهِ ، فَتَنَاوَلَ الْحَسَنُ فَتَنَاوَلَ الْحُسَيْنُ لِيَشْرَبَ فَمَنَعَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : فَأَهْوَى يَبِيْدَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ وَبَدَأَ بِالْحَسَنِ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّهُ أَحَبُّهُمَا إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَا وَلَكِنَّهُ اسْتَسْقَى أَوَّلَ مَرَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَيْنِ وَهَذَا الرَّاقِدُ - يَعْنِي عَلِيًّا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ » .

خط ، ط ، حم ، ع ، وابن أبي عاصم في السنة ، طب ، في المتفق ، والمفترق ، وابن النجار (٢) .

(١) الحديث في كنز العمال ، باب (في الاستغفار والتعوذ) الاستغفار ج ٢ ص ٢٥٧ رقم ٣٩٦٤ بلفظه وعزوه والحديث في مسند ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) باب : ما كان يدعو به النبي - ﷺ - ج ١٠ ص ٢٨٤ رقم ٩٤٥٠ بلفظ : حدثنا الفضل بن دكين عن إسماعيل بن عبد الملك ، عن علي بن ربيعة قال : حملني عليٌّ خلقه ثم سار بي إلى جانب الحرة ، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : اغفر لي ذنوبي ، إنه لا يغفر الذنوب أحد غيرك ، ثم التفت إليّ فضحك ، قلت : يا أمير المؤمنين ! استغفارك ربك والتفاتك إلى تضحك ؟ قال : حملني رسول الله - ﷺ - خلقه ثم سار بي إلى جانب الحرة ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : اللهم اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب أحد غيرك ، ثم التفت إليّ فضحك ، فقلت يا رسول الله ! استغفارك ربك والتفاتك إلى تضحك ؟ قال : ضحكت لضحك ربي لعجبه لعبد أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب أحد غيره .

قال محققه : أورده الهندي في الكنز ١٦٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة وابن منيع .

(٢) الحديث في كنز العمال ، باب (فضائل أهل البيت مجملا ومفصلا) فصل في فضلهم مجملا ، ج ١٣ ص ٦٣٨ رقم ٣٧٦١٢ بلفظه وعزوه .

والحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٦ برقم ١٩٠ بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا عمرو بن ثابت ، عن أبيه ، عن أبي فاختة قال : قال علي : زارنا رسول الله - ﷺ - ، فبات عندنا والحسن والحسين نائمان ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله - ﷺ - إلى قربة لنا فجعل يعصرها في القدح ، ثم يسقيه ، فتناوله الحسين ليشرب فمنعه وبدأ بالحسن . قالت فاطمة : يا رسول الله كأنه أحبهما إليك ؟ فقال : لا ، ولكنه استسقى أول مرة ، ثم قال رسول الله - ﷺ - : إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَيْنِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَهَذَا الرَّاقِدُ - يَعْنِي عَلِيًّا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ .

١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - » .

ط ، ش ، حم ، وابن سعد (١) .

٢٠/٤ - « عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالًا وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ

عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى » .

= والحديث في مسند الإمام أحمد (مسند الإمام علي - ﷺ -) ج ١ ص ١٠١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا معاذ بن معاذ ، ثنا قيس بن الربيع ، عن أبي المقدام ، عن عبد الرحمن الأزرق ، عن علي - ﷺ - قال : دخل عليٌّ رسول الله - ﷺ - وأنا نائم على المنامة ، فاستسقى الحسن أو الحسين ، قال : فقام النبي - ﷺ - إلى شاة لنا بكر فحلبها فدرت فجاءه الحسن فنحاه النبي - ﷺ - فقالت فاطمة : يا رسول الله كأنه أحبهما إليك ؟ قال : لا ، ولكنه استسقى قبله ، ثم قال : إني وإياك وهذين ، وهذا الراقد في مكان واحد يوم القيامة .

والحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، باب (في فضل أهل البيت - ﷺ -) ج ٩ ص ١٦٩ ، ١٧٠ بلفظ : عن علي قال دخل علي رسول الله - ﷺ - وأنا نائم على المنامة ، فاستسقى الحسن والحسين فقام رسول الله إلى شاة لنا بكى (*) فحلبها فدرت ، فجاء الحسن فنحاه النبي - ﷺ - فقالت فاطمة : كأنه أحبهما إليك يا رسول الله ؟ قال : لا ولكنه استسقى قبله ، ثم قال : إني وإياك وهذين وهذا الراقد في مكان واحد .

قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال : أنا رسول الله - ﷺ - وأنا والحسن والحسين نيام في لحاف واحد أو في شعار ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله - ﷺ - إلى إناء لنا فصب في القدح ، فجاء به ، فوثب الحسين ، فقال بيده ، فقالت فاطمة : كأنه أحبهما إليك يا رسول الله ؟ قال : إنه استسقى قبله ، وإني وإياك وهذين ، وهذا الراقد في مكان واحد يوم القيامة .

قال الهيثمي : رواه الطبراني بنحوه ، إلا أنه قال : فقام إلى قرية لنا فجعل يمصرها (**) في القدح ، وقال : وإنهما عندي بمنزلة واحدة .

وأبو يعلى باختصار ، وفي إسناده أحمد قيس بن الربيع ، وهو مختلف فيه ، وبقية رجال أحمد ثقات .

(١) الأثر في كنز العمال ، باب : (في فضائل علي - ﷺ -) ج ١٣ ص ١٢٤ رقم ٣٦٣٩٦ بلفظه وعزوه .

والحديث في كتاب المصنف لابن أبي شيبة كتاب (التاريخ) ج ١٣ ص ٥٠ رقم ١٥٧٢٤ بلفظ : حدثنا =

(*) معنى شاة بكى : شاة قليلة اللبن .

(**) معنى (جعل يمصرها) المصر : الحلب بثلاث أصابع .

= شعبة بن سوار قال : حدثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن حبة العرنى قال : سمعت عليا يقول : أنا أول من صلى مع النبي - ﷺ - .

قال محققه : أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣/١/٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره ، عن شعبة . وانظر الحديث رقم ١٧٦٤٢ ، ج ١٤ ص ٨٢ فى كتاب (الأوائل لنفس المؤلف) .

والحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ، باب (ذكر إسلام على وصلاته) ج ٣ ص ١٣ قال : أخبرنا يزيد ابن هارون وسليمان أبو داود الطيالسى قالوا : أخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل ، عن حبة العرنى قال : سمعت عليا يقول : أنا أول من صلى ، قال يزيد : أو أسلم .

والحديث فى مسند الإمام من أحمد (مسند الإمام على بن أبى طالب - ﷺ) ج ١ ص ١٤١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يزيد أنبأنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن حبة العرنى قال : سمعت عليا - ﷺ - يقول : أنا أول رجل صلى مع رسول الله - ﷺ - .

وترجمة (العرنى) فى أسد الغابة برقم ١٠٣١ ، ج ١ ص ٤٣٩ وقال هو : حبة بن جوين البجلي ثم العرنى ، أبو قدامة ، كوفى ، من أصحاب على - ﷺ - ذكره أبو العباس بن عقدة فى الصحابة ، روى عن يعقوب بن يوسف بن زياد ، وأحمد بن الحسن بن عبد الملك قالوا : أخبرنا نصر بن مزاحم ، أخبرنا عبد الملك بن مسلم الملائى ، عن أبيه ، عن حبة بن جوين العرنى البجلي قال : لما كان يوم غدیر خم دعا النبى - ﷺ - الصلاة جامعة نصف النهار ، قال : فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس أتعلمون أنى أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا : نعم ، قال : فمن كنت مولاه فعلى مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وأخذ بيد على حتى رفعها ، حتى نظر إلى آبائهما ، وأنا يومئذ مشرك . أخرجه أبو موسى . اهـ : أسد الغابة بتصرف .

(١) والأثر فى كنز العمال ، فى (الاستنجاء) ج ٩ ص ٥٢٠ رقم ٢٧٢٤٣ بلفظه . وعزاه إلى عبد الرزاق ، ومسدد ، والطحاوى وابن أبى شيبه .

والحديث فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبه كتاب (الطهارات) باب : فى المسح على التعلين بلا جوربين ، ج ١ ص ١٩٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر عن ابن إدريس ، عن الأعمش ، عن أبى ظبيان قال : رأيت عليا بال قائما ثم توضأ ، ومسح على نعليه ، ثم أقام المؤذن فخلعهما .

والحديث فى معانى الآثار للطحاوى كتاب (الطهارة) باب : المسح على التعلين ، ج ١ ص ٩٧ بلفظ : حدثنا أبو بكره قال : ثنا أبو داود ووهب قالوا : ثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبى ظبيان ، أنه رأى عليا - ﷺ - بال قائما ، ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على نعليه ، ثم دخل المسجد ، فخلع نعليه ، ثم صلى .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : المسح على التعلين ، ج ١ ص ٢٠١ رقم ٧٨٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن أبى ظبيان الجنبى قال :

٢١ / ٤ - « عَنِ النَّخَعِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَقَامَ يُصَلِّي وَمَا مَسَّ ذَكَرَهُ » .

عب (١) .

٢٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - حُلَّةٌ مُسَيَّرَةٌ بِحَرِيرٍ إِمَّا سَدَاهَا حَرِيرٌ أَوْ لُحِمَتْهَا (حَرِيرٌ) (*) فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : مَا أَصْنَعُ بِهَا ؟ أَلْبَسُهَا ؟ قَالَ : « لَا : إِنِّي لَا أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي ، وَلَكِنْ شَقَّقْهَا خُمْرًا لِفُلَانَةٍ وَفُلَانَةٍ - وَذَكَرَ فِيهِنَّ فَاطِمَةَ - فَشَقَّقْهَا أَرْبَعَةَ أَخْمِرَةٍ » .

ش ، والدورقي ، هب (٢) .

= رأيت عليا بال حتى أرغى ثم توضأ ومسح على نعليه ، ثم دخل المسجد فخلع نعليه فجعلهما في كفه ثم صلى . قال معمر : ولو شئت أن أحدث أن زيد بن أسلم حدثني عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - صنع كما صنع على فعلت .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٥٢٠ برقم ٢٧٢٤٦ ط حلب ، كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : التخليل والاستنجاء وإزالة النجاسة ، فصل في : الاستنجاء ، بلفظ المصنف ، وأخرجه مع زيادة عزوه لليهقي في الشعب .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٤٧٣ ط حلب برقم ٤١٨٧٢ ، كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) محظور اللباس : الحرير ، بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه بن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٨ ص ١٥٨ ، ١٥٩ برقم ٤٦٩٩ كتاب (العقيقة) في لبس الحرير وكراهية لبسه ، ولفظه : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الرحيم ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي فاختة قال : حدثني هُبَيْرَةُ بْنُ يَرْيَمَ ، عن عَلِيٍّ : أَنَّهُ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حُلَّةٌ مُسَيَّرَةٌ بِحَرِيرٍ ، إِمَّا سَدَاهَا أَوْ لُحِمَتْهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أَصْنَعُ بِهَا ؟ أَلْبَسُهَا ؟ قَالَ : لَا ، إِنِّي لَا أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي ، وَلَكِنْ اجْعَلْهَا خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ . ١ هـ .

وفى سنن البيهقي ج ٢ ص ٤٢٤ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الرخصة في الحرير والذهب للنساء ، بسند آخر ولفظ آخر عن زيد بن وهب عن عليّ - رضى الله عنه - قال : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حُلَّةٌ سِيْرَاءُ ، قَالَ : فَبَعَثَ إِلَيَّ بِهَا ، فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَشَقَّقْتُهَا خُمْرًا بَيْنَ نِسَائِهِ . وقال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح ، عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة . ١ هـ .

(و خُمْرٌ) بضم الميم وإسكانها : جمع خمار ، وهو ما يوضع على رأس المرأة - محقق مسلم ، ط الحلبي ١٦٣٩ / ٣ .

٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ فَقَالَ : انْطَلِقْ فَوَارِهِ ، ثُمَّ لَا تُحَدِّثَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِي ، فَوَارِيْتَهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهِنَّ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ » .

ط ، ش ، حم ، د ، ن ، والمروزي في الجنائز ، وابن الجارود ، وابن جرير ، ض (١) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١١٩ برقم ٣٦٣٨٣ ط . حلب ، كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل عليّ - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه ، عدا أبي يعلى ، والضياء .

ورواه كذلك بلفظ المصنف وعزوه عدا الضياء ، في نفس المصدر ج ١٤ ص ٣٦ برقم ٣٧٨٧١ باب (في فضائل من ليسوا من الصحابة ، وذكرها) : أبو طالب .

ورواه أبي داود الطيالسي في مسنده ، ج ١ ص ١٩ ط الهند (أحاديث علي بن أبي طالب - ﷺ - عن النبي - ﷺ -) ولفظه : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت ناجية بن كعب يقول : شهدت عليا يقول : لما توفي أبي أتيت رسول الله - ﷺ - فقلت : إن عمك قد توفي ، . قال : اذهب فواره ، قلت إنه مات مشركا ، قال : (اذهب فواره ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني ، ففعلت ، ثم أتيت فأمروني أن أغتسل) . ثم ذكر رواية أخرى في نفس المرجع مختصرة ، عن الشعبي قال : قال علي : (لما رجعت إلى النبي - ﷺ - وقد دفتته (أي أبا طالب) قال لي قولاً ما أحب أن لي به الدنيا) ثم روى أخرى مختصرة كذلك عن أبي إسحاق ، عن ناجية بن كعب ، عن علي قال : (لما أتيت النبي - ﷺ -) بعد ما دفتت أبا طالب فدعا لي بدعوات (١) هـ .

ورواه ابن أبي شيبه في مصنفه ، ج ٣ ص ٣٤٨ كتاب (الجنائز) باب : في الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره أم لا ، من طريق أبي إسحاق بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان ، ثم ذكر في الباب بعض روايات آخر ، بالفاظ وعبارات مختلفة ، عن علي وغيره .

والأثر في مسند أحمد ، ج ٢ ص ٢٤٧ ط دار المعارف ، بتحقيق الشيخ شاكر ، من طريق أبي إسحاق ، عن ناجية بن كعب ، عن علي ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . وقال محققه : إسناده صحيح .

ورواه برقم ٧٥٩ من طريق شعبة ، بلفظ مختصر مقارب لرواية الطيالسي الأولى ، وقال محققه : إسناده صحيح .

(ناجية بن كعب) هو الأسدي وهو تابعي ، كوفي ، ثقة ، ترجم له البخاري في الكبير ١٠٧/٢/٤ ، ولم يذكر فيه جرحاً ... إلخ .

ورواه برقم ٨٠٧ ، من طريق السلمى ، بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ، وقال محققه : إسناده صحيح . =

٢٤ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَبَيْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ .
طب (١) .

٢٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَخَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ عُمَرَ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَبَيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ . وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، وَبَيْنَ نَفْسِهِ .
الخلعى فى الخلعيات ، وفيه راو لم يسم (٣) .

= ورواه برقم ١٠٧٤ من طريق السلمى أيضا ، من زيادات عبد الله بن أحمد بنحو ما سبق ، وقال محققه :
إسناده صحيح .

ورواه أبو داود فى سنته ، ج ٣ ص ٥٤٧ برقم ٣٢١٢ ط سورى ، فى كتاب (الجنائز) باب : الرجل يموت له قرابة مشرك ، من طريق أبى إسحاق ، بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .

ورواه النسائى فى سنته ، ج ٤ ص ٧٩ ، ٨٠ ط المصرية بالأزهر ، فى كتاب (الجنائز) باب : مواراة المشرك ، من طريق أبى إسحاق بلفظ المصنف ، مع اختصار واختلاف فى بعض الألفاظ والعبارات .

ورواه أبو يعلى فى مسنده ، ج ١ ص ٣٣٤ ، ٣٣٥ برقم ٤٢٣ ط دار المأمون للتراث ، من طريق أبى إسحاق ، بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض الألفاظ والعبارات ، وقال محققه : إسناده صحيح .

ورواه فى نفس المصدر برقم ١٦٤ / (٤٢٤) من طريق السلمى بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض الألفاظ والعبارات ، وزاد : (قال : وكان على إذا غسّل ميتا اغتسل) .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ٣٣٢ برقم ٣٦٩٣٦ ط حلب ، كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فى فضائل الصحابة مفصلا مرتبا على ترتيب حروف المعجم : حمزة - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٨ ص ١٧١ ط بيروت كتاب (البر والصلة) باب : الإخاء بين المسلمين ، عن زيد بن حارثة قال : (قلت : يا رسول الله أخيت بينى وبين حمزة ؟) وقال الهيثمى : رواه البزار ، والطبرانى ، ورجال البزار رجال الصحيح ، وكذلك أحد إسناده الطبرانى .

وروى عن ابن عباس قال : (أخى رسول الله - ﷺ - بين زيد بن حارثة ، وحمزة) رواه البزار ، وفيه إسحاق الفروى ، وهو متروك . اهـ .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ١٣ ص ١٢٠ برقم ٣٦٣٨٤ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) فضائل على - ﷺ - بلفظ المصنف وتخريجه ، وزاد عزوه إلى (البيهقى فى السنن ، وسعيد بن منصور) .

٢٦/٤ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : دَعَا عَلَى بُوضُوءٍ فَقُرَّبَ لَهُ فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي وَضُوءِهِ ، ثُمَّ مَضَمَضَ ثَلَاثًا ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا فَقَالَ : لِي : نَاولْنِي ، فَنَاولْتُهُ الْإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ فَضْلُ وَضُوءِهِ ، فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوءِهِ (قَائِمًا*)) فَعَجِبْتُ ، فَلَمَّا رَأَى عَجَبِي ، قَالَ : لَا تَعْجَبْ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَصَنَعَ مِثْلَ مَا رَأَيْتَنِي أَصْنَعُ ، يَقُولُ بُوضُوءُهُ هَذَا وَيَشْرَبُ فَضْلَ وَضُوءِهِ قَائِمًا » .

عب ، ن ، والطحاوى ، ض ، وابن جرير وصححه (١) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ، والمصنف .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ٩ ص ٤٤٥ برقم ٢٦٨٩٥ ط حلب ، كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : الوضوء : آداب الوضوء ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبعمزوه ما عدا عبد الرزاق ، والضياء ، وبزيادة عزوه لابن أبي شيبة .

ورواه عبد الرزاق فى مصنفه ، ج ١ ص ٤٠ برقم ١٢٣ ط المجلس العلمى كتاب (الطهارة) باب : كم الوضوء من غسلة ، ولفظه : عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرنى أن محمد بن على بن حسين أخبره قال : أخبرنى أبى ، عن أبيه قال : دعا على بوضوء ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه النسائى فى سننه ، ج ١ ص ٦٩ ، ٧٠ ط المصرية بالأزهر كتاب (الطهارة) باب : صفة الوضوء ، من طريق ابن جريج ، بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .

وأورد الطحاوى مختلفة ومختصرة ، عن على وغيره فى شرح معانى الآثار ، ج ١ ص ٢٩ ط الأنوار المحمدية كتاب (الطهارة) باب : الوضوء للصلاة مرة مرة ، وثلاثا وثلاثا ، عن على - رضي الله عنه - أنه توضع ثلاثا ثم قال : هذا طهور رسول الله - ﷺ - وذكر غيره مثله ونحوه .

وفى ص ٣٤ ، ٣٥ منه فى باب : فرض الرجلين فى وضوء الصلاة : عن النزال بن سبرة قال : رأيت عليا - رضي الله عنه - صلى الظهر ثم قعد للناس فى الرحبة ، ثم أتى بماء فمسح بوجهه ويديه ، ومسح برأسه ورجليه ، وشرب فضله قائما ثم قال : (إن ناسا يزعمون أن هذا يكره ، وإنى رأيت رسول الله - ﷺ - يصنع مثل ما صنعت) وهذا وضوء من لم يحدث .

ثم روى عن ابن عباس قال : دخل على - رضي الله عنه - وقد أراق الماء ، فدعا بوضوء فغتنه بإناء من ماء فقال : (يا ابن عباس : ألا أتوضأ لك كما رأيت رسول الله - ﷺ يتوضأ ؟) قلت : بلى فذاك أبى وأمى ، فذكر حديثا طويلا ، قال : ثم أخذ بيديه جميعا حفنة من ماء فصك بها على قدمه اليمنى ، واليسرى كذلك . اهـ .

٢٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ اللَّيْلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَقْبُولَةٌ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ لَا صَلَاةَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ قَالَ : مَثْنَى مَثْنَى ، قُلْتُ : كَيْفَ صَلَاةُ النَّهَارِ ؟ قَالَ : أَرْبَعًا أَرْبَعًا ، قَالَ : وَمَنْ صَلَّى عَلَى صَلَاةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيرَاطًا وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أَحَدٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يَتَوَضَّأُ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ إِذَا مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَّ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ خَيَاشِيمِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ وَجْهِهِ وَسَمْعِهِ ، وَبَصَرِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ ثُمَّ إِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ رَأْسِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

عب ، وسنده حسن (١) .

٢٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ » .

حم ، د ، ن ، ع ، وابن الجارود ، وابن خزيمة ، عب ، ض (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ١٨٢ برقم ٢٢٤٧٧ ط حلب ، كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : الوقت المكروه ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبعزوه .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥١ ، ٥٢ برقم ١٥٣ ط المجلس العلمي ، في كتاب (الطهارة) باب : ما يذهب الوضوء من الخطايا ، ولفظه : عن عبد الرزاق ، عن مقاتل ورجل ، عن أشعث بن سوار عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن عليٍّ قال : قلت : يا رسول الله أي الليل أفضل ؟ قال : ... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ١٨٢ ، ١٨٣ برقم ٢٢٤٧٨ ط حلب ، كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : الوقت المكروه ، بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه أحمد في مسنده ، ج ٢ ص ٤٢ برقم ٦١٠ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - بلفظ : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن هلال ، عن وهب بن الأجدع عن عليٍّ قال : قال رسول الله - ﷺ - (لَا يُصَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بِيضَاءً مُرْتَفَعَةً) .

وقال محققه : إنساده صحيح ؛ منصور : هو ابن المعتز ، هلال : هو ابن يساف الأشجعي ، هو ثقة : (يساف) بكسر الباء وتخفيف السين ، ويقال : (يساف) بقلب الباء همزة ، وهب بن الأجدع الهمداني الكوفي : تابعي ثقة ... الخ . =

٢٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ آيَةً لَمْ يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ قَبْلِي ، وَلَا يَعْمَلُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي : آيَةُ النَّجْوَى ، كَانَ لِي دِينَارٌ فَبَعْتُهُ بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ ، فَكُنْتُ إِذَا نَاجَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَصَدَّقْتُ بِدِرْهِمٍ حَتَّى نَفَدْتُ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمْ ﴾ (*) الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ﴾ (**). ثُمَّ نُسِخَتْ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا أَحَدٌ ، فَزَلْتُ ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ ﴾ (***) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

= والأثر في نفس المصدر برقم ١٠٧٣ من طريق منصور ، بلفظ : (لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة) وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وبرقم ١٠٧٦ من طريق آخر بهذا اللفظ السابق ، وقال محققه : إسناده صحيح .

وبرقم ١١٩٣ من طريق منصور ، باللفظ السابق ، وقال محققه : إسناده صحيح .

ورواه أبو داود في سننه ٥٥ / ٢ برقم ١٢٧٤ ط سورة كتاب (الصلاة) باب : الصلاة بعد العصر : باب من رخص فيها إذا كانت الشمس مرتفعة ، من طريق منصور ، بلفظ المصنف .

ورواه النسائي في سننه ٢٨٠ / ١ ط المصرية بالأزهر كتاب (المواقيت) باب : الرخصة في الصلاة بعد العصر ، من طريق منصور ، بلفظ : (نهى رسول الله ﷺ - عن الصلاة بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية مرتفعة) .

ورواه أبو يعلى في مسنده ٣٢٩ / ١ برقم ١٥١ (٤١١) ط دار المأمون للتراث (مسند علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -) من طريق منصور ، بلفظ أحمد الأسبق برقم ١٠٧٣ وما بعده . وقال محققه : إسناده صحيح .

ورواه ابن خزيمة في صحيحة ٢٦٥ / ٢ برقم ١٢٨٤ ط المكتب الإسلامي بيروت كتاب (الصلاة) باب : جماع أبواب الأوقات التي ينهى عن صلاة التطوع فيها ، من طريق جرير بن عبد الحميد ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ - (لا يصلي بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء مرتفعة) .

وبرقم ١٢٨٥ من طريق منصور عن علي ، عن النبي - ﷺ - قال : (لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة) .

ورواه ابن حبان في صحيحة ٤٤ / ٣ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : فصل في الأوقات المنهى عنها ، من طريق منصور ، عن علي بن أبي طالب عن النبي - ﷺ - قال : (لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز ، ومصنف ابن أبي شيبة .

(**) سورة المجادلة ، آية : ١٢ .

(***) سورة المجادلة ، آية : ١٣ .

ص ، ش ، وابن راهويه ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن مردويه، ك (١) .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٢١ برقم ٤٦٥١ ط حلب ، كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : فى القرآن ، فصل فى فضائل السور والآيات : سورة المجادلة ، بلفظ المصنف ويعزوه ، غير أنه لم يعزه إلى (ابن أبى شيبة ، والحاكم) .

ورواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ١٢ / ٨١ برقم ١٢١٧٤ كتاب (الفضائل) فضائل على بن أبى طالب - عليه السلام - ولفظه : حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن ليث ، عن مجاهد قال : قال على : إنه لم يعمل بها أحد قبلى ، ولا يعمل بها أحد بعدى ، كان لى دينار وذكر الأثر بلفظ المصنف إلى قوله : (بين يدى نجواكم صدقة) . وفى المنتخب من مسند عبد بن حميد ٥٩ ، ٦٠ برقم ٩٠ ط بيروت ، (مسند أبى الحسن على بن أبى طالب - عليه السلام -) من طريق آخر عن على بن أبى طالب قال : لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة ﴾ قال لى رسول الله - ﷺ - : (ما ترى دنبارا ؟ . قال : قلت : لا يطيقونه ، قال : فكف ؟ قلت : شعيرة ، قال : (إنك لزهيد) قال : فنزلت ﴿ أَسْأَلُكُمْ أَنْ تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتِ ﴾ الآية ، فبى خَفَّفَ الله عن هذه الأمة . اهـ .

ورواه الحاكم فى المستدرک ، ج ٢ ص ٤٨٢ بيروت كتاب (التفسير) سورة المجادلة ، من طريق منصور ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبى لیلی قال : قال على بن أبى طالب - عليه السلام - : (قال رسول الله - ﷺ -) : (*) : إن فى كتاب الله لآية ، ما عمل بها أحد ، ولا يعمل بها أحد بعدى ، آية النجوى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة ؟ .. الآية ، قال : كان عندى دينار .. وساق الأثر بنحو ما عند المصنف ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : منصور ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبى لیلی قال : قال على : إن فى كتاب الله لآية ما عمل بها أحد ، ولا يعمل بها أحد بعدى : آية النجوى ... إلخ (خ م) اهـ . وأورده السيوطى فى : الدر المنثور ، ج ٨ ص ٨٤ ط دار الفكر بيروت ، (سورة المجادلة) قال : وأخرج سعيد ابن منصور ، وابن راهويه ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والحاكم وصححه ، عن على قال : (إن فى كتاب الله لآية ...) وساق الأثر بنحوه . =

(*) لعل ما يسنن القوسين زائد كخطأ من النساخ حيث لم ترد هذه العبارة فى الروايات الأخر التى أجمعت على أن الكلام منسوب لعلى - عليه السلام - كما لم ترد فى رواية الذهبى عند تعليقه عليه ، ولا تتفق مع معنى الآية ؛ فمناجاة الرسول من غيره له لا منه لنفسه ، والنداء فيها للمؤمنين ، وليس له - ﷺ - . كما لا تتفق مع سياق الأثر نفسه . والله أعلم .

٣٠ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - أَنَسًا يَغْتَسِلُونَ فِي النَّهْرِ عُرَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِمْ أُزْرٌ ، فَوَقَفَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ فَقَالَ : مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ اللَّهَ وَقَارًا » .
عب (١) .

٣١ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لِيَجْعَفَرَ : أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلَقِي » .
ش ، ك (٢) .

= كما أورده الطبري في تفسيره (جامع البيان) ج ٢٨ ص ١٤ ، ١٥ ط الأميرية (سورة المجادلة) من طريق
ليث ، عن مجاهد ، عن عليّ - ﷺ - مختصرا ، ومن طريق أبي كريب ، عن ابن إدريس ، عن ليث عن
مجاهد ، عن عليّ - ﷺ - تماما بنحو ما عند المصنف
(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٥٥٤ ط حلب ، في كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : موجبات
الغسل وآدابه ودخول الحمام ، محظور الغسل ، برقم ٢٧٣٨٤ بلفظ المصنف وعزوه .
ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٢٨٦ برقم ١١٠٢ ط المجلس العلمي كتاب (الطهارة) باب : ستر
الرجل إذا اغتسل ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن إسماعيل بن عيَّاش الحمصي ، عن أبي بكر بن عبد الله عن
رجل ، عن عليّ بن أبي طالب : أن النبي ﷺ - رأى قوما يغتسلون ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .
(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٣٢١ برقم ٣٦٩٠٥ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب :
فضائل جعفر - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٢ ص ١٠٥ برقم ١٢٢٤٩ كتاب (الفضائل) ما ذكر في جعفر بن أبي
طالب - ﷺ - ولفظه : حدثنا عبيد الله قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هُبيرة بن يريم عن
هانيء ، عن عليّ قال : قال رسول الله ﷺ - لجعفر : (أشبهت خلقي وخلقى) .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، ج ٣ ص ١٢٠ ط بيروت كتاب (معرفة الصحابة) باب : مناقب أمير المؤمنين
على بن أبي طالب - ﷺ - مما لم يخرجناه ، من طريق عبيد الله بن موسى طرفا من حديث فيه بعض طول ،
وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجناه بهذا الألفاظ ، إنما اتفقا على حديث أبي إسحاق ، عن البراء
مختصرا ووافقه الذهبي .
وفى تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٣١٥ برقم ٥١ ط بيروت من حرف الهاء ، (هبيرة بن يريم - وزن عظيم -)
الشياني - بمعجمة ثم موحدة خفيفة - ويقال : الحارفي - بمعجمة وفاء - أبو الحارث الكوفي ، لا بأس به ، وقد
عيب بالشيع ، من الثانية .

٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ابْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَصْنَعَ شَجَرَةً فَيَأْتِيَهُ مِنْهَا - (بَشْيَاء) (*) فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَى حُمُوشَةٍ سَاقِيَةٍ فَضَحِكُوا مِنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا يَضْحَكُكُمْ ؟ لَرَجُلٍ عَبْدٍ لِلَّهِ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَحَدٍ » .
ش ، حم ، ع ، وابن جرير وصححه ، طب ، ض (١) .

= وفى تهذيب التهذيب ، ج ١١ ص ٢٣ برقم ٥٢ من حرف الهاء (هبيرة بن يريم الشيباني) ويقال : الخارفي بمجمة وفاء ، أبو الخارث الكوفي .

روى عن علي ، وطلحة ، وابن مسعود ، والحسن بن علي ، وابن عباس وعنه أبو إسحاق السبيعي ، وابن فاختة . ثم ذكر الآراء فيه ، وهى ما بين تعديل وتجريح .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من الكنز .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٣ ص ٤٦٢ ، ٤٦٣ برقم ٣٧٢٠٢ ط حلب ، فى كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائل عبد الله بن مسعود - ﷺ - بلفظ المصنف ، وعزاه للطبراني ، والضياء ، وابن خزيمة ، ونقل عنه تصحيحه .

ورواه ابن أبي شيبة فى مصنفه ، ج ١٢ ص ١١٤ برقم ١٢٢٨٢ كتاب (الفضائل) ما ذكر عن عبد الله بن مسعود - ﷺ - ولفظه : حدثنا محمد بن فضيل ، عن مغيرة ، عن أم موسى قالت : سمعت عليا يقول : أمر رسول الله - ﷺ - ابن مسعود ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه أحمد فى مسنده ، ج ٢ ص ١٨٠ برقم ٩٢٠ ط دار المعارف بتحقيق الشيخ شاكر ، بسند ابن أبي شيبة السابق ، ولفظ المصنف مع بعض اختلاف .

وقال محققه : إسناده صحيح . (مغيرة) : هو ابن مقسم الضبي . (أم موسى) : هى سريّة عليّ . (حموشة الساقين) : دفتها .

ورواه أبو يعلى فى مسنده ، ج ١ ص ٤٠٩ ، ٤١٠ برقم ٢٧٩ / (٥٣٩) ط دار المأمون للتراث ، من (مسند على بن أبي طالب - ﷺ -) من طريق محمد بن فضيل ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال محققه : إسناده حسن .

والأثر فى مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٢٨٨ ط بيروت ، عن عليّ ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى ، وهى ثقة . اهـ .

وفى تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٧٠ برقم ١٣٢٨ ط بيروت (المغيرة بن مقسم) بكسر الميم ، الضبي ، مولاها ، أبو هشام الكوفي الأعمى ، ثقة متقن ، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين - أى بعد المائة - على الصحيح .

٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَ عَمَارٌ يَسْتَأْذِنُ فَعَرَفَ صَوْتَهُ ، فَقَالَ : ائْذِنُوا لَهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطِيبِ » .

ط ، ش ، حم ، ت حسن صحيح ، هـ ، ع ، وابن جرير وصححه ، ك ، والشاشي ، طب ، ض (١) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٥٢٦ برقم ٣٧٣٦٢ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائل عمار - ﷺ - بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه الطيالسي في مسنده ، ج ١ ص ١٨ ط الهند ، بلفظ مختصر ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت هاني بن هانيد يقول : استأذن عمار على النبي - ﷺ - فقال : (الطيب المطيب ائذنوا له) . وفي تهذيب التهذيب (هاني بن هاني الهمداني الكوفي) روى عن علي بن أبي طالب ، وعنه أبو إسحاق السبيعي وحده . قال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات . ثم استدرك المؤلف على ذلك بما يفيد تجريحه .

والأثر رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٢ ص ١١٨ برقم ١٢٢٩٣ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في عمار بن ياسر - ﷺ - من طريق أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني ، عن علي قال : كنا جلوسا عند النبي - ﷺ - فجاء عمار يستأذن فقال : (ائذنوا له ، مرحبا بالطيب المطيب) .

والأثر في مسند أحمد ، ج ٢ ص ٢٤٢ برقم ١٠٧٩ ط دار المعارف بتحقيق الشيخ شاكر ، من (مسند علي ابن أبي طالب - ﷺ -) من طريق أبي إسحاق بلفظ ابن أبي شيبة السابق ، وفيه (فاستأذن) بدل (يستأذن) . وانظر أرقام ٧٧٩ ، ٩٩٩ ، ١٠٣٣ ، ١١٦٠ من نفس المصدر ، وكلها من طريق أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني ، عن علي - ﷺ - وبنحو ما سبق .

ورواه الترمذي في سننه ، ج ٥ ص ٣٣٢ ط دار الفكر ، بيروت ، في (أبواب المناقب) مناقب عمار بن ياسر ، وكنيته أبو اليقظان - ﷺ - من طريق أبي إسحاق ، بلفظ : عن علي قال : جاء عمار بن ياسر يستأذن على النبي - ﷺ - فقال : (ائذنوا له ، مرحبا بالطيب المطيب) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . اهـ .

ورواه ابن ماجه في سننه ، ج ١ ص ٥٢ برقم ١٤٦ ط دار الفكر (المقدمة) فضل عمار بن ياسر ، من طريق أبي إسحاق ، عن علي بن طالب قال : كنت جالسا ... وذكر الأثر مختصرا ، والحديث بلفظ المصنف . ورواه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ٣٢٤ برقم ١٤٣ (٤٠٣) ط دار المأمون للتراث (مسند علي بن أبي طالب) من طريق أبي إسحاق ، بلفظ الترمذي الأسبق ، وقال محققه : إسناده حسن .

ورواه الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ٣٨٨ ط بيروت (كتاب معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب عمار بن ياسر - ﷺ - من طريق أبي إسحاق عن علي - ﷺ - قال : استأذن عمار بن ياسر على النبي - ﷺ - =

٣٤ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ سِيَمَاءُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوفَ الْأَبْيَضَ » .
ش ، ن ، (١) .

٣٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ ! لَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ بَدْرٍ ، وَنَحْنُ نُلَوِّذُ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى الْعَدُوِّ ، وَكَانَ مِنَ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا » .
ش ، حم ، ع ، وابن جرير وصححه ، ق في الدلائل (٢) .

= وأنا عنده ، فقال : (ائذنوا) فلما دخل قال رسول الله - ﷺ - (مرحبا بالطيب المطيب) .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .
ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء ، ج ١ ص ١٤٠ نشر الخانجي في ترجمة (عمار بن ياسر) من طريق أبي إسحاق ، بلفظ الحاكم السابق ، مع بعض اختصار في الأثر دون الحديث .
(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٩٧ برقم ٢٩٩٤٢ ط حلب كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزواته - ﷺ - وبعوثه ومراسلاته : غزوة بدر ، بلفظ المصنف بدون (كان) في أوله ، وبعزوه .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٢ ص ٢٦١ برقم ١٢٧٦٩ كتاب (الجهاد) ما قالوا في التسويم في الحرب ، ولفظه : حدثنا وكيع ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب العبدى ، عن عليّ قال : كان سيما ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .
ورواه في نفس المصدر ، ج ١٤ ص ٣٥٨ برقم ١٨٥١٦ كتاب (الغزوات) غزوة بدر الكبرى ، بنفس اللفظ والسند .
وترجمة ، (حارثة بن مضرب) في تقريب التهذيب ، ج ١ ص ١٤٥ رقم ٨٤ ط بيروت - حرف الهاء - وفيها : حارثة بن مُضَرَّب : بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة - العبدى الكوفى ، ثقة ، من الثانية ، غلط من نقل عن ابن المدينى أن تركه . وسبقت ترجمته في تحقيق آثار سابقة .
(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٩٧ برقم ٢٩٩٤٣ ط حلب كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزواته - ﷺ - وبعوثه ومراسلاته : غزوة بدر ، بلفظ المصنف وعزوه .
ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٢ ص ٢٣٣ في كتاب (الجهاد) ما قالوا في الجبن والشجاعة ، برقم ١٢٦٦٠ ولفظه : حدثنا وكيع ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن عليّ قال : (لقد رأينا يوم بدر) وذكر الأثر بلفظ المصنف .
ورواه أحمد في مسنده ، ج ٢ ص ٦٤ برقم ٦٥٤ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاكر ، بسند ابن أبي شيبة السابق ، ولفظ المصنف . وقال محققه : إسناده صحيح .
=

٣٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَالَ : مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ » .

خ ، ق (١) .

٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ صَلَّيْنَا الْعَصْرَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى - صَلَاةُ الْعَصْرِ - مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَأَجْوَأَهُمْ - وَفِي لَفْظٍ - قُلُوبَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ - وَفِي لَفْظٍ : مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا » .

عب ، حم ، وأبو عبيد في فضائله ، والعدنى ، م ، ن ، وابن جرير ، وابن خزيمة .
وأبو عوانة ، ق (٢) .

= ورواه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ٢٥٨ برقم ٤٢/ (٣٠٢) ط دار المأمون للتراث (من مسند علي بن أبي طالب - رحمه الله -) من طريق أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن علي - بلفظ مختلف وبمعناه .
وبرقم ١٥٢/ (٤١٢) ص ٣٢٩ من نفس المصدر ، من طريق إسرائيل بمعناه أيضا .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٧٢ برقم ٤٢٨٢ ط حلب ، في كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في تفسير سورة البقرة ، بلفظ المصنف بدون لفظ (كما) قبل (شغلونا) ويعزوه .

ورواه البخاري في صحيحه ، ج ٥ ص ١٤١ ط الشعب (غزوة الخندق - وهي الأحزاب) ولفظه : حدثنا إسحاق ، حدثنا رَوْحٌ ، حدثنا هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي - رحمه الله - عن النبي - ﷺ - أنه قال يوم الخندق : (ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا ، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس) ..
ورواه البيهقي في سننه ، ج ١ ص ٤٥٩ ط الهند كتاب (الصلاة) فصل : صلاة الوسطى ، من قال هي صلاة العصر ، من طريق هشام بن حسان ، ثنا محمد بن سيرين ، ثنا عبيدة السلماني ، ثنا علي بن أبي طالب ، قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - يوم الخندق ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٨٢ برقم ٤٢٨٣ ط حلب كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل : في التفسير ، سورة البقرة - بلفظ المصنف مع بعض اختلاف يسير ، وبتخرجه .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥٧٦ برقم ٣١٩٤ ط المجلس العلمي كتاب (الصلاة) باب : صلاة الوسطى ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن شبيب بن شكل العبسي =

٣٨/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ الْأَحْزَابِ : مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيَبُوتَهُمْ نَارًا كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ » .

= قال : سمعت عليا يقول : (لما كان يوم الأحزاب ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ، وتقديم وتأخير وتكرار ، وليس فيه (فقال النبي ﷺ -) .

وقال محققه : (شَتِير) بالشين المعجمة ، والتاء المثناة من فوق مصغرا ، و (شَكَل) بفتح المعجمة والكاف ؛ من رجال التهذيب .

والحديث رواه أحمد في مسنده ، ج ٢ ص ٣٠١ برقم ١٢٤٥ ط دار المعارف ، تحقيق الشيخ شاکر (من مسند علي بن أبي طالب - رَوَاهُ) - من طريق عبد الرزاق ، بلفظ المصنف إلى : (ملأ الله قبورهم وأجوافهم نارا) فقط دون تعدد الألفاظ .

وقال محققه : إسناده صحيح .

ورواه مسلم في صحيحه ، ج ١ ص ٤٣٧ ط برقم ٢٠٥ الحلبي كتاب (المساجد) باب : الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى هي صلاة العصر من طريق الأعمش ، عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم الأحزاب : (شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا) . ثم صلاها بين العشاءين ، بين المغرب والعشاء .

وقال محققه : (عن الصلاة الوسطى) أى : الفضلى .

(صلاة العصر) بدل أو عطف بيان .

ورواه النسائي في سننه ، ج ١ ص ٢٣٦ ط المصرية بالأزهر كتاب (الصلاة) باب : المحافظة على صلاة العصر ، مختصرا ، من طريق آخر عن عليّ - رَوَاهُ - عن النبي ﷺ - قال : (شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس) .

ورواه أبو عوانة في مسنده ، ج ١ ص ٣٥٥ ، ٣٥٦ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : التشديد في وقت العصر ، من طريق الأعمش بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان ، كما روى في الباب بعض روايات آخر باللفظ آخر ، وأسانيد مختلفة تدور حول معناه .

ورواه البيهقي في سننه ، ج ١ ص ٤٦٠ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الصلاة الوسطى ، فصل : من قال : هي صلاة العصر ، من طريق الأعمش ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، إلى قوله : (ملأ الله قبورهم وأجوافهم نارا) فقط دون ذكر الألفاظ الأخر .

عب (١).

٣٩/٤ - « عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ : قُلْتُ لِعُبَيْدَةَ : سَلْ عَلِيًّا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : كُنَّا نَرَى أَنَّهَا صَلَاةُ الْفَجْرِ حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى : صَلَاةُ الْعَصْرِ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ؛ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَأَجْوَأَهُمْ نَارًا » .

عب ، وحيد بن زنجويه في ترجمته ، ن ، هـ ، ع ، وابن جرير ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٧٣ برقم ٤٢٨٥٤ ط حلب كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل : في التفسير : سورة البقرة ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥٧٦ برقم ٢١٩٣ ط المجلس العلمي كتاب (الصلاة) باب : الصلاة الوسطى ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن علي أنه قال : قال النبي - ﷺ - يوم الأحزاب ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٧٣ برقم ٤٢٨٥ ط حلب كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في التفسير : سورة البقرة ، بلفظ المصنف مع بعض اختلاف في التخريج ، ففيه بدل (حميد بن زنجويه) (عبد بن حميد ، وابن زنجويه) (ح) بدل (ع) وبقيته كما عند المصنف .

ورواه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥٧٦ برقم ٢١٩٢ ط المجلس العلمي كتاب (الصلاة) باب : الصلاة الوسطى ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عاصم ، عن زر بن حبيش قال : قلت لعبيدة : سل عليا ... سل عليا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف وفيه : (كنا نرى أنها صلاة العصر) بدل (صلاة الفجر) ولا يتفق هذا مع السياق ، ولا مع الروايات الأخرى ، فلعله خطأ من الناسخ . كما أنه ليس فيه (حتى غابت الشمس) .

وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٥٥ برقم ٧٧ ط بيروت ، (مسند أبي الحسن علي بن أبي طالب - رحمه الله -) أخبرنا يزيد بن هارون ، ثنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم الخندق : (مالهم ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما حبسوننا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس) .

ورواه النسائي في سننه - المجتبى - ج ١ ص ٢٣٦ ط المصرية بالأزهر كتاب (الصلاة) باب : المحافظة على صلاة العصر ، مختصرا ، عن عبيدة ، عن علي - رحمه الله - عن النبي - ﷺ - قال : (شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس) .

ورواه ابن ماجه في سننه مختصرا ، ج ١ ص ٢٢٤ ط دار الفكر كتاب (الصلاة) - باب : =

٤٠ / ٤ - « عَنْ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَنَّ الطَّهَّورَ نَصَفَ

الإيمان » .

عب ، ش ، ورسته في الإيمان ، واللالكائي في السنة ، هب ، كر (١) .

= المحافظة على صلاة العصر ، من طريق عاصم بن بهدلة ، عن زرّ بن حبّيش ، عن عليّ بن أبي طالب : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم الخندق : (ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى) .

ورواه أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ٣١٤ برقم ١٣٠ (٣٩٠) ، ط دار المأمون للتراث (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) من طريق سفيان ، عن عاصم ، عن زرّ قال : أمرنا عبيدة أن يسأل علياً عن صلاة الوسطى ... وذكر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال محققه : إسناده حسن .

ورواه البيهقي في سننه ، ج ١ ص ٤٦٠ ط الهند كتاب (الصلاة) باب الصلاة الوسطى ، فصل من قال : هي صلاة العصر ، من طريق سفيان عن عاصم ، عن زرّ بن حبّيش قال : قيل لرجل : سل علياً عن صلاة الوسطى ، فسأله ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وفي الباب روايات متعددة بألفاظ وعبارات وأسانيد مختلفة ، تدور حول هذا المعنى .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٤٢٢ برقم ٢٦٧٩١ ط حلب كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : في فضلها مطلقاً ، بلفظ المصنف وعزوه .

ويوجد هذا اللفظ في مصنف عبد الرزاق ٢٩٦/١١ برقم ٢٠٥٨٢ ط المجلس العلمي كتاب (العلم) باب : ذكر الله - عجز من حديث ، وهو بتمامه : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن جرّ النهدى ، عن رجل من بني سليم عن رسول الله - ﷺ - قال : (التسبيح نصف الميزان ، والحمد يملأه والتكبير يملأ ما بين السماء والأرض ، والصوم نصف الصبر ، والطهور نصف الإيمان) .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١١ ص ٤٥ برقم ١٠٤٨٠ كتاب (الإيمان والرؤيا) ولفظه : حدثنا ابن مهدي ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى الكندي ، عن حجر بن عدى قال : حدثنا عليّ : (أن الطهور شطر الإيمان) .

وبرقم ١٠٤٨٢ ص ٤٦ من نفس المصدر ، من طريق سفيان عن غلام لحجر بن عدى ، أن حجرًا رأى ابناً له خرج من الغائط ولم يتوضأ ، فقال : يا غلام ! ناولني الصحيفة من الكوة ، فسمعت علياً يقول : (الطهور نصف الإيمان) .

وروى البيهقي في شعب الإيمان ، ج ١ ص ١٢٢ ، ١٢٣ ط الهند ، عن أبي مالك الأشعري : أن رسول الله - ﷺ - كان يقول : (الطهور شطر الإيمان) .

٤ / ٤١ - « عَنْ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : مَنْ أَحْسَنَ الطَّهَوْرَ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَالِمٍ يَحْدُثُ » .
عب (١) .

٤ / ٤٢ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ فَلْيَقِلْ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » .
عب ، ص (٢) .

٤ / ٤٣ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا وَسُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ : نَعَمْ وَعَلَى النَّعْلَيْنِ وَعَلَى الْخُمَارِ » .
عب (٣) .

٤ / ٤٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ فِي أَرْضٍ قِيٍّ - يَعْنِي قَفَرٍ - فَلْيَتَحَيَّنِ الصَّلَاةَ ، وَيَرْمِي بِبَصْرِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا فَلْيَنْظُرْ أَسْهَلَهَا مَوْطِنًا ، وَأَطْيَبَهَا لَصَلَاةً ، فَإِنَّ الْبَقَاعَ تَتَنَافَسُ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ بَقْعَةٍ تَحِبُّ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ فِيهَا ، فَإِنْ شَاءَ أَذِنَ وَأَقَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ وَصَلَّى » .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : في فضلها مطلقا ، ج ٩ ص ٤٢٢ برقم ٢٦٧٩٢ بلفظ : (أيضا) عن شريح بن هانيء قال : سمعت عليا يقول : من أحسن الطهور ثم مشى إلى المسجد كان في صلاة مالم يحدث . وعزاه إلى (عب) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : في فضلها مطلقا ، آداب الوضوء ، ج ٩ ص ٤٤٥ برقم ٢٦٨٩٦ عن سالم بن أبي الجعد ، عن علي قال : إذا توضع الرجل فليقل : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللهم اجعلني من التوابين ، واجعلني من المتطهرين . وعزاه إلى (عب ، ص) .

(٣) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : في المياه والأواني والتيمم والمسح والحيض والنفاس والاستحاضة وطهارة المعذور ، فصل في المسح على الخفين ، ج ٩ ص ٦٠٦ برقم ٢٧٦١١ ، (مسند علي) عن الشعبي قال : أخبرني من سمع عليا ، وسئل عن المسح على الخفين فقال : نعم وعلى النعلين وعلى الخمار . وعزاه إلى (عب) .

عب ، ش (١) .

٤ / ٤٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يَكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيمُ قُبْطِيَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَكْسَى

النَّبِيُّ - ﷺ - حَلَّةً وَهُوَ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ » .

ش ، وابن راهويه ، ع ، قط في الأفراد ، ق في الأسماء والصفات ، ض (٢) .

٤ / ٤٦ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا مِنْ ثَلَاثَةِ تَخْرُجَ إِلَّا وَلَوْ شِئْتَ سَمِيتُ سَابِقَهَا وَنَاعِقَهَا

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

نعيم بن حماد في الفتن . وسنده صحيح (٣) .

٤ / ٤٧ - « عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ : أَنَّ عَلِيًّا كَانَ لَا يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَكَانَ

يَجْهَرُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) الباب الرابع : في صلاة المسافر :

القصر ، ج ٨ ص ٢٣٥ برقم ٢٢٧٠٥ (مسند علي - ﷺ) - عن عاصم بن ضمرة ، عن عليٍّ قال : أيما رجل خرج في أرض فتي - يعني قفراً - فليتحين للصلاة ، ويرمي ببصره يميناً وشمالاً فليُنظر أسهلها موطنًا وأطيها لصلاة ؛ فَإِنَّ الْبَقَاعَ تَنَافَسَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ بَقْعَةٍ تُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهُ فِيهَا ، فَإِنْ شَاءَ أَذِنَ وَأَقَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ وَيَصَلَّى . وعزاه إلى (عب . ش) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل - جامع الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائل

الأنبياء : إبراهيم - عليه السلام - ج ١٢ ص ٤٧٤ ، ٤٧٥ برقم ٣٥٥٦٨ عن عليٍّ قال : أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيمُ قُبْطِيَّتَيْنِ (*) ثُمَّ يَكْسَى النَّبِيُّ - ﷺ - حَلَّةً وَهُوَ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ (عزاه إلى . ش . وابن راهويه . ع . قط في الأفراد . ق في الأسماء والصفات . ص) .

(٣) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فصل في مستفرقات الفتن ، ج ١١ ص

٢٧١ برقم ٣١٤٩٣ (مسند علي) عن عليٍّ قال : مَا مِنْ ثَلَاثَةِ تَخْرُجَ إِلَّا وَلَوْ شِئْتَ سَمِيتُ سَائِقَهَا وَنَاعِقَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وعزاه إلى (نعيم بن حماد في الفتن ، وسنده صحيح) .

(*) (قبطيتين) القبطية : الثوب من ثياب مصر رفيقة بيضاء ، وكأنه منسوب إلى القبط ، وهم أهل مصر . النهاية

ج ٤ ص ٦ .

عب (١) .

٤ / ٤٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا

بَيْنَ عُنُقِهِ إِلَى وَجْهِهِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا بَيْنَ عُنُقِهِ إِلَى كَعْبِهِ خَلْقًا وَلَوْ نَا ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ » .

طب ، وَأَبُو نَعِيمٍ (٢) .

٤ / ٤٩ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ رَأْسِهِ

إِلَى عُنُقِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا لَدُنْ عُنُقِهِ إِلَى رِجْلِهِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ ؛ اقْتِسِمَاهُ » .

طب (٣) .

٤ / ٥٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ قَالَ : أَذْهَبَ

الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ » .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) الباب الثاني : في أحكامها وأركانها

ومفسداتها ومكملاتها ، فصل : في التسمية ج ٨ ص ١١٨ برقم ٢٢١٧٦ (مسند علي) عن أبي فاختة : أن علياً كان لا يجهرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، كان يجهرُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وعزاه إلى (عب) .

والأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ج ٢ ص ٨٨ برقم ٢٦٠١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة ، عن أبيه : أن علياً كان لا يجهرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؛ كان يجهرُ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

وقال شارحه : الكنز برمز (عب) وأخرجه (ش) عن وكيع عن إسرائيل ، عن ثوير ، ص ٢٧٥ .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضل الحسين - ﷺ - ج ١٣ ص ٦٥٩

برقم ٣٧٦٧٣ بلفظ : عن عليٍّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا بَيْنَ عُنُقِهِ إِلَى وَجْهِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَشْبَهِ النَّاسِ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا بَيْنَ عُنُقِهِ إِلَى كَعْبِهِ خَلْقًا وَلَوْ نَا فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وعزاه إلى (طب . وأبي نعيم) .

(٣) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل) فضل الحسين - ﷺ - ج ١٣ ص ٦٥٩ برقم

٣٧٦٧٤ بلفظ : عن عليٍّ قَالَ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ رَأْسِهِ إِلَى عُنُقِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا لَدُنْ عُنُقِهِ إِلَى رِجْلِهِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى الْحُسَيْنِ ؛ اقْتِسِمَاهُ . وعزاه إلى (طب) .

ش ، ورواه حم ، ت وقال : حسن غريب . والدورقي . وابن جرير وصححه بلفظ :
لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما ^(١) .

٥١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : اسْتَكَيْتَ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَنَا أَقُولُ : اللَّهُمَّ
إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْحِنِي ، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَاشْفِنِي ، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْنِي . فَضَرَبَنِي
بِرَجْلِهِ وَقَالَ : كَيْفَ قُلْتَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : فَمَسَحَنِي بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اشْفِهِ ، أَوْ قَالَ : عَافِهِ
فَمَا اسْتَكَيْتَ ذَلِكَ الْوَجَعَ بَعْدَ » .

ط ، ش ، حم ، ت وقال : حسن صحيح ، ن ، ع ، حب ، ك ، حل ، ض ، وابن
جرير وصححه ^(٢) .

٥٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لِعَهْدِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ أَنِّي
لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ » .

الحميدي ، ش ، حم ، والعدني ، م ، ت ، ن ، هـ ، حب ، حل ، وابن أبي عاصم ^(٣) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الصحبة من قسم الأفعال) باب : في فضلها : حق عيادة
المريض ، ج ٩ ص ٢٠٦ برقم ٢٥٦٨٤ (مسند علي) قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا دخل على المريض
قال : أذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت . وعزاه إلى (ش ، ورواه حم ، ت
وقال : حسن غريب ، والدورقي ، وابن جرير وصححه بلفظ : لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الصحبة من قسم الأفعال) باب : في آداب الصحبة : حق عيادة
المريض ، ج ٩ ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ برقم ٢٥٦٨٥ بلفظ : عن علي قال : استكيت ، فدخل عليَّ النبي - ﷺ -
وأنا أقول : اللهم إن كان أجلى قد حضر فأرحني ، وإن كان متأخراً فاشفني ، وإن كان بلاءً فصبرني . فضربني
برجله وقال : كيف قلت ؟ فقلتُ له ، فمسحني بيده ثم قال : (اللهم اشفه - أو قال : عافه - فما استكيت ذلك
الوجع بعد) وعزاه إلى (ط ، ش ، حم ، ت ، ن ، ع ، ص ، وابن جرير وصححه) .

أخرجه الترمذي كتاب (الدعوات) باب : في دعاء المريض رقم (٣٥٦٤) وقال : حسن صحيح .

(٣) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣
ص ١٢٠ برقم ٣٦٣٨٥ بلفظ : عن علي قال : والذي فلَقَ الحَبَّةَ وبرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لِعَهْدُ النَّبِيِّ - ﷺ - إِلَى أَنْ
لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ .

وعزاه إلى (الحميدي ، ش ، حم ، والعدني ، ت ، ن ، هـ ، حب ، حل ، وابن أبي عاصم) .

٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى أهل اليمن لأقضي بينهم .

فقلت : يا رسول الله ! بعثتني وأنا شاب وإنني لا علم لي بالقضاء ، فضرب بيده على صدرى فقال : اللهم اهد قلبه ، وسدد لسانه . فما شككت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا » .

ابن سعد ، ش ، ق في الدلائل (١) .

٥٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كنت إذا سألت رسول الله - ﷺ - أعطاني ، وإن سكت

ابتدأني » .

ش ، ت ، والشاشي ، حل ، والدورقي ، ك ، ض (٢) .

٥٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أن النبي - ﷺ - توضأ فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا من

كف واحدة » .

عب ، هـ (٣) .

٥٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كان علي يخرج في الشتاء في إزار

ورداء ثوبين خفيفين ، وفي الصيف في القبا المحشو والثوب الثقيل ، فقال الناس لعبد

(١) الأثر في كنز العمال للمتنقي الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة جميعاً : فضائل علي - ﷺ -

ج ١٣ ص ١٢٠ برقم ٣٦٣٨٦ ولفظه : عن علي قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى أهل اليمن لأقضي بينهم ، فقلت : يا رسول الله ! بعثتني وأنا شاب لا علم لي بالقضاء . فضرب بيده على صدرى فقال : (اللهم اهد قلبه وسدد لسانه !) فما شككت في قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسي هذا . وعزاه إلى (ابن سعد ، ش ، ق في الدلائل) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتنقي الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة جميعاً : فضائل علي - ﷺ -

ج ١٣ ص ١٢٠ برقم ٣٦٣٨٧ بلفظ : عن علي قال : كنت إذا سألت رسول الله - ﷺ - أعطاني وإذا سكت ابتدأني وعزاه . إلى (ش ، ت ، والشاشي ، حل ، والدورقي ، ك ، ص) .

(٣) الأثر في كنز العمال الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : آداب الوضوء ، ج ٩ ص ٤٤٦ برقم

٢٦٨٩٧ بلفظ : عن علي : أن النبي - ﷺ - توضأ فمضمض ثلاثا ، واستنشق من كف واحدة . وعزاه إلى

(عب.هـ) .

الرحمن : لو قلت لأبيك فإنه يسمر معه ، فسألت أباي فقلت : إن الناس قد رأوا من أمير المؤمنين شيئاً استنكروه ، قال : وما ذاك ؟ قالوا : يخرج في الحر الشديد في القباء المحشو والثوب الثقيل ، ولا يبالي ذلك ، ويخرج في البرد الشديد في الثوبين الخفيفين والملاءتين لا يبالي ذلك ولا ينعى برداً ، فهل سمعت في ذلك شيئاً ؟ فقد أمروني أن أسألك أن تسأله إذا سمرت عنده ، فسمرت عنده فقال ! يا أمير المؤمنين : إن الناس قد تفقدوا منك شيئاً ، قال : وما هو ؟ قال : يخرج في الحر الشديد في القباء المحشو والثوب الثقيل ، ويخرج في البرد الشديد في الثوبين الخفيفين ، وفي الملاءتين لا يبالي ذلك ولا يتقى برداً ، قال : وما كنت معنا يا أبا ليلى بخير ؟ قال : بلى ! والله قد كنت معكم قال : فإن رسول الله - ﷺ - بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع إليه ، وبعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه ، فقال رسول الله - ﷺ - : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، يفتح الله له ، ليس بفرار ، فأرسل إلى فدعاني فأتيته وأنا أرمد لا أبصر شيئاً ، فتفل في عيني وقال : اللهم اكفه الحر والبرد ، فما آذاني بعده حر ولا برد .

ش ، حم ، هـ ، والبزار ، وابن جرير وصححه ، طس ، ك ، ق في الدلائل ، ض^(١) .
 ٥٧/٤ - « عَنْ عِبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَخُو رَسُولِهِ ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَابٌ مَفْتَرٍ ، وَلَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ » .

ش ، ن في الخصائص ، وابن أبي عاصم في السنة ، ع ، ك ، وأبو نعيم في المعرفة^(٢) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة جميعاً : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٠ ، ١٢١ برقم ٣٦٣٨٨ بلفظ : عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان علي يخرج في الشتاء... وذكر الحديث بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة جميعاً : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٢ برقم ٣٦٣٨٩ بلفظ : عن عباد بن عبد الله : سمعتُ علياً يقول : أنا عبد الله وأخو رسول الله ، =

٥٨ / ٤ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ جَوْينٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : عَبْدَتُ اللَّهَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

سبع سنين قبل أن يعبدته أحد من هذه الأمة » .
ك ، وابن مردويه (١) .

٥٩ / ٤ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ جَوْينٍ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يَعْبُدْكَ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ

قَبْلِي ، وَلَقَدْ عَبْدتَكَ قَبْلَ أَنْ يَعْبُدَكَ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سِتِّ سِنِينَ » .
طس (٢) .

٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ الْخَزِّ عَنْ رُكُوبِ عَلَيْهَا ، وَعَنْ

جُلُوسِ عَلَيْهَا ، وَعَنْ جُلُودِ الثَّمُورِ عَنْ رُكُوبِ عَلَيْهَا ، وَعَنْ جُلُوسِ عَلَيْهَا ، وَعَنْ الْغَنَائِمِ أَنْ تُبَاعَ حَتَّى تُخَمَّسَ وَعَنْ حُبَالَى سَبَى الْعَدُوِّ أَنْ يُوْطِنَ ، وَعَنْ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَأَكْلِ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْحُمْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ ، وَعَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ » .

عب ، وفيه عاصم بن ضمرة ضعيف (٣) .

= وأنا الصديق الأكبر ، لا يقولها بعدى إلا كذابٌ مفتر ، ولقد صليتُ قبل الناس سبع سنين . وعزاه إلى (ش، ن في الخصائص ، وابن أبي عاصم في السنة ، عق ، ك ، وأبي نعيم في المعرفة) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل الصحابة جميعاً : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٢ برقم ٣٦٣٩٠ بلفظ : عن حبة بن جوين قال : قال عليٌّ : عبدت الله مع رسول الله - ﷺ - سبع سنين قبل أن يعبدته أحد من هذه الأمة . وعزاه إلى (ك ، وابن مردويه) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٢ برقم ٣٦٣٩١ بلفظ : عن حبة أن علياً قال : اللهم ! إنك تعلم إنه لم يعبدك أحد من هذا الأمة قبلي ، ولقد عبدتك أن يعبدك أحد من هذه الأمة ست سنين . وعزاه إلى (طس) .

(٣) الأثر أورده الكنز ، ج ٥ ص ٨٥٧ برقم ١٤٥٥٧ كتاب (الخلافة مع الإمامة) فصل : في القضاء والترغيب فيه ، جامع الأحكام الأثر بلفظه مع بعض اختلاف ، وعزوه مطابق .

والأثر أورده عبد الرزاق ، ج ١ ص ٧٠ برقم ٢١٨ كتاب (الطهارة) باب : جلود السباع ، بلفظ : عبد الرزاق قال : أخبرنا عباد بن كثير البصري عن رجل أحسبه خالداً ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة قال : أتى عليٌّ بدابة فإذا عليها سرج عليه خزٌّ . فقال : نهانا رسول الله - ﷺ - عن الخزِّ =

٦١/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: انْكَسَرَ إِحْدَى زَنْدَيَّ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَنِي أَنْ أُمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ» .

عب ، هـ ، قط ، وابن السني ، وأبو نعيم معا في الطب ، وسنده حسن (١) .

٦٢/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَفْدِي أَحَدًا بِأَبَوَيْهِ إِلَّا سَعْدًا، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ أَرَمَ سَعْدُ فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي» .

= عن ركوب عليها ، وعن جلوس عليها ، وعن جلود النمر ، من ركوب عليها ، وعن جلوس عليها ، وعن الغنائم أن تباع حتى تخمس ، وعن جبالى سبايا العدو أن يوطين ، وعن الخمر الأهلية ، وعن أكل ذى ناب من السباع ، وأكل ذى مخلب من الطير ، وعن ثمن الخمر ، وعن ثمن الميتة ، وعن عصب الفحل ، وعن ثمن الكلب .

(١) الأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ١٦١ برقم ٦٢٣ كتاب (الطهارة) باب : المسح على العصائب ، قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا إسرائيل بن يونس ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي عن أبيه ، عن جده ، عن علي قال : انكسر أحد زندي ، فسألت رسول الله - ﷺ - فأمرني أن أمسح على الجبائر . والأثر أورده ابن ماجه في سننه كتاب (الطهارة) باب : المسح على الجبائر ، ج ١ ص ٢١٥ برقم ٦٥٧ قال : حدثنا محمد بن أبان البلخي ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا إسرائيل ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب : قال : انكسرت إحدى زندي ، فسألت النبي - ﷺ - فأمرني أن أمسح على الجبائر .

قال أبو الحسن بن سلمة : أنبأنا الدبري ، عن عبد الرزاق نحوه . في الزوائد : في إسناده عمر بن خالد كذبه الإمام أحمد وابن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال وكيع وأبو زرعة : يضع الحديث ، وقال الحاكم : يروى عن زيد بن علي الموضوعات .

والأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي في كتاب (الطهارة) باب : طهارة المعذور ، ج ٩ ص ٦٢٢ برقم ٢٧٦٩٧ مسند علي قال : الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده الدار قطنى ، ج ١ ص ٢٢٦ برقم ٣ كتاب (الطهارة) باب : جواز المسح على الجبائر ، قال : حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عبد الرزاق ، عن إسرائيل بن يونس ، عن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : انكسر إحدى زندي ، فسألت رسول الله - ﷺ - فأمرني أن أمسح على الجبائر . عمرو بن خالد الواسطي متروك .

ط ، ش ، حم ، والعدنى ، خ ، م ، ت ، ن ، هـ ، وأبو عوانه ، ع ، حب ، وابن

جرير (١).

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتنقى الهنذى ، ج ١٣ ص ٢١٢ برقم ٣٦٦٤٥ باب : (فى فضائل سعد بن أبى وقاص - رضي الله عنه) - الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده الطيالسى فى مسنده ، ج ١ ص ١٧ قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت عبد الله بن شداد قال : سمعت عليا - رضي الله عنه - يقول : (ما جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبويه لأحد إلا لسعد ، فإنه قال له يوم أحد : ارم سعد فداك أبى وأمى) .

والأثر أورده ابن أبى شيبة فى كتاب (المغازى) ج ١٤ ص ٣٩٠ برقم ١٨٥٩٤ قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عبد الله بن شداد ، عن على بن أبى طالب قال : ما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفدى أحدا بأبويه إلا سعداً ، فإنى سمعته يقول يوم أحد ارم سعد فداك أبى وأمى .

والأثر أورده أبو يعلى ، ج ١ ص ٣٣٤ برقم ١٦٢ (٤٣٢) قال : حدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن شداد قال : سمعت عليا يقول : (ما سمعت النبى - صلى الله عليه وسلم - جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن أبى وقاص ، فإنى سمعته يقول يوم أحد : ارم فداك أبى وأمى) .

والأثر أورده الإمام أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٩٢ (مسند الإمام على) قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يعقوب وسعد قالوا : ثنا أبى عن أبيه ، عن عبد الله بن شداد ، قال سعد بن الهاد : سمعت عليا - رضي الله عنه - يقول : (ما سمعت النبى - صلى الله عليه وسلم - يجمع أباه وأمه لأحد غير سعد بن أبى وقاص ، فإن سمعته يقول يوم أحد : ارم يا سعد فداك أبى وأمى) .

والأثر أورده البخارى فى كتاب (المغازى) غزوة أحد ، ج ٥ ص ١٢٤ الأثر بلفظه .
والأثر أورده الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (فضائل الصحابة) ج ٤ ص ١٨٧٦ برقم (٢٤١١) قال : حدثنا منصور بن أبى مزاحم ، حدثنا إبراهيم (يعنى ابن سعد) عن أبيه ، عن عبد الله بن شداد ، قال : سمعت عليا يقول : ما جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أبويه لأحد غير سعد بن مالك ، فإنه جعل يقول له يوم أحد : (ارم فداك أبى وأمى) .

والأثر أورده الترمذى فى سننه (أبواب المناقب) مناقب أبى إسحاق سعد بن أبى وقاص - رضي الله عنه - ج ٥ ص ٣١٤ برقم ٣٨٣٩ قال : حدثنا بذلك محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد ، عن على بن أبى طالب قال : (ما سمعت النبى - صلى الله عليه وسلم - يفدى أحداً بأبويه إلا لسعد ، فإنى سمعته يوم أحد يقول : ارم سعد فداك أبى وأمى) . هذا حديث صحيح .

والأثر أورده ابن ماجه ، ج ١ ص ٤٧ برقم ١٢٩ المقدمة ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عبد الله بن شداد ، عن على قال : ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جمع أبويه لأحد غير سعد بن مالك فإنه قال له يوم أحد : (ارم سعد فداك أبى وأمى) .

٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ مِنْ أَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ وَهُوَ سَاجِدٌ : رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي . زاد في رواية : ذنوبي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ » .

عب ، ش ، ويوسف القاضي في سننه ^(١) .

٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ مِنَ الْفِطْرَةِ الْقِرَاءَةُ مَعَ الْإِمَامِ » .

عب ^(١) .

= والأثر في صحيح ابن حبان ، ج ٩ ص ٦٥ رقم ٦٩٤٩ (ذكر جمع المصطفى - ﷺ) - أبويه لسعد بن أبي وقاص (بلفظ : أخبرنا الفضل بن الحباب ، حدثنا إبراهيم بن بشار ، حدثنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - وسفيان عن مسعر ، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الله بن شداد ، عن علي قال : ما سمعت النبي - ﷺ - جمع أبويه لأحد إلا لسعد فإنه قال له يوم أحد : (ارم فذاك أبي وأمي) .

والأثر أورده ابن عساكر ، ج ٦ ص ٩٩ في ترجمة (علي ، سعد بن أبي وقاص) قال : وقال الخطيب البغدادي : إن سعدا جاهدا بين يدي النبي - ﷺ - ففداه النبي - ﷺ - بأبويه ، فقال له : فذاك أبي وأمي . ودعا له فقال : اللهم سدد رميته ، وأجب دعوته ، فكان مجاب الدعوة .

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٢ ص ٦٧٦ برقم ٥٠٤٨ كتاب (الإيمان) باب : في التفسير ، الأدعية المطلقة الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القول في الركوع والسجود ، ج ٢ ص ١٥٥ برقم ٢٨٧٧ قال : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن معمر ، عن عاصم ، عن أبي النجود ، عن زر بن حبیش قال : قال عليّ : إن من أحب الكلام إلى الله - عز وجل - أن يقول العبد : ربّي إني ظلمت نفسي فاغفر لي .

والأثر أورده ابن أبي شبة كتاب (الدعاء) باب : ما رخص للرجل يدعو به في سجوده ، ج ١٠ ص ٢٢١ برقم ٩٢٨١ قال : حدثنا أبو أسامة ، عن مسعر ، عن عاصم ، عن زر بن حبیش ، عن علي قال : من أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد وهو ساجد : ظلمت نفسي فاغفر لي .

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ٢٨٦ برقم ٢٢٩٤٣ كتاب (الصلاة) باب : قراءة المأموم.... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءات خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣٨ برقم ٢٨٠٤ قال : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن رجل قال : عهد عمر بن الخطاب أن لا تقرأوا مع الإمام . قال ابن عيينة : فأخبرنا أصحابنا ، عن زبيد ، عن عبد الله بن أبي لیلی ، عن علي قال : ليس من الفطرة القراءة مع الإمام .

٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَخْطَأَ الْفِطْرَةَ » .

عب ، ش ، عتق ، خط ، وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه ، ق في كتاب القراءة في الصلاة وضعفه ^(١) .

٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ قَرَأَ خَلْفَ الْإِمَامِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ » .

= قال المحقق : أخرجه (هق) في كتاب (القراءات) من طريق سفيان وشعبة ، عن منصور ١١٧ وأخرجه (ش) عن أبي الأحوص ، عن منصور ٢٥١ وقد سقط من النسخة شيخ المصنف وأظنه (الثوري) .
(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ٢٨٦ برقم ٢٢٩٤٢ كتاب (الصلاة) باب : قراءة المأموم ... الأثر بلفظه ، وعزاه إلى (عب ، ش ، عتق ، قط ، وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه ، ق في كتاب الصلاة وضعفه) .

والأثر أورده عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : القراءة خلف الإمام ج ٢ ص ١٣٧ برقم ٢٨٠١ قال : عبد الرزاق ، عن الحسن بن عمارة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني ، عن عبد الله بن أبي ليلى قال : سمعت عليا يقول : (من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة) .

قال المحقق : الكنز يرمز (عب) (ش) و (قط) ٥٢٥٦ / ٢٥١ / ٤ وأخرجه (ش) عن محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني ، عن ابن أبي ليلى ، عن علي ٢٥١ ، وأخرجه هق في كتاب (القراءة ١٣٢ / ٥) وقد حمل التعصب القائمين بالقراءة على تضعيفه - بل تكذيبه - مع أنه روى من عدة طرق ، عن ابن الأصبهاني وغيره ، عن عبد الله بن أبي ليلى . فراجع طرقة في كتاب القراءة ، وفي هذا الكتاب . وعبد الله هذا ليس بمجهول ؛ فقد روى عنه غيره واحد .

والأثر أورده ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٧٦ كتاب (الصلاة) باب : من كره القراءة خلف الإمام ، بلفظ : حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني ، عن عبد الرحمن الأصبهاني ، عن ابن أبي ليلى ، عن علي قال : من قرأ خلف الإمام أخطأ الفطرة .

والأثر أورده الدارقطني في سننه كتاب (الصلاة) باب : ذكر قوله - ﷺ - من كان إمام فقراءة الإمام له قراءة ، واختلاف الروايات ، ج ١ ص ٣٣١ رقم ٢٢ بلفظ : حدثنا بدر بن الهيثم القاضي ، ثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، ثنا وكيع ، عن علي بن صالح ، عن ابن الأصبهاني عن المختار بن عبد الله بن أبي ليلى ، عن أبيه قال علي - ﷺ - : (من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة) .

وكذا ذكره في ص ٣٣٢ رقم ٢٤ ، ٢٥ من طريق أحمد بن محمد بن سعيد .

عب (١).

٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ ،
وَالسُّجُودِ ، وَعَنْ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِيِّ ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعْصِفِرِ » .
مالك ، طب ، عب ، حم ، خ في خلق أفعال العباد ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، والكجى ،
وابن جرير ، والطحاوى ، ع ، حب ، ق (٢) .

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ٢٨٦ برقم ٢٢٩٤٤ كتاب (الصلاة) باب : قراءة
المأموم ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءة خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣٩ برقم ٢٨١٠
قال : عبد الرزاق ، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن القراءة
خلف الإمام ، قال : وأخبرني أشياخنا أن علياً قال : من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له ، قال : وأخبرني موسى
ابن عقبة أن رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وعمر وثمان كانوا ينهون عن القراءة خلف الإمام .

(٢) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٨٥٧ برقم ١٤٥٥٨ كتاب (الإمارة وتوابعها : جامع
الأحكام) باب : محظورات اللباس ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١٠ ص ٣٩٦ برقم ١٩٤٧٦ كتاب (الجامع) باب : ما يكره من
الخواتيم ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن
أبيه ، عن علي بن أبي طالب قال : نهاني رسول الله - ﷺ - عن التختم بالذهب ، وعن لباس القسي ، وعن
القراءة في الركوع والسجود ، وعن لباس المعصفر .

قال : أخرجه الترمذي من طريق المصنف ، وفيه (عن لبس المعصفر) ٣ ، ٥ .

والأثر في موطأ الإمام مالك كتاب (الصلاة) باب : العمل في القراءة ، برقم ٢٨ قال : حدثني يحيى ، عن
مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب : أن رسول الله - ﷺ -
نهى عن لبس القسي ، وعن تختم الذهب ، وعن قراءة القرآن في الركوع .

والأثر أخرجه أبو داود في سننه كتاب (اللباس) باب : من كرهه ج ٤ ص ٣٣٢ ، ٣٣٣ قال : حدثنا
القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب : أن رسول
الله - ﷺ - نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصفر وعن تختم الذهب ، وعن قراءة القرآن في الركوع .

والأثر أورده أبو يعلى ، ج ١ ص ٢٣٨ برقم ٢٧٦ / ١٦ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا
محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي قال : نهاني رسول الله - ﷺ - ولا
أقول نهاكم - عن التختم بالذهب ولبس القسي ، وأن أقرأ وأنا راکع .

= قال المحقق : إسناده حسن ؛ محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث لكنه لم ينفرد به بل تويع كما يتبين من مصادر التخريج .

والأثر أورده ابن حبان فى صحيحه ، ج ٧ ص ٣٩٧ ، ٣٩٨ برقم ٥٤١٦ قال : أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصارى قال : أخبرنا أحمد بن أبى بكر ، عن مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب قال : (نهى رسول الله - ﷺ - عن لبس القسى والمعصر ، وعن تختم الذهب ، وعن القراءة فى الركوع) .

والأثر فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٩٢ قال : حدثنا عبد الله حدثنى أبى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه قال : سمعت على بن أبى طالب - ﷺ - يقول : نهانى رسول الله - ﷺ - ولا أقول نهاكم - عن تختم الذهب ، وعن لبس القسى ، والمعصر ، وقراءة القرآن وأنا راكع ، وكسانى حلة من سراء ، فخرجت فيها فقال : يا على ! إنى لم أكسكها لتلبسها قال : فرجعت بها إلى فاطمة - ﷺ - فأعطيتها ناحيتها فأخذت بها لتطويها معى فشققتها ثنتين ، قال : فقالت : تربت يدك يا ابن أبى طالب !! ماذا صنعت ؟ قال : فقلت لها : نهانى رسول الله عن لبسها ، فالبسى واكسى نساءك) .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٥ ص ٦١ كتاب (الحج) باب : كراهية لبس المعصر للرجال وإن كانوا غير محرمين ، قال (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ، وأبو زكريا بن أبى إسحاق ، قال : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج الحمصى ، ثنا ابن أبى فديك ، ثنا الضحاك بن عثمان ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس : أن على ابن أبى طالب - ﷺ - قال : نهانى رسول الله - ﷺ - ولا أقول نهاكم - عن تختم الذهب ، وعن لبس القسى ، وعن لبس المقدم من المعصر ، وعن القراءة راکعاً - رواه مسلم فى الصحيح ، عن هارون بن عبد الله ، عن ابن أبى فديك .
والأثر أورده النسائى فى سننه كتاب (الافتتاح) باب : النهى عن القراءة فى الركوع ، ج ٢ ص ١٤٧ بلفظ البيهقى السابق .

والأثر أورده ابن ماجه فى سننه ، ج ٢ ص ١١٩١ برقم ٣٦٠٢ كتاب (اللباس) باب : كراهية المعصر للرجال ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شعبة ، ثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن عبد الله بن حنين ، قال : سمعت علياً يقول : نهانى رسول الله - ﷺ - ، ولا أقول نهاكم - عن لبس المعصر .

والأثر أورده الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (اللباس) باب : النهى عن لبس الرجل الثوب المعصر ، ج ٣ ص ١٩٤٨ برقم ٣١ قال : حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب قال : نهانى رسول الله - ﷺ - عن تختم الذهب ، وعن لبس القسى ، وعن القراءة فى الركوع والسجود ، وعن لباس المعصر ... الأثر بلفظه وعزوه .

٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ عَنْ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ ، وَعَنْ تَخْتُمِ الذَّهَبَ ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقِسِيِّ (*) ، وَعَنْ الرُّكُوبِ عَلَى الْمِثْرَةِ (**) الْحُمْرَاءِ » .

عب ، حم ، والعدنى ، والكجى ، والدورقى ، وابن جرير ، حل (١) .

(*) القسي : هى ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريبا من تنيس يقال له القسُ نهاية ٥٩ / ٤ .

(**) الميثرة الحمراء - الميثرة - بالكسر - مفعلة من الوثارة ، يقال : وثر ، وثارة فهو وثير ، أى : وطىء لين ... إلخ التعليق من الكنز .

(١) الأثر أوردته كنز العمال للمتقى الهندي فى كتاب (الإمارة وتوابعها) باب : جامع الأحكام ، ج ٥ ص ٨٥٨ برقم ١٤٨٥٩ الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أوردته عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى الركوع والسجود ، ج ٢ ص ١٤٤ برقم ٢٨٣٢ قال : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على قال : نهانى رسول الله - ﷺ - عن القراءة فى الركوع والسجود وعن التختم بالذهب ، وعن لباس القسي ، وعن لباس المعصر . قلت له : أى شىء القسي ؟ قال : الحرير .

قال المحقق : أخرجه الترمذى ٢٢٥ / ١ والجماعة إلا البخارى وابن ماجه .

والأثر أوردته الإمام أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ٨١ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، حدثنى إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن على - رضى الله عنه - قال : نهانى رسول الله - ﷺ - أن أقرأ وأناراكع ، وعن خاتم الذهب ، وعن القسي والمعصر .

والأثر فى حلية الأولياء ، ج ٤ ص ٢٩٦ ، قال : حدثنا أبو عمرو ومحمد بن أحمد بن حمدان قال : ثنا الحسن ابن سفيان قال : ثنا عبد الواحد بن غياث ، قال : ثنا عمارة بن زاذان قال : حدثنى أبو الصهباء ، عن سعيد بن جبير ، عن على بن أبى طالب كرم الله وجهه قال : (نهانى رسول الله - ﷺ - ولا أقول نهاكم - عن التختم بالذهب ، وركوب الأرجوان (*)) ، وأن أقرأ القرآن راکعاً وساجداً » .

(*) الأرجوان : صبغ أحمر ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال ، ويدخل فيه مياثر السروج ؛ لأن النهى يشمل كل ميثرة حمراء . نهاية ١٥٠ / ٥ ، ١٥١ - اهـ : الكنز .

٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ دُفِنَ بِالْبَقِيعِ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

ش ، خ في تاريخه ، كر (١) .

٧٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ،
وَارْفَعْنِي ، وَاجْبِرْنِي ، وَارْزُقْنِي . »
عب ، ق (٢) .

(١) الأثر أوردته كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٤٠ برقم ٣٨١٧٤ كتاب (الفضائل) فضائل المدينة :
البقيع ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أوردته ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الأوائل) باب : أو ما فعل ومن فعله ، ج ١٤
ص ١٣٧ برقم ١٧٨٧٢ قال : حدثنا خالد بن مخلد ، قال : حدثني موسى قال : أخبرني محمد بن عمرو بن
على ، عن علي بن أبي طالب قال : أول من دفن بالبقيع عثمان بن مظعون ، ثم اتبعه إبراهيم بن محمد رسول
الله - ﷺ - .

والأثر أوردته البخاري في تاريخه ، ج ١ ص ١٧٧ برقم ٥٣٨ بلفظ : حدثنا قتيبة ، حدثنا محمد بن موسى ،
عن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن جده قال : (أول من دفن بالبقيع بن مظعون رحمة الله عليه ، وأول
من اتبعه إبراهيم ابن النبي - ﷺ -) .

(٢) الأثر أوردته كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ١٢٨ برقم ٢٢٢٢٨ كتاب (الصلاة) السجود وما يتعلق
به ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أوردته عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القول بين السجدين ، ج ٢ ص ١٨٧ برقم
٣٠٠٩ قال : عبد الرزاق ، عن الثوري عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي أنه كان يقول بين السجدين :
(رب اغفر لي ، وارحمي ، واجبرني ، وارزقني) وبه يأخذ عبد الرزاق .

قال المحقق : أخرجه حق من رواية سليمان التيمي ، عن علي بلاغا وفيه : وارفعني بدل (وارزقني) ١٢٢ / ٢
وأخرجه (ش) عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق وفيه أيضا : وارفعني .

والأثر أوردته البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : ما يقول بين السجدين ، ج ٢ ص ١٢٢ قال :
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ، أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا يحيى بن أبي طالب ، أنبا عبد
الوهاب ، أنبا سليمان التيمي قال : بلغني أن عليا - ﷺ - كان يقول بين السجدين : (رب اغفر لي ،
وارحمي ، وارفعني ، واجبرني) ورواه الحارث الأعور عن علي إلا أنه قال : واهدني ، بدل : وارفعني .
التعليق : حديث الباب موافق للفظ عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة .

٤ / ٧١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الإِئْتَاءُ عَقِبَةُ (*) الشَّيْطَانِ » .

عب (١) .

٤ / ٧٢ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى فَلْيَقُلْ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاتِهِ ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ (*) » .

عب ، ق (٢) .

(*) محقق الكنز (عقبة : هو أن يضع أليته على عقبيه بين السجدين وهو الذي يجعله بعض الناس الإئعاء (نهاية ٢٦٨/٣) .

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ١٧٢ برقم ٢٢٤٣٠ كتاب (الصلاة) باب : المكروهات ... الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : الإئعاء في الصلاة ، ج ٢ ص ١٩٠ ، ١٩١ برقم ٣٠٢٧ قال : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : الإئعاء عقبة الشيطان .

قال المحقق : أخرجه (ش) عن وكيع ، عن سفيان ١٩١ ، وابن ماجه من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق . والأثر أورده ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : من كره الإئعاء في الصلاة ، ج ١ ص ٢٨٥ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أنه كره الإئعاء في الصلاة وقال : (عقبة الشيطان) .

والأثر أورده ابن ماجه في سننه ، ج ١ ص ٢٨٩ رقم ٨٩٤ باب : الجلوس بين السجدين ، بلفظ : حدثنا علي ابن محمد ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن إبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : « لا تقع بين السجدين » .

(*) آخر سورة الصافات ، آية ١٨٠ ، ١٨٢ .

(٢) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٣٠٨ برقم ٤٠٧٦ في كتاب (التفسير) سورة الصافات ... الأثر مع اختلاف في لفظه . وعزاه إلى (ابن زنجويه في ترغيبه) لا إلى عبد الرزاق .

و الأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٢ ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ برقم ٣١٩٦ كتاب (الصلاة) باب : التسييح والقول وراء الصلاة ، قال : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن الأصمغ بن نباتة قال : قال على : (من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل عند فروغه من صلاته ﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون . وسلام على المرسلين . والحمد لله رب العالمين ﴾) .

ولفظ الأصل موافق لرواية عبد الرزاق .

=

٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سلوني ، فوالله لا تسألوني عن فئة خرجت تقاتل مائة إلا أنبأتكم بسائقها وقائدها وناعقكم ما بينكم وبين قيام الساعة » .
ش ، ونعيم بن حماد في الفتن ^(١) .

٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جعل الله في هذه الأمة خمس فتن : فتنة عامة ، ثم فتنة خاصة ، ثم فتنة عامة ، ثم فتنة خاصة ، ثم الفتنة السوداء المظلمة التي يصير الناس فيها كالبهائم - وفي لفظ : العمياء المطبقة وفي لفظ - وهي فتنة تموج كموج البحر يصبح الناس فيها كالبهائم » .

ش ، ونعيم ، وابن راهويه ، وابن الماوى في الملاحم من طريقين عنه حسين ^(٢) .
٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الفتن أربع : فتنة السراء ، وفتنة الضراء ، وفتنة كذا ، فذكر معدن الذهب ، ثم يخرج رجل من عشيرة النبي - ﷺ - يصلح على يديه أمره » .

نعيم ، وسنده صحيح على شرط م .

٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : ألا أخبركم بفتنة الترتيل ؟ قيل : وما فتنة الترتيل ؟ قال :

= والأثر أورده أبو نعيم في الحلية ، ج ٧ ص ١٢٣ بلفظ : حدثنا أبو بكر الطلحي ، حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن دحيم ، حدثنا عمرو الأودي ، حدثني أبي ، عن سفيان ، عن أبي حمزة الثمالي - بيت أم صفية - عن الأصمغ ، عن علي قال : (من أحب أن يكتال بالكميال الأوفى فليقرأ آخر مجلسه أو حين يقوم : ﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون . وسلام على المرسلين . والحمد لله رب العالمين ﴾) .

(١) والأثر أورده ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٥ ص ٢٣٨ برقم ١٩٥٨٠ كتاب (الفتن) .

(٢) الأثر في في المصنف لعبد الرزاق ، ج ١١ ص ٣٥٦ برقم ٢٠٧٣٣ باب : (الفتن) قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن طارق عن منذر الشوري ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : جعلت في هذه الأمة خمس فتن ...

والأثر أورده في المطالب العالية كتاب (الفتن) باب : عدد الفتن ، ج ٤ ص ٢٧٧ برقم ٤٤٢٩ بلفظ : علي قال : (جعل الله في هذه الأمة خمس فتن : فتنة خاصة ، ثم فتنة عامة ، ثم فتنة خاصة ، ثم فتنة عامة ، ثم فتنة سوداء مظلمة ، فيصير الناس فيها كالبهائم) وأقر به أبو أسامة فقال : نعم (لإسحاق) .

لو كان الرجل مقيداً بعشرة أقياد فى أهل الباطل صيرتها إلى الحق ، ولو كان مقيداً بعشرة أقياد فى أهل الحق ، صيرتها إلى أهل الباطل .

نعيم .

٧٧ / ٤ - « عن عليّ قال : أوّلُ ما يُقَلَّبونَ عليه من الجِهَادِ ، والجِهَادُ بأيديكم ، ثم الجِهَادُ بآلستكم ، ثم الجِهَادُ بقلوبكم ، فأىُّ قلبٍ لم يَعْرِفِ المَعْرُوفَ ، وَلَا يُنْكِرِ المُنْكَرَ ، نُكِّسَ أَعْلَاهُ أسْفَلَهُ كما يُنْكَسُ الجِرَابُ فيُنْثَرُ ما فيه » .

ش ، ونعيم ، ونصر فى الحجة (١) .

٧٨ / ٤ - « عن عليّ قال : مَنْ حَفَرَ بئراً أوْ أَعْرَضَ عوداً فَأَصَابَ إِنْسَانًا

ضَمِنَ » .

عب (٢) .

٧٩ / ٤ - « عَنِ الحَسَنِ قَالَ : نَزَلَ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ضَيْفٌ فَكَانَ عِنْدَهُ أَيَّامًا ، فَأَتَى فِي خُصُومَةٍ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أَخْصِمُ أَنْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَارْتَحِلْ عَنَّا فَإِنَّا نَهِنَا أَنْ نُنْزَلَ خَصْمًا إِلَّا مَعَ خَصْمِهِ » .

(١) الأثر أوردته كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٣ ص ٦٨٣ برقم ٨٤٥٢ فى كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال)

باب : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - الأثر بلفظه وعزوه .

والأثر أوردته ابن أبى شيبه فى المصنف ، ج ١٥ ص ١٧٣ برقم ١٩٤٢٤ كتاب (الفتن) قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن قيس بن راشد ، عن أبى جحيفة ، عن على قال : إن أول ما تعاقبون عليه الجهاد : الجهاد بأيديكم (ثم الجهاد) بالستكم ، ثم الجهاد بقلوبكم . فأى قلب لم يعرف المعروف (ولا ينكر المنكر) نكس أعلاه أسفله .

(٢) الأثر بلفظه وعزوه أوردته كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٥ ص ١٢١ برقم ٤٠٣٦٣ فى كتاب (القصاص)

باب : الديات .

والأثر أوردته عبد الرزاق فى مصنفه ، ج ٨ ص ٢٩٣ برقم ١٥٢٦٦ كتاب (البيوع) قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن مجاهد ، عن أبيه أن عليا قال : من حفر بئرا أو أعرض عودا فأصاب إنسانا ضمن . قال المحقق : كذا فى (ص) وأعرض الشيء : جعله عريضا ، وعرض العود : وضعه بالعرض .

٨٠ / ٤ - « عن عليٍّ قال : لعن رسولُ الله - ﷺ - عَشْرَةً : آكلَ الربَا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه ، والواشمة والمستوشمة للحسن ، ومانع الصدقة ، والمحل ، والمحلل له ، وكان ينهى عن النوح ولم يقل لعن » .

عب ، حم ، ن ، ع ، قط في الأفراد ، والدورقي ، ت ، هب ، وابن جرير وصححه (٢).

(١) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٨٠٢ برقم ١٤٤٢٩ كتاب (الأخلاق مع الإمامة) باب : في القضاء ، فصل : آداب القضاء ، بلفظه وعزوه .

والأثر أورده عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٨ ص ٣٠٠ برقم ١٥٢٩١ كتاب (البيوع) باب : عدل القاضي في مجلسه ، قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا يحيى بن العلاء ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن قال : نزل على علي بن أبي طالب ضيف فكان عنده أياما ، فأتى في خصومة فقال له عليٌّ : أخصم أنت ؟ قال : نعم ، قال : فارتحل عنا فإننا نهينا أن ننزل خصما إلا مع خصمه .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الخلافة مع الإمامة من قسم الأفعال) باب : جامع الأحكام ، ج ٥ ص ٨٥٨ رقم ١٤٥٦٠ بلفظه ، وعزاه إلى ابن حبان في صحيحه ، وأحمد في مسنده ، والنسائي في سننه ، وأبي يعلى ، والدارقطني في الأفراد ، والدورقي ، والبيهقي في الشعب ، وابن جرير .

وانظر في مصنف عبد الرزاق كتاب (النكاح) باب : التحليل (ج ٦ ص ٢٦٩ رقم ١٠٧٩١ قال : عبد الرزاق ، عن جابر ، عن الشعبي عن الحارث ، عن علي قال : (لعن رسول الله ﷺ - ﷺ - آكل الربا ، وموكله وشاهديه ، وكاتبه ، والواشمة ، والمستوشمة للحسن ، ومانع الصدقة والمحل ، والمحلل له ، وكان ينهى عن النوح) .

وأخرجه أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ، ج ١ ص ٨٧ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، ثنا خلف بن الوليد ، ثنا أبو جعفر - يعني الرازي - عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبي ، عن الحارث ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال : لا شك إلا أنه علي - ﷺ - قال : فذكره بلفظه .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الزينة) باب : الموتشحات وذكر الاختلاف على عبد الله بن مرة والشعبي في هذا ، ج ٨ ص ١٤٧ ، ١٤٨ قال : أخبرنا حميد بن مسعدة قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا ابن عون ، عن الشعبي ، عن الحارث قال : لعن رسول الله - ﷺ - آكل الربا وموكله ، وشاهده ، وكاتبه ، والواشمة ، والمستوشمة ، قال : إلا من داء ؟ فقال : نعم ، والحال ، والمحلل له ، ومانع الصدقة ، وكان ينهى عن النوح ولم يقل : لعن . قريب من لفظ المصنف .

٨١ / ٤ - «عن عليّ قال: لا تجوز شهادة النساء في الطلاق، والنكاح والحدود، والدّماء، ولا تجوز شهادة (النساء بحثاً في) (١) درهم حتى يكون معهن رجل».

عب (١).

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب - رحمه الله -) ج ١ ص ٣٢٣ ، ٣٢٤ رقم ٤٠٢ / ١٤٢ قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا حماد بن زيد ، عن مجالد بن سعيد ، عن الشعبي عن الحارث ، عن علي قال : « لعن محمد - ﷺ - أكل الربا ... » فذكره .

قال محققه : إسناده ضعيف لضعف مجالد ، والحارث الأعور ، ولكن لمجالد متابعين هم : حصين ، ومغيرة ، وابن عون ، ثم قال يشهد له ما أخرجه النسائي في الزينة ، ج ٨ ص ١٤٧ عن الحارث عن عبد الله بن مسعود ... والحارث ضعيف ، ولكن تابعه مسروق عند ابن خزيمة ، فيصح الإسناد ، ويتقوى به الحديث الأول . اهـ : بتصرف .

ويظهر من هذه الروايات صحة عزو الأصل ، وخطأ عزو الكنز . وقد أخرجه الترمذى في سننه ، ولكن أخرجه على أجزاء ، فذكر جزأه الخاص بمنع الصدقة في كتاب (الزكاة) باب : ما جاء عن رسول الله - ﷺ - في منع الزكاة من التشديد ، ج ٣ ص ٤ رقم ٦١٧ بعد أن ذكر الحديث قال : وعن علي بن أبي طالب - رحمه الله - : « لعن مانع الصدقة » .

وأخرج جزأه الخاص بالمحلل في كتاب (النكاح) باب : ما جاء في المحل والمحلل له ، ج ٣ ص ٤١٨ ، ٤١٩ رقم ١١١٩ قال : حدثنا أبو سعيد الأشج ، حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي ، حدثنا مجالد عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، وعن الحارث ، عن علي قال : « إن رسول الله - ﷺ - لعن المحل والمحلل له » ويؤيده ما ورد نفس المصدر برقم ١١٢٠ عن عبد الله بن مسعود قال : « لعن رسول الله - ﷺ - المحلل والمحلل له » .

وأخرج الترمذى أيضاً الجزء الخاص بلعن أكل الربا في كتاب (البيوع) باب : ما جاء في أكل الربا ، ج ٣ ص ٥٠٣ برقم ١٢٠٦ ولكن من رواية عبد الله بن مسعود قال : « لعن رسول الله - ﷺ - أكل الربا وموكله وشاهديه وكتابه » .

قال الترمذى بعده : وفي الباب عن عمر ، وعليّ ، وجابر ، وأبي جحيفة .

وروى ابن ماجه - لعن المحلل والمحلل له : كتاب (النكاح) باب : المحلل والمحلل له ، ج ١ ص ٦٢٢ رقم ١٩٣٥ من طريق الحارث عن علي قال : « لعن رسول الله - ﷺ - المحلل والمحلل له » . وفيه عن ابن عباس برقم ١٩٣٤ .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأثبتناه من الكنز .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى كتاب (الشهادات - من قسم الأفعال) باب : في أحكامها وآدابها ، ج ٧ ص ٢٥ =

٨٢ / ٤ - «عن عليّ قال : أتاني عبدُ الله بنُ سلام وقد أدخلتُ رجلي في الغرّزِ (*) فقال لي : أين تريدُ ؟ فقلتُ : العراقَ فقال : أما إنك إن جئتَها ليُصيّنَكَ بها ذُبابُ السَّيفِ ، قال عليّ : وإيّمُ الله ، لقد سمعتُ النبيَّ - ﷺ - قبله يقولهُ » .

الحميدى ، والعدنى ، والبخاري ، ويعقوب بن سفيان ، ع ، حب ، ك ، وأبو نعيم فى المعرفة ، كر ، ض (١) .

= رقم ١٧٧٩٤ بلفظ : (لا تجوز شهادة النساء فى الطلاق ، والنكاح ، والحدود ، والدماء ، ولا تجوز شهادة النساء بحثاً فى درهم حتى يكون معهن رجل) وعزاه إلى (عبد الرزاق فى مصنفه) .
وقد أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الشهادات) باب : هل تجوز شهادة النساء ؟ ج ٨ على جزأين تحت رقيمين مختلفين ، الأول برقم ١٥٤٠٥ ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ قال فيه : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الحسن ابن عمار ، عن الحكم بن عتيبة : أن على بن أبى طالب قال : (لا تجوز شهادة النساء فى الطلاق ، والنكاح والحدود ، والدماء) . والثانى برقم ١٥٤١٩ ص ٣٣٢ قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الأسلمى عن ابن ضميرة ، عن أبيه ، عن جده ، عن على قال : (لا تجوز شهادة النساء بحثاً فى درهم حتى يكون معهن رجل) .

ومعنى (بحثاً) أى : صرفاً ، دون أن يكون معهن رجل . اهـ .

(*) الغرّزُ (الغرّز مثل فلس : ركاب الإبل . المصباح ٦٠٩ / ٢) .

(١) الحديث فى كنز العمال للمتقى الهندى كتاب (الفضائل) باب : فضائل على - عليه السلام - : قتله - كرم الله وجهه - ج ١٣ ص ١٨٦ رقم ٣٦٥٥٥ بلفظه .

وعزاه إلى (الحميدى فى مسنده ، والعدنى ، والبخاري ، ويعقوب بن سفيان وأبى يعلى ، وابن حبان ، والحاكم فى المستدرک ، وأبى نعم فى المعرفة وابن عساكر ، وسعيد بن منصور فى سننه) .

وانظر فى مسنده الحميدى (أحاديث على بن أبى طالب عنه -) ج ١ ص ٣٠ رقم ٥٣ قال : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ثنا عبد الملك بن أعين سمعه من أبى حرب بن أبى الأسود الديلى يحدثه عن أبيه قال : سمعت علياً يقول : أتاني عبد الله بن سلام فذكره .

وزاد : فقال أبو حرب : فسمعت أبى يقول : فعجبت منه ، وقلت : رجل محارب يحدث بمثل هذا عن نفسه ؟ ! .

وأخرجه الهيثمى فى كشف الأستار عن زوائد البخاري (مناقب على ابن أبى طالب) باب : فى قتله ، ج ٣ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ رقم ٢٥٧١ قال : حدثنا أحمد بن أبان القرشى ، ثنا سفيان بن عيينة ، =

= ثنا كوفي لنا يقال له: عبد الملك بن أعين، عن أبي حرب بن الأسود، عن أبيه قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: قال لي عبد الله بن سلام وقد وضعت رجلى في غرز الركاب.. فذكره مع اختلاف يسير في بعض اللفاظ.

وزاد في آخر: قال أبو الأسود: فقلت: بالله ما رأيت رجلاً محارباً يحدث بهذا غيرك.
قال البزار: لا نعلم رواه إلا علي، ولا نعلم رواه إلا عبد الملك، عن أبي حرب، ولا نعلم رواه، عن عبد الملك إلا ابن عيينة.

وانظر مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب - رحمه الله -)، ج ١ ص ٣٨١ رقم ٤٩١/٢٣١ قال: حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن أعين، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن أبيه عن علي قال: أتاني عبد الله بن سلام، وقد وضعت قدمي في الغرز، فقال لي: لا تقدم العراق؛ فإنني أخشى أن يصيبك بها ذباب السيف... فذكره.

والأثر في صحيح ابن حبان، باب: إخباره - رحمه الله - عما يكون في أمته من الفتن والحوادث فصل ذكر الأخبار عن خروج علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - إلى العراق، ج ٨ ص ٢٥٨، ٢٥٩ رقم ٦٦٩٨ قال: أخبرنا الفضل بن الحباب قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عبد الملك بن أعين، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال: قال لي عبد الله ابن سلام وقد وضعت رجلى في الغرز وأنا أريد العراق: لا تأت أهل العراق؛ فإنك إن أتيتهم أصابك ذنب السيف بها. قال علي: وإيم الله لقد قالها لي رسول الله.

قال أبو الأسود: فقلت في نفسي: ما رأيت كالיום رجلاً محارباً يحدث الناس بمثل هذا.
وانظر المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب: إخباره - صلى الله عليه وآله وسلم - بمقاتلة علي من الناكثين وغيرهم، ج ٣ ص ١٤٠ قال: حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا أبو مسلم، ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن أعين، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن أبيه، عن علي - رحمه الله - قال: أتاني عبد الله بن سلام وقد وضعت رجلى في الغرز وأنا أريد العراق، فقال: لا تأت العراق؛ فإنك إن أتيت أصابك به ذباب السيف قال علي: وإيم الله لقد قالها لي رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بلك. قال أبو الأسود: فقلت في نفسي: ياه!! ما رأيت كالיום!! رجل محارب يحدث الناس بمثل هذا.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعبه الذهبي في التلخيص فقال: قلت: ابن بشار: ذو مناكير، وابن أعين غير مرضى.

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة، تحقيق الدكتور محمد راضى بن حاج عثمان، نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة، مكتبة الحرمين بالرياض، طبعة أولى، ج ١ ص ٢٩٤ رقم ٣٢٧ =

٨٣/٤ - « عن فضالة بن أبي فضالة الأنصاري قال : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى يَنْبُعِ عَائِدًا

لَعَلِّي بِنَ أَبِي طَالِبٍ وَكَانَ مَرِيضًا بِهَا حَتَّى ثَقُلَ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : مَا يُقِيمُكَ بِهَذَا الْمَنْزِلِ وَلَوْ
مُتَّ لَمْ يَلِكْ إِلَّا أَعْرَابُ جُهَيْنَةَ ؟ احْتَمِلْ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَدِينَةَ ، فَإِنْ أَصَابَكَ أَجْلُكَ وَلَيْكَ
أَصْحَابُكَ وَصَلُّوا عَلَيْكَ ، وَكَانَ أَبُو فَضَالَةَ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنِّي لَسْتُ مُتِيًّا مِنْ
وَجَعِي هَذَا ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدَ إِلَى الْأَمْوَاتِ حَتَّى أَوْمَرَ ثُمَّ يُخَضَّبُ هَذِهِ - يَعْنِي
لِحْيَتَهُ - مِنْ دَمِ هَذِهِ - يَعْنِي هَامَتَهُ - .

حم ، ش ، والبزار ، والحارث ، وأبو نعيم في الدلائل ، كر ، ورجاله ثقات (١) .

= باب : معرفة إعلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول ، بلفظ : قال : حدثنا أبو علي محمد بن أحمد ، ثنا بشر
ابن موسى ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا عبد الملك بن أعين سمعه من أبي حرب بن أبي الأسود الديلي
يحدثه عن أبيه : سمعت عليا يقول : أثنى عبيد الله بن سلام وقد أدخلت رجلى في الغرز... فذكره .
قال محققه : إسناده هذا الحديث الصحيح ، وقد رواه أيضا ابن حبان في الصحيح ، وكذا الحاكم في المستدرک
مثله وقال فيه : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وكذا أبو يعلى في مسنده وابن عساكر
في تاريخه مثله ، ج ١٢ ص ٢٠٦ ثم قال : وذباب السيف : طرفه الذي يضرب به . (النهاية ١٥٢ / ٢) . اهـ :
بتصرف .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - رحمه الله -) ، ج ٢
ص ١٣٣ ، ١٣٤ رقم ٨٠٢ قال : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا محمد - يعني ابن راشد - عن عبد الله بن
محمد بن عقيل ، عن فضالة بن أبي فضالة الأنصاري - وكان أبو فضالة من أهل بدر - قال : خرجت مع أبي
عائدا لعلني بن أبي طالب من مرض أصابه ثقل منه ، قال : فقال له أبي : ما يقيمك في منزلك هذا ؟ لو
أصابك أجلك لم يلك إلا أعراب جهينة ، تحمل إلى المدينة ؛ فإن أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا
عليك ، فقال عليٌّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدَ إِلَى الْأَمْوَاتِ حَتَّى أَوْمَرَ ثُمَّ تَخَضَّبُ هَذِهِ - يَعْنِي لِحْيَتَهُ - مِنْ
دَمِ هَذِهِ - يَعْنِي هَامَتَهُ - فقتل ، وقتل أبو فضالة مع علي يوم صفين .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ؛ محمد بن راشد هو الخزازي الشامي ، يروى عن مكحول ، قال أحمد :
ثقة ، ووثقه أيضا ابن معين ، وابن المديني ، وعبد الرزاق ، وغيرهم . اهـ : باختصار وتصرف .

وانظر في كشف الأستار عن زوائد البزار (مناقب علي بن أبي طالب) : باب : في قتله ج ٣
ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ رقم ٢٥٦٨ قال : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا الحسن بن موسى ، ثنا محمد بن
راشد... ثم اتفق السند إلى أن قال فضالة : خرجت مع أبي عائدا لعلني - وكان مريضا - فقال له أبي :

٨٤ / ٤ - « عن أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأَتَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ فَأَمَرَ لَهُ بِعِطَائِهِ ثُمَّ قَالَ : مَا يَحْبِسُ أَشْقَاهَا أَنْ يُخَضَّبَهَا مِنْ أَعْلَاهَا ؟ ! يُخَضَّبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ - وَأَوْمَأَ إِلَى لِحْيَتِهِ - وَاللَّهِ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : اشْدُدْ حَيَازَ يَمِّكَ لِلْمَوْتِ فَإِنَّ الْمَوْتَ آتِيكَ . وَلَا تَجْزَعْ مِنَ الْقَتْلِ إِذَا حَلَّ بِوَادِيكَ » .

ابن سعد ، وأبو نعيم ^(١) .

= ما يقيمك بهذا المنزل ؟ ! لو هلكت به لم يلك إلا أعراب جهينة ، فلو دخلت المدينة ، كنت بين أصحابك فإن أصحابك ما تخاف - أو نخافه - عليك ، وليك أصحابك - وكان أبو فضالة من أهل بدر - فقال له علي : إني لست ميتا في مرضي هذا أو من وجعِي هذا ، إنه عهد إلى النبي - ﷺ - أن لا أموت حتى - أحسبه قال : أضرب وأتخضب هذه من هذه - يعني هامته - فقتل أبو فضالة معه في صفين .

قال البزار : لا نعلم روى فضالة عن علي إلا هذا .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، باب : (معرفة إعلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول) ج ١ ص ٢٩٥ رقم ٣٢٨ قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب ، ثنا محمد بن راشد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن فضالة بن أبي فضالة الأنصاري قال : خرجت مع أبي إلى ينيع عائدا لعلني بن أبي طالب - ﷺ - ... فذكره بنحو لفظ المصنف إلا قوله : (من دم هذه - يعني هامته -) .

قال محققه : إسناده هذا الحديث فيه ضعف . وقد رواه الإمام أحمد في مسنده مثله ، وكذا ابن عساكر في تاريخه مثله ، ج ١٢ ق ٢ ص ٢٠٧ رقم ٢ قال الهيثمي : رواه البزار ، وأحمد بنحوه ، ورجاله موثقون . انظر مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٣٧ وفي فضائل الصحابة كذلك من هذا الطريق مثله (فضائل الصحابة ص ١٢٨) .

اهـ : بتصرف يسير .

(١) الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد (ذكر الطبقة الأولى من المهاجرين) علي بن أبي طالب - ﷺ - : ذكر عبد الرحمن بن ملجم المرادي وبيعة علي... إلخ ، ج ٣ القسم الأول ، ص ٢١ ، ٢٢ قال : أخبرنا الفضل بن دكين أبو نعيم ، حدثنا فطر بن خليفة قال : حدثني أبو الطفيل : دعا عليُّ الناس إلى البيعة ، فجاء عبد الرحمن بن ملجم المرادي ، فردّه مرتين ، ثم أتاه فقال : ما يحبس أشقاها ؟ ! لتخضبن - أو لتصبغن - هذه من هذا - يعني لحيته من رأسه - ثم تمثل بهذين البيتين :

اشدد حيازيمك للموت إن الموت آتيك
ولا تجزع من القتل إذا حلَّ بواديك

=

٤ / ٨٥ - « عن عليّ قال : أنا يعسوب المؤمنين ، والمآل يعسوب الظلّمة » .

أبو نعيم ^(١) .

= قال محمد بن سعد : وزادني غير أبي نعيم في هذا الحديث بهذا الإسناد عن علي بن أبي طالب : (والله إنني لعهد النبي الأمي - ﷺ - إليّ) .

وانظر كنز العمال كتاب (الفضائل) : فضائل علي - ﷺ - : قتله - ﷺ - ج ١٣ ص ١٨٧ رقم ٣٦٥٥٧
بلفظ : عن أبي الطفيل قال : كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه عبد الرحمن بن ملجم فأمر له بعطائه ثم قال :
ما يحبس أشقاها يخضبها من أعلاها : يخضب هذه من هذه وأوماً إلى لحيته ، ثم قال علي :

اشدد حياز يمك للموت فإن الموت آتيك
ولا تجزع من القتل إذا حلّ بواديك

وعزاه إلى (ابن سعد في الطبقات ، وأبي نعيم) .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (معرفة إعلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول) ج ١ ص ٢٩٦ رقم ٣٢٩
قال : حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن سلم ، ثنا أحمد بن علي الأبار ، ثنا القاسم بن عيسى الطائي ، ثنا
رحمة بن مصعب ، عن فطر بن خليفة ، عن أبي الطفيل قال : كنت عند علي بن أبي طالب ... فذكره بنحو
لفظ المصنف ما عدا (والله إنه لعهد النبي الأمي إليّ) فهي ساقطة من هذه الرواية .

قال محققه : أخرجه ابن سعد في الطبقات ، وكذا الطبراني في المعجم الكبير ١ / ٦٢ بإسناده إلى فطر بن
خليفة مثله .

قال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد وهو ضعيف (مجمع الزوائد ج ٩
ص ١٣٨) وابن عساكر في تاريخه ، ج ١٢ ص ٢٠٦ رقم ٢ فذكر نحوه .

(١) الأثر في كنز العمال للمتنقي الهندي كتاب (الفضائل) : فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٣ ص ١١٩
رقم ٣٦٣٨١ بلفظه . وعزاه إلى (أبي نعيم) .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة في (ومن أساميّه المشتقة من أحواله : أمير المؤمنين ، ويعسوب الدين
والمسلمين ... إلخ ، ١ ص ٢٩٩ رقم ٣٣٣ قال : حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي ، ثنا أحمد بن
الهيثم ، ثنا أبو نعيم ، ثنا فطر بن خليفة ، عن موسى بن طريف ، عن عباية بن ربيع قال : سمعت علياً يقول :
أنا يعسوب المؤمنين ... فذكر واللفظ له .

قال محققه : هذه الرواية موقوفة على عليّ - ﷺ - . وهناك رواية مرفوعة ذكرها كل من : العقيلي ، وابن
عدى ، والذهبي في ترجمة عبد الله بن داهر ، والآفة كلها منه .

وكلمة (اليعسوب) أي : الرئيس ، والسيد ، والمقدم ، وأصله : فحل النحل (النهاية ٣ / ٢٤٣) اهـ :
بتصرف .

٨٦ / ٤ - « عَنْ أَبِي مَسْعَرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ وَبَيْنَ يَدَيْهِ ذَهَبٌ فَقَالَ : أَنَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَهَذَا يَعْسُوبُ الْمُنَافِقِينَ ، وَقَالَ : بِي يَلُودُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَبِهَذَا يَلُودُ الْمُنَافِقُونَ » .
وأبو نعيم (١) .

٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَأَمَرَنِي أَنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهَا : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

حم ، وابن منيع ، ن ، وابن أبي الدنيا في الفرج ، وابن جرير وصححه ، حب ،
ويوسف القاضي في سنته ، والعسكري في المواعظ ، وأبو نعيم في المعرفة ، والخرائطي في
مكارم الأخلاق ، هب ، ض (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتنقي الهندي كتاب (الفضائل) فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٣ ص ١١٩
رقم ٣٦٣٨٢ بلفظه ، وعزاه إلى (أبي نعيم) .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ، باب (معرفة إعلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول) ج ١
ص ٢٩٩ ، ٣٠٠ رقم ٣٣٤ قال : حدثنا محمد بن أحمد ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إبراهيم بن
محمد بن ميمون ، ثنا علي بن عباس ، ثنا عثمان بن المغيرة الأعشى ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي مسعر
قال : دخلت على علي - ﷺ - في الرحبة ... فذكره ، واللفظ له .

وقد ورد بالرواية لفظ : (المؤمنين ، والمنافقين) هكذا منصوبين ، والقياس رفع على الفاعلية ، ولعله خطأ
مطبوع .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٩١ قال : حدثنا عبد الله ،
حدثني أبي ، ثنا روح ، ثنا أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن
عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : علمني رسول الله - ﷺ - إذا نزل بي كرب أن
أقول : (لا إله إلا الله الحليم الكريم) ، سبحان الله ، وتبارك الله رب العرش العظيم ، والحمد لله رب
العالمين) .

وانظر في عمل اليوم والليلة للنسائي ، باب (ما يقول عند الكرب إذا نزل به) ص ١٩٥ وما بعدها ،
بأرقام ٦٣٢ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، ٦٣٦ ، ٦٣٧ ، وكلها من طريق عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب ،
والذي يتفق مع لفظ المصنف هو الحديث رقم ٦٣٦ قال : أخبرنا زكريا بن يحيى قال : حدثنا إسماعيل بن
عبيد بن أبي كريمة قال : حدثنا محمد بن طلحة عن أبي عبد الرحيم ، عن عبد الوهاب بن بخت ، =

= عن محمد بن عجلان عن محمد ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أن نبي الله علمه هؤلاء الكلمات يقولهن على المريض : (لا إله إلا الله الكريم الحليم ...) فذكره .

ولبعض الراويات الأخرى قصة طويلة فانظرها في المرجع المذكور .
والحديث في شعب الإيمان للبيهقي ، باب (في محبة الله - عز وجل -) الفصل الثاني في ذكر آثار وأخبار وردت في ذكر الله - عز وجل - ج ٢ ص ٥٢٤ ، ٥٢٥ رقم ٦١٤ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ومحمد بن موسى قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ، حدثنا أبو أسامة ، عن أسامة عن محمد بن كعب ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله بن جعفر قال : علمني علي - عليه السلام - كلمات علمهن رسول الله - ﷺ - إياه يقولهن عند الكرب والشيء يصيبه : (لا إله إلا الله الحليم الكريم ...) فذكره .

قال محققه : إسناده حسن ، وذكر ترجمات لبعض الرواة ، وأشار إلى مصادر تخريجه .
وانظره في موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان كتاب (الأذكار) باب : ما يقول عند الكرب ، ص ٥٨٩ رقم ٢٣٧١ قال : أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان البزاز بالقسقاط ، حدثنا عيسى بن حماد ، أنبأ الليث عن ابن عجلان ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب أنه قال : (لقنني رسول الله - ﷺ - هؤلاء الكلمات ، وأمرني إذا أصابني كرب أو شدة أو أقولهن : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، وتبارك الله ...) الحديث .

وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (باب : ما يستحب للمرء من الرقي والعوذ والقول عند الشيء يخافه أو غيره) ص ٨٧ قال : حدثنا الحسن بن ناصح القطان بكرخ سر من رأى ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ... ثم اتفق السند إلى علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال : علمني رسول الله - ﷺ - هؤلاء الكلمات فذكره .

وأورده أيضا من طريق ابن لهيعة إلى الحسين بن علي : أن عبد الله بن جعفر علمه عن تعليم علي بن أبي طالب فذكر نحوه .

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب : (ما يقول إذا نزل به كرب أو شدة) ص ١٠٤ برقم ٣٤٣ قال : أخبرنا أبو عبد الرحمن ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا يعقوب ، عن ابن عجلان ... واتفق السند إلى علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال : لقنني رسول الله - ﷺ - هؤلاء الكلمات ، وأمرني إن نزل بي كرب أو شدة أن أقولها ... فذكره .

= ثم قال : وكان عبد الله بن جعفر يلقتها وينفث بها على الموعوك ويعلمها المغترية من بناته .

= وانظر المستدرك للحاكم كتاب (الدعاء) باب : الدعاء لرفع الكرب ، ج ١ ص ٥٠٨ قال : أخبرنا عبد الله ابن الحسين القاضي - بمرو - ثنا الحارث بن أبي أسامة ، ثنا روح بن عباد ، ثنا أسامة بن زيد عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال : علمني رسول الله - ﷺ - ... فذكره .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه لاختلاف فيه على الناقلين ، وهكذا أقام إسناده محمد بن عجلان ، عن محمد بن كعب ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه من طريق آخر عن سعيد بن منصور ، عن يعقوب بن عبد الرحمن ، عن محمد بن عجلان ... بلفظ : لقنني رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فذكره ، قال : فكان عبد الله بن جعفر يلقنها الميت وينفث بها على الموعوك (*) .

قال الحاكم : قد أخرج البخاري ومسلم هذا الحديث مختصرا من حديث قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - ووافقه الذهبي في التلخيص .

وانظر كتاب (الفرج بعد الشدة) لابن أبي الدنيا ، طبع الريان ١٩٨٨ ص ٥٥ ، ٥٦ رقم ٤٦ قال : حدثني محمد بن عباس بن موسى ، ثنا روح بن عباد ، عن أسامة بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب قال : علمني رسول الله - ﷺ - إذا أنزل بي كرب أن أقول : (لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله ، وتبارك الله رب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين) .

وقد ورد بسنده : عن أسامة بن كعب القرظي . وقد يكون ذلك خطأ من الطابع ، فلم يرد في إحدى طرقه الأخرى ذلك .

وصحتها : عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي . والله أعلم .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (معرفة ما أسند أمير المؤمنين علي ، عن النبي - ﷺ -) ج ١ ص ٣١٦ رقم ٣٥١ قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا الحارث بن أبي أسامة ، ثنا روح بن عباد ، ثنا أسامة ابن زيد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي - رضي الله عنه - قال : علمني رسول الله - ﷺ - فذكر بنحوه ، ثم قال : رواه سليمان بن بلال ، ويعقوب بن عبد الرحمن القاري ، والليث بن سعد ، كلهم من محمد بن عجلان ، عن محمد بن كعب القرظي ، وأبان بن صالح . =

(*) الموعوك : من باب وع ك - (الوَعَك) مَعَتَّ الحُمَّى ، وقد وَعَكْتَهُ الحُمَّى من باب وعد فهو (مَوْعُوك) مختار الصحاح ، ص ٧٢٩ الموعوك أيضا : المحموم . انظر المعجم الوجيز ، ص ٦٧٥ .

٨٨ / ٤ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ : أَنَّهُ كَانَ يَعْلَمُ بَنَاتِهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَيَأْمُرُهُنَّ بِهِنَّ ، وَيَذْكُرُ أَنَّهُ تَلَقَّاهُنَّ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَنَّ عَلِيًّا قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَقُولُهُنَّ إِذَا كَرَّبَهُ أَمْرٌ ، وَاشْتَدَّ بِهِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَهُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .
ن ، وأبو نعيم (١) .

٨٩ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَمْرِو : أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَالَ لِأَصْحَابِ الشُّوْرَى : هَلْ لَكُمْ أَنْ أَخْتَارَ لَكُمْ وَأَنْتَقِصَ فِيهَا ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ رَضِيَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لَكَ : « أَنْتَ أَمِينٌ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ ، أَمِينٌ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ » .
ابن منيع ، وابن أبي عاصم في السنة ، ك ، وأبو نعيم (٢) .

= قال محققه : إسناده هذا الحديث صحيح ، وبهذا الإسناد أخرجه أحمد في المسند مثله ج ١ ص ٩١ .

وعن رواية سليمان بن بلال قال : لم أقف عليه من هذا الطريق . اهـ : بتصرف .

(١) الحديث في عمل اليوم والليلة للنسائي (باب ما يقول عند الكرب إذا نزل به) ص ١٩٧ رقم ٦٣٥ قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا يعقوب ، عن ابن عجلان ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن عبد الله بن الهادي ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي أنه قال : لقاني رسول الله - ﷺ - هؤلاء الكلمات وأمرني أن نزل بي كرب أو شدة أن أقولها : (لا إله إلا الله الكريم الحليم . سبحانه ، تبارك الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين) فكان عبد الله بن جعفر يلقيها الميت وينفث بها على الموعوك ويعلمها المغتربة من بناته .
وانظر الحديث قبله .

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (معرفة ما أسند أمير المؤمنين ، عن النبي - ﷺ -) ج ١ ص ٣١٧ رقم ٣٥٢ قال : حدثنا محمد بن علي بن مخلد ، ثنا أبو إسماعيل الترمذي ، ثنا سليمان . (ح) وحدثنا أبو عمرو بن حمدان ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري . (ح) وحدثنا سليمان ابن أحمد حدثنا بكر بن سهل ، ثنا شعيب بن يحيى ، ثنا الليث بن سعد ، كلهم عن ابن عجلان ، عن محمد ابن كعب ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن عبد الله بن جعفر : أنه كان يعلم بناته هؤلاء الكلمات ... فذكره واللفظ له قال : ورواه أبان بن صالح عن ابن شداد نحوه .

(٢) الحديث أخرجه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب (المناقب) باب : فضل عبد الرحمن بن عوف ، ج ٤ ص ٧٦ رقم ٤٠٠٨ قال : ابن عمر ، أن عبد الرحمن بن عوف قال لأصحاب =

٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلُقَ فَقَالَ : احْلُقْ أَوْ قَصِّرْ وَلَا حَرَجَ » .
ش (١) .

= الشورى : هل لكم أن أختار لكم وأنقصى فيها ؟ فقال على : نعم ، أنا أول من رضى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : (أنت أمين فى أهل السموات ، أمين فى أهل الأرض) .

قال الحافظ ابن حجر : لأحمد بن منيع .

قال المحقق حبيب الرحمن الأعظمى فى الإنحاف : (فى السماء) أقول : مكان قوله : (فى السموات) ثم قال : ضعف سند البوصير لضعف أبى المعلى الجزرى ، وهو فرات بن السائب .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (معرفة الصحابة) عبد الرحمن بن عوف حوارى رسول الله ﷺ - ، ج ٣ ص ٣٠٩ ، ٣١٠ قال : أخبرنا عبد الله بن إسحاق الخراسانى العدل ، ثنا عبد الله روح المدائنى ، ثنا يزيد ابن هارون ، أنا أبو المعلى الجزرى ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عمر ، عن على بن أبى طالب - ؓ - أن عبد الرحمن بن عوف قال لأصحاب الشورى : هل لكم أن أختار لكم وأنتقل منها ؟ فقال على : أنا أول من رضى ؛ فإنى سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم يقول لك : (أنا أمين فى أهل السماء ، أمين فى أهل الأرض) وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : قلت : أبو المعلى هو فرات بن السائب : تركوه .

وانظره فى حلية الأولياء ، ترجمة (عبد الرحمن بن عوف) ج ١ ص ٩٨ قال : حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الرحمن ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا أبو المعلى الجريرى ، عن ميمون بن مهران ... إلخ فذكره ، غير فى روايته تقديمًا وتأخيرًا .

والملاحظ : أن أبا المعلى ورد فى المطالب العالية فى حاشيته أنه أبو المعلى الجزرى ، وكذلك فى المستدرک . وانظر ترجمته فى لسان الميزان ، ج ٣ ص ٤٣٠ ، ٤٣١ رقم ١٣١٤ قال : فرات بن السائب أبو سليمان ، وقيل : أبو المعلى الجزرى عن ميمون بن مهران .

وعنه : حسين بن محمد المروزى ، وشبابه ، وجماعة .

قال البخارى : منكر الحديث . وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ... إلخ .

ومن هذا يظهر أن صحة اسمه هو الجزرى كما ورد فى المستدرک وغيره ، وأن ما فى الحلية خطأ من الناسخ أو الطابع . الله أعلم .

(١) الحديث فى مصنف بن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) ج ١٤ ص ١٧٧ رقم ١٧٩٩٣ قال : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن على ، عن أبيه عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على ، عن النبى - ﷺ - أنه رجل فقال : إنى أفضت قبل أن أحلق ، فقال : (احلق أو قصر ولا حرج) .

٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ فَقَدْ كَذَبَ ، وَفِيهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَرَّمَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ » .

ش ، حم ، (١) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى شيبة) ج ١٤ ص ١٩٨ رقم ١٨٠٧٠ قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه قال : خطبنا على فقال : من زعم أن عندنا شيئا نقروءه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات فقد كذب . قال : وفيها : قال رسول الله - ﷺ - : « حرم ما بين عير إلى ثور » واللفظ لابن أبى شيبة .

وانظره فى مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٤٤ ، ٤٥ رقم ٦١٥ فقد رواه بنفس سند ابن أبى شيبة ، وبأطول من حديثه قال : من زعم أن عندنا شيئا ... إلى أن قال : وفيها قال رسول الله - ﷺ - : المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى فيها محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً ومن ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم .

وقد أخرجه مسلم بلفظ أحمد من طريق أبى بكر بن أبى شيبة ، وزهير بن حرب ، وأبى كريب ، عن أبى معاوية ، ج ٢ ص ٩٩٤-٩٩٨ برقم ١٣٧٠ / ٤٦٧ فى باب (فضل المدينة) مع تقديم وتأخير فى بعض العبارات .

ومعنى (فمن أحدث فيها حدثاً) : من أتى فيها إثماً .

ومعنى (صرفاً ولا عدلاً) : قال الأصمعى : الصرف : التوبة ، والعدل : الفدية . وروى ذلك عن النبى - ﷺ - قال القاضى : وقيل : المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا ، وإن قبلت قبول جزاء . اهـ : محمد فؤاد عبد الباقي فى تعليقه على حديث مسلم .

ومعنى (عير وثور) قال ابن حجر العسقلانى - فى فتح البارى كتاب (فضائل المدينة) باب : حرم المدينة - ما نصه : (وقال المحب الطبرى فى الأحكام : قد أخبرنى الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصرى أن حذاء أحد عن يساره جانحاً إلى ورائه جبل صغير يقال له ثور ، وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض وما فيها من الجبال ، فكلُّ أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور ، وتواردوا على ذلك . فعلمنا أن ذكر ثور فى الحديث صحيح ، وأن عدم علم أكابر العلماء به لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه . قال : وهذا فائدة جليلة . انتهى) .

وانظر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٢٨ رقم ٢٦٣ / ٣ =

٩٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِعَرَفَةَ فَقَالَ : هَذَا الْمَوْقِفُ وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَأَفَاضَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ فَجَعَلَ يَعْتُقُ عَلِيَّ بِعِيره (*) ، وَالنَّاسُ يُضْرِبُونَ الْإِبِلَ يَمِينًا وَشِمَالًا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ وَيَقُولُ : السَّكِينَةُ أَيُّهَا النَّاسُ . ثُمَّ أَتَى جَمْعًا فَصَلَّى بِهِمُ الصَّلَاتَيْنِ ، الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ ، ثُمَّ أَتَى قُزَحَ ، فَوَقَفَ عَلَى قُزَحَ ، فَقَالَ : هَذَا الْمَوْقِفُ وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، ثُمَّ سَارَ حَتَّى أَتَى مُحَسَّرًا فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَرَعَ نَاقَتَهُ فَخَبَّتْ حَتَّى جَاَزَ الْوَادِي ، ثُمَّ حَبَسَهَا ، ثُمَّ أَرْدَفَ الْفَضْلَ وَسَارَ حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا ، حَتَّى أَتَى الْمَنْحَرَ فَقَالَ : هَذَا الْمَنْحَرُ وَمِنَى كُلُّهَا مَنْحَرٌ ، وَاسْتَفْتَتْهُ جَارِيَةٌ مِنْ خَتَمٍ فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ أَفْنَدَ (**) ، وَقَدْ كَبِرَ وَقَدْ أَدْرَكْتَهُ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ ، فَهَلْ يُجْزَى عَنْهُ أَنْ أُؤَدِّيَ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَدَّى عَنْ أَبِيكَ ، وَلَوْ عَنَّا الْفَضْلُ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ لَوَيْتَ عَنْقَ ابْنِ عَمِّكَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَةً فَلَمْ أَمْنِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمَا ، ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ : أَنْحَرْ وَلَا حَرَجَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَحْلُقَ ، قَالَ : احْلُقْ أَوْ قَصِّرْ وَلَا حَرَجَ ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ فَطَافَ بِهِ ، ثُمَّ أَتَى زَمْزَمَ فَقَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ! سَقَايَتِكُمْ ، وَلَوْ لَا أَنْ يَغْلِبَكُمْ النَّاسُ عَلَيْهَا لَنَزَعْتُ (***). »

= من طريق أبي خيثمة وبه الزيادة الواردة في لفظي أحمد ومسلم . اهـ وقال محققه : إسناده صحيح . اهـ .

(*) معنى (يعتق على بعيره) : يسرع ، قال في النهاية ، ج ٣ ص ٣١٠ مادة (عق) : ومنه الحديث : « لا يزال المؤمن معتق صالحا ما لم يصب دما حراما » أى مسرعا في طاعته ، منبسطا في عمله . ومنه الحديث « أنه كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نص » اهـ نهاية .

(**) (أفند) قال في النهاية ، ج ٣ ص ٤٧٤ ، ٤٧٥ : الفند في الأصل : الكذب ، وأفند : تكلم بالفند ، ثم قالوا للشيخ إذا هَرَمَ : قد أفند ؛ لأنه يتكلم بالمرحرف من الكلام عن سنن الصحة ، وأفنده الكبير : إذا أوقعه في الفند . اهـ .

(***) (لنزع) في النهاية : فيه (رأيتني أنزع على قليب) أى : أستقى منه الماء باليد ، وأصل النزع : الجذب والقلع . اهـ بتصرف .

حم ، ع ، وروى بعضه ابن وهب فى مسنده ، د ، ت وقال : حسن صحيح ، هـ ، وابن خزيمة ، وابن الجاورد ، وابن جرير ، ق (١) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبى طالب - رحمه الله -) ج ٢ ص ١٧ ، ١٨ برقم ٥٦٢ واللفظ له ، قال : حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير ، حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبى ربيعة ، عن زيد بن على ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب قال : وقف رسول الله - ﷺ - بعرفة ... فذكره مع اختلاف يسير جدا فى بعض ألفاظه . وانظر رقم ٥٦٤ من نفس المصدر .

قال الشيخ / شاكر : إسناده صحيح ؛ سفيان هو الثورى : والحديث مضى بعضه من زيادات عبد الله فى أستاذ مسند عثمان ٥٢٥ وانظر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب - رحمه الله -) ج ١ ص ٢٦٤ رقم ٣١٢ / ٥٢ من طريق عبيد الله ، فذكره من رواية على - رحمه الله - مع اختلاف يسير .

قال محققه : رجاله ثقات ، ومحمد بن عبد الله بن الزبير قال الحافظ : ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ فى حديث الثورى . وعلى بن زيد هو ابن الحسين بن على بن أبى طالب . وابن أبى رافع هو مولى النبى - ﷺ - وكاتب على . اهـ . وانظره برقم ٥٤٤ من نفس المصدر من طريق أبى موسى ، عن أبى أحمد ، عن سفيان .

وأخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب (المناسك) باب : الصلاة بجمع ، ج ٢ ص ٤٧٨ رقم ١٩٣٥ قال : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان ... ثم اتفق السند إلى على - رحمه الله - قال : فلما أصبح يعنى النبى - ﷺ - وقف على قزح فقال : هذا قزح وهو الموقف ، وجمع كلها موقف ، ونحرت هاهنا ، ومنى كلها محرر ، فأنحروا فى رحالكم .

أقول : وهذا لفظ مختصر .

وفى سنن الترمذى ، أخرجه فى كتاب (أبواب الحج) باب : عرفة كلها موقف ، ج ٢ ص ١٨٥ رقم ٨٨٦ من طريق محمد بن بشار ... فذكره مع بعض اختلاف فى الألفاظ .

قال أبو عيسى : حديث على : حديث حسن صحيح ، لا نعرفه من حديث على إلا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن بن الحارث بن عياش ، وقد رواه غير واحد عن الثورى مثل هذا ، والعمل على هذا عند أهل العلم .. إلخ .

وأخرجه ابن ماجه مختصرا بلفظ : وقف رسول الله - ﷺ - بعرفة فقال : هذا الموقف ، وعرفة كلها موقف . من طريق على بن محمد ، عن يحيى بن آدم ، عن عبد الرحمن بن عياش ... إلخ السند ، ج ٢ ص ١٠٠١ رقم ٣٠١٠ كتاب (المناسك) باب : الموقف بعرفات .

وانظر صحيح ابن خزيمة كتاب (المناسك) باب : وقت الدفعة من عرفة خلاف سنة أهل الكفر والأوثان كانت فى الجاهلية . فقد أخرجه من طريق محمد بن بشار ، عن أبى أحمد الزبيرى ، عن سفيان ، ج ٤ =

٩٣/٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ : بَيْنَا نَحْنُ بِمَنْى إِذَا عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ فَلَا يَصُومُهَا أَحَدٌ ، وَاتَّبَعَ النَّاسَ عَلَى جَمَلِهِ يَصْرُخُ بِذَلِكَ » .

حم ، والعدنى ، وابن جرير وصححه ، ض (١) .

= ص ٢٦٢ رقم ٢٨٣٧ ولكن باختصار شديد ، بلفظ : عن على قال : وقف رسول الله - ﷺ - بعرفة ، ثم أفاض حين غابت الشمس وأردف أسامة بن زيد .

قال محققه الدكتور / محمد مصطفى الأعظمي : إسناده صحيح .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الحج) باب : حيث ما وقف من المزدلفة أجزاءه ، ج ٥ ص ١٢٢ قال : أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ، أنبأ سليمان بن أحمد بن أيوب ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا الفريابي ، ثنا سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب ، ثنا محمد بن أبي بكر ، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي ، ثنا سفيان بن سعد ... ثم اتفق السند مع ما قبله إلى على - رحمه الله - فذكره مع اختلاف في بعض ألفاظه في روايته .

وأخرجه الطبري في تفسيره باختصار شديد ، باب : ﴿ تأويل قوله تعالى : فاذكروا الله عند المشعر الحرام ﴾ من سورة البقرة ، ج ٤ ص ١٨٠ رقم ٣٨٢٧ بتحقيق الشيخ شاکر ، قال : أبا كريب حدثنا قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي ، عن زيد بن على ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن على قال : لما أصبح رسول الله - ﷺ - بالمزدلفة ، غدا فوقف على قزح وأردف الفضل ، ثم قال : هذا الموقف ، وكل مزدلفة موقف .

قال الشيخ / شاکر : (هذا الحديث مختصر من حديث مطول) ثم ذكر تخريجه في المصادر الأخرى . وفي لفظ المصنف قال : (لا يلتفت إليهم) وكذلك في رواية البيهقي في السنن ، والمصادر الأخرى ذكرت لفظ : (يلتفت) بدون (لا) وهو الصحيح .

وكذلك في لفظ أحمد والبيهقي : (واستفتته جارية شابة من خثعم) ولم يرد لفظه (شابة) في المصادر الأخرى كما في لفظ المصنف .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب - رحمه الله -) ، ج ٢ ص ٢١ ، ٢٢ رقم ٥٦٧ قال : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، مدني مولى لآل عمر - حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن عمرو بن سليم ، عن أمه قالت : بينما نحن بمنى إذا على بن أبي طالب يقول : إن رسول الله - ﷺ - قال : (إن هذه أيام أكل وشرب ، فلا يصومها أحد) واتبع الناس على جملة يصرخ بذلك .

=

وهذا لفظ المصنف .

٤ / ٩٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُوتِرُ عِنْدَ الْأَذَانِ وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ

الإقامة » .

ط ، ش ، حم ، هـ ، والدورقي (١) .

= قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . وعمرو بن سليم : هو الزُّرقى - بضم الزاى وفتح الراء - وهو تابعى ثقة . مات سنة ١٠٤ ، أمه : لم يذكرها أحد من ألفوا فى الصحابة باسمها ، بل قالوا : (أم عمرو بن سليم) وفى طبقات ابن سعد ، ج ٥ ص ٥٢ أن اسمها (النوار بنت عبد الله بن الحارث بن جمار) وهى صحابية . وانظر فى تهذيب الآثار للطبرى (مسند على بن أبى طالب - رحمه الله) - ج ٣ ص ٢٥٦ رقم ٣٧ قال : حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصرى قال : حدثنا أبى وشعيب بن الليث ، عن الليث عن يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عمرو بن سليم الزرقى عن أمه أنها قالت : بينما نحن بمنى ... فذكره ، إلا أنه قال : (أيام طُعْمٍ وَشُرْبٍ) (فلا يصم أحد) بدل (أيام أكل وشرب) (فلا يصومها) وانظر الحديث رقم ٣٨ .

قال الشيخ محمود شاکر : الحديث ٣٧ ، ٣٨ : (يزيد بن الهاد) هو : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى : ثقة . روى له الجماعة .

وقد ورد بالأصل اسم الراوى : (عمر بن سليم الزرقى) وفى أحمد والطبرى : (عمرو بن سليم الزرقى) وصحته : (عمرو) كما ورد فى تهذيب التهذيب ، ج ٨ ص ٤٤ رقم ٧١ قال : عمرو بن سليم بن خلدة بن مخلد بن عامر بن زريق الأنصارى الزرقى .

روى عن أبى قتادة الأنصارى ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد ، وأبى حميد الساعدى ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعاصم بن عمرو المدينى ، وعبد الرحمن بن أبى سعيد ، وأمه ، وغيرهم .

وعنه : ابنه سعيد : وأبو بكر بن المنكدر ، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، وبكير بن الأشج ، وسعيد المقبرى ، والزهرى ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، وعبد الله بن أبى سلمة الماجشون ، وعامر بن عبد الله بن الزبير ، وآخرون .

قال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال النسائى : ثقة . وقال ابن خراش : ثقة فى حديثه اختلاط . وقال المعلى : مدنى تابعى ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . اهـ .

(١) الحديث فى مسند الطيالسى (مسند على بن أبى طالب - رحمه الله) - ج ١ ص ١٩ ص ١٢٦ قال : =

٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ لَيْلَةً فَقَالَ : أَلَا تُصَلِّيَانِ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهَا بَعَثَهَا ، فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعْتُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ فُخْذَهُ وَيَقُولُ : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ .

حم ، خ ، م ، ن ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، حل ، ق (١) .

= حدثنا أبو داود قال : حدثنا شريك عن أبي إسحاق ، عن أبي الحارث ، عن علي : أن النبي ﷺ - كان يوتر عند الأذان ، ويصلي ركعتين عند الإقامة وعلى ذلك فلفظ المصنف هو لفظ الطيالسي .
وانظر في مسند أحمد تحقيق الشيخ شاكر (مسند علي - ﷺ) ج ٢ ص ٧٠ رقم ٦٥٩ قال : حدثنا إبراهيم ابن أبي العباس ، حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، عن النبي ﷺ - فذكره .
قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ؛ لضعف الحارث الأعور .
(شريك) : هو القاضي ، بن عبد الله بن أبي شريك النخعي ، وهو ثقة مأمون الحديث ، وكان يغلط كما قال ابن سعد .

(أبو إسحاق) هو : السبيعي ، إبراهيم بن أبي العباس شيخ أحمد : هو الكوفي السامري .
وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما جاء في الركعتين قبل الفجر ، ج ١ ص ٣٦٣ رقم ١١٤٧ ولكن باختصار ، قال : حدثنا الخليل بن عمرو - أبو عمرو - ثنا شريك . ثم اتفق السند إلى علي - ﷺ - قال : (كان النبي ﷺ - يصلي الركعتين عند الإقامة) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : في ركعتي الفجر أى ساعة تصليان ؟ ج ٢ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ قال : حدثنا أبو الأحوص وشريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أن النبي ﷺ - كان يصلي الركعتين عند الأذان ، قال أحدهما : ويوتر عند الإقامة .
والملاحظ أن في لفظ ابن أبي شيبة قلبا . والصحيح ما ورد بالأصل والمصادر الأخرى . والله أعلم .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ) ج ١ ص ٧٧ قال : حدثنا عبد الله قال : كتب إلى قتيبة بن سعيد : كتبت إليك بخطي وختمت الكتاب بخاتمي . يذكر أن الليث بن سعد حدثهم عن عقال ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين : أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب - ﷺ - أن النبي ﷺ - طرقة و فاطمة - ﷺ - قال : « ألا تصلون ؟ » فقالت : يا رسول الله ! إنما أنفسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . وانصرف رسول الله ﷺ - حين قلت له ذلك ، ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ .

= والحديث فى صحيح البخارى كتاب (الصلاة) باب : تحريض النبى - ﷺ - على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب ، ج ٢ ص ٦٢ قال : حدثنا أبو اليمان : أخبرنا شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنا على بن حسين أن حسين بن على أخبره : أن على بن أبى طالب أخبره أن رسول الله - ﷺ - طرقه وفاطمة بنت النبى - عليه السلام - ليلة... فذكره . غير أنه ورد فى هذه الرواية بلفظ : ألا تصلين ؟ ! .

لفظ المصنف هو لفظ البخارى .

وانظر صحيح الإمام مسلم كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : ما روى فيمن نام الليل أجمع ثم أصبح ، ج ٢ ص ٥٣٧ ، ٥٣٨ رقم ٧٧٥ / ٢٠٦ قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث ... بمثل سند الإمام أحمد إلى على بن أبى طالب - ﷺ - فذكره بمثل رواية أحمد .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الصلاة) باب : الترغيب فى قيام الليل ، ج ٣ ص ٢٠٥ قال : أخبرنا قتيبة... بمثل سند أحمد ومسلم . فذكره بمثل روايتهما .

والحديث فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) جماع أبواب صلاة التطوع بالليل ، باب : استحباب إيقاظ المرء لصلاة الليل ، ج ٢ ص ١٧٨ ، ١٧٩ رقم ١١٣٩ قال : ثنا محمد بن على بن محرز ، نا يعقوب - يعنى ابن إبراهيم بن سعد - ثنا أبى ، عن ابن إسحاق قال : حدثنى حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة ، عن ابن شهاب : أن على بن الحسين أخبره أن أباه الحسين بن على حدثه أن أباه على بن أبى طالب أخبره : دخل رسول الله - ﷺ - على وعلى فاطمة من الليل ، فقال لنا : (قوما فصليا) ثم رجع إلى بيته ، فلما مضى هوى من الليل رجع فلم يسمع لنا حساً ، فقال : (قوما فصليا) قال : فقمتم وأنا أعرك عينى فقلت : يا رسول الله ! والله ما نصلى إلا ما كتب الله لنا ، إنما أنفسنا بيد الله إذا شاء يبعثنا بعثنا فولى رسول الله - ﷺ - وهو يضرب بيده على فخذه وهو يقول : « ما نصلى إلا ما كتب الله لنا ؟ ! » وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً .

وانظر رقم ١١٤٠ من نفس المصدر فإنه الموافق لما معنا ، قال : ثنا محمد بن رافع ، نا حجين بن المثنى أبو عمير ، حدثنا الليث - يعنى ابن سعد - عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن على بن الحسين أن حسن بن على حدثه - كذا قال لنا ابن رافع أن حسن بن على حدثه - عن على بن أبى طالب : أن رسول الله - ﷺ - طرقه وفاطمة بنت رسول الله - ﷺ - فذكره .

والحديث فى سنن البيهقى كتاب (الصلاة) باب : الترغيب فى قيام الليل ، ج ٢ ص ٥٠٠ قال : أنبأ أبو حسين على بن محمد بن بشران العدل - ببغداد - أنبأ أبو على إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا عبد الكريم ابن الهيثم ، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ، أخبرنى شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال : أخبرنى على بن الحسين ، أن حسين بن على أخبره أن رسول الله - ﷺ - طرقه وفاطمة ... فذكره بمثل لفظ البخارى . =

٩٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى قَوْمٍ قَدَ بَنَوْا زُبَيْةً لِلْأَسَدِ ، فَيَنْمَاهُمْ كَذَلِكَ يَتَدَفَعُونَ إِذْ سَقَطَ رَجُلٌ فَتَعَلَّقَ بِآخَرٍ ، ثُمَّ تَعَلَّقَ رَجُلٌ بِآخَرَ حَتَّى صَارُوا فِيهَا أَرْبَعَةٌ فَجَرَحَهُمُ الْأَسَدُ ، فَانْتَدَبَ لَهُ رَجُلٌ بِحَرْبَةٍ فَقَتَلَهُ ، وَمَاتُوا مِنْ جَرَا حَهُمْ كُلُّهُمْ فَقَامَ أَوْلِيَاءُ الْأَوَّلِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الثَّانِي فَأَخْرَجُوا السَّلَاحَ لِيَقْتَتِلُوا فَأَتَاهُمْ عَلَى عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ ، فَقَالَ : تُرِيدُونَ أَنْ تَقْتُلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَيٌّ ، إِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِقَضَاءٍ إِنْ رَضِيتُمْ فَهُوَ الْقَضَاءُ ، وَإِلَّا حَجَزَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى تَأْتُوا النَّبِيَّ - ﷺ - فَيَكُونُ هُوَ الَّذِي يَقْضِي بَيْنَكُمْ ، فَمَنْ عَدَا بَعْدَ ذَلِكَ فَلَا حَقَّ لَهُ ، اجْمَعُوا مِنْ قِبَائِلِ الَّذِينَ حَفَرُوا الْبُشْرَ رُبْعَ الدِّيَةِ وَثُلُثَ الدِّيَةِ ، وَنَصْفَ الدِّيَةِ كَامِلَةً ، فَلِلْأَوَّلِ الرُّبْعُ ؛ لِأَنَّهُ هَلَكَ مِنْ فَوْقِهِ ، وَلِلثَّانِي ثُلُثُ الدِّيَةِ ، وَلِلثَّالِثِ نَصْفُ الدِّيَةِ ، وَلِلرَّابِعِ الدِّيَةُ ، فَأَبَوْا أَنْ يَرْضَوْا ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَصَّصُوا عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ : أَنَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ ، وَاحْتَبَى ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ عَلِيًّا قَضَى بَيْنَنَا ، فَقَصَّصُوا عَلَيْهِ ، فَأَجَازَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - وَفِي لَفْظٍ : فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : الْقَضَاءُ كَمَا قَضَى عَلِيٌّ » .

ط ، ش ، حم ، وابن منيع ، وابن جرير ، وصححه ، ق وضعفه (١) .

= قال البيهقي : ورواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان ، وأخرجه مسلم من حديث عقيل ، عن الزهري .

وانظر في حلية الأولياء ، ترجمة (علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٦٨ ، ٦٩ قال محمد بن أحمد بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعيد ، عن عقيل . وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن أبي كريمة ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن علي بن أبي الحسين ، عن أبيه قال : سمعت عليا يقول : فذكره ، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

ثم قال : رواه حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة ، وصالح بن كيسان وشعيب بن حمزة ، والناس ، عن الزهري . أخرجه البخاري ومسلم عن قتيبة بن سعيد .

والمصدر الذي ورد بالأصل غير واضح أظنه (حل) . والله أعلم .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١ ص ١٨ رقم ١١٤ قال :

حدثنا أبو داود قال : حدثنا حماد بن سلمة ، وقيس بن الربيع ، وأبو عوانة كلهم عن سماك بن حرب ، عن ابن المعتمر الكناني ، حدثنا علي بن أبي طالب قال : لما بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى اليمن حَفَرُ قَوْمِ زُبَيْةٍ =

= للأسد ، فازدحم الناس على الزبية ، ووقع فيها الأسد ، فوقع فيها رجل ، وتعلق الرجل برجل ، وتعلق الرجل بالآخر حتى صاروا أربعة ، فجرحهم الأسد فيها حتى هلكوا ، وحمل القوم السلاح ، فكاد أن يكون بينهم قتال ، قال : فأتيتهم فقلت : أنقتلون مائتي رجل من أجل أربعة أناس ؟ تعالوا أفض بينكم بقضاء ، فإن رضيتموه فهو قضاء بينكم ، وإن أبيتم رفعتم إلى رسول الله - ﷺ - ؛ فهو أحق بالقضاء . فجعل للأول ربع الدية ، وجعل للثاني ثلث الدية ، وجعل للثالث نصف الدية ، وجعل للرابع الدية ، وجعل للديات على من حفر الزبية على القبائل الأربعة ، فسخط بعضهم ورضى بعضهم ، ثم قدموا على رسول الله - ﷺ - فقصوا عليه القصة ، فقال : (أنا أفضى بينكم) فقال قاتل : فإن عليا قد قض بيننا ، فأخبره بما قضى على - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - : « القضاء كما قضى على » قال هذا حماد ، وقال قيس : فأمضى رسول الله - ﷺ - قضاء على .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الديات) باب : القوم يدفع بعضهم بعضا في البئر أو الماء ، ج ٩ ص ٤٠٠ رقم ٧٩٢١ قال : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن حنش بن المعتمر قال : حفرت زبية باليمن للأسد ، فوقع فيها الأسد ، فأصبح الناس يتدافعون على رأس البئر ... فذكر نحوه . والملاحظ أن رواية ابن أبي شيبة موقوفة على ابن المعتمر ، وسقط منه الصحابي فهو مرسل . وأخرجه الإمام أحمد في مسند تحقيق الشيخ شاكر (مسند على ابن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٤ رقم ٥٧٣ قال : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا إسرائيل ، حدثنا سماك ، عن حنش ، عن علي قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى اليمن ... فذكره ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير جدا إلى قوله : (فأجازته النبي - ﷺ -) وقال : (والدية كاملة) . قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . (حنش) هو ابن المعتمر الكنانى : وثقه أبو داود والعجلي . قال البخارى . يتكلمون فى حديثه وقال النسائى : ليس بالقوى .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الديات) باب : ما ورد فى البئر جبار ، والمعدن جبار ، ج ٨ ص ١١١ قال : وأما الحديث الذى أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ، أنبا عبد الله بن جعفر الأصبهانى ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ... واتفق السند مع سند أبي الطيالسى ... فذكره بنحو لفظه . وأورده له رواية من طريق إسرائيل ، عن سماك ... فذكره .

قال الهيثمى تعليقا على الرواية الثانية : فهذا الحديث قد أرسل آخره (أى : من عند قوله : فزعم حنش أن بعد القوم كره ذلك ... إلخ)

وحنش بن المعتمر غير محتج به ؛ قال البخارى : حنش بن المعتمر وقال بعضهم : ابن ربيعة ، يتكلمون فى حديثه . ١٠هـ .

٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ : مَنْ أَحْبَبَنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِيَ فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

ت، عم، ونظام الملك في أماليه، وابن النجار، ض^(١).

= وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الديات) باب : القوم يزدهمون فيقع بعضهم فيتعلق بغيره ج٦ ص ٢٨٧ عن علي بلفظ مقارب ثم قال الهيثمي : رواه أحمد . وفيه : حش ، وثقه أبو داود ، وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح .

وأورد الرواية المرسلة عن حنث في نفس المصدر ، ثم قال : رواه البزار ، وقال في آخره : لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد . قلت : عن علي . والله أعلم ومعنى : (تفيتة ذلك) أى أثر ذلك .

(١) الحديث فى الجامع للترمذى كتاب (المناقب) باب : : منه ج ٥ ص ٣٠٥ رقم ٣٨١٦ قال : حدثنا نصر بن على الجهضمى ، أخبرنا على بن جعفر بن محمد بن على ، قال : أخبرنى أخى موسى بن جعفر بن محمد ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد بن على ، عن أبيه محمد بن على بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده على بن أبى طالب أن النبى - ﷺ - أخذ بيد حسن وحسين قال : (من أحببني وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة) .

قال الترمذی : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث جعفر بن محمد إلا من هذا الوجه .

وانظر في مسند الإمام أحمد (مسند الإمام علي بن أبي طالب - عليه السلام) - ج ١ ص ٧٧ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني نصر بن علي الأزدي ، أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ، حدثني أخى موسى بن جعفر ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن حسين - عليه السلام - عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله - عليه السلام - أخذ بيد حسن وحسين - عليه السلام - وقال : (من أحبني ، وأحب هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة).

وانظر مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاکر ج ٢ ص ٢٤ رقم ٥٧٦ فقد ذكره ، ثم علق عليه بقوله : إنسانه حسن ، علی بن جعفر لم يذكره أحد بجرح ولا توثيق . أخوه موسى : هو موسى الكاظم .

ثم قال : والتحسين ثابت فى بعض نسخ الترمذى دون بعض ؛ ولذلك قال الذهبى فى الميزان ٢ / ٢٢٠ فى ترجمة على بن جعفر : (ما هو من شرط كتابى ، لأننى ما رأيت أحداً لينه ، نعم ، ولا من وثقه ، لكن حديثه منكراً جداً ، ما صححه الترمذى ولا حسنه) .

وقال : ثم ساقه الذهبي بإسناده إلى نصر بن على الجهضمي ، وفي التهذيب ١٠ / ٤٣٠ في ترجمة نصر : (قال أبو علي بن الصواف عن عبد الله بن أحمد : لما حدث نصر بن علي بهذا الحديث أمر المتوكل بضربه ألف سوط . فكلمه فيه جعفر بن عبد الواحد ، وجعل يقول له : هذا من أهل السنة ، فلم يزل به حتى تركه) . اهـ بتصرف يسير .

٩٨/٤ - « عن عليّ قال : الوتر ليس بحتم مثل الصلاة المكتوبة ، ولكنه سنة سنّها رسول الله - ﷺ - » .

ط ، عب ، ش ، حم ، والدارمي ، والعدني ، د ، ت وقال : حسن ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، ك ، حل ، ق ، ض ، زاد عبد الحميد : فلا تدعوه ^(١) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ١٥ رقم ٨٨ قال : حدثنا يونس ، حدثنا أبو داود قال : حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : (الوتر ليس بحتم ، ولكنه سنة حسنة عن رسول الله - ﷺ - إن الله تعالى وتر يحب الوتر ، أوتروا يا أهل القرآن) .
والملاحظ أن لفظ المصنف جزء من هذا الأثر .

وانظر مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : وجوب الوتر هل شيء من التطوع واجب ؟ ج ٣ ص ٣ رقم ٤٥٦٩ قال : عبد الرزاق عن معمر ، والثوري ، عن أبي إسحاق ... ثم اتفق السند إلى علي قال : (الوتر ليس بحتم كهئية المكتوبة ، ولكنها سنة سنّها رسول الله - ﷺ -) .

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : من قال الوتر سنة ج ٢ ص ٢٩٦ قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، ثم اتفق السند إلى علي - ﷺ - فذكره دون قوله : (مثل الصلاة المكتوبة) .

وانظر في مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٦٣ رقم ٦٥٢ قال : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ... ثم اتفق السند إلى علي - ﷺ - قال : « (الوتر ليس بحتم مثل الصلاة ، ولكنه سنة سنّها رسول الله - ﷺ -) وهذا لفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وفي المتتقى ١١٨٣ أنه رواه أيضا الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .
وأخرجه الدارمي في كتاب (الصلاة) باب : في الوتر ج ١ ص ٣٠٩ رقم ١٥٨٧ قال : حدثنا عفان ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت عاصم بن ضمرة قال : سمعت عليا قول : (لأن الوتر ليس بحتم كالصلاة ، ولكنه سنة فلا تدعوه) .

والأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : تفرع أبواب الوتر باب : استحباب الوتر ج ٢ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٤١٦ قال : حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن زكريا ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يا أهل القرآن أوتروا ؛ فإن الله وتر يحب الوتر) وهذا حديث مرفوع وليس موقوفاً كما أورده المصنف .

قال محققه : وأخرجه الترمذي في باب : الوتر ليس بحتم ، والنسائي في قيام الليل ، وابن ماجه في الوتر .
وانظر الجامع الصحيح للترمذي (أبواب الصلاة) باب : ماجاء أن الوتر ليس بحتم ج ١ ص ٢٨٢ رقم ٤٥٢ قال : حدثنا أبو كريب ، أخبرنا أبو بكر بن عياش ، أخبرنا أبو إسحاق ... ثم اتفق السند إلى علي - ﷺ - =

.....

= قال : « الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ، ولكن سنة رسول الله - ﷺ - قال : « إن الله وتر يحب الوتر ، فأوتروا يا أهل القرآن) .

قال أبو عيسى : حديث على حديث حسن . وروى سفيان الثوري وغيره عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على قال : (الوتر ليس بحتم كهئية الصلاة المكتوبة ، ولكن سنة سنه رسول الله - ﷺ -) . وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش .

وأورده النسائي في سننه كتاب (الصلاة) باب : الأمر بالوتر ج ٣ ص ١٨٧ قال : أخبرنا محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم ، عن أبي نعيم ، عن سفيان ... ثم اتفق السند إلى على - ﷺ - فذكره . وانظر مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٦٨ رقم ٣١٧/٥٧ قال : حدثنا عبيد الله ، حدثنا غندر ، عن شعبة .. ثم اتفق السند إلى على - ﷺ - قال : (ليس الوتر بحتم كالصلاة ، ولكنه سنة ، فلا تدعه) قال شعبة : فوجدته مكتوبا عندي ، فقد أوتر رسول الله - ﷺ - . قال محققه : إسناده صحيح ؛ سماع شعبة من أبي إسحاق مبكر كما قال الحافظ في هدى السارى ، وأخرجه أحمد والدارمي .

ورواه ابن خزيمة في سننه (ذكر الوتر وما فيه من السنن) ج ٢ ص ١٣٦ ، ١٣٧ رقم ١٠٦٧ قال : نا يعقوب ابن إبراهيم الدورقي ، وعبد الله بن سعيد الأشج ، ومحمد بن هشام قالوا : ثنا أبو بكر بن عياش ، ثنا أبو إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : قال على : إن الوتر ليس بحتم ، ولا كصلاتكم المكتوبة ، ولكن رسول الله - ﷺ - أوتر ثم قال : « يا أهل القرآن أوتروا ؛ فإن الله وتر يحب الوتر » غير أن الأشج لم يذكر : (يا أهل القرآن أوتروا) .

قال محققه : إسناده ضعيف ؛ لاختلاط أبي إسحاق - وهو السبيعي - وعننته ، وفي ابن ضمرة كلام يسير . لكن الحديث حسن ، بل صحيح له ما يشهد له ، ولذلك أوردته في صحيح أبي داود . اهـ : بتصرف . وانظر المستدرک للحاكم كتاب (الوتر) باب : الوتر ج ١ ص ٣٠٠ قال بعد أن روى حديث عبادة بن الصامت : وله شواهد ، فمنها ما أخبرناه ميمون بن إسحاق الهاشمي ، ببغداد ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا أبي بكر بن عياش ، وحدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أحمد ابن يونس والعلاء بن عمرو الحنفي ، ومحمد بن يزيد الرفاعي وعبد الله بن سعيد الكندي قالوا : ثنا أبو بكر ابن عياش ، ثنا أبو إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، قال : قال على - ﷺ - : (إن الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة ، ولكن رسول الله - ﷺ - أوتر ثم قال : يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر) .

وسكت عنه الحاكم والذهبي .

٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُوتِرُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَفِي وَسْطِهِ

وَفِي آخِرِهِ ، ثُمَّ ثَبَّتَ لَهُ الْوِتْرُ فِي آخِرِهِ » .

ش ، حم ، والدورقي ، ض (١) .

= وأخرجه عبد بن حميد ، انظر المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٥٣ رقم ٧٠ (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) قال : أخبرنا يزيد بن هارون ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : (ليس الوتر بحتم كالصلاة ، ولكنه سنة فلا تدعوه) .

قال محققه : وعاصم بن ضمرة ذكره ابن عدى فى الكامل ٢٧٦/٢ وقال : وعاصم بن ضمرة لم أذكر له حديثا لكثرة ما يروى عن علي مما لا يتابعه الثقات عليه ، والذي يرويه عن عاصم قوم ثقات ، البلية من عاصم ، ليس ممن يروون عنه ، فالحديث إسناده ضعيف .

وأورده البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : جماع أبواب صلاة التطوع وقيام شهر رمضان ج ٢ ص ٤٦٧ ، ٤٦٨ بروايتين :

قال فى الأولى : أنبا أبو زكريا بن أبى إسحاق ، أنبا أحمد بن سليمان الفقيه قال : قرئ على يحيى بن جعفر ابن وأنا ، أسمع ، أنبا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا سفيان (ح وأنبأنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ ، أنبا الحسن ابن محمد بن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ، ثنا عمرو بن مرزوق ، أنبا زهير جميعا عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي - ﷺ - قال : إن هذا الوتر ليس بحتم ، ولكنه سنة حسنة من رسول الله - ﷺ - . إن الله وتر يحب الوتر .

قال البيهقى : لفظ حديث زهير ، وفى رواية الثورى : الوتر ليس بحتم ، ولكنه سنة سننها رسول الله - ﷺ - . والرواية الثانية قال فيها : وأنبا علي بن أحمد بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا محمد بن عيسى ، ثنا عمرو بن عون ، عن أبى عوانة ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي - ﷺ - قال : الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة ، ولكنه سنة سننها رسول الله - ﷺ - . فقال : أوتروا يا أهل القرآن ، فإن الله تعالى وتر يحب الوتر .

وقد ورد بالسند فى الأصل : (زاد عبد الحميد : فلا تدعوه) وفى الكنز (زاد عبد بن حميد : فلا تدعوه) وهو الصحيح . والله أعلم .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٧ رقم ٥٨٠ قال : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا مطرف ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم ، عن علي قال : (كان رسول الله - ﷺ - يوتر فى أول الليل ، وفى وسطه ، وفى آخره ، ثم ثبت له الوتر فى آخره) فاللفظ لأحمد - ﷺ - .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . مطرف : هو ابن طريف الحارثى ، وهو ثقة ، أبو إسحاق :

١٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ » .

ط ، ش ، هـ ، ع ، وابن جرير وصححه ، وابن خزيمة ، والطحاوى (١) .

١٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُوتِرُ بِثَلَاثٍ » .

حم (٢) .

١٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَغْلَةً فَأَعْجَبْتَهُ فَرَكِبَهَا ، فَقُلْنَا يَا

رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ أَنْزَلْنَا الْحُمْرَ عَلَى خَيْلِنَا فَجَاءَتْ بِمِثْلِ هَذِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » .

= هو السبيعي . عاصم : هو ابن ضمرة السلوكي ، وهو ثقة .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : فيمن كان يؤخر وتر ، ج ٢ ص ٢٨٧ قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن بعض أصحاب علي قال : قال علي : (من كل الليل قد أوتر رسول الله - ﷺ - من أوله وأوسطه ، وآخره ، ولكن ثبت الوتر لرسول الله - ﷺ - من آخر الليل) .

ويشهد له ما أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ، باب : (في الوتر أول الليل وآخره وقبل النوم) ج ٢ ص ٢٤٥ ، ٢٤٦ قال : وعن عبد خير قال : كنا في المسجد فخرج علينا علي في آخر الليل فقال : أين السائل عن الوتر ؟ فاجتمعنا إليه فقال : إن رسول الله - ﷺ - أوتر أول الليل ، ثم أوتر أوسطه ، ثم أوتر هذه الساعة ، فقبض وهو يوتر هذه الساعة .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أبو شيبة ، وهو ضعيف ١. هـ .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : في أحكامها وأركانها ومفسداتها ومكملاتها : (الوتر) ج ٨ ص ٦٢ رقم ٢١٨٨٢ عن علي قال : من كل الليل قد أوتر رسول الله - ﷺ - من أوله وأوسطه وآخر ، وانتهى وتره إلى السحر .

(ط ، ش ، هـ ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، ع ، وابن جرير ، وصحيحه) .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) باب : في أحكامها وأركانها ومفسداتها : (الوتر) ج ٨ ص ٢ رقم ٢١٨٨٣ عن علي قال : كان النبي - ﷺ - يوتر بثلاث . وعزاه إلى (حم) .

ط ، وابن وهب ، حم ، د ، ن وابن جرير وصححه ، والطحاوى ، حب ، والدورقي ، ق ، ض (١) .

١٠٣/٤ - « عن النزال بن سبرة قال : أتى على بكوز من ماء وهو بالرحبة ، فأخذ كفا من ماء ، تمضمض ، واستنشق ، ومسح وجهه وذراعيه ، ورأسه ورجليه ، ثم شرب فضل الماء وهو قائم ، ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - فعل . »

ط ، حم ، خ ، د ، ت فى الشمائل ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، وابن جرير ، ق (٢) .

١٠٤/٤ - « عن عبد خير قال : رأيت عليا دعا بالماء ليتوضأ ، فمسح به مسحاً ، ومسح على قدميه ، وقال : هذا وضوء من لم يحدث ، ثم قال : لولا أنى رأيت رسول الله - ﷺ - مسح على ظهر قدميه ، رأيت أن بطونها أحق ، ثم شرب فضل وضوئه وهو قائم ، ثم قال : : أين الذين يزعمون أنه لا ينبغي لأحد أن يشرب قائماً ؟ » .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الصحبة من قسم الأفعال) باب : حقوق الراكب والمركوب ج ٩ ص ١٩٠ رقم ٢٥٦٣٢ (مسند على - كرم الله وجهه -) عن على قال : أهديت لرسول الله - ﷺ - بغلة فأعجبته فركبها ، فقلنا : يا رسول الله : لو أنزينا الحمر على خيلنا فجاءت بمثل هذه ، فقال رسول الله - ﷺ - : إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . (ط ، وابن وهب ، حم ، د ، ن ، وابن جرير وصححه ، والطحاوى ، حب ، والدورقي ، ق ، ص) (*) .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : آداب الوضوء ، ذيل الوضوء ج ٩ ص ٤٧٤ رقم ٢٧٠٣١ عن النزال بن سبرة قال : أتى على بكوز من ماء وهو بالرحبة ، فأخذ كفاً من ماء وتمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورجليه ، ثم شرب فضل الماء وهو قائم ، ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - فعل . (ط ، حم ، خ ، د ، ت فى الشمائل ، ن ، ع ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، ق) .

(*) أخرجه أبو داود كتاب (الجهاد) باب : فى كراهية الحمر تنزى على الخيل رقم (٢٥٤٨) ص . وفى النهاية (٤٤ / ٥) يقال : نزوت على الشيء أنزوت نزواً : إذا وثبت عليه .

حم (١).

١٠٥/٤ - « عن علي قال : نهاني رسول الله - ﷺ - أن أجعل الخاتم في هذه أو في هذه - لأصبغه السبابة والإبهام والوسطى - » .

ط ، والحميدى ، حم ، والعدنى ، خ ، د ، ت ، ن ، هـ ، والكجى ، ع ، وأبو عوانة وابن منده فى غريب شعبة ، حب ، هب (٢) .

١٠٦/٤ - « عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي أن رسول الله - ﷺ - نهى عن زيارة القبور وعن الأوعية ، وأن تحبس لحوم الأضاحى بعد ثلاث ، ثم قال : إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها غير أن لا تقولوا هجرا ، فإنها تذكركم الآخرة ، ونهيتكم عن الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا كل مسكر ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحى أن تمسكوها بعد ثلاث فاحبسوا ما بدالكُم » .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب ، آداب الوضوء : ذيل الوضوء ج ٩ ص ٤٧٤ رقم ٢٧٠٣٠ (مسند على - كرم الله وجهه -) عن عبد خير قال : رأيت عليا دعا بالماء ليتوضأ ، فمسح يديه مسحاً ومسح على قدميه وقال : هذا وضوء من لم يحدث ، ثم قال : لولا أنى رأيت رسول الله - ﷺ - مسح على ظهر قدميه ؛ رأيت أن بطونها أحق ، ثم شرب فضل وضوئه وهو قائم ، ثم قال : أين الذين يزعمون أنه لا ينبغي لأحد أن يشرب قائماً ؟ . (حم) .

(٢) الأثر فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٤٢ رقم (٢٨١ / ٢١) بلفظ : حدثنا زهير ، حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن أبى بردة ، عن على قال : نهانى رسول الله - ﷺ - أن أجعل الخاتم فى هذه أو فى هذه : السبابة والوسطى (*) .

(*) إسناده جيد : وأخرجه أحمد ١ / ١٠٩ ، ١٣٤ ، ١٣٨ ، وأبو داود فى اللباس (٤٢٢٥) باب : ما جاء فى خاتم الحديد ، والترمذى فى اللباس (١٧٨٧) باب : كراهية التختم فى أصبعين ، والنسائى فى الزينة ٨ / ١٧٧ باب : النهى عن الخاتم فى السبابة ، وابن ماجه فى اللباس (٣٦٤٨) باب : التختم فى الإبهام ، من طرق عاصم بن كليب ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١ / ٧٨ ، ١٣٤ وأخرجه مسلم فى اللباس والزينة (٢٠٧٨) باب : النهى عن لبس الرجل الثوب المصفر ، من طريقين عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ، عن على .

ش ، حم ، ع ، والكجى ، ومسدد ، والطحاوى ، والدورقى وابن أبى عاصم فى
الأشربة ، قال فى المغنى : ربيعة بن النابغة عن أبيه عن على : لا يصح حديثه ^(١) .

١٠٧/٤ - « عن على أن رسول الله - ﷺ - قال يوم الأحزاب : ملأ الله بيوتهم
وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس » .

حم ، ع ، م والدارمى ، د ، ت ، ن ، وابن خزيمة ، وابن جرير وابن الجارود ، وأبو
عوانة ، ق ^(٢) .

١٠٨/٤ - « عن على قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن نكاح المتعة ، وعن لحوم
الحمر الأهلية زمن خير » .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجنائز) من رخص فى زيارة القبور ج ٣ ص ٣٤٢ بلفظ : حدثنا زيد
ابن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن ربيعة بن النابغة ، عن أبيه ، عن على قال : نهى
رسول الله - ﷺ - عن زيارة القبور ، ثم قال : « إني نهيتكم عن زيارة القبور فزورها تذكركم الآخرة » .

والأثر فى مسند أبى يعلى ج ١ ص ٢٤٠ (مسند على بن أبى طالب) برقم ٢٧٨/١٨ قال : حدثنا أبو
خزيمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن ربيعة بن النابغة ، عن أبيه ، عن
على ، أن رسول الله - ﷺ - نهى عن زيارة القبور وعن الأوعية ، وأن نحتسب لحوم الأضاحى بعد ثلاث ،
قال : « إني كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزورها ، فإنها تذكركم الآخرة ، ونهيتكم عن الأوعية فاشربوا فيها
واجتنبوا ما أسكر ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحى أن تحبسوها فوق ثلاث ، فاحبسوها ما بدالكُم » (*) .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (التفسير - سورة البقرة) ج ٢ ص ٣٧٤ رقم ٤٢٨٦ ، عن على أن رسول الله
- ﷺ - قال يوم الأحزاب : « ملأ الله بيوتهم وقبورهم وأجوافهم نارا ، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى
غابت الشمس » (حم ، خ ، م ، والدارمى ، د ، ت ، ن ، وابن خزيمة وابن جرير ، وابن الجارود ، وأبو عوانة ،
ق) .

(*) وقال : إسناده ضعيف ، على بن زيد بن جدعان ضعيف وشيخه ربيعة بن النابغة عن أبيه عن على فى
الأضحية لم يصح ، قاله البخارى ، وضعفه العقيلي وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥٨/٣ وقال : رواه
أحمد وأبو يعلى ، ويشهد لثنته ما أخرجه مسلم فى الأضاحى ١٩٧٧ باب : ما كان من النهى عن أكل لحوم
الأضاحى بعد ثلاث ، وأبو داود فى الأشربة (٣٦٩٨) فى الأوعية ، والنسائى فى الجنائز ٨٩/٤ باب : زيارة
القبور .

مالك ، ط ، عب ، والحميدى ، ش ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، وابن وهب ، خ ،
م ، ت ، ن ، هـ ، ع ، وابن الجارود ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، حب ، ق (١) .
١٠٩ / ٤ - « عن على قال : أمرنى رسول الله - ﷺ - أن أقوم على بُدْنِهِ ، وأن
أتصدق بلحومها وجلدها ، وأن أحلها ، وأن لا أعطى الجزار منها شيئا ، وقال : نحن نعطيه
من عندنا » .

الحميدى ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، خ ، م ، د ، ن ، وابن أبى الدنيا فى
الأضاحى ، ع ، هـ ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، وابن الجارود ، حب ، ق (٢) .
١١٠ / ٤ - « عن على قال : أمرنى رسول الله - ﷺ - أن أقوم على بُدْنِهِ ، وأن
أتصدق بلحومها ، وعن أبى مطر أنه رأى عليا أتى غلاما حدثا ، فاشتري منه قميصا بثلاثة
دراهم ولبسه ما بين الرسغين إلى الكعبين ، ويقول حين لبسه : الحمد لله الذى رزقنى من
الرياش ما أتجمل به فى الناس ، وأوارى به عورتى ، فقيل : هذا شئ ترويه عن نفسك أو
عن نبى الله - ﷺ - ؟ قال : هذا شئ سمعته من رسول الله - ﷺ - يقول عند الكسوة :
الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما أتجمل به فى الناس ، وأوارى به عورتى » (٣) .

حم ، وهناد ، ع ، قال أبو حاتم : أبو مطر مجهول .
١١١ / ٤ - « عن على قال : قضى محمد - ﷺ - أن الدين قبل الوصية ، وأنتم
تقرأون أن الوصية قبل الدين ، وأن أعيان بنى الأم يتورثون دون بنى العلات » .

-
- (١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (النكاح) فى نكاح المتعة وحرمتها ج ٤ ص ٢٩٢ أبو بكر قال : نا ابن
عينة عن الزهرى وعبد الله وحسن ابنى محمد ، عن أبيهما أن عليا قال لابن عباس : أما علمت أن رسول الله
- ﷺ - نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية ؟ .
(٢) مسند الإمام أحمد (مسند على - روى -) ١ / ١٢٣ .
(٣) فى الكنز : عن أبى مطر أن عليا أتى غلاما حدثا الحديث ٤٦٢ / ١٥ رقم ٤١٨٣٧ والحديث فى مسند
الإمام أحمد (مسند على) ١ / ٤٤ .

ت ، ط ، عب ، حم ، والحميدى ، ش ، والعدنى ، وعبد بن حميد ، ت وضعفه ،
هـ ، ع ، وابن الجارود ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والدورقى ، وأبو الشيخ
فى الفرائض ، قط ، ك ، ق (١) .

١١٢/٤ - « عن أبى ليلى ، ثنا على أن فاطمة اشتكت ما تلقى من أثر الرحنى فى
يدها ، وأتى النبى - ﷺ - سبى فانطلقت فلم تجده ، وأخبرت عائشة ، فلما جاء النبى
- ﷺ - وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال النبى - ﷺ - : مكانكما ، فقعد بيننا حتى
وجدت برد قدمه فى صدرى ، فقال : ألا أعلمكما خيرا مما سألتما ؟ إذا أخذتما مضاجعكما
أن تكبرا الله أربعاً وثلاثين ، وتسبحاه ثلاثاً وثلاثين ، وتحمداه ثلاثاً وثلاثين ، فهو خير لكما
من خادم » .

حم ، خ ، م ، د ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، ج ، حل ، ق ، ورواه ت ،
ن مختصراً (٢) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شعبة كتاب (الفرائض) ج ١١ ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ (١١٦٠٢) بلفظ : حدثنا وكيع
قال : ثنا سفيان عن أبى إسحاق عن الحارث عن على قال : قضى رسول الله - ﷺ - بالدين قبل الوصية
وأنتم تقرأون : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ وأن (أعيان) بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات ؛
الإخوة من الأب والأم دون الإخوة من (الأب) .

والأثر فى مسند أبى يعلى الموصلى ج ١ ص ٢٥٧ رقم ٣٠٠/٤٠ وبه : عن على يبلغ به النبى - ﷺ - :
« قضى بالدين قبل الوصية ، قال : وأنتم تقرأون الوصية قبل الدين » فقال : إسناده ضعيف ، وأخرجه
الحميدى برقم (٥٦) وأحمد ١/٧٩ ، ١٣١ والترمذى فى الفرائض (٢٠٩٥) باب : ما جاء فى ميراث
الإخوة من الأب والأم ، وفى الوصايا (٢١٢٣) باب : ما جاء بالدين قبل الوصية ، وابن ماجه فى الوصايا
(٢٧١٥) باب : الدين قبل الوصية ، والبيهقى ٦/٢٣٢ وأخرجه أحمد ١/١٤٤ وعلقه البخارى فى
الوصايا .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) أدب النوم وأذكاره ج ١٥ ص ٥٠٤ رقم ٤١٩٨٠
بلفظ المصنف .

والأثر أخرجه مسلم فى كتاب (الذكر) باب : التسبيح أول النهار وعند النوم رقم ٢٧٢٧ .

١١٣/٤ - « عن علي قال : أئانا رسول الله - ﷺ - فوضع رجله بيني وبين فاطمة ، فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضاجعنا ، فقال : يا فاطمة ! إذا كنتما بمنزلكما فسبحا الله ثلاثا وثلاثين ، واحمدا ثلاثا وثلاثين ، وكبرا أربعاً وثلاثين ، قال علي : والله ما تركتهما بعد ، فقال له رجل كان في نفسه عليه شيء : ولا ليلة صفين ؟ قال : ولا ليلة صفين . »
ابن منيع ، وعبد بن حميد ، ن ، ع ، ك ، حل ، هب ^(١) .

١١٤/٤ - « عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن علي أن رسول الله - ﷺ - لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة من آدم حشوها ليف ، ورحاتين ، وسقاء ، وجرتين ، فقال علي لفاطمة ذات يوم : والله لقد سنوتُ حتى اشتكيت صدري ، وقد جاء

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) أدب النوم وأذكاره ج ١٥ ص ٥٠٤ رقم ٤١٩٨١ بلفظ المصنف .

والأثر في مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٣٦ رقم ١٤ (٢٧٤) قال : حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا العوام بن حوشب ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال : أئانا رسول الله - ﷺ - حتى وضع رجله بيني وبين فاطمة فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضجعنا : ثلاثاً وثلاثين تسبيحة ، وثلاثاً وثلاثين تحميدة ، وأربعاً وثلاثين تكبيرة ، قال علي : فما تركتها بعد ، فقال له رجل : ولا لَيْلَةً صِفَيْنَ ؟ قال علي : ولا ليلة صفين (*) .

(*) قال : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١/ ١٤٤ ، والدارمي في الاستئذان ٢/ ٢٩١ باب : التسبيح قبل النوم من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد .

وأخرجه الحميدي برقم (٤٣) ، وأحمد ١/ ٨٠ والبخارى في النفقات (٥٣٦٢) باب : خادم المرأة ، ومسلم في الذكر (٢٧٢٧) ، وأخرجه أحمد ١/ ٩٦ والبخارى في فرض الخمس (٣١١٣) باب : الدليل على أن الخمس لنوائب الرسول والمساكين ، وفي فضائل الصحابة (٣٧٠٥) باب : مناقب علي بن أبي طالب ، وفي النفقات (٥٣٦١) باب : عمل المرأة في بيت زوجها ، وفي الدعوات (٦٣١٨) باب : التكبير والتسبيح عند المقام ، ومسلم في الذكر (٢٧٢٧) أبو داود في الأدب (٥٠٦٢) باب : في التسبيح عن النوم ، من طرق عن شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن ابن أبي ليلى ، عن علي ، وأخرجه أحمد ١/ ١٠٤ مختصراً ١٠٦/ ١٠٧ ، مطولاً من طريق عفان عن حماد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن علي .
وأخرجه الترمذي في الدعوات (٣٤٠٥) باب : ما جاء في التسبيح والتكبير والتحميد عند المقام .

الله أباك بسبى فاذهبى فاستخدميه ، فقالت : وأنا والله قد طحنت حتى مجلت يداى ، فأنت النبى - ﷺ - فقال : ما جاء بك أى بنية ؟ قالت : جئت لأسلم عليك ، واستحيت أن تسأله ورجعت ، فقال : ما فعلت ؟ قالت : استحيت أن أسأله ، فأتياه جميعا ، فقال على يا رسول الله : والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدرى ، وقالت فاطمة : قد طحنت حتى مجلت يداى وقد جاءك الله بسبى وسعة فأخدمنا ، فقال : والله لا أعطيكما وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع ، لا أجد ما أنفق عليهم ، ولكنى أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم ، فرجعا ، فأتاها النبى - ﷺ - وقد دخلا فى قطيفتهما إذا غطت رءوسهما انكشفت أقدامهما ، وإذا غطت أقدامهما انكشفت رءوسهما ، فنارا فقال : مكانكما ، ثم قال : ألا أخبركما بخير مما سألتمنى ؟ قالا : بلى ، فقال : كلمات علمنيهن جبريل : تسبحان الله فى دبر كل صلاة عشرا ، وتحمدان عشرا ، وتكبران عشرا ، وإذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين ، واحمدا ثلاثا وثلاثين ، وكبرا أربعا وثلاثين ، قال : فو الله ما تركتهم منذ علمنيهن رسول الله - ﷺ - فقال له ابن الكواء : ولا ليلة صفين ؟ قال : قاتلكم الله يا أهل العراق !! نعم ولا ليلة صفين .

الحميدى ، ش ، حم ، عب ، والعدنى ، والشاشى ، والعسكرى فى المواعظ ، وابن جرير ، ك ، ض ، وروى ن ، هـ بعضه ^(١) .

١١٥ / ٤ - « عن على : أنه رأى رسول الله - ﷺ - يسعى بين الصفا والمروة فى المسعى كاشفا عن ثوبه قد بلغ ركبتيه » .

عم ^(٢) .

١١٦ / ٤ - « عن جحيظة قال : سألت عليا هل عندكم من رسول الله - ﷺ - شىء بعد القرآن ؟ فقال : لا والذى خلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهما يؤتيه الله رجلا فى القرآن ، أو

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) أدب النوم وأذكاره ج ١٥ ص ٥٠٥ رقم ٤١٩٨٢ بلفظ المصنف .

(٢) كنز العمال ١٨٤ / ٥ رقم ١٢٥٤٤ : بلفظه وعزوه .

ما في هذه الصحيفة ، قلت : وما في الصحيفة ؟ قال : العقل أو فكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر .

ط ، عب ، والحميدى ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، خ ، ت ، ن ، هـ ، ع ، وابن الجارود ، والطحاوى ، وابن جرير ، ق (١) .

١١٧ / ٤ - « عن على قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - أنا والزبير والمقداد فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها ، فانطلقنا فعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالظعينة ، قلنا : أخرجى الكتاب ، قالت : ما معى كتاب ، قلنا : لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب ، فأخرجت الكتاب من عقاصها ، فأخذنا الكتاب فأتينا به رسول الله - ﷺ - فإذا فيه : من حاطب بن أبى بلتعة إلى ناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - : ما هذا يا حاطب ؟ قال : لا تعجل علىّ إني كنت امرأً ملصقاً فى قريش ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون أهلهم بمكة ، فأحببت إذا فاتنى ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي ، وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ، ولا أرضى بالكفر بعد الإسلام ، فقال رسول الله - ﷺ - : إنه قد صدقكم ، فقال عمر : يا رسول الله ! دعنى أضرب عنق هذا المنافق ، فقال : إنه شهد بدراً ، وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ، ونزلت فيه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ الآية (*) . »

الحميدى ، حم ، والعدنى ، وعبد بن حميد ، خ ، م ، د ، ن ، وأبو عوانة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، حب ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، ق معا فى الدلائل .

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ١٣ / ٩ ، ١٤ كتاب (الديات) باب : العاقلة ، وانظر عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٠ / ١٠٠٨ رقم ١٨٥٠٨ .

(*) البخارى ١٨٥ / ٦ ، ١٨٦ ، كتاب (التفسير) : سورة الممتحنة ، ومسلم ١٩٤١ / ٤ رقم ٢٤٩٤ / ١٦١ .

١١٨/٤ - « عن الحسن بن علي ، عن أبيه قال : كنت عند النبي - ﷺ -

فأقبل أبو بكر وعمر فقال يا علي : هذان سيذا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين » .

حم (١) .

١١٩/٤ - « عن علي بن حسين عن علي قال : كنت مع النبي - ﷺ - إذ طلع أبو

بكر وعمر فقال : هذان سيذا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا علي لا تخبرهما » .

ت ، وخيشمة في فضائل الصحابة ، قال ت : غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا

الحديث عن علي من غير هذا الوجه ، ورواه خطاب أو أبو خطاب (٢) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ص ٨٠ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني وهب بن بقية الواسطي ، ثنا عمرو بن يونس يعني اليمامي - عن عبد الله بن عمر اليمامي ، عن الحسن بن زيد بن حسن ، حدثني أبي عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - قال : كنت عند النبي - ﷺ - فأقبل أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - فقال : يا علي هذان سيذا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين والمرسلين .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) فضل الشيخين أبي بكر وعمر ج ١٣ ص ٥ رقم ٣٦٠٩٠ عن الحسن ابن علي ، عن أبيه قال : كنت مع النبي - ﷺ - إذا طلع أبو بكر وعمر فقال : « هذان سيذا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا علي لا تخبرهما » .

ت ، وخيشمة في الصحابة ، قال ت : غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه ، ورواه خيشمة وابن شاهين في السنة من طريق الحارث عن علي ، ورواه ابن أبي عاصم في السنة من طريق خطاب أو أبي خطاب .

والأثر في سنن الترمذي (أبواب المناقب : مناقب أبي بكر) ج ٥ ص ٢٧٢ رقم ٣٧٤٥ بلفظ : حدثنا علي بن حُجر ، أخبرنا الوليد بن محمد المقرئ عن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب قال : « كنت مع رسول الله - ﷺ - إذا طلع أبو بكر وعمر فقال رسول الله - ﷺ - : هذان سيذا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا علي لا تخبرهما » .

قال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، والوليد بن محمد المقرئ يضعف في الحديث ، وقد روى هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه ، وفي الباب عن أنس وابن عباس .

١٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ (قَالَ) (*) أَهْدَيْتَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - حُلَّةً سِيرَاءً (**) فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَى فَرُخْتُ فِيهَا ، فَرَأَيْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْغَضَبَ وَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ (بِهَا) (***) إِلَيْكَ لِتَلْبِسَهَا ؛ فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي . »

ط ، حم ، خ ، م ، ن ، وأبو عوانة ، والطحاوي ، ق (١) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأثبتناه من الكنز كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) باب : محظور اللباس ج ١٥ ص ٤٧٣ رقم ٤١٨٧٣ .

(**) معنى (سیراء) كما في النهاية : مادة (سير) السیراء - بكسر السين وفتح الياء والمد - : نوع من البرود يخالطه حرير . وشرح سيويه السیراء : بالحرير الصافي .

(***) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأثبتناه من الكنز كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) باب : محظور اللباس ج ١٥ ص ٤٧٣ رقم ٤١٨٧٣ .

(١) الحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (مسند علي) ج ١ ص ٢٥ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت زيد بن وهب يقول : سمعت علياً - رضي الله عنه - يقول : « بعث إلى رسول الله - ﷺ - بحلة - سیراء يعني من حرير - فلبستها فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في وجهه ، وقال : إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ، قال : فشققتها بين نسايتي أو نسايتي . »

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي - رضي الله عنه -) ج ٢ ص ٨٦ رقم ٦٩٨ أخرجه من طريق عبد الملك ابن ميسرة سمع زيد بن وهب عن علي أن النبي - ﷺ - أهديت له حلة سیراء فأرسل بها إلى : الأثر بلفظ متقارب ، قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (اللباس) باب : الحرير للنساء ج ٧ ص ١٩٥ من طريق زيد بن وهب عن علي - رضي الله عنه - قال : « كسأني النبي - ﷺ - حُلَّةً سِيرَاءً ، فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسايتي . »

وأخرجه مسلم في كتاب (اللباس والزينة) باب : تحريم استعمال إناء الذهب والفضة إلخ ج ٣ ص ٢٦٣٩ رقم ٧ ، ٩ من وجه آخر عن شعبة ، بلفظ : وحدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير بن حازم ، حدثنا نافع عن ابن عمر قال : « رأى عمر عطا ردا التيمي يقيم بالسوق حلة سیراء الأثر » .

وأخرجه النسائي في كتاب (الزينة) باب : ذكر الرخصة للنساء في لبس السیراء ج ٨ ص ١٧٤ بلفظ : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : أنبأنا النضر وأبو عامر قالا : حدثنا شعبة عن أبي عون الثقفي قال : سمعت أبا صالح الحنفي يقول : سمعت علياً يقول : أهديت لرسول الله - ﷺ - حلة سیراء ، فبعث بها إلى فلبستها ، فعرفت الغضب في وجهه ، فقال : « أما إني لم أعطكها لتلبسها ، فأمرني فأطرتُها بين نسايتي » وقال :

١٢١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - حُلَّةً أَوْ ثَوْبَ حَرِيرٍ ، فَأَعْطَانِيهِ ، وَقَالَ : شَقَّقْهُ خُمْرًا بَيْنَ النِّسْوَةِ » .
 م ، عم ، ع ، حل (١) .

= (فاطرُها بين نسائي) أى : فرقتها بينهم ، وقسمتها فيهم ، من قولهم : طار له فى القسمة كذا ، أى : وقع فى حصته .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الكراهية) باب : لبس الحرير ج ٤ ص ٢٥٣ من طريق أبى عون الشافى قال : سمعت أبا صالح الحنفى يقول : سمعت عليا يقول : « أهدى لرسول الله ﷺ - حلة سيرة من حرير ، فبعث بها إلى فلبستها ، فرأيت الكراهية فى وجهه فاطرُها خُمْرًا (*) بين نسائي » وفى الباب كثير من الأحاديث والآثار فى هذا الصدد .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : الرخصة فى الحرير والذهب للنساء ج ٢ ص ٢٤٤ من طريق زيد بن وهب ، عن على - ؓ - قال : « أهدى لرسول الله ﷺ - حلة سيرة ، قال : فبعث بها فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه ، فشققها خمرًا بين نسائي » وقال : رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان ابن حرب ، وأخرجه مسلم من وجه آخر ، عن شعبة .

(١) الحديث فى الكنز كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) باب : محظور اللباس ج ١٥ ص ٤٧٣ رقم ٤١٨٧٤ وعزاه إلى (عم ، ع ، حل) .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (اللباس والزينة) باب : تحريم استعمال إناء الذهب والفضة ... إلخ رقم ٧ ج ٣ ص ١٦٣٩ بلفظ : حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير بن حازم ، حدثنا نافع عن ابن عمر قال : رأى عمر عطاراد التيمى يقيم بالسوق حُلَّةَ سيرة ، وكان رجلاً يقشى الملوك ويصيب منهم ، فقال عمر : يا رسول الله إني رأيت عطاردا يقيم فى السوق حلة سيرة فلو اشتريتها الأثر ، وفيه معنى أثر المصنف .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ؓ -) ج ٢ ص ٢٤١ رقم ١٠٧٧ بلفظ : حدثناه وكيع ، حدثنا مسعر عن أبى عون ، عن أبى صالح الحنفى ، عن على : أن أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - حُلَّةً أَوْ ثَوْبَ حَرِيرٍ ، قال : فأعطانيه ، وقال : « شققه خمرًا بين النسوة » وهو بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - ؓ -) ج ١ ص ٣٤٣ رقم ٤٣٧/١٧٧ =

(*) (فاطرُها خمرًا) الخمر : جمع خمار ، وهو ما يُخَمَّرُ به ، أى : يغطى به الرأس ، وقال سعيد بن جبیر فى تفسير آية : ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ معنى : على النحر والصدر فلا يرى منه شيء : انظر تفسير ابن كثير - سورة النور ج ٦ ص ٤٨ .

١٢٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ أَخْطُبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ابْتِغَاءً فَقُلْتُ : مَالِي مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ ذَكَرْتُ صَلَاتَهُ وَعَائِدَتَهُ ، فَخَطَبَهَا إِلَيْهِ فَقَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ (*) الَّتِي أُعْطَيْتُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقُلْتُ : هِيَ عِنْدِي قَالَ : فَأَعْطِهَا ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَزَوَّجْنِيهَا ، فَلَمَّا أَدْخَلَهَا عَلَيَّ قَالَ : لَا تُحَدِّثُنَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَكُمَا ، فَجَاءَنَا وَعَلَيْنَا كِسَاءٌ أَوْ قَطِيفَةٌ ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ تَحْشَحْشَنَا ، فَقَالَ : مَكَانَكُمَا فَدَعَا بَيِّنَاءَ فِيهِ مَاءٌ فَدَعَا فِيهِ ثُمَّ رَشَهُ عَلَيْنَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَهِيَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ أَنَا ؟ قَالَ : هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ ، وَأَنْتَ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْهَا » .

= من طريق أبي عون الثقفي ، عن أبي صالح الحنفي ، عن علي ، أن أكيدر دومة أهدى إلى رسول الله - ﷺ - ثوب حرير فأعطاه علياً فقال : « شققه خُمراً بين الفواطم » .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأبو عون هو محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد ، وأبو صالح الحنفي هو عبد الرحمن بن قيس .

وأخرجه أحمد ١/ ١٣٠ ، ١٣٩ ، ومسلم في اللباس والزينة ٢٠٧١ وأبو داود (٤٠٤٣) باب : ما جاء في لبس الحرير ، والنسائي في : الزينة ٨/ ١٩٧ باب : ذكر الرخصة للنساء في لبس السراويل ، ثم قال : ودومة ، بضم الدال - : وهى دومة الجندل ، هى حصن ، وقرى بين الشام والمدينة ، قرب جبل طىء ، و « أكيدر » هو ملكها ، وهو ابن عبد الملك بن عبد الحى الكندى ، وكان نصرانياً ، صالحه النبی - ﷺ - وأمنه ووضع عليه وعلى أهله الجزية ، لكنه نقض الصلح بعد وفاة النبی - ﷺ - فغزاه خالد بن الوليد فقتله فى زمن أبى بكر ، وقوله : (الفواطم) نقل الحافظ فى الفتح ، عن ابن قتيبة قوله : المراد بالفواطم ، فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - وفاطمة بنت أسد بن هاشم والدة على ، ولا أعرف الثالثة .

وأخرجه أبو نعيم فى الحلية (ترجمة أبى صالح الحنفي ماهان) ج ٤ ص ٣٦٦ من طريق أبى عون ، عن أبى صالح الحنفي ، عن على أن أكيدر دومة ، أهدى إلى رسول الله - ﷺ - ثوب حرير ، فأعطانيه ، وقال : « شققه خُمراً بين النسوة » وقال : أخرجه مسلم فى كتابه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن وكيع .

(*) الحطمية - بضم الحاء وفتح الطاء - : هى التى تحطم السيوف ، أى : تكسرها ، وقيل : هى العريضة الثقيلة ، وقيل : هى منسوبة إلى بطن من عبد القيس يقال لهم : حطمة بن محارب كانوا يعملون الدورع ، وهذا أشبه الأقوال ، قاله فى النهاية : انظر تعليق الشيخ شاکر على مسند على .

(تحششنا) نهاية : مادة (حشش) ومعناها : التحرك والنهوض .

حم ، والعدنى ، ومسدد ، والدورقى ، ق (١) .

١٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فُكُنْتُ أُسْتَحْيَى أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لِمَكَانِ ابْنَتِهِ ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : يَغْسِلُ ذِكْرَهُ وَيَتَوَضَّأُ » .
ط ، حم ، خ ، م ، ن ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، والدورقى ، ق (٢) .

(١) الأثر فى : الكنز (فضائل على - ﷺ) - ج ١٣ ص ١١٧ ، ١١٨ رقم ٣٦٣٧٩ وعزاه إلى الحميدى ، وحم ، والعدنى ، ومسدد ، والدورقى ، والبيهقى فى السنن الكبرى .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - ﷺ) - ج ٢ ص ٣٨ رقم ٦٠٣ بلفظ : أنبأنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن أبيه ، عن رجل سمع عليا يقول : (أردت أن أخطب إلى رسول الله - ﷺ - ابنته ، فقلت : مالى من شىء ، فكيف ؟ ثم ذكرت صلته وعائده ، فخطبتها إليه ، فقال : هل لك من شىء ؟ قلت : لا ، قال : فأين درعك الحطمية التى أعطيتك يوم كذا وكذا ؟ قال : هى عندى ، فأعطتها ، قال : فأعطيناها إياه » .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف ، لجهالة الرجل الذى سمع عليا ، ابن أبى نجيح : هو عبد الله بن يسار الثقفى ، وهو ثقة أبوه يسار تابعى مكى ثقة ، قال أحمد : (ابن أبى نجيح ثقة ، وكان أبوه من خيار عباد الله) .
والحديث فى مجمع الزوائد ٢٨٢/٤ ، ٢٨٣ وقال : (وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح) .
وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الصداق) باب : ما يستحب فى القصد فى الصداق ج ٧ ص ٢٣٤ أخرجه من طريق ابن أبى نجيح ، عن أبيه ، عن رجل قد سماه ، سمع عليا - ﷺ - بالكوفة يقول : أردت أن أخطب إلى رسول الله - ﷺ - ابنته ، وذكرت أنه لا شىء لى ، ثم ذكرت عائده وصلته فخطبتها ... الأثر بلفظ مختلف .

(٢) الأثر فى الكنز كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : فى نواقض الوضوء ج ٩ ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ رقم ٢٧٠٥٩ وعزاه إلى : ط ، حم ، خ ، م ، ن ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، والدورقى ، والبيهقى فى السنن الكبرى .

وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢١ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا زائدة ، عن أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على قال : (كنت رجلا مذاء ، وكان عندى بنت رسول الله - ﷺ - فأمرت رجلا فسأله عن المذى ، قال : إذا رأيته فتوضأ واغسله) قريب من لفظ المصنف .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ) - ج ٢ ص ٢١٨ ، ٢١٩ رقم ١٠٠٩ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه قال : قال : على : « كنت رجلا مذاء ، وكنت أستحى أن أسأل النبى ﷺ - لِمَكَانِ ابْنَتِهِ ...) الأثر بلفظه مع زيادة .

= قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، وفى التهذيب ١٨٥ / ٧ قال ابن أبى حاتم ، عن أبيه : عروة بن الزبير عن على : مرسل ، وهذا نقل خطأ ، فليس موجوداً فى المراسيل لابن أبى حاتم ص ٥٥ ، ثم هو فى نفسه خطأ ؛ لأن عروة ولد فى خلافة عمر ، وكان يوم الجمل ابن ثلاث عشرة سنة ، وفى التهذيب عن مسلم بن الحجاج فى كتاب (التمييز) (حج عروة مع عثمان ، وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة) وهذا الثبت ، والحديث مضى بأسانيد أخر ، وانظر ٩٧٧ .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الغسل) باب : غسل المذى والوضوء منه ج ١ ص ٧٣ من طريق أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن ، عن على قال : (كنت رجلاً مذاء فأمرت رجلاً أن يسأل النبى - ﷺ - لمكان ابنته ، فسأل ، فقال : توضأ واغسل ذكرك) .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الحيض) باب : المذى ج ١ ص ٢٤٧ رقم ٣٠٣ / ١٧ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم ، عن الأعمش ، عن منذر بن يعلى (ويكنى : أباً يعلى) عن ابن الحنفية ، عن على ؛ قال : (كنت رجلاً مذاء ، وكنت أستحى أن أسأل النبى - ﷺ - لمكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود ، فسأله ، فقال : يغسل ذكره ويتوضأ) بلفظ المصنف .

والأثر فى المجتبى (سنن النسائى) ط / الحلبي ج ١ ص ٩٣ كتاب (الطهارة) باب : الغسل من المنى ، بلفظ : أخبرنا قتيبة بن سعيد وعلى بن حجر - واللفظ لقتيبة - قال : حدثنا عبيد بن حميد عن الدكين بن الربيع ، عن حصين بن قبيصة ، عن على - رضى الله عنه - قال : (كنت رجلاً مذاء فقال لى رسول الله - ﷺ - : إذا رأيت المذى فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة ، وإذا فضخت الماء فاغسل) يعنى فضخت : أى دفقت الماء .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب (الوضوء) باب : ذكر وجوب الوضوء من المذى ... إلخ ج ١ ص ١٤ رقم ١٤ من طريق أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على بن أبى طالب قال : (كنت رجلاً مذاء ، فاستحييت أن أسأل رسول الله - ﷺ - ؛ لأن ابنته كانت عندى ، فأمرت رجلاً ، فسأله ، فقال : منه الوضوء) وقال المحقق :

إسناده صحيح . ن ٨٠ / ١ وانظر : خ الغسل ١٣ من طريق أبى حصين وفيه : (توضأ واغسل ذكرك) .
وأخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، فى (الطهارة) باب : الرجل يخرج من ذكره المذى كيف يفعل ج ١ ص ٤٦ من طريق أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن عن على - رضى الله عنه - قال : (كنت رجلاً مذاء ، وكانت عندى بنت رسول الله - ﷺ - فأرسلت إلى رسول الله - ﷺ - : توضأ واغسله) .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الحيض) باب : الرجل يتلى بالمذى أو البول ج ١ ص ٣٥٦ من طريق أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على قال : (كنت رجلاً مذاء ، وكان عندى ابنة رسول الله - ﷺ - فاستحييت أن أسأله ، فأمرت رجلاً فسأله فقال : إذا وجدت ذلك فاغسل ذكرك وتوضأ) . =

١٢٤ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا إِذَا حَمِيَ الْبَاسُ ، وَلَقِيَ الْقَوْمُ الْقَوْمَ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَمَا يَكُونُ مِنَّا أَحَدٌ أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ» .

ك ، ش ، حم ، وأبو عبيد في الغريب ، ن ، ع ، ك ، وابن جرير ، وصححه والحاثر ، ق في الدلائل (١) .

= وقال : رواه البخارى في الصحيح عن أبى الوليد ، وفي الباب كثير من الأحاديث في هذا الصدد .

(والمذى) : هو ماء رقيق أبيض لزج - كما في نيل الأوطار للشوكاني - ج ١ ص ٥٢ باب : فيما جاء فى المذى .

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائله - ﷺ - متفرقة ج ١٢ ص ٤١٩ رقم ٣٥٤٦٣ وعزاه إلى : ك ، ش ، حم ، وأبى عبيد فى الغريب ، ن ، ع ، ك ، والحاثر ، وابن جرير وصححه ، ق فى الدلائل .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (قسم الفىء) باب : غزوة فى البحر خير من عشر غزوات فى البر ج ٢ ص ١٤٣ بلفظ : أخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل ، ثنا الفضل بن محمد الشعرانى ، ثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا أبو إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن على - ﷺ - قال : (كنا إذا حمى البأس ، ولقى القوم اتقينا برسول الله ... الأثر) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي فى التلخيص .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٣٤٣ رقم ١٣٤٦ من طريق حارثة بن مُضَرَّب عن على قال : (كنا إذا احمرَّ) (البأس ، ولقى القوم اتقينا برسول الله - ﷺ - فما يكون منا أحد أدنى من القوم منه) وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا فى الجبن والشجاعة ، من طريق حارثة بن مضرب عن على قال : (رأيتنا يوم بدر ونحن نلوذ برسول الله - ﷺ - وهو أقربنا إلى العدو ... الأثر ، ج ١٢ ص ٢٣٣ رقم ١٢٦٦٠ ورقم ١٢٦٦١ بلفظ : (كنا إذا احمر البأس) عن البراء .

وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على) ج ١ ص ٢٥٨ رقم ٣٠٢ / ٤٢ من طريق حارثة بن مُضَرَّب ، عن على بلفظه ، وقال المحقق : رجاله ثقات ، إلا أن زهير بن معاوية متأخر السماع من أبى إسحاق .

وأخرجه أبو الشيخ فى « أخلاق النبى - ﷺ - » من طريق البغوى ، قال : حدثنا على بن الجعد ، حدثنا زهير ، بهذا الإسناد .

(*) المحقق (احمر البأس) فى النهاية : اشتدت الحرب ، انظر التعليق للشيخ شاکر ٣٤٣ / ٢ .

١٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَتْ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَنَزَلَةٌ لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ ، إِنِّي كُنْتُ أَتِيهِ كُلَّ سَحَرٍ فَأَسْلَمُ عَلَيْهِ بَتْنَحْنَحٍ ، وَإِنِّي جِئْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَالَ : عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكَ ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَيَّ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغْضَبَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَمَا لَكَ لَمْ تُكَلِّمْنِي فِيمَا مَضَى حَتَّى كَلَّمْتَنِي اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ فِي الْحُجْرَةِ حَرَكََةً فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : أَنَا جِبْرِيلُ ، قُلْتُ : ادْخُلْ ، قَالَ : لَا ، اخْرُجْ ، فَلَمَّا خَرَجْتُ قَالَ : إِنَّ فِي بَيْتِنَا شَيْئًا لَا يَدْخُلُهُ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهِ ، قُلْتُ : مَا أَعْلَمُهُ يَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : اذْهَبْ فَاظْطُرْ ، فَذَهَبْتُ فَفَتَحْتُ الْبَيْتَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ جَرَوْ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ الْحَسَنُ ، فَقُلْتُ : مَا وَجَدْتُ إِلَّا جَرَوْا ، قَالَ : إِنَّهَا ثَلَاثٌ لَمْ يَلِجْ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهَا أَبَدًا وَاحِدٌ مِنْهَا : كَلْبٌ ، أَوْ جَنَابَةٌ ، أَوْ صُورَةٌ (رُوح) » .

حم ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، ض (١) .

= وأخرجه أحمد ٨٦/١ ، وأبو الشيخ أيضا ص (٥٧) من طريقين ، عن وكيع ، قال : حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق بهذا الإسناد ، وهذا إسناد صحيح فقد صحح الشيخان رواية إسرائيل عن جده ، وانظر (مجمع الزوائد) ١٢/٩ ويشهد له :

ما أخرجه مسلم في الجهاد (١٧٧٦) (٧٩) باب : في غزوة حنين ، عن البراء : (كنا والله إذا احمر البأس ، نتقى به ، وإن الشجاع منا للذي يحاذي به - يعني : النبي - ﷺ) - وقوله : (احمر البأس) كناية عن شدة الحرب .

وأخرجه البيهقي في الدلائل (دلائل النبوة) في : جماع أبواب غزوة بدر العظمى ، باب : تحريض النبي - ﷺ - على القتال يوم بدر وشدة بأسه ج ٢ ص ٣٤٧ من طريق حارثة بن مضرب ، عن علي - ﷺ - قال : « لما كان يوم بدر اتقينا المشركين برسول الله - ﷺ - وكان أشد بأسا » قال : وحدثنا الحسن ، حدثنا شبابة ، حدثنا إسرائيل ، فذكر بنحوه وزاد : « وما كان أحد أقرب إلى المشركين منه » .

(١) الأثر أخرجه صاحب الكنز في كتاب (البيوع من قسم الأفعال) باب : محظورات الكسب : الصور ج ٤ ص ١٣٣ رقم ٩٨٨٦ وعزاه إلى : حم ، ن ، هـ ، وابن خزيمة ، و (ص) .
وقال المحقق : رواه أحمد في مسنده عن علي (٨٠ / ١) والمتخب والنسائي في كتاب (الطهارة) ، باب : الصور في البيت ويرقم (٣٦٥٠) .

١٢٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُضْحَى بِمُقَابِلَةِ أَوْ مُدَابَرَةِ، أَوْ شَرْقَاءَ أَوْ خَرْقَاءَ أَوْ جَذْعَاءَ » .

حم ، وأبو عبيد في الغريب ، ن ، وابن أبي الدنيا في الأضاحي ، وابن جرير وصححه ، والطحاوي ، ك ، ق (١) .

= وأخرجه أحمد في مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٤١ رقم ٦٠٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن عياش ، حدثنا مغيرة بن مقسم ، حدثنا الحرث العكلي عن عبد الله بن نَجْحَى قال : قال علي : « كان لي من رسول الله - ﷺ - مدخلان بالليل والنهار ، وكنت إذا دخلت عليه وهو يصلي تنحنح ، فأتيته ذات ليلة ... » الأثر مع اختلاف في الألفاظ .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد روى النسائي بعضه ١٧٨/١ وكذا ابن ماجه ٢٠٨/٢ عن أبي بكر بن أبي شيبة ، كلاهما عن أبي بكر بن عياش ، وانظر ٥٩٨ أبو بكر بن عياش : ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وقال أحمد : (ثقة) وربما غلط ، وقال ابن حبان : كان من العباد الحفاظ المتقين ، وكان يحيى القطان وعلي بن المدينة يسيئان الرأي فيه ؛ وذلك أنه لما كبر ساء حفظه ... إلخ بتصرف ، انظر تعليق الشيخ شاكر هامش ص ٤١ .

وأخرجه الإمام النسائي في سننه بشرح الحفاظ جلال الدين السيوطي كتاب (السهو) باب : التنحنح في الصلاة ج ٣ ص ١٢ من طريق عبد الله بن نجح ، عن أبيه قال : قال لي علي : (كانت لي منزلة من رسول الله - ﷺ - لم تكن لأحد من الخلائق ، فكنت آتيه كلَّ سحر ، فأقول : السلام عليك يا نبي الله ، فلإن تنحنح انصرفت إلى أهلي وإلا دخلت عليه) الأثر .

وأخرجه ابن ماجه مختصرا في كتاب (اللباس) باب : الصور في البيت ج ٢ ص ١٢٠٤ رقم ٣٦٥١ عن عائشة ، وجاء جزء منه برقم ٣٦٤٩ عن ابن عباس ، وبرقم ٣٦٥٠ عن علي بعضه .

وأخرجه ابن خزيمة في (جماع أبواب الأفعال المباحة في الصلاة) ج ٢ ص ٥٤ رقم ٩٠٢ من طريق عبد الله بن نجح الحضرمي ، عن أبيه قال : قال علي : « كانت لي من رسول الله - ﷺ - منزلة ... » الأثر مختصرا ، ثم قال أبو بكر : قد اختلفوا في هذا الخبر عن عبد الله بن نجح فليست أحفظ أحدا قال عن أبيه غير شرحبيل بن مدرك هذا .

قال المحقق : ن ١٢/٣ من طريق شرحبيل (قلت : وهو ثقة ، لكن نجح الحضرمي مجهول ، وقد أسقطه بعض الرواة ؛ كما في الإسناد الآتي : وحيث تبدو علة أخرى وهي الانقطاع بين عبد الله بن نجح وعلي - ﷺ - فقد قيل : إنه لم يسمع منه) .

(١) الأثر في الكنز كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : في وجوب الأضحية وبعض أحكامها ج ٥ ص ٨٨ رقم ١٢١٧٤ بلفظ : (لا يضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ، ولا خرقاء ، ولا عوراء) وعزاه إلى النسائي عن علي .

١٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَضْحَى بِعَضْبَاءِ الْقَرْنِ أَوْ الْأُذُنِ » .

ط ، وابن وهب ، حم ، د ، ت وقال حسن صحيح ، ن ، هـ ، خ ، وابن أبي الدنيا
في الأضاحي ، ع ، وابن جرير وصححه ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، ك ، والدورقي ، ق ،
ض (١) .

= قال المحقق : (المقابلة) هي التي يقطع من طرف أذنها شيء ثم يترك معلقاً كأنه زنمة . اهـ (٨ / ٤) النهاية .

(المدبرة) أن يقطع من مؤخر أذن الشاة شيء ثم يترك معلقاً كأنه زنمة . اهـ (٢ / ٦٨) النهاية .

شرقاء : هي المشقوقة الأذن باثنتين ، شرق أذنها يشرقها شرقاً إذا شقها . اهـ (٢ / ٤٦٦) النهاية .

(خرقاء) الخرقاء : التي في أذنها ثقب مستدير ، والخرق : الشق . اهـ (٢ / ٢٦) النهاية .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٤١ رقم ٦٠٩ قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، حدثنا
أبو إسحاق ، عن شريح بن النعمان الهمداني ، عن علي بن أبي طالب قال : (نهى رسول الله - ﷺ - ...)
الأثر ، وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وقال : الحديث رواه الترمذی ٣٥٥ / ٢ وقال : هذا حديث حسن صحيح ، ورواه أيضاً النسائي ، وأبو داود ،
وابن ماجه ، وصححه ابن حبان والحاكم .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الضحايا) باب : الخرقاء وهي التي تخرق أذنها ج ٧ ص ٢١٧ من طريق
شريح بن النعمان ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : (نهى رسول الله - ﷺ - أن يضحي بمقابلة ، أو
مدبرة ، أو شرقاء ، أو خرقاء ، أو جدعاء) .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب (الأضاحي) ج ٤ ص ٢٢٤ أخرجه من طريق شريح بن النعمان عن
علي بلفظه ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الضحايا) باب : لا يجزئ الجذع من الضأن ... إلخ ج ٩
ص ٢٧٥ أخرجه من طريق شريح بن النعمان ، وفي الباب كثير من الآثار في هذا الصدد .

وأخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب (الصيد والذبائح والأضاحي) ج ٤ ص ١٦٩ أخرجه
من طريق شريح بن النعمان الهمداني ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - بلفظ المصنف .

(١) الأثر في الكنز (حرف الحاء من قسم الأقوال) كتاب (الحج والعمرة) باب : في وجوب الأضحية وبعض
أحكامها ج ٥ ص ٨٧ رقم ١٢١٧٢ وعزاه إلى حم ، ك عن علي (د) .

وأخرجه أبو داود والطبري في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ١٦ قال : حدثنا أبو داود ، عن
أبي عوانة ، عن جابر ، عن عبد الله بن يحيى ، عن علي قال : « نهى رسول الله - ﷺ -

= أن يضحي بعضباء الأذن والقرن » قال قتادة : سألت سعيد بن المسيب عن العضب ، قال : النصف فما زاد . وأخرجه أحمد في مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٢٧٠ رقم ١١٥٨ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن جرّ بن كليب أنه سمع علياً يقول : (نهى رسول الله - ﷺ - أن يُضْحَى بأعضب القرن والأذن) قال قتادة : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب ، فقال : نعم ، العضب : النصف أو أكثر من ذلك ، قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، وهو مكرر .

وأخرجه أبو داود في كتاب (الضحايا) باب : ما يكره من الضحايا ج ٣ ص ٢٣٨ رقم ٢٨٠٥ من طريق جرّ بن كليب ، عن علي : « أن النبي - ﷺ - نهى أن يضحي بعضباء الأذن والقرن » . قال المحقق : أخرجه النسائي في الأضاحي حديث ٤٣٨٢ باب : العضباء ، والترمذي في الأضاحي ، حديث ١٥٠٤ باب : الأضحية ، وابن ماجه حديث ٣١٤٥ .

وأخرجه الترمذي في سننه كتاب (الأضاحي) باب : في الضحية بعضباء القرن والأذن ج ٤ ص ٩٠ رقم ١٥٠٤ ط الحلبي ، مع اختلاف يسير في الألفاظ ، من طريق جرّ بن كلاب النهدي عن علي ، قال : أبو عيسى : هذا حديث صحيح .

وأخرجه النسائي في كتاب (الضحايا) باب : العضباء ج ٧ ص ٢١٧ غير قوله (أو الأذن) أخرجه عن جرّ بن كليب ، قال : سمعت علياً يقول : (نهى رسول الله - ﷺ - أن تضحي بأعضب القرن) فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال : نعم ، الأعضب : النصف وأكثر من ذلك .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب (الأضاحي) باب : ما يكره أن يضحي ج ٢ ص ١٠٥١ رقم ٣١٤٥ مع اختلاف يسير في الألفاظ ، من طريق جرّ بن كليب عن علي ، ونلاحظ أن الإمام السيوطي عزاه في الأصل إلى البخاري وبالبحث في البخاري لم أعثر عليه في الباب المذكور .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند على بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٣٥ رقم ٢٧١ مع اختلاف يسير في الألفاظ ، أخرجه من طريق جرّ بن كليب عن علي ، وقال المحقق : إسناده حسن .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، باب : الزجر عن ذبح العضباء في الهدى والأضاحي زجر اختيار ، وأن صحيح القرن والأذن أفضل من العضباء إلخ ج ٤ ص ٢٩٣ رقم ٢٩١٣ مع اختلاف يسير في الألفاظ ، من طريق جرّ بن كليب .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لجهالة جرّ ، كما بيته في « المشكاة » (١٤٦٤) « والإرواء » (١١٣٥) ثم في تخريج « المختارة » للضياء المقدسي (٣٨٣ ، ٣٨٤) وفي الحديث الذي قبله ما يشعر بخلاف هذا الحديث فتأمل . اهـ : الألباني .

وأخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب (الصيد والذبائح والأضاحي) باب : العيوب التي =

١٢٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ تَنَوَّقُ فِي قُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا؟

قَالَ : وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ (قَالَ) قُلْتُ : نَعَمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ ، إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي ، هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

حم ، م ، ن ، وابن سعد ، وابن جرير ، ق (١) .

= لا يجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها ، ج ٤ ص ١٦٩ ولفظ المصنف متفق معه من غير (أو) قيل : (الأذن) من طريق جَرَى بن كليب عن علي .

وأخرجه الحاكم في : المستدرک کتاب (الأضاحی) باب : نهى النبي - ﷺ - أن نضحى بأغضب القرن والأذن ج ٤ ص ٢٢٤ مع اختلاف يسير في الألفاظ ، من طريق جرى بن كليب ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الضحايا) باب : ماورد النهي عن التضحية به ج ٩ ص ٢٧٥ مع تقديم وتأخير في الألفاظ ، من طريق جرى بن كليب عن علي .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي - ﷺ -) ج ٢ ص ٤٧ رقم ٦٢٠ قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي قال : قلت : « يا رسول الله ، مالك تنوَّق في قريش ... » الأثر . بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . ثم قال : وفي اللسان : « تنوَّق في أموره : تجود وتبالغ ، مثل تأنَّق فيه » وتنيق لغة فيه . انظر التعليق من تهذيب الأسماء والألقاب .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الرضاع) باب : تحريم ابنة الأخ من الرضاعة ج ٢ ص ١٠٧١ رقم ١١ / ١٤٤٦ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، من طريق أبي عبد الرحمن ، علي .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (النكاح) باب : تحريم بنت الأخ من الرضاعة ج ٦ ص ٩٩ مع اختلاف في بعض الألفاظ ، من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي - ﷺ - .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ترجمة (حمزة بن عبد المطلب) ج ٣ القسم الأول ص ٦ من طريق أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بلفظ قريب من لفظ المصنف .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (النكاح) باب : ما يستدل به علي أن النبي - ﷺ - في سوى ما ذكرنا ... من الحكم بين الأزواج فيما يحل منهن ويحرم بالحدث لا يخالف حلاله حلال الناس ج ٧ ص ٧٥ ولفظ المصنف من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي ، وقال : رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب بلفظ المصنف .

١٢٩/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ يَنْكُثُ (*) بِهَا ، ثُمَّ رَفَعَ بَصْرَهُ فَقَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، إِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَفَلَا نَمُكُّثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى السَّعَادَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى الشَّقَاوَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بَلْ اعْمَلُوا فَكُلُّ مُسَرٍّ ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَإِنَّهُ مُسَرٌّ لِعَمَلِ (أَهْلِ) (**) الشَّقَاوَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ مُسَرٌّ لِعَمَلِ (أَهْلِ) (*) السَّعَادَةِ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى . وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ﴾ . »

ط ، حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، ع ، حب ، هب ، وخشيش فى الاستقامة (١) .

(*) (ينكث بها) وصحة اللفظ (ينكت) بالياء كما ورد فى صحيح البخارى . ومعنى ينكت وأصله النَّكَتُ بِالْحَصَى ، وَنَكَتِ الْأَرْضُ بِالْقَضِيبِ : وَهُوَ أَنْ يُوْثِرَ فِيهَا بِطَرَفِهِ ، فَعِلَ الْمَفْكَرُ الْمَهْمُومَ . نهاية مادة : نكت .
(**) ما بين الأقواس ساقط من الأصل وأثبتناه من الكنز كتاب (الإيمان والإسلام من قسم الأفعال) باب : فى الإيمان بالقدر ج ١ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ رقم ١٥٥٢ بلفظ المصنف .

(١) أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده (مسند على) ج ١ ص ٢٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا سلام عن منصور ، عن سعد بن عبيد ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن على قال : « خرجنا مع رسول الله - ﷺ - وجلسنا حوله ، فأخذ رسول الله - ﷺ - عودا نكت فى الأرض ، ثم رفع رأسه فقال : ما من نفس منفوسة إلا قد علم أو كتب مقعدها من الجنة ومقعدها من النار ... » الأثر . مع اختلاف فى لفظه .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ رقم ١٠٦٧ أخرجه من طريق أبي عبد الرحمن السلمى ، عن على قال : كنا مع جنازة فى بقيق الغرقد ، فأتانا رسول الله - ﷺ - فجلس وجلسنا حوله ومعه مخضرة ينكث لها ، ثم رفع بصره فقال : « ما منكم من نفس منفوسة ... » الأثر . وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ولفظه قريب جدا من لفظ المصنف .

وأخرجه البخارى فى صحيحه ، باب : (فى الجنائز) باب : موعظة المحدث عند القبر ج ٢ ص ١٢٠ من طريق أبي عبد الرحمن السلمى عن على بالفاظ متقاربة .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (القدر) باب : كيفية خلق آدمى فى بطن أمه ... إلخ ج ٤ ص ٢٠٣٩ رقم ٢٦٤٧ من طريق أبي عبد الرحمن السلمى ، عن على بلفظ مقارب . =

١٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا ، فَلَمَّا خَرَجُوا وَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تَطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : اجْمَعُوا حَطَبًا ، ثُمَّ دَعَا بِنَارٍ فَأَضْرَمَهَا فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَتَدْخُلْنَهَا ، فَهَمَّ الْقَوْمُ أَنْ يَدْخُلُوهَا ، فَقَالَ لَهُمْ شَابٌّ مِنْهُمْ : إِنَّمَا فَرَرْتُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ النَّارِ فَلَا تَعْجَلُوا حَتَّى نَلْقَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَإِنْ أَمَرَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوهَا فَادْخُلُوا ، فَرَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : لَوْ دَخَلْتُمُوهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا ، وَفِي لَفْظٍ : لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

= وأخرجه أبو داود في كتاب (السنة) باب : في القدر ج ٥ ص ٦٨ رقم ٤٦٩٤ من طريق أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بنحوه .

وقال المحقق : أخرجه البخاري في الجنايز ، وفي تفسير سورة الليل ٦ / ٢١٢ ومسلم في القدر ، والترمذي في التفسير « سورة الليل » رقم ٣٣٤١ وقال : حسن صحيح ، وأحمد ٣ / ٨٤ وابن ماجه في المقدمة حديث ٧٨ باب : في القدر .

وأخرجه الترمذي في سننه (سورة الليل) ج ٥ ص ١١٢ رقم ٣٤٠٢ من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بلفظ قريب من لفظ المصنف وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة ، باب : (في القدر) ج ١ ص ٣٠ رقم ٧٨ أخرجه من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بنحوه .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٠٦ من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بلفظ قريب ، وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (فيما جاء في الطاعات وثوابها) باب : ما يجب على المرء من ترك الانكthal على قضاء الله دون التشمير فيما يقر به إليه ج ١ ص ٢٧٥ رقم ٣٣٥ من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بالفاظ قريبة .

ط ، حم ، ش ، خ ، م ، د ، ن ، ع ، وابن جرير ، وابن منده فى غرائب شعبة ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، حب ، ق فى الدلائل (١) .

(١) الأثر فى الكنز (الإمامة وتوابعها من قسم الأفعال) باب : مخالفة الأمير ج ٥ ص ٧٩١ رقم ١٤٣٩٨ بلفظ المصنف .

وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده (مسند على) ج ١ ص ١٧ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ابن عبيدة ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على أن النبى - ﷺ - بعث سرية وأمر عليهم رجلا وأمرهم أن يطعموه ... الأثر . بلفظ قريب .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٩٨ رقم ٧٢٤ من طريق أبى عبد الرحمن عن على مختصرا ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده أيضا تحت رقم ١٠١٨ ص ٢٢١ وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وهو مطول ٧٢٤ .

وأخرجه ابن أبى شيبه فى مصنفه كتاب (الجهاد) باب : فى إمام السرية يأمرهم بالمعصية ، من قال : لا طاعة له ج ١٢ ص ٥٤٢ رقم ١٥٥٥٣ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى عن على قال : بعث رسول الله - ﷺ - سرية واستعمل عليهم رجلا ... الأثر مع زيادة : (قال : فنظر بعضهم إلى بعض) وقالوا : إنما فررنا إلى رسول الله - ﷺ - مع اختلاف يسير فى الألفاظ .

قال المحقق : أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧٧ / ٢ من طريق ابن أبى شيبه .

وأخرجه عبد الرازق فى المصنف ١١ / ٣٣٥ من طريق آخر ، عن يحيى بن أبى كثير .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الأحكام) باب : السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ج ٩ ص ٧٩ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى عن على بلفظ قريب .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الإمامة) باب : وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية ، وتحريمها فى المعصية ج ٣ ص ١٤٦٩ رقم ١٨٤٠ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على بلفظ متقارب مع لفظ المصنف .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الجهاد) باب : فى الطاعة ج ٣ ص ٩٣ رقم ٢٦٢٥ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى عن على بلفظ قريب .

وقال المحقق : أخرجه البخارى ، ومسلم فى الإمامة ، والنسائى فى البيعة حديث ٤٢١٠ باب : جزاء من أمر بمعصية فأتاع ، وأحمد ١ / ٨٢ ، ٩٤ ، ١٢٤ .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (البيعة) باب : جزاء من أمر بمعصية فأتاع ج ٧ ص ١٥٩ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على مع اختلاف فى الألفاظ واتفاق فى المعنى .

=

٤ / ١٣١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَامَ فِي الْجَنَازَةِ فَقُمْنَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاهُ فَقَعَدْنَا » .

ط ، حم ، والعدني ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، ع ، وابن الجارود ، والطحاوي ، حب ، وابن جرير ، (ق) (١) .

= وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على - ﷺ) - ج ١ ص ٤٥٤ رقم ٦١١ أخرجه من طريق أبى عبد الرحمن السلمى بلفظ مقارب للفظ المصنف ، وقال المحقق : إسناده صحيح ، وقد تقدم مختصرا برقم ٢٧٩ ومطولا برقم ٣٧٨ قريب من لفظ المصنف .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه ، باب : (طاعة الأئمة) ذكر نفى إيجاب الطاعة للمرء إذا دعا إلى معصية الله - جل وعلا - ج ٧ ص ٤٧ رقم ٤٥٤٨ من طريق أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على بن أبى طالب مع اتفاق فى المعنى واختلاف فى بعض الألفاظ .

(١) الأثر فى الكنز (الكتاب الرابع من قسم الأفعال) (كتاب الموت وأحواله) باب : القيام للجنائز ج ١٥ ص ٧٢٥ رقم ٤٢٨٩٠ بلفظ المصنف ، ولم يذكر ما بين القوسين .

وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده (مسند على) ج ١ ص ٢٢ قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، قال : أخبرنى مسعود بن الحكم ، قال : سمعت عليا - ﷺ - يقول : « رأينا رسول الله - ﷺ - قام فقمنا ، ثم رأيناه قعدا فقمنا » فقال شعبة : فقلت لمحمد فى الجنائز ؟ قال : نعم .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ) - ج ٢ ص ٢٧٣ رقم ١١٦٧ من طريق محمد بن المنكدر بلفظه ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وهو مكرر ١٠٩٤ .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الجنائز) باب : نسخ القيام للجنائز ج ٢ ص ٦٦٢ رقم ٨٤ / ٩٦٢ واللفظ له من طريق محمد ابن المنكدر عن مسعود بن الحكم .

وأخرجه أبو داود فى كتاب (الجنائز) باب : القيام للجنائز ج ٣ ص ٥٢٠ رقم ٣١٧٥ من طريق مسعود بن الحكم عن على ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وقال المحقق : أخرجه مسلم فى الجنائز . والترمذى حديث ١٠٤٤ والنسائى حديث ١٩٢٤ وابن ماجه حديث ١٥٤٤ بنحوه .

وأخرجه الترمذى فى سننه (أبواب الجنائز) باب : فى الرخصة فى ترك القيام لها ج ٢ ص ٢٥٤ من طريق مسعود بن الحكم عن على بن أبى طالب بنحوه .

قال أبو عيسى : حديث على حسن صحيح ، وفيه رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الجنائز) باب : الوقوف للجنائز ج ٤ ص ٦٤ بلفظ :

١٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجَنَازَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ لَمْ يَعُدْ بَعْدُ » .

الحميدى ، والعدنى ، (ق ، ع) (١) .

= أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال : حدثنا خالد قال : حدثنا شعبة قال : أخبرني محمد بن المنكدر ، عن مسعود بن الحكم ، عن علي بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى القيام للجنائز ج ١ ص ٤٩٣ رقم ١٥٤٤ عن مسعود بن الحكم عن علي بلفظ قريب .

وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٤٣١ رقم ٥٧٠ / ٣١٠ من طريق مسعود بن الحكم عن علي بلفظه . وقال المحقق : إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم ٢٦٦ ، ٣٠٨

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الجنائز) باب : الجنائز تمر بالقوم أيقومون لها أم لا ؟ ج ١ ص ٤٨٨ بلفظ مقارب من طريق مسعود بن الحكم ، عن علي - ﷺ - .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه ج ٥ ص ٢٤ رقم ٣٠٤٣ بالفاظ قريبة عن مسعود بن الحكم عن علي ، فصل فى القيام للجنائز .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الجنائز) باب : حجة من زعم أن القيام للجنائز منسوخ ج ٤ ص ٢٧ ، ٢٨ مع اختلاف يسير فى اللفظ : من طريق مسعود بن الحكم عن علي . وفى نهاية الحديث قال : قلت : فى جنازة مرت ؟ أخرجه مسلم فى الصحيح من وجهين عن شعبة .

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الموت من قسم الأفعال) باب : القيام للجنائز ج ١٥ ص ٧٢٥ ، ٧٢٦ رقم ٤٢٨٩١ بلفظ المصنف ، ولم يذكر (ق ، ع) .

وأخرجه الحميدى فى المسند (أحاديث علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٨ رقم ٥١ بلفظ : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن واقد بن عمرو ، عن نافع بن جبير ، عن مسعود بن الحكم ، عن علي أنه قال : « إن رسول الله - ﷺ - إنما قام مرة واحدة ثم لم يعد » .

قال حبيب الرحمن الأعظمى : أخرجه الترمذى من الطرق الآتية - أعنى : رواية مسعود بن الحكم ، عن علي - ولفظه : قام رسول الله - ﷺ - - ثم قعد ، ج ٢ ص ١٥١ ، وأما رواية أبي معمر عن علي فأخرجها النسائى من طريق سفيان عن أبي نجیح ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، وهذا يرد مازعم الحميدى من أن سفيان كان لا يدخل فى حديث ابن أبي نجیح أبا معمر . راجع النسائى ج ١ ص ٢١١

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى من طريق مسعود بن الحكم كتاب (الجنائز) باب : حجة من زعم أن القيام للجنائز منسوخ ، ج ٤ ص ٢٧ عن علي بن أبي طالب - ﷺ - أنه ذكر القيام على الجنائز حتى توضع ، فقال علي بن أبي طالب - ﷺ - : « قام رسول الله - ﷺ - - ثم قعد » =

١٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا مِنْ رَجُلٍ أَقَمْتُ عَلَيْهِ حَدًّا فَمَاتَ فَأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ لَوَدِدْتُهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَسْنَهُ ، وَإِنَّمَا نَحْنُ سَنَنَاهُ » .

= وفى رواية مالك عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقوم فى الجنائز ، ثم جلس بعد .

رواه مسلم فى الصحيح عن قتبية ومحمد بن رمح ، إلا أنه جعل اللفظ لابن رمح ، وقال واقد بن عمرو : وكذلك قاله ابن بكير عن الليث .

وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - رضي الله عنه) ج ١ ص ٢٣١ رقم ٢٦٦ / ٦ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا ليث ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن سخرّة ، قال : مرّ على علىّ بجنّازة فذهب أصحابه يقومون ، فقال لهم علىّ : « ما يحملكم على هذا ؟ قالوا : إن أبا موسى أخبرنا أن رسول الله ﷺ - كان إذا امرت به جنّازة قام حتى تجاوزه ، قال : إن أبا موسى لا يقول شيئا ، لعل رسول الله ﷺ - فعل ذلك مرة ؛ إن رسول الله ﷺ - كان يحب أن يتشبه بأهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شيء ، فإذا أنزل عليه تركه » .

وقال المحقق : أخرجه الحميدى (٥٠) وعبد الرزاق (٦٣١١) وأحمد ١ / ١٤١ من طريق سفيان ، عن ليث بهذا الأسناد .

وأخرجه النسائى فى (الجنائز) ٤ / ٤٦ باب : الرخصة فى ترك القيام ، من طريق محمد بن منصور عن سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد بهذا الإسناد .

وأخرجه مالك فى الموطأ ص ١٦٠ (الجنائز) برقم ٣٣ باب : والوقوف للجنّائز والجلوس على المقابر . ومسلم فى الجنائز (٩٦٢) باب : نسخ القيام للجنّائز . وأبو داود فى الجنائز (٣١٧٥) باب : القيام للجنّازة ، والنسائى فى الجنائز ٤ / ٧٧ باب : القيام للجنّازة . والشافعى فى الأم ١ / ٢٧٩ والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » ١ / ٤٨٩ ، والحازمى فى الاعتبار ص ٢٨٨ والبيهقى فى السنن ٤ / ٢٧ من طريق يحيى بن سعيد ، عن واقد بن عمرو بن سعد أن نافع بن جبير أخبره ، أن مسعود بن الحكم الأنصارى أخبره أنه سمع على بن أبى طالب يقول فى شأن الجنّائز : « إن رسول الله ﷺ - قام ثم قعد » والنص لمسلم ، وانظر الحديث (٢٧٣ ، ٢٨٨ ، ٣٠٨) ونقل الحازمى (فى الاعتبار) ص ٢٣٠ عن الشافعى قوله : « وقد جاء عن النبى ﷺ - تركه بعد فعله ، والحجة فى الآخر من أمر رسول الله ﷺ - إن كان الأول واجبا فالآخر من أمره ناسخ ، وإن كان استحبابا ، فالآخر هو الاستحباب ، وإن كان مباحا ، لا بأس بالقيام والقعود ، فالقعود أولى ، لأنه الآخر من فعله - ﷺ - . »

ط، عب، حم، خ، م، د، هـ، ع، وابن جرير، ق (١).

(١) الأثر في الكنز كتاب (الحدود من قسم الأفعال) باب: ذيل الخمر ج ٥ ص ٥٠١، ٥٠٢ رقم ١٣٧٤١ بلفظ المصنف.

وقال المحقق: رواه البخاري في صحيحه كتاب (الحدود) باب: الضرب بالجريد والنعال ١٩٧/٨، ومسلم في صحيحه كتاب (الحدود) باب: حد الخمر رقم (١٧٠٧).

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (مسند على) ج ١ ص ٢٦ / ٢٣٣ بلفظ: حدثنا أبو داود قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عمير بن سعيد النخعي قال: قال علي: «ما أحد كنت مقيما عليه حدا فيموت فأديه إلا حد الخمر؛ فإن رسول الله - ﷺ - لم يسنه أوقال: إلا حد الخمر فإننا سنناه».

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند على) ج ٢ ص ٢٢٢، ٢٢٣ رقم ١٢٠٤ بلفظ: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي حصين، عن عمير بن سعيد، عن علي قال: «ما من رجل أقمت عليه حدا فمات فأجد في نفسي ...» الأثر بلفظه.

وقال الشيخ شاكر: إسناده صحيح، ثم قال: رواه أيضا الشيخان كما في المنتقى، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي في مسند علي، كما في التهذيب ١٤٦/٨ قال في المنتقى: «ومعنى قوله: لم يسنه، يعني: لم يقدره ويؤثقه بلفظه ونطقه».

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (العقول) باب: الانتظار بالقود أن يبرأ ج ٩ ص ٤٥٧ رقم ١٨٠٠٧ من طريق عمير بن سعيد قال: قال علي: «ما كنت أقيم على أحد حداً ...» الأثر بنحوه. وقال المحقق: أخرجه الشيخان.

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الحدود وما يُحذَرُ من الحدود) باب: الضرب بالجريد والنعال ج ٨/١٩٧ ط الشعب من طريق عمير بن سعد النخعي قال: سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «ما كنت لأقيم حداً على أحد فيموت فأخذ في نفسي ...» الأثر مع اختلاف في الألفاظ.

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحدود) باب: إذا تتابع في شرب الخمر ج ٣ ص ١٣٣٢ رقم ١٧٠٧ من طريق عمر بن سعد عن علي مع اختلاف يسير في الألفاظ.

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الحدود) باب: إذا تتابع في شرب الخمر ج ٤ ص ٦٢٦ رقم ٤٤٨٦ من طريق عمير بن سعيد عن علي مع اختلاف في بعض ألفاظه.

قال المحقق: وأخرجه البخاري ومسلم، وابن ماجه في الحدود حديث ٢٥٦٩ باب: حد السكران. وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الحدود) باب: حد السكران ج ٢ ص ٨٥٨ رقم ٢٥٦٩ من طريق عمر ابن سعيد مع اختلاف في الألفاظ، وزيادة: (إنما هو شيء جعلناه نحن).

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٩٥ رقم ٥١٤ من طريق عمير بن سعيد مع اختلاف في الألفاظ.

وقال المحقق: الحديث صحيح، وقد مر برقم ٣٣٦ ص ٢٨١ بلفظ مقارب للفظ المصنف.

١٣٤/٤ - « عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَاسَانَ الرَّقَاشِيِّ قَالَ : حَضَرْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَآتَى بِالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، وَشَهِدَ عَلَيْهِ حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ وَرَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ عُثْمَانُ لَعَلِّي : أَقِمَّ عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَأَمَرَ عَلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنْ يَجْلِدَهُ فَأَخَذَ فِي جُلْدِهِ وَعَلَى يَدَيْهِ حَتَّى جَلَدَ أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : أَمْسِكْ ، جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَرْبَعِينَ ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٌ أَرْبَعِينَ ، وَعُمَرُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ ، وَكُلُّ سَنَةٍ ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ ».

ط ، عب ، حم ، م ، د ، ن ، والدارمي ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، والطحاوي ، .
قط ، ق (١) .

= وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : الشارب يضرب زيادة على الأربعين فيموت في الزيادة ، والذي يموت في غير حد واجب فيما يعاقب به ج ٨ ص ٣٢١ من طريق عمير بن سعيد النخعي ، عن علي - رضي الله عنه - بلفظ قريب وقال : رواه مسلم في الصحيح .
(١) الأثر في الكنز كتاب (الحدود من قسم الأفعال) باب : حد الخمر ج ٥ ص ٤٨٣ ، ٤٨٤ رقم ١٣٦٨٦ بلفظ المصنف .

والأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي) ج ١ ص ١٧٣ / ٢٥ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار ، عن عبد الله بن فيروز ، عن حصين بن ساسان الرقاشي قال : حضرت عثمان بن عفان وأتى بالوليد بن عقبة قد شرب الخمر ، وشهد عليه حمران بن أبان ورجل آخر ، فقال عثمان لعلي : أقم عليه الحد ... الأثر بلفظه .

وأخرجه عبد الرازي في مصنفه (باب : حد الخمر) ج ٧ ص ٣٨٧ رقم ١٣٥٤٣ عن الحصين بن المنذر بن الحارث بنحوه .

قال المحقق : أخرجه مسلم ، وأخرجه البيهقي من طريقين آخرين ٣١٨ / ٨

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي) ج ٢ ص ٦٢٥ رقم ٦٢٤ من طريق حصين أبي ساسان الرقاشي : أنه قدم ناس من أهل الكوفة على عثمان ، فأخبروه بما كان من أمر الوليد ، أي : بشربه الخمر ، فكلّمه على في ذلك ، فقال : دونك ابن عمك فأقم عليه الحد ... الأثر كما ورد بالفاظ مختلفة ، والمعنى قريب من لفظ المصنف .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، ثم قال : حصين أبو ساسان : هو حصين - بضم الحاء المهملة وفتح الصاد ، المعجمة - بن المنذر بن الحرث بن ولة الرقاشي ، وكنيته : أبو ساسان ، وهو تابعي ثقة ، ثم قال : =

= وفى (ح) « حَضِينَ بْنِ سَاسَانَ » وهو خطأ ، صححناه من ك هـ . والحديث رواه مسلم بأطول من هذا ٣٨ / ٢ ، ٣٩ من طريق سعيد بن أبى عروبة وعبد العزيز بن المختار عن الداناج .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الحدود) باب : حد الخمر ج ٣ ص ١٣٣١ رقم ١٧٠٧ من طريق حصين ابن المنذر أبو ساسان . قال : شهدت عثمان بن عفان وأنى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ، ثم قال : أريدكم؟ فشهد عليه رجلان : أحدهما حُمْرَانُ أنه شرب الخمر ، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ . فقال عثمان : إنه لم يتقيأ حتى شربها . فقال يا على قم فاجلده ... الأثر .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الحدود) باب : الحد فى الخمر ج ٤ ص ٦٢٢ رقم ٤٤٨٠ من طريق حصين بن المنذر الرقاشى - هو أبو ساسان - قال : شهدت عثمان بن عفان وأنى بالوليد ... الأثر مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه واتحاد فى المعنى ، وقال الخطابى : وفى قول على - رضي الله عنه - عن الأربعين (حسبك) دليل على أن أصل الحد فى الخمر إنما هو أربعون ، وما وراءها تعزير .

وللإمام أن يزيد فى العقوبة إذا أداه اجتتهاده إلى ذلك ، ولو كانت الثمانون حدا ماكان لأحد فيه الخيار ، وإلى هذا ذهب الشافعى .

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابه : الحد فى الخمر ثمانون ولا خيار للإمام فيه . وقوله : (وكل سنة) يريد أن الأربعين سنة ، قد عمل بها النبى - صلى الله عليه وسلم - فى زمانه ، والثمانون سنة رآها عمر - رضي الله عنه - ووافقه من الصحابة على فصارت سنة ، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - « اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر » (خطابى) .

وأخرجه الدرهمى فى سننه كتاب (الحدود) باب : فى حد الخمر ، ح ٢ ص ٩٧ رقم ٢٣١٧ ، ٢٣١٨ من طريق حصين بن المنذر الرقاشى بلفظ مقارب قال المحقق : رواه أيضا أحمد ومسلم وأبو داود وابن ماجه والبيهقى .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الحدود) باب : حد الخمر ج ٣ ص ١٥٢ من طريق حصين ابن المنذر الرقاشى - أبى ساسان - عن على مختصرا . وانظر الحديث الذى يليه من طريق حصين بن المنذر الرقاشى ، قال : شهدت عثمان بن عفان ، وقد أنى بالوليد بن عقبة .. مختصرا .

وأخرجه الدراقطنى فى سننه كتاب (الحدود) ج ٣ ص ٢٠٦ رقم ٣٦٧ ، أخرجه حصين بن المنذر الرقاشى قال : شهدت عثمان - رضي الله عنه - وأنى بالوليد بن عقبة ، قال : فشهد عليه حمران ورجل آخر فشهد أحدهما أنه رآه يشرب الخمر ، وشهد الآخر أنه رآه يتقيؤها ... الأثر مع اختلاف فى لفظه .

وقال المحقق . الحديث أخرجه مسلم ... إلخ ، ينظر التعليق بتمامه .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الأشربة) باب : ما جاء فى عدد حد الخمر ج ٨ ص ٣١٨ أخرجه من طريق حصين أبى ساسان الرقاشى قال : حضرت عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وأنى بالوليد بن عقبة قد شرب الخمر وشهد عليه حمران بن أبان ... الأثر بلفظ متقارب . وقال : أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبد العزيز بن المختار .

١٣٥ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَى عَلِيٍّ بَيْتِي فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلَا اتَوَضَّأُ لَكَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قُلْتُ : بَلَى ، فَوَضِعَ لَهُ إِنَاءً فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيْهِ فَصَكَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَأَلْقَمَ إِبْهَامَيْهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ ، وَعَادَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَيْهِ مِنَ الْمَاءِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَأَفْرَعَهَا عَلَى نَاصِيَتَيْهِ ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَدَهُ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ مِنْ ظُهُورِهِمَا ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَصَكَ بِهِمَا عَلَى قَدَمَيْهِ وَفِيهِمَا النَّعْلُ ثُمَّ قَلَبَهَا بَهَا ، ثُمَّ عَلَى الرَّجُلِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ (قَالَ) : فَقُلْتُ : وَفِي النَّعْلَيْنِ ؟ قَالَ : وَفِي النَّعْلَيْنِ » .

حم ، د ، ع ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، ض (١) .

= وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الحدود) باب : فى حد الخمر كم هو يضرب شاربہ ؟ ج ٩ ص ٥٤٥ ، ٥٤٦ رقم ٨٤٥٦ أخرجه من طريق حصين أبى ساسان أنه ركب الناس من أهل الكوفة إلى عثمان ، فأخبروه بما كان من أمر الوليد بن عقبة من شرب الخمر ، فكلم فى ذلك على ... الأثر مع اختلاف فى الألفاظ واتحاد فى المعنى .

قال المحقق : أخرجه ابن ماجه ، والبيهقى ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه .

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : آداد الوضوء ج ٩ ص ٤٥٩ ، ٤٦٠ رقم ٢٦٩٦٧ بلفظ المصنف .

الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ) ج ٢ ص ٤٩ ، ٥٠ رقم ٦٢٥ بلفظ : حدثنا إسماعيل ، حدثنا محمد بن إسحاق ، حدثنا محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، عن عبيد الله الحولاني ، عن ابن عباس قال : دخل على عليٍّ بيتي ، فدعا بوضوءٍ ، فجبنا بقعب يأخذ المد أو قربه ، حتى وضع بين يديه وقد بال ، فقال : يا ابن عباس : ألا أتوضأ لك وضوء رسول الله - ﷺ - ؟ قلت : بلى ، فذاك أبى وأمى ، قال : فوضع له إناء ... الأثر بلفظه . قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . ورواه أبو داود (١ / ٤٣ - ٤٥) .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبى - ﷺ - ج ١ ص ٨٤ رقم ١١٧ من طريق عبيد الله الحولاني ، عن ابن عباس قال : « دخل على عليٍّ - يعني ابن أبى طالب - وقد أهرق الماء ، فدعا بوضوءٍ ، فأتيناه بتور فيه حتى وضعناه بين يديه . فقال : يا ابن عباس ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله - ﷺ - ؟ قلت : بلى ، قال : فأصغى الإناء على يده فغسلها ، ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى (ثم غسل كفيه) ثم تمضمض واستنثر ، ثم أدخل يديه فى الإناء جميعاً فأخذ بهما حفنةً من ماء فضرب بها =

= على وجهه ، ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه ، ثم الثانية ، ثم الثالثة مثل ذلك ، ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تسيل على وجهه ، ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ، ثم أدخل يديه جميعاً فأخذ حَفَنَةً من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل ، ففعلها بها ، ثم الأخرى مثل ذلك ، قال : قلت : وفي التعلين ؟ قال : وفي التعلين .

قال المحقق : قوله : (استنثر) معناه : استنشق الماء ثم أخرجه من أنفه ، وأصله مأخوذ من الشرة وهي الأنف ، ويقال : نشر الرجل نثراً إذا عطس ، وقوله : تستن على وجهه : معناه تسيل وتنصب ، يقال : سنتت الماء إذا صببته صباً سهلاً . إلخ انظر التعليق .

وأخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - رحمه الله) ج ١ ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ رقم ٣٤٠ / ٦٠٠ من طريق عبيد الله الخولانى ، عن ابن عباس قال : دخلت على عليّ بيته ، وقد بال ، فدعا بوضوء فجنّاه بُعْسَ يَمَلَأُ المَدَّ ، أو قريية ، حتى وُضِعَ بين يديه فقال : ألا أتوضأ لك وُضوء رسول الله - ﷺ - ؟ قلت : بلى ، فذاك أبى وأمى ، قال : فوضع له الإناء فغسل يديه ، ثم مضمض واستنشق ... الأثر . وقال المحقق : رجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن طلحة ، وهو ثقة .

وأخرجه الإمام أحمد ١ / ٨٢ ، ٨٣ ، وأبو داود فى الطهارة (١١٧) والبيهقى ١ / ٥٤ ، ٧٤ والطحاوى فى : شرح معانى الآثار ١ / ٣٢ ، ٤٣ من طرق عن أبى إسحاق ، بهذا الإسناد ، وصححه ابن خزيمة برقم (١٥٣) وابن حبان برقم (١٠٧٧) .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب (الوضوء) باب : استحباب صك الوجه بالماء عند غسل الوجه ج ١ ص ٧٩ رقم ١٥٣ من طريق عبيد الله الخولانى ، عن ابن عباس قال : دخل على عليّ بيته وقد بال ، فدعا بوضوء ... الأثر .

وقال المحقق : إسناده حسن من أجل الخلاف المعروف فى ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث . ناصر ، الفتح الربانى ٢ / ٩ مطولا . من طريق محمد بن إسحاق : ينظر التحقيق .

وأخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار ج ١ ص ٣٢ (فى الطهارة) باب : فى حكم الأذنين فى وضوء الصلاة ، من طريق عبيد الله الخولانى ، عن عبد الله بن عباس قال : دخل على عليّ بن أبى طالب وقد أراق الماء ، فدعا بإناء فيه ماء ، فقال : يابن عباس ألا أتوضأ لك كما رأيت رسول الله يتوضأ ؟ ... الأثر .

وأخرجه ابن حبان فى صحيحه (ذكر استحباب صك الوجه بالماء للمتوضئ عند إرادته غسل وجهه) ج ٢ ص ٢٠٦ رقم ١٠٧٧ من طريق عبيد الله الخولانى عن ابن عباس - رحمه الله - .

١٣٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : أُتِيَ عَلَى بَيِّنَةٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتُ ، فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ الْإِنَاءَ فَأَكْفَاهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى (الْإِنَاءَ) (*) فَأَفَاضَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ ، فَعَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَدْخُلُ يَدُهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَنَثَرَهُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، فَعَلَ ذَلِكَ (ثَلَاثَ) مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَغْمَرَهَا الْمَاءَ ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً ، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى فَغَرَفَ بِكَفِّهِ فَشَرَبَ ثُمَّ قَالَ : هَذَا طَهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طَهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - فَهَذَا طَهُورُهُ » .

ط ، حم ، وابن منيع ، والدارمي ، د ، ن ، وابن خزيمة ، ع ، وابن الجارود ، حب ، قط ، ض ، (١) .

(*) ما بين الأقواس ناقص من الأصل وأثبتاه من الكنز في كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : آداب الوضوء ج ٩ ص ٤٦٠ رقم ٢٦٩٦٨ وعزاه إلى (ط صحيح ، وابن منيع ، والدارمي ، د ، ن ، وابن خزيمة ، ع ، وابن الجارود ، حب ، قط ، ض) .

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (مسند علي - رَوَاهُ -) ج ١ ص ٢٢ رقم ١٤٩ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن مالك بن عرفة ، عن عبد خير الحراني أن علياً أتى بكرسى فقعده عليه ، ثم أتى بكوب من ماء فغسل يده ثلاثاً ، ثم مضمض ثلاثاً مع الاستنشاق بماء واحد ، وغسل وجهه ثلاثاً بيد واحدة ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ووضع يده في التور ، ثم مسح على رأسه ، وأقبل بيديه على رأسه ولا أدري أدير بهما أم لا ، وغسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال : من سره أن ينظر إلى طهور النبي - ﷺ - فهذا طهور النبي - ﷺ - .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي - رَوَاهُ -) ج ٢ ص ٢٦١ رقم ١١٣٣ من طريق عبد خير قال : جلس على بعد ما صلى الفجر في الرحبة ، ثم قال لغلامه : اتنن بطهور ، فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست ، قال عبد خير : ونحن جلوس ننظر إليه فأخذ بيمينه الإناء فأكفأ على يده اليسرى ، ثم غسل كفيه الأثر . قال الشيخ شاكر : إنساده صحيح ، وهو أطول رواية في هذا لعبد خير ، وقد مضى مختصراً مراراً .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبي - ﷺ - ج ١ ص ٨٢ رقم ١١١ =

١٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا بَعَثْتَنِي فِي شَيْءٍ أَكُونُ كَالسَّكَّةِ الْمُحْمَاةِ أَمْ الشَّاهِدِ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ ؟ قَالَ : (لَا) بَلِ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ » .

حم ، خ في تاريخه ، والدورقي ، حل ، كر ، ص (١) .

= أخرجه من طريق عبد خير بالفاظ متقاربة . وقال المحقق : وأخرجه النسائي في الطهارة برقم ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ وأخرج الترمذى طرفاً منه في الطهارة برقم ٤٨ ، وقسماً منه في الطهارة برقم ٤٠٤ وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الطهارة) باب : غسل الوجه ج ١ ص ٦٨ ، ٦٩ من طريق عبد خير بالفاظ متقاربة .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب (الوضوء) باب : صفة غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ، وصفة وضوء النبي - ﷺ - ، ج ٧ ص ٧٦ رقم ١٤٧ من طريق عبد خير مطولاً بلفظ المصنف مع زيادة في بعض الألفاظ . قال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٤٦ رقم ٢٨٦ من طريق عبد خير ، ذكره مطولاً وفيه زيادة على لفظ المصنف . وقال المحقق : إسناده صحيح ، وصححه ابن خزيمة برقم ١٤٧

وأخرجه ابن حبان في صحيحه باب : (فرض الوضوء) ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن الفرض على المتوضئ في وضوئه المسح على الرجلين ج ٢ ص ١٩٧ رقم ١٠٥٣ من طريق عبد خير بالفاظ متقاربة مع زيادة بعض الألفاظ .

وأخرجه الدراقطني في سننه كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبي - ﷺ - ج ١ ص ٩٠ رقم ٢ من طريق عبد خير ، ومعناه قريب صحيح .

(١) الأثر في الكنز (الإمارة وتوابعها من قسم الأفعال) باب : آداب الإمارة ج ٥ ص ٧٧٣ رقم ١٤٣٤٥ بلفظ المصنف .

وهو برقم ١٤٤٣٠ ص ٨٠٣ في أدب القضاء .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ٥١ رقم ٦٢٨ بلفظ : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثنا محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن علي قال : قلت : يا رسول الله ، إذا بعثتني أكون كالسكة المحماة ... الأثر بلفظه .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف لانقطاعه . محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب : ذكره ابن حبان في الثقات ، لكن روايته عن جده مرسلة ، لم يدركه . السكة : حديدة قد كتب عليها ، يضرب عليها =

١٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ » .

حم ، خ ، م ، ن ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، ع ، حل ، قال أحمد : ليس بالكوفة
عن علي حديث أصح من هذا ^(١) .

= الدراهم ، وهى منقوشة ، فهى طابع يطبع به الذهب والفضة ونحوهما ، والحديث رواه البخارى فى
الكبير ١/ ١٧٧ عن أبى نعيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن سفيان .

وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ج ١ ص ١٧٧ رقم ٥٣٨ من طريق سفيان ، قال يحيى : حدثنى محمد
ابن عمر بن على ، عن على ، قال : بعثنى النبى - ﷺ - فقلت : أكون فى أمر كالسكة المحممة ؟ قال : « بل
الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » بلفظ قريب .

وأخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ترجمة (سفيان الثورى) ج ٧ ص ٩٢ من طريق سفيان ، عن محمد ابن
عمر ، عن على بن أبى طالب ، قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - فى شئ فقلت : يا رسول الله إذا بعثتنى فى
الشئ أكون كالسكة المحممة ؟ أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال : بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب .
وقال : رواه عصام بن يزيد جبر فوصله . وانظره فى ترجمة : محمد بن الحنفية ج ٣ ص ١٧٨ بألفاظ مختلفة
وزيادة فى الألفاظ .

(١) الأثر فى الكنز كتاب (الحدود من قسم الأفعال) باب : الأنذبة ج ٥ ص ٥٢٠ رقم ١٣٧٨٧ بلفظ المصنف .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ٥٣ رقم ٦٣٤ بلفظ : حدثنا يحيى ، عن
سفيان ، حدثنى سليمان ، عن إبراهيم التيمى ، عن الحرث بن سويد ، عن على قال : « نهى رسول الله
- ﷺ - عَنِ الدَّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ » قال أبو عبد الرحمن : سمعت أبى يقول : ليس بالكوفة عن على حديث
أصح من هذا .

قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وأخرجه الإمام البخارى فى صحيحه كتاب (الأشربة) باب : ترخيص النبى - ﷺ - فى الأوعية والظروف
بعد النهى ج ٧ ص ١٣٩ أخرجه من طريق الحارث بن سويد ، عن على - ﷺ - : « نهى النبى - ﷺ - عَنِ
الدَّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ » .

وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه كتاب (الأشربة) باب : النهى عن الانتباز فى المرفت والدباء والختم
والنقير ، وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم حلال ، مالم يثر مسكرا ، ج ٣ ص ١٥٧٨ رقم ٣٤ / ١٩٩٤ من طريق
الحارث بن سويد ، عن على قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أن ينتبذ فى الدباء والمرفت » وقال : هذا حديث
جريح ، وفى حديث عبثر وشعبة ؛ أن النبى - ﷺ - نهى عن الدباء والمرفت .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الأشربة) باب : النهى عن نبذ الدباء والمرفت ، ج ٨ ص ٣٠٥ من طريق =

١٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ وَمَا فِيْنَا أَحَدٌ إِلَّا نَائِمٌ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ - فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي إِلَى شَجَرَةٍ وَيَدْعُو وَيَبْكِي حَتَّى أَصْبَحَ ، وَمَا كَانَ فِيْنَا فَارِسٌ إِلَّا الْمَقْدَادُ » .

ط ، حم ، ومسدد ، ن ، ع ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، حب ، حل ، ق في الدلائل (١) .

= الحرث بن سويد عن علي - كرم الله وجهه - عن النبي - ﷺ - : « أنه نهى عن الدباء والمزفت » .
وأخرجه الإمام الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب (الأشربة) باب : الابتاذ في الدباء والحتم والنكير
والمزفت ج ٤ ص ٢٢٣ أخرجه من طريق الحارث بن سويد ، عن علي - ﷺ - قال : « نهى رسول الله ﷺ - عن الدباء والمزفت » .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ٤٤٢ رقم ٥٨٩ / ٣٢٩ من طريق الحارث بن سويد ، عن علي قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أن يتبذ في الدباء والمزفت » وقال المحقق : إسناده صحيح ، وانظره في : رقم ٥٢٩ ، ٥٣٨ بلفظه من طريق الحارث بن سويد عن علي - ﷺ - وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ترجمة (الحارث بن سويد) ج ٤ ص ١٣١ عن علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - أن النبي - ﷺ - « نهى عن الدباء والمزفت » . وقال : صحيح متفق عليه من حديث إبراهيم والحارث رواه سفيان الثوري وشريك وغيرهم عن الأعمش .

(١) الأثر في الكنز كتاب (الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : غزوة بدر ج ١٠ ص ٢٩٧ رقم ٢٩٩٤٤ وعزه إلى أبي داود الطيالسي في مسنده (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ١٨ / ١٢٧ قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت حارثة بن مضرب يقول : سمعت عليا يقول : لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا أحد إلا نائم ... الأثر .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي) ج ٢ ص ٢٧١ رقم ١١٦١ من طريق أبي إسحاق بلفظه ، وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . وهو مكرر ١٠٢٣ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٤٢ رقم ٢٨٠ من طريق أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن علي بلفظ : « ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ، ولقد رأيتنا وما فينا قائم إلا رسول الله - ﷺ - يصلي تحت شجرة ويبكي حتى أصبح » .

قال المحقق : إسناده صحيح . وصححه ابن حبان من طريق شيخة بن خزيمة برقم ١٦٩٠ موارد الظمان .
وأخرجه ابن حبان في زوائده (موارد الظمان) في : غزوة بدر ص ٤٠٩ رقم ١٦٩٠ من طريق أبي إسحاق ، عن حارثة ابن مضرب عن علي بنحوه ، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، باب : ما جاء في العريش الذي بنى لرسول الله ﷺ =

١٤٠ / ٤ - « عن عليّ قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن وأنا حديثُ

السِّنِّ ، قلتُ : بعثتني إلى قومٍ يكونُ بينهم أحداثٌ ولا علمٌ لي بالقضاءِ ، وضربَ في صدرِي قالَ : إنَّ اللهَ سيَهْدِي لسانَكَ ، ويثبتُ قلبَكَ . فما شككتُ في قضاءٍ بين اثنين بعدُ » .

ط ، وابن سعد ، حم ، والعدني ، والمروزي في العلم ، د ، ع ، حل ، والدورقي ، ك ،

وابن جرير وصححه ، ص (١) .

= حين التقى الناس يوم بدر ج ٢ ص ٣٣٢ من طريق أبي إسحاق ، عن حارثة ، عن علي بلفظ فيه تقديم وتأخير والمعنى متحد .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٤ رقم ٣٦٣٩٧ بلفظ المصنف وعزاه إلى أبي داود الطيالسي ، وابن سعد ، وأحمد ، والعدني ، والمروزي في العلم ، وابن ماجه ، وأبي يعلى الموصلي ، والحاكم في المستدرک ، وأبي نعيم في الحلية ، البيهقي في السنن الكبرى ، والدورقي ، وسعيد بن منصور في سننه ، وابن جرير . ولم يعزه إلى أبي داود .

والحديث في مسند أبي داود الطيالسي ص ١٦ رقم ٩٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن عمرو ابن مرة سمع أبا البختري يقول : حدثني من سمع علياً يقول : لما بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قلت : يارسول الله تبعني وأنا رجل حديث السن لا علم لي بكثير من القضاء . قال : فضرب يده في صدري وقال : اذهب فإن الله - عزوجل - سيثبت لسانك ويهدي قلبك . قال : فما أعياني قضاء بين اثنين بعد .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، ترجمة (علي بن أبي طالب - ﷺ -) القسم الثاني من الجزء الثاني ، ص ١٠٠ بلفظ : أخبرنا يعلى بن عبيد ، حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري عن علي قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن ... الأثر مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر ج ٢ ص ٥٣ رقم ٦٣٦ بلفظ : حدثني يحيى عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن علي قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن وأنا حديث السن ... الأثر مع اختلاف في بعض ألفاظه .

قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه . وأبو البختري - بفتح الباء الموحدة والتاء المثناة بينهما خاء معجمة ساكنة - هو سعيد بن فيروز ، وهو ثبت ولم يسمع من علي شيئاً كما قال ابن معين .

وفي سنن أبي داود كتاب (الأقضية) باب : كيف القضاء ج ٤ ص ١١ رقم ٣٥٨٢ بلفظ : حدثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا شريك عن سماك ، عن حنش عن علي - عليه السلام - قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قاضياً ... الأثر مع اختلاف في بعض ألفاظه ، ينظر رقم ١٤١ الذي بعده .

١٤١/٤ - « عن عليٍّ قال : بعثني رسولُ الله - ﷺ - إلى اليمنِ ، فقلتُ : يا رسولَ الله بعثني إلى قومٍ هم أسنُّ مني وأنا حديثٌ لا أبصرُ القضاءَ ، فوضع يدهُ على صدري وقال : اللهم ثبَّتْ لسانه واهد قلبه ، يا عليُّ إذا جَلَسَ إليك الخصمانِ فلا تقضِ بينهما حتَّى تسمعَ من الآخرِ كما سمعتَ من الأولِ ، فإنَّك إذا فعلتَ ذلكَ تبينَ لك القضاءُ . فما أشكَلَ عليَّ قضاءٌ بعدُ » .

ط ، وابن سعد ، حم ، والعدني ، د ، ت وقال : حسن ، ع ، وابن جرير وصححه ، حب ، ك ، ق (١) .

= وفي مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٦٨ رقم ٣١٦ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا غندر ، حدثنا شعبة عن عمرو قال : سمعت أبا البختری قال : أخبرني من سمع عليا يقول : لما بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن فقلت : تبعثني وأنا رجل حديث السن .. الأثر مع اختلاف في اللفظ . قال محققه : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وأبو البختری سعيد بن فيروز لم يسمع من علي .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ترجمة (سعيد بن فيروز أبي البختری) ج ٤ ص ٣٨١ بلفظ : حدثنا أبو بكر الطلحي قال : ثنا أبو حصين الوداعي قال : ثنا يحيى الحماني قال : ثنا عبد السلام ، عن الأعمش ، عن عمرو ابن مرة عن أبي البختری قال : قال علي - ؓ - : بعثني النبي - ﷺ - إلى اليمن ... الأثر بلفظ قريب من حديث الباب .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٣٥ بلفظ : حدثني علي بن حمشاذ ، ثنا العباس ابن الفضل الأسفاطي ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة عن أبي البختری قال : قال علي - ؓ - : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن الأثر مع اختلاف في اللفظ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي - ؓ - ج ١٣ ص ١٢٥ رقم ٣٦٣٩٨ بلفظ المصنف وعزوه .

ومسند أبي داود الطيالسي ص ١٩ رقم ١٢٥ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شريك وزائده وسليمان بن معاذ قالوا : حدثنا سماك بن حرب عن حنش بن المعتمر ، عن علي قال : لما بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قلت : تبعثني وأنا حديث السن لا علم لي بكثير من القضاء ؟ فقال لي : إذا أتاك الخصمان فلا تحكم للأول حتى تسمع ما يقول الآخر ؛ فإنك إذا سمعت ما يقول الآخر عرفت كيف تقضي . إن الله - عز وجل - سيثبت لسانك ويهدي قلبك . قال علي : فما زلت قاضيا بعد .

= وفى الطبقات الكبرى لابن سعد فى ترجمة (على بن أبى طالب - عليه السلام) القسم من الجزء الثانى ص ١٠٠ بلفظ : أخبرنا الفضل بن عنبسة الخزار الواسطى ، أخبرنا شريك عن سماك ، عن حنش بن المعتمر ، عن على قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قاضيا ... الأثر . قريب من لفظه .

وفى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) تحقيق الشيخ شاکر ج ٢ ص ٨٣ رقم ٦٩٠ بلفظ : حدثنا حسين بن على ، عن زائدة ، عن سماك ، عن حنش ، عن على قال : قال لى النبى - ﷺ - : إذا تقدم إليك خصمان فلا تسمع كلام الأول حتى تسمع كلام الآخر... الأثر مع اختلاف فى اللفظ .

قال المحقق : إسناده صحيح . وزائدة : هو ابن قدامة . وسماك : هو ابن حرب . وحنش : هو ابن المعتمر الكنانى : وفى سنن أبى داود كتاب (الأقضية) باب : كيف القضاء ج ٤ ص ١١ رقم ٣٥٨٢ بلفظ : حدثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا شريك ، عن سماك ، عن حنش ، عن على - عليه السلام - قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قاضيا ، فقلت : يا رسول الله : ترسلنى وأنا حديث السن ... الأثر . قريب من لفظ حديث الباب .

وفى سنن الترمذى كتاب (الأحكام) باب : ما جاء فى القاضى لا يقضى بين الخصمين حتى يسمع كلامهما ، ج ٢ ص ٣٩٥ رقم ١٣٤٦ بلفظ : حدثنا هناد ، حدثنا حسين الجعفى ، عن زائدة ، عن سماك بن حرب ، عن حنش ، عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر ... الأثر قريب من لفظ حديث الباب .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٠٥ رقم ٣٧١ بلفظ : حدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا شريك عن سماك ، عن حنش ، عن على قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى قوم ذوى أسنان وأنا حديث السن ، فقال : إذا جاءك الخصمان فلا تسمع من أحدهما حتى تسمع من الآخر ... الأثر مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

قال المحقق : شريك بن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولى القضاء ، ولكنه لم يتفرد به ، بل توبع عليه ، وباقى رجاله ثقات .

وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (القضاء) باب : ذكر أدب القاضى عند إمضائه الحكم بين الخصمين ، ج ٧ ص ٢٦٠ رقم ٥٠٤٢ بلفظ : أخبرنا محمد بن أحمد بن على الجوزى بالموصل ، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى ، حدثنا عمرو بن حماد ، حدثنا أسباط بن نصر ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن على قال : بعثنى رسول الله - ﷺ - برسالة فقلت : يا رسول الله تبعثنى ... الأثر .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (آداب القاضى) باب : ما يقول القاضى إذا أجلس الخصمان بين يديه =

١٤٢/٤ - « عن عبد الله بن سلمة قال : دخلتُ على علي بن أبي طالب أنا ورجلان ، فدخل المخرج ثم خرج ، فأخذ حفنة من ماء فمسح بها ، ثم جعل يقرأ القرآن قَرَأَنَا أَنْكَرْنَا ذَلِكَ ، فقال : كان رسول الله - ﷺ - يدخلُ الخلاء فيَقْضِي الحاجة ثم يخرجُ فيأْكُلُ معنا اللحمَ ويقرأ القرآنَ ، وَلَا يَحْجُزُهُ عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الْجَنَابَةُ . »

ط ، والحميدى ، حم ، والعدنى ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن جرير وصححه ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، ع ، حب ، قط ، والآجرى فى أخلاق حملة القرآن ، ك ، هب ، ص (١) .

= ج ١٠ ص ١٣٧ بلفظ : أخبرنا أبو على الروذبارى ، ثنا عبد الله بن عمرو بن شاذب الواسطى بها ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة ، عن سماك ، عن حنش ، عن على - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر ، فسوف ترى كيف تقضى . قال : فما زلت بعد قاضيا .

(١) الأثر فى : مسند أبى داود الطيالسى ص ١٧ رقم ١٠١ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، أخبرنى عمرو بن مرة سمع عبد الله بن سلمة يقول : دخلت على علي بن أبي طالب أنا ورجلان ... الأثر مع اختلاف فى ألفاظه .

وفى مسند الحميدى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣١ رقم ٥٧ بلفظ : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان عن مسعر وابن أبى لیلی وشعبة ، عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ، عن على أن رسول الله - ﷺ - لم يكن يحجبه عن قراءة القرآن إلا أن يكون جنباً . جزء من حديث الباب . قال محققه حبيب الرحمن الأعظمى : أخرجه أصحاب السنن الأربعة وقال ابن حجر : الحق أنه حسن صالح للحجة .

وفى مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ١٥٠ رقم ٨٤٠ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة قال : « دخلت على علي بن أبى طالب أنا ورجلان رجل من قومى ورجل من بنى أسد ، أحسب فبعثهما وجهها ، وقال : إنكما عليجان فمآلجا عن دينكما ، ثم دخل المخرج فقضى حاجته ، ثم خرج فأخذ حفنة من ماء فتسحق بها ، ثم جعل يقرأ القرآن قال : فكأنه رآنا أنكرنا ذلك ، ثم قال : كان رسول الله - ﷺ - يقضى حاجته ثم يخرج فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجبه عن القرآن شىء ليس الجنابة » قال : المحقق : إسناده صحيح .

وفى سنن أبى داود كتاب (الطهارة) باب : فى الجنب يقرأ القرآن ، ج ١ ص ١٥٥ رقم ٢٢٩ بلفظ : =

= حدثنا حفص بن عمرو ، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة قال : دخلت على علي بن أبي طالب أنا ورجلان ... الأثر مع اختلاف في ألفاظه .

وفى سنن الترمذى (أبواب الطهارة) باب : ما جاء فى الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ج ١
هـ ٩٨ رقم ١٤٦ بلفظ : حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج ، حدثنا حفص بن غياث وعقب بن خالد
قالا : حدثنا الأعمش وابن أبي ليلى ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : كان رسول الله
ﷺ - يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً .
قال أبو عيسى : حديث على حديث حسن صحيح .

وفى سنن النسائى كتاب (الطهارة) باب : حجب الجنب من قراءة القرآن ج ١ ص ١٤٤ بلفظ : أخبرنا على
ابن حجر قال : أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة قال : أتيت
علياً أنا ورجلان ، فقال : كان رسول الله - ﷺ - يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن
يحجبه عن القرآن شئ ليس الجنبه .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة وسننها) باب : ما جاء فى قراءة القرآن على غير طهارة ج ١ ص ١٩٥
رقم ٥٩٤ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة
قال : دخلت على علي بن أبي طالب فقال : كان رسول الله - ﷺ - يأتى الخلاء فيقضى الحاجة ثم يخرج
فيأكل معنا الخبز واللحم ويقرأ القرآن ولا يحجبه ، وربما قال : ولا يحجزه عن القرآن شئ إلا الجنبه .

وفى صحيح ابن خزيمة كتاب (الطهارة) باب : الرخصة فى قراءة القرآن وهو أفضل الذكر على غير وضوء
ج ١ ص ١٠٤ رقم ١٦٢ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا بندار ، نا محمد بن جعفر ، نا شعبة عن
عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن سلمة قال : دخلت على علي بن أبي طالب أنا ورجلان ... الأثر .
قال محققه محمد مصطفى الأعظمى : إسناده ضعيف . عبد الله بن سلمة قال البخارى : لا يتابع على حديثه ،
وقال ابن خزيمة قال : شعبة : هذا ثلث رأس مالى .

وفى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الطهارة) باب : ذكر الجنب والحائض والذى ليس على وضوء
وقراءتهم القرآن ج ١ ص ٨٧ بلفظ : ثنا وهب بن جرير ، عن شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة
قال : دخلت على علي - ؓ - أنا ورجل منا ورجل من بنى أسد ... الأثر ، قريب من لفظ المصنف .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٤٧ رقم ٢٨٧ بلفظ : حدثنا زهير ،
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا شعبة عن عمرو ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال : كان رسول الله
ﷺ - يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ولا يحجبه أو لا يحجزه - شئ عن القرآن إلا من
الجنبه .

١٤٣/٤ - « عن زاذان بن أبي عمر قال : سمعتُ عليّاً في الرَّحبة وهو ينشدُ النَّاسَ :
 مَنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وهو يقولُ ما قالَ ، فقام ثلاثةَ عشرَ رجلاً
 فشهدوا أَنهم سَمِعُوا رسولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ يقولُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فعلىُّ
 مَوْلَاهُ » .

(حم) وابن أبي عاصم في السنة (١) .

= قال محققه : عبد الله بن سلمة وإن كان مختلفاً فيه إلا أنه قد حسن الحافظ حديثه في الفتح ٤٠٨ / ١ وقد
 تابعه أبو الخريف على مثل معناه انظر ٣٦٥ وباقي رجاله ثقات .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الرقائق) باب : قراءة القرآن ، ج ٢ ص ٨٥ رقم ٧٩٦ بلفظ :
 أخبرنا أبو قريش محمد بن جمعة الأصم قال : حدثنا محمد بن ميمون المكي قال : حدثنا سفيان بن عيينة ،
 عن شعبة ومسر - وذكر أبو قريش آخر معهما - عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال :
 كان النبي - ﷺ - لا يحجبه عن قراءة القرآن ما خلا الجنابة . متفق مع حديث الباب في جزء منه .

وفي سنن الدراقطني كتاب (الطهارة) باب : في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن ج ١ ص ١١٩
 رقم ١٠ بلفظ : حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، نا عبد الله بن عمران العابدی ، نا سفيان ، عن مسر
 وشعبة ، عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة ، عن علي قال : كان النبي - ﷺ - لا يحجبه عن قراءة
 القرآن شيء إلا أن يكون جنباً . جزء من حديث الباب .

قال سفيان . قال لي شعبة : ما أحدث بحديث أحسن منه .

قال شارحه صاحب المغنى على الدراقطني : والحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة من حديث عمرو بن
 مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (الأطعمة) ج ٤ ص ١٠٧ بلفظ : أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله
 ابن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن
 أبي سلمة قال : دخلت على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنا ورجلان ... الأثر مع اختلاف في بعض ألفاظه .
 قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الطهارة) باب : نهى الجنب عن قراءة القرآن ج ١ ص ٨٨ بلفظ : أخبرنا
 أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ، أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ، ثنا محمد بن عبد الله القزاز ، ثنا
 حجاج بن محمد قال : سمعت شعبة قال : ثنا عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : دخلت على علي بن
 أبي طالب - رضي الله عنه - أنا ورجلان الأثر . قريب من حديث الباب .

=

(١) بياض بالأصل يسع كلمتين .

١٤٤ / ٤ - « عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : شهدتُ علياً في الرحبة ينشدُ الناسَ ، أنشد الله من سمع رسول الله - ﷺ - يقولُ يومَ غدِير خَمَ : من كنتُ مولاهُ فعلى مولاهُ لما قام فَشَهِدَ ، فقام اثنا عشرَ بدريةً قالوا : نشهدُ أنا سَمِعنا رسولَ الله - ﷺ - يقولُ يومَ غدِير خَمَ : أَلستُ أولى بالمؤمنينَ من أنفُسهم وأزواجي أمهاتهم ؟ فقلنا: بلى ، قالَ : فمن كنتُ مولاهُ فعلى مولاهُ اللهمَّ والِ من والاهُ ، وعادِ من عاداهُ » .

عم ، ع ، وابن جرير ، خط ، ص (١) .

= ما بين القوسين من كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضائل على ﷺ ج ١٣ ص ١٧٠ رقم ٣٦٥١٤ وفي مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ج ٢ ص ٥٦ رقم ٦٤١ بلفظ : حدثنا ابن نمير ، وحدثنا عبد الملك ، عن أبي عبد الرحيم الكندي ، عن زاذان بن أبي عمر قال : سمعت علياً في الرحبة ... الأثر .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لجهالة بعض رواه .

وغدير خم : (الخم) بضم الخاء وتشديد الميم : واد بين مكة والمدينة عند الجحفة ، به غدير عنده خطب رسول الله - ﷺ - .

وفي مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : مناقب على بن أبي طالب - ﷺ - ج ٩ ص ١٠٧ بلفظ المصنف . وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ج ٢ ص ١٩٩ رقم ٩٦١ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثني عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا يونس بن أرقم ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : شهدت علياً في الرحبة ينشد الناس الأثر بلفظه .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . ويونس بن أرقم الكندي البصري قال البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٤١٠ : كان يتشيع ، سمع يزيد بن أبي زياد ، معروف الحديث ، وهذا توثيق . وذكره ابن حبان في الثقات ، والحديث من زيادات عبد الله بن أحمد ، وهو مطول ٩٥٠ .

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (مسند على بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١٢ ص ٤٢٨ رقم ٥٦٧ بلفظ : حدثنا القواريري ، حدثنا يونس بن أرقم ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : شهدت علياً في الرحبة يناشد الناس : أنشد الله من سمع رسول الله - ﷺ - ... الأثر بلفظ قريب .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي ، ويونس بن أرقم ترجمة ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات ، وذكره الهيثمي الزوائد ٩ / ١٠٥ وقال : رواه عبد الله وأبو يعلى ورجاله وثقوا ، وصححه ابن حبان في موارد الظمان برقم ٢٢٠٥ من طريق عبد الله الأزدي .

١٤٥ / ٤ - « عن عليّ قال : انطلقتُ أنا والنبيُّ - ﷺ - حتّى أتينا الكعبةَ ، فقال لي

رسولُ الله - ﷺ - : اجلسْ وصعدْ على منكبِي . فذهبتُ لأنهضَ به فرأى مني ضعفاً .

فنزلَ وجلسَ لي نبيُّ الله فقال : اصعدْ على منكبِي ، فصعدتُ على منكبِيه ، فنهضَ بي ،

فإنه يُخِيلُ إليَّ أني لو شئتُ لَنَلْتُ أَفْقَ السَّمَاءِ حتّى صعدتُ على البيتِ وعليه تمثالُ صُفْرِ أو

نحاسٍ ، فجعلتُ أزاوِلُهُ عن يمينه وعن شماله وبين يديه ، ومن خلفه رسولُ الله - ﷺ - .

يقولُ : هيه هيه ، وأنا أعالِجُهُ حتّى إذا استمكنتُ منه قال لي رسولُ الله - ﷺ - : اقدِفْ به ،

فقدفتُ به فتكسّرَ كما تنكسرُ القواريرُ ، ثم نزلتُ ، فانطلقتُ أنا ورسولُ الله - ﷺ - .

نستبقُ حتّى توارينا البيوتَ خشيةً أن يلقانا أحدٌ من الناسِ ، فلم يُرَفَّعْ عليها بعدُ .

ش ، حم ، ع ، ك ، وابن جرير وصححه ، خط (١) .

= وفي تاريخ بغداد للخطيب ، في (ترجمة يحيى بن محمد الإخباري) ١٤ ص ٢٣٦ رقم ٧٥٤٥ بلفظ :

حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد الضبي ، حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي أبو سعيد الأشج ، حدثنا العلاء

ابن سالم العطار ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت علياً بالرجة يشهد

الناس ... الأثر قريب من لفظ حديث الباب .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ، ج ١٤ ص ٤٨٨ رقم ١٨٧٥٣

بلفظ : حدثنا شبابة بن سوار قال : حدثنا نعيم بن حكيم قال : حدثني أبو مريم ، عن عليّ قال : انطلق بي

رسول الله - ﷺ - حتّى أتى بي الكعبة فقال : اجلس ، فجلستُ إلى جنب الكعبة وصعد رسول الله - ﷺ - .

على منكبِي ثم قال : لي : انهض بي فنهضتُ به ، فلما رأى ضعفى تحته قال : اجلس ، فجلستُ فنزل عني

وجلس لي فقال : يا علي ! اصعد على منكبِي ، فصعدتُ على منكبِهِ ثم نهض بي رسول الله - ﷺ - . فلما

نهض بي خيل إليّ أني لو شئتُ نلتُ أفق السماء ، فصعدتُ على الكعبة ، وتنحى رسول الله - ﷺ - . فقال

لي : ألق صنمهم الأكبر ؛ فصنم قريش كان من نحاس ، وكان موتوداً بأوتاد من حديد في الأرض ، فقال لي

رسول الله - ﷺ - : عالجْه ، فجعلتُ أعالجْه ورسول الله - ﷺ - يقول : إيه ، فلم أزل أعالجْه حتّى

استمكنتُ منه فقال : اقدِفْه ، فقدفته ونزلت .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٥٧ رقم ٦٤٤ بلفظ :

حدثنا أسباط بن محمد ، حدثنا نعيم بن حكيم المدائني ، عن أبي مريم ، عن عليّ قال : انطلقتُ أنا والنبيُّ

- ﷺ - حتّى أتينا الكعبة ... الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف . =

١٤٦/٤ - «عن عليّ قال : اجتمعت أنا وفاطمة والعباسُ وزيدُ بنُ حارثةَ عندَ رسولِ الله - ﷺ - فقالَ العباسُ يا رسولَ الله : كبرِ سنِّي ، ورقَّ عظمي ، وكثُرَت مؤنَّتي فإن رأيتَ يا رسولَ الله أن تأمرَ لي بِكَذا وكذا وسقًا من طعامٍ فافعلْ ، فقالَ رسولُ الله - ﷺ - : نفعلْ ، قالتُ فاطمةُ : يا رسولَ الله إن رأيتَ أن تأمرَ لي كَمَا أُمِرتَ لعمركَ فافعلْ ، فقالَ رسولُ الله - ﷺ - : نفعلُ ذلكَ ، ثم قالَ زيدُ بنُ حارثةَ : يا رسولَ الله كنتَ أعطيتني أرضًا كانتَ معيشتيَ منها ثم قبضتها فإن رأيتَ أن تردَّها عليَّ فافعلْ ، فقالَ رسولُ الله - ﷺ - (نفعلُ ذلكَ . فقلتُ : أنا : يا رسولَ الله) إن رأيتَ أن توليني هذا الحقَّ الذي جعلهُ الله لنا في كتابه من هذا الخمسِ فاقسمهُ في حياتك كي لا يُنازعني أحدٌ بعدك ، فقالَ

= قال المحقق : إسناده صحيح . ونعيم بن حكيم المدائني وثقة ابن معين وغيره ، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير ٩٩/٢/٤ فلم يذكر فيه جرحاً .

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٥١ رقم ٢٩٢ بلفظ : حدثنا زهير ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا نعيم بن حكيم عن أبي مريم قال : حدثنا علي قال : انطلقت مع رسول الله - ﷺ - ليلاً حتى أتينا الكعبة فقال لي : اجلس ... بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال المحقق : أبو مريم هو قيس الثقفي المدائني ، ترجمة ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٠٦/٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، و ترجمة البخاري في الكبير ١٥١/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً . وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجاله ثقات .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (تفسير) ج ٢ ص ٣٦٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي إملاء ، ثنا عبد الله بن روح المدائني ، ثنا شبابة بن سوار ، ثنا نعيم بن حكيم ، ثنا أبو مريم ، عن علي ابن أبي طالب - عليه السلام - قال : انطلق بي رسول الله - ﷺ - حتى أتى بي الكعبة ... الأثر بلفظ قريب . قال الذهبي في التلخيص : رواه إسحاق بن راهويه وعبد الله بن روح المدائني عن شبابة . صحيح (قلت) : إسناده نظيف والمتن منكر .

وفي تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، في (ذكر من اسمه نعيم) ج ١٣ ص ٣٠٢ رقم ٧٢٨٢ بلفظ : حدثنا أبو نعيم الحافظ - إملاء - حدثنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد ، حدثنا محمد بن يونس ، حدثنا عبد الله ابن داود الخريزي ، عن نعيم بن حكيم المدائني قال : حدثني أبو مريم عن علي بن أبي طالب قال : انطلق بي رسول الله - ﷺ - إلى الأصنام فقال : اجلس ... الأثر بلفظ قريب .

وانظر تهذيب الآثار للطبري ، تحقيق الشيخ شاکر ، ص ٢٣٧ رقم ٣٣

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَفَعْلُ ذَلِكَ ، فَوَلَانِيهِ ، فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ ، ثُمَّ وَلَانِيهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ ، ثُمَّ وَلَانِيهِ عُمَرُ فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ .
ش ، حم ، د ، ع ، عق ، ق ، ض (١) .

(١) ما بين القوسين من كنز العمال كتاب (أحكام الجهاد) باب : الخمس ، ج ٤ ص ٥١٨ رقم ١١٥٣٠ .
والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجهاد) باب : سهم ذوى القربى لمن هو ، ج ١٢ ص ٤٧٠ رقم ١٥٢٩٦ بلفظ : حدثنا عبد الله بن نمير قال : ثنا هاشم بن يزيد قال : حدثني حسين بن ميمون ، عن عبد الله ابن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت عليا يقول : قلت : يا رسول الله ! إن رأيت أن تولينا حقنا من الخمس كتاب الله فأقسمه حياتك كى لا ينازعيه أحد بعدك ، قال : نفعل ذلك . قال : فولأني رسول الله - ﷺ - فقسمته حياة رسول الله - ﷺ - ثم ولأني أبو بكر فقسمته حياة أبو بكر ، ثم ولأني عمر فقسمته حياة عمر ، حتى كانت آخر سنة من سنى عمر فأتاه مال كثير فعزل حقنا ثم أرسل إلى فقال : هذا حقكم فخذ فاقسمه حيث كنت تقسمه . فقلت : يا أمير المؤمنين ، بنا عنه العام غنى وبالمسلمين إليه حاجة فرده عليهم تلك السنة ، ثم لم يدعنا إليه أحد بعد عمر حتى قمت مقامى هذا فلقيت العباس بعد ما خرجت من عند عمر فقال : يا على لقد حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا أبدا إلى يوم القيامة - وكان رجلا داهيا - الأثر بلفظ قريب .

وفى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٥٩ رقم ٦٤٦ بلفظ : حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا هاشم بن البريد ، عن حسين بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله قاضى الرى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت أمير المؤمنين عليا يقول : اجتمعت أنا وفاطمة والعباس وزيد بن حارثة عن رسول الله - ﷺ - فقال العباس يا رسول الله كبر سنى ... الأثر بلفظ المصنف .
قال المحقق : إسناده حسن . وهاشم بن البريد الكوفى : ثقة ، وثقة ابن معين ، وقال الدراقطنى : مأمون . وحسن بن ميمون هو الخندقى نسبة إلى الخندق - وهو موضع بجرجان - ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : ربما أخطأ ، وقال المدبني : ليس بمعروف ، قل من روى عنه ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى فى الحديث ، يكتب حديثه . ونقل الحافظ فى التهذيب أن البخارى ذكره فى الضعفاء ولم أحده فيه . وعبد الله ابن عبد الله قاضى الرى ثقة ، كانت جدته مولاة لعلى أو جارية .

وفى سنن أبى داود كتاب (الخراج والإمارة والفتى) باب : فى بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى ، ج ٣ ص ٣٨٥ رقم ٢٩٨٤ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا هاشم بن البريد ، حدثنا حسين بن ميمون ، عن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : سمعت عليا - عليه السلام - يقول : اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبى - ﷺ - فقلت : يا رسول الله ! إن رأيت أن تولينى حقنا من الخمس الأثر بمثل لفظ ابن أبى شيبة .

١٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَلَئِنِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خُمُسَ الْخُمْسِ فَوَضَعْتُهُ مَوَاضِعَهُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَحَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ ، وَحَيَاةَ عُمَرَ ، فَأُتِيَ بِمَالٍ فَقَالَ : خَذْهُ ، فَقُلْتُ : لَا أُرِيدُهُ ، قَالَ : خُذْهُ فَأَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ ، قُلْنَا : قَدْ اسْتَغْنَيْتُ عَنْهُ ، فَجَعَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ » .

ش ، د ، ك ، ض (١) .

= وفي مسند أبي يعلى الموصلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٩٩ رقم ٣٦٤ بلفظ : حدثنا أبو خثيمة ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا هاشم بن البريد عن حسين بن ميمون ، عن عبد الله قاضى الرى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : سمعت أمير المؤمنين علياً يقول : اجتمعت أنا وفاطمة والعباس وزيد بن حارثة ، فقال العباس : يا رسول الله كبر سنى ورق عظمى ... الأثر المصنف .

قال المحقق : إسناده لين ، وحسين بن ميمون قال ابن المدينى : ليس بمعروف ، قل من روى عنه ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى فى الحديث ، يكتب حديثه . وذكره البخارى فى الضعفاء . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : ربما أخطأ . وأشار البخارى فى التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٣٨١ إلى هذا الحديث وقال : وهو حديث لم يتابع عليه .

وفى الضعفاء الكبير للعقيلي (ترجمة حسين بن ميمون الخندقي كوفى) ج ١ ص ٢٥٣ رقم ٣٠٦ بلفظ : حدثنا آدم بن موسى قال : سمعت البخارى يقول : حسين بن ميمون الخندقي ، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي ليلي ، عن على : سألت النبی - عليه السلام - أن يوليئنى الخمس ، قال البخارى : لا يتابع عليه . وهذا الحديث : حدثنا موسى بن إسحاق قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا عبد الله بن غير قال : حدثنا هاشم بن البريد عن حسين بن ميمون ، عن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلي ، عن على قال : قلت : يا رسول الله ! إن رأيت أن توليئنى حقنا من الخمس فى كتاب الله فأقسمه فى حياتك حتى لا ينزعنى أحد بعدك ، فولانيه فقسمته حياة رسول الله - ﷺ - وذكر حديثا فيه طول .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (قسم الفئ والغنيمة) باب : سهم ذى القربى من الخمس ، ج ٦ ص ٣٤٣ بلفظ : أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ : ثنا أبو الوليد حسان بن محمد من أصل كتابه ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا الحسن بن غير ، ثنا هاشم بن بريد ، حدثنى حسين بن ميمون ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلي قال : سمعت عليا - ﷺ - يقول : اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد ابن حارثة الأثر بلفظ المصنف .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (أحكام الجهاد) باب : الخمس ، ج ٤ ص ٥١٨ رقم ١١٥٣١ بلفظ المصنف . وعزاه إلى ابن أبى شيبة فى مصنفه وأبى داود فى سننه فقط .

=

١٤٨/٤ - « عن نُجَيٍّْ أَنَّهُ سَارَ مَعَ عَلِيٍّ فَمَا حَاذَى نَيْنَوَى وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى صَفَيْنَ

نَادَى : اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اصْبِرْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِشَطِّ الْفُرَاتِ . قُلْتُ : وَمَاذَا ؟ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ وَعَيْنَاهُ تَفِيضَانِ . قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَغَضِبَكَ أَحَدٌ ؟ مَا شَأْنُ عَيْنِكَ تَفِيضَانِ ؟ قَالَ : بَلْ قَامَ مِنْ عِنْدِي جَبْرِيلُ قَبْلُ فُحَدَّثَنِي أَنَّ الْحُسَيْنَ يَقْتُلُ بِشَطِّ الْفُرَاتِ . فَقَالَ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ أَنْ أُشِمَّكَ مِنْ تُرْبَتِهِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَمَدَّ يَدَهُ فَقَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تَرَابٍ فَأَعْطَانِيهَا فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي أَنْ فَاضَتْ . »

ش ، حم ، ع ، ض (١) .

= وفي سنن أبي داود كتاب (الخراج والإمارة والفئ) باب : في بيان مواضع الخمس وسهم ذي القربى ، ج ٣ ص ٣٨٤ رقم ٢٩٨٣ بلفظ : حدثنا عباس بن عبد العظيم ، حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن مطرف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت عليا يقول : ولأني رسول الله - ﷺ - وسلم خمس الخمس ... الأثر بلفظ المصنف .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (قسم الفئ) ج ٢ ص ١٢٨ بلفظ : حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق ، أنبأنا يعقوب بن يوسف القزويني ، ثنا محمد بن سعيد بن سابق ، ثنا أبو جعفر الرازي ، عن مطرف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت عليا - ﷺ - يقول : ولأني رسول الله - ﷺ - خمس الخمس ... الأثر مع اختلاف يسير .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) هذا الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضائل الحسين - ﷺ - ج ١٣ ص ٦٥٥ رقم ٣٧٦٦٣ بلفظ المصنف وعزوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها ، ج ١٥ ص ٩٨ رقم ١٩٢١٤ بلفظ : حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثني شرحبيل بن مدرک الجعفي ، عن عبد الله بن نجى الحضرمي ، عن أبيه أنه سافر مع علي - وكان صاحب مطهرته - حتى حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين ... الأثر بلفظ .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاکر ، ج ٢ ص ٦٠ رقم ٦٤٨ بلفظ : حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا شرحبيل بن مدرک ، عن عبد الله بن نجى ، عن أبيه سار مع علي - وكان صاحب مطهرته - فلما حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين ... الأثر بلفظ المصنف .

قال محققه : إسناده صحيح ، وهو في مجمع الزوائد ٩/ ١٨٧ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري =

١٤٩/٤ - « عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا علياً عن تطوع النبي ﷺ - بالنهار فقال : إنكم لا تطيقونه ، قلنا : أخبرنا به نأخذ منه ما أطقنا ، قال : كان النبي ﷺ - إذا صلى الفجر أمهل حتى إذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق مقدارها من صلاة العصر من ههنا يعني من قبل المغرب قام فصلّى ركعتين ثم تمهل حتى إذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق مقدارها من صلاة الظهر من ههنا من قبل المغرب قام يصلي أربعاً ، وأربعاً قبل الظهر إذا زالت الشمس وركعتين بعدها ، وأربعاً قبل العصر ، يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ، قال : تلك ست عشرة ركعة تطوع رسول الله ﷺ - وقل من يداوم عليها . »

ش ، حم ، وابن منيع ، ت وقال : حسن ، ن ، هـ ، ع ، وابن جرير وصححه ، وابن خزيمة ، ق ، ض (١) .

= والطبراني ورجاله ثقات ، ولم ينفرد نحى بهذا ، و (المطهرة) بفتح الميم وكسرها : الإداة ، والفتح أعلى ، والجمع : المظاهر . اهـ مختار الصحاح .

وفي مسند أبي يعلى الموصلي (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٩٨ رقم ٣٦٣ بلفظ : حدثنا أبو خزيمة ، حدثنا محمد بن عبيد ، أخبرنا شرحبيل بن مدرك ، عن عبد الله بن نحى ، عن أبيه أنه سار مع على - وكان صاحب مطهرته - ... الأثر بلفظ المصنف .

وقال محققه : إسناده حسن . ومحمد بن عبيد هو ابن أبي أمية الطنافسى ، وأخرجه أحمد ١ / ٨٥ من طريق محمد بن عبيد بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩ / ١٨٧ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ورجاله ثقات .

و (نينوى) هى قرية يونس - عليه السلام - بالموصل . وبسواد الكوفة ناحية يقال لها : نينوى فيها كربلاء التى قتل بها الحسين - عليه السلام - معجم البلدان ٥ / ٣٣٩ .

(١) هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلاة) باب : فيما يجب من التطوع بالنهار ، ج ٢ ص ٢٠١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا يجب من التطوع بالنهار ، ج ٢ ص ٢٠١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : قال ناس من أصحاب على لعلى : ألا تحدثنا بصلاة رسول الله ﷺ - بالنهار التطوع ؟ قال : فقال على : إنكم لن تطيقوها . قال : فقالوا : =

= أخبرنا بها نأخذ منها ما أطقنا ، قال : فقال : كان إذا ارتفعت الشمس من مشرقها فكانت كهيتها من المغرب من صلاة العصر صلى ركعتين فإذا كانت من المشرق كهيتها من الظهر من المغرب صلى أربع ركعات ، وصلى قبل الظهر أربع ركعات ، وبعد الظهر ركعتين ، وصلى قبل العصر أربع ركعات يسلم في كل ركعتين على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين .

وفى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٦٢ رقم ٦٥٠ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان وإسرائيل وأبي عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا عليا عن تطوع النبي - ﷺ - بالنهار فقال : إنكم لا تطيقونه ... الأثر بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده صحيح ، والد وكيع : هو الجراح بن مليح الرؤاسي ، وهو ثقة تكلم فيه بغير حجة . وترجمه البخاري في التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٢٢٦ فلم يذكر فيه جرحا ولم يذكره في الضعفاء ، وويع يروى هذا الحديث عن ثلاثة : هم أبوه ، وسفيان الثوري ، وإسرائيل ، وأبو إسحاق : هو السبيعي . والحديث روى الترمذي بعضه برقم ٤٢٤ ، ٤٢٩ ، ٥٩٨ ، ٥٩٩ من طريق سفيان ، ومن طريق شعبة عن أبي إسحاق وحسنه وقال : وروى عن عبد الله بن المبارك أنه كان يضعف هذا الحديث . وإنما ضعفه عندنا ، الله أعلم .

وفى سنن الترمذي كتاب (الصلاة) باب : كيف كان يتطوع النبي - ﷺ - بالنهار ، ج ٢ ص ٥٥ رقم ٥٩٥ بلفظ : حدثنا محمود بن غيلان أخبرنا وهب بن جرير ، أخبرنا شعبة عن إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا عليا عن صلاة رسول الله - ﷺ - من النهار فقال : إنكم لا تطيقون ذلك ، فقلنا : من أطاق ذلك منا . فقال : كان رسول الله - ﷺ - إذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين ، وإذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً ويصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين ، وقبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبين والمرسلين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين .

وحدثنا محمد بن المثني ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة عن علي ، عن النبي - ﷺ - نحوه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . وقال إسحاق بن إبراهيم : أحسن شيء روى في تطوع النبي - ﷺ - بالنهار هذا وروى عن ابن المبارك أنه كان يضعف هذا الحديث . وإنما ضعفه عندنا - والله أعلم - أنه لا يروى مثل هذا عن النبي - ﷺ - إلا من هذا الوجه عن عاصم بن ضمرة ، عن علي ، وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض أهل الحديث .

قال علي بن المديني : قال يحيى بن سعيد القطان : قال سفيان : كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث .

= وفى سنن النسائي كتاب (الأمانة) باب : الصلاة قبل الظهر وذكر اختلاف الناقلين عن أبى إسحاق فى ذلك ، ج ٢ ص ١١٩ بلفظ : أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا شعبة عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا عليا عن صلاة رسول الله - ﷺ - قال : أيكم يطيق ذلك ؟ قلنا : إن لم نطقه سمعنا ، قال : كان إذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين ، فإذا كانت من ههنا كهيتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً ويصلى قبل الظهر أربعاً وبعدها ثنتين ، ويصلى قبل العصر أربعاً يفصل بين كل ركعتين بتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار ، ج ١ ص ٣٦٧ رقم ١١٦١ بلفظ : حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، وأبى ، وإسرائيل ، عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة السلولي قال : سألنا عليا عن تطوع رسول الله - ﷺ - بالنهار ... الأثر بلفظ المصنف .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٤٥٨ رقم ٦٢٢ بلفظ : حدثنا زهير ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، بالنهار فقال : إنكم لا تطيقونه ... الأثر بلفظ المصنف . قال المحقق : رجاله ثقات .

وفى صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) باب : ذكر الأخبار المنصوصة والدالة على خلاف قول من زعم أن تطوع النهار أربعاً لا مثنى ، ج ٢ ص ٢١٨ وفى خبر عاصم بن ضمرة عن على بن أبى طالب : كان النبى - ﷺ - إذا كانت الشمس من ههنا كهيتها عند العصر صلى ركعتين ، وإذا كانت من ههنا كهيتها من ههنا عند الظهر صلى أربعاً ، ويصلى قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين ، وقبل العصر أربعاً ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين .

وفى نفس الصفحة رقم ١٢١١ قال : ثنا بندار ، ثنا محمد ، ثنا شعبة عن أبى إسحاق قال : سمعت عاصم بن ضمرة قال : سألت عليا عن صلاة رسول الله - ﷺ - فذكر هذا الحديث .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : الخبر الذى جاء فى الصلاة التى تسمى صلاة الزوال ، ج ٣ ص ٥٠ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمر قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حفص ، عن سفيان عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا عليا - رض - عن تطوع رسول الله - ﷺ - بالنهار ، فقال لنا : ومن يطيقه ؟ قلنا : حدثنا نطيق منه ما أطقنا ، قال : كان النبى - ﷺ - يمهل إذا صلى الفجر حتى إذا ارتفعت الشمس فكان مقدارها من العصر قام فصلى ركعتين يفصل فيهما بالتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ، ثم يمهل حتى إذا حتى إذا ارتفع الضحى ، فكان مقدارها من الظهر ، قام فصلى أربعاً يفصل فيهن بالتسليم ، =

١٥٠ / ٤ - « عن عليّ قال : جاء أعرابيٌّ إلى النبيّ - ﷺ - فقال يا رسول الله :
 إِنَّا نَكُونُ بِالْبَادِيَةِ فَيَخْرُجُ مِنْ أَحَدِنَا الرُّوَيْحَةُ ؟ فقال رسولُ الله - ﷺ - : إن الله لا يَسْتَحْيِي
 من الحقِّ ، إِذَا أَفْسَأَ أَحَدُكُمْ فليَتَوَضَّأْ ، ولا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ ، وقال مرةً : في
 أدْبَارِهِنَّ » .

حم والعدنى ، ورجاله ثقات (١) .

١٥١ / ٤ - « عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عِيَاضِ بنِ عَمْرِو القَارِيّ قال : جاء عبدُ الله بن شَدَادٍ
 فدخلَ علي عَائِشَةَ ونحنُ عندها جلوسٌ مَرَجَعُهُ مِنَ الْعِرَاقِ لِيَالِي قُتِلَ عَلِيٌّ ، فقالتْ لَهُ : يا
 عبدَ الله بنَ شَدَادٍ : هل أنتَ صادقي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ ؟ فتحدّثني عن هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ
 عَلِيٌّ ؟ قال : إِنَّ عَلِيًّا لما كَاتَبَ معاويةَ وَحَكَمَ الْحَكَمَانِ خَرَجَ عَلَيْهِ ثمانيةُ آلافٍ من قراءِ
 الناسِ فَنَزَلُوا أرضاً يقالُ لَهَا حَرُورَاءُ مِنْ جَانِبِ الكوفةِ ، وإنهم عَتَبُوا عَلَيْهِ فقالُوا : أنسلَخْتَ

= على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ثم يمهّل فإذا زالت الشمس قام فصلى
 أربعاً يفصل فيهن بالتسليم على الملائكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ، ثم يصلى ركعتين
 بعد الظهر يفصل فيهما مثل ذلك ، ثم يصلى أربعاً قبل العصر يفعل فيهن مثل ذلك ، وكذلك رواه حصين
 ابن عبد الرحمن وشعبة بن الحجاج وإسرائيل بن يونس وأبو عوانة وأبو الأحوص وزهير بن معاوية عن أبي
 إسحاق ، وزاد إسرائيل في رواية : وقلما يداوم عليها .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٦٤ رقم ٦٥٥ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا
 عبد الملك بن مسلم الحنفي عن أبيه ، عن علي قال : جاء أعرابي إلى النبي - ﷺ - ... الأثر .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، عبد الملك بن مسلم الحنفي ، وثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان بلفظه في
 الثقات . أبوه مسلم بن سلام الحنفي ، ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمة البخاري في التاريخ
 الكبير ٢٦٢ / ١ فلم يذكر فيه جرحاً .

وانظر سنن الترمذي كتاب (الرضاع) باب : ما جاء في كراهية إتيان النساء في أدبارهن ٣١٥ / ٢ رقم ١١٧٤
 وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

وانظر سنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب : من يحدث في الصلاة ١٤١ / ١ رقم ٢٠٥
 وانظر مجمع الزوائد كتاب (النكاح) باب : فيمن وطئ امرأة في دبرها ، ج ٤ ص ٢٩٩ وقال الهيثمي : رواه
 أحمد من حديث علي بن أبي طالب ورجاله ثقات . وقد رواه أصحاب السنن من طريق علي بن طلق الحنفي .
 وانظر تهذيب الآثار للطبري ، تحقيق الشيخ شاكر ، ص ٢٧٥ رقم ٤٢٦

من قميصِ أَلْبَسَكُهُ اللهُ واسمُ سماك اللهُ بهِ ثم انطلقتَ فحكمتَ في دينِ الله ، ولا حُكْمَ إلا
الله ، فلما بلغَ عليًّا ما عَتَبُوا عليه وفارقوه أَمَرَ مؤذِنًا فَأَذَّنَ أَنْ لا يدخلُ على أميرِ المؤمنين إلا
رَجُلٌ قد حَمَلَ الْقُرْآنَ ، فلما امتلأتِ الدارُ من قراءِ النَّاسِ دَعَا بِمصحفِ إمامٍ عظيمٍ فوضعهُ
بين يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَصُكُّهُ بيده ويقولُ : أَيُّهَا المصحفُ حَدِّثِ النَّاسَ ، فقالُوا يا أميرَ المؤمنين : ما
تَسْأَلُ عَنْهُ فَإِنَّمَا هُوَ مَدَادٌ فِي وَرَقٍ ! ونحنُ نتكلمُ بما رَوَيْنَا مِنْهُ . فما تريدُ ؟ قال :
﴿أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللهِ ، يقولُ اللهُ في كتابهِ في امرأَةٍ
ورَجُلٍ : فَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا
يُوفِّقُ اللهُ بَيْنَهُمَا﴾ ، فأمَةٌ محمدٌ أعظمُ دَمًا وحرمةً من امرأَةٍ ورجلٍ ، ونَقُمُوا علىَّ أَنْ كَاتَبْتُ
معاوية : كتبَ عليُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وقد جاءَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ونحنُ مَعَ رسولِ الله
- ﷺ - بِالْحُدَيْبِيَةِ حِينَ صَالَحَ قَوْمَهُ قَرِيشًا فَكَتَبَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ، قال سُهَيْلٌ : لَا تَكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فقال : النَّبِيُّ - ﷺ - : فَكَيْفَ
نَكْتُبُ ؟ فقال : اكتبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : أَكْتُبُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ،
فقال سُهَيْلٌ : لو أَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَمْ أَخَالَفَكَ ، فكتبَ : هَذَا مَا صَالَحَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ
قَرِيشًا وَاللهُ تَعَالَى يقولُ في كتابِهِ : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ .

حم ، والعدنى ، ع ، ك ، ق ، كر ، ض (١) .

(١) الأثر في مسند أحمد (تحقيق الشيخ شاكر) ج ٢ ص ٦٦ رقم ٦٥٦ بلفظ : حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع ،
حدثني يحيى ابن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القارى قال : عبد
الله بن شداد ، فدخل على عائشة ونحن عندها جلوس ... الأثر في قصة طويلة .
قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، عبيد الله بن عياض : تابعي ثقة ، عبد الله بن شداد بن الهاد تابعي ثقة أيضا .
وفي مسند أبي يعلى الموصلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٦٧ رقم ٤٧٤ بلفظ : حدثنا إسحاق بن
أبي إسرائيل ، حدثنا يحيى ابن سليم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو
القارى ، أنه جاء عبد الله بن شداد فدخل على عائشة ونحن عندها جلوس ... الأثر بطوله مع زيادة في بعض
الفاظه .

١٥٢/٤ - « عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي عليٌّ: أَبْعَثْكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ لَا تَدْعَ ثَمَالًا فِي بَيْتٍ إِلَّا طَمَسْتَهُ ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ » .
ط ، حم ، والعدني ، م ، د ، ت ، ن ، والدورقي ، ع ، وابن جرير ، ك ، ق (١) .

= قال محققه : إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ / ٢٣٥ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، وذكره ابن كثير في تاريخه ٧ / ٢٧٩ وقال : تفرد به أحمد وإسناده صحيح ، واختار الضياء في المختار . وفي المستدرک للحاكم كتاب (قتال أهل البغي) باب : ذكر مكاتبه - ﷺ - حين صالح قومه قريشا ، ج ٢ ص ١٥٢ بلفظ : حدثنا علي بن حمشاذ ، ثنا هشام بن علي السدوسي ، ثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا يحيى ابن سليم وعبد الله بن واقد عن عبد الله عثمان بن خثيم ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال : قدمت على عائشة - رضى الله عنها - فبينما نحن عندها جلوس مرجعها من العراق ... الأثر .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص ، وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (قتال أهل البغي) باب : لا يبدأ الخوارج بالقتال حتى يسألوا ما تقموا ثم يؤمروا بالعود ثم يؤذنوا بالحرب ، ج ٨ ص ١٨٠ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى ، أنبأنا الحسين بن عبدة السليطي ، ثنا أبو محمد أحمد بن إبراهيم بن عبد الله ، ثنا إبراهيم بن محمد الشافعى قال : عرض على مسلم بن خالد الزنجي ، عن ابن خثيم ، عن ابن عبد الله بن عياض ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد أنه دخل على عائشة - رضى الله عنها - ونحن عندها مرجعه من العراق ليالى قتل علي - رضى الله عنه - ... الأثر .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الإيمان) باب : أحكام متفرقة ، ج ١ ص ٣١٨ رقم ١٤٩٢ بلفظ المصنف وعزاه إلى : الطيالسى أبى داود ، وأحمد والعدني وسعيد بن منصور ، وأبى داود ، والترمذى ، والدورقي ، وابن جرير .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبى طالب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١٠٥ رقم ٧٤١ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان عن حبيب عن أبى وائل ، عن أبى الهياج الأسدي قال : قال لي علي ... الأثر بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وحبيب : هو ابن أبى ثابت ، تابعى ثقة ، وأبو وائل : هو شقيق بن سلمة ، وأبو الهياج الأسدي : هو حيان بن حصين . وفي صحيح مسلم كتاب (الجنائز) باب : الأمر بتسوية القبور ، ج ٢ ص ٦٦٦ رقم ٩٦٩ بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبى شيبة ، وزهير بن حرب . قال يحيى : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن أبى وائل ، عن أبى الهياج الأسدي قال : قال لي علي بن أبى طالب : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله - ﷺ - الأثر بلفظ المصنف .

= وفى سنن أبى داود كتاب (الجنائز) باب : فى تسوية القبر ، ج ٣ ص ٥٤٨ رقم ٣٢١٨ بلفظ : حدثنا محمد ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثنا حبيب بن أبى ثابت ، عن أبى وائل ، عن أبى هياج الأسدى قال : بعثنى على قال لى : أبعتك على ما بعثنى ... الأثر .

وفى سنن الترمذى كتاب (الجنائز) باب : ماجاء فى تسوية القبر ، ج ٢ ص ٢٥٦ رقم ١٠٥٤ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن أبى وائل ، أن عليا قال لأبى الهياج الأسدى : أبعتك على ما بعثنى النبى - ﷺ - أن لا تدع قبرا مشرفا إلا سويته ، ولا تمثالا إلا طمسته .
قال أبو عيسى : حديث على حديث حسن ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض .

قال الشافعى : أكره أن يرفع القبر إلا بقدر ما يعرف أنه قبر لكيلا يوطأ ولا يجلس عليه .

وفى سنن النسائى كتاب (الجنائز) باب : تسوية القبور إذا رفعت ، ج ٤ ص ٨٨ بلفظ : أخبرنا عمرو بن على قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا سفيان عن حبيب ، عن أبى وائل ، عن أبى الهياج قال : قال على - ﷺ - : ألا أبعتك على ما بعثنى عليه رسول الله - ﷺ - ... الأثر مع زيادة بسيرة .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) ج ١ ، ص ٢٨٥ رقم ٣٤٣ بلفظ : حدثنا عبيد الله ، حدثنا يزيد ابن هارون ، أخبرنا المسعودى ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن أبى الهياج قال : قال على : أبعتك على ما بعثنى عليه رسول الله - ﷺ - ... الأثر .

قال محققه : إسناده منقطع . وفيه حبيب بن أبى ثابت لم يسمع أبى الهياج ، والمسعودى وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة اختلط بأخرة .

ونقل الحافظ فى التهذيب ، عن ابن غير قوله : كان ثقة ، واختلط بأخرة ، سمع منه ابن مهدى ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة . وأبو الهياج هو حيان بن حصين الأسدى .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (الجنائز) ج ١ ص ٣٦٩ بلفظ : أخبرنى أحمد بن محمد بن سلمة العنزى ، ثنا معاذ بن نجدة القرشى ، ثنا خلاد بن يحيى ، ثنا سفيان (وأخبرنا) أحمد بن جعفر القطيعى ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الرحمن - وهو ابن مهدى - عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت أن عليا قال لأبى هياج أبعتك على ما بعثنى عليه - ﷺ - ... الأثر .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأظنه لخلاف فيه عن الثورى فإنه قال مرة : عن أبى الهياج وقد صح سماع أبى وائل من على - ﷺ - ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الجنائز) باب : تسوية القبور وتسطيحها ، ج ٤ ص ٣ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ، ثنا أحمد بن يوسف السلمى ، ثنا محمد بن يوسف ، =

١٥٣/٤ - « عن عليٍّ قالَ : نهى رسولُ الله - ﷺ - أَنْ يَجْهَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْقُرْآنِ » .
حم (١) .

١٥٤/٤ - « عن عليٍّ قالَ : بينما نحنُ معَ رسولِ الله - ﷺ - نُصَلِّي إِذْ انْصَرَفَ وَنَحْنُ قِيَامٌ ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَصَلَّى لَنَا الصَّلَاةَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي ذَكَرْتُ أَنَّي كُنْتُ جُنُبًا حِينَ قَمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ لَمْ أُعْتَسِلْ ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ فِي بَطْنِهِ رِزًا أَوْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كُنْتُ عَلَيْهِ فَلْيَنْصَرِفْ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ أَوْ غُسِّلَهُ ، ثُمَّ يَعُودْ إِلَى صَلَاتِهِ » .
حم (٢) .

١٥٥/٤ - « عن عليٍّ قالَ : قالَ رسولُ الله - ﷺ - لِلنَّاسِ يَوْمَ بَدْرٍ : إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَأْسِرُوا مِنْ بَنَى عَبْدِ الْمُطَّلَبِ فَإِنَّهُمْ خَرَجُوا كُرْهًا » .

= ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل ، عن أبي هياج الأسدي قال : قال لي علقم بن أبي طالب - رضى الله عنه - أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله - ﷺ - الأثر بلفظه ، قال البيهقي : أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الثوري .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (تحقيق الشيخ شاكر) ج ٢ ص ١٠٩ رقم ٧٥٢ بلفظ : حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا خالد بن عبد الله ، عن مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يجهر القوم الأثر بلفظ المصنف .
قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد (تحقيق الشيخ شاكر) ج ٢ ص ٧٤ رقم ٦٦٨ بلفظ : حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا الحارث بن يزيد ، عن عبد الله بن زُرَيْرٍ الغافقي ، عن علي بن أبي طالب قال : بينما نحن مع رسول الله - ﷺ - الأثر بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، الحارث بن يزيد : هو الحضرمي المصري وهو ثقة ، والرز - بكسر الراء وتشديد الزاي - الصوت الخفي ، ويريد به القرقرة وقيل : غمز الحدث وحركته للخروج .
وانظر مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : في الإمام يذكر أنه محدث ، ج ٢ ص ٦٨

حم ، ش ، وابن جرير وصححه (١) .

١٥٦/٤ - « عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - (وتجعلون رزقكم) قال : شكركم (أنكم تكذبون) يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا ، وبنجم كذا وكذا » .

حم ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، ت وقال : حسن غريب ، وقد روى موقوفا ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ع ، والخرائطي في مساوي الأخلاق ، ص (٢) .

١٥٧/٤ - « عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : قرأ عليّ الواقعة في الفجر ، فقراً وتجعلون شكركم أنكم تكذبون ، فلما انصرف قال : إني قد عرفت أنه سيقول قائل لم أقرأها هكذا ؛ إني سمعت رسول الله - ﷺ - يقرأها كذلك كأنوا إذا مطروا قالوا : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأنزل الله : (وتجعلون شكركم أنكم) إذا مطرتم (تكذبون) » .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (تحقيق الشيخ شاكر) ج ٢ ص ٧٧ رقم ٦٧٦ بلفظ : حدثنا أبو سعيد ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم بدر : إن استطعتم ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١٥٤ رقم ٨٤٩ بلفظ : حدثنا حسين بن محمد ، حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - (وتجعلون رزقكم) ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى عامر بن البقل ، وفي سنن الترمذي كتاب (التفسير) باب : سورة الواقعة ، ج ٥ ص ٧٥ رقم ٢٣٤٩ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع ، أخبرنا الحسين بن محمد ، أخبرنا إسرائيل عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - : « وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون » الأثر بلفظ المصنف .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . روى سفيان عن عبد الأعلى هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه . وفي تفسير ابن جرير الطبري (تفسير سورة الواقعة) الآية ٨٢ ج ٢٧ ص ١١٩ بلفظ : حدثنا ابن المني قال : ثنا عبد الله بن موسى عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى البقل ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عليّ رفعه (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) قال : شكركم تقولون : مطرنا بنوء كذا وكذا وبنجم كذا وكذا .

ابن مردويه (١) .

١٥٨/٤ - « عن أبي عبد الرحمن قال : كَانَ عَلَى يقرأ وَتَجْعَلُونَ شُكْرَكُمْ أَنْكُمْ

تَكْذِبُونَ » .

عبد بن حميد ، وابن جرير (٢) .

١٥٩/٤ - « عن على قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُوتِرُ بِتِسْعِ سُوْرٍ مِنْ

المَفْصَلِ ، يقرأ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ﴿ أَلْهَافُ التَّكَاثُرِ ﴾ ، و ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ ، و ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ ﴾ ، و فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ﴿ وَالْعَصْرِ ﴾ ، و ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ و ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ ، و فِي الرُّكْعَةِ الثَّالِثَةِ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ تَبَتُّ يَدَايَ أَبِي لَهَبٍ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ » .

حم ، ت ، ع ، و محمد بن نصر ، والطحاوي ، والدورقي ، طب (٣) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (التفسير) باب : سورة الواقعة ، ج ٢ ص ٥١٨ رقم ٤٦٤٣ بلفظ المصنف .

وفي الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (تفسير سورة الواقعة) الآية رقم ٨٢ ج ٨ ص ٣٠ بلفظ : أخرج ابن مردويه عن أبي عبد الرحمن السلمي - رضى الله عنه - قال : قرأ على - رضى الله عنه - الواقعة في الفجر فقال : (وتجمعون شكركم أنكم تكذبون) فلما انصرف قال : إني قد عرفت أنه سيقول القائل : لم قرأها هكذا ؟ إني سمعت رسول الله يقرأها كذلك ، كانوا إذا مطروا قالوا : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فأنزل الله (وتجمعون شكركم أنكم إذا مطرتم تكذبون) .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (التفسير) باب : سورة الواقعة ، ج ٢ ص ٥١٩ رقم ٤٦٤٤ بلفظ المصنف ، وفي تفسير الطبري (تفسير سورة الواقعة) الآية ٨٢ ج ٢٧ ص ٢٠٨ طبعة الحلبي بلفظ : حدثنا ابن حميد قال : ثنا مهران ، عن سفيان ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الرحمن ، عن على (وتجمعون رزقكم أنكم تكذبون) قال : كان يقرأها (وتجمعون شكركم أنكم تكذبون) .

وفي الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (تفسير سورة الواقعة الآية رقم ٨٢) ج ٨ ص ٣٠ بلفظ : أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن أبي عبد الرحمن - رضى الله عنه - قال : كان على - رضى الله عنه - يقرأ : (وتجمعون شكركم أنكم تكذبون) .

(٣) الأثر في مسند الإمام أحمد (تحقيق الشيخ شاكر) ج ٢ ص ٧٨ رقم ٦٧٨ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله بن

الزبير وأسود بن عامر قالوا : حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : =

١٦٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ : خَطَبَ عَلَى فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحُدُودَ مَنْ أَحْصَنَ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ ، فَإِنَّ أُمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - زَنْتَ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ أَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنَفَاسٍ فَخَشِيتُ إِنَّنَا جَلَدْتُهَا أَنْ تَمُوتَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَحْسَنْتَ » .

ط ، حم ، ت ، ع ، وابن جرير ، وابن الجارود ، قط ، ك ، ق (١) .

= كان رسول الله ﷺ - يوتر الأثر بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور .

وفي سنن الترمذی كتاب (الصلاة) باب : ماجاء في الوتر بثلاث ، ج ١ ص ٢٨٦ رقم ٤٥٨ بلفظ : حدثنا هناد ، أخبرنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان رسول الله ﷺ - يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل ، يقرأ في كل ركعة بثلاث سور ، آخرهن (قل هو الله أحد) .

وفي مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٥٦ رقم ٤٦٠ بلفظ : حدثنا خلاد بن أسلم ، حدثنا النضر بن شميل ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان رسول الله ﷺ - يوتر بتسع سور ... الأثر بلفظ المصنف .

قال محققه : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور .

وفي شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب (الصلاة) باب الوتر ، ج ١ ص ٢٩٠ بلفظ : حدثنا فهد قال : ثنا أبو غسان قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث عن علي قال : كان النبي ﷺ - يوتر بتسع سور من المفصل في الركعة الأولى الأثر ، قريب من لفظ المصنف .

وانظر المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٥٢ رقم ٦٨ .

(١) في مسند أبي داود الطيالسي (أحاديث علي بن أبي طالب) ص ٢١ رقم ١٤٦ أثر بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو وكيع وسلام كلاهما عن عبد الأعلى بن عامر ، عن أبي جميلة عن علي أن أمة لرسول الله ﷺ - فجرت فأمرني رسول الله ﷺ - أن أقيم عليها الحد ، فأتيها فإذا هي لم تحف دماؤها فأتيته النبي ﷺ - فأخبرته ، فقال : إذا جفت دماؤها فاجلدها وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم .

وفي مسند أحمد (مسند علي - رَوَاهُ) ج ٢ ص ٣٤١ رقم ١٣٤٠ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا سليمان ابن داود ، أنبأنا زائدة ، عن السدي ، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

وفي سنن الترمذی كتاب (الحدود) باب : ما جاء إقامة الحد على الإماء ، ج ٢ ص ٤٤٨ رقم ١٤٦٨ بلفظ =

١٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْمَيْتَةِ ، وَثَمَنِ الْخَمْرِ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنْ مَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَعَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ ، وَعَنْ الْمَيَّاتِرِ الْأَرْجَوَانِ » .
حم ، عب ، والطحاوى ، عق ، ض (١) .

= حدثنا الحسن بن علي الخلال ، حدثنا أبو دواود الطيالسي ، حدثنا زائدة ، عن السد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ... الأثر ، إلى قوله : فذكرت ذلك له ، فقال : « أحسنت » وقال : هذا حديث صحيح .

وفى مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٧٤ رقم ٦٦ / ٣٢٦ بلفظ : حدثنا عبيد الله ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا زائدة ، عن السدى ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ... الأثر ، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ ، وقال المحقق : إسناده حسن .
وفى سنن الدراقطنى كتاب (الحدود) ج ٣ ص ١٥٨ رقم ٢٢٩ بلفظ : نا أبو بكر النيسابورى ، نا محمد بن إسحاق ، نا محمد بن سابق ، نا زائدة ، نا إسماعيل السدى ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن الأثر .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (الحدود) ج ٤ ص ٣٦٩ بلفظ : حدثنى أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ، ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن السدى ، سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ... الأثر ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي فى التلخيص .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (النفقات) باب : ما جاء فى تأديب الممالك وإقامة الحدود عليهم ، ج ٨ ص ١١ بلفظ : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ، أنبأنا عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا زائدة ، عن السدى ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمى وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن المسمى عن أبي داود ، وبقيّة هذا الباب فى كتاب الحدود ، ص ٢٤٢ .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ٢ ص ٣٠٧ رقم ١٢٥٣ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثنى محمد بن يحيى ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنى أبى ، حدثنا حسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على أن النبى - ﷺ - نهى ... الأثر .
وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف جداً ، والحديث فى مجمع الزوائد ٨٧ / ٤ ، وقال : « رواه عبد الله بن أحمد ورجاله ثقات » .

وفى مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٩٥ رقم ٩٧ / ٣٥٧ بلفظ : حدثنا أبو خثيمة ، =

١٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ ، ضَخَمَ الرَّأْسَ وَاللَّحْيَةَ ، شَتَّنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، مُشْرِبًا وَجْهَهُ حُمْرَةً ، طَوِيلَ الْمَسْرَبَةِ ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسَ ، إِذَا مَشَى تَكْفَأُ تَكْفُؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ » .
 ط ، حم ، والعدنى ، وابن منيع ، ت وقال : حسن ، وابن أبى عاصم ع ، وابن جرير ، حب ، ك ، ق فى الدلائل ، ص (١) .

= حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث أخبرنى أبى ، حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على « أن النبى - ﷺ - نهى عن أكل كل ذى ناب ... » الأثر وقال : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨٧ / ٤ وقال : رواه عبد الله بن أحمد .
 وفى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ٤ ص ١٩٠ باب : (أكل الضبع) أثر بلفظ : عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن كل ذى ناب من السباع ، وعن كل ذى مخلب من الطير » .
 وفى الضعفاء الكبير للعقيلي ، فى ترجمة (الحسن بن ذكوان بصرى) ج ١ ص ٢٢٤ بلفظ : حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا زهير بن حرب ، قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال : حدثنى أبى قال : حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن عبد الوارث قال : حدثنى أبى قال : حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على أن النبى - عليه السلام - « نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير ، وعن ثمن الميتة ، وثمن الخمر ، والحمر الأهلية ، وكسب الحجام ، والبغى ، وكسب كل ذى فعل » .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (السمائل من قسم الأفعال) باب : فى حليته - ﷺ - ، ج ٧ ص ١٧٦ رقم ١٨٥٦٩ بلفظ المصنف عزوه .

وفى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ١٠٧ رقم ٧٤٦ تحقيق الشيخ شاکر ، بلفظ : حدثنا وكيع ، أنبأنا المسعودى ، عن عثمان بن عبد الله بن هرمز ، عن نافع بن جبیر بن مطعم ، عن على قال : كان رسول الله - ﷺ - الأثر ، وقال فى آخره : - ﷺ - .

وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، وهو مطول ٧٤٤ ، ورواه الترمذى ٣٠٢ / ٤ من طريق أبى نعيم .
 وفى مسند أبى داود الطيالسى (أحاديث على بن أبى طالب) ص ٢٥ رقم ١٧١ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا المسعودى ، عن هرمز ، عن نافع بن جبیر ، عن على بن أبى طالب قال : كان رسول الله - ﷺ - لا بالقصير ولا بالطويل ، ضخم الرأس واللحية ، شتن الكعبين والقدمين ، ضخم الكراديس ، مشرب وجهه حمرة ، طويل المسربة ، إذا مشى تكفأ تكفؤاً كأنما ينحط من صبيب ، لم أر قبله ولا بعده مثله .

وفى سنن الترمذى (أبواب ما جاء فى صفة النبى - ﷺ -) ج ٥ ص ٢٥٩ رقم ٣٧١٦ بلفظ : =

١٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جُعْتُ مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ (جُوعًا شَدِيدًا ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُ الْعَمَلَ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ) فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَةٍ قَدْ جَمَعَتْ مَدْرًا ، فَظَنَنْتُهَا تُرِيدُ بَلَّهُ ، فَأَتَيْتُهَا فَقَاطَعْتُهَا كُلَّ ذَنْوَبٍ عَلَى تَمْرَةٍ فَمَدَدْتُ سِتَّةَ عَشَرَ ذَنْوَبًا حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَاءَ فَأَصَبْتُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا ، فَقُلْتُ بِكَفِّي هَكَذَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَبَسَطَ (إِسْمَاعِيلُ) يَدَيْهِ وَجَمَعَهُمَا - فَعَدَّتْ لِي سِتَّةَ عَشَرَ تَمْرَةً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَأَكَلَ مَعِيَ مِنْهَا » .
حم ، الدورقي ، وابن منيع ، حل (١) .

= حدثنا محمد ابن إسماعيل ، أخبرنا أبو نعيم ، أخبرنا المسعودي ، عن عثمان بن مسلم بن هرمز ، عن نافع ابن جبير بن مطعم ، عن علي قال : « لم يكن النبي - ﷺ - بالطويل ولا بالقصير ... » الحديث وقال في آخره : - ﷺ - .

وقال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح .

وفي المستدرک للحاکم کتاب (التاريخ) ج ٢ ص ٦٠٥ ، ٦٠٦ بلفظ : أخبرني أبو سعيد أحمد بن محمد بن عمرو الأحمسي بالكوفة ، ثنا الحسين بن حميد ، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، ثنا المسعود ، عن عثمان بن مسلم بن هرمز ، عن نافع بن جبير من مطعم ، عن علي - ﷺ - قال : لم يكن رسول الله - ﷺ - ... الحديث . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، ووافقه الذهبي في التلخيص .
وفي مسند أبي يعلى (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ٣٠٤ رقم ١١٠ ، ٣٧٠ بلفظ : حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي ، حدثنا عباد بن العوام ، أخبرنا الحجاج ، عن سالم المكي ، عن ابن الحنفية ، عن علي أنه سئل عن صفة رسول الله - ﷺ - فقال : كان لا قصيراً ولا طويلاً ... الحديث مع تقديم وتأخير في بعض الألفاظ .
وقال : إسناده حسن .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ذكر وصف التكفي المذكور في خبر أنس بن مالك) ج ٨ ص ٧٤ ، ٧٥ رقم ٦٢٧٨ بلفظ : أخبرنا أحمد بن علي بن المثني ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن نافع بن جبير ، عن علي بن أبي طالب ، أنه كان إذا وصف النبي - ﷺ - قال : كان عظيم الهامة أبيض مشرباً حمرةً ، عظيم اللحية ، طويل المسربة ، شثن الكفين والقدمين إذا مشى كأنه يمشي في صيب ، لم أر مثله قبله ولا بعده .

وقال المحقق : (المسربة) : مَادِق من شعر الصدر سائلاً إلى الجوف . انظر النهاية (٢ / ٣٥٦) .

(شثن الكفين) : هو الذي في أنامله غلظ بلا قصر . انظر النهاية (٢ / ٤٤) .

(صيب) أي : في موضع منحدر . انظر النهاية (٣ / ٣) .

(١) الأثر في مسند أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ، ج ٢ ص ٢٦٢ رقم ١١٣٥ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ :

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أنبأنا أيوب ، عن مجاهد قال : قال علي : « جعت مرة » الأثر . =

١٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ
أَنْحَرَ نَاقَتِي ، وَكَيْتَ ، قَالَ : أَمَا نَاقَتُكَ فَانْحَرِهَا ، وَأَمَّا كَيْتٌ وَكَيْتٌ فَمِنْ الشَّيْطَانِ » .
حم (١) .

١٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : يَا عَلِيُّ : إِنْ فِيكَ مِنْ
عِيسَى مَثَلًا أَبْغَضْتَهُ الْيَهُودُ حَتَّى بَهَتُوا أُمَّهُ وَأَحْبَتَهُ النَّصَارَى حَتَّى أَنْزَلُوهُ بِالْمَنْزِلَةِ الَّتِي (لَيْسَ)
بِهَا ، وَقَالَ عَلِيُّ : أَلَا وَإِنَّهُ يَهْلِكُ فِي رَجُلَانِ : مُحِبٌّ مُطْرٍ لِي يَقْرَظُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ ، وَمُبْغِضٌ
مُفْتَرٍ يَحْمِلُهُ شَتَائِي عَلَى أَنْ يَسْهَتَنِي ، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ بِنَبِيٍّ وَلَا يُوْحَى إِلَيَّ ، وَلَكِنِّي أَعْمَلُ
بكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ - مَا اسْتَطَعْتُ ، فَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ فَحَقٌّ عَلَيْكُمْ
طَاعَتِي فِيمَا أَحْبَبْتُمْ أَوْ كَرِهْتُمْ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِمَعْصِيَةٍ أَنَا وَغَيْرِي ، فَلَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ
اللَّهِ ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

= وما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتاه من مسند أحمد . وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف ؛ لانقطاعه ،
فإن مجاهداً لم يسمع من علي .

والحديث في مجمع الزوائد ٩٧ / ٤ وقال : رجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهداً لم يسمع من علي .
(المدر) : الطين المتماسك . (مجلت اليد) : إذا نخن جلدها وظهر فيها ما يشبه البثور من العمل بالأشياء
الصلبة الخشنة . مجمع الزوائد ج ٤ ص ٩٧

والأثر في حلية الأولياء - ترجمة علي بن أبي طالب - ج ١ ص ٧٠ ، ٧١ بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد بن
الحسن ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا إسماعيل بن علية ، وثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أحمد
ابن علي بن المنثي ، ثنا أبو الربيع ، ثنا حماد قال : حدثنا أيوب السختياني ، عن مجاهد قال : خرج علينا علي
ابن أبي طالب يوماً معتجراً فقال : « جعت ... » الأثر ، وقال حماد بن زيد في حديثه : « فاستقيت ستة عشر
أو سبعة عشر ثم غسلت يدي فذهبت بالتمر إلى رسول الله ﷺ - فقال لي خيراً ودعا لي » ورواه موسى
الطحان عن مجاهد نحوه .

(١) الأثر في : مسند أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ٨٢ رقم ٦٨٨ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا
هاشم بن القاسم ، حدثنا إسرائيل ، عن جابر ، عن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن علي قال : « جاء رجل .. »
الأثر .

وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي ، والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ١٨٨
والأثر في كنز العمال - نقص النذور - ج ١٦ ص ٧٣٦ رقم ٤٦٥٧٨ بلفظ المصنف وسنده .

عم ، ع ، والدورقي ، ك ، وابن أبي عاصم ، وابن شاهين في السنة وابن الجوزي في الواهيات ، وروى ابن جرير صدره المرفوع ^(١) .

١٦٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » .

ط ، حم ، ت وقال حسن صحيح ، وابن أبي عاصم في الاعتكاف ، وجعفر الغريابي في السنن ، وابن جرير . ع ، حل ، ض ^(٢) .

(١) الأثر في كنز العمال - فضائل على - ﷺ - ج ١٣ ص ١٢٥ رقم ٣٦٣٩٩ بلفظ المصنف .

والأثر في : مسند أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ١٦٠ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبو محمد سفيان بن وكيع بن الجراح بن مليح ثنا خالد بن مخلد ، ثنا أبو غيلان الشيباني ، عن الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجذ ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : « دعاني ... » الأثر .

والأثر في مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٠٦ ، ٤٠٧ رقم ٢٧٤ (٥٣٤) بلفظ : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عمر بن عبد الرحمن أبو حفص الآبار ، حدثنا الحكم بن عبد الملك عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجذ ، عن علي قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : « فيك مثل من عيسى بن مريم ... » الأثر إلى قوله : « على أن يَهْتَنَى » .

والأثر في المستدرك للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٢٣ بلفظ : حدثني أبو قتيبة سالم بن الفضل الأدمي بمكة ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عمى أبو بكر ، ثنا علي بن ثابت الدهان ، ثنا الحكم بن عبد الملك ، عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجذ عن علي - ﷺ - قال : « دعاني رسول الله ... » الأثر .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : الحكم وهاه ابن معين .

(٢) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي - مسند على بن أبي طالب - ج ١٨ رقم ١١٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت هبيرة يحدث عن علي : « أن رسول الله - ﷺ - كان يوقظ أهله في العشر الأواخر من رمضان » .

والأثر في كنز العمال - فصل في الاعتكاف - ج ٨ ص ٦٣٠ رقم ٢٤٤٦٩ بلفظ المصنف وسنده .

والأثر في مسند أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ٢ ص ١١٣ رقم ٧٦٢ بلفظ : حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، وشعبة ، وإسراييل ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة ، عن علي ... الأثر ، وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

١٦٧/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ سَفَرًا قَالَ : اللَّهُمَّ بِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَجُولُ ، وَبِكَ أَسِيرُ » .

حم ، وابن جرير وصححه (١) .

١٦٨/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَنِي أَنْ أُعْطِيَ الْحَجَامَ أَجْرَهُ » .

= والأثر فى : سنن الترمذى كتاب (الصوم) - باب ما جاء فى ليلة القدر - باب : منه - ٧٢ ج ٢ ص ١٤٥ رقم ٧٩٢ بلفظ : حدثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ابن يديم ، عن على ... الأثر .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

والأثر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٤٣ رقم ٢٢ (٢٨٢) بلفظ : حدثنا أبو خثيمة ، حدثنا عبد الرحمن ، عن شعبة وسفيان وإسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن على الأثر . وقال المحقق : إسناده صحيح ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣ / ١٧٤ ونسبه إلى الترمذى وأبى يعلى باختصار ، وإلى الطبرانى مطولا .

والأثر فى حلية الأولياء - ترجمة سفيان الثورى - ج ٧ ص ١٣٥ بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد بن على بن مخلد ، ثنا محمد بن يوسف بن الطباع ، ح وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا بشر بن موسى ، قال : ثنا أبو نعيم ح ، وحدثنا سليمان ، ثنا إسحاق ، عن عبد الرازق قال : ثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن على ... الأثر ، وقال : مشهور من حديث الثورى .

(١) الأثر فى مسند أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٨٣ رقم ٦٩١ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا أبو سلام عبد الملك بن مسلم الحنفى ، عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد أبى تحى . قال ... الأثر . وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

والأثر فى تهذيب الآثار لأبى جعفر الطبرى ، محمد بن جرير بن يزيد (مسند على بن أبى طالب) ذكر خبر آخر من أخبار أبى تحى ، عن على بن أبى طالب - رضوان الله عليه - عن النبى - ﷺ - ص ٩٠ رقم ٧ بلفظ : حدثنا أحمد بن منصور قال : حدثنا عبد الصمد بن النعمان قال : أخبرنا عبد الملك وهو أبو سلام ، عن عمران بن ظبيان ، عن حكيم بن سعد عن على قال : ... الأثر .

وقال : عمران بن ظبيان الحنفى الكوفى ، ثقة ، وثقه يعقوب بن سفيان وذكره ابن حبان فى الثقات .

ط، حم، ت في الشمائل، هـ، ض (١).

١٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكْتُبُ عَلَيْهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتُهُ بَعْدَهُ ، فَخَشِيتُ أَنْ تَفُوتَنِي نَفْسُهُ قُلْتُ : إِنِّي لَأَحْفَظُ وَأَعِي . قَالَ : « أُوصِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

حم، ض (٢).

١٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - (يُوَصِّلُ) مِنَ السَّحَرِ إِلَى السَّحَرِ » .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (أحاديث على بن أبي طالب) ص ٢٣ رقم ١٥٣ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا ورقاء عن عبد الأعلى عن أبي جميلة ، عن علي قال : « احتجم رسول الله - ﷺ - وأمرني فأعطيت للحجام أجره » .

والأثر في مسند أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ٢ ص ٨٤ رقم ٦٩٢ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا أبو النضر هاشم ، وأبو داود قالا : حدثنا ورقاء ، عن عبد الأعلى الثعلبي ، عن أبي جميلة ، عن علي قال : « احتجم رسول الله - ﷺ - فأمرني أن أعطى الحجام أجره » .
وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ؛ بضعف عبد الأعلى الثعلبي .

والأثر في سنن ابن ماجه كتاب (التجارات) باب : - كسب الحجام - ج ٢ ص ٧٣١ رقم ٢١٦٣ بلفظ : حدثنا عمرو بن علي أبو حفص الصيرفي ثنا أبو داود (ج) وحدثنا محمد بن عباد الواسطي ، ثنا يزيد بن هارون قالا : ثنا ورقاء ، عن عبد الأعلى ، عن أبي حميد ، عن علي قال : الأثر .
وقال في الزوائد في إسناده حديث علي : عبد الأعلى بن عامر ، قد تركه ابن مهدي والقطان ، وضعفه .

(٢) الأثر في كنز العمال - حقوق المملوك - ج ٩ ص ١٩٩ رقم ٢٥٦٥٧ بلفظ : عن علي قال : « أمرني النبي - ﷺ - أن آتية بطبق يكتب عليه ما لا يضل أمته بعده ، خشيت أن يفوتني نفسه قلت : إني لأحفظ . قال : « أوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم » (حم ص) .

والأثر في مسند الإمام أحمد - مسند علي - ﷺ - ج ٢ ص ٨٤ رقم ٦٩٣ بلفظ : حدثنا بكر بن عيسى الراسبي ، حدثنا عمر بن الفضل ، عن نعيم بن يزيد ، عن علي بن أبي طالب قال : « أمرني النبي - ﷺ - أن آتية بطبق يكتب فيه ما لا تضل أمته من بعده ، قال : فخشيت أن يفوتني نفسه ، قال : قلت : إني أحفظ وأعي . قال : « أوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم » .

وقال إسناده حسن .

ش ، حم ، ض (١) .

١٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ لَكَ ؟ وَفِي لَفْظٍ : غُفِرَتْ ذُنُوبُكَ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ، أَوْ : مِثْلَ عَدَدِ الذَّرِّ مَعَ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَكَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

حم ، والعدنى ، وابن منيع ، ت ، ن ، حب ، وابن أبى الدنيا فى الدعاء ، وابن أبى عاصم فى السنة ، وابن جرير وصححه ، ك ، ض زاد الخلعى فى الخلعيات ، قال على : هو كلمات الفرج (٢) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصيام) - ما قالوا فى الوصال فى الصيام - ج ٣ ص ٨٢ ، ٨٣ بلفظ : حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن أبى عبد الرحمن ، عن على : « أن النبى - ﷺ - واصل إلى السحر » .

والأثر فى مسند أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٢٨٣ رقم ١١٩٤ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا عبد الرازق ، حدثنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن محمد بن على ، عن على : « أن النبى - ﷺ - كان يواصل من السحر إلى السحر » وما بين القوسين ساقط من الأصل أثبته من مسند أحمد . وقال المحقق : إسناده ضعيف .

(٢) الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٩٣ رقم ٧١٢ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا على بن صالح ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - ... الأثر . وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

والأثر فى سنن الترمذى - أبواب الدعوات - باب : ٨٤ ج ٥ ص ١٩٠ رقم ٣٥٧١ بلفظ : حدثنا على بن خشرم ، أخبرنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : « قال لى رسول الله - ﷺ - : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غُفِرَ اللَّهُ لَكَ وَإِنْ كُنْتَ مَغْفُورًا لَكَ ؟ قَالَ : قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ » قال على بن خشرم وقال على ابن الحسين بن واقد ، عن أبيه بمثل ذلك إلا أنه قال فى آخرها : الحمد لله رب العالمين .

هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبى إسحاق عن الحارث ، عن على .

والأثر فى كتاب عمل اليوم والليلة للنسائى - مايقول عند الكرب إذا نزل به - ص ١٩٩ رقم ٦٤٣ بلفظ : =

١٧٢/٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَيَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْخَوَارِجِ ، فِيهِمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَعْدُ بْنُ نَعْبَجَةَ ، فَقَالَ لَهُ : اتَّقِ اللَّهَ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، فَقَالَ عَلِيُّ : بَلْ مَقْتُولٌ ، ضَرْبَةٌ عَلَى هَذِهِ تُخَضَّبُ هَذِهِ ، وَأَشَارَ عَلِيُّ إِلَى رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ بِيَدِهِ ، قَضَاءٌ مَقْضَى ، وَعَهْدٌ مَعْهُودٌ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى ، ثُمَّ عَاتَبَ عَلِيًّا فِي لِبَاسِهِ فَقَالَ : لَوْ لَبِسْتَ لِبَاسًا خَيْرًا مِنْ هَذَا ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَلِلْبَاسِ ؟ إِنْ لَبِاسِي هَذَا أَبْعَدُ لِي مِنَ الْكِبَرِ وَأَجْدَرُ أَنْ يَفْتَدِيَ بِي الْمُسْلِمُونَ » .

ط ، حم فى الزهد ، عم ، وابن أبى عاصم فى السنة ، والبغوى فى الجعديات ، ك ، ق فى الدلائل ، ض (١) .

= أخبرنى هارون بن عبد الله قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال : حدثنا على بن صالح ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - ... الأثر مع اختلاف فى الألفاظ .

والأثر فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان - ذكر مغفرة الله - جل وعلا - ذنوب على بن أبى طالب - ﷺ - ج ٩ ص ٤١ رقم ٦٨٨٩ بلفظ : أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفى ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان بن سلمة ، عن على بن أبى طالب - ﷺ - قال : « قال لى رسول الله - ﷺ - : يا على ألا أعلمك كلمات إذا قلتها غفرلك - مع أنه مغفور لك - : لا إله إلا الله العلى العظيم ، لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين » .

(١) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى (أحاديث على بن أبى طالب) ص ٢٣ رقم ١٥٧ أثر بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شريك ، عن عثمان بن المغيرة ، عن زيد بن وهب قال : جاء رأس الخوارج إلى على فقال له : اتق الله فإنك ميت فقال : لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ، ولكنى مقتول من ضربة من هذه تخضب هذه - وأشار يده إلى لحيته - عهد معهود وقضاء مقضى وقد خاب من افترى .
والأثر فى مسند الإمام أحمد (على بن أبى طالب) ٢ ص ٨٨ رقم ٧٠٣ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد ، حدثنى على بن حكيم الأودى أنبأنا شريك ، عن عثمان بن أبى زرعة ، عن زيد بن وهب قال : قدم على على قوم ... الأثر .

وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . على بن حكيم الأودى : ثقة . شريك : هو ابن عبد الله النخعى ، وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد .

والأثر فى المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) - ذکر مقتل أمير المؤمنين على بن أبى طالب - =

١٧٣/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبْعٍ قَالَ : خَطَبَنَا عَلِيٌّ فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لَتُخَضَّبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ قَالَ النَّاسُ : فَأَعْلَمْنَا مَنْ هُوَ لِنُبَيِّرَنَّهُ ، قَالَ : أَتَشُدُّكُمْ اللَّهُ أَنْ يَقْتُلَ بِي غَيْرُ قَاتِلِي ، قَالُوا : إِنْ كُنْتَ عَلِمْتَ ذَلِكَ فَاسْتَخْلَفِ الْآنَ ؟ قَالَ : لَا وَلَكِنْ أَكَلِكُمْ إِلَى مَا وَكَلَكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالُوا : فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا قَدِمْتَ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : أَقُولُ : وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ حَتَّى تُوَفِّيْتَنِي وَهُمْ عِبَادُكَ إِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ وَإِنْ شِئْتَ أَفْسَدْتَهُمْ » .

ش ، حم ، والحسن بن سفيان ، ع ، والدورقي ، ق في الدلائل ، كر ، ض (١) .

= ج ٣ ص ١٤٣ بلفظ : حدثني أبو الطيب محمد بن أحمد الذهلي ، ثنا شريك ، عن عثمان ، عن أبي زرعة عن زيد بن وهب ، قال : قدم عليٌّ على وفد من أهل البصرة وفيهم رجل من الخوارج يقال له الجعد بن نعجة فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال : اتق الله يا علي ... الأثر ... وسكت عنه الحاكم والذهبي .

(١) الأثر في كنز العمال - قتل علي - ﷺ ج ١٣ ص ١٨٧ ، ١٨٨ رقم ٣٦٥٥٨ بلفظ : المصنف ورواية ابن سعد ، ش ، حم والحسن بن سفيان ، ع ، والدورقي له الدلائل واللالكائي في السنة والأصبهاني في الحجة ، ض .

والأثر في مسند أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ٣٤٠ رقم ١٣٣٩ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا أسود بن عامر ، أنبأنا أبو بكر عن الأعمش ، عن سلمة بن كهيل ، عن عبد الله بن سبع قال : خطبنا عليٌّ ... إلى قوله : ولكن أكلكم إلى ما وكلكم إليه رسول الله - ﷺ - .

والأثر في مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٤٣ رقم ٣٣٠ (٥٩٠) بلفظ : حدثنا أبو خزيمة ، حدثنا جرير ، عن الأعمش عن سلمة بن كهيل ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبد الله بن سبع قال : خطبنا علي ... الأثر .

وقال محققه : إسناده حسن ، وأخرجه أحمد ١ / ١٣٠ ، وذكره الهيثمي في : مجمع الزوائد ٩ / ١٣٧ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن سبع وهو ثقة ، ورواه البزار بإسناد حسن .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) - ما جاء في خلافة علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٩٦ رقم ١٨٩٤٥ بلفظ : حدثنا وكيع عن الأعمش ، عن سالم ، عن عبيد الله بن سبع قال : سمعت عليا يقول : لتخضبن هذه من هذا فما ينتظر بالأسقى ، قالوا : فأخبرنا بنين عترته ، قال : إذا تالله تقتلون غير قاتلي ، قالوا : أفلا : نستخلف ؟ قال : لا ولكني أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله - ﷺ - قالوا : =

١٧٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي تَحْيَى قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مِلْجَمَ عَلِيًّا الضَّرْبَةَ قَالَ: افْعَلُوا بِهِ كَمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَفْعَلَ بِرَجُلٍ أَرَادَ قَتْلَهُ، فَقَالَ: اقْتُلُوهُ ثُمَّ حَرِّقُوهُ ».

حم ، وابن جرير وصححه ، ك ، كر (١) .

١٧٥ / ٤ - « عَنْ نُعَيْمِ بْنِ دَجَاجَةَ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تُطْرِفُ؟ أَخْطَأْتُ (اسْتُكَّ) الْحَفْرَةَ، إِنَّمَا قَالَ (رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -): « لَا يَأْتِي

= فما تقول لربك إذا لقيته ؟ قال : أقول : اللهم تركنتني فيهم ثم قبضتني إليك وأنت فيهم ، فإن شئت أصلحتهم ، وإن شئت أفسدتهم . وقال : أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٢ / ١ / ٣ (١) الأثر في مسند أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ٩٣ رقم ٧١٣ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا أبو أحمد ، حدثنا شريك عن عمران بن ظبيان ، عن أبي تحيى قال : لما ضرب ابن ملجم عليا الضربة قال علي: ... الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وهو في مجمع الزوائد ١٤٥ / ٩ وقال : « رواه أحمد وفيه عمران بن ظبيان ، وثقه ابن حبان وغيره ، وفيه ضعف وبقي رجاله ثقات ».

والأثر في تهذيب الآثار لأبي جعفر الطبري - محمد بن جرير بن يزيد - مسند علي بن أبي طالب - ذكر ما لم يمتض ذكره من أخبار أبي تحيى حكيم بن سعد ، عن علي - عليه السلام - عن النبي - ﷺ - مما صح عندنا سنده عنه ، ذكر خبر من ذلك ، ج ٧ رقم ٦ بلفظ : حدثني أحمد بن محمد بن حبيب الطوسي ، قال : حدثنا يحيى ابن إسحاق البجلي ، قال أخبرنا شريك ، عن عمران بن ظبيان ، عن أبي تحيى قال : لما أتى علي بابن ملجم قال : اصنعوا به كما صنع رسول الله - ﷺ - برجل جعل له أن يقتله فقال : اقتلوه وحرقوه .

وقال المحقق : « عمران بن ظبيان الحنفى الكوفى » شيعى . قال البخارى : « فيه نظر » .

و « أبو تحيى » بكسر التاء ، وهو حُكَيْم بن سعد الحنفى ، و « حكيم » بالتصغير محله الصدق يكتب حديثه ، مترجم في التهذيب والكبير ١ / ٢ / ٨٧ وابن أبى حاتم .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) - ذكر مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - عليه السلام - ج ٣ ص ١٤٤ بلفظ : حدثنا الوليد ، ثنا الهيثم بن خلف ثنا محمود بن غيلان ، ثنا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا شريك عن عمران بن ظبيان ، عن أبي يحيى قال : لما جاءوا بابن ملجم إلى علي قال : اصنعوا به ما صنع رسول الله - ﷺ - برجل جعل له أن يقتله ، فأمر أن يقتل ويحرق بالنار ؛ وسكت عنه الحاكم والذهبي .

عَلَى النَّاسِ مِائَةٌ وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ حَيٌّ ، وَإِنَّمَا رَجَاءُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
وَفَرَجُهَا بَعْدَ الْمِائَةِ » .

حم ، ع ، ك ، ض (١) .

١٧٦/٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا جَلَدَ شَرَاةَ يَوْمِ الْخَمِيسِ ، وَرَجَمَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ
وَقَالَ : أَجْلِدُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَرْجُمُهَا بِسُنَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - » .

عب ، حم ، خ ، ت ، والطحاوى ، وابن منده فى غرائب شعبة ، ك ، والدورقى ،
حل (٢) .

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من : مسند أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٩٣ ، ٩٤ ،
رقم ٧١٤ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن منصور ، عن
المنهال بن عمرو ، عن نعيم الأثر .
وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

والأثر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٦٠ رقم ٢٠٧ (٤٦٧) بلفظ : حدثنا أبو
بكر ، حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا أبو كدينة ، عن مطرف ، عن المنهال ، عن نعيم بن دجاجة ، قال :
كنت جالسا عند على ، إذ جاءه أبو مسعود ، فقال على : قد جاء فروخ ، فجلس فقال على : « إنك تفتى
الناس ؟ فقال : أجل ، وأخبرهم أن الآخرة شر قال : فأخبرنى هل سمعت منه شيئا ؟ قال نعم سمعته يقول :
لا يأتى على الناس سنة مئة وعلى الأرض عين تطرف ، فقال على : أخطأت استك الحفرة وأخطأت فى أول
فتياك . إنما قال ذلك لمن حضره يومئذ : هل الرخاء إلا بعد المنة ؟

وقال محققه : إسناده حسن ، وأخرجه أحمد ١ / ٩٣ ، وعبد الله ابنه فى زوائد المسند ١ / ١٤٠ من طريقين
عن منصور ، عن المنهال ، بهذا الإسناد .

والإست : العَجْزُ ، وقد يراد به حلقة الدبر . « وأخطأت استك الحفرة » يراد به : وضعت الأمر فى غير
موضعه .

والأثر فى : كنز العمال كتاب (القيامة من قسم الأفعال) قرب القيامة ، ج ١٤ ص ٥٤٦ رقم ٣٩٥٦٧ بلفظ
المصنف وسنده .

والأثر فى المستدرک للحاكم كتاب (الفتن) ج ٢ ص ٤٩٨ بلفظ : حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبرى ،
ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى وأبو مسلم المسيب بن زهير الضبى (قالوا) ثنا أبو جعفر عبد الله بن
محمد النفلى ، ثنا زهير بن معاوية من طريق مطرف بن طريف عن المنهال بن عمرو .

(٢) الأثر فى مصنف عبد الرازق - باب : الرجم والإحصان - ج ٧ رقم ١٣٣٥٤ بلفظ : عبد الرازق ، =

.....

= عن معمر عن قتادة أن علياً جلد يوم الخميس ورجم يوم الجمعة ، فقال : أجلدك بكتاب الله ، وأرجمك بسنة رسول الله - ﷺ - ، وقال : أخرجه (هق) من طريق أبي حصين عن الشعبي ٨ : ٢٢٠ وفى رقم ١٣٣٥٣ بلفظ : عبد الرازق عن الثوري ، عن أبي حصين ، وإسماعيل ، عن الشعبي قال : أتى على بشراسة فجلدها يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة .

والأثر فى مسند أحمد (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ١٥٠ رقم ٨٣٩ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن الشعبي : ... الأثر .

وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح وهو مكرر حديث رقم ٧١٦ والأثر فى صحيح البخارى كتاب (المحاربين من أهل الكفر والردة) باب : رجم المحصن ، ج ٨ ص ٢٠٤ ط الشعب بلفظ : حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، حدثنا سلمة بن كهيل قال : سمعت الشعبي يحدث عن على - ﷺ - حين رجم المرأة يوم الجمع ، وقال : قد رجمتها بسنة رسول الله - ﷺ - وفى صحيح الترمذى - أبواب الحدود - عن رسول الله - ﷺ - باب : ما جاء فى الرجم على الثيب - ج ٢ ص ٤٤٥ رقم ١٤٦١ حديث بلفظ : حدثنا قتيبة ، حدثنا هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله ، عن عباد بن الصامت قال : قال رسول الله - ﷺ - : «خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلاً الثيب بالثيب جلد مائة ثم الرجم ، والبكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة » وقال : هذا حديث صحيح والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى - ﷺ - منهم على بن أبى طالب ، وأبى بن كعب ، وعبد الله بن مسعود وغيرهم .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ٣ ص ١٤٠ بلفظ : حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا شعبة ، عن سلمة ، عن الشعبي قال : جلد على - ﷺ - شراحة يوم الخميس ، ورجمها يوم الجمعة وقال : جلدها بكتاب الله - تعالى - ورجمها بسنة رسول الله - ﷺ -

والأثر فى المستدرک للحاكم كتاب (الحدود) ج ٤ ص ٣٦٥ بلفظ حدثناه أبو عبد الله الزاهد الأصبهانى ، ثنا أحمد بن يونس الضبى ، ثنا جعفر بن عون ، ثنا إسماعيل بن أبى خالد قال : سمعت الشعبي وسئل : هل رأيت أمير المؤمنين على بن أبى طالب - ﷺ - ؟ قال : رأيته أبيض الرأس واللحية ، قيل : فهل تذكر عنه شيئاً؟ قال : نعم ، أذكر أنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة ، فقال : قال وهذا إسناده صحيح . ووافقه الذهبي فى التلخيص .

وفى حلية الأولياء فى ترجمة (عامر بن شراحيل الشعبي) ج ٤ ص ٣٢٩ بلفظ : حدثنا الحسن بن محمد ابن كيسان ، قال : ثنا سالم وحصين بن عبد الرحمن ، عن الشعبي : « أن علياً جلد شراحة يوم الخميس ...الأثر ».

١٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكُعَ ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ ثُمَّ كَبَّرَ » .

حم ، ت وقال : حسن صحيح ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، حب ، ق (١) .

(١) الأثر فى مسند أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٩٥ رقم ٧١٧ تحقيق الشيخ شاكر ، بلفظ : حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا عبد الرحمن ، يعنى ابن أبى الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمن بن فلان بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب (الهاشمى) ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب (عن رسول الله - ﷺ) - أنه كان إذا قام ... الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وفى نيل الأوطار ٢ / ١٩٧ أنه رواه أيضا أبو داود والترمذى وصححه النسائى وابن ماجه وقال : وصححه أيضا أحمد بن حنبل فيما حكم الخلال .

والأثر فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) باب : رفع اليدين عند إرادة المصلى الركوع وبعد رفع رأسه من الركوع - ج ١ ص ٢٩٤ رقم ٥٨٤ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا الربيع بن سليمان المرادى ، ويحمر بن نصر الخولانى ، قالوا : حدثنا ابن وهب ، أخبرنى ابن أبى الزناد ، ح وحدثنا محمد بن يحيى ومحمد ابن رافع ، قالوا : حدثنا سليمان بن داود الهاشمى ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل الهاشمى ، أخبرنا عبد الرحمن الأعر ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب ... الأثر .

وقال المحقق : إسناده حسن ، الفتح الربانى ٣ / ١٦٤ من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الصلاة) - باب : التكبير للركوع والتكبير للسجود والرفع من الركوع هل ذلك رفع أم لا ؟ - ج ١ ص ٢٢٢ بلفظ : حدثنا ربيع المؤذن قال : ثنا وهب ، قال : أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب الأثر .

والأثر فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (الصلاة) - ذكر ما يستحب للمصلى رفع اليدين عند إرادته الركوع وعند رفع رأسه منه - ج ٣ ص ١٦٨ رقم ١٨٥٨ أثر بلفظ : أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا حبان بن موسى ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، عن مالك ، عن ابن شهاب عن سالم ، عن ابن عمرو : « أن رسول الله - ﷺ - كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه ، وإذا كبر للركوع ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، وكان لا يفعل فى السجود ، =

١٧٨/٤ - « عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ : مَا تَرَوْنَ فِي فَضْلِ فَضْلٍ عِنْدَنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ؟ قَالَ النَّاسُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : قَدْ شَغَلْنَاكَ عَنْ أَهْلِكَ وَضَيْعَتِكَ وَتِجَارَتِكَ فَهُوَ لَكَ ، فَقَالَ لِي : مَا تَقُولُ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : فَقَدْ أَشَارُوا عَلَيْكَ ، فَقَالَ (لِي قُلْ) فَقُلْتُ : لَمْ تَجْعَلْ يَقِينَكَ ظَنًّا ، فَقَالَ : لَتَخْرُجَنَّ مِمَّا قُلْتَ ، فَقُلْتُ : أَجَلُ ! وَاللَّهِ لَا خُرْجَنَ مِنْهُ ، أَتَذْكُرُ حِينَ بَعَثَكَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - سَاعِيًا فَأَتَيْتَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَمَنَعَكَ صَدَقَتَهُ ؟ فَكَانَ بَيْنَكُمَا شَيْءٌ ، فَقُلْتُ لِي : انْطَلِقْ مَعِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَلْتُخْبِرْهُ بِالَّذِي صَنَعَ الْعَبَّاسُ ، فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَوَجَدْنَاهُ خَائِرًا فَرَجَعْنَا ثُمَّ غَدَوْنَا عَلَيْهِ الْغُدْوَةَ فَوَجَدْنَاهُ طَيِّبَ النَّفْسِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعَ الْعَبَّاسُ ، فَقَالَ لَكَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ ، وَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ خُثُورِهِ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ ، وَالَّذِي رَأَيْنَا مِنْ طَيِّبِ نَفْسِهِ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي فَقَالَ : إِنَّكُمَا أَتَيْتُمَانِي فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ وَقَدْ بَقِيَ عِنْدِي مِنَ الصَّدَقَةِ

= ورقم ١٨٦٥ أثر بلفظ : أخبرنا أبو عروبة بحران ، حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن الزهري ، عن سالم عن أبيه ، عن النبي ﷺ - : « أنه كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه ، وإذا ركع وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، وإذا قام من الركعتين رفعهما إلى منكبيه . »
والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال يرفع يديه حذو منكبيه يديه حذو منكبيه - ج ٢ ص ٢٤ بلفظ : أخبرناه أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ، أنبأنا أبو الحسين عبد الصمد بن علي الطستي ، ثنا محمد بن ربيع بن سليمان البزار ، ثنا سليمان بن داود الهاشمي ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن موسى وهو ابن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل القرشي ، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي - رضي الله - تعالى - عنه - قال : كان النبي ﷺ - إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه ، وإذا أراد أن يركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وكان لا يفعل ذلك في شيء من سجوده مثل ذلك وكذلك هو في إحدى الروايتين عن وائل بن حجر .

والأثر في سنن الترمذي - أبواب الدعوات - ج ٥ ص ١٥١ ، ١٥٢ رقم ٣٤٨٣ بلفظ : حدثنا الحسن بن علي الخلال ، أخبرنا سليمان بن داود الهاشمي ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة عن عبد الله ابن الفضل ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ - أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة ... الأثر ضمن حديث مطول وقال : هذا حديث صحيح .

دِينَارَانِ فَكَانَ (ذَلِكَ) الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ خُثُورِي لِذَلِكَ وَأَتَيْتُمَانِي الْيَوْمَ وَقَدْ وَجَّهْتُهُمَا فَذَلِكَ
الَّذِي رَأَيْتُمَا مِنْ طِيبِ نَفْسِي فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ أَمَا وَاللَّهِ لِأَشْكُرَنَّ لَكَ الْأُولَى وَالْآخِرَةَ .

حم ، ع ، والدورقي ، ق وقال : فيه إرسال بين أبي البختری وعلى ^(١) .

١٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ » .

ش ، حم ، وابن منده ، وابن الجوزي في الواهيات ، ض ^(٢) .

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتاه من الكنز ، باب : شمائل الأخلاق - زهده - ﷺ - ج ٧ ص ١٩٢

رقم ١٨٦١٧

والأثر في مسند أحمد - مسند علي بن أبي طالب - ج ٢ ص ٩٨ ، ٩٩ رقم ٧٢٥ بلفظ : حدثنا وهب بن
جرير حدثنا أبي ، سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری ، عن علي قال : قال عمر بن
الخطاب للناس ... الأثر .

وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف لانقطاعه .

والأثر في مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٨ وأعله بعدم سماع أبي البختری من علي ولا عمر .

والأثر في مسند أبي يعلى (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ١٤ رقم ٨٢٥ (٥٤٥) بلفظ : حدثنا أبو
موسى ، حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری : ... الأثر
ولكنه قال في آخره : « فقلت : يا أمير المؤمنين فلم تعجل العقوبة ، وتؤخر الشكر ؟ » .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٨ وقال : رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح ، وأبو يعلى ... والبزار إلا أن أبا البختری لم يسمع من علي ، ولا من عمر « وخائرا :
أي غير نشيط . من الخثور : نقيض الرقة ، والخائر والمختر : الذي يجد الشيء اليسير من الوجد والفترة .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الزكاة) باب : تعجيل الصدقة ج ٤ ص ١١١ بلفظ : أخبرنا أبو
نصير قتادة ، أنبأنا أبو علي الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ، ثنا وهب بن جرير (ح وأخبرناه) محمد بن
الحسين بن الفضل القطان ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ، ثنا وهب بن
جرير ، ثنا أي قال : سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختری ، عن علي - ﷺ - فذكر
قصة في بعث رسول الله - ﷺ - عمر - ﷺ - ساعيا ومنع العباس صدقته ، وأنه ذكر للنبي - ﷺ - ما صنع
العباس ، فقال : أما علمت يا عمران أن عم الرجل صنو أبيه إنا كنا احتجنا فاستلفنا العباس صدقة عامين ؛
لفظ حديث القطان ، وفي رواية بن قتادة أن النبي - ﷺ - تعجل من العباس صدقة عام أو صدقة عامين ،
وفي هذا إرسال بين أبي البختری وعلى - ﷺ - وقد ورد هذا المعنى في حديث أبي هريرة من وجه ثابت عنه .

(٢) والأثر في كنز العمال - تكفيته - ﷺ - ج ٧ ص ٢٦٠ رقم ١٨٨١٧ بلفظ : (عن علي قال : كفن رسول الله

- ﷺ - في سبعة أثواب) .

=

١٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ وَلِدَ لِي بَعْدَكَ وَلَدٌ
أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ ، وَأُكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ فَكَانَتْ رَخْصَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
لِعَلِيٍّ » .

حم ، د ت وقال صحيح ، ع ، والحاكم فى الكنى والطحاوى ، ك ، ق ، ض (١) .

= (ش . حم . وابن سعد وابن الجوزى فى الواهيات ، ص) .

والأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الجنائز) ما قالوا فى كم يكفن الميت ، ج ٣ ص ٢٦٢ بلفظ : حدثنا
سويد عن عمرو قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن ابن الحنفية ، عن على أن النبى
- ﷺ - كفن فى سبعة أثواب .

والأثر فى مسند أحمد (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ١٠٠ رقم ٧٢٨ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا
حسن بن موسى حدثنا حماد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن على بن الحنفية ، عن أبيه
قال . الأثر .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، والحديث رواه أيضا ابن أبى شيبة والبخارى ، وانظر المحلى ١١٨ / ٥ - ١١٩ ،
ومجمع الزوائد ٣ / ٢٣ ، ونيل الأوطار ٤ / ٧١ .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٠١ رقم ٧٣٠ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا فطر ،
عن المنذر ، عن ابن الحنفية قال : قال على : يا رسول الله أَرَأَيْتَ إِنْ وَلِدَ لِي بَعْدَكَ وَلَدٌ ... الأثر بلفظه .
قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وإن كان ظاهره الإرسال لقوله : عن ابن الحنفية قال : قال على : ولكن
أوضحته رواية الترمذى : عن محمد ، وهو ابن الحنفية . عن على بن أبى طالب أنه قال : يا رسول الله ... إلخ .
والفطر . بكسر الفاء وسكون الطاء ، هو ابن خليفة . وهو ثقة صالح الحديث . وثقة أحمد ، وابن معين
وغيرهما .

والأثر فى سنن أبى داود كتاب (الأدب) - باب : فى الرخصة فى الجمع بينهما - ج ٥ ص ٢٥٠ رقم ٤٩٦٧
بلفظ : حدثنا عثمان وأبو بكر ، أنبأنا أبى شيبة ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن فطر ، عن منذر ، عن محمد بن
الحنفية قال : قال على - رحمه الله - قلت : يا رسول الله . إِنْ وَلِدَ لِي مِنْ بَعْدِكَ وَلَدٌ أُسَمِّيهِ بِاسْمِكَ وَأُكْنِيهِ
بِكُنْيَتِكَ ؟ قال : نعم . ولم يقل أبو بكر قلت قال : قال على عليه السلام للنبي ﷺ - .

والأثر فى سنن الترمذى كتاب باب : ماجاء فى أسماء النبى - ﷺ - ج ٥ ص ١٣٧ رقم ٢٨٤٣ بلفظ :
حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، حدثنا فطر بن خليفة ، حدثني منذر وهو الثورى ، عن
محمد بن الحنفية ، عن على بن أبى طالب أنه قال : يا رسول الله . أَرَأَيْتَ إِنْ وَلِدَ لِي بَعْدَكَ ... الأثر .

=

وقال أبو عيسى : هذا حديث صحيح .

١٨١ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : تَمَارَيْتَا فِي سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْنَا : خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ آيَةً ، سِتٌّ وَثَلَاثُونَ آيَةً فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَجَدْنَا عَلِيًّا يُنَاجِيهِ ، فَقُلْنَا لَهُ : اخْتَلَفْنَا فِي سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْنَا : خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ آيَةً ، سِتٌّ وَثَلَاثُونَ آيَةً فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَجَدْنَا عَلِيًّا يُنَاجِيهِ ، فَقُلْنَا لَهُ : اخْتَلَفْنَا فِي الْقُرْآنِ (*) »

= والأثر في مسند أبي يعلى الموصلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٥٩ رقم ٣٠٣ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يحيى ، عن فطر عن منذر أبي يعلى ، عن محمد بن الحنفية ، عن على أنه استأذن رسول الله - ﷺ - فى إن ولد له بعده ولد أسميه باسمع ... الأثر بلفظ قريب من المصنف . قال المحقق : إسناده صحيح . ويحيى هو القطان . وفطر . هو ابن خليفة . ومنذر . هو ابن الثورى انظر التهذيب .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الكراهية) - باب : التكنى بأبى القاسم هل يصح أم لا ؟ - ج ٤ ص ٣٣٥ بلفظ : حدثنا أبو أمية قال : ثنا على بن نادم قال : ثنا فطر ، عن منذر الثورى . عن محمد بن الحنفية عن على قال : قلت : يا رسول الله إن ولد لى ابن أسميه باسمك وأكنيه بكنتك ؟ قال : نعم . قال : وكانت رخصة من رسول الله - ﷺ - لعلى .

والأثر فى المستدرک للحاكم كتاب (الأدب) ، ج ٤ ص ٢٧٨ بلفظ : حدثنا محمد بن صالح بن هانى ، ثنا أحمد بن محمد بن نصر ، ثنا أبو نعيم وأبو غسان قالوا : ثنا فطر بن خليفة ، حدثنى منذر الثورى قال : سمعت محمد بن الحنفية يقول : سمعت أبى يقول : قلت : يا رسول الله أرايت إن ولد لى بعدك ولد ... بلفظ قريب من المصنف .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ولعل متوهما يتوهم أن الشيخين لم يخرجاه ، عن فطر وليس كذلك . فإنهما قد قرنا بينه وبين آخر فى إسناده واحد . ووافقه الذهبى فى التلخيص .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الضحايا) باب : ما جاء فى الرخصة فى الجمع بينهما - ج ٩ ص ٣٠٩ بلفظ : أخبرنا أبو على الروذبارى ، أنبأ محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا عثمان وأبو بكر بن أبى شيبة قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن فطر ، عن منذر ، عن محمد بن الحنفية قال : قال على - رضى الله عنه - قلت : يا رسول الله . إن ولد لى أسميه باسمك وأكنيه بكنتك ؟ قال : نعم . لم يقل أبو بكر قلت . قال على للنبى - ﷺ - .

وانظر الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأدب) - باب : من رخص أن يكنى بأبى القاسم - ج ٨ ص ٤٨٠ رقم ٥٩٦٥ وانظر الطبقات الكبرى لابن سعد - ترجمة محمد بن الحنفية ، ج ٥ ص ٦٦ .

(*) ما بين القوسين مكرر .

فاحمرَّ وجهُ رَسُولِ الله - ﷺ - فَقَالَ عَلَى : إِنَّ رَسُولَ الله - ﷺ - يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرُوا كَمَا عَلَّمْتُمْ .

حم ، وابن منيع ، ع ، ض (١) .

١٨٢/٤ - « عَنْ عَلَى قَالَ : كَانَ رَسُولُ الله - ﷺ - يُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ » .

حم ، والبزار ، والدورقي ، وابن مردويه ، وفيه ثوير بن أبي فاختة ضعيف (٢) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٤٦ برقم ٨٣٢ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثنا أبو محمد سعيد بن محمد الجرمي : قدم علينا من الكوفة ، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي عن الأعمش ، عن عاصم ، عن زر بن حبیش (ح) قال عبد الله : وحدثني ابن يحيى ، عن سعيد . حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش ، عن عاصم عن زر حبیش قال عبد الله بن مسعود : غارينا في سورة من القرآن فقلنا : خمس وثلاثون آية ، ست وثلاثون آية . قال : فانطلقنا إلى رسول الله - ﷺ - فوجدنا عليا يناجيه فقلنا : إنا اختلفنا في القراءة فاحمر وجه رسول الله - ﷺ - فقال على : إن رسول الله - ﷺ - يأمركم أن تقرؤا كما علمتم . قال الشيخ شاكر : إسناده صحيحان : ويحيى بن سعيد بن أبان الأموي : ثقة من أهل الصدوق . قليل الحديث ، ابنه سعيد بن يحيى : ثقة . قال ابن المديني : هو أثبت من أبيه . وسعيد بن محمد الجرمي : ثقة . روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما .

والأثر في : مسند أبي يعلى الموصلي (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٠٨ رقم ٥٣٦ بلفظ : حدثنا أبو هشام الرفاعي ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، حدثنا عاصم ، عن زر ، عن عبد الله قال : قلت لرجل : أقرئت من الأحقاف ثلاثين آية ، فأقرئت خلاف ما أقرئت رسول الله - ﷺ - وقلت لآخر : أقرئت من الأحقاف ثلاثين . فأقرئت خلاف ما أقرئت الأول . فأنيت رسول الله - ﷺ - وعلى عنده جالس . فقال على : قال رسول الله - ﷺ - : اقرؤا كما علمتم . قال محققه : إسناده حسن .

(٢) الأثر في مسند أحمد (مسند على بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٠٥ رقم ٧٤٢ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة ، عن أبيه ، عن على قال : كان رسول الله - ﷺ - يحب هذه السورة : ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف جداً لضعف ثوير بن أبي فاختة .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (التفسير) - باب : سورة سبح - ج ٧ ص ١٣٦ : رواه أحمد . وفيه ثوير بن أبي فاختة وهو متروك بخلاف ما قال المصنف : أنه ضعيف .

١٨٣/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَانَتْ لِي مِائَةٌ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعِشْرَةِ دَنَانِيرَ ، وَقَالَ الْآخَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَانَ لِي دِينَارٌ فَتَصَدَّقْتُ بِعِشْرِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : كُلُّكُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ ، كُلُّكُمْ تَصَدَّقَ بِعِشْرِ مَالِهِ .
حم ، والدورقي (١) .

١٨٤/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ : كَانَتْ لِي مِائَةٌ أَوْقِيَّةٍ

= والأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (التفسير) - باب : فضائل القرآن - ج ٣ ص ٨٧ رقم ٢٣٠٦ بلفظ : حدثنا محمد بن معمر . ثنا الفضل بن دكين ، ثنا إسرائيل ، عن ثوير ، عن أبيه ، عن علي قال : كان النبي ﷺ - يحب أن يقرأ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ .

ورقم ٢٣٠٧ بلفظ : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة ، عن أبيه ، عن علي قال : كان النبي ﷺ - يحب سورة ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ .

قال البزار : لانهلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد .

والأثر في تهذيب الآثار لا بن جرير الطبري (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاکر : ص ٢٢٢ رقم ٢٧ بلفظ : حدثنا أحمد بن إسحاق قال : حدثنا أبو أحمد قال : حدثنا إسرائيل ، عن ثوير ، عن أبيه ، عن علي أن النبي ﷺ - كان يحب ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ .

وثوير بن أبي فاختة : ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٣٧٥ رقم ١٤٠٨ قال : ثوير بن أبي فاختة أبو الجهم الكوفي . مولى أم هانئ بنت أبي طالب . وقيل : مولى زوجها جعدة بن هبيرة ، عن ابن عمر ، وزيد بن أرقم بن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم وغيره : ضعيف . وقال الدراقطني : متروك . وروى أبو صفوان الثقفى ، عن الثوري قال : ثوير ركن من أركان الكذب . وقال البخاري : تركه يحيى وابن مهدي قلت : أما أبوه أبو فاختة فاسمه سعيد بن كبار التابعين قد وثقه العجلي والدراقطني .

(١) الأثر في : مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاکر - ج ٢ ص ١٠٥ رقم ٧٤٣ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق عن الحارث ، عن علي قال : جاء ثلاثة نفر ... الأثر قريب من المصنف . قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور .

وقال الهيثمي : في مجمع الزوائد كتاب (الزكاة) - باب : أجر الصدقة - ج ٣ ص ١١١ : رواه أحمد والبزار . وفيه الحارث وفيه كلام كثير .

تصدقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةِ أَوْاقٍ ، وَقَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَانَتْ لِي مِائَةُ دِينَارٍ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِعَشْرَةِ دَنَانِيرَ ، وَقَالَ آخَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَقَدْ كَانَتْ لِي عَشْرَةُ دَنَانِيرَ فَتَصَدَّقْتُ مِنْهَا بِدِينَارٍ ، فَقَالَ : كَلِمَتُكُمْ قَدْ أَحْسَنَ وَأَنْتُمْ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ ، تَصَدَّقْ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِعَشْرِ مَالِهِ » .

ط ، والحارث ، وابن زنجويه ، حل ، ق ، وابن مردويه وزاد : ثم قرأ رسول الله - ﷺ - ﴿ لِيَنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ﴾ (١) .

٤ / ١٨٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَلَا يَدْعُ فِيهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرَهُ ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخَهَا ، وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّاهُ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَاذْطَلَّقَ الرَّجُلُ فَكَانَتْ هَابَ الْمَدِينَةِ فَرَجَعَ ، فَاذْطَلَّقَتْ ثُمَّ رَجَعْتُ فَقُلْتُ : مَا أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى لَمْ أَدْعُ فِيهَا وَثَنًا إِلَّا كَسَرْتُهُ وَلَا قَبْرًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ ، وَلَا صُورَةً إِلَّا لَطَّخْتُهَا ، فَقَالَ : مِنْ عَادَ لِصِنْعَةٍ شَيْءٍ مِنْهَا فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا سَدِيدًا ، وَقَالَ :

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٥ رقم ١٧٧ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا سالم ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي أن رجلاً قال : يا رسول الله كانت لي مائة دينار فتصدقْتُ منها بعشرة الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

والأثر في الحلية لأبي نعيم - في (أحاديث علي بن أبي طالب) ج ٧ ص ١٣٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عبد العزيز بن أبان . ثنا سفيان ، عن إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : أتى رسول الله - ﷺ - رجل فقال : كانت لي مائة أوقية ... الأثر .

قال أبو نعيم : غريب من حديث أبي إسحاق . رواه عنه الثوري وإسرائيل وغيرهما . والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الزكاة) - باب : ما يستدل به علي أن قوله - ﷺ - خير الصدقة جهد من مقل ، إنما يختلف باختلاف أحوال الناس - ج ٤ ص ١٨٢ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر الفقيه . أنبأنا أبو طاهر المحمد آبادي ، ثنا العباس الدوري ، ثنا أبو داود الحفري (ح وأخبرنا) أبو الحسين ابن بشران ، أنبأنا أبو الحسن علي بن محمد المصري ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا محمد بن يوسف قال : ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : جاء ثلاثة نفر إلى النبي - ﷺ - فقال أحدهم : لي مائة أوقية ... الأثر .

يَا عَلِيُّ لَا تَكُنْ قِيَاسًا وَلَا مُخْتَلَاً، وَلَا جَائِيًّا، وَلَا تَاجِرًا إِلَّا تَاجَرَ خَيْرٍ، فَإِنَّ أَوْلَئِكَ الْمَسْبُوقُونَ فِي الْعَمَلِ» .

ط، ع، وابن جرير وصححه، والدورقي ^(١) .

١٨٦/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: التَّاجِرُ فَاجِرٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ وَأَعْطَاهُ» .

مسدد، وابن جرير ^(٢) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي - أحاديث على بن أبي طالب - ص ١٦ رقم ٩٦ بلفظ : حدثنا أبو داود قال :

حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن رجل من أهل البصرة ويكنونه أهل البصرة أبو المورع . وأهل الكوفة يكنونه بأبي محمد . وكان من هذيل ، عن علي بن أبي طالب قال : كان رسول الله - ﷺ - في جنازة فقال : أيكم يأتي بالمدينة فلا يدع فيها وثنا إلا كسره ... الأثر بلفظ المصنف .

والأثر في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٩٠ رقم ٥٠٦ بلفظ : حدثنا أمية ابن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن أبي المورع ، عن علي قال : خرج رسول الله - ﷺ - في جنازة فقال : ألا رجل يذهب إلى المدينة فلا يدع قبراً إلا سواه . ولا صورة إلا لطحها ولا وثناً إلا كسره ؟ . فقام رجل وهاب أهل المدينة ... الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال المحقق : ذكره الهيثمي في : مجمع الزوائد ٥ / ١٧٢ وقال : رواه أحمد وابنه . وفيه أبو محمد الهزلي . ويقال : أبو المورع ولم أجد من وثقه ، وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وبقي رجاله رجال الصحيح . والأثر في تهذيب الآثار لأبي جعفر - مسند على بن أبي طالب - تحقيق الشيخ محمود شاكر : ص ٤٥ رقم ٢ بلفظ : حدثنا أحمد بن منصور قال : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا عباد بن العوام قال : حدثنا أبان بن تغلب ، عن الحكم ، عن ثعلبة بن يزيد - أو يزيد بن ثعلبة - عن علي قال : أمرني رسول الله ﷺ ألا أدع قبراً شاخصاً بالمدينة إلا سويته ... بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال المحقق : الحكم : هو الحكم بن عتيبة الكندي . ثقة روى له جماعة .

(٢) الأثر في : كنز العمال كتاب (البيوع من قسم الأفعال) - باب : محظورات متفرقة - ج ٤ ص ١٣٦ رقم ٩٨٩٧ بلفظ المصنف .

والأثر في تهذيب الآثار للطبري - تحقيق الشيخ محمود شاكر (مسند على بن أبي طالب) ص ٤٦ رقم ٨٩ بلفظ : حدثني الحسين بن علي الصدائي قال : حدثنا يعلى بن عبيد قال : حدثنا عبيدة بن معتب الضبي ، عن أبي سعيد الثوري قال : سمعت علياً يقول : التاجر فاجر إلا من أخذ الحق وأعطاه .

قال المحقق : عبيدة بن معتب الضبي أبو عبد الكريم . الكوفي سني الحفظ . متروك الحديث لا يحتج بخبره .

١٨٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ عَنْ شِمَالِهِ ، ثُمَّ رَفَعَ بِهِمَا يَدَيْهِ وَقَالَ : « إِنْ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذِكُورِ أُمَّتِي حِلٌّ لِإِنَائِهِمْ » .

حم ، د ، ن ، هـ ، والطحاوي ، والشاسي ، ع ، حب ، ق ، ض (١) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٠٨ رقم ٧٥٠ بلفظ : حدثنا يزيد ، أنبأنا محمد ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة ، عن عبد الله بن زريق الغافقي قال : سمعت عليا يقول : أخذ رسول الله ذهبا بيمينه . وحريرا بشماله . ثم رفع بهما يديه فقال : هذا حرام على ذكور أمتي .

قال الشيخ شاكر : إسناده منقطع ، وعبد العزيز بن أبي الصعبة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ولكن بينه وبين عبد الله بن زريق في هذا الحديث « أبو الأفلح الهمداني » كما ثبت ذلك في رواية النسائي ٢ / ٢٨٥ عن عمرو بن الفلاس ، عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق فلعل اسم أبي الأفلح سقط من الإسناد في نسخ المسند من الناسخين . ورواه أبو داود من طريق الليث ولكن سقط . عبد العزيز بن أبي الصعبة ، ورواه النسائي بأسانيد مختلفة من طريق الليث .

فيظهر أن الاضطراب من بعض الرواة ، عن الليث ، والصواب إثبات أبي الأفلح في الإسناد كما في الرواية الآتية . ورواية النسائي وابن ماجه . وأبو الأفلح الهمداني تابعي ثقة .

والأثر في سنن أبي داود كتاب (اللباس) - باب : في الحرير للنساء - ج ٤ ص ٣٣٠ رقم ٤٠٥٧ بلفظ : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي أفلح الهمداني ، عن عبد الله بن زريق - يعني الغافقي - أنه سمع علياً بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول : إن نبي الله - ﷺ - أخذ حريرا فجعله في يمينه . وأخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال : « إن هذين حرام على ذكور أمتي » .

والأثر في سنن النسائي كتاب (اللباس) - باب : تحريم الذهب على الرجال - ج ٨ ص ٦٠ بلفظ : أخبرنا قتيبة قال : حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي أفلح الهمداني ، عن ابن زريق أنه سمع علياً بن أبي طالب يقول : إن النبي - ﷺ - أخذ حريرا فجعله في يمينه ... الأثر .

والأثر في سنن ابن ماجه كتاب (اللباس) - باب : لبس الحرير والذهب للنساء - ج ٢ ص ١١٨٩ رقم ٣٥٩٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن حبيب ، عن عبد العزيز ابن أبي الصعبة ، عن أبي الأفلح الهمداني ، عن عبد الله بن زريق الغافقي ، سمعته يقول : سمعت علياً بن أبي طالب يقول : أخذ رسول الله - ﷺ - حريرا بشماله . وذهبا بيمينه ... الأثر .

والأثر في شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب (الكراهية) - باب : لبس الحرير - ج ٤ ص ٢٥٠ بلفظ : =

١٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ فِي آخِرِ وُتْرِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمُعَاوَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ . لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » .

حم ، وابن منيع ، د ، ت وقال حسن غريب ، ن ، هـ ، ع ، ويوسف القاضي في سننه ، ك ، ق ، ض ، ورواه ط بلفظ : لا أحصى نعمك ولا ثناء عليك ^(١) .

= حدثنا فهد قال : ثنا ابن أبي الصعبة القرشي ، عن أبي علي الهمداني ، عن عبد الله بن زريق قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : خرج علينا رسول الله - ﷺ - وفي إحدى يديه ذهب وفي الأخرى حرير فقال : هذا حرام على ذكور أمتي وحل لإناثها .

والأثر في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٣٥ رقم ٢٧٢ بلفظ : حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة ، عن أبي أفلح الهمداني ، عن عبد الله بن زريق الغافقي قال : قال علي : خرج علينا رسول الله - ﷺ - في إحدى يديه ذهب وفي الأخرى حرير فقال : « هذا حرام على ذكور أمتي » .

قال المحقق : رجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق قد عنعن ولكنه لم ينفرد به فقد تابعه الليث بن سعد عند أحمد والنسائي ، وأبي داود .

والأثر في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (اللباس وآدابه) - باب : ذكر البيان بأن لبس الحرير ليس من لباس المتقين - ج ٧ ص ٣٩٦ رقم ٥٤١٠ بلفظ : أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة قال : حدثنا محمد من سلمة ، عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن حميد بن أبي الصعبة ، عن عبد الله بن زريق ، عن علي بن أبي طالب أن النبي - ﷺ - أخذ حريرا فجعله في يمينه ، وذهبا فجعله في شماله ثم رفع يده وقال : هذان حرام على ذكور أمتي . والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : الرخصة في الحرير والذهب للنساء - ج ٢ ص ٤٢٥ بلفظ : أنبأ أبو محمد بن يوسف ، أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، ثنا يزيد بن هارون (ح وأنبأ) أبو علي الروذباري ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة ، عن أبي أفلح الهمداني ، عن عبد الله بن زريق الغافقي قال : سمعت عليا - رضي الله عنه - قال : أخذ رسول الله - ﷺ - ذهبا في يمينه ، وحريرا في شماله ثم رفع بهما يديه ثم قال : « إن هذين حرام على ذكور أمتي » .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٠٩ رقم ٧٥١ بلفظ : حدثنا يزيد ، أنبأنا حماد ابن سلمة ، عن هشام بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي ، أن النبي - ﷺ - كان يقول في آخر وُتْرِهِ ... الأثر بلفظ المصنف .

= قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . هشام بن عمرو الفزاري ثقة شيخ قديم ، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي تابعي ثقة ولد في زمن رسول الله - ﷺ - وكان ربيب عمر في حجره . والحديث رواه أيضا أصحاب السنن الأربعة كما في المنتقى ١٢١٤

والأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) - باب : القنوت في الوتر - ج ٢ ص ١٣٤ رقم ١٤٢٧ بلفظ : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول في آخر وتره ... الأثر بلفظ المصنف .

والأثر في سنن الترمذي كتاب (الدعوات) - باب : في دعاء الوتر - ج ٥ ص ٥٦١ رقم ٣٥٦٦ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب ، أن النبي - ﷺ - كان يقول في وتره : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ... الأثر ، بلفظ المصنف .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من حديث علي ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة .

والأثر في سنن النسائي كتاب (قيام الليل وتطوع النهار) - باب : الدعاء في الوتر - ج ٣ ص ٢٤٨ بلفظ : أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال : حدثنا سليمان بن حرب ، وهشام بن عبد الملك قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب أن النبي - ﷺ - كان يقول في آخر وتره ... الأثر بلفظ المصنف .

والأثر في سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) - باب : ما جاء في القنوت في الوتر - ج ١ ص ٣٧٣ رقم ١١٧٩ بلفظ : حدثنا أبو عمر ، حدثنا حفص بن عمر ، ثنا بهر بن أسد ، ثنا حماد بن سلمة ، حدثني هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي ، عن علي بن أبي طالب ، أن النبي - ﷺ - كان يقول في آخر الوتر ... الأثر بلفظ المصنف .

الأثر في : مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاکر : ج ١ ص ٢٣٧ رقم ٢٧٥ بلفظ : حدثنا أبو خثيمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عمرو الفزاري ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي أن النبي - ﷺ - كان يقول في وتره : اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ... الأثر بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وهشام بن عمرو الفزاري وثقه ابن معين وأبو حاتم وقال أبو داود :

١٨٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا أُنِيَّ بَدَابَةً فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَّابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَيْهَا قَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ ، ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ثُمَّ ضَحِكَ فَقُلْتُ : مِمَّ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ - ففعلَ مثلَ ما فعلتُ ثم ضحكُ فقُلْتُ : مِمَّ ضحكتَ يا رسولَ الله ؟ قَالَ : تعجَّبَ الربُّ من عبده إذا قالَ : ربِّ اغفرْ لي ، ويقولُ : عِلِمَ عَبْدِي أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي ، وفي لفظٍ : إن الله ليضحكُ إلى العبدِ إذا قالَ : لا إلهَ إلا أنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، قَالَ : عَبْدِي عَرَفَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ وَيُعَاقِبُ . »

= هو أقدم شيخ لحما . وقال أبو طالب عن أحمد : هو من الثقات . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الحافظ في التقریب : مقبول .

والأثر في المستدرک للحاکم کتاب (الوتر) ج ١ ص ٣٠٦ بلفظ : أخبرنا أحمد بن محمد بن سلمة الغزي ، ثنا عثمان بن سعيد الدرامي ، ثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عمرو الفزاري قال : الدرامي وهو أقدم شيخ لحما بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي ابن أبي طالب أن رسول الله ﷺ - كان يقول في آخر وتره ... الأثر بلفظ : المصنف .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .
والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : ما يقول بعد الوتر ، ج ٣ ص ٤٢ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن المقرئ ، أنبا الحسن بن محمد ابن إسحاق ، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ابن سلمة ، عن هشام ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - كان يدعو في آخر وتره ... الأثر .

والأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٩ رقم ١٢٣ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : ثنا حماد بن سلمة ، عن هشام الفزاري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ - كان يقول في وتره ... الأثر بلفظ المصنف .

ط ، حم ، وعبد بن حميد ، د ، ت وقال حسن صحيح ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، وابن شاهين في السنة ، وابن مردويه ، ك ، ق ، ض (١) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٠ رقم ١٣٢ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا سلام ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة الأسدي قال : شهدت علياً أتى بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله . فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله ثلاث مرات . وقال : الله أكبر ثلاثاً ... الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

والأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٠٩ رقم ٧٥٣ بلفظ : حدثنا يزيد ، أنبأنا شريك بن عبد الله ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة قال : رأيت علياً أتى بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ... الأثر بصيغة أطول من صيغة المصنف . قال المحقق : إسناده صحيح .

والأثر في المنتخب من - مسند عبد بن حميد (مسند علي بن أبي طالب) ص ٥٩ رقم ٨٩ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة قال : كنت ردف علي . فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله . فلما استوى على السرج قال : الحمد لله . ثم قال : ﴿ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ... الآية ﴾ ثم قال : الحمد لله الحمد لله ثلاثاً ... الأثر قريب من المصنف .

والأثر في سنن أبي داود كتاب (الجهاد) - باب : ما يقول الرجل إذا ركب ج ٣ ص ٧٧ رقم ٢٦٠٢ بلفظ : حدثنا مسدد ، حدثنا أبو الأحوص حدثنا أبو إسحاق الهمداني ، عن علي بن ربيعة قال : شهدت علياً - عليه السلام - أتى بدابة ليركبها . فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله . فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

والأثر في سنن الترمذي كتاب (الدعوات) - باب : ما يقول إذا ركب دابة - ج ٥ ص ١٦٤ رقم ٣٥١١ بلفظ : حدثنا قتيبة ، حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة قال : شهدت علياً أتى بدابة ليركبها . فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ... الأثر بلفظ : قريب من المصنف . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

والأثر في عمل اليوم والليلة للنسائي - باب ما يقول إذا وضع رجله في الركاب - ص ١٥٩ رقم ٥٠٦ بلفظ : أخبرني محمد بن قدامة ، حدثنا جرير عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة الأسدي قال : رأيت علياً أتى بدابة فوضع رجله في الركاب فقال : بسم الله ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .
والأثر في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ص ٤٣٩ رقم ٥٨٦ بلفظ : =

١٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ أَبِيعَ غُلَامَيْنِ أَخَوَيْنِ فَبِعْتَهُمَا ففَرَقْتُ بَيْنَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : أَدْرِكُهُمَا فَارْتَجِعْهُمَا وَلَا تَبِعْهُمَا إِلَّا جَمِيعًا ، وَلَا تُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا » .

حم ، وابن الجارود ، وابن جرير وصححه ، وابن منده في غريب شعبه ، ك ، ق ،
ض (١) .

= حدثنا أبو حيثمة ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة قال : رأيت علياً أتى بدابة فوضع رجله في الركاب . قال : بسم الله . فلما استوى عليها قال : الحمد لله ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

قال المحقق : رجاله ثقات . ونسبه السيوطي في الدر المنثور ٦ / ١٤ إلى الطيالسي . وعبد الرزاق . وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة . وعبد بن حميد . والنسائي . وابن جرير . وابن المنذر ، والحاكم صححه ، وابن مردويه ، والبيهقي في الأسماء والصفات .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (الجهاد) ج ٢ ص ٩٨ بلفظ : حدثنا محمد بن صالح بن هاني . ثنا السري بن خزيمة . ثنا سعيد بن سليمان الواسطي ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن مسرة بن حبيب النهدي ، عن المنهال بن عمرو ، عن علي بن ربيعة أنه كان ردفاً لعلي - رضى الله عنه - فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

قال : الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص .
والأثر في الأسماء والصفات للبيهقي - باب : ما جاء في الضحك - ص ٤٧١ بلفظ : أخبرنا أبو علي الروذباري ، أنباً شعيب بن أيوب ، نا شعيب ، بن أيوب ، نا عمرو بن عون ، عن أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن علي بن ربيعة الأسدي قال : شهدت علياً وأتى بدابة يركبها . فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١١٢ رقم ٧٦٠ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، يعني ابن أبي عروبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي بن أبي طالب قال : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أبيع غلامين ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وفي تلخيص الحبير ٢٣٨ أنه رواه أيضاً الدراقطني .
والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (الجهاد) ج ٢ ص ١٢٥ بلفظ : حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل من أصل كتابه ثنا يحيى بن أبي طالب ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أنباً شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي بن أبي طالب قال : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أبيع أخوين من السبي ...
الأثر بلفظ قريب من المصنف .

١٩١/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَرَجْتُ حِينَ بَزَغَ الْقَمَرُ كَأَنَّهُ فُلُقُ جَفْنَةٍ ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ

ﷺ - : « اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ » .

حم (١) .

١٩٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمِيَتْهُ حَرْبًا فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ :

أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِيَتْموهُ ؟ قُلْتُ : سَمِيَتْهُ حَرْبًا فَقَالَ : بَلْ هُوَ حَسَنٌ ، فَلَمَّا وُلِدَ حُسَيْنٌ سَمِيَتْهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِيَتْموهُ ؟ قُلْتُ : سَمِيَتْهُ حَرْبًا ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ ، فَلَمَّا وُلِدَ مُحَمَّدٌ سَمِيَتْهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِيَتْموهُ ؟ فَقُلْتُ : سَمِيَتْهُ حَرْبًا ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ مُحَمَّدٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي سَمِيْتُهُمْ بِأَسْمَاءٍ وَلَدَ هَارُونُ : شَبْرٌ وَشَبِيرٌ ، وَمُشَبَّرٌ » .

ط ، حم ، ش ، وابن جرير ، حب ، ك ، طب ، والدولابي في الذرية الطاهرة ، ق ،

ض (٢) .

= والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (السير) - باب من قال لا يفرق بين الأخوين في البيع - ج ٩ ص ١٢٧ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو بكر القاضي قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن الجهم ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، أنبا شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا - رضي الله عنه - قال : أمرني رسول الله أن أبيع غلامين ... الأثر بلفظ المصنف .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٢٩ رقم ٧٩٣ بلفظ : حدثنا عبد الله بن أحمد ، حدثني محمد بن سليمان لوين ، حدثنا حُديج ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حذيفة ، عن علي قال : قال النبي ﷺ - : خرجت حين بزغ القمر ... الأثر .

قال الشيخ شاكر : إسناده حسن . وحُديج : هو ابن معاوية بن خديج أخو زهير بن معاوية أبي خيثمة . قال البخاري في : الضعفاء ١١ يتكلمون في بعض حديثه ، وقال النسائي في : الضعفاء ٨ ليس بالقوى . وقال أحمد لا أعلم إلا خيرا .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصيام) - باب : في ليلة القدر - ج ٣ ص ١٧٤ : رواه عبد الله بن أحمد من زيادته . وأبو يعلى وفيه خُديج بن معاوية وثقه أحمد وغيره وفيه كلام .

(٢) هذا الأثر في كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الحسنين - رضي الله عنهما - ج ١٣ ص ٦٦٠ رقم ٣٧٦٧٦ بلفظ المصنف . لكنه لم يميزه للحاكم .

١٩٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لما خَرَجْنَا مِنْ مَكَّةَ تَبِعْتَنَا ابْنَةُ حَمْزَةَ تُنَادِي : يا عم .

يا عم . فتناولتها بِيَدِهَا فَدَفَعَتْهَا إِلَى فاطمة فَقُلْتُ : دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ . فلما قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ اخْتَصَمْنَا فِيهَا أَنَا وَجَعْفَرُ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . فقال جَعْفَرُ : ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا عِنْدِي .

= والأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٩ رقم ١٢٩ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا قيس ، عن أبي إسحاق قال : سمعت هاني بن هاني يحدث عن علي قال : لما ولد الحسن بن علي قلت : سموه حربا وقد كنت أحب أن أكنى بأبي حرب فأنى رسول الله - ﷺ - فدعا به . قلنا سميناه حربا .

قال رسول الله - ﷺ - بل هو الحسن . فلما ولد الحسين سميناه حربا . فجاء النبي - ﷺ - فقال : ما سميتوه ؟ قلنا : حربا . قال رسول الله - ﷺ - : هو حسين .

والأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١١٥ رقم ٧٦٩ بلفظ : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني . عن علي قال : لما ولد الحسن ... الأثر بلفظ المصنف .

والأثر في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (المناقب) - باب : ذكر الحسن والحسين سبطي رسول الله - ﷺ - ج ٩ ص ٥٥ رقم ٦٩١٩ بلفظ : أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني ، عن علي قال : لما ولد الحسن سميتة حربا ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٦٥ بلفظ : أخبرنا أبو العباس محمد المجبوبي بمرور ، ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى ، أنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : لما ولدت فاطمة الحسن جاء النبي - ﷺ - فقال : أروني ابني ما ستموه ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الوقف) - باب : الصدقة في ولد البنين والبنات ومن يتناوله اسم الولد والابن منهم - ج ٦ ص ١٦٦ بلفظ : أخبرنا أبو علي الروذباري ، أنبأ عبد الله بن عمر بن أحمد بن شاذب المقرئ بواسط أنبأ شعيب بن أيوب ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن هاني ، عن علي قال : لما ولد الحسن سميتة حربا ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

والأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي كتاب (البر والصلة) - باب : تغيير الأسماء - ج ٢ ص ٤١٦ رقم ١٩٩٧ بلفظ : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هاني بن هاني ، عن علي قال : لما ولد الحسن سميتة حربا ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

قال البزار : لانعلمه عن علي بهذا اللفظ : مرفوعا عنه بأحسن من هذا الإسناد ، ولم يرو عن هاني غير أبي إسحاق . وقد روى عن علي من وجه آخر ، وروى عن سليمان عن النبي - ﷺ - وحديث هاني أحسنها .

هِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . فَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . فَقُلْتُ : أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمَا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ (فَأَشْبَهْتَ) خَلْقِي وَخُلُقِي . وَأَمَا أَنْتَ (يَا عَلِيُّ فَمَنْتِي وَأَنَا مِنْكَ) وَأَمَا أَنْتَ يَا زَيْدُ فَأَخُونَا وَمَوْلَانَا ، وَالْجَارِيَةُ عِنْدَ خَالَتِهَا . فَإِنَّ الْخَالََةَ وَالِدَةً . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُزَوِّجُهَا ؟ فَقَالَ : إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

حم ، د ، وابن جرير وصححه ، حب ، ك (١) .

١٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبُوهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ ، فَقُلْتُ : تَسْتَغْفِرُ لِأَبُوبِكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ ؟ قَالَ : أَوَلَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ؟ فَلَمْ أَدْرُ مَا أَرُدُّ عَلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . فَنَزَلَتْ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الْآيَةُ . »

(١) مابين القوسين من مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاکر - ج ٢ ص ١١٦ رقم ٧٧٠ والأثر بلفظ : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن هانئ بن هانئ ، وهبيرة بن يريم ، عن علي قال : لما خرجنا من مكة ... الأثر بلفظ المصنف قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

الأثر في سنن أبي داود كتاب (الطلاق) - باب : من أحق بالولد - ج ٢ ص ٧١٠ رقم ٢٢٨٠ بلفظ : حدثنا عباد بن موسى أن إسماعيل بن جعفر حدثهم عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هانئ بن هانئ ، وهبيرة ، عن علي قال : لما خرجنا من مكة تبعنا بنت حمزة ... الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

والأثر في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (إخباره - ﷺ) عن مناقب الصحابة ورجالهم ونسائهم - ج ٩ ص ٩٤ رقم ٧٠٠٦ جزء من حديث المصنف بلفظ : أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ، حدثنا عبدالله بن موسى ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن جبيرة بن مريم ، وهانئ بن هانئ ، عن علي - رضوان الله عليه - قال : قال رسول الله لجعفر : أشبهت خَلْقِي وَخُلُقِي .

والأثر في المستدرک للحاکم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٢٠ بلفظ : أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المجبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبد الله بن موسى ، أنبا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة بن يريم ، وهانئ بن هانئ ، عن علي - ﷺ - قال : لما خرجنا من مكة ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الحاکم : هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الألفاظ إنما اتفقا على حديث أبي إسحاق ، عن البراء مختصرا . ووافقه الذهبي في التلخيص .

انظر السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٥

ط ، ش ، حم ، ت وقال : حسن ، ن ، ع ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، والدورقي ، ك ، هب ، ض (١) .

(١) الأثر فى : مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٢٠ رقم ١٣١ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا قيس ، عن أبى إسحاق قال : سمعت أبا الخليل قال أبو داود : واسمه عبد الله بن الخليل قال : سمعت عليا يقول : صلى رجل إلى جنبى فسمعتة يستغفر لأبويه وقد ماتا مشركين . فقلت : تستغفر لأبويك وقد ماتا مشركين فقال لى : قد استغفر إبراهيم لأبويه ، فلم أرد ما أرد عليه ، فأثبت النبى - ﷺ - فذكرت ذلك له فأنزل الله - عزوجل - ﴿ وما كان استغفار إبراهيم لأبيه ... ﴾ الآية .

٢- والأثر فى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى - تفسير سورة التوبة آية رقم ١١٣ ، ج ٤ ص ٣٠٠ بلفظ : أخرج الطيالسى وابن أبى شبة ، وأحمد والترمذى ، والنسائى ، وأبو يعلى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصحح ، وابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، والضياء فى المختارة ، عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت : تستغفر لأبويك وهما مشركان؟ ... الأثر بلفظ المصنف .

٣- والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١١٦ رقم ٧٧١ بلفظ : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان عن أبى إسحاق ، عن أبى الخليل ، عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ... الأثر بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأبو الخليل : هو عبد الله بن الخليل الحضرمى الكوفى . ذكره ابن حبان فى الثقات .

٤- والأثر فى سنن الترمذى كتاب (تفسير القرآن) - باب : سورة التوبة - ج ٤ ص ٣٤٤ رقم ٥٠٩٩ بلفظ : حدثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الخليل ، عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ... الأثر بلفظ المصنف . وقال الترمذى : هذا حديث حسن .

٥- والأثر فى سنن النسائى كتاب (الجنائز) باب : النهى عن الاستغفار للمشركين ، ج ٤ ص ٩١ بلفظ : أخبرنا إسحاق بن منصور قال : حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الخليل ، عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ... الأثر بلفظ : قريب من المصنف .

٦- والأثر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٨٠ رقم ٣٣٥ بلفظ : حدثنا عبيد الله ، حدثنا يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان بن سعيد ، عن أبى إسحاق ، قال يحيى فى حديثه : حدثنا أبو إسحاق ، عن عبد الله بن الخليل ، عن على ، وقال عبد الرحمن : عن أبى إسحاق ، عن أبى الخليل ، عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه ... الأثر بلفظ المصنف .

١٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُسَبِّحُ مِنَ اللَّيْلِ وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ » .

حم ، والحارث ، وابن خزيمة ، والقطعي في القطعيات ، والطحاوي ، والدورقي ،
عق ، ض (١) .

= قال المحقق : إسناده حسن .

٧- الأثر في تفسير ابن جرير الطبري - تفسر سورة التوبة - آية رقم ١١٣ ج ١١ ص ٣٢ بلفظ : حدثنا ابن بشار قال : ثنا عبد الرحمن قال : ثنا سفيان عن أبي إسحاق ، عن أبي الخليل ، عن علي قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

٨ - والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (التفسير) - باب : تفسير سورة التوبة - ج ٢ ص ٣٣٥ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي ، ثنا أبو نعيم ، وأبو حذيفة قالوا : ثنا سفيان (وأخبرني) علي بن عيسى بن إبراهيم ، ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الخليل ، عن علي - ﷺ - قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ... الأثر بلفظ قريب من المصنف .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

انظر مشكل الآثار للطحاوي ، ج ٣ ص ١٨٥

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١١٧ رقم ٧٧٢ بلفظ : حدثنا أبو عبد الرحمن ، حدثنا موسى بن أيوب حدثني عمي إياس بن عامر ، سمعت علي بن أبي طالب يقول : كان رسول الله - ﷺ - يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وأبو عبد الرحمن هو عبد الله بن يزيد المقرئ . وهو ثقة معروف من شيوخ أحمد ، والبخاري ، وموسى بن أيوب بن عامر الغافقي . وثقه ابن معين وأبو داود .

٢- والأثر في صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) - باب : ذكر الخبر المفسر للفتحة المجملية التي ذكرتها ، والبيان أن النبي - ﷺ - إنما أمر المصلي إلى سترة يمنع المارين يديه ، وأباح له مقاتلته إذ صلى إلى سترة لا إذا صلى إلى غير سترة - ج ٢ ص ١٧ رقم ٨٢١ بلفظ : أنا أبو طاهر . نا أبو بكر ، نا محمد بن رافع ، ثنا عبد الله ابن يزيد ، ثنا موسى بن أيوب الغافقي ، حدثني عمي إياس بن عامر قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : كان رسول الله - ﷺ - يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة .

قال أبو بكر : قوله : يسبح من الليل يريد يتطوع بالصلاة .

١٩٦/٤ - « عَنْ حَبَّةِ الْعُرْنِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا ضَحِكَ عَلَى الْمُنْبَرِ لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ أَكْثَرَ مِنْهُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَالَ : ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ ، ظَهَرَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ نُصَلِّي بِيْطْنَ نَحْلَةً فَقَالَ : (مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا بَنَ أَخِي ؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْإِسْلَامِ فَقَالَ :) مَا بِالَّذِي تَقُولَانِ بِأَسُّ وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَا تَعْلَوْنِي إِسْتَنِي أَبَدًا ، وَضَحِكَ تَعَجُّبًا لِقَوْلِ أَبِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا أَعْرِفُ أَنَّ عَبْدًا لَكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبْدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا » .

ط ، حم ، ع ، ك (١) .

٣- والأثر في شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب (الصلاة) - باب المرور بين يدي المصلي هل يقطع عليه ذلك صلاته أم لا ؟ - ج ١ ص ٤٦٢ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن محمد بن يونس البصري قال : ثنا المقرئ قال : ثنا موسى بن أيوب ، عن عمه إياس بن عامر الغافقي ، عن علي بن أبي طالب قال : كان رسول الله - ﷺ - يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة .

٤- والأثر في الضعفاء الكبير للعقيلي - في ترجمة موسى بن أيوب الغافقي ج ٤ ص ٥٥ رقم ١٧٢٣ بلفظ : حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا المقرئ ، حدثنا موسى بن أيوب الغافقي ، قال : أخبرني عمي إياس أنه سمع علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - يقول : كان رسول الله - ﷺ - يسبح من الليل - يعني يصلي - وعائشة معترضة بينه وبين القبلة .

قال العقيلي : والمتن معروف بإسناد جيد من غير هذا الوجه .

وقال العقيلي : حدثنا محمد بن عثمان قال : سمعت يحيى سأل عن موسى بن أيوب الغافقي فقال : تنكر عليه ما روى عن عمه مما رفعه .

(١) ما بين القوسين من مسند أحمد .

الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (أحاديث علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٦ رقم ١٨٨ بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا يحيى بن سلمة بن كهيل ، عن أبيه ، عن حبة العرنى قال : سمعت عليا يخطب ... الأثر . والأثر في : مسند أحمد (مسند علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١١٩ رقم ٧٧٦ بلفظ : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا يحيى بن سلمة - يعني ابن كهيل قال : سمعت أبي يحدث عن حبة العرنى قال : رأيت عليا ضحك ... الأثر بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده ضعيف . يحيى بن سلمة بن كهيل ، قال البخاري في الكبير ٢٧٧/٢/٤ وفي الضعفاء ٣٧ في حديثه مناكير . وقال النسائي : في الضعفاء ٣١ متروك الحديث . وقال البخاري في الصغير ١٤١ منكر الحديث .

١٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : مَا رَمَدْتُ مِنْذُ تَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي عَيْنِي » .

حم ، ع ، ض (١) .

١٩٨/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ : أَقْبَلَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ فَاسْتَقْبَلَتْهُ

بِقَدِيدٍ ، فَاصْطَادَ أَهْلُ الْمَاءِ حَجَلًا فَطَبَخْنَاهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ ، فَقَدَمْنَاهُ إِلَى عُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ

= والأثر في المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) - باب : فضائل علی بن أبی طالب - ج ٣ ص ١١٢
بلفظ : شعيب بن صفوان ، عن الأجلح ، عن سلمة بن كهيل ، عن حبة بن جوين عن علی - ﷺ - قال :
عبدت الله مع رسول الله - ﷺ - سبع سنين قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة .

قال الذهبي في التلخيص : قلت : وهذا باطل لأن النبي - ﷺ - من أول ما أوحى إليه ، آمن به خديجة وأبو
بكر وبلال وزيد مع علی قبله بساعات أو بعده بساعات وعبدوا الله مع نبيه فأين السبع السنين ؟ . ولعل
السامع أخطأ فيكون أمير المؤمنين قال : عبدت الله ولي سبع سنين ، ولم يضبط الراوي ما سمع . ثم حبة
شيعي جيل قد قال ما يعلم بطلانه من أن عليا شهد معه صفين ثمانون بدرية . وذكره أبو إسحاق الجوزجاني
ثقيلة : فقال هو غير ثقة .

وقال الدراقطني وغيره : ضعيف . وشعيب والأجلح متكلم فيهما .

وحبة العرنى : ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ١٧٦ رقم ٣١٩ قال : حبة بفتح أوله ثم
موحدة ثقل ابن جوين - وجوين بضم الجيم مصغرا - ابن عبد نهم العرنى ضبطه في لب الباب بضم العين
المهملة وفتح الراء وكسر النون نسبة إلى عرينه بطن من بجيلة - البجلي أبو قدامة الكوفي . قال : الطبراني
يقال إن له رؤية . روى عن ابن مسعود وعلي وعمار ... اهـ . بتصرف . انظر التهذيب .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٢٧ رقم ٥٧٩ بلفظ : حدثنا معتمر بن سليمان ،

عن أبيه عن مغيرة عن أم موسى ، عن علی قال : ما رمدت منذ تقَلَ النبي - ﷺ - في عيني .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . مغيرة : هو ابن مقسم الضبي ، أم موسى : هي سرية علی .

٢ - والأثر في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علی بن أبی طالب) ج ٢ ص ٤٤٥ رقم ٥٩٤ بلفظ : حدثنا

زهير ، حدثنا جرير ، عن مغيرة عن أم موسى قالت : سمعت عليا يقول : ما رمدت ولا صُدعت منذ مسح

رسول الله - ﷺ - وجهي . وتفل في عيني يوم خيبر حين أعطاني الراية .

قال المحقق : إسناده حسن .

والأثر في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) - باب : اكتماله بريق رسول الله - ﷺ - وكفايته الرمد والحر

والبرد - ج ٩ ص ١٢٢ بلفظ أبي يعلى الموصلي ، وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وأحمد باختصار ورجالهما

رجال الصحيح غير أم موسى وحديثها مستقيم .

فَأَمْسَكُوهُ ، فَقَالَ عَثْمَانُ : صَيْدٌ لَمْ نَصْطَدْهُ وَلَا نَأْمُرُ بِصَيْدِهِ ، اصْطَادَهُ قَوْمٌ حِلٌّ فَأَطْعَمُونَاهُ
فَمَا بَأْسٌ ، فَبِعَثَّ إِلَيَّ عَلَى فَجَاءَ فَذَكَرَ لَهُ فَعَضِبَ عَلَيَّ وَقَالَ : أَنْشُدْ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ
- ﷺ - حِينَ أُتِيَ بِقَائِمَةِ حِمَارٍ وَحَشَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّا قَوْمٌ حُرْمٌ فَأَطْعَمُوهُ
أَهْلَ الْحِلِّ ، فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . ثُمَّ قَالَ عَلَيٌّ : أَنْشُدْ اللَّهَ رَجُلًا
شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ أُتِيَ بِبَيْضِ النِّعَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّا قَوْمٌ حُرْمٌ
أَطْعَمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ فَشَهِدَ دُونَهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ مِنَ الْإِثْنَى عَشَرَ ، قَالَ : فَثَنَى عَثْمَانُ وَرَكَهُ عَنْ
الطَّعَامِ ، فَدَخَلَ رَحْلَهُ وَأَكَلَ الطَّعَامَ أَهْلُ الْمَاءِ » .

حم ، د ، وابن جرير وصححه ، والطحاوى ، ع ، ق (١) .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ١٢٢ رقم ٧٨٣ بلفظ : حدثنا هاشم ، حدثنا
سليمان - يعنى ابن المغيرة عن على بن زيد ، حدثنا عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى قال : كان أبو
الحارث على أمر من مكة فى زمن عثمان . فأقبل عثمان إلى مكة . فقال عبد الله بن الحارث فاستقبلت عثمان
بالنزل قديد . فاصطاد أهل الماء حجلاً ... الأثر .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . وهاشم : هو ابن القاسم الليثى وهو ثقة ثبت حافظ . وسليمان بن المغيرة
القيسى : ثقة ثبت ، وعلى بن زيد : هو ابن جدعان ، وقد سبق أننا وثقناه وهو مختلف فيه والراجح عندنا
توثيقه .

والأثر فى مسند أبى داود كتاب (المناسك) - باب : لحم الصيد للمحرم - ج ٢ ص ٤٢٦ بلفظ : حدثنا محمد
ابن كثير ، حدثنا سليمان بن كثير عن حميد الطويل ، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن أبيه ، وكان
الحارث خليفة عثمان على الطائف فصنع لعثمان طعاماً فيه من الحجل واليعاقب ولحم الوحش ... الأثر
بلفظ : مختصر قريب من لفظ المصنف .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (مناسك الحج) - باب : الصيد يذبحه الحلال فى الحل . هل
للمحرم أن يأكل منه أم لا ؟ - ج ٢ ص ١٦٨ بلفظ : حدثنا محمد بن خزيمة قال : ثنا حجاج قال : ثنا حماد
ابن سلمة ، عن على بن يزيد ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن عثمان بن عفان - رض - نزل قديد ...
الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

الأثر فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٩٤ رقم ٣٥٦ بلفظ : حدثنا عبيد الله ،
حدثنا حماد بن زيد حدثنا على بن زيد ، عن عبد الله بن الحارث ، أن أباه صنع لعثمان بن عفان نزلاً بقديد ،
فجئى بشرى عليه ذلك الحجل . فقال للقوم : كلوا فإنما أصيبت من أجلى ... الأثر باختلاف يسير فى لفظه . =

١٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قُسِمَ بِنِ

الْعَبَّاسِ » .

حم ، ض (١) .

٢٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ وَتَرَكَ دِينَارَيْنِ ، أَوْ دِرْهَمَيْنِ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » .

حم ، خ في تاريخه ، عق وصححه ، والدورقي ، ض (٢) .

= قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف ، علي بن زيد هو ابن جدعان .

ولكنه لم ينفرد به بل تابعه إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عند أبي داود والبيهقي . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢٩/٣ وقال : وفيه علي بن زيد وفيه كلام كثير وقد وثق .

٥- والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) - باب : المحرم لا يقبل ما يهدي له من الصيد حيا - ج ٥ ص ١٩٤ بلفظ : أخبرنا أبو علي الروذباري أنا محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا محمد بن كثير ، أنا سليمان ابن كثير ، عن حميد الطويل ، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن أبيه قال : وكان الحارث خليفة عثمان - رضي الله عنه - على الطائف ، وضع لعثمان - رضي الله عنه - طعاما وصنع فيه من الحجل ... الأثر بلفظ قريب من لفظ المصنف .

(١) هذا الأثر في مسند الإمام أحمد - تحقيق الشيخ شاكر - مسند علي بن أبو طالب - ج ٢ ص ١٢٥ رقم ٧٨٧ بلفظ : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبي إسحاق بن يسار ، عن مِقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ مَوْلَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : اعْتَمَرْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي زَمَانِ عُمَرَ أَوْ زَمَانِ عُثْمَانَ . فَتَزَلَّ عَلَى أُخْتِهِ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ عَمَرَتِهِ رَجَعَ فَكُسِبَ لَهُ غُسْلٌ فَاغْتَسَلَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ غَسَلِهِ دَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقَالُوا : يَا أَبَا حَسَنٍ جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَمْرِ نَحْبِ أَنْ تَخْبِرَنَا عَنْهُ . قَالَ : أَظُنُّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَحْدِثُكُمْ أَنَّهُ كَانَ أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالُوا : أَجَلٌ . عَنْ ذَلِكَ جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ . قَالَ : أَحَدُ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قُسِمَ بِنِ عَبَّاسٍ .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح . إسحاق بن يسار والد محمد بن إسحاق : ثقة . وثقه ابن معين وأبو زرعة . وترجم له البخاري في الكبير ١/ ١/ ٤٠٥ فلم يذكر فيه جرحا . وقال الدراقطني : لا يحتج به . فلم يصنع شيئا . ومِقْسَمٌ : هو مكي تابعي ثقة . وفي التهذيب : وذكره البخاري في الضعفاء ، ولم يذكر فيه قرحا .

(٢) الحديث في : مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ١٠١ دار الفكر بلفظ : حدثنا عبد الله . حدثنا أبي ، ثنا عفان ثنا جعفر بن سليمان ، ثنا عتيبة ، عن بريد بن أصرم قال : سمعت عليا - رضي الله عنه - يقول : =

٢٠١ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ الْعَبَّاسَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - فِي تَعْجِيلِ صَدَقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ» .

ش ، حم ، والدارمي ، د ، ت ، وابن جرير وصححه ، وابن خزيمة ، قط ، ك ، والدورقي ، ض (١) .

= مات رجل من أهل الصفة ترك دينارين أو درهمين فقال رسول الله - ﷺ - : « كَيْتَانِ ؛ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » .

والأثر في مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٢٥ ، ١٢٦ ط دار المعارف رقم ٧٨٨ تحقيق الشيخ شاكر بلفظه أو سنده .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ، وترجم له البخاري في الكبير ٩٦ / ١ / ٤ والأثر في التاريخ الكبير للبخاري - باب بريد - ج ١ القسم الثاني ص ١٤٠ رقم ١٩٧٤ بلفظ : بريد بن أصرم قال لنا عفان ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن عتيبة ، عن بريد بن أصرم : سمع عليا يقول : مات رجل من أهل الصفة وترك ديناراً أو درهما فقال رسول الله - ﷺ - : « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » . قال عبد الله : إسناده مجهول .

والأثر في كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي - ج ١ ص ١٥٧ ترجمة ١٩٩ - بريد بن أصرم من طريق عفان - عن بريد قال : سمعت عليا : مات رجل من أهل الصفة ، فقيل : يارسول الله ، ترك ديناراً أو درهماً ، فقال : « كَيْتَانِ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » .

وقال : حدثني آدم بن موسى قال : سمعت البخاري ، قال : بُرِيدُ بْنُ أَصْرَمَ سَمِعَ عَلِيًّا ، رَوَى عَنْهُ عَتِيبَةُ الضَّرِيرِ ، وَعَتِيبَةُ وَبُرَيْدٌ مَجْهُولَانِ ... ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا آخَرَ .

ثم قال : لا يتابع عليها ، فأما الحديث الأول - وهو حديثنا الذي معنا - فله عن النبي - ﷺ - إسناده صحيح ، وأما الثاني فلا أصل له .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣ / ١٤٨ في كتاب (الزكاة) - ما قالوا في تعجيل الزكاة - حدثنا أبو بكر قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن حجاج ، عن الحكم أن رسول الله - ﷺ - بعث ساعياً على الصدقة فأتى العباس يتسلفه ، فقال له العباس : إني أسلفت صدقة مالي ستين ، فأتى النبي - ﷺ - فقال : « صدق عمي » .

والأثر في مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٤١ رقم ٨٢٢ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ، عن حجاج بن دينار ، عن الحكم ، عن حُجْبَةَ بْنِ عَدَى ، عن علي ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، ورواه الترمذي والحاكم ، والدراقطني والبيهقي ، وأيضاً رواه أبو داود ٣٢ / ٢ وأعله بما لا يصح علة .

٢٠٢ / ٤ - « عَنْ حُبَيْشٍ (*) قَالَ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُضَحِّي بِكَبْشٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَبِكَبْشٍ عَنْ نَفْسِهِ ، قُلْنَا لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ تَضَحِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ ، فَأَنَا عَنْهُ أَبَدًا » (*) .

حم ، وابن أبي الدنيا في الأضاحي ، وابن جرير وصححه ، ق (١) .

= والأثر في سنن الدرامي كتاب (الزكاة) - باب : في تعجيل الزكاة - ج ١ ص ٣٢٤ رقم ١٦٤٣ من طريق سعيد بن منصور بلفظ المصنف وقال : قال أبو محمد : آخذ به ، ولا أرى في تعجيل الزكاة بأسا . وقال محققه : رواه أيضا : أحمد وابن الجارود وأبو داود والترمذي وابن ماجه ، والحاكم ، والبيهقي ، والدراقطني وفيه حجة وفيه مقال .

والأثر في مسند أبي داود كتاب (الزكاة) - باب : في تعجيل الصدقة - ج ٢ ص ٢٧٥ رقم ١٦٢٤ من طريق سعيد بن منصور بلفظ المصنف .

وهو في سنن الترمذي كتاب (الزكاة) - باب : ما جاء في تعجيل الزكاة - ج ٢ ص ٩٣ رقم ٦٧٣ من طريق سعيد بن منصور ، عن علي ، عن العباس بلفظه .

وهو كذلك في : صحيح ابن خزيمة كتاب (الزكاة) - باب : الرخصة في تقديم الصدقة قبل حلول الحول على المال - ج ٤ ص ٤٩ بلفظه : من طريق الحكم ، عن حجه بن عدي ، عن علي بن أبي طالب بلفظه : ورواه الدراقطني في سننه كتاب (الزكاة) - باب : تعجيل الصدقة قبل الحلول ج ٢ ص ١٢٣ برقم ٣ من طريق إسماعيل بن زكريا بلفظ المصنف .

والأثر في : المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٣٣٢ من طريق سعيد بن منصور بلفظه . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(*) هكذا بالمخطوطة : فأنا عنه أبداً ، وفي مسند أحمد : فلا أدعه أبداً ، وفي السنن الكبرى للبيهقي فأنا أضحي عنه أبداً ولعله هو الصواب .

(١) هكذا في الأصل بحاء مهملة وباء موحدة ، وياء مثناة من تحت وسين معجمة ، وفي مسند أحمد ، وسنن البيهقي ، والكنز « حنش بفتح أوله والنون الخفيفة ، بعدها معجمة ، ولعله الصواب حيث جاء في تهذيب التهذيب ترجمة أكثر من حبش ليس فيهم من روى عن علي ، كما جاء فيه ترجمة لأكثر من حنش فيهم من روى عن علي ، وروى عنه الحكم ، وهو ما يتفق مع سند كل من أحمد والبيهقي ففي ، ج ٣ ص ٥٨ رقم ١٠٤ حنش بن المعتمر ويقال ابن ربيعة الكنانى ، أبو المعتمر الكوفى ، روى عن علي ووابصة بن معبد ، وأبى ذر ، وعليم الكندى ، وعنه أبو إسحاق السيمى والحكم بن عتيبة ، وسماك بن حرب ، وإسماعيل بن أبى خالد وغيرهم .

قال ابن المدينى : حنش بن ربيعة الذى روى عن علي وعنه الحكم بن عتيبة لا أعرفه وقال أبو حاتم : حنش بن المعتمر ، هو عندى صالح ، ليس أراهم يحتجون بحديثه ، وقال أبو داود ثقة ، ثم ذكر ابن حجر كثيراً من الآراء فيه ما بين ترجيح وتعديل .

٢٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يُؤْمَرُ بَعْدَكَ ؟ قَالَ : إِنْ تَوَمَّرُوا أَبَا بَكْرٍ تَجِدُوهُ أَمِينًا زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا ، رَاغِبًا فِي الْآخِرَةِ ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا أَمِينًا لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً ، وَإِنْ تَوَمَّرُوا عَلِيًّا - وَلَا أَرَاكُمْ فَاعْلَيْنَ - تَجِدُوهُ هَادِيًا مَهْدِيًا يَأْخُذُ بِكُمْ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ » .

حم ، وخيشمة فى فضائل الصحابة ، ك ، حل ، وابن الجوزى فى الواهيات فأخطأ ،
كر ، ض (١) .

= ويلاحظ أن الذى فى سند البيهقى « حنث بن الحارث » ولم يذكر صاحب التهذيب أنه روى عن على ، وقال صاحب الجوهر النقى فى ذيل سنن البيهقى : ق وقال : ذكر فيه من حديث حنث بن الحارث قال : « كان على يضحى بكبش عن رسول الله - ﷺ - إلخ . قلت : ذكر الحافظ المزى هذا الحديث فى أطرافه (فى ترجمة حنث بن ربيعة) ويقال ابن المعتز ، عن على وعزاه إلى أبى داود والترمذى ، ووقع فى سنن البيهقى حنث بن الحارث كما ترى وأظنه وهما اهـ .

والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٣١٦ رقم ١٢٧٨ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : قال عبد الله بن أحمد ، حدثنا أبو بكر بن أبى شبة ، ومحمد بن عبيد الله قالا : حدثنا شريك ، عن أبى الحسناء عن الحكم ، عن حنث عن على قال : ... وذكر الأثر مع تقديم وتأخير واختلاف يسير . وقال المحقق : إسناده صحيح .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الضحايا) - باب قول المضحى : اللهم منك وإليك فتقبل منى ، ج ٩ ص ٢٨٨ من طريق شريك ، عن أبى الحسناء ، عن الحكم بن عتيبة ، عن حنث بن الحارث بلفظ المصنف مع اختلاف وزيادة يسيرين .

وقال : رواه أبو داود ، عن عثمان بن أبى شبة ، عن شريك ، تفرد به شريك بن عبد الله بإسناده وهو إن ثبت يدل على جواز التضحية عن خرج من دار الدنيا من المسلمين . اهـ .

(١) الأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ١٥٧ ، ١٥٨ رقم ٨٥٩ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا أسود بن عامر حدثنى عبد الحميد بن أبى جعفر - يعنى الفراء - عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن يُثَيع ، عن على ، بلفظ المصنف .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، وهو فى مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ١٧٦ وقال : « رواه أحمد والبخاري فى الأوسط ، ورجال البزار ثقات » ثم قال المحقق : فيظهر لى أن الهيثمى لم يعرف (عبد الحميد بن أبى جعفر) ورأى إسناده البزار معروفا له ، فوثق رجاله .

٢٠٤ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ ، فَإِذَا عَلَى بَنُ أَبِي طَالِبٍ فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ : (مَا خَلَّفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ ، وَإِنَّمَا (اللَّهُ) إِنْ كُنْتُ لَأُظَنَّ لِيَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَنْ أَسْمَعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَإِنْ كُنْتُ لَأُظَنَّ لِيَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا » .

حم ، خ ، م ، ن ، هـ ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، وخشيش ، وابن أبي عاصم ، ك^(١).

= والأثر في المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٠ بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن علي بن عفان (وأخبرني) محمد بن عبد الله الجوهری ، ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ، ثنا زيد بن الحباب ثنا فضيل بن مرزوق الرواسی ، ثنا أبو إسحاق ، عن زيد بن يثيع عن علي - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن تولوا أبا بكر ... وذكر الأثر مع عدم ذكر (ولا أراكم فاعلين) .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي في التلخيص وقال : قلت ضعيف ، ابن معين

وقد خرج له مسلم لكن هذا الخبر منكر . اهـ . وفيه بياض بعد قوله « ضعيف » ، ولعل في العبارة حذفاً . وفي حلية الأولياء في ترجمة علي بن أبي طالب ، ج ١ ص ١٤ : حدثنا جعفر بن محمد بن عمر ، ثنا أبو حصين الوادعي ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا شريك ، عن أبي اليقطين ، عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان . قال

قالوا : يارسول الله ألا تستخلف علياً ؟ قال : « إن تولوا علياً تجددوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم » .

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل وأثبتناه من المصادر التالية .

الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٧١ ، ١٧٢ رقم ٨٩٨ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا علي بن إسحاق ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حسين ، عن ابن أبي مليكة أنه سمع ابن عباس يقول : وضع عمر بن الخطاب على سريره ، وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض الزيادات .

=

وقال المحقق : إسناده صحيح ، ابن أبي مليكة مكي تابعي ثقة .

٢٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُخَافُ بِصَوْتِهِ إِذَا قَرَأَ ، وَكَانَ عُمَرُ يَجْهَرُ بِقِرَاءَتِهِ ، وَكَانَ عَمَّارٌ إِذَا قَرَأَ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : لِمَ تُخَافُ ؟ قَالَ : إِنِّي لَأَسْمَعُ مِنْ أُنَاجِي ، وَقَالَ لِعُمَرَ لِمَ تَجْهَرُ بِقِرَاءَتِكَ ؟ قَالَ : أَفْزَعُ الشَّيْطَانَ ، وَأَوْقِظُ الْوَسْطَانَ ، وَقَالَ : لِعَمَّارٍ لِمَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَهَذِهِ ؟ قَالَ : أَتَسْمَعُنِي أَخْلِطُ بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ ؟ قَالَ : لَا : قَالَ : « فَكَلِّهُ طَيِّبٌ » .

حم ، والشاشي ، وسمويه ، هب ، ض (١) .

٢٠٦ / ٤ - « عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ أَنَّ عَلِيًّا سُئِلَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرُ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .

= والأثر في صحيح البخارى - فضائل عمر بن الخطاب - ج ٥ ص ١٤ ط الشعب من طريق عبد الله بن المبارك بلفظ أحمد مع اختلاف سير .

وهو في صحيح مسلم في كتاب (فضائل الصحابة) - باب : من فضائل عمر - ﷺ - ج ٤ ص ١٨٥٨ رقم ١٤ - ٢٣٨٩ من طريق ابن المبارك .

وقال محققه : (فتكفئه الناس) أى : أحاطوا به ، (فلم يرعنى) معناه لم يفجأنى إلا ذلك اهـ .

والأثر في سنن ابن ماجه - المقدمة - (فضل أبى بكر الصديق - ﷺ -) ج ١ ص ٣٧ رقم ٩٨ بلفظ : حدثنا على بن محمد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن المبارك ، عن عمر بن سعيد بن أبى حسين ، عن ابن أبى مليكة قال : سمعت ابن عباس يقول : لما وضع عمر على سريره ... وذكر الأثر كما فى البخارى ومسلم .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٦٨ من طريق عبد الله بن المبارك ، عن ابن أبى مليكة قال : سمعت ابن عباس - ﷺ - يقول : لما وضع عمر بن الخطاب على سريره فتكفئه الناس يدعون له وأنا فيهم ، فجاء على بن أبى طالب - ﷺ - فقال : إني كنت لأظن أن يجعلك الله تعالى مع صاحبك ، وذلك أنى كنت أكثر أن أسمع رسول الله ﷺ - يقول : ذهبت أنا وأبو بكر وعمر ... الأثر .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي فى التلخيص .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ١٥٩ ، ١٦٠ رقم ٨٦٥ تحقيق الشيخ

شاکر : بلفظ : حدثنا على بن بحر ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا زكريا ، عن أبى إسحاق عن هانىء بن هانىء عن على قال : كان أبو بكر يخاف بصوته ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف سير .

وقال المحقق : إسناده صحيح .

حم ، د ، وسمويه ، ض (١) .

٢٠٧/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ امْرَأَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْوَلِيدَ يَضْرِبُهَا ، قَالَ : قُولِي لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَجَارَنِي ، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعَتْ فَقَالَتْ : مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا ، فَقَطَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - هُدْبَةً مِنْ نَوْبِهِ فَدَفَعَهَا إِلَيْهَا وَقَالَ : قُولِي لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ أَجَارَنِي ، فَلَمْ تَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى رَجَعَتْ فَقَالَتْ : مَا زَادَنِي إِلَّا ضَرْبًا ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْوَلِيدَ أَثَمَ بِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا» .

ش ، ومسدد ، ع ، عم ، وابن جرير وصححه (٢) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ١٦٢ رقم ٨٧٣ تحقيق الشيخ شاکر : بلفظ : حدثنا مروان بن معاوية الفزاري ، حدثنا ربيعة بن عتبة الكنانى ، عن المنهال بن عمرو ، عن زر بن حبیش قال «مسح على رأسه فى الضوء حتى أراد أن يقطر ، وقال : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - يتوضأ» .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، والحديث رواه أبو داود مطولا .

وفى الباب أحاديث كثيرة تؤيد هذا الحديث برواية عن على بن زر بن حبیش : منها على سبيل المثال رقم ٩١٠ ص ١٧٧ ، رقم ٩١٩ ص ١٨٠ رقم ٩٢٨ ص ١٨٣ رقم ٩٩٨ ص ٢١٥

والأثر فى سنن أبى داود فى كتاب (الطهارة) - باب : صفة وضوء النبى - ﷺ - ج ١ ص ٨٣ برقم ١١٤ من طريق ربيعة الكنانى ، عن المنهال بن عمرو ، عن زر بن حبیش أنه سمع على - ﷺ - وسئل عن وضوء رسول الله - ﷺ - فذكر الحديث ، وقال : «مسح على رأسه حتى لما يقطر ، وغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله - ﷺ -» .

(٢) الأثر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٨٩ رقم ٩١ - (٣٥١) بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا عبد الله بن داود ، عن نعيم بن حكيم ، عن أبى مريم ، عن على بلفظ : المصنف مع اختلاف يسير .

وقال المحقق : إسناده حسن ، وهو مكرر حديث رقم ٢٩٤

والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٣٢٥ ، ٣٢٦ ط دار المعارف برقم ١٣٠٣ من طريق عبد الله بن داود بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وبعض زيادة ونقصان .

وقال محققه : إسناده صحيح ، وأشار فيما بعده إلى أنهما من زيادات عبد الله بن أحمد .

والأثر فى تهذيب الآثار لأبى جعفر الطبرى (محمد بن جرير بن يزيد) مسند على بن أبى طالب (ذكر خبر آخر من أخبار أبى مريم) عن على - رضوان الله عليه - عن النبى - ﷺ - ، ج ٤ ص ٢٤٤ برقم ٣٤ ، ٣٥ من طريق عبد الله بن داود ، عن نعيم بن حكيم ، عن أبى مريم ، عن على بنحوه .

٢٠٨ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا طَلَبْتَ حَاجَةً وَأَرَدْتَ أَنْ تَنْجَحَ فَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْحَكِيمُ الْكَرِيمُ ، ثُمَّ سَلْ حَاجَتَكَ » .

ش ، وابن منيع ، وابن جرير (١) .

٢٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي سَمَّى أَبَا بَكْرٍ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ - صَدِيقًا » .

أبو نعيم في المعرفة (٢) .

٢١٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْلِفُ بِاللَّهِ فِيهِ : أَنْزَلَ (اسْمُ) أَبِي بَكْرٍ

مِنَ السَّمَاءِ الصَّدِيقُ » .

طب ، ك ، وأبو نعيم ، وأبو طالب النيسابوري في فضائل الصديق ، وأبو الحسن

البغدادي في فضائل أبي بكر وعمر (٣) .

= وقال محققه : الحديثان ٣٤ ، ٣٥ من هذا الطريق ، الأولى ٣٤ رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على مسند

أبيه برقم ١٣٠٣ ورواه من الطريق الأخرى ٣٥ برقم ١٣٠٤ ، وذكره في مجمع الزوائد ٤ / ٣٣٢ ، وقال :

رواه عبد الله بن أحمد ، والبزار ، وأبو يعلى ورجاله ثقات .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) - باب : ما يقال في طلب الحاجة وما يدعى به - ج ١٠

ص ٢٥٤ رقم ٩٣٦٨ بلفظ : حدثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن ربعي ، عن عبد الله بن شداد ، عن عبد الله

ابن جعفر .. بلفظ المصنف مع بعض زيادة ونقص واختلاف يسير .

(٢) الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم - تحقيق الدكتور محمد راضى بن حاج عثمان - في معرفة نسبة الصديق

(وسماه الرسول - ﷺ - صديقا) ج ١ ص ١٥٥ رقم ٦٥ بلفظ : حدثنا أبو الفرج أحمد بن جعفر ، ثنا

القاسم بن زكريا ، ثنا يحيى بن معلى ، ثنا داود بن مهران ، ثنا عمر بن زيد ، عن ابن إسحاق ، عن أبي يحيى

قال : لا أحصى كم مرة سمعت على بن أبي طالب يقول : « إن الله - عز وجل - هو الذى سمى أبا بكر على

لسان رسول الله - ﷺ - صديقا » .

وقال محققه : لم أقف عليه من هذا الطريق .

=

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، وأثبتاه من المصادر التالية :

٢١١ / ٤ - «عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ عُثْمَانَ فَقَالَ : ذَاكَ أَمْرٌ يُدْعَى فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى ذَا النُّورَيْنِ ، خَتَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى ابْنَتَيْهِ ، ضَمِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .
أبو نعيم ، كر (١) .

= الأثر في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : ما جاء في أبي بكر الصديق - ﷺ - ج ٩ ص ٤١ بلفظ : وعن حكيم بن سعد قال : سمعت عليا يحلف بالله « أنزل اسم بكر من السماء الصديق » .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .
والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة - أبو بكر بن أبي قحافة - ﷺ - ج ٣ ص ٦٢ بلفظ : أخبرني أحمد بن محمد بن واصل المطوعي ببيكند ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أحمد ابن حنبل ، ثنا إسحاق بن منصور السلولى ، سمع محمد بن سليمان السعيدى ، يحدث عن هارون بن سعد ، عن عمران بن ظبيان ، عن أبي يحيى سمع عليا يحلف : لأنزل الله - تعالى - اسم أبى بكر - ﷺ - من السماء صديقا » .

وقال الحاكم : لولا مكان محمد بن سليمان السعيدى من الجهالة لحكمت لهذا الإسناد بالصحة .
ووافقه الذهبى فى التلخيص .

والأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم تحقيق الدكتور / محمد راضى بن حاج عثمان ، فى معرفة نسبة الصديق (وسماه الرسول - ﷺ - صديقا) ج ١ ص ١٥٦ رقم ٦٦ من طريق إسحاق بن منصور بلفظ المصنف .
وقال المحقق : إسناده هذا الحديث ضعيف كما ترى ؛ فيه مجهول ، وفيه عمران بن ظبيان ضعيف ، والحديث أخرجه الطبرانى بإسناده إلى إسحاق بن منصور مثله المعجم الكبير ٨ / ١ ، وقال الحافظ الهيثمى : رجاله ثقات (مجمع الزوائد ٩ / ٤١) وتبعه الحافظ ابن حجر فى الفتح وقال : ورجاله ثقات (فتح البارى ٩ / ٧) وما قاله الحافظان : الهيثمى وابن حجر من أن رجاله ثقات فيه نظر . اهـ .

(١) الأثر فى معرفة الصحابة لأبى نعيم فى معرفة عثمان (معرفة أنه كان ممن صلى القبلتين ... إلخ) ج ١ ص ٤٢٦ رقم ٢٣٩ بلفظ : حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، حدثنا أحمد بن جعفر الجمال ، ثنا عباس بن إسماعيل الرقى ، ثنا إسماعيل بن يحيى البغدادى ، عن أبى سنان ، عن نزال بن سبرة ، عن على - ﷺ - وسألناه عن عثمان فقال : « ذاك أمرٌ يدعى فى الملأ الأعلى ذا النورين ، ختن رسول الله - ﷺ - على ابنتيه ضمن له رسول الله - ﷺ - بيتا فى الجنة » .

قال المحقق : هذا الحديث رواه ابن عساكر أيضا فى تاريخ دمشق ، ج ١١ ق ١ ص ٨٥ ، وكذا ابن الأثير فى أسد الغابة مثله « أسد الغابة ٣ / ٥٨٩ ، ١هـ . وانظر أسد الغابة - المصدر المذكور - فى ترجمة عثمان بن عفان برقم ٣٥٨٣ ط الشعب .

٢١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَلَا أُسْتَحْيِ مِمَّنْ تَسْتَحْيِ مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ : عُمَانُ بْنُ عَفَانَ » .

أبو نعيم (١) .

٢١٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْكَبُ حِمَارًا اسْمُهُ عَفِيرٌ » .

حم ، ض (٢) .

٢١٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ، ثُمَّ قَالَ : وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُ عَنِّي ذُنُوبِي جَمِيعًا ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ » .

(١) الأثر في معرفة الصحابة لأبي نعيم ، تحقيق الدكتور / محمد راضي بن حاج عثمان ، في معرفة عثمان (معرفة سنة وولايته وقلته والصلاة عليه ودفنه) ج ١ ص ٢٦٦ رقم ٢٧٨ بلفظ : حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن علي بن مخلد ، ثنا محمد بن يونس ، ثنا هارون بن إسماعيل ، ثنا قرة بن خالد ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد قال : سمعت عليا يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « أَلَا أُسْتَحْيِ مِمَّنْ تَسْتَحْيِ مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ ؟ عُمَانُ بْنُ عَفَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

قال محققه : الأثر أخرجه الحاكم أيضا في المستدرک مثله (٩٥ / ٣) وعند مسلم في الصحيح من طريق عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، ولفظه أثم (مسلم ١٨٦٦ / ٤ رقم ٢٤٠١) وكذا أحمد في مسنده ، عن عائشة مثل لفظ مسلم ، أخرجه في أماكن متعددة ، المسند ١ / ٧١ ، ٦٢ / ٦ ، ١٥٥ / ٦ . اهـ . بتصريف يسير .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٦٦ رقم ٨٨٦ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي ، حدثنا سلمة بن الفضل ، حدثني محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله البزني ، عن عبد الله بن زُرير الغافقي عن علي بن أبي طالب : « أن رسول الله - ﷺ - كان يركب حماراً اسمه عَفِيرٌ » . وقال المحقق : إسناده صحيح .

وَسَعْدِيكَ ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكْتَ ، وَتَعَالَيْتَ
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، وَإِذَا رَكَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ،
خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمَخْيَ وَعَظْمِي وَعَصْبِي ، وَإِذَا رَفَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ مِنْ بَعْدُ ، وَإِذَا
سَجَدَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ
وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ، ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ
التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا
أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

ط ، عب ، ش ، حم ، م ، والدورقي ، د ، ت ، ن ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، وابن
الجارود ، حب ، قط ، ق (١) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٢ رقم ١٥٢ بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله بن أبي سلمة ، قال : حدثني عمي الماجشون عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن
عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بلفظ المصنف .
قال أبو بشر : قال أبو داود : هذا في صلاة الليل .

والأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : افتتاح الصلاة ، ج ٢ ص ٧٩ برقم ٢٥٦٧ من طريق
عبيد الله بن أبي رافع باختصار قال : إبراهيم : وحدثني ابن المنكدر ، عن علي بن أبي طالب مثله ،
وبرقم ٢٥٦٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الحسن بن عمار ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : كان
علي إذا افتتح الصلاة ... وذكر الأثر باختصار .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) - باب : فيما يفتتح به الصلاة - ج ١ ص ٢٣١ من طريق عبيد
الله بن أبي رافع ، مختصرا .

والأثر رواه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ٧٢٧ رقم ٧٢٩ تحقيق الشيخ شاكر ،
من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، بلفظ المصنف .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

والأثر في صحيح مسلم كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه - ج ١
ص ٥٣٤ برقم ٢٠١ - (٧٧١) من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، بلفظ المصنف .

٢١٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا قَتَلْتُ مَرْحَبًا جِئْتُ بِرَأْسِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -» .
حم ، عق ، ق (١) .

- = والأثر في سنن الدارمي كتاب (الصلاة) - باب : ما يقال بعد افتتاح الصلاة - ج ١ ص ٢٢٥ برقم ١٢٤١ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، باختصار .
- والأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) - باب : ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ، ج ١ ص ٤٨١ رقم ٧٦٠ من طريق عبيد الله بن أبي رافع بلفظ المصنف وأحمد ومسلم .
- والأثر في سنن الترمذي - أبواب الدعوات - باب : ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل - ج ٥ ص ١٤٩ رقم ٣٤٨١ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، بلفظ المصنف .
- قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .
- والأثر في سنن النسائي كتاب (الافتتاح) - باب : الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة - ج ٢ ص ١٢٩ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، مختصرا .
- والأثر رواه ابن خزيمة في صحيحه كتاب (الصلاة) - باب : ذكر الدعاء بين تكبيرة الافتتاح وبين القراءة - ج ١ ص ٢٣٥ رقم ٤٦٢ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب ، باختصار .
- والأثر في كتاب (مشكل الآثار للطحاوي) - باب : بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ - من قوله في افتتاح الصلاة - وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين - من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، باختصار .
- والأثر في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان - ذكر ما يدعو به المرء عند افتتاح الصلاة الفريضة ويقول بعد التكبير - ج ٣ ص ١٣١ رقم ١٧٦٩ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، باختصار .
- ورواه الدراطيني في سننه ١ / ٢٩٦ - ٣٠٠ ط دار المحاسن كتاب (الصلاة) - باب دعاء الاستفتاح ... إلخ بروايات وألفاظ مختلفة مطولة ومختصرة ليس من بينها رواية عليّ ، غير أن فيه سقوط بعض الصفحات ، فلعله فيما سقط .
- والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصلاة) - باب افتتاح الصلاة بعد التكبير - ج ٢ ص ٣٢ من طريق عبيد الله بن أبي رافع ، بلفظ المصنف .
- (١) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي - ﷺ) - ج ٢ ص ١٦٧ ، ١٦٨ برقم ٨٨٨ تحقيق الشيخ شاکر بلفظ : حدثنا حسين بن الحسن الأشقر ، حدثني ابن قابوس بن أبي طيبان الجنبی ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي قال : « لما قتل مرحبا جئت برأسه إلى النبي ﷺ - » وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف جداً (حسين بن الأشقر الفزاري) ضعيف جدا إلخ .
- والأثر في الضعفاء الكبير للعقيلي - في ترجمة حسن بن حسين الأشقر - ج ١ ص ٢٥٠ من طريق حسين الأشقر ، عن علي قال : « أثبت النبي ﷺ - برأس مرحب » .

٢١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ وَضْعَ الْأَكْفِ عَلَى الْأَكْفِ ، وَفِي لَفْظٍ : وَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ تَحْتَ السَّرَّةِ » .

العدنى ، د ، عم ، قط ، وابن شاهين فى السنة ، ق وضعفه ^(١) .

٢١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، إِذَا نَهَضَ الرَّجُلُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ أَنْ لَا يَعْتَمِدَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ » .
العدنى ، ق وضعفه ^(٢) .

= وقال : لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ، وقال البخارى : حسين بن حسن الأشقر أبو عبد الله فيه نظر .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (السَّيَر) - باب : المبارزة - ج ٩ ص ١٣٢ من طريق حسين بن حسين الأشقر بمثله .

(١) الأثر فى سنن أبى داود كتاب (الصلاة) - باب : وضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة - ج ١ ص ٤٨٠ برقم ٧٥٦ بلفظ : حدثنا محمد بن محبوب . حدثنا حفص بن غياث ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن زياد ابن زيد ، عن أبى جحيفة أن علياً - رضي الله عنه - قال : من السنة وضع الكف على الكف فى الصلاة تحت السرة .
والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب) - رضي الله عنه - تحقيق الشيخ شاكر : ج ٢ ص ١٦٣ رقم ٨٧٥ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، عن على قال : « إن من السنة فى الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة » .

وقال المحقق : إسناده ضعيف . ثم قال : وهذا الحديث والذي قبله من زيادات عبد الله . اهـ .

والأثر فى سنن الدراطينى كتاب (الصلاة) - باب فى أخذ الشمال باليمين فى الصلاة - ج ١ ص ٢٨٦ رقم ١٠ من طريق حفص بن غياث ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن النعمان بن سعد ، عن على أنه كان يقول : « إن من سنة الصلاة وضع اليمين على الشمال تحت السرة » .

وهو فى : السنن الكبرى للبيهقى فى كتاب (الصلاة) - باب : وضع اليدين على الصدر فى الصلاة من السنة ج ٢ ص ٣١ من طريق حفص بن غياث ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن النعمان بن سعد ، عن على - رضي الله عنه - أنه كان يقول : « إن من سنة الصلاة وضع اليمين على الشمال تحت السرة » .

وقال : عبد الرحمن بن إسحاق هذا هو الواسطى القرشى ، جرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين والبخارى ، وغيرهم .

(٢) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) - باب : الاعتماد بيديه على الأرض إلخ - ج ٢ ص ١٣٦ ط الهند بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبوسعيد بن أبى عمرو قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا =

٢١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا نَوُومًا وَكُنْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَغْرِبَ وَعَلَى ثِيَابِي نِمْتُ ثُمَّ ، فَأَنَامُ قَبْلَ الْعِشَاءِ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ ذَلِكَ فَرَخَّصَ لِي . »

حم (١) .

٢١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَكَانَ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَفِي كُلِّ عَامٍ ؟ فَسَكَتَ ، فَقَالُوا : أَفِي كُلِّ عَامٍ ؟ فَسَكَتَ ، ثُمَّ قَالُوا : أَفِي كُلِّ عَامٍ ؟ قَالَ : لَا . وَلَوْ قُلْتُ : نَعَمْ لَوَجِبَتْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . »

حم ، ت وقال غريب من هذا الوجه ، هـ ، ع ، ع ، ق ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، قط ، ك ، خط ، قال الحافظ ابن حجر لم يتكلم ، ك ، عليه وفي إسناده ضعف وانقطاع (٢) .

=أحمد بن عبد الجبار ، ثنا أبو معاوية ، عن أبي شيبة ، عن زياد بن زيد ، عن أبي جحيفة ، عن علي قال : إن من السنة ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع زيادة (بيده) بعد (أن لا يعتمد) .

وقال : أبو شيبة هذا هو عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي القرشي ، أخرجه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما ، يرويه تارة هكذا ، وتارة عن النعمان بن سعد ، عن علي . اهـ .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٦٩ رقم ٨٩٢ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا ابن أبي ليلى ، عن ابن الأصبهاني ، عن جده له وكانت سرية لعلي ، قالت : قال علي : كنت رجلا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال المحقق : إسناده حسن ثم قال : والحديث في مجمع الزوائد ٣١٤/١ ، وقال : « فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو ضعيف لسوء حفظه ، وفيه راو لم يسم » كذا قال . اهـ .

(٢) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٧٥ رقم ٩٠٥ تحقيق الشيخ شاكر بلفظ : حدثنا منصور بن وردان الأسدي ، حدثنا علي بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن أبي البختري ، عن علي قال : « لما نزلت هذه الآية ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض اختلاف يسير .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لا نقطاعه ، ثم قال : وكذا رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث منصور ابن وردان به ، ثم قال الترمذي : حسن غريب ، وفيما قال : فيه نظر ، لأن البخاري قال : لم يسمع أبو البختري من علي .

٢٢٠ / ٤ - « عَنِ الْحَكَمِ ، عَمَّنْ سَمِعَ عَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولَانِ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - بِالْجَوَارِ » .

عب ، حم ، والدورقي (١) .

= والأثر في سنن الترمذى - أبواب الحج - باب : ما جاءكم فرض الحج - ج ٢ ص ١٥٤ رقم ٨١١ من طريق منصور بن وردان بلفظ المصنف مع اختلاف يسير وبعض زيادة ونقص .

وقال أبو عيسى : حديث على حديث حسن غريب من هذا الوجه ، واسم أبي البختری سعيد بن أبي عمران وهو سعيد بن فيروز . اهـ .

والأثر في سنن ابن ماجه كتاب (المناسك) باب : فرض الحج ، ج ٢ ص ٩٦٣ رقم ٢٨٨٤ من طريق منصور ابن وردان ، عن على قال : لما نزلت ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ﴾ ... الأثر مع بعض اختلاف يسير وبعض زيادة ونقصان .

والأثر في مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٩٦ رقم ٢٥٧ (٥١٧) من طريق أبي البختری عن على بلفظ المصنف مع اختلاف يسير وبعض زيادة ونقص . وقال المحقق : إسناده ضعيف .

والأثر في الضعفاء الكبير للعقيلي - ترجمة منصور بن وردان الكوفي المطار - ج ٤ ص ١٩٠ رقم ١٧٦٧ من طريق أبي البختری عن على مختصرا وقال : وهذا يروى من غير هذا الوجه بأسانيد أصح من هذا . والأثر في سنن الدراقتنى كتاب (الحج) ، ج ٢ ص ٢٨٠ رقم ٢٠٢ من طريق أبي البختری عن على - ﷺ - بلفظ المصنف مع بعض اختلاف وبعض زيادة ونقصان .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (التفسير) ، ج ٢ ص ٢٩٣ ، ٢٩٤ من طريق أبي البختری ، عن على - ﷺ - بلفظ المصنف .

وقال الحاكم : كان من حكم هذه الأحاديث الثلاثة ، يعنى حديث على هذا وحديثين قبله عن ابن عباس أن تكون مخرجة فى أول كتاب المناسك فلم يقدر لى فخرجتها فى تفسير الآية ولم يتكلم عنه بشئ . وقال الذهبى فى التلخيص : مخول رافضى ، وعبد الأعلى هو ابن عامر ضعفه أحمد .

والأثر فى تاريخ بغداد للخطيب - باب : ذكر من اسمه منصور - ج ١٣ ص ٦٥ من طريق أبي البختری عن على - ﷺ - بلفظ المصنف مع بعض اختلاف يسير وبعض زيادة ونقصان .

(١) الأثر فى - الكنز وفى - مسند الإمام أحمد - الأثر بلفظه : (عن الحكم) وفى مصنف عبد الرزاق (عن الحسن) .

والأثر فى مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب : الشفعة بالجوار والخليط أحق - ج ٨ ص ٧٨ رقم ١٤٣٨٣ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثورى ، عن منصور ، عن الحسن ، عن سمع عليا =

٢٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْحَرَّةِ
بِالسُّقْيَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ائْتُونِي بِوَضُوءٍ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ قَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ،
ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ بِالْبَرَكَةِ ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ
وَرَسُولُكَ ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ مِثْلَى مَا بَارَكْتَ
لِأَهْلِ مَكَّةَ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ » .

حم ، ت ، وقال : حسن صحيح ، وابن خزيمة ، حب ، طس ، ض (١) .

= وابن مسعود يقولان : « قضى رسول الله - ﷺ - بالجوار » .

وقال المحقق : أخرجه «ش» عن جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن علي ، وعبد الله ، ولفظه : « قضى
رسول الله - ﷺ - بالشفعة للجوار » .

والأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده - مسند علي بن أبي طالب - ﷺ - من طريق منصور ، عن الحكم عمن
سمع عليا وابن مسعود يقولان : « قضى رسول الله - ﷺ - بالجوار » ، ج ٢ ص ١٨١ رقم ٩٢٣ وقال المحقق :
إسناده ضعيف ، لإبهام الرجل الذي سمع من علي وابن مسعود . ولفظ الحديث مجمل مختصر ، لاندري أيريد
قضى بحق الجار ، أم قضى بالشفعة للجار ؟ ولم أجد الحديث في مسند ابن مسعود ولا في مكان آخر .

(١) الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده - مسند علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ج ١ ص ١١٥ ، ١١٦
بلفظ المصنف : وزيادة (التي كانت لسعد بن أبي وقاص) بعد قوله : (بالسقيا) .

وحديث الإمام هذا موافق لرواية الإمام السيوطي ، وهو بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا حجاج ، ثنا
ليث ، ثنا سعيد يعني : المقبري ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن عاصم بن عمرو ، عن علي .

والأثر أخرجه الترمذی في سننه في (أبواب المناقب) باب : ما جاء في فضل المدينة - ج ٥ ص ٣٧٦
رقم ٤٠٠٦ بلفظ : حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عمرو بن
سليم ، عن عاصم بن عمرو ، عن علي بن أبي طالب قال : « خرجنا مع رسول الله - ﷺ - حتى إذا كنا بحرة
السقيا التي كانت لسعد بن أبي وقاص ، فقال رسول الله - ﷺ - : ائتنوني بوضوء ، فتوضأ ، ثم قام
فاستقبل القبلة ، فقال : اللهم إن إبراهيم كان عبدك وخليلك ... الحديث » قريب من لفظ المصنف وقال : هذا
حديث حسن صحيح . وفي الباب عن عائشة وعبد الله بن زيد وأبي هريرة .

والأثر أخرجه ابن حبان في صحيحه باب : (في فضل المدينة) - ذكر دعاء المصطفى - ﷺ - لأهل المدينة بما
وصفنا توضأ للصلاة - ج ٦ ص ٢٣ رقم ٣٧٣٨ من طريق عاصم بن عمرو ، عن علي بن أبي طالب -
رضوان الله عليه ، أنه قال : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - حتى إذا كنا بالحرّة بالسقيا قال رسول الله - ﷺ - :
« ائتنوني بوضوء ، فلما توضأ قام فاستقبل القبلة ، ثم كبر ... » الأثر بلفظ المصنف .

٢٢٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَيَّأَتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ عَضُوضٌ ، يَعْضُ الْمُسَرُّ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ وَيَنْهَدُ الْأَشْرَارُ ، وَيُسْتَذَلُّ الْأَخْيَارُ وَيَبَايِعُ الْمُضْطَرُونَ ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّينَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَ . »

ص ، حم ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، والخرائطى فى مساوىء الأخلاق ، ق ، وقال : قد روى من أوجه عن على وابن عمر وكلها غير قوية ، وأخرجه ابن مردويه من طريق آخر عن على مرفوعاً (١) .

= والآخر أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه : جماع أبواب فضول التطهير من غير إيجاب - باب : استحباب الوضوء للدعاء - ج ١ ص ١١٦ من طريق عاصم بن عمرو ، عن على بن أبى طالب مع اختلاف يسير فى الألفاظ ... ، وقال المحقق : إسناده صحيح ، حم حديث ٩٣٦

والآخر أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : فضل مدينة سيدنا رسول الله - ﷺ - باب : جمع الدعاء - ج ٣ ص ٣٠٥ قال : وعن على (مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ورجال الصحيح .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ) ج ٢ ص ١٨٧ رقم ٩٣٧ بلفظ : حدثنا هشيم ، أنبأنا أبو عامر المزرى حدثنا شيخ من بنى تميم قال : خطبنا على ، أو قال : قال على : يأتى على الناس زمان عَضُوضٌ ، يَعْضُ الْمُسَرُّ عَلَى مَا فِي يَدَيْهِ ، قَالَ : وَلَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ ، قَالَ اللَّهُ - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ وَيَنْهَدُ (*) الْأَشْرَارُ ، وَيُسْتَذَلُّ الْأَخْيَارُ ، وَيَبَايِعُ الْمُضْطَرُونَ ، قَالَ : وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعِ الْمُضْطَرِّينَ ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكَ قَالَ الشَّيْخُ شَاكِر : إسناده ضعيف لجهالة الشيخ من بنى تميم . أبو عامر المزنى : (هو صالح بن رستم الخزاز ، ضعفه ابن معين ، ووثقه أبو داود الطيالسى وأبو داود السجستانى .

وذكره ابن حبان فى الثقات .

والحديث رواه أبو داود : (٣ : ٢٦٣ ، ٢٦٤) وحدثنا محمد بن عيسى حدثنا هشيم ، أخبرنا صالح بن عامر ، قال أبو داود : كذا قال محمد ، فذكر الحديث مختصراً ، فقول محمد بن عيسى « صالح بن عامر » خطأ ، صوابه « صالح أبو عامر » ولذلك نبه عليه أبو داود . وانظر التهذيب ٤ : ٣٩٥ وقد نسب الحديث أيضاً لسعيد بن منصور فى سننه .

(*) (يَنْهَدُ) مادة : نهى نهاية : ومعناها : ينهض .

٢٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ أَصَبْنَا مِنْ ثَمَارِهَا ، فَاجْتَوَيْنَاهَا وَأَصَبْنَا بِهَا وَعَكٌّ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَخَبَّرُ عَنْ بَدْرٍ ، فَلَمَّا بَلَّغْنَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَقْبَلُوا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى بَدْرٍ وَبَدْرٌ بُثْرٌ ، فَسَبَقْنَا الْمُشْرِكِينَ إِلَيْهَا فَوَجَدْنَا فِيهَا رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ ؛ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ ، وَمَوْلَى لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، فَأَمَّا الْقُرَشِيُّ فَأَنْفَلَتْ ، وَأَمَّا مَوْلَى

= والأثر في الدر المنثور مختصر (١ : ٢٩٣) ونسبه أيضا لابن أبي حاتم والخرائطي والبيهقي .

وذكره ابن كثير في التفسير (٢ : ٥٧٥) عن أبي بكر بن مردويه بإسناد آخر ، ولم يشر إلى رواية المسند هذه . وهذا موافق للفظ المصنف .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (البيوع والإيجارات) باب : في بيع المضطر - ج ٣ ص ٦٧٦ رقم ٣٣٨٢ بلفظ : حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا هشيم ، أخبرنا صالح بن عامر ، (قال أبو داود) : كذا قال محمد : حدثنا شيخ من بني تميم ، قال : خطبنا علي بن أبي طالب ، أوقال : قال علي : قال ابن عيسى : هكذا حدثنا هشيم ، قال : سيأتى على الناس زمان عضوض ، بعض الموسر على في يديه ، ولم يؤمر بذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَسَوَّا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ وبياع المضطرون ، وقد نهى النبي ﷺ - عن بيع المضطر ، وبيع الغرر ، وبيع الثمرة قبل أن تدرك .

قال المعلق : في إسناده رجل مجهول .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور لجلال الدين السيوطي - ج ١ ص ٧٠٠ تفسير - سورة البقرة - ربع والولادات يرضعن أولادهن - قال : وأخرج سعيد بن منصور ، وأحمد ، وأبو داود ، وابن أبي حاتم ، والخرائطي في مساوي الأخلاق والبيهقي في سننه ، عن علي بن أبي طالب قال : « يوشك أن يأتى على الناس زمان عضوض ، بعض الموسر فيه على ما في يديه ، وينس الفضل ، وقد نهى الله عن ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَسَوَّا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن علي مرفوعا . بلفظ مختصر .

والأثر أخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (البيوع) باب : ما جاء في بيع المضطر وبيع المكره - ج ٦ ص ١٧ بلفظ : أخبرنا أبو حازم العبدوى الحافظ ، ثنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه ، ثنا أحمد بن نجيدة ثنا سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ، ثنا صالح بن رستم ، ثنا شيخ من بني تميم قال : خطبنا علي بن أبي طالب أوقال : قال علي سيأتى على الناس زمان عضوض بعض الموسر على ما في يديه ، ولم يؤمر بذلك ، قال الله - جل ثناؤه - ﴿ وَلَا تَتَسَوَّا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ وتنهد الأشرار ، ويستدل الأخيار ، وبياع المضطرون ، وقد نهى رسول الله ﷺ - عن بيع المضطر وعن بيع الغرر ، وعن بيع الثمرة قبل أن تطعم « وفي الحديث الذى يليه فى نفس الصدر والصفحة عند لفظ : (بيع الثمرة قبل أن تدرك . قال : أبو عامر هذا هو صالح بن رستم الخزار البصرى ، وقد روى من أوجه عن علي وابن عمر وكلها غير قوية والله أعلم .

عُقْبَةَ فَأَخَذْنَاهُ ، فَجَعَلْنَا نَقُولُ لَهُ : كَمْ الْقَوْمُ ؟ فَيَقُولُ : هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ ، فَجَعَلَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهُ حَتَّى انْتَهَوْا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ : كَمْ الْقَوْمُ ؟ قَالَ : هُمْ وَاللَّهِ كَثِيرٌ عَدَدُهُمْ شَدِيدٌ بِأَسْهُمٍ ، فَجَهَدَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُخْبِرَهُ كَمْ هُمْ ، فَأَبَى ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَأَلَهُ : كَمْ يَنْحَرُونَ مِنَ الْجَزْرِ ؟ فَقَالَ : عَشْرًا كُلَّ يَوْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْقَوْمُ أَلْفٌ ، كُلُّ جَزُورٍ لِمِائَةٍ وَتَبَعَهَا ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصَابَنَا مِنَ اللَّيْلِ طَمَشٌ مِنْ مَطَرٍ ، فَاِنْطَلَقْنَا تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْجَحْفِ نَسْتُظِلُّ تَحْتَهَا مِنَ الْمَطَرِ ، وَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو رَبَّهُ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْفِتَّةَ لَا تُعْبَدُ ، (قَالَ :) فَلَمَّا أَنْ طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى : الصَّلَاةَ عِبَادَ اللَّهِ ، فَجَاءَ النَّاسُ مِنْ تَحْتَ الشَّجَرِ وَالْجَحْفِ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَحَرَّضَ عَلَى الْقِتَالِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ جَمَعَ قَرِيشٌ تَحْتَ هَذِهِ الضِّلَعِ الْحَمْرَاءِ مِنَ الْجَبَلِ ، فَلَمَّا دَنَا الْقَوْمُ مِنَّا وَصَافَقْنَاهُمْ إِذَا رَجُلٌ مِنْهُمْ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَحْمَرٌ يَسِيرُ فِي الْقَوْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ، نَادِ لِي حَمْرَةً ، وَكَانَ أَقْرَبَهُمْ إِلَى الْمَشْرِكِينَ مِنْ صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ يَقُولُ لَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ يَكُنْ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ يَأْمُرُ بِخَيْرٍ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ ، فَجَاءَ حَمْرَةً فَقَالَ : هُوَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَهُوَ يَنْهَى عَنِ الْقِتَالِ وَيَقُولُ لَهُمْ : يَا قَوْمُ إِنِّي أَرَى قَوْمًا مُسْتَمِيتِينَ ، لَا تَصِلُونَ إِلَيْهِمْ وَمِنْكُمْ خَيْرٌ ، يَا قَوْمُ ، اغْصِبُوهَا الْيَوْمَ بِرَأْسِي وَقُولُوا جِبْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي لَسْتُ بِأَجْبِنَكُمْ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : أَنْتَ تَقُولُ هَذَا ؟ وَاللَّهِ لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُ (هَذَا) لَأَغْضَضْتُهُ ، قَدْ مَلَأْتُ رَتْنَكَ جَوْفَكَ رُعْبًا ، فَقَالَ عُتْبَةُ : إِيَايَ تَعِيرُ يَا مُصَفَّرُ إِسْتَه سَتَعْلَمُ الْيَوْمَ أَيُّنَا الْجَبَانُ ، (قَالَ) فَبَرَزَ عُتْبَةُ وَأَخُوهُ شَيْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ حَمِيَّةً ، فَقَالُوا : مَنْ يَبَارِزُ ؟ فَخَرَجَ فَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سِتَّةً ، فَقَالَ : عُتْبَةُ : لَا تُرِيدُ هَؤُلَاءِ ، وَلَكِنْ يُبَارِزُنَا مِنْ بَنِي عَمْنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلَبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُمْ يَا عَلِيُّ وَقُمْ يَا حَمْرَةُ ، وَقُمْ يَا عَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ (بَنِ الْمُطَّلَبِ) ، فَقَتَلَ اللَّهُ عُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ ، وَجَرَحَ عَبِيدَةَ ، فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ سَبْعِينَ ، وَأَسْرْنَا سَبْعِينَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ (قَصِيرٌ) بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ أَسِيرًا ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ مَا أَسْرَنِي ، لَقَدْ أَسْرَنِي رَجُلٌ

أَجْلَحَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ مَا أَرَاهُ فِي الْقَوْمِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنَا أَسْرَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : اسْكُتْ فَقَدْ أَيْدَكَ اللَّهُ بِمَلَكٍ كَرِيمٍ ، فَقَالَ عَلَى : (فَاسْرِنَا) وَأَسْرِنَا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْعَبَّاسَ وَعُقَيْلًا ، وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ .

ش ، حم ، وابن جرير ، وصححه ، ق في الدلائل ، وروى ابن أبي عاصم في الجهاد بعضه (١) .

(١) الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب (المغازي) - في عزوة بدر الكبرى ومتى كان من أمرها - ج ١٤ ص ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤ قال : حدثنا عبد الله بن موسى قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب . بلفظ قريب للمصنف .

وقال المحقق : أخرجه الإمام أحمد في المسند ١١٧/١ من طريق حجاج ، عن إسرائيل ، وأخرجه الطبري في : التاريخ ٢/٢٦٩ من طريق مصعب بن المقدام ، عن إسرائيل وأورده الهندي في : الكنز ٥/٢٦٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

والأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند على بن أبي طالب) - ١١٣٣ - ، ج ٢ ص ١٩٣ ، ١٩٤ رقم ٩٤٨ بلفظ : حدثنا حجاج ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب عن علي قال : لما قدمنا المدينة ... الأثر ، بلفظ المصنف ويزيادة ما بين القوسين .

وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، ونقله الحافظ ابن كثير في التاريخ ٣ : ٢٧٧ ، ٢٧٨ وقال : « هذا سياق حسن ، وفيه شواهد لما تقدم ولما سيأتي وقد تفرد بطوله الإمام أحمد ، وروى أبو داود بعضه من حديث إسرائيل » .

والأثر في مجمع الزوائد ٦ : ٧٥ ، ٧٦ وقال : رواه أحمد والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة ابن مضرب ، وهو ثقة .

فاجتوبناها : أصابنا الجوى ، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها ، واستوخموها ، قال في النهاية : الوعك بسكون العين : الحمى ، أو الألم يجده الإنسان من شدة التعب . يتخير : يتعرف ، يقال : « تخبر الخبر واستخبر ، إذا سأل عن الأخبار ليعرفها » .

الجزور : الناقة المجزورة ويقع على الذكر والأنثى ، وهو يؤث لأن اللفظ مؤنثة ، وجمعها جزائر وجزر وجزرات بضم الجيم والزاي في الأخيرتين وفي (ح) كم ينحرون من الجزور بالإنفراد ، وصحناه من ك . الحجف ، بفتحيتين : جمع حجة ، وهى الترس .

الضلع : بكسر الضاد وفتح اللام جبل منفرد صغير ليس بمنقاد ، يشبه بالضلع .

عصبوها برأس : قال في النهاية : « يريد السبة التى تلحقهم بترك الحرب والجنوح إلى السلم ، =

٢٢٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سُئِلَ هَلْ يَرْكَبُ الرَّجُلُ هَدْيَهُ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ ، قَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَمْرُؤَ بِالرِّجَالِ يَمْشُونَ فَيَأْمُرُهُمْ يَرْكَبُونَ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : وَلَا تَتَّبِعُونَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - » .

حم (١)

٢٢٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا رَكَعَ لَوْ وُضِعَ قَدَحٌ مِنْ مَاءٍ عَلَى ظَهْرِهِ لَمْ يُهْرَاقَ » .

حم (٢)

= فأضمرها اعتمادا على معرفة المخاطبين أى : اقرنوا هذه الحال بى وانسبوها إلى ، وإن كانت ذميمة ، لأعضضته : أى قلت له : « بأير أهلك يا مُصَفِّرًا سته : فى النهاية : « رماه بالأبنة ، وأنه كان يزعمها إسته . وقيل : هى كلمة تقال : للمتعمم الذى لم تحكمه التجارب والشدائد » .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة فى : جماع أبواب غزوة بدر الكبرى باب : كيف كان بدء القتال ، وتهيج الحرب يوم بدر - ج ٢ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ بلفظ قريب للفظ المصنف ، قال : أنبأنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانى ، أنبأنا أبو سعيد بن الأعرابى ، حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، حدثنا شبابة ، حدثنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة ، عن على - رضى الله عنه - قال : لما قدمنا المدينة أصبنا من ثمارها ، فاجتويناها ، وأصابنا بها وعك ... الأثر » .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده - مسند على بن أبى طالب - رضى الله عنه - ج ١ ص ١٢١ قال : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا أسود بن عامر ، أنبأنا إسرائيل ، عن محمد بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن عمه قال على - رضى الله عنه - وسئل يركب الرجل هديه ؟ فقال : لا بأس به قد كان النبى - ﷺ - يمر بالرجال يمشون فيأمرهم يركبون هديه ، هدى النبى - ﷺ - قال : ولا تتبعون شيئا أفضل من سنة نبيكم - ﷺ - » .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب) - رضى الله عنه - ج ٢ ص ٢٠٧ رقم ٩٧٩ تحقيق الشيخ شاکر بسنده بلفظ : قريب من لفظ المصنف . وقال الشيخ شاکر : إسناده : ضعيف لضعف محمد بن عبد الله ابن أبى رافع ، سبق الكلام عليه ٥٨٨ ، أبوه عبد الله : معروف ولكن عمه لم أدر من هو ؟ .

وقال محققه : والحديث فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٢٧ « هدى النبى - ﷺ - » بدل من « هديه » لبيان الضمير . وفى ح « وهدى » وزيادة الواو خطأ . وفيها أيضا « ولا تتبعوا » على النهى وهو خطأ صححناها من ك ، هـ ومجمع الزوائد .

(٢) الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - كرم الله وجهه) ج ٢ ص ٢١٥ رقم ٩٩٧ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : وجدت فى كتاب أبى قال : أخبرت عن سنان بن هارون ، حدثنا بيان =

٢٢٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي عَلَى أَثَرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْفَجْرَ . وَالْعَصْرَ » .

ش ، حم ، والعدنى ، د ، ن ، وابن خزيمة ، ع ، وأبو سعيد بن الأعرابي فى معجمه والطحاوى ، ق ، ض (١) .

= عن عبد الرحمن بن أبى لىلى ، عن على بن أبى طالب قال : « كان رسول الله - ﷺ - إذا ركع ... الأثر بلفظ المصنف » .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف ، لجهالة الشيخ الذى روى عنه أحمد ولعله لذلك لم يقرأه فى المسند ، وإنما نقله عبد الله من كتابه . سنان بن هارون البرجمى الكوفى : صدوق ، وثقه الذهبى وضعفه غيره ، بيان : هو ابن بشر الأحمس . « لم يهراق » هكذا هو بإثبات الألف مع الجازم ، والحادثة أن يقول « لم يهراق » وإثباتها جائز على تأويلات ، أطال القول فى مثلها ابن مالك فى شواهد التوضيح ١١ - ١٥ .

(١) الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : من قال : لا صلاة بعد الفجر - ج ٢ ص ٣٥٠ بلفظ : حدثنا وكيع قال : حدثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن أبى ضمرة ، عن على قال : كان النبى - ﷺ - يصلى على أثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر « وهذا الأثر موافق للفظ المصنف . وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب) - ج ٢ ص ٢٩٤ رقم ١٢٢٥ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا وكيع . حدثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم ابن ضمرة السلولى ، عن على قال : « كان رسول الله - ﷺ - يصلى على أثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر » وهو بلفظ المصنف . قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . وهو مطول رقم ١٢١٦ والأثر أخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب (الصلاة) باب : الصلاة بعد العصر ، ج ٢ ص ٥٦ رقم ١٢٧٥ أخرجه من طريق أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة عن على بلفظ المصنف « وقال المحقق : عاصم بن ضمرة وثقه ابن المدينى وابن معين وتكلم فيه ابن حبان ، وابن عدى مات سنة ١٧٤هـ .

وانظر حديث النسائى فى الصلاة قبل العصر ، وذكر اختلاف الناقلين عن أبى إسحاق فى ذلك - ج ٢ ص ١١٩ ، ١٢٠ بلفظ : أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا شعبة عن أبى اسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قال : سألنا علياً عن صلاة رسول الله - ﷺ - الأثر والأثر الذى يليه من طريق أبى إسحاق .

والأثر أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه : جماع أبواب التطوع غير ما تقدم ذكرنا لها - ج ٢ ص ٢١٥ رقم ٥٢٥ قال : وفى خبر على بن أبى طالب : كان النبى - ﷺ - يصلى على أثر كل صلاة ركعتين إلا الفجر والعصر » .

٢٢٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَسِيرُ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَأَظْلَمَ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ عَلَى أَثَرِهَا ، ثُمَّ يَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَصْنَعُ » .

د ، ن ، عم ، ع ، ض ، ولفظ ، ع فيصلى المغرب ثم يدعو بعشاء فيتعشى ثم يصلى العشاء . ثم يرحل ، ويقول هكذا كان رسول الله يصنع (١) .

= والأثر أخرجه أبويعلى الموصلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - ﷺ) - ج ١ ص ٤٣٢ رقم ٥٧٣ من طريق أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على بلفظ متقارب « وقال المحقق : إسناده صحيح . وأخرجه أحمد ، وعبدالله ابنه فى زوائد المسند ، وأبو داود . والأثر أخرجه الإمام الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (الصلاة) باب : الركعتين بعد العصر - ج ١ ص ٣٠٣ من طريق أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة ، عن على - ﷺ - قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلى فى دبر كل صلاة ركعتين إلا الفجر والعصر « بلفظ المصنف . والأثر أخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : ذكر البيان أن هذا النهى مخصوص ببعض الصلوات دون بعض ، وأنه يجوز فى هذه الساعات كل صلاة لها سبب - ج ٢ ص ٤٥٩ أخرجه من طريق أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة ، عن على - ﷺ - قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلى ركعتين فى دبر كل صلاة مكتوبة إلا الفجر والعصر « بلفظ المصنف .

(١) الأثر أخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الصلاة) باب : متى يتم المسافر - ج ٢ ص ٢٦ رقم ١٢٣٤ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبة وابن المنثى (وهذا لفظ ابن المنثى) قالوا : حدثنا أبو أسامة ، قال ابن المنثى : قال أخبرنى عبد الله بن محمد بن عمر بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، عن جده ، أن علياً - ﷺ - كان إذا سافر سار بعد ما تغرب الشمس حتى تكاد أن تظلم ، ثم ينزل ، فيصلى المغرب ، ثم يدعو بعشائه فيتعشى ثم يصلى العشاء ، ثم يرحل ، ويقول : هكذا كان رسول الله - ﷺ - يصنع « قال المحقق : نسبه المنذرى أيضاً للنسائى ، وليس فى الذخائر إلا أبا داود .

والأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على - ﷺ) - ج ٢ ص ٢٦٥ رقم ١١٤٣ من طريق عبد الله بن محمد بن عمر بن على عن أبيه ، عن جده : بلفظ المصنف ، وقال المحقق : إسناده صحيح ثم قال : والحديث رواه أبو داود ١ : ٤٧٦ وسكت عنه المنذرى وهذا الحديث والذي قبله من زيادات عبد الله بن أحمد . والأثر أخرجه أبويعلى الموصلى فى مسنده (مسند على - كرم الله وجهه -) ج ١ ص ٣٥٨ رقم ٤٦٤ من طريق عبد الله بن محمد بن عمر بن على ، عن أبيه ، عن جده بلفظ المصنف مع زيادة « لفظ : (تعشى) بعد قوله : نزل فصلى المغرب ثم تعشى « وقال المحقق : إسناده حسن ، وقال : أخرجه أحمد وأبو داود فى الصلاة بهذا الإسناد .

٢٢٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَصُومُ عَاشُورَاءَ وَيَأْمُرُ بِهِ » .

عم (١) .

٢٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتَنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَإِنِّي لَأَرْبِطُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنَّ صَدَقَتِي الْيَوْمَ لَتَبْلُغُ أَرْبَعِينَ أَلْفًا » .
حم ، حل والدورقي (٢) .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) - (١٠٦٩) رقم ١٠٦٩ بلفظ المصنف قال عبد الله بن أحمد : حدثنا أبو كريب الهمداني ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان الثوري ، عن جابر عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي : « أن رسول الله ﷺ - كان يصوم يوم عاشوراء ويأمر به » .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف ، لضعف جابر الجعفي . أبو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الحافظ ، وهو ثقة مات سنة ٢٤٨ وهو ابن ٨٧ سنة ، معاوية بن هشام القصار الكوفي ثقة ، وثقه أبو داود وغيره ، وضعفه بعضهم بغير حجة ، وترجمة البخاري في الكبير ٣٣٧/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً ، والحديث من زيادات عبد الله بن أحمد ، كما في هـ وفي ك ح جعل من رواية الإمام أحمد وهو خطأ ، فإن أبا كريب متأخر الوفاة عن أحمد ، ولم يذكره أحمد في شيوخه ، ويؤيد ذلك أن الهيثمي ذكر الحديث في مجمع الزوائد ٣ : ١٨٤ ونسبه لعبد الله بن أحمد والبيزار .

(٢) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) - (١٣٦٧) رقم ١٣٦٧ بلفظ قريب للفظ المصنف قال : حدثنا حجاج ، حدثنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن محمد بن كعب القرظي : أن علياً قال : « لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ - وإنني لأربط الحجر على بطني من الجوع ، وإن صدقتي اليوم لأربعون ألفا » .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، محمد بن كعب القرظي : تابعي ثقة ، رجل صالح عالم بالقرآن ، ولكنه لم يدرك علياً إلا صبياً صغيراً ، فإنه مات سنة ١٠٨ عن ٧٨ سنة ولذلك قال البخاري : في الكبير ١ / ٢١٦ « مدينى سمع ابن عباس وزيد بن أرقم » فكأنه يشير إلى أنه لم يسمع أقدم منهما .

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٨٥ ، ٨٦ في ترجمة علي بن أبي طالب : ووصفه في مجلس معاوية بلفظ قريب للفظ المصنف قال : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا بشر بن موسى ، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ، ثنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن محمد بن كعب . قال : سمعت علياً يقول : لقد رأيتني أربط الحجر على بطني من شدة الجوع على عهد رسول الله ﷺ - وإن صدقتي اليوم لأربعون ألف دينار .

٢٣٠ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ أَصَابَتْهُمْ أَزْمَةٌ ، فَقَامَ بَيْنَهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ أَبْشِرُوا ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيْكُمْ إِلَّا يَسِيرٌ حَتَّى تَرَوْا مَا يَسُرُّكُمْ مِنَ الرَّفَاءِ وَالْيُسْرِ ، قَدْ رَأَيْتُنِي مَكَثْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الدَّهْرِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَكُلُهُ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَقْتُلَنِي الْجُوعُ ، فَأَرْسَلْتُ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَسْتَطِعْهُ لِي ، فَقَالَ : يَا بِنْتُ : وَاللَّهِ مَا فِي الْبَيْتِ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبَدٍ إِلَّا مَا تَرَيْنَ - لَشَيْءٍ قَلِيلٍ بَيْنَ يَدَيْهِ - وَلَكِنْ ارْجِعِي فَسِيرِزُفُكُمُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَنِي فَأَخْبَرْتَنِي وَأَنْفَلَتَنِي وَذَهَبْتُ حَتَّى أَتَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَإِذَا يَهُودِيٌّ عَلَى شَفَةِ بئرٍ فَقَالَ : يَا عَرَبِي : هَلْ لَكَ أَنْ تَسْقِيَ لِي نَخْلِي وَأَطْعَمُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَبَايَعْتُهُ عَلَى (أَنْ) أَنْزِعَ كُلَّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ ، فَجَعَلْتُ أَنْزِعُ فِكُلَّمَا نَزَعْتُ دَلْوًا أَعْطَانِي تَمْرَةً ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ يَدِي مِنَ التَّمْرِ قَعَدْتُ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا لَكَ بَطْنًا لَقَدْ لَقِيتُ الْيَوْمَ (ضُرًّا) ، ثُمَّ نَزَعْتُ مِثْلَ ذَلِكَ لِابْنَتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ وَضَعْتُ ثُمَّ (انْفَلْتُ) رَاجِعًا ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِيَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا أَنَا بِدِينَارٍ مُلْقَى ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَقَفْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَأُؤْمِرُ نَفْسِي أَوْ أَخْذُهُ أَمْ أَذَرُهُ ، فَأَبَتْ نَفْسِي إِلَّا أَخْذَهُ وَقُلْتُ : أَسْتَشِيرُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْذَتُهُ ، فَلَمَّا جِئْتُهَا أَخْبَرْتُهَا الْخَبَرَ ، قَالَتْ : هَذَا رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ فَاَنْطَلِقْ فَاشْتَرِ لَنَا دَقِيقًا ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى جِئْتُ السُّوقَ ، فَإِذَا يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ فَدَكَ جَمَعَ دَقِيقًا مِنْ دَقِيقِ الشَّعِيرِ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ ، فَلَمَّا اكْتَلْتُ (مِنْهُ) قَالَ : مَا أَنتَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَمِّي وَأَبْنَتُهُ أُمْرَأَتِي ، فَأَعْطَانِي الدِّينَارَ ، فَجِئْتُهَا فَأَخْبَرْتُهَا الْخَبَرَ ، فَقَالَتْ : هَذَا رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَادْهَبْ بِهِ فَارْهَنْهُ بِشِمَانِيَةِ قَرَارِيطَ ذَهَبٍ فِي لَحْمٍ ، فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ جِئْتُهَا بِهِ فَقَطَعْتُهُ لَهَا وَنَصَبْتُ ، ثُمَّ عَجَنَتْ وَخَبَزَتْ ، ثُمَّ صَنَعْنَا طَعَامًا وَأَرْسَلْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَنَا ، فَلَمَّا رَأَى الطَّعَامَ قَالَ : مَا هَذَا ؟ أَلَمْ تَأْتِنِي آنِفًا تَسْأَلُنِي ؟ فَقُلْنَا : بَلَى اجْلِسْ يَا رَسُولَ اللَّهِ نُخْبِرُكَ الْخَبَرَ فَإِنْ رَأَيْتَهُ طَيِّبًا أَكَلْتُ وَأَكَلْنَا ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ : هُوَ طَيِّبٌ فِكُلُوا بِسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَخَرَجَ ، فَإِذَا هُوَ بِأَعْرَابِيَّةٍ تَشْتَدُّ كَأَنَّهُ نَزَعَ فَوَادُهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَبْضَعُ مَعِيَ بِدِينَارٍ فَسَقَطَ مِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدرِي أَيْنَ سَقَطَ ، فَاَنْظُرْ بِأَبْيِ وَأُمِّي أَيْنَ (أَنْ) يُذَكَّرُ

لَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ادْعَ لِي عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَجِئْتُهُ فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَى الْجَزَارِ فَقُلْ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ قَرَارَ يَطْكَ عَلَى فَارْسِلٍ بِالْدينَارِ ، فَارْسِلَ بِهِ ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّةَ فَذَهَبَتْ بِهِ .

العدنى (١) .

٢٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَأَلْتُ خَدِيجَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - عَنْ وَلَدَيْنِ مَاتَا لَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هُمَا فِي النَّارِ ، فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَّةَ فِي وَجْهِهَا قَالَ : لَوْ رَأَيْتِ مَكَانَهُمَا لَا تَبْغَضْتَهُمَا ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَوَلَدَيَّ مِنْكَ ؟ قَالَ : فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي النَّارِ ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (*) .

عم ، وابن أبي عاصم في السنة ، قال ابن الجوزي في جامع المسانيد في إسناده محمد ابن عثمان لا يقبل حديثه ولا يصح في تعذيب الأطفال حديث (٢) .

(١) مابين الأقواس ناقص من الأصل وأثبتناه من الكنز من كتاب (اللقطة من قسم الأفعال) ج ١٥ ص ١٩٨-٢٠٠ رقم ٤٠٥٦٦

الأثر أخرجه ابن حجر في : المطالب العالية في كتاب (البيوع) باب : اللقطة - ج ١ ص ٤٢٤ رقم ١٤١٤ من هذا الحديث مختصرا جدا بلفظ : على أنه التقط ديناراً فقطع منه قيراطين ، ثم أتى فاطمة فقال : اصنعى لنا طعاما ، ثم انطلق إلى النبي - ﷺ - فدعاه ، فاتاه ومن معه ، فاتاهم بحفنة ، فلما رآها النبي - ﷺ - أنكرها ، فقال : « ماهذا ؟ » فأخبره فقال : أَلْقَطَةُ ؟ عَلَى الْقِرَاطَانِ ضَعُوا أَيْدِيَكُمْ .

وعزاه إلى أبي بكر بن أبي شيبة ، وقال المحقق : في المسند : هذا حديث حسن أخرجه أبو داود : منه طرفا قصيرا ، وقال البوصيري : في إسنادهما : سعد بن أوس وهو مختلف فيه .

(*) الطور الآية رقم (٢١) .

(٢) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ رقم ١١٣١ تحقيق الشيخ شاكِر : بلفظ قريب للفظ المصنف : وقال (قال عبد الله بن أحمد) : حدثني عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن محمد بن عثمان ، عن زاذان ، عن علي قال : سألت خديجة النبي - ﷺ - عن ولدين ماتا لهما في الجاهلية ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : هما في النار ، قال : فلما رأى الكراهية في وجهها قال : =

٢٣٢/٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : لَوْ كَانَ عَلَى ذَاكِرٍ عُثْمَانُ بِشَرِّ ذِكْرِهِ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سُعَاةَ عُثْمَانَ فَقَالَ لِي عَلَى : اذْهَبْ بِهَذَا الْكِتَابَ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فِيهِ صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَمَرُّ سَعَاتِكَ يَعْمَلُونَ بِهَا ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَغْنَيْهَا عَنَّا ، فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : لَا عَلَيْكَ ضَعْفًا حَيْثُ أَخَذْتَهَا . »

خ ، والعدنى ، ق (١) .

٢٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَعْطَانِي شَارِفًا مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتِنِي

= لورأيت مكانهما لأبغضنهما ، قالت : يارسول الله ، فولدى منك ؟ قال : فى الجنة ، قال : ثم قال رسول الله - ﷺ - : إن المؤمنين وأولادهم فى الجنة ، وإن المشركين وأولادهم فى النار ، ثم قرأ رسول الله - ﷺ - : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ .

قال الشيخ شاكِر : إسناده حسن على الأقل إن شاء الله ، محمد بن عثمان : قال الحافظ فى التعميل ٣٧٢ : « قال الذهبى فى الميزان : لا يدري من هو فتشت عليه فى أماكن ، وخبره منكر . قال شيخنا الهيثمى : ذكره ابن حبان فى الثقات وأغفله الحسينى ، قلت : « وذكره الأزدى فى الضعفاء » ، أقول : أبو الفتح الأزدى يغلو فى التضعيف بغير حجة ، ودعوى الذهبى أن الخبر منكر لادليل عليها ، وليس فى معناه نكارة « ذريتهم » و« ذرياتهم » كذا ثبت فى ح هـ بالإفراد فى الأولى والجمع فى الثانية على قراءة نافع وأبى جعفر وفى : « ذرياتهم » بالجمع فيهما معاً ، على قراءة ابن عامر ويعقوب . وقرأ ابن كثير وعاصم وحمرزة والكسائى : وخلف « ذريتهم » بالإفراد فيهما معاً ثم قال : والحديث فى تفسير ابن كثير ٨ : ٨٣ ومجمع الزوائد ٧ : ٢١٧ والميزان للذهبي ٣ : ١٠١ والدر المنثور مختصراً ٦ : ١١٩ وكلهم نسب لعيد الله بن أحمد ، وقال فى الزوائد : « فيه محمد بن عثمان ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، كذا قال الهيثمى هنا مع أن الحافظ نقل عنه فى التعميل كما قدمنا أنه قال : فى محمد بن عثمان « ذكره ابن حبان فى الثقات » فلعله كتب ما فى الزوائد قبل أن يراه فى ابن حبان والأحاديث ١١٢٨ - ١١٣١ من زيادات عبد الله بن أحمد .

(١) الأثر أخرجه البخارى فى صحيحه (فى الجهاد والسير) باب : فرض الخمس - ج ٤ ص ١٠٢ ط الشعب قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن سوقة ، عن منذر ، عن ابن الحنفية قال : لو كان على - ﷺ - ذاكرٌ عثمان - ﷺ - ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان فقال لى على اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله - ﷺ - ، فمر ساعاتك يعملون بها ، فأتيته بها ، فقال : أغنها عنا ، فأتيته بها عليا ، فأخبرته ، فقال : ضعها حيث أخذتها ، ثم قال الحميدى : حدثنا سفيان ، حدثنا محمد بن سوقة ، قال : سمعت منذر الشورى ، عن ابن الحنفية ، قال : أرسلنى أبى خذ هذا الكتاب ، فاذهب به إلى عثمان ، فإن فيه أمر النبى - ﷺ - فى الصدقة .

بِفَاطِمَةَ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنُقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِإِذْخَرٍ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ فِي الصَّوَاغِينَ، فَاسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةٍ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارَفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحَبَالِ وَشَارَفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ فَإِذَا أَنَا بِشَارَفِي قَدْ أَجْتَبَتْ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمُنْظَرَ (مِنْهُمَا) فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غَتَّهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غَنَاهَا: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرَفِ النَّوَاءِ فَوُتِبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ، فَاجْتَبَأَ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، (قَالَ عَلِيٌّ:) فَاِنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي وَجْهِهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ (وَاللَّهِ) مَا لَقِيتُكَ كَالْيَوْمِ (قَطُّ) عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَاجْتَبَأَ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَهِيَ هُوَذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ (فَإِذَا هُمُ شَرْبٌ) فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ - يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمِلٌ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَصَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ (فَنَظَرَ) إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لَأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّهُ ثَمِلٌ، فَكَفَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى عَقْبَيْهِ الْقَهْقَرَى فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

حم، م، د، وأبو عوانة، ع، حب، ق (١) .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) كرم الله وجهه - ج ٢ ص ٢٨٥ رقم ١٢٠٠ بلفظ: حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن علي بن حسين بن علي، عن أبيه حسين بن علي، عن علي بن أبي طالب قال: قال علي أصبت شارقا مع رسول الله ﷺ - في المغنم يوم بدر، وأعطاني رسول الله ﷺ - شارقا أخرى، فأنختهما يوما عند باب رجل من الأنصار، وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه، ومعى صائغ من بني قينقاع لاستعين به علي وليمة فاطمة، وحمزة بن =

= عبد المطلب يشرب في ذلك البيت فتار إليهما بالسيف ، فَجَبَّ أَسْنَمَتُهُمَا ويقر خواصرهما ، ثم أخذ من أكبادها، قلت لا بن شهاب : ومن السنام ؟ قال : جَبَّ أَسْنَمَتُهُمَا فذهب بها قال : فنظرت إلى منظر أفظعنى ، فأتيت نبي الله - ﷺ - وعنده زيد بن حارثة ، فأخبرته الخبر فخرج ومعه زيد ، فانطلق معه ، فدخل على حمزة فتغيظ عليه ، فرفع حمزة بصره ، فقال : هل أنتم إلا عبيد لأبى ! فرجع رسول الله - ﷺ - يقهقر حتى خرج عنهم ، وذلك قبل تحريم الخمر « بلفظ مختصر .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح : ورواه مسلم ٢ : ١٢٢ - ١٢٣ عن يحيى بن يحيى عن حجاج بن محمد عن ابن جريج .

وفي ذخائر المواريث ٥٣٠٦ أنه رواه أيضا البخاري وأبو داود .

الشارف : الناقة المسنة ، « فذهب بها » أى : بالأسنمة ، وفي ح « بهما » وهو خطأ ، صححناه من ك ه وصحيح مسلم ، « فرفع حمزة بصره ، في ح « فرجع » وهو خطأ ، صححناه منها أيضا .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الأشربة) باب : تحريم الخمر إلخ - ج ٣ ص ١٥٦٩ ، ١٥٧٠ رقم ١٩٧٩ بلفظ المصنف مع الزيادة التى بين الأقواس فهى من صحيح مسلم ، بلفظ : وحدثني أبو بكر بن إسحاق ، أخبرني سعيد بن كثير بن عفير ، أبو عثمان المصري ، حدثنا عبد الله بن وهب ، حدثني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أخبرني على بن حسين بن على ، أن حسين بن على أخبره أن عليا قال : كانت لى شارف ... الأثر .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الخراج) باب : فى بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى - ج ٣ ص ٣٨٩ - ٣٩٣ رقم ٢٩٨٦ بلفظ : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عنبسة بن خالد ، حدثنا يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني على بن حسين ، أن حسين بن على أخبره ، أن على بن أبى طالب قال : « كانت لى شارف » من نصيبى من المغنم يوم بدر ، وكان رسول الله - ﷺ - أعطاني شارقا من الخمس يومئذ ... الأثر بلفظ قريب جدا من لفظ المصنف وقال المحقق : وأخرجه البخارى ٩٥ / ٤ فى فرض الخمس باب : فرض الخمس ، ومسلم فى الأشربة حديث ١٩٧٩ باب : تحريم الخمر .

وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب) - ﷺ - ج ١ ص ٤١٦ رقم ٥٤٧ بلفظ : حدثنا أبو موسى ، حدثنا أبو عاصم ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن شهاب ، عن على بن حسين ، عن أبيه ، عن على ، قال : أصبت شارقا فى مغنم بدر مع رسول الله - ﷺ - وأعطاني شارقا ، فأنختهما عند باب رجل من الأنصار أريد أن أحمل عليهما إذخر لأبيعه ومعى رجل صائغ من بنى قينقاع قال على : أستعين به على وليمة فاطمة ، وحمزة بن عبد المطلب فى البيت يشرب ومعه قينة تغنيه تقول : « ألا يا حمز لَشَرَفِ النواء ، الأثر بلفظ مختصر .

والشارف : المسن من النوق ، جمعه شُرُف بضمين على فُعْل وهذا قليل فى العربية ، والنواء : جمع ناوية ، وهى الناقة السمينة ، هكذا قال المحقق : إسناده صحيح وقال أيضا : أخرجه أحمد والبخارى ومسلم . =

٢٣٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا عَهَدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدًا إِلَّا شَيْئًا عَهْدُهُ إِلَى النَّاسِ ، وَلَكِنَّ النَّاسَ وَقَعُوا عَلَى عُثْمَانَ فَقَتَلُوهُ ، وَكَانَ غَيْرِي مِنْهُ أَسْوَأَ حَالًا وَفِعْلًا مِنِّي ، ثُمَّ إِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَحَقُّهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ فَوَثِّبْتُ عَلَيْهِ ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَصَبْنَا أَمْ أَخْطَأْنَا . »
حم (١) .

٢٣٥ / ٤ - « عَنْ حَنْشٍ قَالَ : كُسِفَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى عَلَى النَّاسِ فَقَرَأَ يَسَ أَوْ نَحْوَهَا ، وَفِي لَفْظٍ : بِالْحَجْرِ أَوْ يَسَ ، وَفِي لَفْظٍ بَيْسَ وَالرُّومَ ، وَفِي لَفْظٍ سُورَةَ مِنَ الْمَثْنِ أَوْ نَحْوَهَا ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَامَ قَدَرَ السُّورَةِ يَدْعُو وَيَكْبِرُ ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدَرَ السُّورَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ قَدَرَ ذَلِكَ أَيْضًا ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ، وَفِي

= وأخرجه ابن حبان في الإحسان ترتيب صحيح ابن حبان كتاب (السير) باب : ذكر ما يستحب للإمام أن يَغُضَّ عن هفوات ذوى الهيئات - ج ٧ ص ٣٤ رقم ٤٥١٩ من طريق ابن جريج مختصرا .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى مختصرا كتاب (إحياء الموات) باب : الماء والكلأ وغير ذلك - . إلخ ، ج ٦ ص ١٥٣ من طريق علي بن حسين وقال : رواه البخارى فى الصحيح عن عبدان .

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - ﷺ - وكرم الله وجهه) ج ٢ ص ٢٨٨ رقم ١٢٠٦ وفيه زيادة فى مقدمة الأثر بلفظ : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن على بن زيد ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد قال : (كنا مع على فكان إذا شهد مشهدا أو أشرف على أكمة أو هبط واديا قال : سبحان الله ، صدق الله ورسوله ، فقلت لرجل من بنى يشكر : انطلق بنا إلى أمير المؤمنين حتى نسأله عن قوله صدق الله ورسوله ، قال : فانطلقنا إليه ، فقلنا : يا أمير المؤمنين ، إذا شهدت مشهدا أو هبطت واديا أو أشرفت على أكمة قلت : صدق الله ورسوله ، فهل عهد رسول الله إليك شيئا فى ذلك ؟ قال : فأعرض عنا ، وألحنا عليه ، فلما رأى ذلك قال : والله ما عهد إلى رسول الله - ﷺ - عهدا إلا شيئا عهده إلى الناس ، ولكن الناس وقعوا على عثمان فقتلوه ، فكان غيرى فيه أسوأ حالا وفعلنا منى ، ثم إنى رأيت أنى أحقهم بهذا الأمر ، فوثبت عليه . والله أعلم أصبنا أم أخطأنا) .

قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . على بن زيد : هو ابن جعدان . الحسن : هو البصرى .

لَفْظٌ : فَقَرَأَ بِإِحْدَى هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ - يَعْنِي : الْحَجَرَ أَوْ يَسَ - ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَذَلِكَ فَعَلَ .

ش ، حم ، وابن خزيمة ، والطحاوى ، وابن جرير ، وأبو القاسم وابن منده فى كتاب الخشوع ، ق (١) .

(١) الأثر الوارد فى كتاب (الصلاة) لابن أبى شيبة باب : صلاة الكسوف كم هى ؟ ج ٢ ص ٤٧٢ فى الجهر بالقراءة فى صلاة الكسوف بلفظ : حدثنا سفيان عن الشيبانى ، عن الحكم ، عن حنش الكنانى أن عليا جهر بالقراءة فى الكسوف (ولم يبين عدد الركعات والصور التى قرأها .
وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - كرم الله وجهه -) ج ٢ ص ٢٩١ رقم ١٢١٥ بلفظ : حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا زهير ، حدثنا الحسن بن الحر ، حدثنا الحكم بن عتبة ، عن رجل يدعى حنشا ، عن على قال : كسفت الشمس ، فصلى على للناس ، فقرأ يس أو نحوها ... الأثر بلفظ قريب .
وقال الشيخ شاكِر : إسناده صحيح . والحديث فى مجمع الزوائد ٢ / ٢٠٧ وقال : (رواه أحمد ورجاله ثقات) ولكنه اختصر لفظه ، أو لعله سهو من الناسخ أو الطابع .
وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه فى (جماع أبواب صلاة الكسوف) باب : الدعاء والتكبير فى القيام بعد رفع الرأس من الركوع وبعد قول سمع الله لمن حمده فى صلاة الكسوف ، ج ٢ ص ٣٢٠ رقم ١٣٨٨ بلفظ : أخبرنا أبو طاهر حدثنا أبو بكر ، حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو نعيم ، ثنا زهير ، عن الحسن بن الحر ، حدثنى الحكم عن رجل يدعى الحنش ، عن على (ح) وثنا محمد بن يحيى ويوسف بن موسى ، قالوا : حدثنا أحمد ابن يونس ، حدثنا زهير حدثنا الحسن بن الحر ، حدثنى الحكم عن رجل يدعى حنشا ، عن على ، قال محمد ابن يحيى : وهذا حديث أحمد ، قال : كسفت الشمس فصلى على بالناس ، بدأ فقرأ بيس أو نحوها ، ثم ركع نحواً من قدر السورة ، ثم رفع رأسه ، فقال : سمع الله لمن حمده ، ثم قام قدر السورة يدعو ويكبر ، ثم ركع قدر قراءته أيضا ... فذكر الحديث ، وقال : ثم قام فى الركعة الثانية ففعل كفعله فى الركعة الأولى ، ثم حدثهم أن رسول الله - ﷺ - كان كذلك يفعل (قال أبو بكر فى هذا الخبر : إنه ركع أربع ركعات فى كل ركعة مثل خبر طاوس عن ابن عباس .

قال المحقق : قلت : رجال إسناده ثقات ، على ضعف فى حنش - وهو ابن المعتمر - قال الحافظ : (صدوق له أوهام) قلت : فمثله لا يحتج بحديثه عند التفرد كما هنا - ناصر : الفتح الربانى ٦ / ٢١٥ من طريق زهير قلت : وذلك فى سياق الحديث الذى اختصره ، وليته لم يفعل ، وقد ساقه أحمد (١ / ١٤٣) بتمامه / ناصر .
وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ١ ص ٣٣٤ فى كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى صلاة الكسوف كيف هى ؟ بلفظ : حدثنا على بن شيبه ، قال : ثنا قبيصة ، قال : ثنا سفيان ، عن الشيبانى ، =

٢٣٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - خَيْرَ نَسَاءِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَمْ يُخَيَّرْهُنَّ

الطَّلَاقَ » .

عم (١) .

= عن الحكم ، عن حنش : (أن علياً - ﷺ - جهر بالقراءة في كسوف الشمس وقد صلى علي - ﷺ - مع رسول الله - ﷺ - فيما قد رويناه مما تقدم من كتابنا هذا) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (صلاة الخسوف) باب : من أجاز أن يصلي في الخسوف ركعتين في كل ركعة أربع ركوعات ، ج ٣ ص ٣٣٠ أخرجه مختصراً من طريق زهير عن الحسن بن الحر ، عن الحكم عن رجل يقال له حنش ، عن علي - ﷺ - وقد سبقه حديث عن حنش بن ربيعة في نفس المصدر والصفحة وقال في نهايته : لم يرفعه سليمان الشيباني ، ورواه الحسن بن الحر عن الحكم فرفعه) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٧٨ قال : حدثنا عبد الله ، حدثني سريج بن يونس ، ثنا علي بن هاشم - يعني : البريد - عن محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن عمر ابن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن علي - ﷺ - (أن النبي ﷺ - خير نساء الدنيا والآخرة ، ولم يخيرهن الطلاق) وفي الباب كثير من الأحاديث في هذا الصدد .

وأخرجه الشيخ شاکر في مسند الإمام أحمد (مسند علي) ج ٢ ص ٣٠ رقم ٥٨٨ بسنده وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف جدا ، ثم هو منقطع ، محمد بن عبيد الله بن أبي رافع . قال البخاري في الكبير ١/١/١٧١ : (منكر الحديث) .

قال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه غيرهما أيضا .

ووقع (في الأصول الثلاثة هنا محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع) فزيادة (علي) في نسبه خطأ ، لأنه معروف النسب ، (وأبوه عبيد الله بن أبي رافع) تابعي معروف (وجده أبو رافع) هو مولى النبي - ﷺ - فزيادة (علي) في هذا النسب خطأ لا شك فيه ، فلذلك حذفناه .

(علي بن هشام بن البريد) ثقة ، وثقة ابن معين وابن المديني وغيرهما . (و) عمر بن علي بن حسين) ثقة ، ولكن انقطاع الحديث لأن أباه زين العابدين لم يدرك جده علي بن أبي طالب كما مضى في ٥٨٢ والحديث في تفسير ابن كثير ٦/٥٤٢ وقال : (وهذا منقطع) وقد وقع فيه اسم (محمد بن عبيد الله بن رافع) على الخطأ كما في نسخ المسند فدل على أنه خطأ قديم من الناسخين ، وفي ابن كثير خطأ آخر .

(عثمان بن علي بن حسين) وصوابه كما هنا (عمر بن علي بن الحسين) وليس في أولاد زين العابدين علي ابن الحسين من يسمى عثمان . انظر طبقات ابن سعد ٥/١٥٦ ثم إن هذا الحديث خطأ يخالف الأحاديث الصحاح : أن رسول الله - ﷺ - خير أزواجه الطلاق ، فاختزن الله ورسوله - ، ورضى الله عنهم .

٢٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى » .

ط ، حم ، ن ، وابن خزيمة ، ع ، ض (١) .

٢٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الضُّحَى حِينَ كَانَتِ الشَّمْسُ

مِنَ الْمَشْرِقِ فِي مَكَانِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ صَلَاةَ الْعَصْرِ » .

عم (٢) .

(١) الأثر أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ١٩ قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت عاصم بن ضمرة قال : سمعت عليا يقول : (كان رسول الله - ﷺ - يصلي من الضحى) .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ٧٩ رقم ٦٨٢ بلفظ : حدثنا سليمان بن داود ، أنبأنا شعبة ، عن أبي إسحاق سمع عاصم بن ضمرة ، عن علي : (أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي من الضحى) .

قال المحقق : إسناده صحيح ، سليمان بن داود : هو أبو داود الطيالسي الحافظ الإمام صاحب المسند المطبوع ، والحديث فيه برقم ١٢٧ ، وهو في مجمع الزوائد ٢/٢٣٥ ونسبه أيضا لأبي يعلى ، وقال : (رجال أحمد ثقات) .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، في (جماع أبواب صلاة الضحى وما فيها من السنن) باب : صلاة النبي - ﷺ - عند الضحى ... إلخ ، ج ٢ ص ٢٣٣ رقم ١٢٣٢ من طريق أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : (كان النبي - ﷺ - يصلي الضحى) قال المخرمي : هكذا حدثنا به مختصرا .

قال المحقق : قلت : إسناده حسن ، وقد مضى الحديث مطولا (١٢١١) وانظر الفتح الرباني ٢٨/٥

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (مسند علي - كرم الله وجهه -) ج ١ ص ٢٨٠ رقم ٣٣٤ من طريق أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي : (أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي الضحى) .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١/٨٩ من طريق شعبة ، بهذا الإسناد ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١/١٤٧ من طريق عبد الله بن عمر ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٣٥ ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات .

(٢) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -) ج ٢ ص ٣٠٦ رقم ١٢٥١

بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر ، حدثنا المحاربى عن فضيل بن مرزوق ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : (صلى رسول الله - ﷺ - الضحى حين كانت الشمس من المشرق مكانها من المغرب صلاة العصر) بلفظ المصنف .

٢٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرُ غَنِيٍّ اسْتَكْثَرَ بِهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ ، وَفِي لَفْظٍ : اسْتَكْثَرَ بِهَا فَإِنَّهَا هِيَ رَضْفٌ مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا ظَهْرُ غَنِيٍّ ؟ قَالَ : عِشَاءُ لَيْلَةٍ . »

عم ، قط ، عق ، والعسكري في المواضع ، ض (١) .

= قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، المحاربي : هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد الكوفي ، وهو ثقة ؛ فضيل بن مرزوق : ثقة . وثقه الثوري وابن عينة وغيرهما ، ومن تكلم فيه فلإنما تكلم في أحاديث رواها عن عطية العوفى ، والحمل فيها على عطية ، وقد ترجمه البخارى في الكبير ١٢٢/١/٤ فلم يذكر فيه جرحاً والحديث مطول ٦٨٢ وانظر ١٢٠٢ ، ١٢٤١

(١) الأثر أخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند على - ﷺ -) ج ٢ ص ٣٠٦ ، ٣٠٧ رقم ١٢٥٢ بلفظ : قال عبد الله بن أحمد : حدثني محمد بن يحيى بن أبي سميئة ، حدثنا عبد الصمد ، حدثني أبي ، حدثنا حسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : (من سأل مسألة عن ظهر غني استكثر بها من رصف جهنم قالوا : ما ظهر غني ؟ قال : عشاء ليلة) بلفظ قريب للمصنف .

وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف جدا ، لأنقطاعه ، فإن الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، قال ابن أبي حاتم في المراسيل ١٧ عن ابن معين : (الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت شيئا ، إنما سمع من عمرو بن خالد عنه ، وعمرو بن خالد لا يسوي حديثه شيئا ، إنما هو كذاب) وهذا الحديث هو أحد الحديثين اللذين أشرنا في ١٢٤٦ إلى أنه لم يسمعهم منه ، وإنما سمعهما من عمرو بن خالد ، فقد نص عليه الذهبي في الميزان ١ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، وهو أيضا في مجمع الزوائد ٩٤/٣ وقال : (رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الأوسط) وأعله بما أعللناه به .

وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب (الزكاة) باب الغنى الذي يحرم السؤال ، ج ٢ ص ١٢١ رقم (١) بلفظ : حدثنا القاسم بن إسماعيل ، ثنا يحيى بن معلى بن منصور ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، حدثني الحسين ، عن عمرو بن خالد ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة عن علي أن النبي - ﷺ - قال : (من سأل مسألة عن ظهر غني استكثر بها من رصف جهنم ، قالوا : يا رسول الله وما ظهر الغني ؟ قال : عشاء ليلة) (عمرو بن خالد متروك) .

وأخرجه ابن عدى في عقاء الرجال ، في (ترجمة : عمرو بن خالد أبو خالد الكوفي) ج ٥ ص ١٧٧٦ بلفظ : حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال : ثنا علي بن مسلم قال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال : سمعت أبي يقول : حدثنا الحسن بن ذكوان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي =

٢٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قِيلَ لِي وَلَا أُبَى بَكَرَ يَوْمَ بَدْرٍ : مَعَ أَحَدَكُمَا جَبْرِيلُ (وَمَعَ أَحَدَكُمَا جبريل) وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيلُ ، وَإِسْرَافِيلُ مُلْكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ أَوْ يَقِفُ فِي الصَّفِّ » .

ش ، حم ، ع ، وابن أبي عاصم ، وابن منيع ، والدورقي ، وابن جرير وصححه ، ك ، حل ، واللالكائي في السنة ، ق ، في الدلائل ، ض ^(١) .

= عن النبي - ﷺ - قال : (من سأل مسألة عن ظهر غنى استكثر بها من رضى جهنم ، قال : وما ظهر غنى ؟ قال : عشاء ليلة) قال لنا ابن صاعد : وهذا الحديث رواه الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد ، عن حبيب بن أبي ثابت بهذا الإسناد ، وعمرو بن خالد يكتب حديثه .
(١) ما بين القوسين مكرر في الأصل .

والأثر في كنز العمال ٣٩٨ / ١٠ ط حلب ، في كتاب (الغزوات والوفود ، من قسم الأفعال) غزوة بدر ، برقم ٢٩٩٤٦ بلفظ المصنف بدون الجملة المكررة ، ويعزوه ، وفيه (يقف) بدون (أو) قبلها .

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٤ / ٣٥٥ ، ٣٥٤ في كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ، برقم ١٨٥٠٦ ولفظه : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مسعر ، عن أبي عون ، عن أبي صالح الحنفى ، عن عليّ قال : قيل لأبى بكر الصديق وعلىّ يوم بدر ... وذكر الأثر بلفظ المصنف بدون الجملة المكررة .

ورواه أحمد في مسنده ٢ / ٣٠٨ ط دار المعارف بمصر ، برقم ١٢٥٦ ، من طريق مسعر ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبدون الجملة المكررة . وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

ورواه أبو يعلى في مسنده : ١ / ٢٨٣ ، ٢٨٤ ط دمشق (مسند علي بن أبي طالب - روضته -) برقم ٨٠ / ٣٤٠ من طريق مسعر ، بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ، وبدون الجملة المكررة .

وقال محققه : إسناده صحيح ، مسعر : هو ابن كدام ، وأبو عون : هو محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد الثقفى ، وأبو صالح الحنفى : هو عبد الرحمن بن قيس ... إلخ .

ورواه الحاكم في المستدرک ٣ / ١٣٤ ط بيروت ، في كتاب (معرفة الصحابة) من مناقب أمير المؤمنين على بن أبى طالب - روضته - مما لم يخرجناه ، من طريق مسعر بنحوه ، وبدون الجملة المكررة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجناه ، وقال الذهبي : على شرط مسلم .

ورواه أبو نعيم في الحلية ٥ / ٦٣ نشر الخانجي ، في ترجمة (حبيب بن أبى ثابت) من طريق مسعر بنحوه ، وقال : رواه شريك والناس عن مسعر .

ورواه البيهقى في دلائل النبوة ٢ / ٣٣٧ ، ٣٣٨ ط دار الفكر (جماع أبواب غزوة بدر العظمى) باب ما جاء فى دعاء النبي - ﷺ - على المشركين قبل التقاء الجمعين وبعده ... إلخ ، من طريق مسعر ، بلفظ المصنف ، مع بعض اختلاف .

٢٤١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رُمَحٌ فُكِنَا إِذَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي غَزَاةٍ خَرَجَ بِهِ مَعَهُ فَيَرْكُزُهُ فَيَمُرُّ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيَحْمِلُونَهُ ، فَقُلْتُ : لَنَّا أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - لِأَخْبِرَنَّهُ ، فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّكَ إِنِ فَعَلْتَ لَمْ تُرْفَعْ ضَالَّتْكَ ، فَتَرَكَهُ » .

حم ، هـ ، ع ، وابن جرير وصححه ، والدورقي ، ض (١) .

٢٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةِ عَلِيٍّ النَّبِيِّ - ﷺ - دَعَا النَّبِيَّ - ﷺ - : أَبَا بَكْرٍ فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ - ﷺ - : أَدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ فَحِشِّمَا لِحَقَّتَهُ فَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ فَأَذْهَبُ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَأَقْرَأُهُ عَلَيْهِمْ ، فَلَحِقَتْهُ بِالْجُحْفَةِ فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ وَرَجَعْتُ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : نَزَلَ فِي شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ جَبْرِيلُ جَاءَنِي فَقَالَ : لَنْ يُوَدِّيَ عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ » .

(١) الأثر في كنز العمال ١٥ / ١٩٠ ، ١٩١ ط حلب ، في : كتاب (اللقطة من قسم الأفعال) برقم ٤٠٥٤٤ بلفظ المصنف ، وفيه (فتركته) بدل (فتركه) بعزوه .

وهو في مسند الإمام أحمد ٢ / ٣١٤ ط دار المعارف ، برقم ١٢٧١ ولفظه : حدثنا أبو أحمد ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الخليل عن علي قال : كان للمغيرة بن شعبة رمح ... وذكر الأثر بلفظ المصنف إلى قوله : (لا أخبرته) قال : (فقال إنك إن فعلت لم ترفع ضالته) .

وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، ونقل عن ابن سعد في الطبقات ٦ / ١٦٩ قوله في ترجمة أبي الخليل : (عبد الله بن أبي الخليل الهمداني ، روى عن علي ثلاثة أحاديث من حديث أبي إسحاق) .

والأثر رواه ابن ماجه في سننه ٢ / ٩٣٩ ط دار الفكر ، في كتاب (الجهاد) باب : السلاح ، برقم ٢٨٠٩ من طريق سفيان ، بلفظ مختلف . وفي الزوائد : في إسناده أبو الخليل ، وهو عبد الله بن أبي الخليل ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : لا يتابع عليه ، وأبو إسحاق هو مدلس ، وقد اختلط بآخر عمره .

وفي هامشه تعليقا على قوله في آخر الأثر : (فلأنك إن فعلت لم ترفع ضالته) : (لم ترفع) أي الرمح ، (ضالة) بالنصب : حال . اهـ . ورواه أبو يعلى في مسنده : ١ / ٢٦٣ ط دمشق ، برقم ٣١١ / ٥١ من طريق سفيان بنحوه ، وفي آخره (فقال : إذا لا ترفع ضالته ، فتركته) . وقال محققه : رجاله ثقات .

ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار ٤ / ٢٤٦ ط المدني برقم ٣٦ من طريق سفيان بنحوه مع بعض الاختصار ، وقال : وهذا خبر عندنا صحيح سنده ، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل ، وذكر العلل والروايات فيها في مبحث طويل ، فليرجع إليه من شاء .

وانظر ترجمة أبي الخليل في تقريب التهذيب ١ / ٤١٢ ط بيروت ، رقم ٢٧٧ من حرف العين .

عم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (١) .

٢٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - حِينَ بَعَثَهُ بِبِرَاءَةٍ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ : إِنِّي لَسْتُ بِاللِّسَنِ وَلَا بِالْخَطِيبِ ، قَالَ : مَا بُدِّلِي أَنْ أَذْهَبَ بِهَا أَنَا ، أَوْ تَذْهَبَ بِهَا أَنْتَ ، قَالَ : فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ فَسَأَذْهَبُ أَنَا ، قَالَ : انْطَلِقْ فَإِنَّ اللَّهَ يُثَبِّتُ لِسَانَكَ ، وَيَهْدِي قَلْبَكَ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيهِ وَقَالَ : انْطَلِقْ فَأَقْرَأْهَا عَلَى النَّاسِ ، وَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ سَيَتَقَاضُونَ إِلَيْكَ فَإِذَا أَنَاكَ خَصْمَانِ فَلَا تَقْضِيَنَّ لَوَاحِدٍ حَتَّى تَسْمَعَ كَلَامَ الْآخَرِ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ تَعْلَمَ لِمَنِ الْحَقُّ » .

عم ، وابن الجريز (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ٢/ ٤٢٢ ط حلب ، في كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في التفسير : سورة التوبة ، برقم ٤٤٠٠ بلفظ المصنف مع يسير اختلاف ، ويعزوه .

ورواه أحمد في مسنده ٢/ ٣٢٢ ط دار المعارف ، برقم ١٢٩٦ ولفظه : (قال عبد الله بن أحمد) : حدثنا محمد ابن سليمان لؤي ، حدثنا محمد بن جابر ، عن سماك ، عن حنش ، عن علي قال : لما نزلت عشر آيات من براءة ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاكر : إسناده حسن ، ثم قال : والأحاديث ١٢٩٢ - ١٢٩٦ من زيادات عبد الله بن أحمد . وانظر مجمع الزوائد ٧/ ٢٩ ط بيروت كتاب (التفسير) سورة براءة ، والدر المنثور : مجلد ٤ ج ١٠ ص ١٢٤ ط دار الفكر ، بيروت .

وتفسير ابن كثير ٤/ ٤٨ ط الشعب ، تفسير سورة التوبة .

(٢) في الأصل : (يعلم من) التصويت من الكنز ، فالأثر في : كنز العمال ، ج ٢ ص ٤٢٢ ط حلب ، في كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في القرآن ، فصل في التفسير : سورة التوبة ، برقم ٤٤٠١ بلفظ المصنف مع يسير اختلاف ، ويعزوه .

وهو في مسند الإمام أحمد ٢/ ٣١٩ ط دار المعارف ، برقم ١٢٨٦ ولفظه : (قال عبد الله بن أحمد) : حدثني أبو بكر ، حدثنا عمرو بن حماد ، عن أسباط بن نصر ، عن سماك ، عن حنش ، عن علي : أن النبي - ﷺ - حين بعثه ببراءة فقال : (يابى الله ...) وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، ومختصرا إلى قوله : (ثم وضع يده على فمه) .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، ثم قال : اللسن - بكسر السين - : ذو البيان والفصاحة ، ثم قال : وهذا الحديث والذي قبله من زيادات عبد الله بن أحمد . اهـ .

٤/ ٢٤٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أُنَيْعٍ قَالَ : سَأَلْنَا عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ فِي الْحَجَّةِ ؟ قَالَ :

بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ (*) وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ ، وَلَا يَجْتَمِعُ مُسْلِمٌ وَمُشْرِكٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ - عَهْدُ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ فَاجْلُهُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ » .

الحميدى ، ص ، ش ، حم ، والعدنى ، والدارمى ، ت وقال : حسن صحيح ، ع ،

وابن المنذر ، قط فى الأفراد ، ورسته فى الإيمان ، ك ، ق ، وابن مردويه ، ض (١) .

(*) لعل واو العطف هنا زائدة ، وهى غير موجودة فى الكنز والمصادر التالية :-

فالأثر فى كنز العمال ، ج ٢ ص ٤٢٢ ، ٤٢٣ ط الحلب ، فى كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : فى القرآن ، فصل فى التفسير : سورة التوبة ، برقم ٤٤٠٢ بلفظ المصنف ، وفيه : (لا يدخل إلا نفس مؤمنة) بدون واو العطف قبل (لا) ولفظ (الجنة) بعد (يدخل) ، ويعزوه ، مع زيادة عزوه إلى أبى داود ، وعدم عزوه إلى الضياء .

وفى هامشه : زيد بن أنيع ، ويقال : (يُنْع) الهمدانى الكوفى ، قال الأشرم عن أحمد : المحفوظ بالياء ، وقال ابن معين : الصواب : ينيع ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال العجلي : كوفى ، تابعى ، ثقة . وقال ابن سعد : كان قليل الحديث . وانظر تهذيب التهذيب ٣/ ٤٢٨ ط الهندى .

والأثر رواه الحميدى فى مسنده ١/ ٢٦ ط بيروت (أحاديث على بن أبى طالب - ﷺ -) برقم ٤٨ ولفظه : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، حدثنى أبو إسحاق الهمدانى ، عن زيد بن أنيع قال : سألنا علياً بأى شئ بعثت فى الحجة ؟ قال : بعثت بأربع : لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

ورواه الإمام أحمد فى مسنده ٢/ ٣٢ ط دار المعارف بمصر ، (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) برقم ٥٩٤ من طريق سفيان ، عن زيد بن أنيع - رجل من همدان - : سألنا علياً ... وذكر الأثر بنحوه ، وبدون الجملة الأخيرة (ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر) وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، أبو إسحاق هو السبيعى .

والأثر رواه الدارمى فى سنته ١/ ٣٩٤ ط شركة الطباعة الفنية المتحدة بمصر ، فى كتاب (مناسك الحج) باب : لا يطوف بالبيت عريان ، من طريق سفيان بن عيينة ، بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .

ورواه الترمذى فى سنته ٢/ ١٧٩ ط دار الفكر ، بيروت ، فى (أبواب الحج) باب : ما جاء فى كبراهية الطواف عريانا ، برقم ٨٧٢ من طريق سفيان بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

قال : وفى الباب عن أبى هريرة ، ثم قال : حديث على حديث حسن . اهـ ورواه أبو يعلى فى مسنده ١/ ٣٥١ ط دمشق ، فى (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) كذا قال : (زيد بن أنيع) وإنما هو (ابن أنيع) . =

٢٤٥/٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : أَتَى عَلِيًّا رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مَكَاتِبِي فَأَعْنِي ، فَقَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيَنَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ صَبِيرٌ دَنَائِرُ لَادَّاهَا اللَّهُ عَنْكَ ؟ قُلْ : اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ » .

حم ، ت وقال : حسن غريب ، ك ، ض (١) .

= وقال محققه : رجاله ثقات . ثم قال : يُثَبِّعُ ، قال الحافظ : بضم التحتانية ، وقد تبدل همزة ، بعدها مثناة ثم تحتانية ساكنة ، ثم مهملة . وانظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٣/ ٤٢٧ ط الهند ، رقم ٧٨٢ وتقريب التهذيب ١/ ٢٧٧ ط بيروت ، رقم ٢١٢ ، من حرف الزاي .

والأثر رواه الحاكم في المستدرک ٣/ ٥٢ ط بيروت ، في كتاب (المغازي) نداء علي - ﷺ - في موسم الحج ببراءة ، من طريق سفيان ، بلفظ المصنف مع يسير اختلاف . وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي .

ورواه البيهقي في سننه ٩/ ٢٠٧ ط الهند ، في كتاب (الجزية) باب : لا يقرب المسجد الحرام - وهو الحرم كله مشرك ، من طريق أبي إسحاق ، عن زيد بن يشيع ، عن علي قال : أرسلت إلى أهل مكة بأربع : لا يطوفن بالكعبة عريان ، ولا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ومن كان له عند رسول الله - ﷺ - عهد فعهدته إلى مدته « ورواه من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن يشيع قال : سألتنا عليا - ﷺ - بأي شيء بعثت ؟ قال : بأربع ، فذكرهن إلا أنه قال : ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج ، وزاد : « ومن لم يكن له عهد فأربعة أشهر » اهـ .

ورواه السيوطي في الدر المنثور ، مجلد ٤ ، ج ١٠ ص ١٢٥ ط دار الفكر - بيروت ، سورة التوبة ، ولفظه : وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وصححه ، وابن المنذر ، والنحاس ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن زيد بن يشيع - ﷺ - قال : سألتنا عليا - ﷺ - بأي شيء بعثت مع أبي بكر - ﷺ - في الحج ؟ قال : بعثت بأربع : لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٦ ص ٢٥٢ ط حلب ، في كتاب (الدين والسلم من قسم الأفعال) - دعاء رفع الدين ، برقم ١٥٥٦٣ بلفظ المصنف وعزوه .

وهو في مسند الإمام أحمد ٢/ ٣٣٢ ط دار المعارف ، برقم ١٣١٨ ولفظه : (قال عبد الله بن أحمد) : حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر ، حدثنا أبو معاوية ، عن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي ، عن سيار أبي الحكم ، عن أبي وائل قال : أتى عليًّا رجلٌ ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، وفيه « جبل صير » بدل « جبل صبير » .

٢٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا قَاعِدٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : إِنْ كُنْتَ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمْ الْمُحَرَّمَ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ ، وَفِيهِ يَوْمٌ تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى آخَرِينَ » .

الدارمي ، ت وقال : حسن غريب ، عم ، ع ، هب (١) .

= وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ، لضعف عبد الرحمن بن إسحاق وقال : صير ، بكسر الصاد : جبل ببلاد طى . اهـ .

والأثر رواه الترمذى فى سننه ٢٢٠/٥ ط دار الفكر ، فى (أبواب الدعوات) أحاديث شتى ، برقم ٣٦٣٤ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، بنحو ما سبق وفيه « صير » بدل « صَبِير » وقال : هذا حديث حسن غريب . ورواه الحاكم فى المستدرک ١ / ٥٣٨ ط بيروت ، فى كتاب (الدعاء) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق بنحو ما سبق ، وفيه (صَبِير) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

وفى النهاية ، فى مادة « صبر » وفيه « من فعل كذا وكذا كان خيراً له من صَبِيرٍ ذهباً » هو اسم جبل باليمن ، وقيل : إنما هو مثل جبل صَبِير ، بإسقاط الباء الموحدة ، وهو جبل لطفى ، وهذه الكلمة جاءت فى حديثين لعلّى ومعاذ ، أما حديث علىّ فهو صَبِيرٌ ، وأما رواية معاذ فصَبِيرٌ ، كذا فرّق بينهما بعضهم . اهـ .

وفى مادة « صير » أشار إلى رواية عليّ بقوله : وفى رواية أبي وائل « أن علياً - رضي الله عنه - قال : لو كان عليك مثل صَبِيرٍ ديناً لأداه الله عنك » ويروى « صَبِيرٍ » اهـ .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٤ ص ١٧٩ ط حلب كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضل الأزمنة - شهر المحرم ، برقم ٣٨٢٩٨ بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه الدارمى فى سننه ١ / ٣٥٣ ، ٣٥٤ ط الفنية المتحدة ، فى كتاب (الصيام) باب : صيام المحرم ، برقم ١٧٦٣ ولفظه : حدثنا محمد بن سعيد ، ثنا محمد بن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن النعمان ابن سعد قال : جاء رجل إلى عليّ فسأله عن شهر بعد شهر رمضان يصومه ، فقال له عليّ : ما سألتني أحد عن هذا بعد إذ سمعت رجلاً سأل النبی - ﷺ - أى شهر يصومه من السنة بعد شهر رمضان ؟ فأمر بصيام المحرم ، وقال : إن فيه يوماً تاب الله على قوم ، ويتوب فيه على قوم » .

ورواه الترمذى فى سننه ٢ / ١٢٢ ط دار الفكر ، فى (أبواب الصوم) باب : ما جاء فى صوم المحرم ، برقم ٧٣٨ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق مع اختلاف فى بعض الألفاظ والعبارات ، وبعض زيادة ونقصان ، وقال : هذا حديث حسن غريب . اهـ .

=

٢٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَرَجَلٍ قَتَلَ عَبْدَهُ مُتَعَمِّدًا فَجَلَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِائَةً ، وَنَفَاهُ سَنَةً ، وَمَحَا سَهْمَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يُقْدِهِ بِهِ » .
ش ، هـ ، ع ، والحارث ، ك ^(١) .

= والأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٣٣٣/٢ ط دار المعارف ، برقم ١٣٢١ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق بنحو ما سبق .

وقال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف ، لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ، ثم نقل عن شارح الترمذى قوله : « وأخرجه النسائي ، وصححه ابن حبان ، وابن عبد البر ، وابن حزم ، كذا في عمدة القارى تعقيبا على الحديث الذى بعده : وهو الذى قبله من زيادات عبد الله بن أحمد . اهـ .
وانظر رقم ١٣٣٤ من نفس المصدر .

ورواه أبو يعلى في مسنده ٢٣٢/١ ط دمشق (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) برقم ٧ (٢٦٧) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق مع اختلاف فى بعض الألفاظ والعبارات .

وقال محققه : إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ، وانظر رقم ٤٢٦ منه .
والأثر رواه البيهقى فى شعب الإيمان ٣٥٧/٧ ، ٣٥٨ ط الهند ، باب : فى (الصيام) تخصيص شهر المحرم بالذكر ، برقم ٤٣٤٩٧ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، بنحو ما سبق ، وقال محققه : إسناده ضعيف وانظر ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق فى تهذيب التهذيب ١٣٦/٦ ط الهند ، وكلها تدل على تضعيفه وتجريحه . اهـ . وفى تقريب التهذيب ١/٤٧٢ ط بيروت ، برقم ٨٦٤ وفيها تضعيفه كذلك .
(١) الأثر فى كنز العمال ٩٣/١٥ ط حلب ، فى كتاب (القصاص من قسم الأفعال) قصاص العبد ، برقم ٤٠٢٢٩ بلفظ المصنف وعزوه ، مع زيادة عزوه للبيهقى .

ورواه ابن أبى شيبه فى مصنفه ٣٠٤/٩ فى كتاب (الديات) الرجل يقتل عبده ، من قال لا يقتل به ، برقم ٧٥٦٠ ولفظه : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن إسحاق بن أبى فروة ، عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على قال : أتى النبى عليه السلام برجل قتل عبده ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع يسير اختلاف .

ورواه ابن ماجه فى سننه ٨٨٨/٢ ط دار الفكر ، فى كتاب (الديات) باب : هل يقتل الحر بالعبد ، برقم ٢٦٦٤ من طريق إسماعيل بن عياش ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قتل رجل عبده عمداً متعمداً ، فجلده رسول الله - ﷺ - مائة ، ونفاه سنة ، ومحا اسمه من المسلمين .

وفى الزوائد : فى إسناده إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة ، وهو ضعيف وإسماعيل بن عياش .
والأثر رواه أبو يعلى فى مسنده ٤٠٥/١ ط دمشق (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) برقم ٢٧١ / ٥٣١ =

٢٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَتَبَوَّأَ مَضْجَعَهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، اللَّهُمَّ لَا أَسْتَطِيعُ ثَنَاءً عَلَيْكَ وَلَوْ حَرَصْتُ ، وَلَكِنْ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » .

ن ، ويوسف القاضي في سنته ، طس (١) .

٢٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ - رَقِيقٌ أَهْدَاهُ لَهُ بَعْضُ مُلُوكِ الْأَعَاجِمِ ، فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : إِيَّتِ أَبَاكَ فَاسْتَخْدِمِيهِ خَادِمًا ، فَأَتَتْ فَاطِمَةُ فَلَمْ تَجِدْهُ ، وَكَانَ يَوْمَ عَائِشَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمْ تَجِدْهُ ، وَاخْتَلَفَتْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يَأْتِ يَوْمُهُ ذَلِكَ حَتَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَلَمَّا أَتَى أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَأَتَى فَاطِمَةَ فَقَالَ : مَا أَخْرَجَكَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ قَالَ : وَطَفَقْتُ أُغْمِزُهَا أَقُولُ : اسْتَخْدِمِي أَبَاكَ ، فَأَدْنَتْ إِلَيْهِ يَدَهَا فَقَالَتْ : قَدْ مَجَلَّتْ يَدَايَ مِنَ الرَّحَى ، لَيْلَتِي جَمِيعًا أُدِيرُ الرَّحَى حَتَّى أَصْبِحَ ، وَأَبُو الْحَسَنِ

= من طريق إسماعيل بن عياش ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . وقال محققه : إسناده ضعيف جدا .

ورواه البيهقي في سنته ٣٦/٨ ط الهند ، في كتاب (الجنائيات) باب : ماروى فيمن قتل عبده ، أو مثل به من طريق أبي شعبة بلفظ المصنف ، وزاد : (قال وحدثنا) إسماعيل بن عياش ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ - : مثله . اهـ . ورواه في نفس المصدر من طريق إسماعيل بن عياش ، عن الأوزاعي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وزاد في آخره « وأمره أن يعتق رقبة » .

(١) الأثر في كنز العمال ٧٦/٢ ، ٧٧ ط حلب ، في كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) باب : في الدعاء ، الأدعية المطلقة ، برقم ٥٠٤٩ بلفظ المصنف وعزوه .

وفي سنن النسائي (المجتبى) ٢٠٦/٣ ط الحلبي كتاب (قيام الليل وتطوع النهار) باب : الدعاء في الوتر ، من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ - كان يقول في آخر وتره : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » .

والأثر رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٢٤ ط بيروت ، في كتاب (الأذكار) باب : مايقول إذا أوى إلى فراشه ، وإذا انتبه ، بلفظ المصنف ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن عبد الله بن عبد القاري ، وقد وثقه ابن حبان . اهـ .

يَحْمِلُ حَسَنًا وَحُسَيْنًا ، قَالَ لَهَا : اصْبِرِي يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ فَأَنْتِ خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي نَفَعَتْ أَهْلَهَا ، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرٍ مِنَ الَّذِي تُرِيدَانِ ، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمْ فَكَبِّرَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، وَاحْمَدَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبِّحَا اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ اخْتِمَاهَا بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الَّذِي تُرِيدَانِ ، وَمِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا .

ابن جرير ، وسمويه (١) .

٤ / ٢٥٠ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِفَاطِمَةَ : قُومِي يَا فَاطِمَةُ فَاشْهَدِي أَضْحِيَّتِكَ ، أَمَا إِنْ لَكَ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمْعَا مَغْفِرَةٍ لِكُلِّ ذَنْبٍ أَصَبْتِهِ ، أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلُحُومِهَا وَدِمَائِهَا سَبْعِينَ ضِعْفًا ، ثُمَّ تَوْضَعُ فِي مِيزَانِكَ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَيْ رَسُولُ اللَّهِ : أَهَذِهِ لَالُ مُحَمَّدٍ خَاصَّةٌ فَهُمْ أَهْلُ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَمْ لَالُ مُحَمَّدٍ وَلِلنَّاسِ عَامَّةٌ ؟ قَالَ : بَلْ هُنَّ لَالُ مُحَمَّدٍ وَلِلنَّاسِ عَامَّةٌ » .

ابن منيع ، وعبد بن حميد ، وابن زنجويه والدورقي ، وابن أبي الدنيا في الأضاحي ،

ق وضعفه (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ١٥ / ٥٠٧ ط حلب ، في كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) أدب النوم وأذكاره ، برقم ٤١٩٨٣ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبعزوه .

وفي المختار : « طَفِقَ » يفعل كذا : أى جعل يفعل ، وبابه طرب ، ثم قال وبعضهم يقوله من باب : جلس . اهـ . وفي النهاية فى مادة « مجل » : مَجَلَّتْ يده تَمَجُّلٌ مَجَلًّا ، وَمَجَلَّتْ تَمَجُّلٌ مَجَلًّا : إِذَا تَخَنَّ جِلْدُهَا وَتَعَجَّرَ وَظَهَرَ فِيهَا مَا يَشْبَهُ الْبَثْرَ ، مِنَ الْعَمَلِ بِالأَشْيَاءِ الصُّلْبَةِ الخشنة ، ومنه حديث فاطمة « أنها شكت إلى على مَجَلٌ يديها من الطحن » .

(٢) هكذا فى الأصل (هن) ، وفى الكنز وسنن البيهقي (هى) .

والأثر فى كنز العمال ، ج ٥ ص ٢٢١ ط حلب ، فى كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : فى واجبات الحج ومندوبات الأضاحي ، برقم ١٢٦٧١ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبعزوه .

ورواه عبد بن حميد فى مسنده ، ص ٥٥ ط بيروت ، من (مسند أبى الحسن على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) برقم ٧٨ من طريق عمرو بن خالد ، عن محمد بن على ، عن آبائه ، عن على مع بعض اختلاف وبعض زيادة ونقصان يسيرين .

وقال محققاه : أخرجه من هذا الطريق أحمد بن منيع ، والبيهقى ، ذكر ذلك البوصيرى فى إتحاف المهرة =

٢٥١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنَسٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ

إِنَّا جِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ ، وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ عِبِيدِنَا قَدْ أَتَوَكَ لَيْسَ بِهِمْ رَغْبَةٌ فِي الدِّينِ وَلَا رَغْبَةٌ فِي
الْفَقْهِ ، إِنَّمَا فَرُّوا مِنْ ضِيَاعِنَا وَأَمْوَالِنَا فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا ، فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ
صَدَقُوا ، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَأَحْلَافُكَ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ لِعُمَرَ مَا تَقُولُ ؟
قَالَ : صَدَقُوا ، إِنَّهُمْ لَجِيرَانُكَ وَحُلَفَاؤُكَ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ :
وَاللَّهِ لَيَسَعَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا قَدْ أَمْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِالْإِيمَانِ فَيَضْرِبُكُمْ عَلَى الدِّينِ أَوْ يَضْرِبَ
بَعْضُكُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ عُمَرُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :
لَا ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَخْصِفُ النَّمْلَ ، وَكَانَ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا . »

حم ، وابن جرير وصححه ، ض (١) .

= كتاب (الأضاحي) الباب التاسع ، وقال : مدار إسناد حديث علي بن أبي طالب هذا على عمرو بن خالد
القرشي ، وهو ضعيف ، كذبه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين والجوزجاني ، ونسبه وكيع وأبو زرعة لوضع
الحديث ، وضعفه أبو حاتم وأبو داود والنسائي والدراقطني وغيرهم . اهـ .

والأثر رواه البيهقي في سننه ، ج ٩ ص ٢٨٣ ط الهند ، في كتاب (الضحايا) باب : ما يستحب للمرء من أن
يتولى ذبح نسكه أو شهوده ، من طريق عمرو بن خالد ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . وقال : عمرو بن
خالد ضعيف . اهـ .

وترجمة (عمرو بن خالد) في تقريب التهذيب ٢/٦٩ ط بيروت ، برقم ٥٧٢ من حرف العين ، وفيها :
عمرو بن خالد القرشي ، مولا هم ، أبو خالد كوفي ، نزل واسط ، متروك ، ورماء وكيع بالكذب ، من الثامنة ،
مات بعد سنة عشرين ومائة .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٢٧ ط حلب ، في كتاب الفضائل من قسم الأفعال (فضائل علي - ﷺ -
برقم ٣٦٤٠٢ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبمزوه .

والأثر في مسند الإمام أحمد ٢/٣٣٨ ط دار المعارف ، بتحقيق الشيخ شاکر ، برقم ١٣٣٥ ولفظه : حدثنا
أسود بن عامر ، أخبرنا شريك ، عن منصور ، عن ربيع ، عن علي قال : جاء النبي أناس من قريش ... وذكر
الأثر بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير ، واختصار إلى قوله : « فتغير وجه النبي - ﷺ - الأخيرة . وقال
الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

٢٥٢ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الْمُمَغْطِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ ، كَانَ رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطِطِ ، وَلَا بِالسَّبْطِ ، كَانَ جَعْدًا رَجُلًا ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّمِ ، وَكَانَ فِي الْوَجْهِ تَدْوِيرٌ أَبْيَضٌ مُشْرَبٌ ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ جَلِيلَ الْمُشَاشِ وَالْكَتَدِ ، أَجْرَدَ ، ذَا مَسْرُوبَةٍ ، شَنَّ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَّتَ مَعًا ، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، أَجْوَدَ النَّاسِ كَفًّا ، وَأَرْحَبَ النَّاسِ صَدْرًا ، وَأَصْدَقَ لَهْجَةً ، وَأَوْفَى النَّاسِ بِذِمَّةٍ ، وَأَلْيَنَهُمْ عَرِيكَةً ، وَأَكْرَمَهُمْ عَشِيرَةً ، مَنْ رَأَاهُ بِدِيهَةٍ هَابَةٍ ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ ، يَقُولُ نَاعَتُهُ لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ - ﷺ - » .

... (١) وقال : ليس إسناده بمتصل ، وهشام بن عمار في المبعث ، والكجى ، ق في الدلائل (٢) .

(١) بياض بالأصل يسع رمزا ، وعزاه في الكنز إلى الترمذى مع بقية ما ذكره المصنف .

(٢) الأثر في كنز العمال ١٧٦ / ٧ ط حلب كتاب (الشرائع من قسم الأفعال) باب : في حليته - ﷺ -

برقم ١٨٥٦٨ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، ويعزوه .

ورواه الترمذى في سننه ٢٦٠ / ٥ ط دار الفكر ، بيروت (في أبواب المناقب) باب ٣٨ برقم ٣٧١٨ ولفظه : حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي حليمه من قصر الأحنف ، وأحمد بن عبدة الضبيّ وعلي بن حجر قالوا : أخبرنا عيسى بن يونس ، أخبرنا عمر بن عبد الله مولى غفرة ، حدثني إبراهيم بن محمد من ولد علي ابن أبي طالب قال : « كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْمُمَغْطِ ... » وذكره مع بعض اختلاف وزيادة ونقص في بعض الألفاظ والعبارات ، وقال : هذا حديث ليس إسناده بمتصل ، وزاد : قال أبو جعفر : سمعت الأصمعي يقول في تفسير صفة النبي - ﷺ - يقول : الْمُمَغْطِ : الذاهب طولاً ، قال : وسمعت أعرابيا يقول في كلامه : تَمَغْطُ فِي نُشَابَتِهِ ، أَيْ : مَدَاهَا مَدًا شَدِيدًا ، وَأَمَّا الْمُتَرَدِّدُ : فَالداخل بعضه في بعض قصرا ، وَأَمَّا الْقَطِطُ : فَالشديد الجموده ، وَالرَّجُلُ : الَّذِي لَيْسَ فِي شَعْرِهِ حَجُونَةٌ ، أَيْ يَنْحِنِي قَلِيلًا ، وَفِي الدلائل : أَيْ تَنَنِي قَلِيلًا ، وَأَمَّا الْمُطَهَّمُ : فَالبدان الكثير اللحم ، وَأَمَّا الْمُكَلَّمُ : فَالمدور الوجه ، وَأَمَّا الْمُشْرَبُ ، فَهُوَ الَّذِي فِي بَيَاضِهِ حَمْرَةٌ ، وَالْأَدْعَجُ : الشديد سواد العين ، وَالْأَهْدَبُ : الطويل الأشفار ، وَالْكَتَدُ : مجتمع الكتفين وهو الكاهل ، وَالْمَسْرُوبَةُ : الشعر الدقيق الذي هو كأنه قضيب من الصدر إلى السرة ، الشَّشَنُ : =

٢٥٣/٤ - « عَنْ مَنْدَلِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ (*) عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِحِجَامَةِ الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ » .
هـ ، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات ، ومندل ضعيف ، وسعد والأصبع متروكان (١) .

= الغليظ الأصابع من الكفين والقدمين ، والتقلع : أن يمشى بقوة ، والصبب : الحدور ، تقول : انحدرنا من صَبُوبٍ وَصَبَبٍ ، وقوله : جليل المُشاش : يريد رءوس المناكب ، وفي موضع آخر في الدلائل ، جليل المُشاش : العظيم رءوس العظام مثل الركبتين والمرفقين والمنكبين ، والعشرة : الصلبة ، والعشير : الصاحب ، والبديهة : المفاجأة ، يقول : بدهته بأمر : أي فجيته . اهـ .

وفي : المختار (فجيته) بالكسر (فُجَاءة) بالضم والمد ، و (فُجَاءَه) بالفتح أيضا وفي النهاية في مادة « مَغَطَ » في صفته عليه السلام : « لم يكن بالطويل المُمَغَط » هو بتشديد الميم الثانية : المتناهي الطول ، وَاَمَغَطَ النهار إذا امتد ، وَاَمَغَطُ الحبل وغيره : إذا مددته ، أصله منمغط ، والنون للمطاوعة ، فقلبت ميما وأدغمت في الميم ، ويقال بالعين المهملة بمعناه . اهـ .

وفي هامشه : ضبط في الهروى واللسان بكسر الغين ، وهو في (أ) بالكسر والفتح .
والأثر رواه البيهقي في دلائل النبوة ، ج ١ ص ١٩٨ ، ١٩٩ ط دار الفكر باب (جامع صفة رسول الله - ﷺ - وشماله) عن إبراهيم بن محمد من ولد علي قال : كان علي - رضى الله عنه - إذا نعت رسول الله - ﷺ - قال : لم يكن بالطويل الممغط ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، ثم ذكر في الباب بعض روايات أخر في هذا المعنى مختصرة ومطولة عن علي وغيره ، ثم ذكر تفسيراً لبعض ألفاظ هذا الأثر عن الأصمعي وغيره .

(*) في الأصل : نيار ، وفي الكنز : بنانه ، والتصويب من التقريب والتهذيب و سنن ابن ماجه ، والأثر الآتي برقم ٢٥٩ ومصادره .

(١) الأثر في : كنز العمال ، ج ١٠ ص ٨٩ ط حلب ، في كتاب (الطب من قسم الأفعال) الحجامة ، برقم ٢٨٤٧٩ بلفظ المصنف وعزوه ، مع زيادة عزوه لابن عساكر .

ورواه ابن ماجه في سننه ، ج ٢ ص ١١٥٢ ط دار الفكر بيروت كتاب (الطب) باب : موضع الحجامة ، برقم ٣٤٨٢ ولفظه : حدثنا سُويد بن سعيد ، ثنا علي بن مُسهر ، عن سعد الإسكاف ، عن الأصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ ، عن علي قال : نزل جبريل ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وفي الزوائد : في إسناده أصبغ بن نباة التيمي الحنظلي وهو ضعيف .

وقال محققه : (الأخدعين) في المنجد : الأخدعان : عرقان في صفحتي العنق قد خفيا ويطنا ، =

٢٥٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ مِمَّا عَهَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدُرُ بِي مِنْ

بَعْدِهِ » .

ش ، والحارث ، والبزار ، ك ، ع ، ق في الدلائل (١) .

= وفي القاموس : الأخدع : عرق في المحجمتين ، وهو شعبة من الوريد . (والكاهل) في المصباح : قال أبو زيد : الكاهل من الانسان خاصة ، ويستعار لغيره ، وهو ما بين كتفيه ، وقال الأصمعي : هو موصل العنق... الخ .

وقال في معنى (الحجامه) : في المنجد : الحجامه : المداواة والمعالجة بالمحجم ، والمحجم : آلة الحجم ، وهو شئ كالكأس يفرغ من الهواء ، ويوضع على الجلد فيحدث فيه تهيجا ، ويجذب الدم أو المادة بقوة . وترجمة (مندل بن علي) في : تقريب التهذيب ٢ / ٢٧٤ ط بيروت ، برقم ١٣٦٣ من حرف الميم ، وفيها : مندل ، مثلث الميم ، ساكن الثاني ، ابن علي العنزي - بفتح المهملة والنون ، ثم زاي - أبو عبد الله الكوفي ويقال : اسمه عمرو ، ومندل لقب ، ضعيف ، من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ، ومات سنة سبع أو ثمان وستين .

وفي نفس المصدر ١ / ٢٨٧ برقم ٨٨ من حرف السين : سعد بن طريف الإسكافي الحنظلي الكوفي ، متروك ، ورماء ابن حبان بالوضع ، وكان رافضيا ، من السادسة . أما (أصبغ بن نباتة) فترجمته في : نفس المصدر ١ / ٨١ برقم ٦١٣ من حرف الألف ، وفيها : أصبغ بن نباتة بضم النون وتخفيف الباء المفتوحة - التميمي ، الحنظلي ، الكوفي ، يكنى أبا القاسم ، متروك ، رُمى بالرفض ، من الثالثة .

(١) الأثر في كنز العمال ١١ / ٢٩٧ ط حلب كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فتن الخوارج ، برقم ٣١٥٦١ بلفظ المصنف وعزوه .

وفي المطالب العالية لابن حجر ٤ / ٥٦ ط بيروت كتاب (المناقب) باب فضائل علي - ﷺ - برقم ٣٩٤٧ من طريق أبي إدريس الأودي ، عن علي رفعه قال : قال رسول الله - ﷺ - : (إن هذه الأمة ستغدر بك من بعدي) . وعزاه للحارث .

وهو في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ٣ / ٢٠٣ ط بيروت (مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ -) باب في قتله ، برقم ٢٥٦٩ ولفظه : حدثنا هارون بن سفيان ، ثنا علي بن قادم ، ثنا شريك ، عن الأجلح ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ثعلبة بن يزيد ، عن أبيه - هكذا قال ، وأحسبه غلط ، إنما هو عن علي - قال - : (سمعت عليا يقول على المنبر : والله لعهد النبي الأمي ﷺ إلى أن الأمة ستغدر بي) .

قال البزار : قد رواه فطر بن خليفة وغيره ، عن حبيب ، عن ثعلبة ، عن علي . اهـ .

٢٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَهْدُ مَعَهُودٌ أَنَّ الْأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ بَعْدِي ، وَأَنْتَ تَعِيشُ عَلَى مِلَّتِي ، وَتَقْتُلُ عَلَى سُنَّتِي ، مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي وَإِنَّ هَذِهِ سَتُخْضَبُ مِنْ هَذِهِ - يَعْنِي لِحَيْتَهُ مِنْ رَأْسِهِ » .
ك (١) .

٢٥٦ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ حِينَ مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ : أَدْرَكْتَ صَفْوَهَا ، وَسَبَقْتَ رَفِيقَهَا » .
ك (٢) .

= ورواه الحاكم في المستدرک ٣ / ١٤٠ ط بيروت كتاب (معرفة الصحابة) عن علي - ﷺ - بلفظ المصنف ، وليس فيه (من) قبل (بعده) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .
ورواه العقيلي في الضعفاء الكبير ١ / ١٧٨ ط دار الكتب العلمية ، بيروت ، من رواية ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي ، من طريق حبيب بن أبي ثابت ، عن ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي : (عهد إلى النبي - عليه السلام - أن هذه الأمة ستغدرى) .
والأثر رواه الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ١٣٧ في (مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ -) باب وفاته - ﷺ - عن ثعلبة بنحوه .

وقال : رواه البزار ، وفيه علي بن قادم وقد وثق وضعف . اهـ .

وترجمة (ثعلبة بن يزيد الحماني) في التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٢ / ١٧٤ ط بيروت ، وفيها : ثعلبة بن يزيد الحماني ، سمع عليا ، روى عنه حبيب بن أبي ثابت ، يعد في الكوفيين ، فيه نظر - قال - النبي - ﷺ - لعلي : (إن الأمة ستغدر بك) ولا يتابع عليه . اهـ . وقال محقق العقيلي : وضعفه ابن حبان لغلوه في التشيع .
(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١١ / ٢٩٧ ط حلب كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فتن الخوارج ، برقم ٣١٥٦٢ بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ١٤٢ ط بيروت كتاب (معرفة الصحابة) عن حبان الأسدي قال : سمعت عليا يقول : قال لي رسول الله - ﷺ - : (إن الأمة ستغدر بك بعدى) وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وفيه (من هذا) بدل (من هذه) . وقال : صحيح ، ووافقه الذهبي .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ٢٢٠ ط كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) عبد الرحمن بن عوف - ﷺ - برقم ٣٦٦٦٩ بلفظ المصنف وعزوه .

وبرقم ٣٦٦٨٠ عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت علي بن أبي طالب يوم مات =

٢٥٧/٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : إِنَّمَا كَانَ عَلَى يَقْنُتٍ لِأَنَّهُ كَانَ مُحَارِبًا ، وَكَانَ يَدْعُو عَلَى أَعْدَائِهِ فِي الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ » .
الطحاوى (١) .

٢٥٨/٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ ، وَأَوَّلُ مَنْ قَنَّتْ فِيهَا عَلَى ، فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ مُحَارِبًا » .
الطحاوى (٢) .

= عبد الرحمن بن عوف يقول : اذهب ابن عوف فقد أدركت صفوها ، وسبقت رنقها . (إبراهيم بن سعد فى نسخته) .

ورواه الحاكم فى المستدرک ، ج ٣ ص ٣٠٦ ط بيروت كتاب (معرفة الصحابة) ولفظه : حدثنا عبد الرحمن ابن الحسن القاضى ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم بن أبى إياس ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، سمعت إبراهيم بن قارظ يقول : ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وفيه (رنقها) بدل (رفقها) وسكت عنه ولم يصححه ، وكذا الذهبى .

وفى المختار : ماء (رنق) - بالتسكين - أى : كَدِرٌ ، والرنق - بفتحيتين - مصدر (رنق) الماء ، من باب طرب ، (و أرنقه) غيره ، و (رنقة) أى كَدَرَةٌ ، وعيش (رنق) أى كَدِرٌ ... إلخ .
وفى النهاية الرنق : لين الجانب ، وهو خلاف العنف ، يقال منه : رنق يرنق ويرفق .

وترجمة (إبراهيم بن قارظ) فى تقريب التهذيب ١/٣٧ ط بيروت ، برقم ٢٢٣ من حرف الألف ، وفيها : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ - بقاف وظاء معجمة - وقيل : هو عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، وهم من زعم أنهما اثنان ، صدوق من الثالثة .

وانظر تهذيب التهذيب ١/١٣٤ ط الهند ، رقم ٢٣٩ من حرف الألف .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ٨ ص ٧٩ ط حلب كتاب (الصلاة قسم الأفعال) القنوت ، برقم ٢١٩٧١ بلفظ المصنف وعزوه .

رواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ١ ص ٢٥٢ ط الأنوار المحمدية كتاب (الصلاة) باب القنوت فى صلاة الفجر وغيرها ، ولفظه : حدثنا فهد قال : ثنا محرز بن هشام قال : ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : إنما كان على - يرنق - يقنت ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٨ ص ٧٨ ط حلب كتاب (الصلاة من قسم الأفعال) القنوت ، برقم ٢١٩٧٠ بلفظ المصنف ، عزاه للحاكم ، ورواه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ج ١ ص ٢٥٢ ط الأنوار المحمدية فى كتاب (الصلاة) باب القنوت فى صلاة الفجر وغيرها من طريق مغيرة ، بلفظ ، المصنف مع اختلاف يسير .

٢٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِجَبْرِيلَ : مَا هَذِهِ النَّحِيرَةُ الَّتِي أَمَرَنِي بِهَا (*) رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : لَيْسَتْ بِنَحِيرَةٍ وَلَكِنَّهُ بِأَمْرِكَ إِذَا تَحَرَّمْتَ لِلصَّلَاةِ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ إِذَا كَبَّرْتَ ، وَإِذَا رَكَعْتَ ، وَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ ، فَإِنَّهُ مِنْ صَلَاتِنَا وَصَلَاةِ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ ، إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ زِينَةً ، وَزِينَةُ الصَّلَاةِ رَفْعُ الْأَيْدِي عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :- رَفْعُ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْاسْتِكَانَةِ ، قُلْتُ : فَمَا الْاسْتِكَانَةُ ؟ قَالَ : أَلَّا تَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ ﴿ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾ هُوَ الْخُضُوعُ » .

ابن أبي حاتم ، حب في الضعفاء ، ك ولم يصححه ، وابن مردويه ، ق وقال : ضعيف ، وقال ابن حجر : إسناده ضعيف جدا ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١)

(*) في الأصل (به) (والتصويب من الكنز والمصادر التالية .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٥٧ ط حلب ، باب في (القرآن) فصل في فضائل السور والآيات : سورة الكوثر ، برقم ٤٧٢١ بلفظ المصنف وعزوه .

ورواه الحاكم في المستدرک ٢/ ٥٣٧ ، ٥٣٨ ط بيروت كتاب (التفسير) تفسير سورة الكوثر ، من طريق إسرائيل بن حاتم ، عن مقاتل بن حيان ، عن الأصمغ بن نباته ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : لما نزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ... ﴾ وذكر الأثر بلفظ المصنف مع بعض اختلاف واختصار ، ولم يصححه ، وقال الذهبي : (قلت) : إسرائيل صاحب عجائب ، لا يعتمد عليه ، وأصمغ شيعي متروك عند النسائي . اهـ .

ورواه البيهقي في سننه ٢/ ٧٥ ، ٧٦ ط الهند كتاب (الصلاة) باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه - من طريق إسرائيل بن حاتم بلفظ الحاكم ، وقال : وقد روى هذا ، والاعتماد على ما مضى ، وبالله التوفيق .

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٩٨ ، ٩٩ نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة كتاب (الصلاة) باب النهي عن رفع اليدين في الصلاة إلا عند الافتتاح ، من طريق إسرائيل بن حاتم ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبدون قوله : ﴿ فصل لربك وانحر ﴾ .

وقال : هذا حديث موضوع ، وضعه من يريد مقاومة من يكره الرفع ، والصحيح يكفى . قال يحيى : أصمغ ليس يساوى شيئا ، وقال أبو حاتم بن حبان : عمر بن صبح وضع هذا الحديث على مقاتل ، فظفر عليه إسرائيل فحدث به . اهـ .

٢٦٠ / ٤ - « عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْيَمَنِ فَأَصَبْتُ مَعَهُ أَوَانِي ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : وَجَدْتُ فَاطِمَةَ قَدْ لَبِسَتْ نِيَابًا صَبِيغًا وَقَدْ نَضَحَتْ الْبَيْتَ بِنَضُوحٍ ، فَقَالَتْ : مَا لَكَ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَحْلُوا ، قُلْتُ لَهَا : إِنِّي أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لِي : كَيْفَ صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَقَيْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ ، فَقَالَ لِي : انْحَرِمِ الْبُذْنُ سَبْعًا وَسِتِّينَ ، أَوْ سِتًّا وَسِتِّينَ ، وَأَمْسِكْ لِنَفْسِكَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، أَوْ أَرْبَعًا ، وَأَمْسِكْ لِي مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ مِنْهَا بَضْعَةً » .

د ، ن (١) .

٢٦١ / ٤ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ » .

ن ، وابن جرير وصححه ، والطحاوى (٢) .

٢٦٢ / ٤ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ التَّقَطَّ دِينَارًا فَاشْتَرَى بِهِ دَقِيقًا ، فَعَرَفَهُ صَاحِبُ الدَّقِيقِ فَرَدَّ عَلَيْهِ الدِّينَارَ ، فَأَخَذَهُ عَلِيٌّ فَقَطَعَ مِنْهُ قِيرَاطَيْنِ ، فَاشْتَرَى بِهِ لَحْمًا » .

-
- (١) الحديث فى سنن أبى داود كتاب (المناسك) باب فى الإقران ، ج ٢ ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ حديث رقم ١٧٩٧ .
والحديث فى سنن النسائى كتاب (مناسك الحج) باب القران ، ج ٥ ص ١٤٨ ، ١٤٩ حديث رقم ٢٧٢٥ .
(٢) الحديث فى سنن النسائى كتاب (الإيمان وشرائعه) باب تأويل قوله - عز وجل - : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تَزِمُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ ج ٨ ص ١٠٤ بلفظ قريب ، ولم يذكره عن على .
والحديث فى تهذيب الآثار لأبى جعفر الطبرى (مسند على بن أبى طالب) ص ٢٥٧
والحديث فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى كتاب (مناسك الحج) باب المتمتع الذى لا يجد هدياً ولا يصوم فى المشرج ج ٢ ص ٢٤٣ ، ٢٤٤

د ، ق وضعفه ، زادش : « ثم أتى به فاطمة فقال : اصنعي لنا طعاما ، ثم انطلق إلى النبي - ﷺ - فدعاه فأثاءه ومن معه فأثاهم بجفنة ، فلما رآها النبي - ﷺ - أنكرها فقال : ما هذه ؟ فأخبره فقال : القطعة القطعة إلى القيراطين ، ضعوا أيديكم باسم الله » (١) .

٢٦٣ / ٤ - « عَنْ ثَوْرِ بْنِ مَجْزَاهُ قَالَ : مَرَرْتُ بِطَلْحَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَوْمَ الْجَمَلِ وَهُوَ صَرِيحٌ فِي آخِرِ رَمَقٍ ، فَوَقَفْتُ عَلَيْهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : إِنِّي لَأَرَى وَجْهَ رَجُلٍ كَأَنَّهُ الْقَمَرُ فَمَنْ أَنْتَ ؟ فقلتُ : مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ لَهُ ، فَبَسَطْتُ يَدِي وَبَايَعَنِي فَفَاضَتْ نَفْسُهُ ، فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ طَلْحَةَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبِي اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا وَبِيعَتِي فِي عُنُقِهِ » .

ك ، قال ابن حجر في الأطراف : سنده ضعيف جدا (٢) .

٢٦٤ / ٤ - « عَنْ جَرِيرِ الضَّبِّيِّ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يُمَسِّكُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ عَلَى الرَّسْغِ فَوْقَ السُّرَّةِ » .
د (٣) .

٢٦٥ / ٤ - « عَنْ الْحَرِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيٍّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَصَّكُمْ دُونَ النَّاسِ عَامَّةً ، قَالَ : مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِشَيْءٍ لَمْ يَخْصِ النَّاسَ ، لَيْسَ (*) شَيْءٌ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ أَسْنَانِ الْإِبِلِ ، وَفِيهَا : إِنَّ الْمَدِينَةَ

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب (اللقطة) باب التعريف باللقطة ، ج ٢ ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ حديث رقم ١٧١٥ وقال المحقق : في سماع بلال بن يحيى العباسي على نظر .

(٢) الأثر في المستدرک على الصحيحين للإمام الحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٣٧٣ قال ابن حجر في الأطراف : سنده ضعيف جدا .

(٣) الأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) أبواب تفریع استفتاح الصلاة ، باب رفع اليدين (في الصلاة) ج ١ ص ٤٨٠ حديث رقم ٧٥٧ قال أبو داود : وروى عن سعيد بن جبیر (فوق السرة) وقال أبو مجلز : تحت السرة (وروى عن أبي هريرة وليس بالقوى .

(*) (إلا ما في قراب سيفي هذا) أثبتاه من الكنز ، ج ٥ ص ٧٤٧ رقم ١٤٢٨١

حَرَمٌ مَا بَيْنَ ثَوْرٍ إِلَى غَيْرٍ ، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوَى مُحَدَّثًا فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .

حم ، ن ، وابن جرير ، حل (١) .

٢٦٦/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُهْدِيَتْ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيَّ ، فَمَا كَانَ فِرَاشَنَا لَيْلَةً أُهْدِيَتْ إِلَّا مَسَكَ كَبِشٍ » .

ابن المبارك فى الزهد ، وهناد ، هـ ، ع ، والعسكرى فى المواعظ ، والدينورى فى المجالسة (٢) .

٢٦٧/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَقُولُ عِنْدَ مَضْجَعِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْتَمَ ، اللَّهُمَّ لَا يَهْزُمُ جُنْدُكَ ، وَلَا يُخْلَفُ وَعْدُكَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ » .

د ، ن ، وابن جرير (٣) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٢ ص ٣٩٣ حديث رقم ١٢٩٧ وفى تهذيب الآثار للطبرى (مسند على) ص ١٩٧ رقم ٣١٩

والخليفة ج ٤ ص ١٣١ رقم ٢٥٤ فى (ترجمة الحارث بن سعيد) .

(٢) الأثر فى الزهد لابن المبارك ، ص ٣٥٥ حديث رقم ١٠٠١ عن الشعبي قال : كان فراش على ليلة بنى بفاطمة - رضى الله عنها - جلد كبش .

والأثر فى سنن ابن ماجه كتاب (الزهد) باب ضجاع آل محمد - ﷺ - حديث رقم ١٥٤٤ ج ٢ ص ١٣٩١ والأثر فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٦٣ حديث رقم ٤٧١/٢١١

(٣) الحديث فى سنن أبى داود كتاب (الأدب) باب ما يقول عند النوم ، ج ٥ ص ٣٠١ حديث رقم ٥٠٥٢ بلفظ: حدثنا العباس بن عبد العظيم (العبرى) حدثنا الأحوص - يعنى ابن جواب - =

٢٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ السَّنَةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا ، وَأَنْ تَأْكُلَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ » .

ط ، ت ، وقال : حسن ، هـ ، والمروزي في العيدين (١) .

٢٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، فَقَالَ : يَوْمُ النَّحْرِ » .

ت ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه (٢) .

= حدثنا عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث (*) ، وأبي ميسرة ، عن علي - رحمه الله - عن رسول الله - ﷺ - أنه كان يقول عند مضجعه : (اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم ، وكلماتك التامة ، من شر ما أنت آخذ بناصيته . اللهم أنت تكشف المغرم والمائم ، اللهم لا يهزم جندك ، ولا يخلف وعدك ، ولا ينفع ذا الجند منك الجد ، سبحانه وبحمده) .

والحديث في كتاب عمل اليوم والليلة للنسائي باب ما يقول من يفزع في منامه ، ص ٢٢٨ حديث رقم ٧٧٢ بلفظ : أخبرني أحمد بن سعيد قال : حدثنا الأحوص ، فهو من طريق الأحوص الحديث بلفظ حديث الباب . (١) الأثر في سنن الترمذي (أبواب العيدين) باب في المشي يوم العيد ، ج ٢ ص ٢١ حديث رقم ٥٢٨ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن موسى ، أخبرنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : (من السنة أن تخرج إلى العيد ماشيا ، وأن تأكل شيئا قبل أن تخرج) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم يستحبون أن يخرج الرجل إلى العيد ماشيا وألا يركب إلا من عذر .

والأثر في سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشيا ، ج ١ ص ٤١١ حديث رقم ١٢٩٦ بلفظ : حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا أبو داود ، ثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن الحرث ، عن علي قال : (إن من السنة أن يمشى إلى العيد) .

(٢) الحديث في سنن الترمذي (باب تفسير سورة التوبة) ص ٣٣٨ ج ٤ حديث رقم ٥٠٨٣ الحديث ط دار الفكر ، بلفظ : حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث ، أخبرنا أبي ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن يوم الحج الأكبر ، فقال : (يوم النحر) .

(*) الحارث هو الأعور ، و (أبو ميسرة) هو عمرو بن شرحبيل الهمداني الكوفي .

٢٧٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ : يَوْمُ النَّحْرِ » .

ش ، ت وقال : هذا أصح من الأول ، لأنه روى من غير وجه عن علي موقوفا ، ولا يعلم أحد رفعه إلا محمد بن إسحاق ^(١) .

٢٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَرْبَعٌ حَفِظْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الصَّلَاةَ الْوُسْطَى هِيَ الْعَصْرُ ، وَإِنَّ الْحَجَّ الْأَكْبَرَ يَوْمُ النَّحْرِ ، وَإِنَّ أَدْبَارَ السُّجُودِ الرَّكَعَاتِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَإِنَّ أَدْبَارَ النَّجُومِ الرَّكَعَاتِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ » .
ابن مردويه ، بسند ضعيف ^(٢) .

٢٧٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ الْبَكْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ، فَقَالَ : يَوْمُ عَرَفَةَ » .

= والحديث فى كتاب (الدر المنثور للسيوطى) تفسير سورة التوبة ، الآية رقم ٣ ج ٤ ص ١٢٦ بلفظ : وأخرج الترمذى ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، عن علي - رضى الله عنه - ثم ذكر الحديث بلفظه . انظر الروايات فى نفس المرجع .

(١) الاثر فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة (الجزء المفقود) كتاب (الحج) باب فى يوم الحج الأكبر ، ص ٤٣٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : (يوم الحج يوم النحر) .

والحديث فى سنن الترمذى (أبواب الحج) ج ٢ ص ٢١٦ حديث رقم ٩٦٥ بلفظ : حدثنا ابن أبى عمر ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : (يوم الحج الأكبر يوم النحر) . ولم يرفعه ، وهذا أصح من الحديث الأول . ورواية ابن عيينة موقوف أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوع .

قال أبو عيسى : هكذا روى غير واحد من الحفاظ ، عن أبى إسحاق عن الحارث ، عن علي موقوفا .

(٢) الحديث فى الدر المنثور (تفسير سورة التوبة) ج ٤ ص ١٢٧ بلفظ : وأخرج ابن مردويه بسند ضعيف عن علي - رضى الله عنه - قال : (أربع حفظتهن من رسول الله - ﷺ - : إن الصلاة الوسطى العصر ، وإن الحج الأكبر يوم النحر ، وإن أدبار السجود الركعتان بعد المغرب ، وإن أدبار النجوم الركعتان قبل صلاة الفجر) .

٢٧٣ / ٤ - « عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ : مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ فِي الْأَحَادِيثِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلَى فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا تَرَى النَّاسَ قَدْ خَاضُوا فِي الْأَحَادِيثِ قَالَ : أَوْقَدْ فَعَلُوا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ ، فَقُلْتُ : مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ ، فَقُلْتُ : مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : كِتَابُ اللَّهِ ، فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ . هُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ الْهَزْلُ . مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ . هُوَ الَّذِي لَا تَزِغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ وَلَا تَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ . هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهُ الْجِنَّ إِذْ سَمِعْتُهُ حَتَّى قَالُوا : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجَرَ ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هَدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعْوَرُ » .

(١) الأثر في تفسير الطبري (سورة التوبة) ج ١٠ ص ٤٩ الطبعة الأولى ، المطبعة الأميرية ، بلفظ : حدثنا محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم قال : أخبرنا زرعة بن راشد قال : أخبرنا حيوة بن شريح قال : أخبرنا أبو صخر أنه سمع أبا معاوية البجلي من أهل الكوفة يقول : سمعت أبا الصهباء البكري وهو يقول : سألت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن يوم الحج الأكبر فقال : إن رسول الله - ﷺ - بعث أبا بكر بن أبي قحافة - رضي الله عنه - يقيم للناس الحج وبعثني معه بأربعين آية من براءة ، حتى أتى عرفة فخطب الناس يوم عرفة ؛ فلما قضى خطبته التفت إلى فقال : قم يا علي وأد رسالة رسول الله - ﷺ - فقمت فقرأت عليهم أربعين آية من براءة ، ثم صدرنا حتى أتينا منى فرميت الجمرة ونحرت البدنة ثم خلقت رأسي ، وعلمت أن أهل الجمع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة ، فطفقت أتبع الفساطيط أقرؤها عليهم ، فمن ثم إخال حسبت أنه يوم النحر ألا وهو يوم عرفة .
والأثر في الدر المنثور (تفسير سورة التوبة) ج ٤ ص ١٢٩ بلفظ : وأخرج ابن جرير ، عن أبي الصهباء البكري قال : سألت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن يوم الحج الأكبر فقال : (يوم عرفة) .

ش ، والد ارمى ، ت وقال : غريب ، وإسناده مجهول ، وفي حديث الحارث مقال ،
وحميد بن زنجويه فى ترغيبه ، والدورقى ، ومحمد بن نصر فى الصلاة ، وابن أبى حاتم ،
وابن الأنصارى (*) فى المصاحف ، وابن مردويه ، هب (١) .

(*) لعله : ابن الأنبارى فى المصاحف .

(١) الحديث فى الكتاب المصنف لابن أبى شعبة كتاب (فضائل القرآن) ج ١٠ ص ٤٨٢ حديث رقم ١٠٠٥٦
بلفظ : حدثنا حسين بن على ، عن حمزة الزيات ، عن أبى المختار الطائى ، عن ابن أخى الحارث ، عن
الحارث الأعور ، عن على قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : (كتاب الله) (فيه) خبر ما قبلكم ، ونبا
ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، هو الذى لا تزيف به الأهواء ، ولا يشيع منه العلماء ،
ولا يخلق عن كثرة رد ، ولا تنقضى عجائبه ، هو الذى من تركه من جبار قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى فى
غيره أضله الله ، هو حبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، هو الذى من عمل به أجر
ومن حكم به عدل ، ومن دعا إليه هدى صراط مستقيم ، خذها إليك يا أعور) .

والحديث فى سنن الأعور كتاب (فضائل القرآن) باب فضل من قرأ القرآن ، ج ٢ ص ٣١٢ حديث
رقم ٣٣٤١ بلفظ : أخبرنا محمد بن يزيد الرفاعى ، ثنا الحسين الجعفى ، عن حمزة الزيات ، عن أبى المختار
الطائى عن ابن أخى الحارث ، عن الحارث ... الحديث .

وقال محقق سنن الدارمى : رواه الترمذى فى كتاب (فضائل القرآن) باب ما جاء فى فضل القرآن ، حديث
رقم (٢٩٠٦) هـ / ١٧٢ ، ١٧٣ ، وأحمد فى المسند ٩١ / ١ ، وأبو داود الطيالسى ، وأبو بكر الأنبارى فى
كتاب (الرد له) عن الحارث ، عن على كما فى التذكرة للقرطبى ، ص ٤٨ بتحقيقى ، قال ابن كثير فى فضائل
القرآن ، ص ١١ ، ١٢ : لم ينفرد بروايته حمزة بن حبيب الزيات بل قد رواه محمد بن إسحاق ، عن محمد بن
كعب القرظى ، عن الحارث الأعور ، فبرئ حمزة فى عهده ، على أنه وإن كان ضعيف الحديث فإنه إمام فى
القراءة ، والحديث مشهور من رواية الحارث الأعور ، وقد تكلموا فيه ، بل قد كذبه بعضهم من جهة رؤية
واعتقاده . أما أنه تعمد الكذب فى الحديث فلا . والله أعلم . وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير
المؤمنين على - ؓ - وقد وهم بعضهم فى رفعه ، وهو كلام حسن صحيح ، على أنه قد روى له شاهد ، عن
عبد الله بن مسعود - ؓ - اهـ .

والحديث فى باب (ما جاء فى فضل القرآن) من سنن الترمذى ، ج ٤ ص ٣٤٨ حديث رقم ٣٠٧٠ بلفظ :
حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا حسين بن على الجعفى قال : سمعت حمزة الزيات ، عن أبى المختار الطائى ،
عن ابن أخى الحارث الأعور ، عن الحارث ... الحديث مع اختلاف يسير .

قال أبو عيسى : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول وفى الحارث مقال .

٢٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَقَدَّمَ عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَتَبِعَهُ ابْنُهُ وَأَخُوهُ فَنَادَى مَنْ يَبَارِزُ ؟

فَانْتَدَبَ لَهُ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمْ ؟ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لَنَا فِيكُمْ ، إِنَّمَا أَرَدْنَا بَنِي عَمَّنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُمْ يَا حَمْزَةُ ، قُمْ يَا عَلِيُّ ، قُمْ يَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ . وَأَقْبَلَ حَمْزَةُ إِلَى عُتْبَةَ ، وَأَقْبَلَتْ إِلَى شَيْبَةَ ، وَاخْتَلَفَ بَيْنَ عُبَيْدَةَ وَالْوَلِيدِ ضَرْبَتَانِ فَأَتَخَنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، ثُمَّ مَلْنَا عَلَى الْوَلِيدِ فَقَتَلْنَاهُ وَاحْتَمَلْنَا عُبَيْدَةَ » .
د ، ك ، ق في الدلائل (١) .

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الجهاد) باب في المبارزة ، ج ٣ ص ١١٩ حديث رقم ٢٦٦٥ بلفظ : حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا عثمان بن عمر ، وأخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن علي ، قال : تقدم - يعني عتبة بن ربيعة - وتبعه ابنه وأخوه ، فنادى : من يبارز ؟ فانتدب له شباب من الأنصار فقال : من أنتم ؟ فأخبروه ، فقال : لا حاجة لنا فيكم ، إنما أردنا بني عمنا ، فقال رسول الله - ﷺ - : (قُمْ يا حمزة ، قُمْ يا علي ، قُمْ يا عبيدة بن الحارث ، فأقبل حمزة إلى عتبة ، وأقبلت إلى شيبَةَ ، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان ، فأتخن كل واحد منهما صاحبه ، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة) .
والحديث في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب ذكر إسلام حمزة بن عبد المطلب ، ج ٣ ص ١٤ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران ، ثنا عبيد الله بن موسى من طريق إسرائيل ... السند عن علي - ﷺ - قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : ناد حمزة ، فكان أقربهم إلى المشركين من صاحب الجمل الأحمر فقال حمزة : هو عتبة بن ربيعة وهو ينهى عن القتال وهو يقول : يا قوم إني أرى قوما لا تصلون إليهم وفيكم خير ، يا قوم اعصوها اليوم بي وقولوا : جبن عتبة بن ربيعة ، ولقد علمتم أنني لست بأجبنكم ، فسمع بذلك أبو جهل فقال : أنت تقول هذا ؟ لو غيرك قال ؟ ! قد ملأت رعبا ، فقال : إياي تعنى يا مصفرا استه قال : فبرز عتبة ، وأخوه شيبَةَ ، وابنه الوليد فقالوا : من يبارز ؟ فخرج فتية من الأنصار ، فقال عتبة : لا نريد هؤلاء ولكن من يبارزنا من أعمام بني عبد المطلب . فقال رسول الله - ﷺ - : (قُمْ يا حمزة ، قُمْ يا عبيدة ، قُمْ يا علي ؛ فبرز حمزة لعتبة ، وعبيدة لشيبَةَ ، وعلى للوليد ، فقتل حمزة عتبة وقتل على الوليد ، وقتل عبيدة شيبَةَ (*) وضرب شيبَةَ رجل عبيدة فقطعها فاستنقذه حمزة وعلى حتى توفي بالصفراء .
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(=) لعله اختلط على الراوى في هذا الموضع ؛ لأن عبيدة بن الحارث بارز عتبة ، كما هو في الصحاح ، وفي ترجمة عبيدة .

٢٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِعُمَرَ : إِنَّا قَدْ أَخَذْنَا زَكَاةَ الْعَبَّاسِ عَامَ

الْأَوَّلِ الْعَامَ » .

ت ، ض (١) .

٢٧٦ / ٤ - « عَنْ حُجَّيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةِ ، قُلْتُ : فَإِنْ

وَلَدَتْ ؟ قَالَ : اذْبَحْ وَلَدَهَا مَعَهَا ، قُلْتُ : وَالْعَرَجَاءُ ؟ قَالَ : إِذَا بَلَغَتْ الْمَسْكَ فَاذْبَحْ ،

قُلْتُ : فَمَكْسُورَةُ الْقُرْنِ ؟ قَالَ : لَا بَأْسَ ، أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ

وَالْأُذُنَيْنِ » .

= والحديث فى دلائل النبوة لليبهي ، ج ٢ ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ باب : (استدعاء عتبة بن ربيعة ، وصاحبيه إلى

المبارزة ، وما ظهر فى ذلك من نصرة الله - تعالى - دينه) بلفظ : أنبأنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله

الحقري ببغداد ، حدثنا حمزة بن محمد بن العباس ، حدثنا الحسن بن سلام ، عن علي - عليه السلام - قال : فبرز عتبة

وأخوه شيبة وابنه الوليد حمية فقالوا : هل من مبارز ؟ فخرج فتية من الأنصار فقال عتبة : مانريد هؤلاء ولكن

يبارزنا من بنى عمنا بنى عبد المطلب ، فقال رسول الله ﷺ - : (قم يا علي ، قم يا حمزة ، قم يا عبيدة بن

الحارث ، فقتل الله عز وجل عتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة ، وجرح عبيدة بن الحارث وأنبأنا أبو علي

الروذباري ، أنبأنا أبو بكر بن داسة ، حدثنا أبو داود من طريق هارون ... فذكره بإسناده ومعناه .

زاد : فأقبل حمزة إلى عتبة ، وأقبلت إلى شيبة ، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتين فأئخذ كل واحد منهما

صاحبه ، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة : ... الحديث .

(١) الحديث فى جامع الترمذى كتاب (الزكاة) باب : ما جاء فى تعجيل الزكاة ، ج ٢ ص ٦٤ حديث رقم ٦٧٤

بلفظ : حدثنا القاسم بن دينار الكوفي ، حدثنا إسحاق بن منصور ، عن إسرائيل ، عن الحجاج بن دينار ، عن

الحكم بن جحل ، عن حجر العدوى ، عن علي أن النبي ﷺ - قال لعمر : (إنا قد أخذنا زكاة العباس عام

الأول العام) .

وفى الباب عن ابن عباس .

قال أبو عيسى : لأعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث إسرائيل ، عن الحجاج بن دينار إلا من هذا الوجه .

وحديث إسماعيل بن زكريا . عن الحجاج عندي أصح من حديث إسرائيل ، عن الحجاج بن دينار .

وقد روى هذا الحديث ، عن الحكم بن عتيبة ، عن النبي ﷺ - مرسلًا .

وقد اختلف أهل العلم فى تعجيل الزكاة قبل محلها ، فرأى طائفة من أهل العلم أن لا يعجلها ، وبه يقول

سفيان الثوري ، قال : أحب إلى أن لا يعجلها .

وقال أكثر أهل العلم : إن عجلها قبل محلها أجزت عنه ، وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق .

ط ، وابن وهب ، والدارمي ، ت وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ ، وابن أبي الدنيا في كتاب الأضاحي ، ع ، وابن خزيمة ، حب ، قط في الأفراد ، والدورقي ، ك ، ق ، ض (١) .
 ٢٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا قَالَ : وَلَا الضَّالِّينَ قَالَ : آمِينَ ، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ » .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي بن أبي طالب) ص ٢٣ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل قال : سمعت حجية بن عدى يحدث عن علي قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نستشرف العين والأذن .

والحديث في سنن الدارمي كتاب (الأضاحي) باب ما لا يجوز في الأضاحي ، ج ٢ ص ٤ حديث رقم ١٩٥٧ بلفظ : أخبرنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل قال : سمعت حجية بن عدى قال : سمعت عليا وسأله رجل فقال : يا أمير المؤمنين : البقرة ؟ قال : عن سبعة . قلت : القرن ؟ قال : لا يضرك . قال : قلت : العرج ؟ قال : إذا بلغت المنك ، ثم قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نستشرف العين والأذن .
 والحديث في سنن الترمذي (أبواب الأضاحي عن رسول الله ﷺ -) باب ما يكره من الأضاحي - حديث رقم ١٥٣٢ ج ٣ ص ٢٨ ط دار الفكر .

والحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الأضاحي) - باب ما يكره أن يضحي به ج ٢
 والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٧٩ حديث رقم ٣٣٣ / ٧٣ وفي الباب عند مسلم في الحج (٣١٨) باب : الاشتراك في الهدى .
 وأبي داود في الضحايا (٢٨٠٧ ، ٢٨٠٨ ، ٢٨٠٩) باب : في البقرة والجذور عن كم تجزئ ؟ .
 والحديث في صحيح ابن خزيمة كتاب (المناسك) باب : النهي عن ذبح ذات النقص .
 والحديث في صحيح ابن حبان كتاب (الأضحية) باب ذكر الزجر عن أن يضحي المرء بأربعة من الضحايا ، ج ٧ ص ٥٦٥ ، ٥٦٦ حديث رقم ٥٨٩٠ بلفظه .

والحديث في المستدرک على الصحيحين للحاكم كتاب (المناسك) ج ١ ص ٤٦٨ بلفظ : (ومنها ما حدثناه) أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن عبد الله المنادي ، ثنا وهب بن جرير ثنا أبي ، عن إسحاق الهمداني من طريق سلمة بن كهيل أن رجلا سأل عليا - ﷺ - عن البقرة ، فقال : عن سبعة .
 قال : القرن ؟ قال : العرج ؟ قال : إذا بلغت المناسك . قال : وكان رسول الله ﷺ - أمرنا أن نستشرف العين والأذن .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) باب ما ورد النهي عن التضحية به ، ج ٩ ص ٢٧٥ بلفظه .

هـ ، وابن جرير وصححه ، وابن شاهين (١) .

٢٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - صَالِحَ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ عَلَى أَنْ يَبْثُثُوا عَلَى دِينِهِمْ ، وَلَا يَنْصُرُوا أَوْلَادَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلُوا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ الذِّمَّةُ وَقَدْ نَقَضُوا ، فَوَاللَّهِ لَنْ تَمَّ لِي الْأَمْرُ لِأَقْتُلَنَّ مَقَاتِلَهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ » .
ع (٢) .

٢٧٩ / ٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُبْذَلَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْفَتِ » .

ع (٣) .
٢٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ : هُوَ الطَّهَّورُ مَأْوُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .
قط ، ك (٤) .

(١) الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : الجهر بآمين ، ج ١ ص ٢٧٨ حديث رقم ٨٥٤ بلفظه .

والحديث في الدر المنثور للإمام السيوطي (تفسير سورة الفاتحة) ج ١ ص ٤٣

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٧٣ حديث رقم ٣٢٣ / ٦٣ .

والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٢٧٨ حديث رقم ٣٣٢ / ٧٢ .

(٣) الحديث في مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب) حديث رقم ٢٦٩ / ٥٢٩ ج ١ ص ٤٠٣

والحديث في حلية الأولياء في ترجمة (الحارث بن سويد) ج ٤ ص ١٣٠ ، ١٣١

(٤) ورد هذا الحديث في سنن الدراقطني ، ج ١ ص ٣٥ ط دار المحاسن كتاب (الطهارة) باب : في ماء البحر ،

ولفظه : حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، نا أحمد بن الحسين بن عبد الملك ، نا معاذ بن موسى ، نا محمد

ابن الحسين ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي - رضى الله عنه - قال : وذكر الحديث بلفظ المصنف . وقال

أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي في التعليق عليه : وأخرجه أيضا الحاكم في المستدرك من حديث

الحسين بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه مرفوعا نحوه سواء ، وسكت عنه الحاكم .

قال الحافظ : هو من طريق أهل البيت وفي إسناده من لا يعرف .

وقد ورد - أيضا - في المستدرك على الصحيحين للحاكم ، ج ١ ص ١٤٢ ، ١٤٣ كتاب (الطهارة) من طريق

أحمد بن محمد بن سعيد ، عن علي بن أبي طالب قال : (سئل رسول الله - ﷺ - عن ماء البحر فقال : هو

الطهور مأوّه الحل ميتته) .

٢٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ أَنْ يُشْرَبَ فِيهَا ، وَأَنْ يُكَلَّ فِيهَا ، وَنَهَى عَنِ الْقِسْيِ وَالْمِثْرَةِ ، وَعَنْ ثِيَابِ الْحَرِيرِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ » .
 قط (١) .

٢٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ إِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي ، لَا تَقْرَأْ وَأَنْتَ رَاكِعٌ ، وَلَا أَنْتَ سَاجِدٌ ، وَلَا تُصَلِّيْ وَأَنْتَ عَاقِصٌ شَعْرَكَ فَإِنَّهُ كَفَلُ الشَّيْطَانِ ، وَلَا تَقْعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، وَلَا تَعْبَثْ بِالْحَصَا وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ ، وَلَا تَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْكَ ، وَلَا تَفْتَحْ عَلَى الْإِمَامِ ، وَلَا تَخْتَمَ بِالذَّهَبِ ، وَلَا تَلْبَسَ الْقِسْيَ ، وَلَا تَرْكَبْ عَلَى الْمِيَاثِرِ » .
 ش ، والدورقي ، ق وضعفه (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في سنن الدراقلطنى ، ج ١ ص ٤١ ط دار المحاسن باب : (أوانى الذهب والفضة) برقم ٢ ، ولفظه : نا يحيى بن محمد بن صاعد ، نا مسلم بن حاتم الأنصارى بالبصرة ، نا أبو بكر الحنفى ، نا يونس بن أبى إسحاق ، عن أبى بردة قال : انطلقت أنا وأبى إلى على بن أبى طالب فقال لنا : (إن رسول الله - ﷺ - نهى عن آتية الذهب والفضة أن يشرب فيها ، وأن يؤكل فيها ، ونهى عن القسي والميثره ، وعن ثياب الحرير ، وخاتم الذهب) .

وفى التعليق المغنى على الدراقلطنى :

(القسي) : هى ثياب من كتان مخلوط بحرير ، نسبت إلى قرية قس بفتح القاف ، وقيل : بكسرهما ، وقيل : أصله قزى بالزاي نسبة إلى القز ، ضرب من الإبريسم فأبدلت سينا . كذا فى المجمع . اهـ .

(٢) ورد هذا الحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٣ ص ٢١٢ ط الهند ، من طريق أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على - ؓ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : (يا على أحب لك ما أحب لنفسى ، وأكره لك ما أكره لنفسى ، لا تقرأ وأنت راکع ولا وأنت ساجد ، ولا تصل وأنت عاقص شعرك فإنه كفله الشيطان ، ولا تقع بين السجدةين ، ولا تعبث بالحصى ، ولا تفتريش ذراعيك ، ولا تفتح على الإمام ، ولا تختتم بالذهب ، ولا تلبس القسي ، ولا تركب على الميثر) .

(أخبرنا) أبو على الروذبارى ، أنبأنا أبو بكر بن داسة قال : قال أبو داود : أبو إسحاق لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها ، قال الشيخ : والحارث لا يحتج به ، وروى عن على - ؓ - ما يدل على جواز الفتح على الإمام . اهـ .

٢٨٣/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَأْتِيَ مَكَّةَ أَسْرًا إِلَى أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ يُرِيدُ مَكَّةَ ، فِيهِمْ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ ، وَفَشَا فِي النَّاسِ أَنَّهُ يُرِيدُ حَنِينًا ، فَكَتَبَ حَاطِبٌ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُرِيدُكُمْ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَبِعَثْنِي أَنَا وَأَبَا مَرْثَدٍ وَلَيْسَ مَعَنَا رَجُلٌ إِلَّا مَعَهُ فَرَسٌ فَقَالَ : اثْنُوا رَوْضَةَ حَاجٍ فَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بِهَا امْرَأَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى رَأَيْنَاهَا بِالْمَكَانِ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْنَا لَهَا : هَاتِي الْكِتَابَ ، فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ ، فَوَضَعْنَا مَتَاعَهَا فَفَتَشْنَاهُ فَلَمْ نَجِدْهُ فِي مَتَاعِهَا ، فَقَالَ أَبُو مَرْثَدٍ : فَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَكُونَ مَعَهَا كِتَابٌ ، فَقُلْنَا : مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا كَذَبْنَا ، فَقُلْنَا لَهَا : لَتُخْرِجَنَّهُ أَوْ لَنُعَرِّبَنَّهُ ، فَقَالَتْ : أَمَا تَتَّقُونَ اللَّهَ ؟ أَمَا أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ؟ ! فَقُلْنَا لَتُخْرِجَنَّهُ أَوْ لَنُعَرِّبَنَّهُ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ حُجْرَتِهَا ، وَفِي لَفْظٍ : مِنْ قُبْلِهَا ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَإِذَا الْكِتَابُ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ، فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : خَانَ رَسُولُهُ أَثَدَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَيْسَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ عُمَرُ : بَلَى وَلَكِنَّهُ قَدْ نَكَثَ وَظَاهَرَ أَعْدَاءَكَ عَلَيْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَلَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ، فَفَاضَتْ عَيْنَا عُمَرَ ، فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حَاطِبٍ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَكَانَ بِهَا أَهْلِي وَمَالِي ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَمْنَعُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِمْ بِذَلِكَ ، وَاللَّهُ يَا

= وفي المختار في مادة (ق ع ا) ألقى الكلب : جلس على استه مفترشا رجليه وناصبا يديه ، وقد جاء النهي عن (الإقعاء) في الصلاة ، وهو أن يضع آليتيه على عقبه بين السجدين ، هذا تفسير الفقهاء . وأما أهل اللغة فالإقعاء عندهم أن يُلصق الرجل آليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره .

وفي مادة (وثر) (ميثرة الفرس) - بالكسر - : لبدته ، غير مهموز ، والجمع (مياثر) و (موائر) .

قال أبو عبيد : وأما (المياثر) الحمر التي جاء فيها النهي ، فإنها كانت من مراكب الأعاجم من ديباج

أوحرير . اهـ .

رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : صَدَقَ حَاطِبٌ فَلَا تَقُولُوا بِحَاطِبٍ إِلَّا خَيْرًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ .

ع ، وابن جرير ، وابن المنذر ، كر (١) .

٢٨٤ / ٤ - « دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ - ﷺ - فِي عَصَبَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، عَشْرُونَ لِي وَعَشْرٌ لَكَ ، فَدَخَلْتُ الثَّانِيَةَ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ثَلَاثُونَ لِي (وَعَشْرُونَ لَكَ ، فَدَخَلْتُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ثَلَاثُونَ لِي وَثَلَاثُونَ لَكَ ، وَأَنَا وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ) فِي السَّلَامِ سَوَاءٌ ، يَا عَلِيُّ إِنَّهُ مِنْ مَرَّةٍ عَلَى مَجْلِسٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَى عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ » .

البزار ، وابن السنن في عمل يوم وليلة وضعف (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٥٢٣ ، ٥٢٤ رقم ٣٠١٩٤ عن الحارث ، عن علي باللفظ المصحح عليه .

وهذا الحديث في مسند أبي يعلى الموصلي ، ج ١٠ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ (مسند علي بن أبي طالب - رحمه الله-) برقم ٣٩٧ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال محققه : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور ، وأخرجه الطبري في تفسيره ٥٩ / ٢٨ من طريق ابن حميد ، حدثنا مهران ، عن أبي سنان (سعيد بن سنان) بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٢ / ٦ ، ١٦٣ وقال : رواه أبو يعلى وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف ، كما ذكره بن الحافظ ابن حجر في (المطالب العالية) برقم ٤٣٦٥ ونسبه إلى أبي يعلى ، وانظر (٣٩٨ ، ٣٩٦ ، ٣٩٥ ، ٣٩٤) .

(٢) ورد هذا الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة لأبي بكر الهيثمي ، ج ٢ ص ٤١٨ ط بيروت كتاب (الأدب) باب : فضل السلام ، برقم ٢٠٠١ ولفظه : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا عبيد بن إسحاق العطار ، ثنا المختار أبو إسحاق التيمي ، عن أبي حيان ، عن أبيه ، عن علي قال : دخلت المسجد ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

٢٨٥ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : حُجُّوا قَبْلَ أَنْ لَا تَحُجُّوا فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَشِيٍّ أَصْمَعَ أَفْرَعَ بِيَدِهِ مَعُولٌ يَهْدِمُهَا حَجْرًا حَجْرًا ، فَقِيلَ لَهُ : شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : لَا ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - . »

الحرث ، حل ، ق وفيه حصين بن عمر ، والأحمسى ضعفوه (١) .

٢٨٦ / ٤ - « عَنْ شَيْبَانَ بْنِ مَحْزَمٍ قَالَ : إِنِّي لَمَعَ عَلِيٌّ إِذْ أَتَى كَرْبَلَاءَ فَقَالَ : يُقْتَلُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ شُهَدَاءٌ لَيْسَ مِثْلُهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا شُهَدَاءُ بَدْرٍ . »

= وقال محققه : قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه مختارى بن نافع التيمي ، وهو ضعيف ، وفيه عبيد بن إسحاق العطار . وهو متروك (٣٠ / ٨) اهـ .

والحديث في (عمل اليوم والليلة) لابن السني باب : (ثواب السلام) ص ٧٥ ط بيروت برقم ٢٣٢ من طريق عبيد بن إسحاق التيمي : حدثنا المختار بن إسحاق التيمي ، أنبأنا أبو حيان التيمي ، عن أبيه ، عن علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : دخلت المسجد فإذا أنا بالنبي - ﷺ - في عصابة من أصحابه فقلت : السلام عليكم ، فقال (عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، عشر لى وعشر لك) فدخلت الثانية فقلت : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فقال (وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

ثلاثون لك أنا وأنت في السلام سواء ، يا علي : إنه من مر على مجلس فسلم كتب له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات) .

(١) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ٤ ص ١٣١ ، ١٣٢ قال : حدثنا أبو بكر الطلحي ، ثنا أبو حصين الوادعي ، ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، ثنا حصين بن عمر الأحمسى ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، قال : سمعت عليا - رضوان الله عليه - يقول : (حجوا قبل أن لا تحجوا ، فكأنني أنظر إلى جشي أصلع أفرع بيده معول يهدمها حجرا حجرا ، فقلت له : شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَوْ سَمِعْتَهُ مِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ؟ قَالَ : لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - .) هذا حديث غريب من حديث الحارث ، وإبراهيم ، لم يروه عن الأعمش إلا حصين بن عمر . اهـ .

وهو في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ٣٤٠ ط الهند كتاب (الحج) باب : ما يستحب من تعجيل الحج... إلخ ، من طريق يحيى بن عبد الحميد بلفظ المصنف .

والأصمغ : الصغير الأذن (٥١ / ٣) القاموس .

٢٨٧/٤ - « قال الشيرازي في الألقاب : أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَعْدَانَ بَمُرُو قَالَ : ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو أَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَ : وَأَنَا جَدِي عَمْرٍو بْنُ مَصْعَبٍ ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ قَتِيبة ، سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى وَلِيَّ الْعَهْدِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هَاشِمٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ يَحْدُثُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « لَمَّا مَاتَتْ أُمُّ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ ، وَكَانَتْ مِمَّنْ كَفَلَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - وَرَبَّتُهُ بَعْدَ مَوْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، كَفَنَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - فِي قَمِيصِهِ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَاسْتَغْفَرَ لَهَا ، وَجَزَّاهَا الْخَيْرَ بِمَا وَلِيَتْهُ مِنْهُ ، وَاضْطَجَعَ مَعَهَا فِي قَبْرِهَا حِينَ وُضِعَتْ ، فَقِيلَ لَهُ : صَنَعْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِهَا صُنْعًا لَمْ تَصْنَعْ بِأَحَدٍ ، قَالَ : إِنَّمَا كَفَنْتُهَا فِي قَمِيصِي لِيُدْخِلَهَا اللَّهُ الرَّحْمَةَ وَيَغْفِرَ لَهَا ، وَاضْطَجَعْتُ فِي قَبْرِهَا لِيُخَفِّفَ اللَّهُ عَنْهَا بِذَلِكَ » (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٩٠ ، ١٩١ عن شيخان بن محرم - وكان عثمانيا - قال : إني لمع على - ﷺ - إذ أتى كربلاء فقال : يقتل بهذا الموضع شهيد ليس مثله شهداء إلا شهداء بدر ، فقلت : بعض كذباته ، وثم رجل حمار ميت ، فقلت لغلامي : خذ رجل هذا الحمار فأوتدها في مقعده وغيبها فضرب الظهر ضربة ، فلما قتل الحسين بن علي انطلقت ومعى أصحابي ، فإذا جثة الحسين بن علي رجل ذلك الحمار ، وإذا أصحابه ربضة حوله . رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط ، وبقيّة رجاله ثقات .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٦٣٥ في كتاب (المناقب - فاطمة بنت أسد) برقم ٣٧٦٠٦ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

ويشهد له ما رواه الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ١٠٨ ط بيروت في كتاب (معرفة الصحابة) فضيلة أم علي ابن أبي طالب - ﷺ - بنحوه مع اختلاف وزيادة ونقصان . وسكت عنه .

وانظر ترجمة (فاطمة بنت أسد أم علي بن أبي طالب - ﷺ -) في الإصابة لابن حجر ٧٧ / ١٣ نشر مكتبة الكليات الأزهرية ، برقم ٨٢٨ وفيها : فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف الهاشمية ، والدة علي ، وإخوته ، قيل : إنها توفيت قبل الهجرة ، والصحيح أنها هاجرت وماتت بالمدينة ، وبه جزم الشعبي ، وأخرج ابن أبي عاصم من طريق عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أن النبي - ﷺ - - كفن فاطمة بنت أسد في قميصه ... إلخ .

٢٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : كُنَّا وَأَنْتُمْ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ ، فَتَحْنُ وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ بَنُو عَبْدِ اللَّهِ » .

الشيرازي في الألقاب (١) .

٢٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - : نَهَى أَنْ تُلْقَى النَّوَاةُ عَلَى الطَّبَقِ الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ الرُّطْبُ أَوْ التَّمْرُ » .
الشيرازي (٢) .

٢٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ قال : ربع الكتابة » .

عب ، ن ، والشاشي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك ، ق ، ص (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١ ص ٢٩٨ في كتاب (الإيمان والإسلام من قسم الأفعال) فضائل الإيمان متفرقة برقم ١٤٢٦ عن علي بلفظ المصنف وتخريجه .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ، ص ٢٥٩ رقم ٤٠٨٦٢ عن علي : أن النبي - ﷺ - نهى أن تلقى النواة على الطبق الذي يؤكل منه الرطب أو التمر .
(الشيرازي - عن علي) .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٠ ص ٣٥٦ رقم ٢٩٧٨٥ عن علي قال : « عن رسول الله - ﷺ - قال : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . (عب ، والشافعي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك ، ق ، ص) .

وهذا الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٢٩ ولفظه : عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . قال : ربع المكاتبه .

وفي رواية أبي عبد الله قال : يترك للمكاتب الربع . زاد حجاج بن محمد قال : قال ابن جريح وأخبرني غير واحد ممن سمع هذا الحديث من عطاء ابن السائب أنه لم يرفعه إلى النبي - ﷺ - قال ابن جريح : ورفعه لي . وانظر المصنف لعبد الرزاق ، ج ٨ ص ٣٧٥ فقد ورد الحديث عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله - ﷺ - قال : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . قال : ربع الكتابة .

قال ابن جريح : وأخبرني غير واحد عن عطاء بن السائب أنه كان يحدث بهذا الحديث لا يذكر فيه النبي - ﷺ - .

٢٩١/٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ : لِلْمُكَاتَبِ رُبْعُ كِتَابَتِهِ » .

عب ، ض ، وعبد بن حميد ، ن ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، ق وصححه (١) .

٢٩٢/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَقْسَمَ عَلِيٌّ أَنْ لَا يَرْتَدِّيَ بَرْدَاءَ إِلَّا الْجُمُعَةَ حَتَّى يَجْمَعَ الْقُرْآنَ فِي مُصْحَفٍ ، فَفَعَلَ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَيَّامٍ : أَكْرَهْتَ إِمَارَتِي يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ إِلَّا أَنِّي أَقْسَمْتُ أَنْ لَا أَرْتَدِّيَ بَرْدَاءَ إِلَّا الْجُمُعَةَ ، فَبَايَعَهُ ثُمَّ رَجَعَ » .

= وانظر المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ٢ ص ٢٩٧ عن علی بن أبی طالب - ﷺ - عن النبی - ﷺ - أنه قال : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . قال : يترك للمكاتب الربع . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وعبد الله بن حبيب هو أبو عبد الرحمن السلمی ، وقد أوقفه أبو عبد الرحمن ، عن علی فی رواية أخرى (انظر الحديث بعده برقم ٢٩١ من هذه المجموعة) . والأثر فی الدر المنثور للسيوطی فی (تفسیر سورة النور) الآية ٣٣ - بلفظ : وأخرج عبد الرزاق ، وابن أبی حاتم ، والحاکم وصححه ، والديلمی ، وابن المنذر ، والبيهقي ، وابن مردويه من طريق عن عبد الله بن حبيب ، عن علی ، عن النبی - ﷺ - فی قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ قال : يترك للمكاتب الربع . (١) ورد هذا الأثر فی كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٥٦ رقم ٢٩٧٨٦ عن أبي عبد الرحمن السلمی : « أن عليا قال فی قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ قال : يترك للمكاتب ربع مكاتبته » .

وعزه إلى عب ، ص ، عبد بن حميد ، ن ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ق وصححه ، ص . وانظر السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٣٢٩ فقد ورد هذا الحديث ، عن أبي عبد الرحمن السلمی ، عن علی - ﷺ - فی قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . قال : ربع الكتابة . هذا هو الصحيح موقوف ، وكذلك رواه ورقاء بن عمر ، وخالد بن عبد الله ، وأسباط بن محمد ، عن عطاء بن المسيب موقوفا . وانظر المصنف لعبد الرزاق ، ج ٨ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ فقد ورد هذا الحديث من رواية لأبي عبد الرحمن السلمی أن عليا قال فی قوله : ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ قال : يترك للمكاتب ربع كتابته . وفي الدر المنثور للسيوطی فی (تفسیر سورة النور) الآية ٣٣ بلفظ : وأخرج عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقي من طريق أبي عبد الرحمن السلمی أن علی بن أبی طالب قال فی قوله : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ قال : مالا . ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . قال : يترك للمكاتب الربع .

ابن أبي داود في المصاحف وقال : لم يذكر المصحف أحد إلا أشعث وهو لين الحديث ، وإنما روه حتى أجمع القرآن يعني أتم حفظه ، فإنه يقال للذي حفظ القرآن : قد جمع القرآن ^(١) .

٢٩٣ / ٤ - « عن سويد بن غفلة قال : قَالَ عَلِيٌّ حِينَ حَرَّقَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ : لَوْ لَمْ يَصْنَعْهُ هُوَ لَصَنَعْتُهُ » .

ابن أبي داود ، والصابوني في المائتين ^(٢) .

٢٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْجَمَلِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا عَهْدًا

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ٣٦٤٠٣ عن محمد بن سيرين قال : « لما توفي النبي - ﷺ - أقسم عليٌّ أن لا يرتدي برداء إلا الجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف ، ففعل ، وأرسل إليه أبو بكر بعد أيام : أكرهت إمارتي يا أبا الحسن ؟ قال : لا والله إلا أنني قسمت أن لا أرتدي برداء إلا الجمعة ، فبايعه ثم رجع » .

وعزاه إلى ابن داود في المصاحف وقال : إنه لم يذكر المصحف أحد إلا أشعث وهو لين الحديث ، وإنما روه : حتى أجمع القرآن - يعني أتم حفظه . فإنه يقال للذي حفظ القرآن : قد جمع القرآن .

وهذا الأثر في كتاب (المصاحف) لابن أبي داود ، ج ١ ص ١٠ جمع علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - القرآن في المصحف ، بلفظ : حدثنا عبد الله قال : حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمر ، قال : حدثنا ابن فضيل ، عن أشعث ، عن محمد بن سيرين قال : « لما توفي النبي - ﷺ - أقسم عليٌّ أن لا يرتدي برداء إلا الجمعة حتى يجمع القرآن في مصحف ، ففعل ، فأرسل إليه أبو بكر بعد أيام : أكرهت إمارتي يا أبا الحسن ؟ قال : لا والله إلا أنني أقسمت أن لا أرتدي برداء إلا الجمعة ، فبايعه ثم رجع » .

قال أبو بكر : لم يذكر المصحف أحد إلا أشعث وهولين الحديث ، وإنما روه : حتى أجمع القرآن - يعني أتم حفظه - فإنه يقال للذي يحفظ القرآن : قد جمع القرآن .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٥٨٨ رقم ٤٧٩١ عن سويد بن غفلة قال : قال علي حين حرق عثمان المصاحف : لو لم يصنعه هو لصنعتة (ابن أبي داود ، والصابوني في المائتين) .

وورد هذا الأثر في كتاب (المصاحف لابن أبي داود) ، ج ١ ص ١٢ (اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصاحف) بلفظ : حدثنا عبد الله قال : حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن قالوا : حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد ، عن رجل ، عن سويد بن غفلة قال : قال علي حين حرق عثمان المصاحف : لو لم يصنعه هو لصنعتة .

نَأْخُذُ بِهِ فِي الْإِمَارَةِ ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ رَأَيْنَاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْفُسِنَا ، فَإِنْ يَكُ صَوَابًا فَمِنْ اللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةً اللَّهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى عُمَرَ فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى ضَرَبَ الدِّينَ بِجِرَانِهِ (*) .

حم ، ونعيم بن حماد في الفتن ، وابن أبي عاصم ، عق واللالكائي ، ق في الدلائل ، والدورقي ، ض (١) .

٢٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ وَلَأَبَى بَكْرٍ مَعَ أَحَدِكُمَا جَبْرِيلُ ، وَمَعَ الْآخَرِ مِيكَائِيلُ ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ أَوْ يَكُونُ فِي الصَّفِّ » .

الدورقي ، وابن أبي داود ، والعشاري في فضائل الصديق واللالكائي في السنة (٢) .

(*) بجرانه : أي قراره واستقام . النهاية ٢٦٣ / ١

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٦٥٥ ، ٦٥٦ رقم ١٤١٥١ عن علي بلفظ : أنه قال يوم الجمل : « إن رسول الله - ﷺ - لم يعهد إلينا عهداً نأخذ به في الإمارة ، ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا ، فإن يك صواباً فمن الله ، ثم استخلف أبو بكر - رحمة الله على أبي بكر - فأقام واستقام ، ثم استخلف عمر - رحمة الله على عمر - فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه » . وعزاه إلى حم . ونعيم بن حماد في الفتن . وابن أبي عاصم . عق . واللالكائي . ق في الدلائل . والدورقي . ض .

وانظر مسند الإمام أحمد ، ج ٢ تحقيق الشيخ شاكر ، ص ٩٢٣ حديث رقم ٩٢١ ولفظه : حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن رجل ، عن علي أنه قال يوم الجمل : « إن رسول الله - ﷺ - لم يعهد إلينا عهداً نأخذ به في إمارة ، ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا ، ثم استخلف أبو بكر - رحمة الله على أبي بكر - فأقام واستقام ، ثم استخلف عمر - رحمة الله على عمر - فأقام واستقام ، حتى ضرب الدين بجرانه » .

قال محققه : إنسانه ضعيف ، لإبهام الرجل الرواية عن علي : الأسود بن قيس العبدى ، وقيل البجلي : ثقة روى له أصحاب الكتب الستة . سفيان : هو الثوري .

والحديث في مجمع الزوائد ٥ / ١٧٥ وقال : « رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم ، وباقى رجاله رجال الصحيح » .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٠ ص ٣٩٨ ، ٣٩٩ رقم ٣٩٩٤٨ عن علي قال : قال لى رسول الله - ﷺ - يوم بدر ولأبى بكر : « مع أحدكم جبريل ، ومع الآخر ميكائيل . =

٢٩٦/٤ - « عن علي قال : قلت يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ عَرَضَ لِي أَمْرٌ لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ بَيَانُ أَمْرِهِ وَلَا سُنَّةٌ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : تَجْعَلُونَهُ شُورَى بَيْنَ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا تَقْضِي فِيهِ بَرَأًى خَاصَةً » .

طس ، وأبو سعيد النقاش في القضاة (١) .

= وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال أويكون في الصف » .

وعزه إلى الدورقي ، وابن أبي داود ، والعشاري في فضائل الصديق ، واللالكائي في السنة .
والأثر في مجمع الزوائد كتاب (المغازي والسير) باب : غزوة بدر ، ج ٦ ص ٨٢ قال : وعن علي قال : قال
لِ النَّبِيِّ - ﷺ - ولأبي بكر يوم بدر : « مع أحدكما جبريل » فذكره بلفظه .

قال الهيثمي : رواه أحمد بنحوه ، والبزار - واللفظ له - ورجالهما رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى .
وانظر كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الهجرة والمغازي) باب : غزوة بدر ، ج ٢ ص ٣١٤ رقم ١٧٦٥
قال : حدثنا محمد بن المنثي ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا مسعر ، عن أبي عون ، عن أبي صالح الحنفي ، عن
علي قال : فذكره بلفظه . قال البزار : لا نعلمه يروى عن النبي - ﷺ - إلا بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ٢٨٣ رقم ٨٠ / ٣٤٠ قال : حدثنا عبيد الله ،
حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، حدثنا مسعر ، عن أبي عون ، عن أبي صالح الحنفي ، عن علي قال : قال
لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يوم بدر ولأبي بكر : « مع أحدكما جبريل ، ومع الآخر ميكائيل ، وإسرافيل ملك
عظيم يشهد القتال أويكون في الصف » .

قال محققه : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ١ / ١٤٧ والبزار من طريق مسعر بهذا الإسناد ، وصححه
الحاكم ٣ / ١٣٤ ووافقه الذهبي .

ورواه الحاكم في المستدرک كتاب (معرفة الصحابة) باب : النهي عن شكاية علي - ﷺ - ج ٣ ص ١٣٤
قال : حدثنا الحسن بن يعقوب العدل ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، ثنا جعفر بن عون ... ثم اتفق السند مع
سابقه إلى علي - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم بدر لِي ولأبي بكر : « عن يمين أحدكما ... »
الحديث ، إلا أنه قال : (ويكون في الصف) بدل (أويكون في الصف) التي وردت في الروايات السابقة .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص . اهـ .
وأخرجه أحمد بنحوه في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ١٤٧ قال : حدثنا عبد الله ،
حدثني أبي ، ثنا أبو نعيم . ثم اتحد السند إلى علي - ﷺ - فذكره ، إلا أنه قال في آخره : (يشهد القتال ،
أويشهد الصف) . اهـ .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ٥ ص ٨١٢ رقم ١٤٤٥٦ عن علي قال : قلت =

٢٩٧/٤- « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ

- ﷺ - أَبُو بَكْرٍ ، وَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الثَّالِثَ لَسَمَيْتُهُ ، فَسُئِلَ
عَنِ الَّذِي لَوْ شِئْتُ أَنْ تُسَمِّيَهُ قَالَ : الْمَذْبُوحُ كَمَا تُذْبَحُ الْبَقَرُ » .

العدنى ، وابن أبى داود ، ع ، حل ، كر (١) .

= يارسلو الله : إن عرض لى أمر لم ينزل فيه قضاء فى أمره ولا سنة ، كيف تأمرنى ؟ قال : تجعلونى شورى
بين أهل الفقه والعابدين من المؤمنين ، ولا تقضى فيه برأى خاصة .

وعزاه إلى طس وأبى سعيد فى القضاة .

وانظر مجمع الزوائد ، ج ١ ص ١٧٩ ، ١٨٠ فقد ورد فى هذا المعنى من حديث طويل ما نصه : « ... قال
على : يارسلو الله أرايت إن عرض لنا أمر لم ينزل فيه القرآن ، ولم تمض فيه سنة منك ، قال : تجعلونه شورى
بين العابدين من المؤمنين ولا تقضونه برأى خاصة » إلخ .

ثم قال : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عبد الله بن كيسان قال البخارى : منكر الحديث .

(١) ورد هذا الحديث فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٣ ص ٢٣١ رقم ٣٦٦٩٥ عن عبد خير قال : « خطب

على فقال : إن أفضل الناس بعد النبى - ﷺ - أبو بكر ، وأفضلهم بعد أبى بكر عمر ، ولو شئت أن أسمى
الثالث لسميته ، فسئل عن الذى شئت أن تسميه ؟ قال : المذبح كما تذبح البقرة » .

وعزاه إلى العدنى . وابن أبى داود . ع . حل . كر .

وانظر مسند أبى يعلى الموصلى ، ج ١ ص ٤١٠ حديث ٢٨٠ / ٥٤٠ ولفظه : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا
المبارك بن سعيد أخو سفیان الثورى ، عن سعيد بن مسروق ، عن حبيب ، عن عبد خير الهمدانى قال :
سمعت على بن أبى طالب يقول على هذا المنبر : « ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبىها ؟ قال : فذكر أبا
بكر ، قال : ثم قال : ألا أخبركم بالثانى ؟ قال : فذكر عمر بن الخطاب ، قال : ثم قال : لئن شئت لأخبرتكم
بالثالث ، قال : ثم سكت ، قال : ثم ظننا أنه يعنى نفسه . قال حبيب : فقلت لعبد خير : أنت سمعت هذا من
على ؟ قال : نعم ورب الكعبة ، وإلا فصمتاً » .

وقال محققه (فى الهامش) : إسناده صحيح ، وحبيب هو ابن أبى ثابت .

وأشار إلى أن البخارى أخرجه فى فضائل الصحابة (٣٦٧١) باب : قول النبى - ﷺ - : « لو كنت متخذاً
خليلاً » ، وأبو داود فى السنة (٤٦٢٩) باب : فى التفضيل ، وأخرجه أحمد (١٠٦ / ١) وعبد الله ابنه فى
زوائد المسند (١٠٦ / ١) من طريقين عن الشعبى ، عن أبى جحيفة .

وانظر حلية الأولياء ، ج ٨ ص ٣٥٩ فقد أورد الحديث بلفظ : حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا أحمد بن محمد
ابن مسروق الطوسى الصوفى قال : سمعت محمد بن المثنى يقول : سمعت بشر بن الحارث يقول : سمعت
الحجاج بن المنهال يقول : سمعت حماد بن سلمة يقول : سمعت عاصماً يقول : سمعت زراً يقول : =

٢٩٨/٤- « عن علي قال : الأئمة من قريش ، خيارهم على خيارهم ، وشرارهم

على شرارهم ، وليس بعد قريش إلا الجاهلية » .

نعيم بن حماد ، وابن السند في كتاب الاخوة ^(١) .

٢٩٩/٤- « عن علي قال : إِنَّ مُعَاوِيَةَ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ ، قَالُوا : فَلِمَ نُقَاتِلُ إِذَنْ؟ قَالَ :

لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ أَوْ فَاجِرٍ » .

نعيم ^(٢) .

٣٠٠/٤- « عن علي قال : لِكُلِّ أُمَّةٍ آفَةٌ وَآفَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَنُو أُمَيَّةَ » .

نعيم ^(٣) .

٣٠١/٤- « عن علي : لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي بَنِي أُمَيَّةَ مَا لَمْ يَخْتَلِفُوا فِيهِ » .

نعيم ^(٤) .

٣٠٢/٤- « عن علي قال : الْأَمْرُ لَهُمْ مَا لَمْ يَقْتُلُوا قَتِيلَهُمْ ، وَيَتَنَافَسُوا بَيْنَهُمْ ، فَإِذَا

= سمعت أبا جحيفة يقول : خطبنا علي بن أبي طالب على منبر الكوفة فقال : « ألا إن خير الناس بعد رسول الله ﷺ - أبو بكر ثم عمر ، ولو شئت أن أخبركم بالثالث لأخبركم ، ثم نزل من على المنبر وهو يقول : عثمان عثمان » رواه حماد بن زيد ، عن عاصم نحوه .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٧٦ رقم ٣٧٩٧٩ عن علي قال : « الأئمة من قريش ، خيارهم على خيارهم ، وشرارهم على شرارهم ، وليس بعد قريش إلا الجاهلية » . وعزاه إلى نعيم بن حماد ، وابن السني في كتاب الإخوة .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٧٧٩ رقم ١٤٣٦٦ بلفظه عن علي ، قال : « إن معاوية سيظهر عليكم ، قالوا : فلم نقاتل إذا ؟ قال : لا بد للناس من أمير برأ وفاجر » . وعزاه إلى نعيم .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفتن من قسم الأفعال) باب : فتن بني أمية ، ج ١١ ص ٣٦٤ رقم ٣١٧٥٥ عن علي قال : « لكل أمة آفة ، وآفة هذه الأمة بنو أمية » .

(٤) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٣٦٤ رقم ٣١٧٥٤ عن علي قال : « لا يزال هذا الأمر في بني أمية ما لم يختلفوا فيه » .

كَانَ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَقْوَامًا مِنَ الْمَشْرِقِ فَقَتَلُوهُمْ بَدَاً (*) ، وَأَحْصَوْهُمْ عَدَدًا ، وَاللَّهُ لَا يَمْلِكُونَ سَنَةً إِلَّا مَلَكَنَا سَتَيْنِ ، وَلَا يَمْلِكُونَ سَتَيْنِ إِلَّا مَلَكَنَا أَرْبَعًا .
نعيم (١) .

٣٠٣/٤ - « عن علي قال : لا يزال هؤلاء القوم آخدين بشيخ (**) هذا الأمر ما لم يختلفوا بينهم ، فإذا اختلفوا بينهم خرجت منهم فلم تعد إليهم إلى يوم القيامة - يعني بني أمية » .

نعيم (٢) .

٣٠٤/٤ - « عن الحسن بن محمد بن علي قال : لا يزال القوم على ثبج من أمرهم حتى ينزل لهم إحدى أربع خلال : يلقي الله بأسهم بينهم ، أو تجي الرايات السود من قبل المشرق فتستبيحهم ، أو تقتل النفس الزكية في البلد الحرام ، فيتخلى الله منهم أو يبعثوا جيشاً إلى البلد الحرام فحسف بهم » .

نعيم (٣) .

(*) بدده : فرقه ، وبابه رد ، والتبديد : التفريق ، ويقال : جاءت الخيل بدداً : متفرقة .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٣٦٤ رقم ٣١٧٥٦ عن علي قال : « الأمر لهم ما لم يقتلوا قتيلهم ، ويتنافسوا بينهم ، فإذا كان ذلك بعث الله عليهم أقواماً من المشرق فقتلوهم بدداً ، وأحصوهم عدداً ، والله لا يملكون سنة إلا مَلَكَنَا سَتَيْنِ ، ولا يملكون سَتَيْنِ إِلَّا مَلَكَنَا أَرْبَعًا » . وعزاه إلى نعيم .

(**) الثبج - بفتح تين - ما بين الكاهل إلى الظهر ، وقيل : ثبج كل شئ وسطه (مختار الصحاح) .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٣٦٤ رقم ٣١٧٥٧ عن علي قال : « لا يزال هؤلاء القوم آخدين بشيخ هذا الأمر ما لم يختلفوا بينهم ، فإذا اختلفوا بينهم خرجت منهم ، فلم تعد إليهم إلى يوم القيامة - يعني بني أمية » . وعزاه إلى نعيم .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٣٦٤ رقم ٣١٧٥٨ عن الحسن بن علي قال : « لا يزال القوم على ثبج من أمرهم حتى ينزل بهم إحدى أربع خلال : يلقي الله بأسهم بينهم ، أو تجي الرايات السود من قبل المشرق فتستبيحهم ، أو تقتل النفس الزكية في البلد الحرام فيتخلى الله منهم ، أو يبعثوا جيشاً إلى البلد الحرام فيحسف بهم » .

وعزاه إلى نعيم .

٣٠٥ / ٤ - « عن علي قال : أَلَا إِنَّ أَخُوفَ الْفِتَنِ عِنْدِي عَلَيْكُمْ فَتَنَةُ بَنِي أُمَيَّةَ ، أَلَا إِنَّهَا فَتَنَةُ عَمِيَاءٍ مُظْلَمَةٍ » .

نعيم (١) .

٣٠٦ / ٤ - « عن علي قال : لَا يَزَالُ بَلَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ شَدِيدًا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ الْعُصْبَ (*) مِثْلَ قَرْعِ الْخَرِيفِ يَأْتُونَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ لَا يَسْتَأْمِرُونَ أَمِيرًا مَأْمُورًا ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ أَذْهَبَ اللَّهُ نُورَ مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ » .

نعيم (٢) .

٣٠٧ / ٤ - « عن ابن عباس قال : قُلْتُ لَعَلِّي بَن أَبِي طَالِبٍ : « مَتَى دَوْلَتُنَا يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : إِذَا رَأَيْتَ فَتَيَاتِ أَهْلِ خُرَّاسَانَ أَصَبْتُمْ أَنْتُمْ إِيَّاهُمْ ، وَأَصَبْنَا نَحْنُ بُرَاهَا » .

نعيم (٣) .

٣٠٨ / ٤ - « عن علي قال : يَدْخُلُونَ دِمَشْقَ بَرَايَاتٍ سُودٍ عِظَامٍ فَيَقْتُلُونَ فِيهَا مَقْتَلَةً عَظِيمَةً شَعَارَهُمْ بِكَشْ بِكَشْ (**) » .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ رقم ٣١٧٥٩ عن علي قال : « أَلَا إِنَّ أَخُوفَ الْفِتَنِ عِنْدِي عَلَيْكُمْ فَتَنَةُ بَنِي أُمَيَّةَ ، أَلَا إِنَّهَا فَتَنَةُ عَمِيَاءٍ مُظْلَمَةٍ » .

نعيم بن حماد في : الفتن .

(*) العُصْبُ : جمع عصبة كالعصابة ، ولا واحد لها من لفظها . النهاية في غريب الحديث (٣ / ٢٤٤) .

(٢) ورد هذا الأثر في : كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٣٦٥ رقم ٣١٧٦٠ عن علي قال : « لَا يَزَالُ بَلَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ شَدِيدًا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ الْعُصْبَ مِثْلَ قَرْعِ الْخَرِيفِ ، يَأْتُونَ مِنْ كُلِّ وَجْهِ لَا يَسْتَأْمِرُونَ أَمِيرًا مَأْمُورًا ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ أَذْهَبَ اللَّهُ نُورَ مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ » .

وعزاه إلى نعيم .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ رقم ٣١٥٢٨ عن ابن عباس قال : قُلْتُ لَعَلِّي بَن أَبِي طَالِبٍ : « مَتَى دَوْلَتُنَا يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : إِذَا رَأَيْتَ فَتَيَاتِ أَهْلِ خُرَّاسَانَ أَصَبْتُمْ أَنْتُمْ إِيَّاهُمْ ، وَأَصَبْنَا نَحْنُ بُرَاهَا » .

وعزاه إلى نعيم .

(**) يقال : بَكَشَ عَقَالَ بَعِيرِهِ : حَلَّه . القاموس المحيط . اهـ .

نعيم (١) .

٣٠٩ / ٤ - « عن علي قال : إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّايَاتِ السُّودَ فَالْزَمُوا الْأَرْضَ ، وَلَا تَحَرَّكُوا أَيْدِيَكُمْ وَلَا أَرْجُلَكُمْ ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ ضَعَفَاءُ لَا يُؤْبَهُ لَهُمْ ، قُلُوبُهُمْ كَزَبْرِ الْحَدِيدِ ، هُمْ أَصْحَابُ الدَّوْلَةِ ، لَا يَفُونَ بَعْدَ وَلَا مِيثَاقَ ، يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ ، أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى ، وَنَسَبَتُهُمُ الْقُرَى ، وَشُعُورُهُمْ مُرَخَّاةٌ كَشُعُورِ النَّسَاءِ حَتَّى يَخْتَلِفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْحَقَّ مَنْ يَشَاءُ » .

نعيم (٢) .

٣١٠ / ٤ - « عن علي قال : إِذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الرَّايَاتِ السُّودِ بَيْنَهُمْ كَانَ خَسْفٌ قَرْيَةٍ بِأَرْمٍ (*) يُقَالُ لَهَا حَرَسْتَا ، وَخُرُوجُ الرَّايَاتِ الثَّلَاثِ بِالشَّامِ عِنْدَهَا » .

نعيم (٣) .

٣١١ / ٤ - « عن علي قال : سَتَلِيكُمْ أَيْمَةٌ شَرُّ أَيْمَةٍ ، فَإِذَا افْتَرَقُوا عَلَى ثَلَاثِ رَايَاتٍ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ هَلَاكُهُمْ » .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٣ رقم ٣١٥٢٩ عن علي قال : « يدخلون دمشق برايات سود عظام ، فيقتتلون مقتلة عظيمة ، شعارهم بكش بكش » . وعزاه إلى نعيم .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٨٣ رقم ٣١٥٣٠ عن علي قال : « إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّايَاتِ السُّودَ فَالْزَمُوا الْأَرْضَ ، وَلَا تَحَرَّكُوا أَيْدِيَكُمْ وَلَا أَرْجُلَكُمْ ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ ضَعَفَاءُ لَا يُؤْبَهُ لَهُمْ ، قُلُوبُهُمْ كَزَبْرِ الْحَدِيدِ ، هُمْ أَصْحَابُ الدَّوْلَةِ ، لَا يَفُونَ بَعْدَ وَلَا مِيثَاقَ ، يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ ، أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى ، وَنَسَبَتُهُمُ الْقُرَى ، وَشُعُورُهُمْ مُرَخَّاةٌ كَشُعُورِ النَّسَاءِ حَتَّى يَخْتَلِفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْحَقَّ مَنْ يَشَاءُ » . وعزاه إلى نعيم .

(*) حَرَسْتَا : قرية كبيرة عامرة في وسط بساتين دمشق على طريق حمص ، بينها وبين دمشق أكثر من فرسخ . اهـ : معجم البلدان ٢٥١ / ٣

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٨٣ رقم ٣١٥٣١ عن علي قال : « إِذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الرَّايَاتِ السُّودِ فِيمَا بَيْنَهُمْ كَانَ خَسْفٌ قَرْيَةٍ بِأَرْمٍ يُقَالُ لَهَا : حَرَسْتَا ، وَخُرُوجُ الرَّايَاتِ الثَّلَاثِ بِالشَّامِ عِنْدَهَا » . وعزاه إلى نعيم .

نعيم (١) .

٣١٢/٤ - « عن علي قال : « إِذَا ظَهَرَ أَمْرُ السُّفْيَانِي ، لَمْ يَنْجُ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ إِلَّا مَنْ

صَبَرَ عَلَى الْحِصَارِ » .

نعيم (٢) .

٣١٣/٤ - « عن علي أنه قيل له : ما النوم ؟ قال : الرَّجُلُ يَسْكُتُ فِي الْفِتْنَةِ فَلَا يَبْدُو

مِنْهُ شَيْءٌ » .

نعيم (٣) .

٣١٤/٤ - « عن علي قال : السُّفْيَانِيُّ مِنْ وَلَدِ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، رَجُلٌ

ضَخْمُ الْهَامَةِ بَوَجهِ آثَارِ جُدْرِي ، وَبَعِينُهُ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ ، يَخْرُجُ مِنْ نَاحِيَةِ دِمَشْقَ فِي وَادٍ يُقَالُ لَهُ وَادِي الْيَابِسِ ، يَخْرُجُ فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ مَعَ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَوَاءٌ مَعْقُودٌ ، يَعْرِفُونَ فِي لَوَائِهِ النَّصْرَ ، يَسِيرُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى ثَلَاثِينَ مِيلًا ، لَا يَرَى ذَلِكَ الْعَلَمَ أَحَدٌ يَرِيدُهُ إِلَّا أَنْهَزَمَ » .

نعيم (٤) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٨٣ رقم ٣١٥٣٢ عن علي قال : « ستليكم أئمة شرأئمة ! فإذا

افترقوا على ثلاث رايات ماعملوا أنه هلاكهم » .

وعزاه إلى نعيم .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٣ رقم ٣١٥٣٣ عن علي قال : (إذا ظهر أمر

السفنياني لم ينجح من ذلك البلاء إلا من صبر على الحصار) .

وعزاه إلى نعيم .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٤ رقم ٣١٥٣٤ عن علي أنه قيل له : « ما

النومة ؟ قال : الرجل يسكت في الفتن فلا يبدو منه شيء » .

وعزاه إلى نعيم .

(٤) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٤ رقم ٣١٥٣٥ عن علي قال : « السفنياني من

ولد خالد بن يزيد بن أبي سفيان ، رجل ضخم الهامة بوجهه آثار جدري ، وبعينه نكتة بيضاء ، يخرج من

ناحية دمشق في واد يقال له : وادي اليابس ، يخرج في سبعة نفر ، مع رجل منهم لواء معقود يعرفون في لوائه

النصر ، يسير بين يديه على ثلاثين ميلا ، لا يرى ذلك العلم أحد يريده إلا انهزم » . وعزاه إلى نعيم .

٣١٥/٤ - « عن علي قال : إِذَا اخْتَلَفَ أَصْحَابُ الرَّايَاتِ السُّودِ خُسْفَ بَقْرِيَّةٍ مِنْ قُرَى أُرَمٍ وَيَسْقُطُ جَانِبُ مَسْجِدِهَا الْغَرْبِيِّ ، ثُمَّ يَخْرُجُ بِالشَّامِ ثَلَاثُ رَايَاتٍ : الْأَصْهَبُ ، وَالْأَبْقَعُ ، وَالسُّفْيَانِيُّ فَيَخْرُجُ السُّفْيَانِيُّ مِنَ الشَّامِ ، وَالْأَبْقَعُ مِنْ مِصْرَ ، فَيَظْهَرُ السُّفْيَانِيُّ عَلَيْهِمْ » .

نعيم (١) .

٣١٦/٤ - « عن علي قال : يَظْهَرُ السُّفْيَانِيُّ عَلَى الشَّامِ ، ثُمَّ يَكُونُ بَيْنَهُمْ وَقْعَةٌ بِقَرْفِيسَاءَ حَتَّى يَشْبَعَ طَيْرُ السَّمَاءِ ، وَسَبَاعُ الْأَرْضِ مِنْ جِيفِهِمْ ، ثُمَّ يَفْتَقُ عَلَيْهِمْ فَتَقُ مِنْ خَلْفِهِمْ ، فَتَقْتُلُ طَائِفَةً مِنْهُمْ حَتَّى يَدْخُلُوا أَرْضَ خُرَاسَانَ ، وَتَقْبِلُ خَيْلُ السُّفْيَانِيِّ فِي طَلَبِ أَهْلِ خُرَاسَانَ فَيَقْتُلُونَ سَبْعَةً مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - بِالْكُوفَةِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ أَهْلُ خُرَاسَانَ فِي طَلَبِ الْمَهْدِيِّ » .

نعيم (٢) .

٣١٧/٤ - « عن علي قال : إِذَا نَزَلَ جَيْشٌ فِي طَلَبِ الَّذِينَ خَرَجُوا إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلُوا الْبَيْدَاءَ خُسْفَ بِهِمْ وَيُبَادُ بِهِمْ وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزَعُوا فَلَا قُوَّةَ وَأَخَذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ ﴾ ، مِنْ تَحْتِ أَقْدَامِهِمْ ، وَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْجَيْشِ فِي طَلَبِ نَاقَةٍ لَهُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ فَلَا يَجِدُ مِنْهُمْ أَحَدًا وَلَا يُحْسُ بِهِمْ ، وَهُوَ الَّذِي يُحَدِّثُ النَّاسَ بِخَبَرِهِمْ » .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٤ رقم ٣١٥٣٦ عن علي قال : « إذا اختلف أصحاب الرايات السود خسف بقريّة من قرى أرم ، ويسقط جانب مسجدّها الغربي ، ثم يخرج بالشام ثلاث رايات : الأصهب ، والأبقع ، والسفّيانى ، فيخرج السفّيانى من الشام ، والأبقع من مصر ، فيظهر السفّيانى عليهم » . وعزاه إلى نعيم .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١١ رقم ٣١٥٣٧ ص ٢٨٤ عن علي قال : « يظهر السفّيانى على الشام : ثم يكون بينهم وقعة بعرقيساء حتى يشبع طير السماء وسباع الأرض من جيفهم ، ثم يفتق عليهم فتق من خلفهم ، فتقتل طائفة منهم حتى يدخلوا أرض خراسان ، وتقبل خيل السفّيانى فى طلب أهل خراسان فى طلب المهدي » .

(يلاحظ أن فى هذه الرواية نقص عن الأصل من آخره) وعزاه إلى نعيم .

نعيم (١).

٣١٨/٤ - «عن أبي النصر أَنَّ عُمَانَ دَعَا بَوْضُوءَ وَعِنْدَهُ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَلِيٌّ وَسَعْدٌ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى يَمِينِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِينَ حَضَرُوا : أُنْشِدُكُمْ اللَّهَ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ كَمَا تَوَضَّأْتُ الْآنَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، وَذَلِكَ لَشَيْءٍ بَلَغَهُ عَنْ وَضُوءِ رِجَالٍ » .

ابن منيع ، والحارث ، ع قال البوصيري ، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، أبو النصر سالم لم يسمع من عثمان (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٨٤ رقم ٣١٥٣٨ عن علي قال : « إذا نزل جيش في طلب الذين خرجوا إلى مكة فنزلوا البيداء خسف بهم وبياد بهم ، وهو قوله - تعالى - : ﴿ ولو ترى إذا فزعوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب ﴾ من تحت أقدامهم ، ويخرج رجل من الجيش في طلب ناقة له ثم يرجع إلى الناس فلا يجد منهم أحدا ولا يحس بهم ، وهو الذي يحدث الناس بخبرهم » . وعزاه إلى نعيم .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٤٤٧ ، ٤٤٨ رقم ٢٦٩٠٧ بلفظ : عن أبي النصر أن عثمان دعا بوضوء وعنده طلحة والزبير وعلي وسعد ، ثم توضع وهم ينظرون ، فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم أفرغ على يمينه ثلاث مرات ، ثم أفرغ على يساره ثلاث مرات ، ثم رش على رجله اليمنى ، ثم غسلها ثلاث مرات ، ثم رش على رجله اليسرى ، ثم غسلها ثلاث مرات ، ثم قال للذين حضروا : أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله - ﷺ - كان يتوضأ كما توضأت الآن ؟ قالوا : نعم ، وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال . وعزاه إلى ابن منيع . والحارث . ع قال البوصيري : ورجاله ثقات إلا أنه منقطع أبو النصر سالم لم يسمع من عثمان .

وورد هذا الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، ج ١ ص ٢٠ باب : (صفة الوضوء) رقم ٥٩ عن أبي النصر مختصرا بلفظ : أن عثمان دعا بوضوء وعنده طلحة والزبير وسعد وعلي ثم توضع وهم ينظرون وذكر صفة الوضوء ثلاثا ثلاثا ، ثم قال للذين حضروا : أنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله - ﷺ - كان يتوضأ كما توضأت الآن ؟ قالوا : نعم . وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال وعزاه للحارث . (المحقق) ذكره الهيثمي في الزوائد ١ / ٢٢٩ وعزاه لأبي يعلى ، وعزاه البوصيري لأحمد بن منيع أيضا وقال : رجال الإسناد ثقات إلا أنه منقطع ، أبو النصر اسمه سالم لم يسمع من عثمان .

٣١٩/٤ - « عن أبي مطر قال : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ فِي الْمَسْجِدِ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ : أَرْنِي وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَدَعَا قُبَيْرَ فَقَالَ : ائْتِنِي بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثَلَاثًا ، فَأَدْخَلَ بَعْضَ أَصَابِعِهِ فِيهِ ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاحِدَةً ، ثُمَّ قَالَ - يَعْنِي الْأُذُنَيْنِ - خَارِجَهُمَا مِنَ الرَّأْسِ ، وَبَاطِنَهُمَا مِنَ الْوَجْهِ ، وَرَجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَلَحِيَّتَهُ تَهْطُلُ عَلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ حَسَا حَسَوَةً بَعْدَ الْوُضُوءِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ كَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . » .

عبد بن حميد ، وأبو مطر مجهول (١) .

٣٢٠/٤ - « عن عليٍّ قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ الثَّرِيدَ ، وَيَشْرَبُ اللَّبَنَ ، وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ . » .

ع ، وابن جرير ، ص (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٤٤٨ رقم ٢٦٩٠٨ عن أبي مطر قال : بينما نحن جلوس مع علي في المسجد جاء رجل إلى علي وقال : أرني وضوء رسول الله - ﷺ - فدعا قنبر فقال : ائتني بكوز من ماء فغسل يديه ووجهه ثلاثا ، فأدخل بعض أصابعه في فيه ، واستنشق ثلاثا وغسل ذراعي ثلاثا ، ومسح رأسه واحدة ، ثم قال - يعني الأذنين - خارجهما من الرأس ، وباطنهما من الوجه ، ورجليه إلى الكعبين ، ولحيته تهطل على صدره ، ثم حسا حسوة بعد الوضوء ، ثم قال : أين السائل عن وضوء رسول الله - ﷺ - ؟ كذا كان وضوء رسول الله - ﷺ - .

وعزاه إلى عبد بن حميد . وأبو مطر مجهول .

ورود هذا الأثر في المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٦١ رقم ٩٥ عن أبي مطر قال : بينا نحن جلوس مع أمير المؤمنين في المسجد على باب: الرحبة مع المسلمين ، فجاء رجل إلى علي فقال : أرني وضوء رسول الله - ﷺ - وهو عند الزوال ، فدعا قنبراً فقال : ائتني بكوز من ماء ، فغسل كفيه ووجهه ثلاثا فأدخل بعض أصابعه في فيه واستنشق ثلاثا ، وغسل ذراعي ثلاثا ، ومسح رأسه واحدة ، ثم قال - يعني الأذنين - فقال : خارجهما من الرأس وباطنهما من الوجه ، ورجليه إلى الكعبين ولحيته تهطل على صدره ، ثم حسا حسوة بعد الوضوء ، ثم قال : أين السائل عن وضوء رسول الله - ﷺ - ؟ هكذا كان وضوء رسول الله - ﷺ - .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ٥٠٢ حديث رقم ٢٧١٦٠ ، (الوضوء) ما لا ينقض الوضوء ، وذكر الأثر بلفظه . وعزاه إلى أبي يعلى ، وابن جرير ، وسعيد بن منصور .

=

٤ / ٣٢١ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا عَمَلْتَ أَمْتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهِمُ الْبَلَاءُ ، قِيلَ : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا اتَّخَذُوا الْفَيْءَ دُولًا ، وَالْأَمَانَةَ مَغْنَمًا ، وَالزَّكَاةَ مَغْرَمًا ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ ، وَجَفَّ أَبَاهُ ، وَعَقَّ أُمَّهُ ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ ، وَشَرِبْتَ الْخُمُورَ ، وَلَبِسَ الْحَرِيرَ وَالْدِّيَابِجَ ، وَاتَّخَذُوا الْمَعَازِفَ وَالْقَيْنَاتِ ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْدَلَهُمْ ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ فَلَيَّتَوْقَعُوا خِلَالَ ثَلَاثًا : رِيحًا حَمْرَاءَ ، وَخَسْفًا ، وَمَسْخًا .»

ت وقال : وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، ق في البعث ، وقال : هذا الإسناد فيه ضعف ، وابن الجوزي في الواهيات (١) .

= والأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٣٩٤ حديث رقم ٥١٢ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، عن إسرائيل ، عن عبد الأعلى ، عن محمد بن علي ، عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يأكل الثريد ويشرب اللبن ويصلى ولا يتوضأ .

قال المحقق : عبد الأعلى هو ابن عامر البجلي ، ضعفه أحمد وغيره ، وحسن له الترمذي ، وصحح له الحاكم ، وبقية رجاله ثقات .

وقال : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بلفظه . وعلق عليه قال : رواه أبو يعلى وفيه عبد الأعلى بن عامر ضعفه أحمد وأبو حاتم ، وقال ابن عدي : حدث عنه الثقات ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٤٦ رقم ١٦٣ بلفظ علي : كان رسول الله - ﷺ - يأكل الثريد ويشرب اللبن ويصلى ولا يتوضأ . وعزاه إلى أبي يعلى .

(١) بياض في الأصل يسع ثلاث كلمات .

والأثر في كنز العمال ، ج ١٤ ص ٥٥٦ حديث رقم ٣٩٥٨٩ (الأشراف الصغرى) بلفظ الأصل وعزوه ، والمذكور رقم ٣٨٧١٤ ص ٢٧٦ إذا اتخذ الفئ دولا والأمانة مغنما والزكاة مغرما ، وتعلم لغير الدين ، وأطاع الرجل امرأته وعق أمه ، وأدنى صديقه ، وأقصى أباه ، وظهرت الأصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم ، وكان زعيم القوم أَرْدَلَهُمْ ، وأكرم الرجل مخافة شره ، وظهرت القَيْنَاتُ والمعازف ، وشربت الخمر ، ولعن آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء ، وزلزلة ، ومسحا ، وقذفا ، وآيات تتابع كنظام لآل قطع سلكه فتتابع . وعزاه إلى الترمذي عن أبي هريرة .

والأثر في سنن الترمذي ، ج ٣ ص ٣٣٤ (أبواب القدر حديث رقم ٢٣٠٧ بلفظ : حدثنا صالح بن عبد الله ، أخبرنا الفرج أبو فضالة الشامي ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عمر بن علي ، عن علي بن أبي طالب =

٣٢٢ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا كَاشِفٌ عَنْ فَخِذِي فَقَالَ : يَا عَلِيُّ غَطِّ فَخِذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ » .

الشاشي ، وإسماعيل الصفار في حديثه (١) .

٣٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَدَخَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا وَقَدْ كَشَفَ عَنْ فَخِذِهِ فَقَالَ : يَا بَنَ أَبِي طَالِبٍ لَا تَكْشِفْ عَنْ فَخِذِكَ ، فَإِنَّهَا عَوْرَةٌ ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فَخِذِي وَلَا مِيتٍ فَإِنَّكَ تَغْسِلُ الْمَوْتَى » .

ابن راهويه ، وابن جرير ، وصححه (٢) .

= قال : قال رسول الله ﷺ - : « إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء وذكر الحديث مع اختلاف في بعض ألفاظه بتقديم وتأخير .

أخرجه الترمذي في كتاب (الفتن) باب : ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف - رقم ٢٢١١ وقال غريب . (التعليق من الكنز) .

(١) الأثر في : كنز العمال ، ٨ ص ١٨ حديث رقم ٢١٦٧٢ في (ستر العورة) وروى الأثر بلفظه وعزاه إلى الشاشي ، وإسماعيل الصفار في حديثه .

والأثر في المطالب العالية (باب ستر العورة) ج ١ ص ٩١ رقم ٣٢١ بلفظ : على رفعه قال : دخل على النبي ﷺ - وأنا كاشف عن فخذي فقال : يا علي غط فخذك فإنها من العورة ، وعزاه إلى الهيثم بن كليب الشاشي .

المحقق : في الأصلين (الشامي) خطأ ، ذكر حديثه الحافظ لمتابعة ما قبله في قوله : إنها عورة . وقد عزاه البوصيري لإسحاق ، وأراه وهما فيه ، والشاشي هذا من كبار المحدثين ، حدث عن الترمذي ، وتوفي سنة ٣٣٥هـ .

قال : أخرجه الترمذي بلفظه كتاب (الأدب) باب : ما جاء أن الفخذ عورة رقم ٢٧٩٨ .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ١٨ حديث رقم ٢١٦٧٣ في (ستر العورة) بلفظ : عن علي أنه كان يدخل على النبي ﷺ - فدخل عليه يوما وقد كشف عن فخذه فقال : « يا ابن أبي طالب لا تكشف عن فخذك ، فإنها عورة ، ولا تنظر إلى فخذي ولا ميت ؛ فإنك تغسل الموتى » وعزاه إلى ابن راهويه وابن جرير ، وصححه .

والأثر في : المطالب العالية ، ج ١ ص ٩١ - ستر العورة - حديث رقم ٣٢١ بلفظ : علي بن أبي طالب رفعه أنه كان يدخل على النبي ﷺ - فدخل عليه يوما وقد كشف عن فخذه فقال : « يا ابن أبي طالب لا تكشف عن فخذك فإنها عورة ولا تنظر إلى فخذي ولا ميت فإنك تغسل الموتى » . =

٣٢٤ / ٤ - «عن عليّ قال : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَكْلِ الثُّومِ وَقَالَ : لَوْلَا أَنْ الْمَلِكَ يَنْزِلُ عَلَيَّ لَأَكَلْتُهُ » .

ابن منيع ، والطحاوى ، طس ، حل ، وعبد الغنى بن سعيد فى إيضاح الإشكال ، وابن الجوزى فى الواهيات ^(١) .

٣٢٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ » .
ع ، كر ^(٢) .

= المحقق فى المسند أخرجه أبو داود ، وأحمد ، وابن ماجه من حديث روح ، عن ابن جريج ، عن حبيب بسنده دون قوله : (فإنها عورة) ودون قوله (فإنك تغسل الموتى) .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٥ ص ٤٤٠ حديث رقم ٤١٧٤٨ فى (مباح المأكول المحظورة) الإكمال ، بلفظ :
عن على قال : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَكْلِ الثُّومِ وَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ الْمَلِكَ يَنْزِلُ عَلَيَّ لَأَكَلْتُهُ » .

والأثر فى مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ٤٦ كتاب (الأطعمة) باب : أكل الثوم والبصل ، بلفظ : عن على - رضى الله عنه - قال : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَكْلِ الثُّومِ وَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ الْمَلِكَ يَنْزِلُ عَلَيَّ لَأَكَلْتُهُ » رواه البزار والطبرانى فى الأوسط وفيه حبة بن جرير العرنى ، وقد ضعفه الجمهور ، ووثقة العجلى .

والأثر فى حلية الأولياء ، ج ٨ ص ٣٥٧ (ترجمة بشر بن الحارث) رقم ٤٣٥ بلفظ : حدثنا فاروق الخطابى ، ثنا أبو مسلم الكشى ، ثنا عبد الله ابن رجاء ، ثنا إسرائيل ، عن مسلم الأعور ، عن جده العوفى ، عن على قال :
« أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَكْلِ الثُّومِ وَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ الْمَلِكَ يَنْزِلُ عَلَيَّ لَأَكَلْتُهُ » .

والأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ٤ ص ٢٤٠ باب : (أكل الثوم والبصل) بلفظ : وحدثنا حسين ابن نصير قال : ثنا سبابة بن سوار قال : ثنا إسرائيل ، عن مسلم ، عن الأعور ، عن حبة ، عن على قال :
« أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْحَدِيثُ ... بلفظه .

والأثر فى المطالب العالية ، ج ١ ص ١٠٤ باب : (صون المسجد) رقم ٣٦٦ بلفظ : على رفعه قال :

أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَكْلِ الثُّومِ وَقَالَ : « لَوْلَا أَنْ الْمَلِكَ يَنْزِلُ عَلَيَّ لَأَكَلْتُهُ » وعزاه لأحمد بن منيع .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٨ ص ٣٢١ حديث رقم ٣١٠٦ (أدب دخول المسجد) ورد الأثر بلفظه ، وعزاه إلى أبى يعلى ، وابن عساكر .

والأثر فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٣٧٨ حديث رقم ٤٨٦ بلفظ : حدثنا سويد ، حدثنا صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة القرشى ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها ، عن على : =

٤/ ٣٢٦ - «عن عليٍّ قال لما أصبح رسولُ الله - ﷺ - يبذر من الغدِ أحياً تلك الليلة كُلَّهَا وهو مُسَافِرٌ» .
ع ، حب (١) .

٤/ ٣٢٧ - «عن عليٍّ أنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِقَوْمِ الْفَجْرِ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَخَلَفَهُ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ نَاضِحٌ لَهُ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ صَلَّى الْأَعْرَابِيُّ وَتَرَكَ مُعَاذًا ، فَأَخْبَرُوا بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ خَفْتُ عَلَى نَاضِحِي (*) وَلِي عِيَالٌ أَكْتَفُ (**) عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - صَلِّ بِهِمْ صَلَاةً أَضْعَفِهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ ، وَالْكَبِيرَ ، وَذَا الْحَاجَّةَ ، لَا تَكُنْ فَنَاتًا » .
ابن منيع (٢) .

= أن رسول الله - ﷺ - كان إذا دخل المسجد قال : « اللهم افتح لي أبواب رحمتك » وإذا خرج قال : « اللهم افتح لي أبواب فضلك » .

قال المحقق : إسناده ضعيف ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٣٢ وقال : رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى وهو متروك .

قال المعلق : في المطالب العالية ، ج ١ ص ١٠٤ حديث رقم ٣٧٦ وهو المذكور ، قال : رواه ابن أبي شيبة ، وزاد في لفظه . انظر ١/ ٣٣٨ ، ٣٣٩

قال البوصيري : له شاهد من حديث أبي حميد وأبي أسيد رواه مسلم .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٠ ص ٣٩٩ حديث رقم ٢٩٩٤٩ كتاب (الغزوات من قسم الأفعال) في غزوة بدر ، بلفظ : عن علي قال : « لما أصبح النبي - ﷺ - يبذر من الغد أحياً تلك الليلة كلها وهو مسافر » وعزاه إلى أبي يعلى ، وابن حبان .

(*) المعلق : (ناضح) البعير يستقى عليه ، والأثنى : ناضحة . المختار ٥٢٦ .

(**) في الكنز (أكف) وكفه : حاطه وصانه ، وبابه نصر . المختار ٤٥٩ وفي الأصل أكسف ، ولعل الصواب ما أثبتاه من الكنز وهو (أكف) .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٢٧٠ حديث رقم ٢٢٨٧٢ (في إيجاز الصلاة) بلفظ : عن علي أن معاذاً صلى بقومه الفجر فقرأ سورة البقرة ، وخلفه رجل أعرابي معه ناضحٌ له ، فلما كان في الركعة الثانية صلى الأعرابي وترك معاذاً ، فأخبروا به النبي - ﷺ - فقال : خفت على ناضحي ولي عيال أكف عليهم ، فقال النبي - ﷺ - « صل بهم صلاة أضعفهم ؛ فإن فيهم الصغير والكبير وذا الحاجة ، لا تكن فناناً » وعزاه إلى ابن منيع .

٣٢٨ / ٤ - «عن أبي عبد الرحمن قال : قال علي : من السنة أن تفتح على الإمام إذا استطعمك ، قيل لأبي عبد الرحمن : ما استطعم الإمام ؟ قال : إذا سكت » .
ابن منيع ، ك (١) .

٣٢٩ / ٤ - «عن علي قال : كان النبي ﷺ - يُوتر عند الأذان الأول » .
عب ، ط ، ش ، ومسدد ، وابن جرير (٢) .

= والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ١١٧ ضمن باب : (أمر الإمام بالتخفيف) رقم ٤٢٣ بلفظ : علي حدثهم أن معاذاً صلى بقومه الفجر فقراً بسورة البقرة ، وخلفه أعرابي مع ناضح له فلما كان في الركعة الثانية صلى الأعرابي وترك معاذاً ، فأخبروا به النبي ﷺ - . فقال : خفت على ناضحي ، ولي عيال أكتسب (*) عليهم . فقال النبي ﷺ - : « صل بهم صلاة أضعفهم ؛ فإن فيهم الضعيف والكبير وإذا الحاجة ، لا تكن فتانا » وعزاه إلى أحمد ابن منيع (**) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٢٧٤ حديث رقم ٢٢٨٩٤ (أدب المأموم وما يتعلق به) رواه بلفظه وعزاه إلى ابن منيع ، والحاكم .

والأثر في مطالب العالية ، ج ١ ص ١١٧ باب : (الفتح على الإمام) رقم ٤٢٤ بلفظ : أبو عبد الرحمن قال : قال علي : من السنة أن تفتح على الإمام إذا استطعمك ، قلت لأبي عبد الرحمن : ما استطعم الإمام ؟ قال : إذا سكت . وعزاه لأحمد بن منيع .

قال المحقق : كذا في المسند والبوصيري : (إذا سكت) وفي المجردة (إذا شك) وأخرجه ابن أبي شيبة بلفظ آخرون تفسير الاستطعام (٧٢ / ٢) .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٦٣ حديث رقم ٢١٨٨٦ في (الوتر) روى الأثر بلفظه . وعزاه إلى عبد الرازق ، والطيالسي ، وابن أبي شيبة ، ومسدد ، وابن جرير .

والأثر في مصنف عبد الرازق ، ج ٣ ص ١٧ باب : (أي ساعة يستحب فيها الوتر) حديث رقم ٤٦٢٥ بلفظ : عبد الرازق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث عن علي « أنه كان يوتر عند الأذان » .

والأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٩ في (مسند علي - عليه السلام) بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي عن النبي ﷺ - : كان يوتر عند الأذان ويصلي ركعتين عند الإقامة .

(*) في البوصيري (أكسب) .

(**) في سننه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، والحجاج بن أرطاة .

٣٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ وَبَعْدَهَا يُغْلِطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلَاةِ ، وَفِي لَفْظٍ يُغْلِطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلَاةِ ، وَفِي لَفْظٍ يُغْلِطُ أَصْحَابَهُ وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ » .

ش ، حم ، وأبو عبيد في فضائله ، ومسدد ، ع ، والدورقي ، ص (١) .

٣٣١ / ٤ - « عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى أَرْبَعًا طَوَالًا ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّيَهَا فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَلَا تُرْتَجَى (*) حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرُ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ لِي إِلَى اللَّهِ عَمَلٌ » .

= والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٢٨٦ كتاب (الصلاة) فيمن كان يؤخر وتره ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا سلام بن سليم ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، وحدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان رسول الله ﷺ - يوتر عند الأذان ويصلي الركعتين مع الإقامة . زاد سلام : الأذان الأول ، قال سلام : وسمعت أبا إسحاق مرة قال : يوتر عند طلوع الفجر .

والأثر في المطالب العسالية ، ج ١ ص ١٤١ ، ١٤٢ رقم ٦١٥ بلفظ : على رفعه أن النبي ﷺ - يوتر عند الأذان . وعزاه لأبي داود الطيالسي . ورقم ٥١٧ بلفظ : أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق مثله إلا أنه قال : الأذان الأول ، هو لأبي بكر بن أبي شيبة ولمسدد ، وعلق عليه المحقق بقوله : رواه في المصنف ٢٥٦ / ٢ قال البوصيري : مدار هذه الأحاديث على الحارث الأعور وهو ضعيف . اهـ : مطالب وتعليقها .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣١٧ حديث رقم ٤١١٣ فصل في (آداب التلاوة) روى الأثر بلفظه وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وأحمد ، وأبي عبيد في فضائله ، ومسدد ، وأبي يعلى ، والدورقي وسعيد بن منصور .

والأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ١٠٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا خالد - يعني الطحان - ثنا مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي - ﷺ - قال : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ وَبَعْدَهَا يُغْلِطُ أَصْحَابَهُ فِي الصَّلَاةِ » .

والأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٣٨٤ حديث رقم ٤٩٧ بلفظ : حدثنا وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا خالد ، عن مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن الحارث ، عن علي ، عن النبي ﷺ - « أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالْقِرَاءَةِ قَبْلَ الْعَتَمَةِ وَبَعْدَهَا يُغْلِطُ أَصْحَابَهُ وَالْقَوْمُ يُصَلُّونَ » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور ، وأخرجه أحمد ، ج ١ ص ٨٨ ، ٩٧ ، ١٠٤ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٦٥ .

(*) في الأصل : (فلا ترع) والتصحيح من الكنز .

(ش) (١) .

٣٣٢ / ٤ - « عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا عَلَى حِينِ ثَوْبِ الْمُثُوبِ فَقَالَ :
إِنَّ نَبِيَّكُمْ - ﷺ - أَمَرَ بِالْوُتْرِ ، وَوَقَّتَ لَهُ هَذِهِ السَّاعَةُ » .

ط ، والدورقي (٢) .

٣٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - صَلَاةَ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ
إِلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ صَلَّاهَا ثَلَاثًا » .

ش ، وابن منيع ، والعدني ، ومسدد ، والبزار وضعف (٣) .

(١) لا أدري هل الرمز ض أم ش .

والأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٣٨ حديث رقم ٢١٧٥٥ كتاب (الصلاة) سنة الظهر ، روى الأثر بلفظه ،
إلا أنه قال : (إذا زالت الشمس فلا ترتج) وعزاه إلى (ش) .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٢٠٠ كتاب (الصلاة) الأربع قبل الظهر يطولن أو يخففن ،
بلفظ : حدثنا أبو عتبة ، عن الصلت ، عن بهرام ، عن حدثه ، عن حذيفة بن أسيد قال : رأيت عليا إذا زالت
الشمس صلى أربعاً طوالاً .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٦٣ حديث رقم ٢١٨٨٧ في (الوتر) روى الأثر بلفظه ، وعزاه إلى طط
والدورقي .

والأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي - ﷺ) - ج ١ ص ٢٥ بلفظ : حدثنا شعبة ، عن أبي التياح ،
عن رجل عنزة ، عن رجل من بني أسد قال : خرج علينا علي - ﷺ - حين ثوب الثوب فقال : إن نبيكم
- ﷺ - أمر بالوتر ووقت له هذه الساعة ، أذن يا ابن التياح ، أو أقم يا ابن التياح .

(ثوب) في الحديث : إذا ثوب بالصلاة فأتوها وعليكم السكينة ، التشويب ههنا : إقامة الصلاة ، والأصل في
التشويب أن يجيء الرجل مستصرخاً . النهاية ١ / ٢٢٦

(٣) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٢٣٥ حديث رقم ٢٢٧٠٦ في : (صلاة المسافر) روى الأثر بلفظه . وعزاه
إلى ابن شيبة ، وابن منيع ، والعدني ، ومسدد ، والبزار وضعف .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ رقم ٤٤٩ كتاب (الصلاة) من كان يقصر الصلاة ، بلفظ : حدثنا عبدة ،
عن وقاء بن إياس ، عن علي ، ابن ربيعة أن علياً خرج في السفر فكان يصلي ركعتين ركعتين .

والأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ١ ص ٣٢٨ (الصلاة) باب : قصر الصلاة في السفر ، بلفظ :
حدثنا أبو كريب ويوسف بن موسى قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الحجاج عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن
علي قال : صليت مع النبي - ﷺ - صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثاً .

٣٣٤ / ٤ - « عن عاصم بن ضمرة قال : صَلَّى عَلَى الْعَصْرِ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَخَلَ فُسْطَاطًا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَأَنَا أَنْظُرُ » .
مسدد ، ق (١) .

٣٣٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ رَكْعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ ثَلَاثًا » .
ش ، وابن منيع ، ومسدد ، والبخاري ، وضعف (٢) .

٣٣٦ / ٤ - « عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ بَذْرِ قَالَ : خَرَجَ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ عِيدٍ فَرَأَى نَاسًا يُصَلُّونَ ،

= قال البخاري : لانعلمه عن النبي ﷺ - إلا بهذا الإسناد .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ١٧٧ باب : (قصر الصلاة في السفر وما جاء في الجمع بين الصلاتين) رقم ٦٣٧ بلفظ : علي رفعه قال : صلينا مع النبي ﷺ - صلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ثلاثا . وكذا قال محمد بن أبي عمر ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ثلاثتهم ، عن أبي معاوية . وفي روايتهم : إلا المغرب فإنه صلاها ثلاثا .

المحقق : قال البوصيري : مدار إسنادهم على الحارث الأعور وهو ضعيف .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٢٣٦ حديث رقم ٢٢٧٠٧ في : (صلاة المسافر) القصر ، روى الأثر بلفظه ، وعزاه إلى مسدد فقط .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ١٧٧ باب : (قصر الصلاة في السفر وما جاء في الجمع بين الصلاتين) رقم ٦٣٦ بلفظ : عاصم بن ضمرة قال : « صلى على العصر في السفر ركعتين ، ثم دخل فسطاطه فصلى ركعتين وأنا أنظره » وعزاه لمسدد .

المحقق : قال البوصيري : رجاله ثقات .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٤١٣ حديث رقم ٢٣٤٨٢ في (صلاة الخوف) روى الأثر بلفظه . وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وابن منيع ومسدد ، والبخاري وضعف .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٤١٣ حديث رقم ٢٣٤٨٢ في (صلاة الخوف) روى الأثر بلفظه . وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وابن منيع ، ومسدد ، والبخاري وضعف .

والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٤٦٤ كتاب (الصلاة) في صلاة الخوف كم هي ، بلفظ : حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : صليت صلاة الخوف مع النبي ﷺ - ركعتين ركعتين إلا المغرب فإنه صلاها ثلاثا .

فقال : يا أيُّها النَّاسُ : قَدْ شَهِدْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ فَلَمْ يَكْ أَحَدٌ يُصَلِّيْ قَبْلَ الْعِيدِ ، أَوْ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا أَنْهَى النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا قَبْلَ خُرُوجِ الْإِمَامِ ؟ فَقَالَ : لَا أُرِيدُ أَنْ أَنْهِيَ عَبْدًا إِذَا صَلَّى ، وَلَكِنْ نُحَدِّثُهُمْ بِمَا شَهِدْنَا مِنْ النَّبِيِّ ﷺ - « - » .

ابن راهويه ، والبخاري ، وزاهر في تحفة عيد الفطر (١) .

٣٣٧ / ٤ - «عَنْ حَنْشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيٍّ إِنْ أَنَسَا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ إِلَى

= والأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ١ ص ٣٢٨ باب : (قصر الصلاة في السفر) بلفظ : حدثنا أبو كريب ، ويوسف بن موسى قالوا : ثنا معاوية ، ثنا الحجاج ، عن أي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : صليت مع النبي ﷺ - صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثا ، وصليت معه في السفر ركعتين إلا المغرب ثلاثا .

قال البزار : لا نعلمه عن النبي ﷺ - إلا بهذا الإسناد .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ١٨٢ باب : (صلاة الخوف) رقم ٦٥٥ بلفظ : علي رفعه قال : « صليت مع النبي ﷺ - صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثا » وعزاه لمسدد .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٦٣٨ حديث رقم ٢٤٥٠٨ في (صلاة العيد وصدقة الفطر) روى الأثر بلفظه إلا أنه قال : (ألا أنهي الناس) وعزاه إلى ابن راهويه ، والبزار ، وزاهر في تحفة عيد الفطر .

والأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ١ ص ٣١٣ باب : (لا يصلي قبل العيد ولا بعدها) بلفظ : حدثنا إسماعيل بن سعيد الجوهري ، ثنا إبراهيم بن محمد بن النعمان الجعفي أبو إسحاق قال : سمعت الربيع ابن سعيد الجعفي ، ثنا الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث قال : خرجنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب في يوم عيد ، فسأله قوم من أصحابه فقالوا : يا أمير المؤمنين : ماتقول في الصلاة يوم العيد قبل الإمام وبعده ؟ فلم يرد عليهم شيئا ، ثم دخل قوم فسألوه كما سألوه الذين كانوا قبلهم فما رد عليهم ، فلما انتهينا إلى الصلاة فصلى بالناس فكير سبعا وخمسا ثم خطب الناس ثم نزل فركب ، فقالوا : يا أمير المؤمنين هؤلاء قوم يصلون ، قال : فما عسيت أن أمنع ، سألتهموني عن السنة فإن النبي ﷺ - لم يصلي قبلها ولا بعدها ، فمن شاء فعل ومن شاء ترك ، أترون أمنع قوما يصلون فأكون بمنزلة من منع عبدا إن صلى .

قال البزار : لا نعلمه عن علي متصلا إلا بهذا الإسناد .

والأثر في المطالب العالية كتاب (الصلاة) صلاة العيدين ، ج ١ ص ١٨٤ رقم ٥٦٥ بلفظ : العلاء بن بدر قال : خرج على كرم الله وجهه - في يوم عيد ، فرأى ناسا يصلون فقال : يا أيُّها الناس : قد شهدنا نبي الله ﷺ - في مثل هذا اليوم فلم يكن أحد يصلي قبل العيد ، أو قبل النبي ﷺ - فقال رجل : يا أمير المؤمنين : ألا تنهى الناس أن يصلوا قبل خروج الإمام ؟ فقال : لا يا أمير المؤمنين : ألا تنهى الناس أن =

الجبَّانة ، منهم من به عِلَّةٌ ، ومنهم من بَعُدَ (*) عليه المسجدُ ، فقال : صَلُّوا هَا هُنَا وَفِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلُّوا أَرْبَعًا : رَكَعَتَيْنِ لِلسَّنَةِ - وَفِي لَفْظٍ : لِلْعِيدِ - وَرَكَعَتَيْنِ لِلخُرُوجِ .
ش ، وابن منيع ، والمروزي في العيدين (١) .

٣٣٨ / ٤ - «عن عطاء بن السائب أن ميسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد ، فقيل : أليس على كان يكره الصلاة قبلها ؟ قال : بلى .»

= يصلوا قبل خروج الإمام ؟ فقال : لا أريد أن أنهى عبدا إذا صلى ، ولكن نحدثهم بما شهدنا من النبي ﷺ - (أو كما قال) قال ابن حجر : قلت : رواه البزار من طريق ... المحقق بياض بالأصليين ، وقد رواه البزار من طريق الوليد بن سريع مولى عمرو بن حريث قال : وقال لا نعلمه عن علي متصلا إلا بهذا الإسناد .
(*) في الأصل : من سعد ، ولعل الصواب : من يبعد . كما جاء في الكنز .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٦٣٨ حديث رقم ٢٤٥٠٩ فصل في (صلاة العيد وصدقة الفطر) صلاة العيد ، روى الأثر بلفظه ، وعزاه إلى أبي شيبة ، وابن منيع ، والمروزي في العيدين .
والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ١٨٤ كتاب (الصلاة) القوم يصلون في المسجد كم يصلون ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن إدريس ، عن ليث ، عن الحكم ، عن حنش قال : قيل لعلي بن أبي طالب : إن ضعفه من ضعفة الناس لا يستطيعون الخروج إلى الجبَّانة ، فأمر رجلا يصلي بالناس أربع ركعات : ركعتين للعيد ، وركعتين لمكان خروجهم إلى الجبَّانة .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ١٨٦ باب : (صلاة العيدين) رقم ٦٧٠ بلفظ : حنش قال : قيل لعلي : إن ناسا لا يستطيعون الخروج (*) منهم من به علة ، ومنهم من يبعد عليه المسجد ، فقال : صلوا هاهنا (***) ... المسجد وصلوا أربعا : ركعتين للسنة ، وركعتين للخروج . وعزاه لأحمد ابن منيع (***).

(*) إلى الجبَّانة ، كما في الكنز ٣٣٧ / ٢
(**) هنا بياض بالأصل ، وفي المستندة (صلوا هاهنا وفي المسجد) وكذا في الإنحاف ، وكذا في الكنز المرجع السابق .

(***) رواه ابن أبي شيبة والمروزي في العيدين كما في الكنز ، ورواه البيهقي وكلامه يدل على أن المراد من قوله : (للسنة) تحية المسجد ، ومن قوله : (للخروج) صلاة العيد (٣ / ٣١٠) وفي إسناده وإسناد ابن منيع « ليث »
« ليث » تكلموا فيه ، وقد أخطأ البيهقي في فهم المعنى ؛ لأنه في نفس الرواية عند ابن أبي شيبة أن ركعتين للعيد وركعتين مكان خروجهم إلى الجبَّانة (٢ / ١٨٤) وقدمه عليه ابن الترمذاني في الجوهر النقي . وقال البوصيري : (حنش) ضعيف .

٣٣٩ / ٤ - «عن عليّ قال : قلتُ للعباس : سلّ رسولَ الله - ﷺ - أن يستعملك

على الصدقة ، فسأله فقال : ما كنتُ لأستعملك على غسالةِ ذنوبِ الناسِ » .

ش ، وابن راهويه ، والعسكرى فى المواعظ ، وابن جرير وصححه (٢) .

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ١ ص ١٨٩ ضمن باب : (صلاة العيدين) رقم ٦٨١ بلفظ : عطاء بن السائب : أن

ميسرة كان يصلى قبل الإمام يوم العيد فقلت : أليس كان على يكره الصلاة قبلها ؟ قال : بلى .

وعزاه لمسدد .

المحقق : إسناده لا بأس به . وقال البوصيرى رجاله ثقات .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٦ ص ٥٦٨ حديث رقم ١٦٩٦٢ فى (عامل الصدقة) بلفظ : عن عليّ قال : قلت

للعباس : سلّ رسولَ الله - ﷺ - أن يستعملك على الصدقات : فسأله فقال : ما كنتُ لأستعملك على

غسالةِ ذنوبِ المسلمين . وعزاه إلى ش ، وابن راهويه ، والعسكرى فى المواعظ ، وابن جرير وصححه .

والأثر فى : تهذيب الآثار لابن جرير (مسند علي بن أبى طالب) ج ٤ ص ٢٣٥ رقم ٣٠ ذكر خير آخر من

أخبار علي - رحمه الله - عن النبي - ﷺ - بلفظ : حدثني أيوب بن إسحاق قال : حدثني قبيصة قال : حدثنا

سفيان ، عن موسى بن أبى عائشة ، عن عبد الله بن أبى رزين ، عن أبيه ، عن عليّ قال : قلتُ للعباس : سلّ

النبي - ﷺ - يستعملك على الصدقة . قال : فقال : ما كنتُ لأستعملك على غسالةِ ذنوبِ الناسِ .

المعلق : الفسالة : ما يخرج من الثوب وغيره من الماء الذى غسلته به ، يريد بها الصدقة التى تطهر الناس من

ذنوبهم على غسالةِ ذنوبهم .

والأثر فى المطالب العالية كتاب (الزكاة) باب : تحرم الصدقة على بنى هاشم ومواليهم : الزكاة ، ج ١

ص ٢٣٨ رقم ٨٢٩ بلفظ : عليّ قال : قلتُ للعباس : سلّ رسولَ الله - ﷺ - أن يستعملك على الصدقة .

فسأله فقال : لا نستعملك على غسالةِ ذنوبِ الناسِ . وعزاه إلى إسحاق بن راهويه .

قال المعلق : فى المسند « هذا إسناده حسن » قلت : وأخرجه الطحاوى (٣٠٢ / ١) .

٤ / ٣٤٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِبِلُ الصَّدَقَةِ فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ ظَهْرِ بَعِيرٍ فَقَالَ : مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبَرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .
ش ، حم ، وابن منيع ، والحارث ، ع ، ض (١) .

٤ / ٣٤١ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ عُمَرَ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثَوْبَيْنِ مَصْبُوغَيْنِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا إِخَالُ أَحَدًا يَعْلَمُنَا السَّنَةَ ؛ فَسَكَتَ عُمَرُ » .

الشافعي ، وابن منيع ، ق (٢) .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد - ﷺ - ج ١ ص ٨٨ ط بيروت ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد ابن عبد الله بن الزبير ، ثنا أبان - يعني ابن عبد الله - حدثني عمرو بن غزى ، حدثني عمى علباء ، عن علي - ﷺ - قال : مرت إبل الصدقة على رسول الله - ﷺ - قال : فأهوى بيده إلى وبرة من جنب بعير فقال : « ما أنا بأحق بهذه الوبرة من رجل من المسلمين » .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٢٤٢ ط بيروت ، في كتاب (الزكاة) باب : تعفف الإمام عن تناول الصدقة - حديث رقم ٨٤٠ ولفظه : عمرو بن أخى علباء ، عن علباء قال : قال علي : مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِبِلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ ظَهْرِ بَعِيرٍ فَقَالَ : « مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبَرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » (لأبي بكر) رواه أبو يعلى ، عن أبي بكر ، ثم قال : وقال الحارث : حدثنا عبيد الله - هو ابن موسى - حدثنا أبان به . اهـ .

وقال المحقق : عمرو بن أبي علباء لم يرو عنه غير أبان . وقال الحسيني : مجهول . وعلباء بن أبي علباء ذكره ابن حبان في الثقات والرجلان من رجال التهذيب . والحديث أخرجه النسائي في مسند علي . وقال الهيثمي : بقية رجاله ثقات ٨٤ / ٣ ، وسكت عليه البوصيري .

والأثر في مسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٥٨ (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) برقم ٢٠٣ / ٤٦٣ من طريق أبان بلفظ المصنف . وقال المحقق : إسناده ضعيف لجهالة عمر بن غزى .

(٢) الأثر في مسند الإمام الشافعي - ﷺ - في كتاب (المناسك) ص ١١٨ بلفظ : أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن أبي جعفر قال : أبصر عمر بن الخطاب - ﷺ - على عبد الله بن جعفر ثوبين مضرجين وهو محرم ، فقال : ما هذه الثياب ؟ فقال علي بن أبي طالب - ﷺ - : ما أخال أحدا يعلمنا السنة . فسكت عمر - ﷺ - .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٣٣١ رقم ١١١٢ باب : (ما يجتنبه المحرم) من طريق أبي جعفر بلفظ المصنف ، وعزه (لأحمد بن منيع) .

وقال المحقق : سكت عليه البوصيري ، ورواه الشافعي ، والبيهقي كما في الكنز ٥٦ / ٣

٣٤٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَرَّ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَرَأَى زِحَامًا اسْتَقْبَلَهُ وَكَبَّرَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ ، وَتَصَدِّيقًا بِكِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ » .

ط ، ش ، ق (١) .

٣٤٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنِّي لِأَعْلَمُ أَحَبَّ بُقْعَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ الْبَيْتُ وَمَا حَوْلَهُ » .

الفاكهى (٢) .

٣٤٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ لِلْعَبَّاسِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الْحِجَابَةَ ؛ فَقَالَ : أُعْطِيكُمْ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْهَا : السَّقَايَةُ تَرْزُقُكُمْ وَلَا تَرْزُقُونَهَا » .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي - ﷺ) - ص ٢٥ رقم ١٧٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا المسعودي عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أنه كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاما استقبله وكبر وقال : اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك - ﷺ - .
والأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ١٠٥ كتاب (الحج باب : ما يقول الرجل إذا استلم الحجر ، بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : نا وكيع ، عن المسعودي عن أبي إسحاق قال : كان علي إذا استلم الحجر يقول : « اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك » .

وفي هامشه : المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله كما في تهذيب التهذيب ، ج ١٢ / ٣٣٢ والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٥ ص ٧٩ كتاب (الحج) باب : طواف النساء مع الرجال ، عن علي : « أنه كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاما استقبله وكبر وقال : اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك - ﷺ - » .

ورواه من وجه آخر عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أنه كان يقول إذا استلم الحجر : اللهم إيماناً بك ، وتصديقا بكتابك ، واتباعاً لسنة نبيك - ﷺ - .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٤ ص ٩٧ حديث رقم ٣٨٠٣٩ باب : (في فضائل الأمكنة) مكة ، ولفظه : عن علي - ﷺ - قال : إني لأعلم أحب بقعة في الأرض إلى الله وهي البيت وما حوله . وعزاه (إلى الفاكهي) .
والأثر في المطالب العوالي ، ج ١ ص ٣٦٣ ط بيروت كتاب (الحج) باب : فضل الكعبة والمسجد الحرام ، رقم ١٢٢٣ ولفظه : عن علي بن أبي طالب قال : « إني لأعلم أحب بقعة في الأرض إلى الله ، وهي البيت وما حوله » .

ابن سعد ، ش ، وابن راهويه ، وابن منيع ، والبزار ، ع ، وابن جرير ، وصححه ك ،
ض (١) .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى (مسند على - عليه السلام) - ج ١ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ رقم ٣١٠/٥٠ بلفظ : حدثنا عبيد الله ،
حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، حدثنا سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن زُرير قال : قال
على للعباس : قل للنبي أن يعطيك الخزانة ؛ فسأله العباس ، فقال له النبي - ﷺ - : « أعطيك ما هو خير
لكم من ذلك ما ترزؤكم ولا ترزؤونها ، فأعطاهم السقاية » .

وقال المحقق : رجاله ثقات . إلا أن محمد بن عبد الله بن الزبير قد يخطئ في حديث الثوري . وحسن الحافظ
ابن حجر إسناده في « المطالب العالية » برقم (١٢٣٧) وقال البوصيري : رجاله ثقات ، وصححه
الحاكم ٣/٣٣٢ ووافقه الذهبي . وانظر مجمع الزوائد ٣/٢٨٦

والأثر في المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ٣٣٢ كتاب (معرفة الصحابة) باب : إعطاء النبي السقاية للعباس ،
وإسناده عن على - عليه السلام - قال : قلت للعباس : سل لنا النبي - ﷺ - الحجابة ؛ فقال : أعطيك ما هو خير
لكم منها : السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها « كلا الحديثين صحيحا الإسناد ولم يخرجاهما .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٣٦٧ باب : (ذكر سقاية العباس) رقم ١٢٣٧ ولفظه : على قال : قلت
للعباس : سل لنا رسول الله - ﷺ - الحجابة قال : فقال : « أعطيك ما هو خير لكم منها : السقاية ترزؤكم
ولا ترزؤونها » قال : فقلت لقيصة : فسأل النبي - ﷺ - ؟ فقال : لم يزد على هذا ولا يكون إلا قد سأله .
(لإسحاق) وقال : هذا إسناده حسن . رواه أحمد بن منيع ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، عن قبيصة مثله ، ورواه
البزار عن محمد بن معمر ، عن قبيصة .

وقال المحقق : يعنى تأخذ منكم ولا تأخذونها ، وتابعه البوصيري على تحسينه .

والأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٤ ص ١٦ بلفظ : قال : أخبرنا قبيصة بن عقبة قال : حدثنا سفيان ،
عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن أبي رزين ، عن أبي رزين ، عن على قال : قلت للعباس سل ...
وذكر الحديث بلفظ قريب .

والأثر في تهذيب الآثار لأبي جعفر الطبري ج ٤ ص ٢٣٣ رقم ٢٩ (مسند على - عليه السلام) - بلفظ : حدثني
أيوب بن إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن
أبي رزين ، عن أبيه ، عن على ، قلت للعباس : سل لنا النبي - ﷺ - الحجابة ؛ فسأله ؛ فقال : « أعطيك ما
هو خير لكم منها : السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها » .

وقال المحقق : « موسى بن أبي عائشة المخزومي الهمداني » مولى آل جعدة بن هبيرة ، ثقة روى له الجماعة -
مترجم في التهذيب - و« عبد الله بن أبي رزين مسعود بن مالك الأسدي » ثقة ، روى عن أبيه ، مترجم في
التهذيب ، والكبير ٣/٩١ ، وابن أبي حاتم ٢/٥٥ وأبوه أبو رزين : « مسعود بن مالك الأسدي ، =

٣٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمَغْنِيَّاتِ ، وَعَنِ النَّوَاحَاتِ ، وَعَنْ شِرَائِهِنَّ ، وَبَيْعِهِنَّ ، وَالتَّجَارَةِ فِيهِنَّ ، وَكَسْبِهِنَّ حَرَامٌ » .
ع (١)

٣٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْحُمْرَةِ بِالْبَلَدِ » .
الحارث وضعف (٢) .

= مولى أبى وائل الأسدي ثقة ، فى شأنه كلام ، راجعه فى التهذيب ، والكنى للدولابى ١٧٦/١ ،
والكبير ٤٢٣/١/٤ وابن أبى حاتم ٢٨٢/١/٤
والأثر فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٢ ص ٤٦ رقم ١١٦٩ بلفظ : حدثنا محمد بن عمارة بن صبيح ،
ثنا قبيصة بن عقبة ، عن سفيان ، عن موسى بن أبى عائشة ، عن عبد الله بن أبى رزين عن أبيه ، عن على قلت
للعباس : سل رسول الله - ﷺ - لنا الحجابة ، فسأله ، فقال : « أعطيكُم السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها »
وقلت للعباس : سل رسول الله - ﷺ - يستعملك على الصدقات قال : « ما كنت لأستعملك على غسالة
ذنوب الناس » .

قال البزار : لا نعلمه إسناده عن على إلا هذا .
وقال الهيثمى : رواه البزار عن عبد الله بن أبى رزين (كذا فى « مجمع الزوائد ») عن على ، عن أبيه (كذا)
ورجاله ثقات ٢٨٦/٣

قلت : والصواب : عبد الله بن أبى رزين ، عن أبيه ، عن على . وما فى « الزوائد » وهم ، وحسن الحافظ
إسناده فى المطالب العالية .

(١) الأثر فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٤٠١ ، ٤٠٢ رقم ٥٢٧/٢٦٧ بلفظ : حدثنا أبو عبد الرحمن الأذمرى ،
حدثنا على بن يزيد الصدائى ، عن الحارث بن نبهان ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على قال : نهى
رسول الله - ﷺ - عن المغنيات ، والنواحيات ، وعن شرائهن ، وبيعهن ، وتجارة فيهن ، وقال : « كسبهن
حرام » .

وقال محققه : إسناده تالف ، على بن يزيد لين الحديث ، والحارث بن نبهان متروك ، والحارث الأعور
ضعيف . وأبو عبد الرحمن : هو عبد الله بن محمد بن إسحاق ، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ٤/٩١
وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه ابن نبهان وهو متروك .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ٤ ص ١٨٢ حديث رقم ١٠٠٦٩ كتاب (البيوع من قسم الأفعال) باب : فى
الاحتكار والتسعير : الاحتكار بلفظ : عن على : « نهى رسول الله - ﷺ - عن الحُمْرَةِ بِالْبَلَدِ » وعزاه إلى
= (الحارث ، وضعف) .

٣٤٧/٤ - « عَنْ أَبِي مَطَرٍ قَالَ : خَرَجْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَجُلٌ يُنَادِي خَلْفِي : اِرْفَعْ إِزَارَكَ ، فَإِنَّهُ أَتَقَى لِرَبِّكَ ، وَأَتَقَى لَثُوبِكَ وَخُذْ مِنْ رَأْسِكَ إِنْ كُنْتَ مُسْلِمًا ، فَإِذَا هُوَ عَلَى وَمَعَهُ الدَّرَّةُ فَانْتَهَى إِلَى سَوْقِ الْإِبِلِ فَقَالَ : بَيْعُوا وَلَا تَحْلِفُوا فَإِنَّ الْيَمِينَ تَنْفَقُ السَّلْعَةُ وَتَمَحِقُ الْبَرَكَةَ ، ثُمَّ أَتَى صَاحِبَ التَّمْرِ فَإِذَا خَادِمٌ تَبْكِي قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : بَاعَنِي هَذَا تَمْرًا بِدَرَاهِمَ فَأَبَى مَوْلَايَ أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : خُذْهُ وَأَعْطِهَا دَرَاهِمًا فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا أَمْرٌ ، فَكَأَنَّهُ أَبِي فَقُلْتُ : أَلَا تَدْرِي مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ هَذَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (*) ، قَالَ : مَا أَرْضَانِي عَنْكَ إِذَا وَفَّيْتَهُمْ ، ثُمَّ مَرَّ مُجْتَازًا بِأَصْحَابِ التَّمْرِ فَقَالَ : أَطْعِمُوا الْمَسْكِينَ يَرْبُوا كَسْبُكُمْ ، ثُمَّ مَرَّ مُجْتَازًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَصْحَابِ السَّمَكِ فَقَالَ : لَا يَبَاعُ فِي سَوْقِنَا طَافٌ ، ثُمَّ أَتَى دَارَ بَزَازٍ وَهِيَ سَوْقُ الْكَرَابِيسِ فَقَالَ : يَا شَيْخُ ! أَحْسِنْ بَيْعِي فِي قَمِيصٍ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ ، فَلَمَّا عَرَفَهُ لَمْ يَشْتَرِ مِنْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ أَتَى آخَرَ فَلَمَّا عَرَفَهُ لَمْ يَشْتَرِ مِنْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ أَتَى غُلَامًا حَدَثًا فَاشْتَرَى مِنْهُ قَمِيصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ وَلَبِسَهُ مَا بَيْنَ الرُّسْغَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، فَجَاءَ صَاحِبُ الثَّوبِ ، فَقِيلَ إِنَّ ابْنَكَ بَاعَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَمِيصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ ، قَالَ : فَهَلَا أَخَذْتَ مِنْهُ دَرَاهِمِينَ ؟ فَأَخَذَ الدَّرَاهِمَ ثُمَّ جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ : أُمِسْتُ هَذَا الدَّرَاهِمَ ، قَالَ : مَا شَأْنُهُ ؟ قَالَ : كَانَ قَمِيصًا ثَمَنَ دَرَاهِمَ (**) ، بَاعَكَ ابْنِي بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ ، قَالَ : بَاعَنِي رِضَايَ وَأَخَذَ رِضَاهُ . »

ابن راهويه ، حم في الزهد ، وعبد بن حميد ، ع ، ق ، ك ، وضعف (١) .

= والأثر في المطالب العالية ١/ ٤٠١ ط بيروت كتاب (البيوع) باب : الزجر عن الاحتكار ، برقم ١٣٤٦ ، بلفظ المصنف ، وعزاه (للحارث) .

وقال محققه : ذكره في الكنز ، وزاد : وضعف . وقال البوصيري رواه الحارث بسند ضعيف ... إلخ .

(*) في الكنز ١٣/ ١٨٣ ، رقم ٣٦٥٤٧ بعد هذا اللفظ (فصبّ تمره وأعطاهما درهما وقال : أحب أن ترضى عني يا أمير المؤمنين) .

(**) في الكنز : ثمن درهمن .

(١) الأثر في المطالب العالية ج ١ ص ٣٧٧ كتاب (البيوع) باب : البيع عن تراض وجواز المعاطاة رقم ١٢٧٠ أبو

مطر قال : « خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي خلفي : ارفع إزارك فإنه أتقى لربك وأتقى لثوبك ، وخذ من رأسك إن كنت مسلماً . فمشيت خلفه ، وهو متمز بإزار ومرتد برداء ، معه الدرة ، فقلت : من هذا ؟ فقيل : =

= هذا على أمير المؤمنين ... فذكر الحديث قال : ثم أتى دار فرات فقال: يا شيخ ! أحسن بيعي في قميص بثلاثة دراهم ، فلما عرفه لم يشتري منه شيئاً ، ثم أتى آخر فلما عرفه لم يشتري منه شيئاً ، ثم أتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً ولبسه ما بين الرسغين إلى الكعبين ، فجاء صاحب الثوب فقيل : إن ابنك باع أمير المؤمنين قميصاً بثلاثة دراهم ، قال : فهلا أخذت منه درهمين . فأخذ الدرهم ثم جاء به إلى على وهو جالس مع المسلمين فقال : أمسك هذا الدرهم ، قال : ما شأنه ؟ قال : كان قميصاً ثمن درهمين (يعني باعه ابني بثلاثة دراهم) قال : باعني رضائي وأخذ رضاءه » (لإسحاق ولعبد بن حميد جميعاً) رواه أبو يعلى ، حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار ، حدثنا المعافى بن عمار ، حدثنا مختار التمار به ، وذكر الحديث باختصار .

وقال محققه : في إسنادهما المختار بن نافع التمار قال البخاري وجماعة : منكر الحديث ، وقال العجلي : ثقة ، وانظر رقم ١٣٦٢ وقال البوصيري : مدار أسانيدهم على المختار بن نافع وهو ضعيف .

والأثر في مسند عبد بن حميد ص ٦٢ برقم ٩٦ ولفظه : حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا المختار بن نافع ، عن أبي مطر قال : خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي : ارفع إزارك فإنه أنقى لثوبك وأتقى لك ، وخذ من رأسك إن كنت مسلماً ، فمشيت خلفه وهو بين يدي مؤتزر بإزار ، مرتد بردائه ، ومعه الدرة كأنه أعرابي بدوي ، فقلت من هذا ؟ فقال لي : رجل أراك غريباً بهذا البلد ، فقلت : أجل رجل من أهل البصرة ، فقال : هذا على أمير المؤمنين ، حتى انتهى إلى دار بني أبي مَعْبُط وهو سوق الإبل فقال « بيعوا ولا تحلفوا » وذكر الأثر وفيه اختلاف في بعض الألفاظ وتقديم وتأخير .

وقال محققه : إسناده ضعيف ، وفي المطالب العالية رقم ١٢٧٠ ، ١٣٦٢ ذكره عند إسحاق بن راهويه ، وأبي يعلى . قلنا : ومداره على المختار وأبي مطر وقد أخرجه من نفس الطريق ١/١٥٧ مرتين . اهـ .

والأثر في الزهد للإمام أحمد ، باب (زهد أمير المؤمنين على بن أبي طالب - رَضِيَ) ص ١٦٢ ط بيروت ، بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا مختار بن نافع ، عن أبي مطر قال : « رأيت علياً - عليه السلام - متزراً بإزار متردياً برداء ومعه الدرة كأنه أعرابي بدوي حتى بلغ سوق الكرابيس فقال : في قميص بثلاثة دراهم ، فلما عرفه لم يشتري منه شيئاً فأتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم ثم جاء أبو الغلام فأخبره فأخذ أبوه درهماً ثم جاء به ، فقال هذا الدرهم يا أمير المؤمنين ، فقال : ما شأن هذا الدرهم ؟ قال : كان ثمن القميص درهمين فقال : باعني رضاي وأخذ رضاءه » .

وقال المحقق : محمد بن عبيد : هو الطنافسي ، وأبو مطر : هو عبد الله الجهني .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ١٠٧ ط الهند كتاب (آداب القاضي) باب : ما يستحب للقاضي والوالي من أن يولى الشراء له والبيع رجلاً مأموناً غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة ، بلفظ : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أبو العباس بن محمد ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا المختار - وهو ابن نافع - عن ابن مطر قال : خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي ، وذكر الأثر مع اختلاف في بعض الألفاظ .

٤ / ٣٤٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتْ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

ابن راهويه ، ك ، ق (١) .

٤ / ٣٤٩ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ التَّقَطَّ دِينَارًا فَقَطَعَ مِنْهُ قِيرَاطَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ فَقَالَ : اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فدَعَاهُ ، فَأَتَاهُ وَمِنْ مَعَهُ ، فَأَتَاهُمْ بِجَفَنَةٍ فَلَمَّا رَأَاهَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْكَرَهَا فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : أَلْقِطَةٌ ؟ أَلْقِطَةٌ ؟ ! عَلَى الْقِيرَاطَانِ ، ضَعُوا أَيْدِيَكُمْ بِاسْمِ اللَّهِ . » .
ش وحسن (٢) .

٤ / ٣٥٠ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ لَمَّا تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اجْعَلْ عَامَةً الصَّدَاقِ فِي الطَّيِّبِ . » .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي - (رحمته) - ج ٥ ص ٣٢٦ ط الهند كتاب (البيوع) باب : ما جاء في مال العبد ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع ابن سليمان ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا سليمان بن بلال ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن علياً قال : من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع ، قضى بذلك رسول الله ﷺ - ومن باع نخلاً قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٤١٦ ط بيروت رقم ١٣٨٦ باب : (استحقاق البائع مال العبد دون مشتره) عن علي بلفظ الأصل وعزاه لإسحاق .

وقال محققه : في المسند قبل قوله : عن علي بياض يسير ، فإن كان بين محمد بن علي ، وعلي بن أبي طالب واسطة فقد سقط من المسند ، وإلا فالحديث مرسل . اهـ .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ١٩١ برقم ٤٠٥٤٦ في كتاب (اللقطة من قسم الأفعال) بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ونقص بعض العبارات ، وبعزوه وحسن .

والأثر في المطالب العالية ، ج ١ ص ٤٢٤ ، ٤٢٥ رقم ١٤١٤ كتاب (البيوع) باب : اللقطة ، بلفظ المصنف . عن (علي بن أبي طالب - رحمته) - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال محققه : في المسند : هذا حديث حسن ، أخرج أبو داود منه طرفاً قصيراً ، وقال البوصيري : في إسنادهما سعد بن أوس وهو مختلف فيه .

ابن راهويه ، عق ، زياد بن المنذر (١) .

٣٥١ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُعَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَاهُ جِبْرِيلُ بِدَابَّةٍ يُقَالُ لَهَا الْبُرَاقُ ، فَذَهَبَ يَرْكَبُهَا فَاسْتَعَصَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ : اسْكُنِي فَوَ اللَّهِ مَا رَكِبَكَ عَبْدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ فَرَكَبَهَا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحِجَابِ الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ مَلَكٌ مِنَ الْحِجَابِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا جِبْرِيلُ ! مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَقْرَبُ الْخَلْقِ مَكَانًا وَإِنَّ هَذَا الْمَلِكُ مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ خُلِقْتُ قَبْلَ سَاعَتِي هَذِهِ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ فَقِيلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَكْبَرُ ، أَنَا أَكْبَرُ ، قَالَ الْمَلِكُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي ، اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، فَقَالَ الْمَلِكُ : أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أُرْسِلْتُ مُحَمَّدًا إِلَى خَلْقِي ، فَقَالَ الْمَلِكُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ الْمَلِكُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقِيلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، ثُمَّ أَخَذَ الْمَلِكُ بِيَدِ مُحَمَّدٍ فَقَدَّمَهُ فَأَمَّ بِأَهْلِ السَّمَاءِ ، فِيهِمْ آدَمُ وَنُوحٌ . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : (*) يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : قِيَوْمٌ أَكْمَلَ اللَّهُ لِمُحَمَّدٍ الشَّرَفَ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٢٩٠ ط دمشق ، برقم ٣٥٣ (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) بلفظ :

حدثنا عبيد الله ، حدثنا حماد بن مسعدة ، عن المنذر بن ثعلبة ، عن علباء بن أحمر قال : قال علي بن أبي طالب : خطبت إلى النبي - ﷺ - ابنته فاطمة ، قال : فباع علي درعا له وبعض ما باع من متاعه ، فبلغ أربع مائة وثمانين درهما ، قال : وأمر النبي - ﷺ - أن يجعل ثلثيه في الطيب ، وثلثا في الشيا ، ومج في جرة من ماء فأمرهم أن يغتسلوا به . فقال : وأمرها أن لا تسبقه برضاع ولدها قال : فسبقته برضاع الحسين ، وأما الحسن ، فإن النبي - ﷺ - صنع في فيه شيئا لا ندرى ما هو ؟ فكان أعلم الرجلين .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، علباء بن أحمر اليشكوى قال الأمير في الإكمال ٢٦٦/٦ : وربما قيل فيه : البكرى . ويشكر من بنى بكر بن وائل ، سمع عليا - ﷺ - وأبا زيد الأنصاري - ثم قال : وكذلك رواه عبيد الله بن موسى عن أبان بن عبد الله البجلي ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١٧٥/٩ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، كما أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم ٣٩٨٩ ونسبه إلى أبي يعلى . وقد رمز إليه بما يدل على أنه حديث ثابت .

(*) في لفظ البزار : « قال أبو جعفر محمد بن علي : » .

البزار ، وأبو الشيخ في الأذان ، وزياذ متروك (١) .

٣٥٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَرَجَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ إِلَى مَكَّةَ فَقَدِمَ بَيْنَتِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَنَا أَخَذُهَا ، وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا ، بِنْتُ عَمِّي ، وَعِنْدِي خَالَتُهَا ، وَإِنَّمَا الْخَالَةُ أُمُّ . وَهِيَ أَحَقُّ ، وَقَالَ عَلِيٌّ : بَلْ أَنَا أَحَقُّ بِهَا ، هِيَ ابْنَةُ عَمِّي ، وَعِنْدِي بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهِيَ أَحَقُّ بِهَا ، وَإِنِّي لَأَرْفَعُ صَوْتِي لِسَمْعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى قَبْلُ أَنْ يَخْرُجَ ، وَقَالَ زَيْدٌ : بَلْ أَنَا أَحَقُّ بِهَا خَرَجْتُ إِلَيْهَا ، وَسَافَرْتُ وَجِئْتُ بِهَا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : بِنْتُ عَمِّي ، وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا ، وَعِنْدِي ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَكُونُ أَحَقَّ بِهَا مِنْ غَيْرِهَا ، وَقَالَ جَعْفَرٌ : أَنَا أَحَقُّ بِهَا يَا

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ١ ص ١٧٨ حديث رقم ٣٥٢ باب : (بدء الأذان) بلفظ : حدثنا محمد بن عثمان بن مَخْلَدٍ الواسطي ، ثنا أبي ، عن زيادة بن المنذر ، عن محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده عن علي : لما أراد الله تبارك وتعالى أن يعلم رسوله الأذان أتاه جبريل - صلى الله عليهما - بدابة يقال لها البراق ، فذهب يركبها فاستصعب (*) فقال لها جبريل : اسكني فوالله ماركبك عبد أكرم على الله من محمد - ﷺ - : قال : فركبها حتى انتهى إلى الحجاب الذي يلي الرحمن تبارك وتعالى : قال فيمنا هو كذلك إذ خرج ملك من الحجاب ، فقال رسول الله - ﷺ - : يا جبريل ! من هذا ؟ فقال : والذي بعثك بالحق إنني لأقرب الخلق مكانا وإن هذا الملك ما رأيته منذ خُلِقْتُ قَبْلُ سَاعَاتِي هَذِهِ . فقال الملك : الله أكبر الله أكبر ، قال : فقيل له من وراء الحجاب : صدق عبدى أنا أكبر أنا أكبر . ثم قال الملك : أشهد أن لا إله إلا الله ، قال : فقيل له من وراء الحجاب : صدق عبدى أنا أرسلت محمداً قال الملك : حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، ثم قال : الله أكبر الله أكبر قال : فقيل له من وراء الحجاب : صدق عبدى أنا أكبر أنا أكبر ثم قال : لا إله إلا الله . قال : فقيل : من وراء الحجاب : صدق عبدى ، لا إله إلا أنا . قال : ثم أخذ الملك بيد محمد - ﷺ - فقدمه فأَمَّ أهل السماء فيهم آدم ونوح .

قال أبو جعفر محمد بن علي : (فيومئذ أكمل الله لمحمد - ﷺ - الشرف على أهل السموات والأرض) . قال البزار : لا نعلمه يروى عن علي بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد وزياذ بن المنذر شيعى ، روى عنه مروان بن معاوية وغيره .

(*) استصعبت : أى جمحت ، ولينظر هل هو محفوظ ؟ أم صوابه : استعصت .

رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنَةُ عَمِّي ، وَعِنْدِي خَالَتُهَا ، وَالْحَالَةُ أُمُّ ، وَهِيَ أَحَقُّ بِهَا مِنْ غَيْرِهَا ، وَقَالَ زَيْدٌ :
 بَلْ أَنَا أَحَقُّ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَرَجْتُ إِلَيْهَا ، وَتَجَشَّمْتُ السَّفَرَ ، وَأَنْفَقْتُ فَأَنَا أَحَقُّ بِهَا ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَأُقْضَى بَيْنَكُمَا فِي هَذَا وَفِي غَيْرِهِ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَلَمَّا قَالَ وَفِي
 غَيْرِهِ ، قُلْتُ : نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَّا أَنْتَ يَا زَيْدُ بْنُ
 حَارِثَةَ فَمَوْلَايَ ، وَمَوْلَاهُمَا ، قَالَ : قَدْ رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : وَأَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ !
 فَأَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي ، وَأَنْتَ مِنْ شَجَرَتِي الَّتِي خُلِقْتُ مِنْهَا ، قَالَ : رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 قَالَ : وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ ! فَصَفِيٌّ وَأَمِينِي ، وَأَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ، قُلْتُ : رَضِيتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، قَالَ : وَأَمَّا الْجَارِيَةُ فَقَدْ رَضِيتُ بِهَا لَجَعْفَرٍ ، تَكُونُ مَعَ خَالَتِهَا ، وَالْحَالَةُ أُمُّ . قَالُوا :
 سَلَّمْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . »

العدني ، والبزار ، وابن جرير ، ك ، وروى د بعضه « وقد كحلته وملأت عينيه
 كحلا » الحارث (١) .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ٢١٩ ، ٢٢٠ رقم ٢٦٠٨ بلفظ : حدثنا محمد بن المثنى ،
 ثنا أبو عامر ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن عبد الله - يعني ابن الهاد - عن محمد بن إبراهيم ، عن
 نافع بن عجير ، عن أبيه ، عن علي قال : خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنة حمزة بن عبد المطلب ، فقال
 جعفر بن أبي طالب : أنا أخذها وأنا أحق بها ، بنت عمي ، وعندى خالتها ، وإنما الحالة أم ، فقال علي : بل أنا
 أحق بها ، وأنا أرفع صوتي أسمع رسول الله - ﷺ - - حتى قبل أن يخرج ، فقال زيد : بل أنا أحق بها
 خرجت إليها ، وسافرت وجئت بها ، قال : فخرج رسول الله - ﷺ - فقال : ما شأنكم ؟ فأعادوا عليه مثل
 قولهم . فقال رسول الله - ﷺ - : سأقضى بينكم في هذا وفي غيره . قلت : نزل القرآن في رفع أصواتنا . قال
 رسول الله - ﷺ - : لزيد : « أما أنت فمولاى ، ومولاهما » قال : رضىت يا رسول الله « وأما أنت يا جعفر
 فأشبهت خلقى وخلقى ، وأنت من شجرتى التى خلقت منها » قال : قد رضىت يا رسول الله « وأما أنت
 يا على فصفى وأمينى » قال : قد رضىت يا رسول الله « وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها وإنما
 الحالة أم » قال : قد سلمنا يا رسول الله . قلت : قد روى أبو داود منه شيئا يسيرا ، قال البزار : لا نعلم روى
 عجير أبو نافع عن علي إلا هذا ، وقال محققه : قال الهيثمى : رواه البزار ، ورجاله ثقات ١٥٦/٩
 والأثر في المطالب العالية ، ج ٢ ص ٥٥ ، ٥٦ برقم ١٦٣٥ كتاب (النكاح) باب : الحضانة ، بلفظه من طريق
 زيد بن حارثة ، عن علي - ﷺ - .

٣٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ الْمُتْلَاعَيْنِ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْأَرْبَعَةِ » .
 هب ، ابن راهويه (١) .

٣٥٤/٤ - « عَنْ أَبِي مَطَرٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا أُنِيَ بِرَجُلٍ فَقَالُوا : إِنَّهُ قَدْ سَرَقَ جَمَلًا . فَقَالَ : مَا أَرَاكَ سَرَقْتَ ! قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَلَعَلَّهُ شَبَّهَ لَكَ ؟ قَالَ : بَلَى قَدْ سَرَقْتُ . قَالَ : اذْهَبْ بِهِ يَا قَتْبَرُ فَشُدُّ أَصْبُعَهُ وَأَوْقِدِ النَّارَ ، وَادْعُ الْجَزَارَ لِيَقْطَعَ ، ثُمَّ انْتَظِرْ حَتَّى أَجِيءَ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ لَهُ : أَسَرَقْتَ ؟ قَالَ : لَا ، فَتَرَكُهُ ، قَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لِمَ تَرَكْتَهُ وَقَدْ أَقْرَكَ ؟ قَالَ : أَخَذَهُ بِقَوْلِهِ وَأَتْرَكُهُ بِقَوْلِهِ . ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِرَجُلٍ قَدْ سَرَقَ فَأَمَرَ فَقَطَعَ يَدَهُ ، ثُمَّ بَكَى ، فَقُلْنَا : لِمَ تَبْكِي ؟ فَقَالَ : وَكَيْفَ لَا أَبْكِي وَأُمْتِي تَقْطَعُ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا عَفَوْتَ عَنْهُ ؟ قَالَ : ذَاكَ سُلْطَانُ سُوءِ الَّذِي يَعْفُو عَنِ الْحُدُودِ ، وَلَكِنْ تَعَاَفَوْا الْحُدُودَ بَيْنَكُمْ » .

= والأثر في سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٧٠٩ رقم ٢٢٧٨ كتاب (الطلاق) باب : من أحق بالولد ، من طريق زيد بن حارثة ، عن علي بلفظ مختصر .

وقال محققه : وأخرجه الترمذى من طريق البراء بن عازب ، عن النبي - ﷺ - قال : « الخالة بمنزلة الأم في البر » باب : في بر الخالة ، حديث ١٩٠٥ وقال : (وفي الحديث قصة طويلة ، وهذا حديث حسن صحيح) وقال المنذرى : وبنت حمزة هذه : هي عمارة ، وقيل : هي أمامة ، وتكنى أم الفضل .
 وأخرجه البخارى من حديث البراء بن عازب في أثناء الحديث الطويل في قصة الحديبية في المغازى ، باب : عمرة القضاء ، رقم ٤٣ (١٨٠ / ٥) وفي الصلح ، باب : كيف يكتب هذا ما صالح ... إلخ ، رقم ٦ (٢٤٢ / ٣) .

(١) الأثر في المطالب العالية ، ج ٢ ص ٧٦ برقم ١٦٩٦ باب : (في اللعان والغيرة) على قال : « لَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ الْمُتْلَاعَيْنِ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْأَرْبَعَةِ » هما لإسحاق .
 وقال محققه : فيه انقطاع ؛ فإن محمد بن على لم يثبت له سماع من جده على بن أبى طالب .

ع، وضعف (١).

٣٥٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ شِعَارُ النَّبِيِّ - ﷺ - : يَأْكُلُ خَيْرٌ » .

ع، ض، كر (٢).

٣٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَهُ وَجْهًا . ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ : الْحَقُّهُ وَلَا

تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ ، قُلْ لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْتَظِرَ ، وَقُلْ لَهُ : لَا تُقَاتِلْ قَوْمًا حَتَّى تَدْعُوهُمْ » .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ رقم ٣٢٨/٦٨ (مسند على - ﷺ -) بلفظ : حدثنا

عبيد الله ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا هذا الشيخ أيضا أبو الحياة التيمي قال : قال أبو مطر : رأيت عليًا أتى برجل فقالوا : إنه قد سرق جملا ، فقال : ما أراك سرقت ، قال : بلى ، قال : فلعله شبه لك ؟ قال : بلى ، قد سرقت . قال : اذهب به يا قنبر فشد أصبعه ، وأوقد النار ، وأدع الجزار يقطعه ، ثم انتظر حتى أجى . فلما جاء قال له : سرقت ؟ قال : لا . فتركه . قالوا : يا أمير المؤمنين : لم تركته وقد أقر لك ؟ قال : أخذته بقوله وأتركه بقوله . ثم قال علي : أتى رسول الله - ﷺ - برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى ، فقيل : يارسول الله لم تبكى ؟ فقال : وكيف لا أبكى وأمتى تقطع بين أظهركم ؟ قالوا : يارسول الله ، أفلا عفوت عنه ؟ قال : « ذاك سلطان سوء الذى يعفو عن الحدود ، ولكن تعافوا بينكم » .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لجهالة أبي مطر ، وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٢٥٩/٦ قال : رواه أبو يعلى ، وأبو مطر لم أعرفه ، وذكره الحافظ فى « المطالب العالىة » برقم ١٨٢٣ ونسبه إلى أبي يعلى .

(٢) الأثر فى مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٣٩٠ رقم ٥٠٥/٢٤٥ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا منصور

ابن عبد الله الثقفى ، حدثنا محمد بن عمر بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب قال : كان شعار النبى - ﷺ - : ياكل خير .

وقال المحقق : منصور بن عبد الله الثقفى ترجمه ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » ١٧٤/٨ ولم يذكر فيه جرحاً ، وباقي رجاله ثقات .

وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٣٢٧/٥ وقال : رواه أبو يعلى عن القواريرى ، عن منصور بن عبد الله الثقفى . ومنصور يروى عن الزهرى ، وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة ، والظاهر أنه هو ، وبقيّة رجاله ثقات . كما أورده الحافظ ابن حجر فى « المطالب العالىة » ١٩٦٠ ونسبه لأبى يعلى . وقد سكت عنه البوصيرى .

٣٥٧/٤ - « عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ : قَالَ فَرْوَةُ بْنُ نُوفَلٍ الْأَشْجَعِيُّ : عَلَى مَا تُؤْخَذُ الْحِزْيَةُ مِنَ الْمَجُوسِ وَلَيْسُوا أَهْلُ كِتَابٍ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الْمُسْتَوْدُ فَأَخَذَ بِتَلْبِيهِ ، فَقَالَ : يَا عَدُوَّ اللَّهِ ! أَنْتَ طَعَنْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ؟ وَذَهَبَ بِهِ إِلَى الْقَصْرِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا عَلَى ، فَقَالَ : الْبَدَأَ ، قَالَ سَفِيَانُ : يَقُولُ : اجْلِسَا ، فَجَلَسَا فِي ظِلِّ الْقَصْرِ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِ ، فَقَالَ عَلَى : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِالْمَجُوسِ ، كَانَ لَهُمْ عِلْمٌ يَعْلَمُونَهُ ، وَكِتَابٌ يَدْرُسُونَهُ ، وَإِنَّ مَلِكَهُمْ سَكَرَ يَوْمًا فَوَقَعَ عَلَى ابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ مَمْلَكَتِهِ ، فَلَمَّا صَحَا جَاءُوا يُقِيمُونَ عَلَيْهِ الْحَدَّ ، فَاِمْتَنَعَ مِنْهُمْ ، وَدَعَا أَهْلَ مَمْلَكَتِهِ فَقَالَ : أَتَعْلَمُونَ دِينًا خَيْرًا مِنْ دِينِ آدَمَ ؟ وَقَدْ كَانَ يَنْكَحُ بَنِيهِ بَنَاتِهِ ؟ وَأَنَا عَلَى دِينِ آدَمَ فَمَا نَزَعْتُ بِكُمْ عَنْ دِينِهِ فَبَايَعُوهُ وَقَاتَلُوا الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُمْ ، فَأَصْبَحُوا وَقَدْ أُسْرِيَ عَلَى كِتَابِهِمْ ، فَرُفِعَ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِهِمْ وَذَهَبَ الْعِلْمُ الَّذِي فِي صُدُورِهِمْ ، فَهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ ، وَقَدْ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ مِنْهُمْ الْحِزْيَةَ » .

الشافعي ، والعدني ، ع ، وابن زنجويه في الأموال ، ق (٢) .

(١) الأثر في المطالب العالية ، ج ٢ ص ١٦٦ رقم ١٩٦١ باب : (الدعوة قبل القتال) عن علي : أن النبي - ﷺ - بعثه وجهاً . ثم قال لرجل : « الحقه ولا تدعه من خلفه ، فقل له : إن النبي - ﷺ - يأمر أن تنظره ، وقل له : لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم » (لإسحاق) .

وقال المحقق : رواه الطبراني أيضاً ، قال الهيثمي : رجاله الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقيساني وهو ثقة ٣٠٤/٥

(٢) الأثر في المطالب العالية ، ج ٢ ص ١٨٣ ، ١٨٤ رقم ٢٠٠٨ بلفظ : نصر بن عاصم قال : قال ابن نوفل الأشجعي : علام تؤخذ الحزبة من المجوس وليسوا أهل كتاب ؟ فقام إليه المستورد وأخذ بتلبيه ، فقال : يا عدو الله ! أنت طعن على أبي بكر وعمر ؟ وذهب به إلى القصر ، فخرج عليهما على ، فقال : البدأ (قال سفيان : يقول : اجلسا) فجلسا في ظل القصر ، فأخبره بقوله فقال علي : أنا أعلم الناس بالمجوس ، كان عندهم علم يعلمونه ، وكتاب يدرسونه ، وإن ملكهم سكر يوماً فوقع على ابنته وأختها فاطلع عليه بعض مملكته ، فلما صحا جاءوا ويقيمون عليه الحد ، فامتنع منهم ، ودعا أهل مملكته فقال : أتعلمون ديناً خيراً من دين آدم ؟ وقد كان ينكح بنيه بناته ، وأنا على دين آدم فما يرغب بكم عن دينه ؟ فبايعوه ، وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوا ، فأصبحوا وقد أسري على كتابهم ، فرفع من بين أظهرهم ، وذهب العلم الذي في صدورهم ، =

٣٥٨/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَطَبَ النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ ، أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ ، أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ مَا أَقَامُوا بِثَلَاثَ : مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا ، وَمَا عَاهَدُوا فَوَفَّوْا ، وَمَا اسْتَرْحِمُوا فَرَحِمُوا ، مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .
ع (١)

٣٥٩/٤ - «عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلِيٍّ أَوْ حُذَيْفَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَشْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَذِيهِمْ : الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةٍ » .

= فهم أهل كتاب ، وقد أخذ رسول الله - ﷺ - ، وأبو بكر ، وعمر منهم الجزية . (لابن أبي عمر) ثم قال : سفيان ، عن أبي سعيد ... فذكره مختصرا (لأبي يعلى) .
وقال المحقق : قال الهيثمي : فيه أبو سعد البقال وهو متروك ١٢/٦ قلت : هو في إسناده ابن أبي عمر أيضا ، وقد رواه البيهقي في ١٨٨/٩
والأثر رواه أبو يعلى في مسنده ٢٥٧/١ ، ٢٥٨ برقم ٣٠١ ط دمشق ، (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) بلفظ مختصر .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٩ ص ١٨٨ كتاب (الجزية) باب : المجوس أهل كتاب ، والجزية تؤخذ منهم ، من طريق فروة بن نوفل الأشجعي ، عن نصر بن عاصم .
وفى النهاية في مادة « لبد » ومنه حديث علي قال لرجلين أتياه يسألانه : « الْبَدَأُ بِالْأَرْضِ حَتَّى تَفْهَمَا » أَى : أقيما .

وفي هامش المطالب العالية ، المصدر الأسبق ، التلييب : ما في موضع اللبب - وهو موضع القلادة من الصدر - من الثوب ، ويقال : أخذ بتلابيبه أى أمسكه متمكنا منه ، وفي البيهقي والإتحاف « فأخذ بلبيه » اهـ .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ برقم ٣٠٤ / ٥٦٤ بلفظ : حدثنا القواريري ، حدثنا محمد ابن عبيد الله العبدى ، عن حفص بن خالد العبدى ، حدثنى أبى ، عن جدى ، عن علي : أن رسول الله - ﷺ - خطب الناس ذات يوم فقال : « أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ ، أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ ، أَلَا إِنَّ الْأُمَرَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ مَا أَقَامُوا بِثَلَاثَ : مَا حَكَمُوا فَعَدَلُوا ، وَمَا عَاهَدُوا فَوَفَّوْا ، وَمَا اسْتَرْحِمُوا فَرَحِمُوا ، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

وقال محققه : إسناده ضعيف جدا ؛ فيه أكثر من مجهول . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩١/٥ ، ١٩٢ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفهم » . ولكن يشهد له ما أخرجه أحمد ٣ / ١٢٩ ، ١٨٣ والبخاري (١٥٧٩) عن أنس ، وصححه الحاكم ٤ / ٥٠١ ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥ / ١٩٢ : رواه أحمد ، والبخاري ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

٣٦٠ / ٤ - « عن علي : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَاقَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِي حَجَّتِهِ » .

الحارث (٢) .

٣٦١ / ٤ - « عن علي قال : وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ ، وَأَيُّنَ

نَزَلَتْ ، وَعَلَى مَنْ نَزَلَتْ ، إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا ، وَلِسَانًا طَلَقًا سَوُّوْلاً » .

ابن سعد ، حل (٣) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند الإمام علي - ﷺ -) ج ١ ص ٢٣ برقم ١٥٨ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أبو إسرائيل عن الحكم ، عن المغيرة بن حذاف ، عن علي أو حذيفة : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَشْرَكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي هَدِيهِمْ : الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ » .

(٢) الحديث في كنز العمال كتاب (الحج) باب : الهدايا ، ج ٥ ص ٢٣٠ رقم ١٢٧١٠ بلفظ : عن علي : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَاقَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِي حَجَّتِهِ . وعزاه إلى (الحارث) .

والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر كتاب (الحج) باب : الهدى ، ج ١ ص ٣٥٣ رقم ١١٩٢ بلفظ محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن جده : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَاقَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فِي حَجَّتِهِ . (للمحارث) .

قال محققه : فيه الواقدي ، وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس ، قال الهيثمي : فيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ، لكنه مدلس (٢٢٥ / ٣) وثبت من وجوه آخر ، وقال البوصيري : رواه الحارث وفيه الواقدي وهو ضعيف . اهـ : محقق .

(٣) الأثر في كنز العمال (فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١٣ ص ١٢٨ رقم ٣٦٤٠٤ بلفظه ، وعزاه (لابن سعد ، وابن عساكر) .

والأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، في ترجمة (علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ١٠١ القسم الثاني ، بلفظ : أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن نصير ، عن سليمان الأحمسي عن أبيه قال : قال علي : وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ وَأَيُّنَ نَزَلَتْ ، وَعَلَى مَنْ نَزَلَتْ ، إِنَّ رَبِّي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا وَلِسَانًا طَلَقًا .

والأثر في كتاب (الحلية لأبي نعيم) في ترجمة الإمام علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١ ص ٦٧ ، ٦٨ بلفظ : حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن نصير ، عن سليمان الأحمسي ، عن أبيه ، عن علي قال : وَاللَّهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ ... الأثر بلفظه .

ويظهر من نص الطبقات والحلية أن هناك سقطا بالأصل وهو كلمة (قلبا) .

٣٦٢ / ٤ - « عن علي قال : سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ آيَةٍ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُ بَلِيلَ نَزَلَتْ أَوْ نَهَارٍ ، أَمْ فِي سَهْلٍ أَوْ فِي جَبَلٍ » .
ابن سعد (١) .

٣٦٣ / ٤ - « عن محمد بن سيرين قال : نُبِتُ أَنَّ عَلِيًّا أَبْطَأَ عَنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَقِيَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَكْرَهْتَ إِمَارَتِي ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَلَيْتُ بِيَمِينٍ أَنْ لَا أُرْتَدِيَ بِرِدَائِي إِلَّا إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى أَجْمَعَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : فَزَعَمُوا أَنَّهُ كَتَبَهُ عَلَى تَنْزِيلِهِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : فَلَوْ أَصَبْتُ ذَلِكَ الْكِتَابَ كَانَ فِيهِ عِلْمٌ ، قَالَ ابْنُ عُوْنٍ : فَسَأَلْتُ عِكْرِمَةَ عَنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ » .

ابن سعد (٢) .

٣٦٤ / ٤ - « عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب أنه قيل لعلي : مَالِكَ أَكْثَرُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَدِيثًا ؟ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُهُ أَنْبَأَنِي وَإِذَا سَكَتُ ابْتَدَأَنِي » .

ابن سعد (٣) .

(١) الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد (ترجمة علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) ج ٢ ص ١٠١ القسم الثاني ، بلفظ : أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن معمر ، عن وهب بن أبي دُبَيٍّ ، عن أبي الطفيل قال : قال علي : سلوني عن كتاب الله فإنه ليس من آية إلا وقد عرفت بليل نزلت أم نهار ، في سهل أم في جبل .

(٢) الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد (ترجمة علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٠١ من القسم الثاني ، بلفظ : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أيوب وابن عون ، عن محمد قال : نبت أن علياً أبطأ عن بيعته أبي بكر ، فلقبه أبو بكر فقال : أكرهت إمارتي ؟ فقال : لا ، ولكني أليت بيمين أن لا أرتدى بردائي إلا إلى الصلاة حتى أجمع القرآن ! قال : فزعموا أنه كتبه على تنزيله . قال محمد : فلو أصيب ذلك الكتاب كان فيه علم . قال ابن عون : فسألت عكرمة عن ذلك الكتاب فلم يعرفه .

(٣) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد (ترجمة علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٠١ من القسم الثاني ، بلفظ : أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني ، عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي =

٣٦٥/٤ - « عن الحسن قال : جاء رجلٌ فنزل على عليٍّ فأضافه ، فقال : إني أريد أن أخاصم ، قال له عليٌّ : تحوّل عن منزلي فإن النبي - ﷺ - نهانا أن نضيف الخصم . وفي لفظ : أن ننزل الخصم إلا ومعه خصمه » .

ابن راهويه ، وأبو القاسم بن الجراح في أماليه ، ق (١) .

٣٦٦/٤ - « عن علي قال : عمّمني رسول الله - ﷺ - يوم غدِير خُم بِعِمَامَةٍ فَسَدَلَهَا خَلْفِي ، وفي لفظ : فَسَدَلَ طَرَفَيْهَا عَلَيَّ مِنْكِبِي ، ثم قال : إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّنِي يَوْمَ بَدْرٍ ،

= طالب ، عن أبيه : أنه قيل لعلي : مالك أكثر أصحاب رسول الله - ﷺ - حديثاً ؟ فقال : إني كنت إذا سألته أنبأني ، وإذا سكت ابتدأني .

واللفظ لابن سعد .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (آداب القاضي) باب : لا ينبغي للمقاضي أن يضيف الخصم إلا وخصمه معه ؛ لما مضى من الأمر بالتسوية بينهما ، وروى فيه أثر بإسناد فيه ضعف ، ج ١٠ ص ١٣٧ بلفظ : أخبرنا الشريف أبو الفتح العمري ، أنبأنا عبد الرحمن الشريحي ، ثنا أبو القاسم البغوي ، ثنا محمد بن بكار ، ثنا قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن قال : حدثنا رجل نزل على علي - ﷺ - بالكوفة : فأقام عنده أياماً ، ثم ذكر خصومة له ، فقال له علي - ﷺ - : تحوّل عن منزلي ؛ فإن رسول الله - ﷺ - نهى أن ينزل الخصم إلا وخصمه معه .

(وقرأت) في كتاب ابن خزيمة عن موسى بن سهل الرملي ، عن محمد بن عبد العزيز الرملي ، عن القاسم ابن غصن ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن الأسود الديلي ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : كان النبي - ﷺ - لا يضيف الخصم إلا وخصمه معه .

والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب (القضاء والشهادات) باب : الزجر عن إكرام أحد الخصمين ، وعن المخاصمة بغير حق ، ج ٢ ص ٢٥٠ رقم ٢١٣٦ بلفظ : الحسن قال : جاء رجل فنزل على عليٍّ ، فأضافه ، فقال : إني أريد أن أخاصم ، قال له عليٌّ : تحوّل فإن النبي - ﷺ - نهانا أن يضيف الخصم إلا ومعه خصمه (لإسحاق) .

قال المحقق : هذا مرسل ، وقد رواه الطبراني ، وفي إسناده الهيثم بن غصن قال الهيثمي : لم أجد من ذكره ، وبقيّة رجاله ثقات ١٩٧/٤ وسكت البوصيري ، قلت : الحديث الذي رواه إسحاق هو عن الحسن ، عن رجل ، عن علي كما يظهر من سنن البيهقي ، فهو إما مرسل أو في إسناده مجهول وأما الذي رواه الطبراني فليس فيه الهيثم بن غصن كما في الزوائد بل فيه القاسم بن غصن كما في البيهقي وهو ضعيف ذكره ابن أبي حاتم وغيره ، وانظر البيهقي (١٣٧/١٠) .

وَحَيْرَ بَمَلَايَكَةِ يُقِيمُونَ (*) هَذِهِ الْعِمَّةُ ، وَقَالَ : إِنَّ الْعِمَامَةَ حَاجِزَةٌ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ، وَفِي لَفْظٍ : بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ ، وَرَأَى رَجُلًا يَرْمِي بِقَوْسٍ فَارِسِيَّةٍ فَقَالَ : أَرْمِهِ بِهَا ثُمَّ انْظُرْ إِلَى قَوْسٍ عَرَبِيَّةٍ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِهِذِهِ وَأَمْثَالُهَا وَرِمَاحِ الْقَنَا ، فَإِنَّ بِهِذِهِ يُمَكِّنُ اللَّهُ لَكُمْ فِي الْبِلَادِ ، وَيُؤَيِّدُ لَكُمْ النَّصْرَ .

ط ، ش ، وابن منيع ، ق (١) .

٣٦٧ / ٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا خَسَرَ أَشْقَاهَا أَنْ يَجِيءَ فَيَقْتُلَنِي ؟ ! اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ سَهَمْتُهُمْ وَسَهَمُونِي فَأَرْحِنِي مِنْهُمْ ، وَأَرْحِهِمْ مِنِّي » .

(*) هكذا بالأصل ، وصحتها كما في المراجع (يعتمون) .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند الإمام علي بن أبي طالب - رحمه الله - ج ١ ص ٢٣ رقم ١٥٤ قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا الأشعث بن سعيد ، حدثنا عبد الله بن بشر ، عن أبي راشد الحبراني ، عن علي قال : عممني رسول الله - ﷺ - يوم غدير خم ، بعمامة سدلها خلفي ، ثم قال : إن الله عز وجل أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمة ، فقال : إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان ، ورأى رجلاً يرمي بقوس ، فقال أرم بها ، ثم نظر إلى قوس عربية ، فقال : عليكم بهذه وأمثالها ، ورماح القنا ؛ فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد ويؤيدكم في النصر .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (السبق والرمي) باب : التحريض على الرمي ، ج ١٠ ص ١٤ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن فورك - رحمه الله - أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا الأشعث بن سعيد ، ثنا عبد الله بن بسر ، عن أبي راشد الحبراني ، عن علي - رحمه الله - قال : عممني رسول الله - ﷺ - يوم غدير خم بعمامة ، سدلها خلفي ثم قال : إن الله أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمة ، وقال : إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان ، ورأى رجلاً يرمي بقوس فارسية ، فقال : أرم بها ، ثم نظر إلى قوس عربية ، فقال : عليكم بهذه وأمثالها ورماح القنا ؛ فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد ويؤيدكم في النصر .

قال البيهقي : أشعث : هو أبو الربيع السمان ، وليس بالقوى ، وخالفه إسماعيل بن عياش ، فرواه عن عبد الله ابن بسر هذا ، عن عبد الرحمن بن عدي البهراني ، عن أخيه عبد الأعلى ، عن النبي - ﷺ - منقطعاً ، وعبد الله بن بسر هذا ليس بالقوى ، قاله أبو داود السجستاني وغيره .

(غدير خم) : موضع بين مكة والمدينة ، تصب فيه عين هناك ، وبينهما مسجد للنبي - ﷺ - اهـ : النهاية .

٣٦٨/٤ - «عن علي قال : دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَعُوذُهُ وَرَمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَذِهِ مِدَّةٌ أَخْرَجُوهَا عَنْهُ ، فَبُطِّئَ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَاهِدٌ » .

ع ، والدورقي ، وفيه أشعث بن سعيد ضعيف (٢)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، باب : (ما جاء في الحرورية) ج ١٠ ص ١٥٤ رقم ١٨٦٧٠ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة قال : سمعت عليا يخطب ، يقول اللهم إني قد سئمتهم ، وسئمتوني ، ومللتهم وملوتني ، فأرحني منهم وأرحهم مني ، فما يمنع أشقاكم أن يخضبها بدم ، ووضع يده على لحيته .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، ذكر (عبد الرحمن بن ملجم المرادي وبيعة على ورده إياه قوله : لتخضبن هذه من هذه وتثله بالشعر وقتله عليا - عليه السلام - وكيف قتله عبد الله بن جعفر والحسين بن علي ومحمد ابن الحنفية) ج ٣ ص ٢٢ من القسم الأول ، بلفظ قال : قال علي : ما يحبس أشقاكم أن يعجى فيقتلني ؟ اللهم قد سئمتهم وسئمتوني ، فأرحهم مني وأرحني منهم .

وفي الأصل ورد (سئمتهم وسئمتوني) وفي المراجع (سئمتهم وسئمتوني) .

وفي النهاية في مادة (سهم) ج ٢ ص ٤٢٩ ذكر من معاني (سهم) بفتح الهاء ، قال : سَهَمَ لَوْهُ يَسْهَمُ : إذا تغير عن حاله لعارض . اهـ : نهاية .

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند الإمام علي بن أبي طالب - رحمه الله -) ج ١ ص ٣٥٣ رقم ١٩٤ / ٤٥٤ قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو الربيع السمان ، عن أبي هاشم صاحب الرمان ، عن زاذان ، عن علي بن أبي طالب قال : دخلنا مع النبي - ﷺ - على رجل من الأنصار وقد ورم ، فقال النبي - ﷺ - : « ألا تخرجوه عنه ؟ » قال فَبُطِّئَ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَاهِدٌ .

قال محققه : في نسخة « وبه ورم » .

وإسناده ضعيف لضعف أبي الربيع ، وهو أشعث بن سعيد السمان . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٥) وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

يقال : بَطَّ الجرح وغيره إذ شقه ، والبَطُّ : شق الدمل ، والخراج ونحوهما والمِبْطَةُ : المضع . اهـ : محقق .

(وأشعث بن سعيد) : ترجم له في الميزان برقم ٩٩٥ ، ج ١ ص ٢٦٣ ، وقال هو أشعث بن سعيد أبو الربيع السمان البصري ، عن عمرو بن دينار ، وهشام بن عروة ، وعدة ، وعنه أبو نعيم ، وشيبان وأسد السنة ، قال أحمد : مضطرب الحديث ، ليس بذلك . وقال ابن معين : ليس بشئ ، وقال النسائي : لا يكتب حديثه . وقال الدار قطني : متروك ، وروى عباس عن ابن معين : ضعيف .

وقال هشيم : كان يكذب ، وقال البخاري : ليس بالحافظ عندهم . سمع منه وكيع ، وليس بمتروك ، =

٣٦٩ / ٤ - « عن علي قال : نَزَلْنَا مَنْزِلًا فَأَذَتْنَا الْبَرَاغِيثُ فَسَبَّيْنَاهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَسُبُّوْهَا ، فَنَعِمْتَ الدَّابَّةُ ، فَإِنَّهَا أَيْقَظَتْكُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » .

طس (١) .

٣٧٠ / ٤ - « عن علي قال : بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَأَسْلَمْتُ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ » .

ع ، وأبو القاسم بن الجراح في أماليه (٢) .

= قال جماعة : حدثنا أبو الربيع السمان ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، مرفوعا : نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام . قال البغوي : هذا باطل ، وقد رواه غير أبي الربيع من الضعفاء .
والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب (الطب) في باب : بَطُّ الْوَرَمِ ، ج ٢ ص ٣٥٥ رقم ٢٤٦٠ بلفظ : علي بن أبي طالب قال : دخلنا مع رسول الله ﷺ - علي رجل من الأنصار وبه ورم فقال النبي ﷺ - : « لَا تَخْرِجُوْهُ عَنْهُ » قال : فَبُطِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شاهد . (لأبي يعلى) .
قال المحقق : قال البوصيري : فيه أشعث بن سعيد ، وهو ضعيف (٢ / ٢٦٢) ونحوه في الزوائد (٥ / ٩٩) .
ومعنى (المدة) بكسر الميم : القبح . اهـ : مختار الصحاح .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : ما نهى عن سبه من الدواب ، وما يفعل بالدابة إذا أوجب في لعنها ، ج ٨ ص ٧٧ ، ٧٨ بلفظ : عن علي بن أبي طالب قال : نزلنا منزلا فأذتنا البراغيث فسببناها . فقال رسول الله ﷺ - : « لَا تَسُبُّوْهَا فَنَعِمْتَ الدَّابَّةُ ، فَإِنَّهَا أَيْقَظَتْكُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سعد بن طريف وهو متروك .

وترجمة (سعد بن طريف) في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٢٢ - ١٢٤ برقم ٣١١٨ وقال هو : سعيد بن طريف الإسكافي الخنظلي الكوفي ، عن عكرمة ، وأبي وائل ، قال ابن معين : لا يحل لأحد أن يروي عنه : وقال أحمد وأبو حاتم : ضعيف الحديث . وقال النسائي والدارقطني : متروك . وقال ابن حبان : كان يضع الحديث عل القَوْرِ . وقال الفلاس : ضعيف يفرط في التشيع . وقال البخاري : ليس بالقوى عندهم .

(٢) الحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند الإمام علي بن أبي طالب - رحمه الله) - ج ١ ص ٣٤٨ رقم ٤٤٦ / ١٨٦ بلفظ : حدثنا أبو هشام ، وعثمان بن أبي شيبة ، قالوا : حدثنا يحيى بن يمان ، حدثنا سليمان ابن قرم ، عن مسلم ، عن حبة ، عن علي ، قال : بعث رسول الله ﷺ - يوم الاثنين ، وأسلمت يوم الثلاثاء .
قال محققه : إسناده ضعيف جداً ، يحيى بن يمان صدوق ، يخطئ كثيراً وسليمان بن قرم سئ الحفظ ، ومسلم ابن كيسان ضعيف ، حبة هو ابن جوين العرنى . أشار الترمذى إلى هذا الحديث بعد (٣٧٣٠) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩ / ١٠٢) وقال : « رواه أبو يعلى وفيه مسلم ابن كيسان الملائى ، وقد اختلط » .

٤ / ٣٧١ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِمْ ، قَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » . ط (١) .

٤ / ٣٧٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : رَفَعْتُ (*) مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مِنَ الْمُرْدَلِقَةِ فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهُ يَقُولُ : لَيْكَ لَبَيْكَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذَا الْإِهْلَالُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يُهْلُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ ، وَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَهْلًا حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ حُسَيْنٍ فَقَالَ : صَدَقَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَخِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُهْلُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ » .

ع ، والطحاوي ، وابن جرير ، وصححه ، ق ، ض (٢) .

= وفى الباب عن أنس عند الترمذى فى المناقب (٣٧٣٠) باب : من أول المسلمين - وصححه الحاكم (١١٢ / ٣) وأقره الذهبى ، وعن أبى رافع عند البزار ، فيما نقله الهيثمى فى « مجمع الزوائد » (١٠٣ / ١) وقال : وفيه محمد بن عبيد الله بن أبى رافع ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور وباقي رجاله ثقات . اهـ : محقق . (١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى (مسند الإمام على بن أبى طالب - ﷺ) - ج ١ ص ٢٣ رقم ١٥٩ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرنى مسلم الأعور قال : سمعت حبة العراقى ، يحدث عن على : أن رجلا قال للنبي ﷺ - : الرجل يحب القوم ، ولا يستطيع أن يعمل بعملهم ؟ قال : « المرء مع من أحب » .

(و) حبة العرنى (ترجم له فى تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ١٧٦ برقم ٣١٩ وقال : هو حبة بن جوين بن على ابن عبد نهم العرنى البجلي أبو قدامة الكوفى ، قال الطبرانى يقال : إن له رؤية . روى عن ابن مسعود ، وعلى ، وعمار . وعنه سلمة بن كهيل ، والحكم بن عتيبة ، وأبو حيان التميمي وجماعة . ومن هذا يظهر : أن تسمية أبى داود الطيالسى « حبة بالعراقى » خطأ وصوابه (العرنى) كما فى الترجمة . (*) رفعت : هكذا بمسند أبى يعلى الموصلى ، وفى المخطوطة دفعت ، وفى مجمع الزوائد ، أفضت وكذلك فى مسند أحمد أفضت ولعله الصواب .

(٢) الحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند الإمام على بن أبى طالب - ﷺ) - ج ١ ص ٢٧١ رقم ٣٢١ / ٦١ قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن محمد بن إسحاق ، حدثنى أبان بن =

٣٧٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى فَاطِمَةَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : قُومَا فَصَلِّيَا ، فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنَيَّ وَأَنَا أَقُولُ : وَاللَّهِ مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا ، فَوَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَقُولُ

= صالح ، عن عكرمة قال : رفعت مع الحسين بن علي من المزدلفة فلم أزل أسمعه يقول : ليك . ليك حتى انتهى إلى الجمرة ، فقلت له : ما هذا الإهلال يا أبا عبد الله ؟ قال : سمعت أبي علي بن أبي طالب يهل حتى انتهى إلى الجمرة ، وحدثني أن رسول الله - ﷺ - أهلَّ حتى انتهى إليها . قال : فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول حسين فقال : صدق . قال : وأخبرني أخى الفضل بن عباس - وكان رديف رسول الله - ﷺ - يهلُّ حتى انتهى إلى الجمرة .

قال محققه : إسناده صحيح ، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث فانتفت شبهة تدليس . وأخرجه أحمد ١١٤/١ ، ١١٥ ، والبزار (١١٣٠) من طرق عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد . وقد تحرفت في المسند في الرواية الأولى « ابن إسحاق » . إلى أبي إسحاق . وقال البزار : وهذا الحديث حسن الإسناد ، ولانعلمه عن علي إلا من هذا الوجه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢٥/٣ وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى والبزار ، وقد بين أبو يعلى سماع ابن إسحاق : حدثني أبان بن صالح ، فصح الحديث والحمد لله . وانظر الحديث (٤٦٢) .

والحديث في شرح معاني الآثار للطحاوى ، في كتاب (الحج) باب : التلبية متى تقطع ؟ ج ٢ ص ٢٢٤ قال : حدثنا علي بن معبد قال : ثنا سعيد بن سليمان قال : ثنا عباد بن العوام ، عن محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح ، عن عكرمة قال : وقفت مع الحسين بن علي - ﷺ - فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة ، فقلت : يا أبا عبد الله ما هذا ؟ فقال : كان أبى يفعل ذلك ، وأخبرني أن رسول الله - ﷺ - كان يفعل ذلك . قال : فرجعت إلى ابن عباس - ﷺ - فأخبرته ، فقال عبد الله بن عباس - ﷺ - : « صدق : أخبرني الفضل أخى أن رسول الله - ﷺ - لى حتى انتهى ، أولاها ، وكان رديفه » .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقى ، في كتاب (الحج) باب : التلبية حتى يرمى جمرة العقبة بأول حصاة ثم يقطع ، ج ٥ ص ١٣٨ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق قال : حدثني أبان بن صالح ، عن عكرمة قال : أنفت مع الحسين بن علي - عليهما السلام - فما زال أسمعه يلبي حتى رمى جمرة العقبة ، فلما قذفها أمسك ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : رأيت أبى علي بن أبي طالب - رضى الله تعالى عنه - يلبي حتى رمى جمرة العقبة ، وأخبرني أن رسول الله - ﷺ - كان يفعل ذلك .

وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ : مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ؟ ! مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ؟
قَالَهَا مَرَّتَيْنِ ، ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ (١) .

ع ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، حب (١) .

(*) سورة الكهف ، آية : ٥٤

(١) الحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند الإمام على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٠١ برقم ١٠٦ / ٣٦٦
قال : حدثنا أبو خيثمة حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبى ، عن أبى إسحاق ، حدثنى حكيم بن حكيم بن
عباد بن حنيف ، عن محمد بن مسلم الزهرى ، عن على بن حسين ، عن أبيه ، عن جده على بن أبى طالب
قال : دخل على رسول الله - ﷺ - وعلى فاطمة من الليل فأيقظنا للصلاة ، قال : ثم رجع إلى بيته فصلى
هونا من الليل فلم نسمع له حساً ، قال : فرجع إلينا فأيقظنا ، فقال : « قوما فصليا » قال : فجلست وأنا أعرك
عيني ، وأنا أقول : والله مانصلى إلا ما كتب الله لنا ، وإنما أنفسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، قال : فولى
رسول الله - ﷺ - وهو يقول ويضرب على فخذه : ما نصلى إلا ما كتب لنا ، مانصلى إلا ما كتب لنا ؟ !
قالها : مرتين (وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) الكهف : ٥٤ .

وقال محققه : إسناده صحيح ، ويعقوب بن إبراهيم : هو ابن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى .
وأخرجه أحمد ١ / ٩١ ، ١١٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١ / ١١٢ ، وعبد الله ابنه فى زوائد المسند ١ / ٧٧ من طريقين ، والبخارى فى التهجد (١١٢٧)
باب : تحريض النبی - ﷺ - على صلاة الليل والتوافل من غير إيجاب ، وفى التفسير (٤٧٢٤) باب :
(وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) وفى الاعتصام (٧٣٤٧) باب : (وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) ، وفى
التوحيد (٧٤٦٥) باب : فى المشيئة والإرادة . ومسلم فى المسافرين ، باب : ماروى فيمن نام الليل أجمع حتى
أصبح ، والنسائي فى قيام الليل ٣ / ٢٠٥ باب : الترغيب فى قيام الليل ، من طرق عن الزهرى ، بهذا الإسناد .
والحديث فى صحيح ابن خزيمة كتاب (الصلاة) باب : استحباب إيقاظ المرء لصلاة الليل ، ج ٢
ص ١٧٨ ، ١٧٩ برقم ٤٧٩ / ١١٣٩ قال : ثنا محمد بن على بن محرز ، نا يعقوب - يعنى ابن إبراهيم بن
سعد - ثنا أبى عن ابن إسحاق قال : حدثنى حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف ، عن ابن شهاب : أن على بن
الحسين أخبره ، أن أباه الحسين بن على حدثه أن أباه على بن أبى طالب أخبره : دخل رسول الله - ﷺ -
على ، وعلى فاطمة من الليل ، فقال لنا : قوما فصليا ... الحديث .

والحديث فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، باب (ذكر الأمر للمرء أهله بصلاة الليل) ج ٤
ص ١١٨ برقم ٢٥٥٧ قال : أخبرنا عمر بن محمد الهمداني ، حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ،
عن أبيه ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى على بن الحسين أن أباه أخبره ، أن على بن أبى
طالب أخبره أن رسول الله - ﷺ - طرقة فقال : ألا تصلون ؟ فقلت : يارسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء
أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله - ﷺ - حين قلت ذلك ولم يرجع إلى شيتنا ، ثم سمعته وهو يضرب يده
ويقول : (وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) .

= والحديث فى صحيح الإمام مسلم كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : ماروى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح ، ج ١ ص ٥٣٧ ، ٥٣٨ برقم ٢٠٦ / ٧٧٥ قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، عن على بن حسين : أن الحسين بن على حدثه ، عن على بن أبى طالب : أن النبى - ﷺ - طرقة وفاطمة فقال : « ألا تصلون » ؟ فقلت : يا رسول الله : إنما أنفشنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فانصرف رسول الله - ﷺ - حين قلت له ذلك .

قال محققه فى بيان معانى الألفاظ :

- (طرقة وفاطمة) أى : أتاهما فى الليل .

- (ألا تصلون) هكذا فى الأصول . تصلون ، وجمع الاثنين صحيح .

- (وهو مدبر ... إلخ) المختار فى معناه : أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لى على الاعتذار بهذا ، ولهذا ضرب فخذه .

وقيل : قاله تسليماً لعذرهما ، وأنه لا عتب عليهما .

والحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند على بن أبى طالب - ﷺ) ج ١ ص ٧٧ بلفظ : حدثنا عبد الله ، ثنا إسماعيل بن عبيد بن أبى كريمة الحرانى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبى عبد الرحيم ، عن زيد بن أبى أنيسة ، عن الزهرى ، عن على بن حسين ، عن أبيه قال : سمعت علياً يقول : أتانى رسول الله - ﷺ - وأنا نائم وفاطمة - وذلك من السحر - حتى قام على الباب فقال : ألا تصلون ؟ فقلت مجيباً له : يا رسول الله إنما نفوسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا ، قال : فرجع رسول الله - ﷺ - ولم يرجع إلى الكلام فسمعت حين ولى يقول وضرب يده على فخذه : (وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) .

والحديث فى صحيح البخارى ، فى باب : (التهجد بالليل) باب : تحريض النبى - ﷺ - على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب ، وطرق النبى - ﷺ - فاطمة وعلياً - عليهما السلام - ليلة للصلاة ، ج ٢ ص ٦٢ قال : حدثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنى على بن حسين : أن حسين بن على أخبره : أن على بن أبى طالب أخبره : أن رسول الله - ﷺ - طرقة وفاطمة بنت النبى - عليه السلام - ليلة فقال : ألا تصلين ؟ فقلت يا رسول الله : أنفشنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فانصرف حين قلنا ذلك ، ولم يرجع إلى شىء ، ثم سمعته وهو مولى يضرب فخذه وهو يقول : (وكان الإنسان أكثر شىء جدلاً) .

والحديث فى سنن النسائى ، باب : (الترغيب فى قيام الليل) ج ٣ ص ٢٠٥ طبع المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، تحقيق الشيخ حسن محمد المسعودى ، بلفظ : أخبرنا قتيبة قال : حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى عن على بن حسين : أن الحسين بن على حدثه ، عن على بن أبى طالب : أن النبى - ﷺ - طرقة وفاطمة فقال : ألا تصلون ؟ قلت : يا رسول الله إنما أنفشنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فانصرف رسول الله =

٣٧٤ / ٤ - « عن عبد الله بن بُكَيْرٍ الغَنَوِيُّ ، عن حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن الحسن بن سعد

مولى على ، عن على : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَرَادَ أَنْ يَغْزَوْ غَزَاةً لَهُ فَدَعَا جَعْفَرًا فَأَمَرَهُ أَنْ
يَتَخَلَّفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : لَا أَتَخَلَّفُ بِعَدِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَدًا ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - فَعَزَمَ عَلَيَّ لَمَّا تَخَلَّفْتُ قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ ، فَبَكَيْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا
يُبْكِيكَ يَا عَلِيُّ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : يُبْكِينِي خِصَالُ غَيْرٍ وَاحِدَةٍ . تَقُولُ قُرَيْشٌ غَدًا : مَا
أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ وَخَذَلَهُ ، وَيُبْكِينِي خِصْلَةٌ أُخْرَى ؛ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ
لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ ﴾ (*) إِلَى آخِرِ
الآيَةِ ، فَكُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِلْأَجْرِ وَيُبْكِينِي خِصْلَةٌ أُخْرَى ، كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِفَضْلِ
اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَّا قَوْلُكَ تَقُولُ قُرَيْشٌ : فَمَا أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنْ ابْنِ عَمِّهِ
وَوَخَذَلَهُ ، فَإِنَّ لَكَ فِي أَسْوَةِ ، قَالُوا : سَاحِرٌ وَكَاهِنٌ وَكَذَّابٌ ، وَأَمَّا قَوْلُكَ : أَتَعَرَّضُ لِلْأَجْرِ
مِنَ اللَّهِ ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مَتًى بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، وَأَمَّا قَوْلُكَ
أَتَعَرَّضُ لِفَضْلِ اللَّهِ : فَهَذَانِ بَهَارَانِ مِنْ فُلُقُلٍ جَاءَنَا مِنَ الْيَمَنِ فَبِعُهُ وَاسْتَمْتِعَ بِهِ أَنْتَ وَفَاطِمَةُ
حَتَّى يُؤْتِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ؛ فَإِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِكَ .

البزار وقال : لا يحفظ عن على إلا بهذا الإسناد الضعيف وأبو بكر العاقولي في

فوائده ، ك وقال : صحيح الإسناد ، وابن مردويه ، قال ابن حجر في الأطراف : بل هو شبه

= - ﷺ - حين قلت له ذلك ، ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول : (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً) .

والحديث في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، في تفسير (سورة الكهف) الآية ٥٤ ، ج ٥ ص ٤٠٦

بلفظ : أخرجه البخاري ومسلم ، وابن المنذر ، وابن حاتم ، عن على - رض - أن النبي - ﷺ - طرقه وفاطمة

ليلاً فقال : « ألا تصليان » ؟ فقلت : يا رسول الله ، إنما أنفشنا بيد الله ، إن شاء أن يبعثنا بعثنا . وانصرف حين

قلت ذلك ولم يرجع إلى شيئا ، ثم سمعته يضرب فخذه ويقول : (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً) .

(*) سورة التوبة ، آية ١٢٠

الموضوع ، وعبد الله بن بكير وشيخه ضعيفان ، وقال فى تجريد زوائد البزار : حكيم بن جبير متروك ، قال : البهار : ثلاثمائة رطل بالبغدادى ^(١) .

(١) الحديث فى المستدرک للحاکم على الصحيحين كتاب (التفسير) سورة التوبة ، ج ٢ ص ٣٣٧ قال : حدثنى الحسن بن محمد بن إسحاق الأسفراينى ، ثنا عمير بن مرداس ، ثنا عبد الله بن بكير الغنوى ، ثنا حكيم بن جبير ، عن الحسن بن سعد مولى على ، عن على - عليه السلام - أن رسول الله - عليه السلام - أراد يغزو غزاة له فدعا جعفرأ فأمره أن يتخلف على المدينة ، فقال : لا أتخلف بعدك يا رسول الله أبدا قال : فدعاني رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - ... الحديث بلفظ غريب .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
وقال الذهبي : (قلت : أنى له الصحة والوضع لائح عليه ؟! وفى إسناده عبد الله بن بكير الغنوى منكر الحديث ، عن حكيم بن جبير وهو ضعيف يترفض .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، فى (فضائل على - عليه السلام) - باب : فى منزلته ، ج ٣ ص ١٨٥ ، ١٨٦ رقم ٢٥٢٧ قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا محمد بن بكير ، ثنا عبد الله بن بكير ، عن حكيم بن جبير ، عن الحسن بن سعد ، عن أبيه ، عن على : أن النبى - عليه السلام - أراد غزوا فذكره بنحوه .
قال الهيثمى : رواه البزار وقال : لا يحفظ عن على إلا بهذا الإسناد ، وقد تقدم ذكرنا فى غير هذا الموضوع لضعفه .

قلت : لا أدرى أراد ضعف رجل خاص ، أو الإسناد . اهـ .

و (عبد الله بن بكير) ترجم له فى تهذيب التهذيب ، ج ٥ ص ١٦٢ برقم ٢٧٦ وقال : هو عبد الله بن بكير بن حبيب السهمى الباهلى أبو وهب البصرى ، سكن بغداد ، روى عن حميد الطويل ، وحاتم بن أبى صغيرة ، ومهدى بن ميمون ، وهشام بن حسان ، وأبى المقدام هشام بن زياد ، وسعيد أبى عروبة ، وعبيد الله بن الأخنس ، ومبارك بن فضالة ، وبهز بن حكيم ، وفائد أبى الوراق ، وغيرهم . وعنه أحمد بن حنبل ، وعلى ابن المدينى ، وإسحاق بن منصور ، والكوسج ، وأبو بكر بن أبى شيبة وأبو خيثمة ، وخشيش بن أصرم ، وعبد الله بن الجراح القهستانى ، وعبد الله بن أبى زياد القطوانى ، وبشر بن آدم البصرى ، وغيرهم .

قال أحمد وابن معين والعجلي : ثقة ، وقال ابن معين أيضا وأبو حاتم : صالح ، وقال ابن سعد : السهمى بطن من باهلة ، وكان ثقة صدوقاً ، نزل بغداد على سعيد بن سلم ، ولم يزل بها حتى مات فى المحرم (٨٨) .
 وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الدارقطنى : ثقة مأمون ، وقال ابن قانع : ثقة .

وترجمة (حكيم بن جبير) فى تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٤٤٥ برقم ٧٧٣ وقال : هو حكيم بن جبير الأسدى ويقال : مولى الحكم بن أبى العاص الثقفى الكوفى . روى عن أبى جحيفة ، وأبى الطفيل ، وعلقمة ، وموسى بن أبى طلحة ، وأبى وائل ، وإبراهيم النخعى ، وأبى صالح السمان ، وغيرهم . =

٣٧٥ / ٤ - « عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - لِفَاطِمَةَ : إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَغَضَبِكَ وَيَرْضَى لِرِضَاكَ » .
ك ، وابن النجار ^(١) .

٣٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ يَهُودِيًّا كَانَ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجِرَةٌ وَكَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - دَنَانِيرٌ ، فَتَقَاضَى النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ : يَا يَهُودِيٌّ : مَا عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ ؟ قَالَ : فَإِنِّي لَا أَفَارِقُكَ يَا مُحَمَّدٌ حَتَّى تُعْطِيَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَجْلَسَ مَعَكَ ، فَجَلَسَ مَعَهُ

= وعنه الأعمش ، والسفيانان ، وزائدة ، وفطر بن خليفة ، وشعبة ، وشريك ، وعلي بن صالح ، وجماعة .
قال أحمد : ضعيف الحديث مضطرب . وقال ابن معين : ليس بشيء . وقال ابن المديني : سألت يحيى بن سعيد عنه فقال : كم روى ؟ إنما روى شيئا يسيرا ، قلت : من تركه ؟ قال : شعبة من أجل حديث الصدقة .
يعنى حديث من سأل وله ما يغنيه ؟ وقال معاذ بن معاذ : قلت لشعبة : حدثني بحديث حكيم بن جبير . قال : أخاف النار ، وقال القطان عن شعبة نحو ذلك . وقال يعقوب بن شيبة ضعيف الحديث . اهـ بتصرف .
(١) الحديث فى كتاب المستدرک على الصحيحين للحاكم فى كتاب (معرفة الصحابة) باب : كانت فاطمة أشبه كلاماً برسول الله ، ج ٣ ص ١٥٣ ، ١٥٤

قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري (وأخبرنا) محمد بن علي ابن دحيم بالكوفة ، ثنا أحمد بن حاتم بن أبي غرزة (قال) : ثنا عبد الله بن محمد بن سالم ، ثنا حسين بن زيد بن علي ، عن عمر بن علي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي - عليه السلام - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لِفَاطِمَةَ : إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَغَضَبِكَ وَيَرْضَى لِرِضَاكَ .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : بل حسين بن زيد منكر الحديث لا يحل أن يحتج به . و (الحسين بن زيد) ترجم له فى ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٥٣٥ برقم ٢٠٠٢ وقال هو : الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي العلوي ، أبو عبد الله الكوفي ، عن أبيه ، وأعمامه أبي جعفر الباقر ، وعمر وعبد الله ، وأم علي ، وعده من آل علي . وعنه أبناء إسماعيل ، ويحيى وعبد الرواجنى ، وأبو مصعب الزهرى ، وإبراهيم بن المنذر ، وعلي بن المديني وقال : فيه ضعف ، وقال أبو حاتم : يُعْرَفُ وَيُنْكَرُ ، وقال ابن عدى : وجدت فى حديثه بعض النكرة ، وأرجو أنه لا بأس به ، ثم قال : أنبأنا أبو يعلى ، أنبأنا عبد الله بن محمد بن سالم ، حدثنا حسين بن زيد ، عن علي بن عمر ابن علي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن الحسين بن علي ، عن أبيه : أن النبي - ﷺ - قال لِفَاطِمَةَ : إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَغَضَبِكَ ، وَيَرْضَى لِرِضَاكَ .

فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الظُّهْرَ ، وَالْعَصْرَ ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ
الْآخِرَةَ ، وَالْغَدَاةَ ، وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَهْدِدُونَهُ وَيَتَوَعَّدُونَهُ ، فَفَظَنَ رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا الَّذِي تَصْنَعُونَ بِهِ ؟ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : يَهُودِيٌّ يَحْبِسُكَ ؟ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنَعَنِي رَبِّي أَنْ أَظْلِمَ مُعَاهِدًا ، وَلَا غَيْرَهُ ، فَلَمَّا تَرَجَّلَ النَّهَارُ قَالَ
اليَهُودِيُّ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَشَطْرُ مَالِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أَمَّا وَاللَّهِ مَا فَعَلْتُ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ إِلَّا لِأَنْظُرَ إِلَى نَعْتِكَ فِي التَّوْرَةِ : مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
مَوْلَدُهُ بِمَكَّةَ وَمُهَاجِرُهُ بِطَيْبَةَ ، وَمُلْكُهُ بِالشَّامِ ، لَيْسَ بَفِظٍّ وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا سَخَّابٍ فِي
الْأَسْوَاقِ ، وَلَا مُتَزَيٍّ بِالْفُحْشِ ، وَلَا قَوْلِ الْخَنَا ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ،
هَذَا مَالِي فَاحْكُمْ فِيهِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَكَانَ الْيَهُودِيُّ كَثِيرَ الْمَالِ .

ك ، ق في الدلائل ، كر ، قال ابن جرير في الأطراف : لم يتكلم عليه ك ، وقال :

إِسْنَادُ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَشْعَثِ الْكُوفِيُّ كَذَبَهُ جَمَاعَةٌ (١) .

(١) الحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ٢ ص ٦٢٢ کتاب (التاریخ) قال : حدثني أبو بكر
محمد بن داود بن سليمان الزاهد ، ثنا أبو علي محمد بن محمد الأشعث الكوفي بمصر ، حدثني أبو الحسن
موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبيه محمد بن
علي ، عن أبيه ، عن جده الحسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب - ؑ - أن يهوديا كان يقال له : جريجرة ، كان
له على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - دنانير ، فتقاضى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال له :
يا يهودي ما عندى ما أعطيك ، قال : فإنى لا أفارقك يا محمد حتى تعطينى فقال - صلى الله عليه وآله وسلم -
إذا أجلس معك ، فجلس معه فصلى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فى ذلك الموضع الظهر ،
والعصر ، والمغرب ، والعشاء الآخرة ، والغداة ، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - يتهددونه
ويتوعدونه ، فظن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال : ما الذى تصنعون به ؟ فقالوا : يا رسول الله
يهودى يحبسك ؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « منعى ربى أن أظلم معاهدا ولا غيره » فلما
ترحل النهار قال اليهودى : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وقال : شطر مالى فى
سبيل الله ، أما والله ما فعلت الذى فعلت بك إلا لأنظر إلى نعتك فى التوراة : محمد بن عبد الله ، مولده بمكة ،
ومهاجرة بطيبة ، وملكه والشام ، ليس بفظ ، ولا غليظ ، ولا سخاب فى الأسواق ، ولا متزى بالفحش ولا
قول الخنا ، أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله ، هذا مالى فاحكم فيه لما أراك الله ، وكان اليهودى كثير المال .
وسكت عنه الحاكم ، وقال الذهبي : (قلت) : حديث منكر بمرة ، وأفته من موسى ، أو ممن بعده . =

٣٧٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عَمَّرَ نَبِيَّهُ - ﷺ - بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً » .

ك (١)

٣٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ كَفَّنَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي قَمِيصِهِ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا سَبْعِينَ تَكْبِيرَةً ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا ، فَجَعَلَ يَوْمِيءٍ فِي نَوَاحِي الْقَبْرِ كَأَنَّهُ يُوسِّعُهُ ، وَيُسَوِّي عَلَيْهَا ، وَخَرَجَ مِنْ قَبْرِهَا ، وَعَيْنَاهُ

= ومعنى (سخاب فى الأسواق) : قال فى النهاية الصَّخْب والسَّخَب : الضجة واضطراب الأصوات للخصام. اهـ : نهاية ، ج ٣ ص ١٤ .

ومعنى (قول الحنا) قال فى النهاية : الحنا : الفحش فى القول . ويجوز أن يكون من أخنى عليه الدهر : إذا مال عليه وأهلكه . اهـ : نهاية ، ج ٢ ص ٨٦

وترجمة (أبى على محمد بن الأشعث الكوفى) فى ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٧ برقم ٨١٣١ وقال هو : محمد بن محمد بن الأشعث الكوفى ، أبو الحسن ، نزيل مصر . قال ابن عدى : كتبت عنه بها . حَمَلُهُ شِدَّةُ تشيعه أن أخرج إلينا نسخة قريباً من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن آبائه بخط طرى ، عامتها مناكير ، فذكرنا ذلك للحسين بن على الحسنى العلوى شيخ أهل البيت بمصر ، فقال : كان موسى هذا جارى بالمدينة أربعين سنة ، ما ذكر قط أن عنده رواية لا عن أبيه ، ولا عن غيره .

فمن النسخة أن النبى - ﷺ - قال : « نعم الفص البلور » ومنها : « شر البقاع دور الأمراء الذين لا يقضون بالحق » ومنها : « ثلاث ذهبت منهم الرحمة : الصياد ، والقصاب ، وبائع الحيوان » ومنها : « لا خَيْلَ أَبْقَى مِنَ الدِّهَمِ وَلَا امْرَأَةٌ كَابِتَةُ الْعَمِ » .

ومنها : « اشتد غضب الله على من أهرأق دمي ، وآذاني فى عترتي » وساق له ابن عدى جملة موضوعات .

قال السهمى : سألت الدارقطنى عنه ، فقال : آية من آيات الله ، وضع ذاك الكتاب - يعنى العلويات -

(١) الحديث فى كتاب المستدرک للحاكم كتاب (الهجرة) ج ٣ ص ٢ قال : حدثنا إسماعيل بن الفضل بن محمد الشعرانى ، ثنا جدى ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامى ، ثنا حسين بن زيد ، عن شهاب بن عبد ربه ، عن عمر بن على قال : مشيت مع محمد بن على فقال : أشهد أن أبى حدثنى عن أبيه ، عن على - ﷺ - : أن الله - عز وجل - عَمَّرَ نَبِيَّهُ - صلى الله عليه وآله وسلم - بمكة ثلاث عشرة سنة .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

تَذْرِفَانِ ، وَحَثَا فِي قَبْرِهَا ، فَلَمَّا ذَهَبَ قَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُكَ
فَعَلْتَ عَلَى هَذِهِ الْمَرْأَةِ شَيْئًا لَمْ تَفْعَلْهُ عَلَى أَحَدٍ ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ هَذِهِ الْمَرْأَةُ كَانَتْ أُمِّي بَعْدَ
أُمِّي الَّتِي وَلَدْتَنِي . إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَصْنَعُ الصَّنِيعَ وَتَكُونُ لَهُ الْمَادِبَةُ ، وَكَانَ يَجْمَعُنَا عَلَى
طَعَامِهِ ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ تَفْضِلُ مِنْهُ كُلَّ نَصِينَا فَأَعُوذُ فِيهِ ، وَإِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي عَنْ رَبِّي
أَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَمَرَ سَبْعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ
عَلَيْهَا .

ك (١)

٣٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا ... ﴾ (*) قَالَ :
إِبْلِيسُ وَابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ » .

(١) الحديث في كتاب المستدرک علی الصحیحین للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذکر فضيلة أم علی بن
أبي طالب - (عليه السلام) - ج ٣ ص ١٠٨ قال : حدثني بكير بن محمد الحداد الصوفي بمكة ، ثنا الحسن بن علی بن
شبيب المعمری ، ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي ثنا أبي ، عن الزبير بن سعيد القرشي قال : كنا
جلوسا عند سعيد بن المسيب فمر بنا علی بن الحسين - ولم أر هاشميا قط كان أعبد الله منه - فقام إليه سعيد
ابن المسيب وقمنا معه ، فسلمنا عليه ، فرد علينا السلام ، فقال له سعيد : يا أبا محمد أخبرنا عن فاطمة بنت
أسد بن هاشم أم علی بن أبي طالب - (عليه السلام) - قال : نعم ، حدثني أبي قال : سمعت أمير المؤمنين علی بن أبي
طالب يقول : لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم كفنها رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - في قميصه
وصلى عليها وكبر سبعين تكبيرة ، ونزل في قبرها فجعل يومی فی نواحي القبر كأنه یوسعه ویسوی علیها ،
وخرج من قبرها وعیناه تذرفان ، وحثا فی قبرها ، فلما ذهب قال له عمر بن الخطاب - (عليه السلام) - : يا رسول الله
رأيتك فعلت علی هذه المرأة شيئا لم تفعله علی أحد ؟ فقال : « يا عمر إن هذه المرأة كانت أُمِّي الَّتِي وَلَدْتَنِي ،
إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَصْنَعُ الصَّنِيعَ ، وَتَكُونُ لَهُ الْمَادِبَةُ ، وَكَانَ يَجْمَعُنَا عَلَى طَعَامِهِ ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ تَفْضِلُ مِنْهُ
كُلَّ نَصِينَا فَأَعُوذُ فِيهِ ، وَإِنَّ جِبْرِيلَ - أَخْبَرَنِي عَنْ رَبِّي - عَزَّوَجَلَّ - أَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَخْبَرَنِي
جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ سَبْعِينَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُصَلُّونَ عَلَيْهَا » وسكت عنه الحاکم ، والذهبي .
(*) سورة فصلت ، آية : ٢٩ .

عب ، والفريابي ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك (١) .

٣٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَكْثَرُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فِي الْمَوْقِفِ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَالَّذِي تَقُولُ وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ ، اللَّهُمَّ لَكَ صَلَاتِي وَنُسُكِي

(١) الأثر في كتاب المستدرک على الصحيحين للحاكم كتاب (التفسير) سورة المائدة ، ج ٢ ص ٣١٢ بلفظ : حدثنا علي بن محمد القرشي ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا مصعب بن المقدام ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن مالك بن حصين ، عن أبيه ، عن علي - ﷺ - في قوله تعالى : ﴿ ربنا أرنا للذين أضلانا من الجن والإنس نجعلهما تحت أقدامنا ﴾ قال : إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

والحديث في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي - تفسير سورة فصلت - الآية ٢٩ ج ٧ / ٣٢١ بلفظ : أخرج عبد الرزاق ، والفريابي ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وأبي حاتم ، والحاكم ، وصححه ابن مردويه ، وابن عساكر ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - أنه سئل عن قوله : ﴿ ربنا أرنا للذين أضلانا من الجن والإنس نجعلهما تحت أقدامنا ﴾ قال : هو ابن آدم الذي قتل أخاه وإبليس وأخرج عبد ابن حميد ، عن عكرمة ، وإبراهيم مثله .

والحديث في جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير الطبري (تفسير سورة فصلت) الآية ٢٩ ج ٢٤ ص ٧٢ طبع المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر ، سنة ١٣٢٩ هـ ، بلفظ : حدثنا ابن بشار قال : ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنا سفيان ، عن ثابت الداء ، عن حبة العوفي ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - في قوله : ﴿ ربنا أرنا للذين أضلانا من الجن والإنس ﴾ قال إبليس الأبالسة وابن آدم الذي قتل أخاه .

قال المحقق : الذي في الخلاصة والقاموس حبة العرنى ، أى : بالراء والنون ، فلعل ما فى الأصل تصحيف كتبه مصححه .

والحديث فى تفسير ابن كثير (تفسير سورة فصلت) الآية ٢٩ ج ٧ ص ١٦٣ طبع الشعب ، قال : سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل عن مالك بن الحصين الفزاري ، عن أبيه عن علي - ﷺ - في قوله : ﴿ ربنا أرنا للذين أضلانا ﴾ قال : إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه .

قال محققه : تفسير الطبري ٧٢ / ٢٤

والحديث فى تفسير ابن جرير الطبري أيضاً من طريق آخر ، ج ٢٤ ص ٧٢ (تفسير سورة فصلت - الآية ٢٩) بلفظ : حدثنا بشار ، قال : ثنا عبد الرحمن قال : ثنا سفيان ، عن سلمة ، عن مالك بن الحصين ، عن أبيه ، عن علي - ﷺ - في قوله : ﴿ ربنا أرنا للذين أضلانا من الجن والإنس ﴾ قال : إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه .

وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ، وَإِلَيْكَ مَأْبِي ، وَلَكَ رَبُّ ثُرَاتِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ،
وَوَسْوَسةِ الصَّدْرِ ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَجِيءُ بِهِ الرِّيحُ » .

ت وقال : غريب من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوى ، وابن خزيمة ، والمحاملى
فى الدعاء ، هب ولفظه : اللهم إني أسألك من خير ما تجيء به الرياح ، وأعوذ بك من
شر ما تجيء به الرياح (١) .

٤ / ٣٨١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا مَذَاءً ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَاءَ
قَدْ آذَانِي قَالَ : إِنَّمَا الْغُسْلُ مِنَ الْمَاءِ الدَّافِقِ » .
ع (٢) .

(١) الحديث فى الجامع الصحيح للترمذى (أبواب الدعاء) باب ٩٣ ج ٥ ص ١٩٨ رقم ٣٥٨٦ قال : حدثنا
محمد بن حاتم المؤدب ، أخبرنا على بن ثابت ، حدثنى قيس بن الربيع - وكان من بنى أسد - عن الأغرب بن
الصباح ، عن خليفة بن حصين ، عن على بن أبى طالب قال : « أكثر ما دعا به رسول الله - ﷺ - عشية
عرفة فى الموقف : اللهم لك الحمد ... » .

فذكره بلفظه ، قال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وليس إسناده بالقوى .

وانظره فى صحيح ابن خزيمة كتاب (المناسك) باب : ذكر الدعاء على الموقف عشية عرفة ، إن ثبت الخبر .
فذكره بمثل رواية ابن خزيمة .

(٢) الحديث بلفظه رواه أبو يعلى فى مسنده (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٩٨ رقم ٣٦٢ / ١٠٢

قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، حدثنا حسن بن بيان ، عن حصين بن صفوان ، عن
على قال : كنت غلاما مذاء ، فلما رأى رسول الله - ﷺ - الماء قد آذانى قال : « إنما الغسل من الماء الدافق » .

وقال محققه : إسناده ضعيف ؛ حسين بن صفوان مجهول . وحسن : هو ابن صالح . وبيان : هو ابن بشر . أقول :
وله طرق أخرى عن على أيضا ، انظر تعليق المحقق على الحديث رقم ٥٤ / ٣١٤ فقد ذكر أن أحمد أخرجه
والبخارى فى الغسل ، والنسائى فى الطهارة من طريق : عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن ، عن على .

وله طريق أخرى عند أحمد ، وأبى داود ، والنسائى من طريق الركين بن الربيع ، عن حصين بن قبيصة ، عن على .
وأخرجه مسلم والنسائى من طريق أحمد بن عيسى الأيلسى : حدثنا ابن وهب ، أخبرنى مخرمة بن بكير ، عن أبيه ،
عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس ، عن المقداد ، عن على .

وأخرجه مسلم أيضا ، والنسائى من طريق الأعمش ، عن منذر بن يعلى عن ابن الحنفية ، عن على ، وله طرق
أخرى غير هذه عند مسلم ، والنسائى والبيهقى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، وعبد الرزاق ، وهذه الطرق يقوى
بعضها بعضا . اهـ : بتصرف .

٣٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَضْحَى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ » .

..... (*) وابن أبي الدنيا في الأضاحي ، ع ، ك (١) .

(*) بياض بالأصل .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (الأضاحي) باب : فيمن أوصى بأن يضحي عنه ، ج ٤ ص ٢٣ بلفظ : عن علي قال : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَضْحَى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ ، فَأَنَا أَحَبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ » وقال المحاربي في حديثه : ضحى عنه بكبشين ، واحد عن النبي - ﷺ - ، والآخر عنه ، ف قيل له فقال : إنه أمرني فلا أدعه أبدا .

قال الهيتمي : قلت له عند أبي داود : أمرني أن أضحي عنه من غير ذكر كبش ولا كبشين .

ثم قال : رواه عبد الله بن أحمد ، وفيه أبو الحسناء ، ولا يعرف عنه غير شريك .

وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب (الأضاحي) باب : الدعاء عند الذبح ، ج ٤ ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ قال : حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق أنبأ بشر بن موسى الأسدي ، وعلى بن عبد العزيز البغوي قالا : ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني ، ثنا شريك ، عن أبي الحسناء ، عن الحكم عن حنش قال : ضحى علي - ﷺ - بكبشين ، كبش عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم ، وكبش عن نفسه ، وقال : أمرني رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أن أضحي عنه فأنا أضحي أبداً .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأبو الحسناء هذا هو الحسن بن الحكم النخعي . ووافقه الذهبي في التلخيص .

وانظره في مسند أبي يعلى (مسند علي - ﷺ -) ج ١ ص ٣٥٥ رقم ٤٥٩ / ١٩٩ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شريك ، عن أبي الحسناء ، عن الحكم ، عن حنش ، عن علي قال : « أمرني رسول الله - ﷺ - أن أضحي عنه بكبشين ، فأنا أحب أن أفعله » .

قال محققه : شريك هو ابن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وهو من رجال مسلم .

(و أبو الحسناء) ترجمه الذهبي في الميزان وقال : لا يعرف . وقال الحافظ ابن حجر : « اسمه الحسن ، وقيل : الحسين » ولم يذكر فيه جرحا .

وقال الترمذي بعد رواية الحديث : « قال محمد : قال علي بن المديني : وقد رواه غير شريك ، قلت له : أبو الحسناء ما اسمه ؟ فلم يعرفه . قال مسلم : اسمه الحسن » .

والحسن بن الحكم كنيته أبو الحسن ، وقد كناه ابن أبي حاتم ، والحاكم أبا الحكم ، ورجحه الحافظ ابن حجر ، =

٣٨٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ دَعَا صَاحِبَ شُرْطَتِهِ فَقَالَ لَهُ : أَتَدْرِي عَلَى مَا أُبْعَثُكَ ؟
أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَنْتَحَ لَهُ كُلَّ زُخْرَفٍ ، قَالَ : يَعْنِي كُلَّ
صُورَةٍ ، وَأَنْ أُسَوَّى كُلَّ قَبْرِ » .
ع ، وابن جرير وصححه (١) .

= فالاختلاف في كنيته ظاهر ، فلعل « أبا الحسن » تحرفت على يد أحد النساخ إلى « أبي الحسناء » أو أن
آخرين أسموه « أبا الحسناء » والله أعلم . وباقي رجاله موثقون .
وأخرجه أحمد في مسنده بتحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ١٥٢
رقم ٨٤٣ من طريق أسود بن عامر ، عن شريك ... فذكره دون لفظ « بكشين » .
وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .
وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الضحايا) باب : الأضحية عن الميت ، ج ٣ ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ رقم ٢٧٩٠
قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا شريك ... ثم اتفق السند إلى حنش قال : رأيت عليا يضحى بكشين ،
فقلت له : ما هذا ؟ فقال : إن رسول الله - ﷺ - أوصاني أن أضحي عنه ، فأنا أضحي عنه .
وانظر الجامع الصحيح للترمذي (أبواب الأضاحي) باب : في الأضحية بكشين ، ج ٣ ص ٢٧ رقم ١٥٢٨
فقد رواه من طريق محمد بن عبيد المحاربي الكوفي ، عن شريك ... فذكره بلفظ : عن علي أنه كان يضحى
بكشين ، أحدهما عن النبي - ﷺ - والآخر عن نفسه ، فقليل له ، فقال : أمرني به - يعني النبي - ﷺ - فلا
أدعه أبدا .

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك .
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الضحايا) باب : قول المضحى : اللهم منك وإليك ... إلخ ، ج ٩
ص ٢٨٨ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ،
ثنا مالك بن إسماعيل النهدي ، ثنا شريك ... واتفق السند إلى حنش بن الحارث قال : كان علي بن أبي طالب
- ﷺ - يضحى بكيش عن رسول الله - ﷺ - وبكيش عن نفسه ، قلنا : يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله
- ﷺ - ؟ قال : إن رسول الله - ﷺ - أمرني أن أضحي عنه أبدا ، فأنا أضحي عنه أبدا .
قال البيهقي : رواه أبو داود ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن شريك ، تفرد به عبد الله بإسناده ، وهو
إن ثبت يدل على جواز التضحية بمن خرج من دار الدنيا من المسلمين .

ويظهر من هذا أن البياض الذي بالأصل هو الرمز (عم) أي : عبد الله بن أحمد . والله أعلم .
(١) الحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٤٢٥ رقم ٣٠٣ / ٥٦٣
قال : حدثنا عبيد الله ، حدثنا السكن بن إبراهيم البرجمي أبو عمرو ، حدثنا أشعث بن سوار عن ابن أشوع ،
عن حنش الكنانى ، عن علي بن أبي طالب أنه بعث عامل شُرطَتِهِ فقال له : تدري علام أبعتك ؟ أبعتك على =

٣٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَاهِبٌ يَتَعَبُدُ فِي صَوْمَعَةٍ ، وَإِنَّ امْرَأَةً زَيَّنَتْ لَهُ نَفْسَهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ ، فَجَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : اقْتُلْهَا فَإِنَّهُمْ إِنِ ظَهَرُوا عَلَيْكَ اقْتَضَحْتَ ، فَقَتَلَهَا وَدَفَنَهَا ، فَجَاءَ وَهُوَ فَآخِذُوه فَذَهَبُوا بِهِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَمْشُونَ إِذْ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : أَنَا الَّذِي زَيَّنْتُ لَكَ ، فَاسْجُدْ لِي سَجْدَةً أَنْجِيكَ ، فَسَجَدَ لَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ ۖ ﴾ (الآية) (*) .

= ما بعثني عليه رسول الله - ﷺ - أن أنحت له كل زخرف ، قال : يعني كل صورة وأن أسوى كل قبر . قال محققه : إسناده ضعيف .

(السكن بن إبراهيم البزار) قال الحافظ محمد بن علي بن الحسن الحسيني في كتابه (الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من النساء والرجال سوى من ذكر في تهذيب الكمال) (٣٥ / ٢) : « السكن بن إبراهيم ، عن الأشعث بن سوار ، وعنه القواريري : مجهول » .

(والأشعث بن سوار) : ضعيف . (وابن أشوع) هو سعيد بن عمرو . ثم قال : وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، ج ١ ص ١٥٠ من طريق عبيد الله القواريري بهذا الإسناد .

وانظر نفس المصدر رقم ٥٠٧ / ٢٤٧ فقد ذكره من طريق عبد الغفار بن عبد الله بن نفس السند مع اختلاف في بعض الألفاظ وتقديم وتأخير .

وانظر كذلك الأحاديث أرقام ٨٣ / ٣٤٣ ، ٩٠ / ٣٥٠ ، ٣٥٤ / ٦١٤

وروى نحوه ابن جرير في تهذيب الآثار (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ) - الحديث رقم ٢ ص ٤٥ قال : حدثنا أحمد بن منصور قال : حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا عباد بن العوام قال : حدثنا أبان بن تغلب ، عن الحكم ، عن ثعلبة بن يزيد - أو يزيد بن ثعلبة - عن علي قال : « أمرني رسول الله - ﷺ - ألا أدع قبراً شاخصاً بالمدينة إلا سويته ، ولا تمثالاً إلا لطخته ، ففعلت ثم أتيت ، فقال : فعلت ؟ قلت : نعم . قال : « يا علي لا تكن جابياً ، ولا تاجراً إلا تاجر خير ؛ فإن أولئك المسبوقون في العمل » .

وأخرجه أحمد في مسنده بتحقيق الشيخ شاکر (مسند علي - ﷺ) - ج ٢ ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ رقم ١٢٣٨ قال حدثنا يزيد ، أنبأنا أشعث بن سوار ، عن ابن أشوع ، عن حنش بن المعتمر : أن علياً بعث صاحب شرطته ، فقال : أبعتك لما بعثني له رسول الله - ﷺ - : لا تدع قبراً إلا سويته ولا تمثالاً إلا وضعته .

قال الشيخ شاکر : إسناده صحيح . ابن أشوع : هو سعيد بن عمرو بن أشوع الهمداني الكوفي القاضي ، وهو ثقة ، قال ابن معين : مشهور . وقال البخاري : رأيت إسحاق بن راهويه يحتج بحديثه .

وصاحب الشرطة : هو أبو الهياج الأسدي . وانظر ١٠٦٤ ، ١١٧٧

وانظر رقم ١٢٨٣ من نفس المصدر ، ج ٢ ص ٣١٨ فقد أخرجه من زيادات عبد الله بن أحمد بلفظ مقارب للفظ المصنف .

(*) سورة الحشر ، آية : ١٦

عب ، حم فى الزهد ، وابن راهويه ، وعبد بن حميد ، خ فى تاريخه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، ك ، هب (١) .

٣٨٥ / ٤ - « قال العسكري فى الأمثال : حدثنى يحيى بن عبد العزيز الجلودى ، ثنا محمد بن سهل ، ثنا البلوى ، ثنا عمارة بن زيد بن خيثمة ، عن السدى ، عن أبى عمارة ، عن على قال : قَدِمَ بَنُو نَهْدٍ بِنَ زَيْدٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا : أَتَيْنَاكَ مِنْ غُورَاءِ تَهَامَةٍ ، وَذَكَرَ خُطْبَتَهُمْ وَمَا أَجَابَهُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - فَقُلْنَا : يَا نَبِىَ اللَّهِ نَحْنُ بَنُو أَبٍ وَاحِدٍ ، وَنَشَأْنَا فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَّكَ لَتَكَلِّمُ الْعَرَبَ بِلِسَانٍ مَا نَفْهَمُ أَكْثَرَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَدْبَنِي فَأَحْسَنُ أَدَبِي ، وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ » .

ابن الجوزى فى الواهيات ، وقال : لا يصح (٢) .

(١) الأثر فى المستدرک للحاکم كتاب (التفسير) باب : تفسير سورة الحشر ، ج ٢ ص ٤٨٤ ، ٤٨٥ قال : أخبرنا أبو زكريا العنبري ، ثنا محمد بن عبد السلام ، ثنا إسحاق ، أنبأ عبد الرزاق ، أنبأ الثوري ، عن أبى إسحاق عن حميد بن عبد الله السلولى .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى فى التلخيص . وانظره فى تفسير الطبرى (تفسير سورة الحشر) ج ٢٨ ص ٣٣ طبع المطبعة الأميرية ١٣٢٩ هـ قال : حدثنا خلاد بن أسلم .

ورواه ابن كثير فى تفسيره عن ابن جرير الطبرى بنفس روايته وسنده . وانظر ، ج ٨ ص ١٠١ طبع الشعب . وقد ترجم البخارى فى التاريخ الكبير لعبد الله بن نهيك ، ج ٥ ص ٢١٣ قسم ١ رقم ٦٨٤ وقال : عبد الله بن نهيك سمع عليا - عليه السلام - فى قوله : ﴿ كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر ﴾ قاله محمد بن مقاتل ، أخبرنا النضر ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق : سمع عبد الله . اهـ .

وانظر الأثر بلفظه وعزوه فى كتاب (الدر المنثور) فى تفسير الآية ٦٧ من سورة الحشر ، ج ٨ ص ١١٦ ، ١١٧ (٢) الحديث فى كشف الخفاء للعجلونى ، باب : (الهمزة مع الدال المهملة) ج ١ ص ٧٢ ، ٧٣ رقم ١٦٤ بلفظ :

« أدبني ربي فأحسن تأديبي » قال فى الأصل : رواه العسكري ، عن على - عليه السلام - قال : قدم بنو نهد بن زيد على النبى - عليه السلام - فقالوا : أتيناك من غورى تهامة ، وذكر خطبتهم وما أجابهم به النبى - عليه السلام - قال : فقلنا : يا نبى الله نحن بنو أب واحد ، ونشأنا فى بنى سعد بن بكر . وسنده ضعيف جدا ، وإن اقتصر شيخنا - يعنى الحافظ ابن حجر - على الحكم عليه بالغرابة فى بعض فتاويه ، ولكن معناه صحيح . وجزم به ابن الأثير فى خطبة النهاية .

٣٨٦/٤ - « عن علي قال : مَا سَمِعْتُ كَلِمَةً عَرَبِيَّةً مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَاتَ حَتَفٌ أَنْفَهُ ، وَمَا سَمِعْتُهَا مِنْ عَرَبِيٍّ قَبْلَهُ .
العسكري (١) .

٣٨٧/٤ - « عن علي أنه قيل له : الْوِثْرُ فَرِيضَةٌ هِيَ ؟ قَالَ : قَدْ أَوْتَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَبُتَّ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ » .
ش (٢) .

= وأخرج ابن السمعاني بسند منقطع عن ابن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن الله أدبني فأحسن تأديبي ، ثم أمرني بمكارم الأخلاق ، فقال : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ﴾ الآية ١٩٩ الأعراف .
وأخرج ثابت السرقسطي في الدلائل بسند واه : أن رجلا من بني سليم قال للنبي - ﷺ - : يا رسول الله ؛ أيدالك الرجل امرأته ؟ قال : نعم إذا كان ملفجا . قال : فقال له أبو بكر - رضى الله عنه - : يا رسول الله ما قال لك ؟ وما قلت له ؟ قال : قال لى : أيا ماطل الرجل امرأته ؟ قلت : نعم ؛ إذا كان مفلسا . قال : فقال أبو بكر - رضى الله عنه - : ما رأيت أفصح منك ، فمن أدبك يا رسول الله ؟ قال : أدبني ربي ، ونشأت في بني سعد . ثم قال : وبالجمله فهو - كما قال ابن تيمية - لا يعرف له إسناد ثابت ، لكن قال في الدرر : صححه أبو الفضل بن ناصر وقال في اللآلئ : معناه صحيح لكن لم يأت من طريق صحيح ، وذكره ابن الجوزي في الأحاديث الواهية فقال : لا يصح ؛ ففي إسناده ضعفاء لا مجاهيل ، وأسند سبطه في مرآة الزمان بطريق كلها تدور على السدى عن علي ابن أبي طالب أنه قال : يا رسول الله كلنا من العرب فما بالك أفصحنا ؟ فقال : أتانى جبريل بلغة إسماعيل وغيرها من اللغات فعلمنى إياها ، قال السبط : والسدى اسمه : عبد الرحمن ، إمام كل فن وعنه نقل التفسير والقصص وغيرهما ، قال : وقد ذكره جدى فى زاد المسير وعلمه كتبه ، وكذا عامة العلماء .
ووثقه الترمذى فى السنن ، وقد تكلم على الحديث الأصمعى وأبو عمرو بن العلاء ، والأزهري ، وصححه أبو الفضل بن ناصر ، وجعله من معجزات نبينا ، وختم به جدى كتابه المسمى بـ (المتحف) وتكلم عليه . اهـ .
(١) انظر مجمع الأمثال للميداني (حرف الميم) ج ٢ ص ٢٦٦ رقم ٣٧٧١ قال : مات حتف أنفه . و يروى : « حتف أنفيه » و « حتف فيه » أى : مات ولم يقتل ، وأصله : أن يموت الرجل على فراشه فتخرج نفسه من أنفه وفمه .

قال خالد بن الوليد عند موته : لقد لقيت كذا وكذا زحفا ، وما فى جسدى موضع شبرا إلا وفيه ضربة أو طعنة أو رمية ، وها أنذا أموت حتف أنفى كما يموت العير ؛ فلا نامت أعين الجبناء .
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الرد على أبى حنيفة) ج ١٤ ص ٢٣٦ رقم ١٨٢١٠ قال : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : قيل له : الوتر فريضة هى ؟ فذكره ، واللفظ له .

٤ / ٣٨٨ - « عن علي قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ آمِنْ رَوْعَتِي ، وَاسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَاحْفَظْ أَمَانَتِي ، وَأَقْضِ دِينِي » .
الشاشي ، ص (١) .

٤ / ٣٨٩ - « عن علي قال : انْهَدَمَ الْبَيْتُ بَعْدَ جُرْهُمِ فَبِتَتْهُ قُرَيْشٌ ، فَلَمَّا أَرَادُوا وَضَعَ الْحَجَرَ تَشَاجَرُوا مَنْ يَضَعُهُ ؟ فَاتَّفَقُوا أَنْ يَضَعَهُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ ، فَأَمَرَ بِثَوْبٍ فَوَضَعَ فَأَخَذَ الْحَجَرَ فَوَضَعَهُ فِي وَسْطِهِ ، وَأَمَرَ كُلَّ فَخِذٍ أَنْ يَأْخُذُوا بِطَائِفَةٍ مِنَ الثَّوْبِ فَيَرْفَعُوهُ ، وَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَهُ » .

والدورقي ، ق (٢) .

(١) يشهد لهذا ما أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأذكار) باب : الأدعية المأثورة عن رسول الله - ﷺ - التي دعا بها وعلمها ، ج ١٠ ص ١٨٠ عن خباب الخزاعي باختصار ، قال : وعن خباب الخزاعي قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « اللهم استر عورتى ، وآمن روعتى » .
قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .
وفى نفس المصدر ، ج ١٠ ص ١٧٥ عن ابن عباس ، قال الهيثمي : وعن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - يقول : « اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ، ودنياي ، وأهلي ، ومالي ، اللهم استر عورتى ، وآمن روعتى واحفظنى من بين يدي ، ومن خلفي ، وعن يميني ، وعن شمالي ، ومن فوقى وأعوذ بك اللهم من أن أغتال من تحتي » .

قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه يونس بن خباب ، وهو ضعيف .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : دخول المسجد من باب بنى شيبَةَ ، ج ٥ ص ٧٢ قال : أخبرنا أبو بكر بن فورك ، أنبا عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا حماد بن سلمة وقيس ، وسلام ، كلهم عن سماك بن حرب ، عن خالد بن عرعة ، عن علي - رضى الله عنه - قال : لما أن هدم البيت بعد جرهم بنته قريش ، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه ؟ فاتفقوا أن يضعه أول من يدخل من هذا الباب ، فدخل رسول الله - ﷺ - من باب بنى شيبَةَ ، فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه ، وأمر كل فخذ أن يأخذ بطائفة من الثوب فيرفعه ، وأخذه رسول الله - ﷺ - فوضعه .

الرمز الساقط من الأصل قبل (واو) العطف هو : ك .

والحديث أورده الحاكم في المستدرک ، ج ١ ص ٤٥٨ ، ٤٥٩ فى كتاب (المناسك) باب : قصة بناء البيت =

٣٩٠ / ٤ - « عن علي قال : نهى رسول الله - ﷺ - أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا » .
ت ، ن ، وابن جرير (١) .

= ضمن حديث طويل بلفظ قريب فانظره .

قال الحاكم : قد اتفق الشيخان على إخراج الحديث الطويل عن أيوب السختياني ، وكثيرين كثير ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قصة بناء الكعبة أول ما بناه إبراهيم الخليل - عليه السلام - وهذا غير ذاك . ووافقه الذهبي في التلخيص . اهـ .

(١) الحديث في الجامع الصحيح للترمذي (أبواب الحج) باب : ما جاء في كراهية الحلق للنساء ، ج ٢ ص ١٩٨ رقم ٩١٧ طبع دار الفكر ببيروت . قال : حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري ، أخبرنا أبو داود الطيالسي ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص بن عمرو ، عن علي قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا » .

وبرقم ٩١٨ قال : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا أبو داود ، عن همام ، عن خلاص : نحوه ، ولم يذكر فيه عن علي .

قال أبو عيسى : حديث علي فيه اضطراب . وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن عائشة : أن النبي - ﷺ - نهى أن تحلق المرأة رأسها .

والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون على المرأة حلقا ، ويرون أن عليها التقصير .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الزينة) باب : النهي عن حلق المرأة رأسها ، ج ٨ ص ١٣٠ قال : أخبرنا محمد بن موسى الحرشي قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص ، عن علي : « نهى رسول الله - ﷺ - أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا » .

والحديث في الصغير برقم ٩٥٤٥ بلفظه : من رواية الترمذي والنسائي : عن علي ، ورمز له بالضعف . قال المناوي : فيكره لها ذلك كما في المجموع عن جمع ؛ لأنه مثله في حقها ، وألحق بها الخنثى ، وقال بعضهم : يحرم تمسكا بظاهر النهي .

ثم قال : رواه الترمذي في الحج ، والنسائي : عن علي أمير المؤمنين ، قال الترمذي : وفيه اضطراب ، قال النووي : فلا دلالة فيه لضعفه ، لكن يستدل بعموم خبر « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » وقال ابن حجر : رواه موثقون ، لكن اختلف في وصله وإرساله . اهـ .

وعدول المصنف عن عزوه للبخاري وابن عدي لأن فيه عندهما (معلى بن عبد الرحمن) وهو ضعيف .

أقول : وقد رواه الترمذي عن محمد بن موسى الحرشي ، ورواه النسائي عن محمد بن موسى الحرشي ، وبالرجوع إلى تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ٤٨٢ رقم ٧٨٠ وجدت الترجمة باسم (محمد بن موسى الحرشي) بفتح الحاء المهملة ، والراء ثم شين معجمة . وقال : محمد بن موسى الحرشي أبو جعفر شاباضى =

٣٩١/٤ - « عن علي قال : خرج عبدان إلى رسول الله - ﷺ - يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه موابيهم ، فقالوا : يا محمد والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك ، وإنما خرجوا هرباً من الرق ، فقال ناس : صدقوا يا رسول الله ردّهم إليهم فغضب رسول الله - ﷺ - وقال : ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا ، وأبى أن يردهم وقال : هم عتقاء الله - عز وجل - . »

د ، وابن جرير وصححه ، ك ، ق ، ض (١) .

= الحافظ . روى عن خليفة بن خياط وأبى مالك كثير بن يحيى . ويزيد بن جبيرة المدائني . روى عنه المحاملي ، وابن مخلد ، والصفار . ذكره الخطيب في تاريخه وقال : كان ثقة حافظاً . قلت : وهذا متأخر عنه .

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الجهاد) باب : في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون ، ج ٣ ص ١٤٨ رقم ٢٧٠٠ قال : حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد - يعني ابن سلمة - عن محمد ابن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن منصور بن المعتمر عن ربعي بن خراش ، عن علي بن أبي طالب قال : خرج عبدان إلى رسول الله - ﷺ - - يعني يوم الحديبية - قبل الصلح ، فكتب إليه موابيهم ، فقالوا : يا محمد والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك ، وإنما خرجوا هرباً من الرق ، فقال ناس : صدقوا يا رسول الله : ردّهم إليهم ، فغضب رسول الله - ﷺ - وقال : « ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا » وأبى أن يردهم وقال : « هم عتقاء الله عز وجل » .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب (الجهاد) باب : النهي عن التفريق بين جارية وولدها ، ج ٢ ص ١٢٥ قال : أخبرني أبو عبد الله أحمد بن قانع قاضي الحرمين ببغداد ، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ، ثنا عبد العزيز بن يحيى الخولاني ... ثم اتفق السند إلى علي بن أبي طالب - رحمه الله - كما في سند أبي داود ... فذكره واللفظ له .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الجزية) باب : من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً ، ج ٩ ص ٢٢٩ قال : أخبرني أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرمين - ببغداد - أنبأ أبو شعيب عبد الله ابن الحسن الحراني ، ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، ثنا محمد بن سلمة الحراني ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن منصور بن المعتمر ، عن ربعي بن خراش ، عن علي بن أبي طالب - رحمه الله - قال : فذكره .

٣٩٢ / ٤ - « عن عليّ قال : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَّةِ خَرَجَ إِلَيْنَا نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

فِيهِمْ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو وَأَنَاسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِنْ أبنَائِنَا ، وَإِخْوَانِنَا ، وَأَرْقَاتِنَا ، وَلَيْسَ بِهِمْ فَقْهٌ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا فَارْزُدْهُمْ إِلَيْنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! لَتَنْتَهَنَّ أَوْ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ ، قَدْ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ عَلَى الْإِيمَانِ ، قَالُوا : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٌ : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَقَالَ عُمَرُ : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ - وَكَانَ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلَهُ خَصَفَهَا - ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .

ت وقال : حسن صحيح غريب ، وابن جرير وصححه ، ض (١) .

(١) الحديث في جامع الترمذى كتاب (المناقب) مناقب على بن أبى طالب - رحمه الله - ج ٥ ص ٦٣٤ رقم ٣٧١٥ طبع الحلبي .

قال : حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبى ، عن شريك ، عن منصور ، عن ربعى بن حراش ، حدثنا على بن أبى طالب بالرحبة قال : لما كان يوم الحديبية خرج إلينا ناس من المشركين فيهم سهيل بن عمرو وأناس من رؤساء المشركين ، فقالوا : يا رسول الله خرج إليك ناس من أبنائنا وإخواننا وأرقائنا وليس لهم فقه فى الدين ، وإنما خرجوا فرارا من أموالنا وضياعننا فارددهم إلينا . قال : « فإن لم يكن لهم فقه فى الدين سنفقهم » فقال النبى ﷺ - : « يا معشر قريش لتنتهن أوليبعثن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين ، قد امتحن الله قلبه على الإيمان » قالوا : من هو يا رسول الله ؟ فقال له أبو بكر : من هو يا رسول الله ؟ وقال عمر : من هو يا رسول الله ؟ قال : « هو خاصف النعل » وكان أعطى عليا : نعله يخصفها . ثم التفت إلينا على فقال : إن رسول الله ﷺ - قال : « من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، لانعرفه إلا من حديث ربعى عن على ، قال : وسمعت الجارود يقول : سمعت وكيعا يقول : لم يكذب ربعى بن حراش فى الإسلام كذبة . وأخبرنى محمد بن إسماعيل ، عن عبد الله بن أبى الأسود قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : منصور بن المعتمر أثبت أهل الكوفة . ويظهر من نص الترمذى أنه سقط من نص المصنف عبارة « فإن لم يكن لهم فقه فى الدين سنفقهم » وفى الترمذى « يخصفها » مكان « خصفها » وكذلك سقط من نص المصنف « ثم التفت إلينا على » .

وقد ورد بالأصل (سهل بن عمر) وصحتها كما فى الأصول التى عزى الحديث إليها (سهيل بن عمرو) .

٣٩٣/٤ - « عن عليٍّ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَكَّةَ أَتَاهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ إِنَّا حُلَفَاؤُكَ وَقَوْمُكَ وَإِنَّهُ لَحَقَّ بِكَ أَرْقَاؤُنَا ، لَيْسَ لَهُمْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ ، وَإِنَّهُمْ فَرُّوا مِنَ الْعَمَلِ ، فَارْذُدْهُمْ إِلَيْنَا ، فَشَاوَرَ أَبَا بَكْرٍ فِي أَمْرِهِمْ فَقَالَ : صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ لِعُمَرَ : مَا تَرَى ؟ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى الدِّينِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ عُمَرُ : أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ خَاصِفُ النُّعْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَقَدْ كَانَ أَلْقَى نَعْلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَخْصِفُهَا ثُمَّ قَالَ : أَمَّا إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَى يَلِجَ النَّارَ . »

ش ، وابن جرير ، ك ، ويحيى بن سعيد في إيضاح الإشكال (١) .

٣٩٤/٤ - « عن عليٍّ أنه قيل له : كيف ورثت ابنَ عمِّك دونَ عمِّك ؟ فقال : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُمْ رَهْطٌ كُلُّهُمْ يَأْكُلُ الْجَذْعَةَ وَيَشْرِبُ الْفَرْقَ ، فَصَنَعَ لَهُمْ مِدًّا مِنْ طَعَامٍ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ الطَّعَامُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمْسَ أَوْ لَمْ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٢

ص ٦٤ ، رقم ١٢١٣٠ قال : حدثنا أسود بن عامر ، عن شريك ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن علي ، عن النبي - ﷺ - قال : « يا معشر قريش ؛ ليعيثن الله عليكم رجلا منكم قد امتحن الله قلبه للإيمان فيضربكم أو يضرب رقابكم » فقال أبو بكر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا . فقال عمر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولكنه خاسف النعل ، وكان أعطى عليا نعله يخصفها .

ولم يذكر تمام الحديث . وقد أشار فهرس ابن أبي شيبة إلى وجوده في ج ٨ ص ٥٧٤ ولكن النسخة الموجودة بال مكتبة تنتهي عند ص ٥٧٢

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب (قسم الفئ) ج ٢ ص ١٣٧ ، ١٣٨ قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي الشيباني ، ثنا ابن أبي غرزة ، ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ، ثنا شريك عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن علي - ﷺ - قال : لما افتتح رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - مكة أتاه ناس من قريش فقالوا : يا محمد ... فذكره واللفظ له .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص ، وقال : سمعه محمد بن سعيد الأصبهاني من شريك .

يُشْرَبُ، فَقَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ! إِنِّي بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ خَاصَّةً وَإِلَى النَّاسِ عَامَّةً، وَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ مَا رَأَيْتُمْ، فَأَيْكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَصَاحِبِي وَوَارِثِي، فَلَمْ يَقُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ وَكُنْتُ مِنْ أَصْغَرِ الْقَوْمِ، فَقَالَ: اجْلِسْ، ثُمَّ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ أَقُومُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ لِي: اجْلِسْ، حَتَّى كَانَ فِي الثَّلَاثَةِ ضَرْبَ بِيَدِهِ عَلَى يَدِي، قَالَ: فَلِذَلِكَ وَرِثْتُ ابْنَ عَمِّي دُونَ عَمِّي».

حم ، وابن جرير ، ض (١).

٣٩٥/٤ - « عن زاذان قال: رَأَى عَلَى ثَلَاثَةِ عَلَى بَغْلٍ فَقَالَ: لِيَنْزِلَ أَحَدُكُمْ؛ فَإِنَّ

رسول الله - ﷺ - لَعَنَ الثَّالِثَ ».

د ، في مراسيله (٢).

(١) الحديث في مسند أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبي طالب - ﷺ) ج ٢ ص ٣٥٢، ٣٥٣ رقم ١٣٧١ قال: حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذ، عن على قال: جمع رسول الله - ﷺ -، أودعا رسول الله - ﷺ - بنى عبد المطلب، فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق! قال: فصنع لهم مدا من طعام فأكلوا حتى شبعوا. قال: وبقي الطعام كما هو، كأنه لم يمس، ثم دعا بقمير فشريبوا حتى رووا، وبقي الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب، فقال: «يا بني عبد المطلب: إني بعثت لكم خاصة وإلى الناس بعامة، وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم، فأَيْكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَخِي وَصَاحِبِي؟ قال: فلم يقم إليه أحد، قال: فقمت إليه، وكنت أصغر القوم، قال: فقال: اجلس. قال ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لِي: اجلس، حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي».

قال الشيخ شاكر: إسناده صحيح. وترجم لرجال السند.

و (الفرق) بفتح الفاء والراء: مكيال يسع ستة عشر رطلا، وهي اثنا عشر مدا، أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز. كذا في النهاية.

و (القمير) بضم القين وفتح الميم: القدر الصغير.

(٢) الحديث في مراسيل أبي داود، ملحق بمجلة الأزهر بتحقيق الشيخ أحمد حسن جابر رجب، باب (ما جاء في الدواب) ج ٤ ص ٢٩٢ رقم ٢٦٦ قال: عن زاذان قال: «رَأَى ثَلَاثَةَ عَلَى بَغْلٍ فَقَالَ: لِيَنْزِلَ أَحَدُكُمْ؛ فَإِنَّ رسول الله - ﷺ - لَعَنَ الثَّالِثَ» بدون ذكر على.

وأظن لفظ «على» سقط من الطبع أو النسخ. والله أعلم.

وهذا قد يكون على سبيل الكراهة لا التحريم، فقد روى أبو داود أيضا في سننه كتاب (الجهاد) باب: =

٣٩٦/٤ - « عن زياد بن جرير قال : قال عليٌّ : لئن بقيتُ لنصارى بني تغلب لأقتلنَّ المُقاتلةَ ، ولأسبينَ الذريةَ ، فإنِّي كتبتُ الكتابَ بينهم وبينَ النبيِّ - ﷺ - علي أن لا ينصروا أبناءهم » .

د ، وقال : هذا حديث منكر ، بلغني عن أحمد : أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً ، قال اللؤلؤى : ولم يقرأه « د » وفي العرضة الثانية ، عق وقال : لا يتابع أبو نعيم النخعي عليه ، وابن جرير وصححه ، حل ، ق (١) .

= ركوب ثلاثة على دابة ، ج ٣ ص ٢٧ رقم ٢٥٦٦ قال : حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن عاصم بن سليمان ، عن مروق - يعني العجلي - حدثني عبد الله بن جعفر قال : كان النبي - ﷺ - إذا قدم من سفر استقبل ، فأينا استقبل أولاً جعله أمامه ، فاستقبل بي فحملني أمامه ، ثم استقبل بحسن أو حسين فجعله خلفه ، فدخلنا المدينة وإنا لذلك . وهذا حديث مرفوع ، فهو أقوى من المرسَل . والله أعلم .

(١) الأثر في سنن أبي داود كتاب (الخراج والإمارة والفئ) باب : في أخذ الجزية ، ج ٣ ص ٤٢٩ رقم ٣٠٤٠ تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد . قال : حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عبد الرحمن بن هانئ أبو نعيم النخعي ، أخبرنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر عن زياد بن حدير قال : قال علي : لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المُقاتلة ، ولأسبين الذرية ، فإنِّي كتبت الكتابَ بينهم وبين النبي - ﷺ - علي ألا ينصروا أبناءهم .

قال أبو داود : هذا حديث منكر ، بلغني عن أحمد : أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً . قال أبو علي : ولم يقرأه أبو داود في العرضة الثانية .

وأخرجه العقيلي في كتاب (الضعفاء الكبير) في ترجمة : عبد الرحمن بن هانئ أبي نعيم النخعي ، رقم ٩٥١ ج ٢ ص ٣٤٩ ، ٣٥٠ قال : حدثنا عبد الله بن أحمد قال : سمعت أبي يقول : أبو نعيم النخعي ليس بشيء وعرضت عليه حديثه ، عن شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن زياد بن حدير عنه ، قال : لئن بقيت لنصارى بني تغلب . فقال : ليس بشيء هذا الحديث حدثناه محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ النخعي ، أخبرنا شريك بن عبد الله بن الحارث النخعي ، عن إبراهيم بن مهاجر الجلي ، عن زياد بن حدير الأسدي قال : قال علي : لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المُقاتلة ولأسبين الذرية ؛ فإنِّي كتبت الكتابَ بين النبي - ﷺ - وبينهم علي ألا ينصروا أبناءهم . ولا يتابع عليه .

والأثر في حلية الأولياء ، في ترجمة (زياد بن جرير الأسلمي) ج ٤ ص ١٩٨ قال : =

٣٩٧/٤ - « عن عليٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَرَأَ ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (*) » .
ك (١)

٣٩٨/٤ - « عن عبد خير ، عن عليٍّ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَضْمَضَ ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَامِلًا فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا » .

= حدثنا عبد الله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا أبو نعيم ... ثم اتفق السند مع سند العقيلي إلى علي - ﷺ - فذكره .

وفى تهذيب الآثار للطبري (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) باب : ذكر خبر آخر من أخبار علي ، عن النبي - ﷺ - ص ٢٢٣ رقم ٢٨ تحقيق الشيخ شاكر . قال : حدثني العباس بن محمد قال حدثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن هانئ النخعي ... بنفس السند فيما سبق ، فذكره .

قال الشيخ شاكر : عبد الرحمن بن هانئ بن السعيد الكوفي أبو نعيم النخعي ليس بشئ ، بل قال ابن معين : بالكوفة كذابان : أبو نعيم النخعي ، وأبو نعيم ضرار بن صرد . وذكر شريك بن عبد الله النخعي فقال : ثقة متكلم فيه وفى خطئه ، وإبراهيم بن مهاجر الجلى : ثقة كثير الخطأ ... اهـ : بتصرف .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الجزية) باب : ما جاء فى ذبائح نصارى بنى تغلب ، ج ٩ ص ٢١٧ قال : أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو ، أنبأ أبو عبد الله الصفار ، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني ... ثم اتفق السند إلى علي - ﷺ - قال : فذكره بلفظه .

(*) سورة الطور ، آية : ٢١

(١) الحديث فى المستدرک للحاكم كتاب (التفسير) باب : زيارة قبور الشهداء ورد السلام منهم إلى يوم القيامة ، ج ٢ ص ٢٤٩ قال : حدثنا محمد بن صالح بن هانئ ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد ، ثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، عن أبيه ، عن زاذان ، عن علي - ﷺ - أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قرأ ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : ابن فضيل ، عن أبيه ، عن زاذان ، عن علي : أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قرأ ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ صحيح .

ومن هذا يظهر الخلاف واضحا بين ما أورده المصنف فى قراءته ، وما أورده الحاكم ، وبين ما أورده الذهبي ، ولعل الحق مع الذهبي ، فما أورده هو قراءة سبعية . اهـ .

الدارمى (*) ، قط وقال : هكذا رواه أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة فقال فيه : ومسح رأسه ثلاثا ، وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات منهم زائدة بن قدامة ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وشريك ، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث ، وهارون بن سعد ، وجعفر بن محمد ، وحجاج بن أرطاة ، وأبان بن تغلب ، وعلى بن صالح بن حى ، وحازم بن إبراهيم ، وحسن بن صالح ، وجعفر الأحمر ، فرووه عن خالد بن علقمة فقالوا فيه : ومسح رأسه مرة ، ولا نعلم أحد منهم قال فى حديثه : إنه مسح رأسه ثلاثا غير أبى حنيفة ، انتهى (١) .

(*) يياض بالأصل ، وهناك بعض النص غير واضح بالأصل .

(١) الأثر أخرجه الدارمى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : فى المضمضة ، ج ١ ص ١٤٤ رقم ٧٠٧ قال : أخبرنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا زائدة ، ثنا خالد بن علقمة الهمداني ، حدثنى عبد خير قال : دخل على الرجة بعد ما صلى الفجر ، فجلس فى الرجة ، ثم قال لغلام له : ائتنى بطهور ، قال : فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطست ، قال عبد خير : ونحن جلوس ننظر إليه ، فأدخل يده اليمنى فملا فمه فمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ، فعل هذا ثلاث مرات ، ثم قال : من سره أن ينظر إلى ظهور رسول الله - ﷺ - طهوره فهذا . وقد وردت العبارة الأخيرة فى الدارمى (طهوره فهذا) ولعل هذا خطأ فى الطبع .

ويرقم ٧٠٨ قال : أخبرنا أبو نعيم ، ثنا حسن بن عقبة المرادى ، أخبرنى عبد خير بإسناده : نحوه . وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء رسول الله - ﷺ - ج ١ ص ٨٩ ، ٩٠ رقم ١ قال : نا محمد بن محمود الواسطى ، ثنا شعيب بن أيوب ، نا أبو يحيى الحماني ، نا أبو حنيفة ، وثنا الحسن بن سعيد بن الحسن بن يوسف المروزي قال : وجدت فى كتاب جدى : نا يوسف القاضى ، نا أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة عن عبد خير ، عن على - عليه السلام - أنه توضأ فغسل يديه ثلاثا ... فذكره ، واللفظ له . وقال شعيب : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - يتوضأ .

هكذا رواه أبو حنيفة ، عن خالد بن علقمة قال فيه : ومسح رأسه ثلاثا وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات ، منهم زائدة بن قدامة ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وشريك ، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث وهارون بن سعد ، وجعفر بن محمد ، وحجاج بن أرطاة ، وأبان بن تغلب ، وعلى بن صالح بن حى ، وحازم ابن إبراهيم ، وحسن بن صالح ، وجعفر الأحمر ، فرووه عن خالد بن علقمة ، فقالوا فيه : ومسح رأسه مرة . إلا أن حجاجا من بينهم جعل مكان (عبد خير) عمرأ ذا مرووهم فيه ولا نعلم أحدا منهم قال فى حديثه : إنه مسح رأسه ثلاثا غير أبى حنيفة .

٤/٣٩٩ - « عن عليٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَأَخَذَ فِي أُذُنَيْهِ مَاءً جَدِيدًا » .

ع (*) ، قط (١) .

٤/٤٠٠ - « عن عليٍّ : أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، أَحَبُّتُ أَنْ أُرِيَكُمُوهُ » .
قط (٢) .

٤/٤٠١ - « عن زيد بن وهب الجهني : أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

= ومع خلاف أبي حنيفة فيما روى لسائر من روى هذا الحديث ، فقد خالف في حكم المسح فيما روى عن علي - ﷺ - عن النبي - ﷺ - ، فقال : إن السنة في الوضوء مسح الرأس مرة واحدة .
ورواه إبراهيم بن أبي يحيى ، وأبو يوسف عن الحجاج ، عن خالد ، عن عبد خير ، عن علي . اهـ .
والبياض بالأصل مكانه رمز (قط) .
(*) لا أدري هل الرمز - ع - أم - عم - لأنه غير واضح .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ١٨٣ رقم ٩٢٨ قال : قال عبد الله بن أحمد : حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار ، حدثنا القاسم الجرمي ، عن سفیان، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي : أن النبي - ﷺ - تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وانظر الحديث رقم ٩٤٥ من نفس المصدر . ولم يذكر الزيادة على ذلك . ويظهر من هذا أن العزو لعبد الله بن أحمد وليس لأبي يعلى .

وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب (الطهارة) باب تجديد الماء للمسح ، ج ١ ص ٩١ رقم ١ قال : نا أحمد ابن محمد بن سعيد ، نا محمد بن أحمد بن الحسن القطواني ، نا حسن بن سيف بن عميرة ، حدثني أخى علي بن سيف ، عن أبيه ، عن أبان بن تغلب ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي : « أن رسول الله تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَأَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا » .

ويظهر من هذا أن اللفظ للدارقطني ، وأن ذكر الأذنين في لفظ المصنف خطأ من الناسخ . اهـ .

(٢) الحديث في سنن الدارقطني كتاب (الطهارة) باب : دليل تثليث المسح ، ج ١ ص ٩٢ رقم ٦ قال : حدثنا ابن القاسم بن زكريا ، ثنا أبو كريب ، نا مسهر بن عبد الملك بن سلع ، عن أبيه ، عن عبد خير ، عن علي - ﷺ - أنه تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . أَحَبُّتُ أَنْ أُرِيَكُمُوهُ . اهـ .

يَقُولُ : يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَتْ قِرَاءَتُهُمْ شَيْئًا ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ ، لَا تَجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ ، لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ - ﷺ - لِيَكْلُوا عَنِ الْعَمَلِ (*) ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عِضْدٌ وَلَيْسَتْ لَهُ ذِرَاعٌ ، عَلَى عِضْدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ النَّدَى ، عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ . أَفْتَذْهَبُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ ، وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُقُونَكُمْ فِي ذُرَارِيكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ؟ وَاللَّهِ لَا أُنْثَى لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ ، وَأَغَارُوا فِي سِرْحِ النَّاسِ ، فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ (**) تَعَالَى ! قَالَ سلمة بن كهيل : فنزلني زيد بن وهب منزلاً حتى قال : مررنا على قنطرة (فلَمَّا التَقِينَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الرَّاسِبِيُّ فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرِّمَاحَ وَسَلُّوا السُّيُوفَ مِنْ جُفُونِهَا ! فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ ، فَرَجِعُوا فَوَحْشُوا (***) بِرِمَاحِهِمْ وَاسْتَلُّوا السُّيُوفَ ، وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ ، وَقَتَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ ، فَقَالَ عَلَى : التَّمَسُّوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ فَالْتَمِسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَقَامَ عَلَى بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ مَلَّ (*) بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ : أَخْرَوْهُمْ فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ ، فَكَبَّرَ وَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ ، قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ » .

ع ب ، م ، د ، وأبو عوانة ، وابن أبي عاصم ، ق (١) .

(*) هكذا في نسخة قوله وفي عب ومسلم : لا تكلوا عن العمل . وفي رواية أبي داود : لتكلوا عن العمل .

(**) هناك بعض الزيادات في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ رقم ٣١٥٥٥ وعزاه إلى عب ، م ،

وخشيش ، وأبي عوانة ، وابن أبي عاصم ، ق .

(***) وحش ثوبه : رمى به .

(بُذِيَ) في المخطوطة هكذا (مَلَّ) وفي صحيح مسلم ، ومصنف عبد الرزاق (قُتِلَ) ولعله الصواب .

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق الصنعاني ، باب (ما جاء في الحرورية) ج ١٠ ص ١٤٧ حديث =

٤/ ٤٠٢ - « عن عليّ قال : لَمَّا تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أُبِيعَ ؟ فَرَسِي أَوْ دِرْعِي ؟ قَالَ : بَعِ دِرْعَكَ . فَبِعْتُهَا بِشَتَّى عَشْرَةٍ أُوقِيَّةً ، فَكَانَ مَهْرَ فَاطِمَةَ » .
ع (١).

= رقم ١٨٦٥٠ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : حدثنا سلمة بن كهيل قال : أخبرني زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذين ... الأثر مع اختلاف في اللفظ .
قال المحقق : أخرجه « هق » من طريق الرمادى عن المصنف ٨ / ١٧٠ وأخرجه مسلم .
والحديث في صحيح مسلم كتاب (الزكاة) باب : التحريض على قتل الخوارج ، ج ٢ ص ٧٤٨ ، ٧٤٩
حديث رقم ١٥٦ / ١٠٦٦ بلفظ : حدثنا عبد بن حميد : حدثنا عبد الرزاق بن همام ، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان ، حدثنا سلمة بن كهيل ، حدثني زيد بن وهب الجهني : أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي - عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال علي - عليه السلام : أيها الناس ! إني سمعت رسول - صلى الله عليه وسلم - يقول : يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ... مع اختلاف يسير في اللفظ ، وزاد بعد (على اسم الله) : (قال سلمة ابن كهيل : فنزلني زيد بن وهب منزلا ، حتى قال : مررنا على قنطرة) .

والحديث في سنن أبي داود . طبع دار الحديث / سوريا كتاب (السنة) باب : في قتال الخوارج ، ج ٥ ص ١٢٥
حديث رقم ٤٧٦٨ بلفظ : حدثنا الحسن ، عن علي ، حدثنا عبد الرزاق ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سلمة بن كهيل ، قال : أخبرني زيد بن وهب الجهني ، أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي - عليه السلام - الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال علي - عليه السلام - : أيها الناس ... مع اختلاف في اللفظ : وزاد بعد (فسيروا على اسم الله) : (قال سلمة بن كهيل : فنزلني زيد بن وهب منزلا منزلا ، حتى مررنا على قنطرة قال :) .

قال المحقق : أخرجه مسلم في الزكاة حديث ١٠٦٦ باب : التحريض على قتل الخوارج .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، طبع دار المعرفة - بيروت - لبنان كتاب (قتال أهل البغي) باب : ما جاء في قتال أهل البغي والخوارج ، ج ٨ ص ١٧٠ بلفظ : (أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالا : ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرمادى ، ثنا عبد الرزاق أنبا عبد الملك بن أبي سليمان ، ثنا سلمة بن كهيل ، أخبرني زيد بن وهب الجهني : أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي بن أبي طالب - عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال علي - عليه السلام : أيها الناس ، إني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : يخرج من أمتي قوم ... مع اختلاف في اللفظ ، وزيادة بعد (فسيروا على اسم الله) : (قال سلمة : فنزلني زيد بن وهب منزلا منزلا ، حتى قال : مررنا على قنطرة ، قال) .

وعزه إلى (مسلم في الصحيح ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق) .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى الموصلى ، طبع دار المأمون بالرياض (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٦٢
حديث رقم ٢١٠ / ٤٧٠ بلفظ : حدثنا نصر بن علي ، أخبرني العباس بن جعفر بن زيد بن طلق ، عن أبيه ، عن جده : عن علي ، قال : لما تزوجت فاطمة قلت ... بلفظ المصنف .
=

٤/ ٤٠٣ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُنْزَى حِمَارًا عَلَى

فَرَسٍ » .

حم ، والدورقي (١) .

٤/ ٤٠٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْ

الْجَنَابَةِ ، وَصَلَّيْتُ الْفَجْرَ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ فَرَأَيْتُ قَدْرَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ لَمْ يُصَبِّ الْمَاءُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَوْ كُنْتُ مَسَحْتُ عَلَيْهِ يَدِي أَجْزَأَكَ » .

د ، والشاشي ، ض (٢) .

٤/ ٤٠٥ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ : حَجَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَمَّا دَخَلَ

الطَّوَافَ اسْتَقْبَلَ الْحَجَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقْبَلُكَ مَا قَبَلْتُكَ ، ثُمَّ قَبَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، قَالَ : بِمَ ؟ قَالَ : بَكِتَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ : وَأَيْنَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ بَلَى ﴾ (*) خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ فَقَرَّبَ بَأَنَّهُ الرَّبُّ وَأَنَّهُمُ الْعَبِيدُ ، وَأَخَذَ

= قال المحقق : إسناده ضعيف ، العباس بن جعفر ، قال أبو حاتم : « مجهول » وأما أبوه وجده فلم أجد لهما ترجمة فيما لدى من مصادر .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٨٣/٤ وقال : « رواه أبو يعلى من رواية العباس بن جعفر ، عن زيد ابن طلق ، عن أبيه ، عن جده ولم أعرفهم . وبقية رجاله رجال الصحيح » .

والحديث في كنز العمال ، باب : (نكاح فاطمة - ﷺ) ج ١٣ ص ٦٧٩ حديث رقم ٣٧٧٤٠ يعزو المصنف ولفظه .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد تحقيق الشيخ شاکر (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ١٠٤ حديث رقم ٧٣٨ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عثمان الثقفي ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن علي قال : نهانا رسول الله - ﷺ - أن ننزى حماراً على فرس .

(٢) الحديث في سنن ابن ماجه تحقيق الأستاذ فؤاد عبد الباقي كتاب (الطهارة وسننها) باب : من اغتسل من الجنابة فبقي من جسده لمعة لم يصبها الماء ، كيف يصنع ؟ ج ١ ص ٢١٨ حديث رقم ٦٦٤ بلفظ : حدثنا سويد بن سعيد ، ثنا أبو الأحوص ، عن محمد بن عبيد الله ، عن الحسن بن سعد عن أبيه ، عن علي ، قال : جاء رجل ... وذكر الحديث بلفظه . في الزوائد : إسناده ضعيف ، لضعف محمد بن عبيد الله .

(*) سورة الأعراف ، آية : ١٧٢

عُهُودَهُمْ وَمَوَاقِفَهُمْ وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي رَقٍّ ، وَكَانَ لِهَذَا الْحَجَرِ عَيْنَانِ وَلِسَانٌ ، فَقَالَ لَهُ : افْتَحْ فَالْك ، فَفَتَحَ فَاهُ فَالْقَمَهُ ذَلِكَ الرَّقَّ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِمَنْ وَأَفَاكَ بِالْمُؤَافَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، وَلَهُ لِسَانٌ ذَلِكَ يَشْهَدُ لِمَنْ يَسْتَلِمُهُ بِالتَّوْحِيدِ ، فَهُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتُ مِنْهُمْ يَا أَبَا حَسَنَ .

الجندي في فضائل مكة ، وأبو الحسن القطان في الطوالات ، ك ، ولم يصححه ، هب وضعفه (١) .

(١) الحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم النیسابوری .

طبع دار الكتاب العربي - بيروت ، ج ١ ص ٤٥٧ كتاب (المناك) باب : الحجر الأسود يمين الله التي يصفح بها خلقه ، بلفظ (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العدل من أصل كتابه ، ثنا محمد ابن صالح الكيليني (*) ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، عن أبي هارون العبدی ، عن أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه - قال : حججنا مع عمر بن الخطاب ... الأثر مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الذهبي في التلخيص : قلت : أبو هارون ساقط .

والحديث في الجامع لشعب الإيمان الحافظ البيهقي ، طبع الدار السلفية ج ٧ ص ٥٨٩ حديث رقم ٣٧٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العدل من أصل كتابه ، حدثنا محمد بن صالح الكيليني ، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، عن أبي هارون العبدی ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : حججنا مع عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فلما دخل الطواف ... مع اختلاف في اللفظ .

قال الشيخ أحمد : أبو هارون العبدی : غير قوى .

قال المحقق : إسناده ضعيف ، فيه محمد بن صالح الكيليني .

ذكره الذهبي في المشتبه ص ٥٥٤ وقال : روى عنه حمزة الكنانی ، وفيه عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، أبو عبد الله البصري .

أبو هارون العبدی عمارة بن جوين ، متروك ، مر .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، في (تفسير الآيات ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤ من سورة الأعراف) ج ٣ ص ٦٠٥ بلفظ : وأخرج الجندي في فضائل مكة ، وأبو الحسن القطان في الطوالات ، والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان وضعفه ، عن أبي سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر بن الخطاب فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

(*) قال في المشتبه الكيليني : محمد بن صالح الزاوي : روى عنه حمزة الكنانی .

٤/٤٠٦- « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ

عليه السلام - » .

ط ، حم ، ع ، وابن جرير ، والدورقي (١) .

(١) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، طبع دار المعارف النظامية بالهند ، ونشر دار الكتاب اللبنانى (مسند

على) ص ٢٥ حديث رقم ١٧٢ بلفظ :

حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا قيس عن أبى إسحاق ، عن أبى ذى حداد ، عن على : « إن الله ... » مع اختلاف يسير فى اللفظ .

والحديث أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، تحقيق الشيخ شاکر (مسند على) ج ٢ ص ٨٥ حديث رقم ٦٩٦ بلفظ :

(قال عبد الله بن أحمد) : حدثنى محمد بن جعفر الوركانى ، وإسماعيل بن موسى السدى ، وحدثنا زكريا ابن يحيى زحمويه ، قالوا : أنبأنا شريك عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن ذى حداد ، عن على قال : « إن الله - عزوجل - سمى الحرب على لسان نبيه خَدْعَةً » .

قال زحمويه فى حديثه : « على لسان نبيكم » قال المحقق : إسناده ضعيف وإن كان ظاهر الاتصال ، فإن سعيد ابن ذى حداد غير معروف قال ابن المدينى : لا أدرى سمع من سهل بن حنيف أم لا ، وهو رجل مجهول لا أعلم أحداً روى عنه إلا أبو إسحاق . والحديث فى مسند أبى يعلى ، طبع دار المأمون . دمشق . تحقيق حسين سليم (مسند على) ج ١ ص ٣٨٢ حديث رقم ٤٩٤/٢٣٤ بلفظ : حدثنا زكريا بن يحيى الواسطى وإسحاق ، قالوا : حدثنا شريك عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن ذى حداد ، عن على ، قال : « إن الله سمى ... » وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده ضعيف ، شريك بن عبد الله النخعى تغير حفظه وسعيد بن ذى حداد مجهول .

والحديث فى تهذيب الآثار لأبى جعفر الطبرى ، تحقيق الشيخ محمود شاکر (مسند على) باب : ذكر خبر آخر من أخبار على - عليه السلام - عن - النبى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم - ج ٤ ص ١١٨ رقم ١٣ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن موسى الفزارى ، قال : أخبرنا شريك عن أبى إسحاق ، عن سعيد بن ذى حداد ، عن على قال : سَمَّى الله الحرب خَدْعَةً ، على لسان رسول الله - عليه السلام - ، أو على لسان محمد - عليه السلام - .

قال المحقق : الحديث ١٣ فى المسند من زيادات عبد الله بن أحمد برقم ٦٩٦ ، ٦٩٧ ، ١٠٣٤ وفى الأخيرين منها ، أن سعيد بن ذى حداد قال : « حدثنى من سمع علياً » كما قال أبو جعفر بعد ، وانظر ما سياتى برقم ١٩٢ ، وفى مسند الطيالسى ٢٥ وفيه خطأ ... عن أبى إسحاق ، عن أبى ذى حداد « وصوابه ما هنا .

قال ابن الأثير : يروى (خَدْعَة) بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال ، وبضمها مع فتح الدال ، فالأول معناه : أن الحرب ينقضى أمرها بخدعة واحدة من الخداع ، أى : إن المقاتل إذا خُدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة وهى أفصح الروايات وأصحها ، والمعنى الثانى : هو الاسم من الخداع . والمعنى الثالث : أن الحرب تخدع الرجال وتغنيهم ولا تنفى لهم ، كما يقال : « رجل لُبَّيَّةٌ وضُحْكَة ، أى كثير اللعب والضحك » وسأأتى فى الأخبار الآتية مضبوطاً بالأولين وحسب ، ثم انظر ما قاله الحافظ فى ذلك فى الفتح (١١٠/٦ ، ١١١) فهو فصل جيد .

٤/٤٠٧ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (*). »

الفريابي ، ت وقال : حسن غريب ، وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ^(١) .

٤/٤٠٨ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِجَبْرِيلَ : مَنْ يُهَاجِرُ مَعِيَ ؟ قَالَ : أَبُو

بَكْرٍ الصَّدِيقُ . »

ك (٢) .

٤/٤٠٩ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَنَعْتُ طَعَامًا فَدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَجَاءَ فَرَأَى

تَصَاوِيرَ ، فَرَجَعَ . »

(*) سورة النساء ، آية : ٤٨ ، ١١٦

(١) الحديث في جامع الترمذی طبع دار الفكر للطباعة والنشر / بيروت ، ج ٤ ص ٣١٣ حديث رقم ٥٠٢٨ (أبواب تفسير القرآن) ومن سورة النساء ، بلفظ : حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ الْبَغْدَادِيُّ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ ثَوْبَرٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي فَاخِتَةَ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : « مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ ... » وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال الترمذی : وهذا حديث حسن غريب ، وأبو فاختة اسمه : سعيد بن علاقة . وثوبير : يكنى أبا جهم ، وهو رجل كوفي ، وقد سمع من ابن عمر وابن الزبير ، وابن مهدي كان يغمزه قليلا .

والحديث في مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا ، في كتاب « حسن الظن بالله » ص ٥١ حديث رقم ٥١ بلفظ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، نا أَبُو بَكْرِ التَّمِيمِيُّ نا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ ، نا إِسْرَائِيلَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « وَأَحَبُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ إِلَيَّ ﴿إِنَّ اللَّهَ...﴾ » الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، في (تفسير الآية ٤٨ من سورة النساء) ج ٢ ص ٥٨٨ بلفظ :

وأخرج الفريابي ، والترمذی ، وحسنه ، عن علي قال : أحب آية إلى في القرآن « إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » .

(٢) الحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم کتاب (الهجرة) باب : هجرة أبي بكر إلى المدينة مع جميع أمواله ، ج ٣ ص ٥ بلفظ : (حَدَّثَنَا) عَلَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَادِيُّ بَمَرْو ، ثنا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّرْحَسِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُلْقَمَةَ الْمُرُوزِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، وَمُسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِجَبْرِيلَ ... بلفظ المصنف .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد والمتن ولم يخرجاه . قال الحافظ الذهبي في التلخيص : صحيح غريب .

ن ، هـ ، الشاشى ، ع ، حل ، ص ، فقلت : يا رسول الله : ما رجعت بأبى أنت وأُمى ؟ قال : إن فى البيت سترًا فيه تصاوير ، وإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تصاوير ^(١) .
 ٤ / ٤١٠ - « عن سعيد بن المسيب قال : التمسَ علىُّ من النَّبِيِّ - ﷺ - لَمَّا غُسِّلَ مَا يَلْتَمَسُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا ، فَقَالَ : بَأبَى أَنْتَ وَأُمِّى طُبْتُ حَيًّا ، وَطُبْتُ مَيِّتًا » .
 ش ، وابن منيع ، د فى مراسيله ، هـ ، والمروزي فى الجنائز ، ك ، ض ^(٢) .

(١) الحديث فى سنن النسائى بشرح الحافظ السيوطى ، طبع المكتبة التجارية الكبرى كتاب (الزينة) باب :
 التصاوير ، ج ٨ ص ٢١٣ بلفظ : حدثنا مسعود بن جويرية قال : حدثنا وكيع ، عن هشام ، عن قتادة ، عن
 سعيد بن المسيب ، عن على قال : صنعت طعاما ... مع اختلاف يسير فى اللفظ .
 والحديث فى مسند أبى يعلى ، طبع دار المأمون للتراث - دمشق - تحقيق حسين سليم ، ج ١ ص ٣٤٢ ، ٣٤٣
 حديث رقم ٤٣٦ / ١٧٦ بلفظ : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني ، حدثنا وكيع ، عن هشام ، عن
 قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن على ، قال : إنه صنع طعاما مع اختلاف فى اللفظ ، وبزيادة : (فقلت
 يا رسول الله : ما رجعت بأبى أنت وأُمى ؟ قال : « إن فى البيت سترًا فيه تصاوير ، وإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه
 تصاوير » .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وهشام هو الدستوائى ، وأخرجه النسائى فى الزينة (٨ / ٢١٣) باب :
 التصاوير - وابن ماجه فى الأطعمة (٣٣٥٩) باب : إذا رأى الضيف منكرا رجع ، من طريق وكيع ، بهذا
 الإسناد ، وسيأتى برقم ٥٢١ ، ٥٥٦ وانظر الحديث ٣١٣ .
 والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (الأطعمة) باب : إذا رأى الضيف منكرا رجع ، ج ٢ ص ١١١٤
 رقم ٣٣٥٩ بلفظ :

حدثنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، عن هشام الدستوائى ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن على ، قال :
 صنعت طعاما ... مع اختلاف يسير .

(٢) الحديث فى الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار لابن أبى شيبة كتاب (الجنائز) باب : فى عصر بطن الميت ،
 ج ٣ ص ٢٤٦ بلفظ : حدثنا ابن المبارك ، وعبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ،
 قال : « التمس على ... » مع اختلاف يسير فى اللفظ .

والحديث فى كتاب المراسيل لأبى داود (فيما جاء فى الجنائز) فى غسل الميت ، طبع مجلة الأزهر ، تحقيق
 الشيخ / أحمد حسن جابر ج ٣ ص ٣٤٠ حديث رقم ٣٧٧ بلفظ : وعن سعيد بن المسيب قال : التمس
 على ... مع اختلاف فى اللفظ .

والحديث فى سنن ابن ماجه ، تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى غسل
 النبى - ﷺ - ، ج ١ ص ٤٧١ حديث رقم ١٤٦٧ بلفظ : حدثنا يحيى بن خذام ، ثنا صفوان بن عيسى ، أنا
 معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن على بن أبى طالب ، قال : لما غسل ... مع اختلاف يسير فى
 اللفظ .

فى الزوائد : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، لأن يحيى بن خذام ذكره ابن حبان فى الثقات ، وصفوان بن
 عيسى احتج به مسلم ، والباقي مشهورون .

٤/ ٤١١ - « عن شريك بن حنبل ، عن علي قال : نُهِىَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ إِلَّا مَطْبُوحًا » .

د ، ت وقال : إسناده ليس بذاك القوى ، وروى عن شريك بن حنبل عن النبي ﷺ - مرسلًا ، وقد روى هذا عن علي قوله (١) .

٤/ ٤١٢ - « عن سعيد بن المسيب قال : اجتمع علي وعثمان بعُسفان ، وكان عثمان ينهى عن المتعة وعلى يأمرُ بها ، وقال : ما تريدُ إلى أمر فعله رسولُ الله - ﷺ - تنهى عنه ؟ ! فقال عثمان : دعنا منك ، قال : إني لا أستطيع أن أدعك مني ، فلما رأى علي ذلك أهلَّ بهما جميعًا » .
ط ، حم ، ع ، ق (٢) .

= والحدِيث في المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، طبع دار الكتاب العربي / بيروت كتاب (المغازي) باب : كان النبي - عليه السلام - طيبًا حيًا وميتًا . ج ٣ ص ٥٩ بلفظ : حدثنا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ، ثنا إبراهيم بن نصر الرازي وإبراهيم بن ديزيل (قالا) : ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي - ﷺ - قال : غسلت ... مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) الأثر في سنن أبي داود ، طبع دار الحديث / سورية كتاب (الأطعمة) باب : في أكل الثوم ، ج ٤ ص ١٧٣ حديث رقم ٣٨٢٨ بلفظ : حدثنا مسدد ، حدثنا الجراح أبو وكيع ، عن أبي إسحاق ، عن شريك عن علي - عليه السلام - قال : نهى عن ... بلفظ المصنف . قال أبو داود شريك : ابن حنبل قال المحقق : أخرجه الترمذي .

والحدِيث في سنن الترمذي ، طبع دار الفكر / لبنان (أبواب الأطعمة) باب : ما جاء في الرخصة في أكل الثوم مطبوخًا ، ج ٣ ص ١٦٩ حديث رقم ١٨٦٨ بلفظ : حدثنا محمد بن مَدْيُونِيه ، حدثنا مسدد ، حدثنا الجراح بن مَلِيح ، عن أبي إسحاق ، عن شريك بن حنبل ، عن علي أنه قال : « نهى عن أكل » بلفظ المصنف .

(٢) الحدِيث في مسند أبي داود الطيالسي ، طبع مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند ، نشر دار الكتاب اللبناني (مسند علي) ج ١ ص ١٦ حديث رقم ١٠٠ بلفظ : (حدثنا) أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرني عمرو بن مرة ، قال : سمعت سعيد بن المسيب قال : اجتمع علي وعثمان - ﷺ - بعُسفان وذكر الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

والحدِيث في مسند الإمام أحمد تحقيق الأستاذ أحمد شاكر . (مسند علي) ج ٢ ص ٢٦٦ رقم ١١٤٦ بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب ، قال : اجتمع علي وعثمان =

٤/١٣ - « عن علي قال : قلت لرسول الله - ﷺ - : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَجْمَلِ فِتْنَةٍ فِي قُرَيْشٍ ؟ قَالَ : وَمَنْ هِيَ ؟ قُلْتُ : ابْنَةُ عَمِّكَ حَمْزَةُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَوْ مَا عَلِمْتُ أَنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ؟ وَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ » .
ع ، وابن سعد ، حم ، والعدني ، وابن منيع ، ع ، وابن جرير ، ض (١) .

= - ﷺ - بعسفان ، فكان عثمان - ﷺ - ينهى عن المتعة أو العمرة ، فقال علي - ﷺ - ... إلخ الحديث مع اختلاف في اللفظ .

قال المحقق : إسناده صحيح .

والحديث في مسند أبي يعلى ، طبع دار المأثور للتراث - دمشق وبيروت تحقيق وتخريج الأستاذ حسين سليم ، ج ١ ص ٢٨٤ رقم ٣٤٢/٨٢ بلفظ : حدثنا عبيد الله ، قال : حدثنا غُنْدَرٌ ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب ، قال : اجتمع على عثمان ... إلخ الحديث مع اختلاف في اللفظ .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ، ج ١ ص ١٣٦ ، والبخارى في الحج (١٥٦٩) باب : التمتع والقران والإفراد ، وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى - ومسلم في الحج (١٢٢٣) (١٥٩) باب : جواز التمتع ، من طريق شعبة ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ، ج ١ ص ٥٧ ، ٦٠ ، والنسائي في المناسك ج ٥ ص ١٥٢ باب : التمتع ، من طريق عبد الرحمن بن حرملة ، عن سعيد بن المسيب بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ، ج ١ ص ١٣٦ ، والنسائي في الحج ج ٥ ص ١٤٨ باب : القران ، والدارمي في المناسك ، ج ٢ ص ٦٩ باب : في القران ، من طرق عن شعبة ، عن الحكم ، عن علي بن الحسين ، عن مروان بن الحكم ، أنه شهد عثمان وعلياً ... وانظر الحديث (٤٣٩) .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، طبع دار صادر - بيروت ، ج ٥ ص ٢٢ كتاب (الحج) باب : كراهية من كره القران والتمتع بلفظ : (وأخبرنا) أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو زكريا يحيى ابن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ، قال : أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، ثنا يحيى بن محمد أبو عمر ، ثنا شعبة ، أخبرني عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب قال : اجتمع على عثمان - ﷺ - بعسفان .. إلخ الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي كتاب (الطلاق) باب : يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، ج ٧ ص ٤٧٥ حديث رقم ١٣٩٤٦ بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري عن علي بن زيد بن جدعان ، عن ابن المسيب ، عن علي قال : قلت للنبي - ﷺ - : أَلَا أَدُلُّكَ ... مع اختلاف يسير في اللفظ . قال المحقق : أخرج مسلم حديث علي هذا من طريق أبي عبد الرحمن عنه بلفظ آخر ، وأخرجه الترمذي من طريق ابن عُلَية عن علي بن زيد مختصراً ، ج ٢ ص ١٩٧

والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، باب (ذكر من خطب النبي - ﷺ - من النساء فلم يتم نكاحه) باب : أمانة ، ج ٨ ص ١١٤ بلفظ : أخبرنا سفيان بن عيينة وإسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، عن علي بن زيد ابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال : قال علي لرسول الله - ﷺ - : أَلَا تَزُوجُ مع اختلاف في اللفظ .. والحديث في مسند أحمد (مسند الإمام علي) ص ١٣١ ، ١٣٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب قال : قال علي : قلت لرسول الله - ﷺ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَجْمَلِ فِتْنَةٍ مع اختلاف يسير في اللفظ .

٤/ ١٤٤- « عن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : خَطَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ إِلَى عَمَّتِهَا الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ ، فَاسْتَشَارَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : أَعَنْ حَسِبَهَا تَسْأَلُنِي ؟ قَالَ عَلِيُّ : قَدْ أَعْلَمْتُ مَا حَسِبْتُهَا وَلَكِنْ أَتَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقَالَ : لَا ، فَاطِمَةُ بِضَعَّةٌ مِنِّي ، وَلَا أَحْسِ إِلَّا أَنَّهَا تَحْزَنُ أَوْ تَجْزَعُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : لَا أَتِي شَيْئًا تَكْرَهُهُ » .
ك (١) .

٤/ ١٥٤- « عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : أَيُّ النَّاسِ أَكْبَسُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : إِنَّ أَكْبَسَ النَّاسِ أَكْثَرُهُمُ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا ، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا » .
الحارث (٢) .

= والحديث في مسند أبي يعلى ، تحقيق الأستاذ حسين سليم (مسند على) ج ١ ص ٣١٠ حديث رقم ١٢١/ ٣٨١ بلفظ : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب : عن علي قال : قلت يارسول ، ألا أدلك مع اختلاف يسير في اللفظ .
قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ، وهو ابن جُدعان وأخرجه أحمد ١/ ١٣٢ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .
وأخرجه الترمذى في الرضاع (١١٤٦) باب : ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - من طريق أحمد ابن منيع : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا علي بن زيد ، به .
وقال الترمذى : حديث علي حسن صحيح ، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم ، لا نعلم بينهم في ذلك اختلافا وانظر الحديث السابق .
(١) الحديث في المستدرک على الصحيحين للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ، ج ٣ ص ١٥٨ ، ١٥٩ بلفظ : (أخبرنا) أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، أخبرني أبي ، عن الشعبي ، عن سويد بن غفلة ، قال : خطب علي ابنة أبي جهل ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة .
قال الحافظ الذهبي : (قلت) : مرسل قوى .

(٢) الحديث في كتاب المطالب العالية ، بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي كتاب (الرقائق) باب : ذكر الموت وقصر الأمل ، ج ٣ ص ١٤١ حديث رقم ٣١٠١ بلفظ : زيد بن علي ، عن آبائه قال : قال رسول الله - ﷺ - : أَيُّ النَّاسِ أَكْبَسُ ؟ ... وذكر الحديث بلفظ المصنف . وعزاه للحارث .

قال المحقق : فيه عمرو بن خالد ، قال البوصيري : هو ضعيف .

٤/٤١٦ - « عن علي قال : خَرَجْتُ فِي غَدَاةِ شَاتِيَةٍ مِنْ بَيْتِي جَائِعاً حَرَضاً وَقَدْ أَذْلَقَنِي الْبَرْدُ ، فَأَخَذْتُ إِهَاباً مَقْطُوعاً قَدْ كَانَ عِنْدَنَا فَجِئْتُهُ ثُمَّ أَذْخَلْتُهُ فِي عُنْقِي ، ثُمَّ حَزَمْتُهُ عَلَى صَدْرِي أَسْتَدْفِيءُ بِهِ ، وَاللَّهِ مَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ أَكُلُ مِنْهُ وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ - لَسَلَفَنِي ، فَخَرَجْتُ فِي بَعْضِ نَوَاحِي الْمَدِينَةِ فَاطْلَعْتُ إِلَى يَهُودِيٍّ فِي حَائِطٍ مِنْ نُقْرَةٍ جِدَارِهِ فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أَعْرَابِي ؟ ! هَلْ لَكَ فِي كُلِّ دَلْوٍ بَتْمَرَةٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَافْتَتَحَ الْحَائِطَ فَفَتَحَ لِي ، فَدَخَلْتُ فَجَعَلْتُ أَنْزِعُ دُلُوعاً وَيُعْطِينِي تَمْرَةً ، حَتَّى إِذَا مَلَأْتُ كَفِّي قُلْتُ : حَسْبِيَ مِنْكَ الْآنَ ، فَأَكَلْتُهُنَّ ثُمَّ كَرَعْتُ فِي الْمَاءِ ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ فِي عَصَابَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ فِي بُرْدَةٍ لَهُ مَرْقُوعَةٌ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَكَرَ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ النَّعِيمِ ، وَرَأَى حَالَهُ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا أَنْذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَةٍ وَرَاحَ فِي أُخْرَى وَسَرَتْ بَيُوتُكُمْ كَمَا تُسْتَرُّ الْكَعْبَةُ ؟ قُلْنَا : نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ نَكْفِي الْمَوْتُونَ ، وَتَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ ، قَالَ : لَا ، أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ . »

ابن راهويه ، وهناد ، ت ، وقال حسن غريب ، ع (١) .

(١) الأثر أورده الترمذي في الجامع الصحيح ، باب : (صفة القيامة) ج ٤ ص ٥٩ ، ٦٠ رقم ٢٥٩١ بلفظ : حدثنا هناد ، أخبرنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي قال : حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول : خرجت في يوم شات من بيت رسول الله ﷺ - وقد أخذت إهاباً معطوفاً فجويت وسطه فأدخلته في عنقي وشدت وسطى فحزمته بخوص النخل ، وإنني لشديد الجوع ، ولو كان في بيت رسول الله ﷺ - طعام لطعمت منه فخرجت ألتمس شيئاً فمررت بيهودي في مال له وهو يسقي ببيكرة له فاطلعت عليه من ثُلْمَةٍ فِي الْحَائِطِ ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أَعْرَابِي ؟ هَلْ لَكَ فِي دَلْوٍ بَتْمَرَةٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَافْتَتَحَ الْبَابَ حَتَّى أَدْخَلَ ، فَفَتَحَ فَدَخَلْتُ فَأَعْطَانِي دَلْوَهُ ، فَكَلِمَا نَزَعْتُ دُلُوعاً أَعْطَانِي تَمْرَةً ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأْتُ كَفِّي أُرْسَلْتُ دَلْوَهُ ، وَقُلْتُ : حَسْبِيَ ، فَأَكَلْتُهَا ، ثُمَّ جَرَعْتُ مِنَ الْمَاءِ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِيهِ « هَذَا حَدِيثُ حَسَنِ غَرِيبٍ . وَتَكْمِلَةُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي حَدِيثٍ آخَرَ ، ص ٦١ رقم ٢٥٩٤ بلفظ : حدثنا هناد ، أخبرنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق قال : حدثني يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال : حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول : إِنَّا جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ مَا عَلَيْهِ إِلَّا الْبُرْدَةُ لَهُ مَرْقُوعَةٌ يَفْرُو ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَكَى لِلَّذِي كَانَ فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَالَّذِي هُوَ فِيهِ الْيَوْمَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « كَيْفَ بِكُمْ إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَةٍ وَرَاحَ فِي حُلَةٍ ، وَوَضَعْتَ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةً وَرَفَعْتَ أُخْرَى ، وَسَرْتُمْ بَيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُّ الْكَعْبَةُ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنْ الْيَوْمِ ؟ نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ وَنَكْفِي الْمَوْتُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا ، أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ » هَذَا حَدِيثُ حَسَنِ غَرِيبٍ ؛ =

٤/٤١٧ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ ، وَالْقَسِيِّ(*) ، وَالْمِثْرَةِ (**) ، وَالْجِعَةِ (***) » .

ت ، ن ، وابن منده في غرائب شعبة ، ق ، ص (١) .

= يزيد بن زياد هذا مديني ، وقد روى عنه مالك بن أنس وغير واحد من أهل العلم ، ويزيد بن زياد الدمشقي الذي روى عن الزهري روى عنه وكيع ، ومروان بن معاوية ، ويزيد بن أبي زياد كوفي روى عنه سفيان ، وشعبة وابن عيينة وغير واحد من الأئمة .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب - رحمه الله -) ج ١ ص ٣٨٧ ، ٣٨٨ رقم ٢٤٢ / ٥٠٢ بلفظ : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، عن أبي إسحاق ، عن يزيد بن رومان القرظي ، عن رجل سماه ونسيته ، عن علي بن أبي طالب ، قال : خرجت في غداة شانية جائعاً وقد أوبقني البرد ، فأخذت ثوباً من صوف قد كان عندنا ، ثم أدخلته في عنقي وحزمته على صدري أستدفئ به ، والله ما في بيتي شيء أكل منه ، ولو كان في بيت النبي - ﷺ - شيء لبلغني ، فخرجت في بعض نواحي المدينة ، فانطلقت إلى يهودى في حائطه ، فاطلعت عليه من ثغرة جداره ، فقال : مالك يا أعرابي ؟ هل لك في دلو بتمرة ؟ قلت : نعم . افتح لي الحائط ، ففتح لي فدخلت ، فجعلت أنزع الدلو ويعطيني تمرة حتى ملأت كفي . قلت : حسبي منك الآن ، فأكلتهن ثم جرعت من الماء ، ثم جثت إلى رسول الله - ﷺ - فجلست إليه في المسجد ، وهو مع عصابة من أصحابه ، فطلع علينا مصعب بن عمير في بردة له مرقوعة بفروة ، وكان أنعم غلام بمكة وأرقه عيشاً ، فلما رآه النبي - ﷺ - ذكر ما كان منه من النعيم ، ورأى حاله التي هو عليها فذرفت عيناه ، فبكي ، ثم قال رسول الله - ﷺ - : « أنتم اليوم خير » ، أم إذا غدئ على أحدكم بجفنة من خبز ولحم ، وريح عليه بأخرى ، وغدأ في حلة وراح في أخرى ، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة ؟ قلنا : بل نحن يومئذ خير ، نتفرغ للعبادة ، قال : « بل أنتم اليوم خير » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وأبو وهب هو جرير بن حازم . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٣١٤ وقال : روى الترمذي بعضه ، رواه أبو يعلى ، وفيه راو لم يسم ، وبقي رجاله ثقات .

(*) القسي : بوزن الشقي : الدرهم الرديء والشيء المرذول ، النهاية (٤ / ٦٣) . وفي المعجم الوسيط : (القسيُّ) : ثياب من كتان وحرير كانت تصنع بمصر والشام ، مضلعه مزينة بأمثال الأترج ، وهذا هو المقصود هنا .

(**) الميثرة : بالكسر : مضلعه من الوثارة ، وهي من مراكب المعجم ، تعمل من حرير أو ديباج . النهاية (٥ / ١٥٠) .

(***) الجعة : هي النبيذ المتخذ من الشعير . النهاية (١ / ٢٧٧) .

(١) الأثر في الجامع الصحيح للترمذي (أبواب الاستئذان والآداب) باب : ما جاء في كراهية لبس المعصر للرجال ج ٤ ص ٢٠٢ رقم ٢٩٦٠ بلفظ : حدثنا قتيبة ، أخبرنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن هُبيرة بن يريم قال : قال علي بن أبي طالب : نهى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب ، وعن القسي ، وعن الميثرة وعن الجعة « قال الأحوص : وهو شراب يتخذ بمصر من الشعير .

٤/١٨ - « عن علي قال : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ ، وَالْمَرْفَتِ ، وَالْجَعَةِ » .

حم ، ن ، وابن أبي عاصم ، وابن منده ، د (*) ، ق ، ض (١) .

٤/١٩ - « عن شيث بن ربعي ، عن علي قال : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَبِيٌّ ، فَقَالَ عَلَى لِفَاطِمَةَ : إِيْتِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَبَاكَ فَسَلِّهِ لَنَا خَادِمًا نَتَّقِي بِهِ الْعَمَلَ ، فَأَتَتْ أَبَاهَا حِينَ أُمِسَتْ ، فَقَالَ لَهَا : مَا لَكَ يَا بَنِيَّةُ ؟ قَالَتْ : جِئْتُ أَسْلَمَ عَلَيْكَ وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ

= قال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح .

والأثر في سنن النسائي كتاب (الزينة) باب : خاتم الذهب ، ج ٨ ص ١٦٥ المطبعة المصرية بالأزهر ، المكتبة التجارية بلفظ : أخبرنا تقيّة قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة بن يريم قال : قال علي : نهاني النبي - ﷺ - عن خاتم الذهب ، وعن القسي ، وعن المياثر الحمر ، وعن الجمعة .
والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها ، ج ٨ ص ٢٩٣ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن فورك ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن هبيرة وأصحاب علي ، عن علي - رضی اللہ عنہ - : نهى رسول الله - ﷺ - عن الجمعة ، والجمعة : شراب يصنع من الشعير حتى يسكر .

(*) بياض بالأصل يسع رمزا .

(١) الأثر في المسند للإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٨٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني سليمان ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن علي - رضی اللہ عنہ - قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن الدباء ، والمزفت . قال أبو عبد الرحمن : سمعت أبي يقول : ليس بالكوفة عن علي - رضی اللہ عنہ - حديث أصح من هذا .

والأثر في سنن النسائي ، ج ٨ ص ٣٠٥ كتاب (الأشربة) باب : النهي عن نبيذ الدباء والمزفت ، بلفظ : أخبرنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى ، عن سفيان ، عن سليمان ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن علي - كرم الله وجهه - عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن الدباء ، والمزفت .

والأثر في كتاب السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٣٠٨ كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : الأوعية ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا عبد الله بن محمد الكعبي ، ثنا محمد بن أيوب ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى عن سفيان حدثني سليمان ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحارث بن سويد ، عن علي - رضی اللہ عنہ - قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن الدباء ، والمزفت .

قال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ، وأخرجاه من حديث جرير وغيره عن الأعمش .

تَسْأَلُهُ شَيْئًا ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قَالَ لَهَا عَلِيٌّ : مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَتْ : لَمْ أَسْأَلْهُ شَيْئًا وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ الثَّانِيَةُ قَالَ : إِيَّتِ أَبَاكَ فَسَلِّهِ لَنَا خَادِمًا نَتَّقِيَ بِهِ الْعَمَلَ ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ ، حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُ قَالَ : مَا لَكَ يَا بَنِيَّةُ ؟ قَالَتْ : لَا شَيْءَ يَا أَبَتِ ! جِئْتُ أَنْظُرَ كَيْفَ أُمْسَيْتِ ، وَاسْتَحْيَيْتِ أَنْ تَسْأَلَهُ شَيْئًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ الثَّلَاثَةَ قَالَ لَهَا عَلِيٌّ : أُمْسِي ، فَخَرَجْنَا جَمِيعًا حَتَّى أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكُمْ ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! شَقَّ عَلَيْنَا الْعَمَلُ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نُعْطِيَ خَادِمًا نَتَّقِيَ بِهِ الْعَمَلَ ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَلْ أَذْلَكُكُمْ عَلَى خَيْرٍ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ؟ قَالَ عَلِيٌّ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : تُكَبِّرَانِ ، وَتُسَبِّحَانِ ، وَتُحْمَدَانِ مِائَةَ حِينَ تُرِيدَانِ تَنَامَانَ ، فَتَبْتَئَانِ عَلَى أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَمِثْلَهَا حِينَ تُصْبِحَانِ ، فَتَقُومَانِ عَلَى أَلْفِ حَسَنَةٍ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَمَا فَاتَتْنِي مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - إِلَّا لَيْلَةً صَفِينِ فَإِنِّي نَسِيتُهَا حَتَّى ذَكَرْتُهَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ .

العدنى وابن جرير ، حل (١) .

٤ / ٤٢٠ - « عَنْ أَبِي سِنَانِ الدُّوْلِيِّ : أَنَّهُ عَادَ عَلِيًّا فِي شَكْوَى لَهُ اشْتِكَاهَا ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَقَدْ تَخَوَّفْنَا عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَكْوَاكَ هَذِهِ ، فَقَالَ : لَكِنِّي وَاللَّهِ مَا تَخَوَّفْتُ عَلَى نَفْسِي مِنْهُ ، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ : إِنَّكَ سَتُضْرَبُ ضَرْبَةً هَهُنَا ، وَضَرْبَةً هَهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى صُدْغِيهِ - فَيَسِيلُ دَمُهَا حَتَّى تُخْضَبَ لِحَيْتُكَ ، وَيَكُونُ صَاحِبُهَا أَشَقَّاهَا ، كَمَا كَانَ عَاقِرُ النَّاقَةِ أَشَقَى ثَمُودَ » .

ك ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٥ ص ٥٠٢ ، ٥٠٣ رقم ٤١٩٧٧ باب : (أدب النوم وأذكارها) بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر في المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ١١٣ كتاب (معرفة الصحابة) باب : إخباره - ﷺ - بشهادة علي . بلفظ : أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل القاري ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، أخبرني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم : أن أبا سنان الدؤلي حدثه أنه عاد عليا - ﷺ - في شكوى له أشكاها ... إلخ الحديث . =

٤/ ٢١٤ - « عن طارق بن شهاب قال : رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ بِالرَّبْدَةِ ، وَهُوَ يَقُولُ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ : مَا لَكُمَا تَحْتَانِ حَنِينَ الْجَارِيَةِ ؟ ! وَاللَّهِ لَقَدْ ضَرَبْتُ هَذَا الْأَمْرَ ظَهْرًا لِبَطْنٍ فَمَا وَجَدْتُ بُدًّا مِنْ قِتَالِ الْقَوْمِ أَوْ الْكُفْرِ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - . » ك (١) .

٤/ ٢٢٢ - « عن هَبَّارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ قَالَ : عَلِيٌّ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُنْذِرُ ، وَأَنَا الْهَادِي . » ابن أبي حاتم ، طس ، ك ، وابن مردويه ، كر (٢) .

= قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٥٨ ، ٥٩ كتاب (الجنایات) باب : من زعم أن للكبار أن يقتصوا قبل بلوغ الصغار ، بلفظ : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ إبراهيم بن إسماعيل القارىء ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث بن سعد ، أخبرني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم : أن أبا الدؤلى حدثه أنه عاد عليا ... إلخ الحديث بلفظه .

(١) الأثر في المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ١١٥ كتاب (معرفة الصحابة) باب : الدفع عن قعدوا عن بيعة على - ﷺ - بلفظ : حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد السكوني بالكوفة ، ثنا محمد بن عفان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا شريك عن أبي الصيرفي ، عن أبي قبيصة عمر بن قبيصة ، عن طارق بن شهاب قال : رأيت عليا على رحل ... إلى آخر لفظ المخطوطة .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٧ ص ٤١ كتاب (التفسير) سورة الرعد ، بلفظ : عن علي - ﷺ - في قوله : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ قال رسول الله - ﷺ - : المنذر والهادي رجل من بنى هاشم . وقال الهيثمي رواه عبد الله بن أحمد ، والطبرانی في الصغير والأوسط ، ورجال المسند ثقات .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : كان علي - ﷺ - إمام البررة . ج ٣ ص ١٢٩ ، ١٣٠ بلفظ : أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ، ثنا حسين بن حسن الأشقر ، ثنا منصور بن أبي الأسود ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد الله الأسدي ، عن علي ... إلخ لفظ الحديث المذكور آنفاً .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

والأثر في الدر المنثور في (تفسير الآية رقم ٧ من سورة الرعد) ج ٤ ص ٦٠ بلفظ : وأخرج ابن مردويه ، والضياء في المختارة عن ابن عباس - ﷺ - في الآية قال رسول الله - ﷺ - : والمنذر أنا ، =

٤/ ٤٢٣ - « عن صعصعة بن صوحان قال : دَخَلْنَا عَلَى حِينَ ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ فَقُلْنَا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، اسْتَخْلَفْ عَلَيْنَا فَقَالَ : أَتَرَكُكُمْ كَمَا تَرَكَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : اسْتَخْلَفْ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤَلِّ عَلَيْكُمْ خِيَارَكُمْ . قَالَ عَلِيٌّ : فَعَلِمَ اللَّهُ فِينَا خَيْرًا فَوَلَّى عَلَيْنَا أَبَا بَكْرٍ » .
ك ، وابن السني في كتاب الآخرة (١) .

٤/ ٤٢٤ - « عن أبي يحيى قال : نَادَى رَجُلٌ مِنَ الْغَالِينَ عَلِيًّا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ : صَلَاةَ الْفَجْرِ فَقَالَ : ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (*) فَأَجَابَهُ عَلِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفُّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴾ (**) » .
ش ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ك ، ق (٢) .

= والهادي على بن أبي طالب - ﷺ - وبعد هذا الحديث قال : وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند، وابن أبي حاتم ، والطبراني في الأوسط ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، وابن عساكر ، عن علي ابن أبي طالب - ﷺ - في قوله : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ قال : رسول الله - ﷺ - المنذر وأنا الهادي ، وفي لفظ : والهادي رجل من بني هاشم - يعني نفسه . انظر ما قبل هذين من روايات تتفق مع ما جاء في حديث الباب .

(١) الأثر في كتاب المستدرک ، ج ٣ ص ١٤٥ كتاب (معرفة الصحابة) باب : خلافة النبوة ثلاثون سنة ، بلفظ : حدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا عمرو بن عبد الله الأودي ، ثنا محمد بن بشر ، عن موسى بن مطير ، عن صعصعة بن صوحان قال : خطبنا علي - ﷺ - حين ضربه ابن ملجم ، فقلنا : يا أمير المؤمنين استخلف علينا ، فقال : أترككم كما تركنا رسول الله - ﷺ - قلنا : يا رسول الله استخلف علينا ، فقال : إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِيكُمْ خَيْرًا يُؤَلِّ عَلَيْكُمْ خِيَارَكُمْ . قال علي : فعلم الله فينا خيرًا فولى علينا أبا بكر - ﷺ - .

(*) سورة الزمر ، الآية : ٦٥

(**) سورة الروم ، آية ٦٠

(٢) الأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : مشاركة على بعض أصحابه بسبب بعض ما اعتقدوه . ج ٣ ص ١٤٦ بلفظ : حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى ابن عبد الحميد ، ثنا شريك ، عن عمران بن ظبيان ، عن أبي يحيى قال : نادى رجل من الغالين ... إلخ =

٤/٢٥ - « عن علي قال : أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَمُحِبُّونَا ؟ قَالَ : مِنْ وَرَائِكُمْ » .
ك (١) .

٤/٢٦ - « عن صهيب ، عن عليٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ أَشَقَى الْأَوَّلِينَ ؟ ! قُلْتُ : عَاقِرُ النَّاقَةِ ! ، قَالَ : صَدَقْتَ ، فَمَنْ أَشَقَى الْآخِرِينَ ؟ قُلْتُ : لَا أَعْلَمُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : الَّذِي يَضْرِبُكَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى يَافُوخِهِ - وَكَانَ يَقُولُ : وَدِدْتُ أَنَّهُ أَتْبَعْتُ أَشْقَاكُمْ فَخَضَبَ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ . يَعْنِي لِحْيَتَهُ مِنْ دَمِ رَأْسِهِ » .
ع ، كر (٢) .

= الحديث بلفظه ، وقال الحاكم : هذه أحاديث صحيحة الأسانيد وليست بمسندة فكتبت أحكم عليها على ما جرى به الرسم .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : ما يجوز من قراءة القرآن والذكر في الصلاة يريد به جواباً أو تنبيهاً ، ج ٢ ص ٢٤٥ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا علي بن حمشاذ العدل ، ثنا محمد ابن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا شريك ، عن عمران بن ظبيان ، عن أبي يحيى - يعني حكيم بن سعد قال : نادى رجل من الغالين ... بلفظه .

(١) الأثر ذكره الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ١٥١ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني ، ثنا عبد الله بن محمد ابن زكريا الأصبهاني ، ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي ، ثنا الأجلح بن عبد الله الكندي ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة عن علي - ﷺ - قال : أخبرني رسول الله - ﷺ - ... لفظ الحديث .
قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٢) الأثر في مسند أبي يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، ج ١ ص ٣٧٧ رقم ٤٨٥/٣٢٥ بلفظ : حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا رشدين بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عثمان بن صهيب ، عن أبيه قال : قال علي : قال لي رسول الله - ﷺ - « من أشقى الأولين ؟ » إلخ الحديث بلفظه .
قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد ، وسويد بن سعيد صدوق في نفسه إلا أنه عمى فصار يلقي ما ليس من حديثه ، أفحش فيه ابن معين القول ، وهو من رجال مسلم ، وعثمان بن صهيب ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيها جرحاً .

والأثر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٣٦ وقال : رواه الطبراني وأبو يعلى ، وفيه رشدين بن سعد وقد وثق . كما أورده الحافظ في « المطالب العالية » برقم ٤٥١١ ونسبه إلى أبي يعلى .

٤ / ٤٢٧ - « عن عليٍّ : أَنَّ فَاطِمَةَ لَمَّا تُوَفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَتْ تَقُولُ : وَأَبْتَاهُ مِنْ رَبِّهِ مَا أَذْنَاهُ ! وَأَبْتَاهُ جَنَّانُ الْخُلْدِ مَاوَاهُ ، وَأَبْتَاهُ رَبُّهُ يُكْرِمُهُ إِذَا أَتَاهُ ، وَأَبْتَاهُ الرَّبُّ وَرَسُولُهُ يَسْلَمُ عَلَيْهِ حِينَ يَلْقَاهُ » .

ك (١) .

٤ / ٤٢٨ - « عن الْحَارِثِ ! أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ لِلْحَسَنِ : خَالِعِ سِرْبَالَهُ » .

ك (٢) .

٤ / ٤٢٩ - « عن عليٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَمَرَ فَاطِمَةَ فَقَالَ : زِنِي شَعَرَ الْحُسَيْنِ وَتَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ فِضَّةً ، وَأَعْطَى الْقَابِلَةَ رَجُلَ الْعَقِيقَةِ » .

ك ، ق (٣) .

(١) الأثر ذكره الحاكم في المستدرک، ج ٣ ص ١٦٣ كتاب (معرفة الصحابة) باب : إشعار عليٍّ على وفاة فاطمة - رضي الله عنها . بلفظ : حدثني أبو جعفر أحمد بن عبيد الأسدي الحافظ بهمدان ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا إسماعيل بن أبي أويس ، ثنا موسى بن جعفر بن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي - رضي الله عنه - أن فاطمة - رضي الله عنها - إلى آخر قوله : (حين يلقاه) وزاد الحاكم عن المخطوطة بقوله : فلما ماتت فاطمة قال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه .

لكل اجتماع من خلبلين فرقة
وكل الذي دون الفراق قليل
وإن افتقادی واحداً بعد واحد
دليل على أن لا يدوم خليل

(٢) الأثر في المستدرک للحاكم، ج ٣ ص ١٧٦ كتاب (معرفة الصحابة) باب : سمت الحسن بن علي على زوجته ، بلفظ : حدثنا إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة ، ثنا عيسى بن مهران القيسي ، ثنا عبيد الله ابن موسى العبيسي ، ثنا حماد بن واصل ، حدثني فاطمة بنت الحارث ، عن أبيها : أن علياً ... الحديث بلفظه .

(٣) الأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : عقيقة الحسين وإعطاء القابلة رجل العقيقة . ج ٣ ص ١٧٩ ، ١٨٠ بلفظ : حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ، أنا يحيى بن محمد بن صاعد ، ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، ثنا حسين بن زيد العلوي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ - أمر فاطمة الحديث بلفظه .

قال الحاكم : هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) باب : ما جاء في التصديق بزنة شعره فضة وما تعطى القابلة . بلفظ : حدثنا أبو علي الحافظ ، ثنا الحسين بن علي الحافظ ، أنبأ يحيى بن محمد بن صاعد ، =

٤ / ٤٣٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ » .

د ، ض (١) .

٤ / ٤٣١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُوتِرُ بِإِذَا زُلْزِلَتْ ، وَالْعَادِيَاتِ ، وَالْهَاجِمُ ، وَتَبَّتْ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » .
حل (٢) .

٤ / ٤٣٢ - « عَنْ الْفَرَاتِ بْنِ سَلْمَانَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : أَلَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الْعَصْرِ وَيَقُولُ فِيهِنَّ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ ؟ : تَمَّ نُورُكَ فَهَدَيْتَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ ، وَعَظُمَ حِلْمُكَ فَعَفَوْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ ، وَبَسَطْتَ يَدَكَ فَأَعْطَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ ، رَبَّنَا وَجْهَكَ أَعْظَمُ أَكْرَمَ الْوُجُوهِ ، وَجَاهُكَ أَعْظَمُ الْجَوَاهِرِ ، وَعَطَيْتَكَ أَفْضَلَ الْعَطِيَّةِ وَأَهْنَأُهَا ، تُطَاعُ رَبَّنَا فَتُشْكَرُ ، وَتُعْصَى رَبَّنَا فَتُغْفَرُ ، وَتُجِيبُ الْمُضْطَرَّ ، وَتَكْشِفُ الضَّرَّ ، وَتَشْفِي السَّقِيمَ ، وَتَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَتَقْبَلُ التَّوْبَةَ ، وَلَا يَجْزِي بِآلَاكَ أَحَدٌ ، وَلَا يَبْلُغُ مَدْحَكَ قَوْلٌ قَائِلٍ » .

= ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ، ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب - أن رسول الله ﷺ - أمر فاطمة - عليها السلام - فقال : « زني شعر الحسين وتصدقى بوزنه فضة ، وأعطى القابلة رجل العقيقة » كذا في هذه الرواية .

(١) الأثر في سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٤ رقم ١٢٧٢ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة قبل العصر ، بلفظ : حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي - عليه السلام - أن النبي - ﷺ - كان يصلي قبل العصر ركعتين .

قال المحقق : عاصم بن ضمرة وثقه ابن معين وغيره ، وتكلم فيه غير واحد (المنذرى) .

(٢) الأثر في حلية الأولياء للأصبهاني ، ج ٧ ص ١٨٢ بلفظ : حدثنا محمد بن المظفر ، ثنا أبو عروبة الحسين بن محمد الحراني ، ثنا ابن عيشون ، ثنا أبو قتادة ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان النبي - ﷺ - يوتر بإذَا زُلْزِلَتْ ... الحديث بلفظه . كذا رواه أبو قتادة ، عن شعبة ، وتفرد به ، وهو عبد الله ابن واقد الحراني وفي حديثه لين .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى ، تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد ، طبع مطبعة دار المأمون للتراث ، دمشق ، ج ١ ص ٣٤٤ ، ٣٤٥ رقم ١٨٠ / ٤٤٠ بلفظ : حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسى ، حدثنا بشر بن منصور السليمى ، عن الخليل بن مرة ، عن الفرات بن سليمان قال : قال على : ألا يقوم أحدكم ... بلفظه . وقال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه أولاً ، ولضعف الخليل بن مرة ، والفرات بن سلمان لم أفع له على ترجمة .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ١٠ ص ١٥٨ وقال : رواه أبو يعلى ، والفرات لم يدرك عليا ، وال خليل ابن مرة وثقه أبو زرعة ، وضعفه الجمهور ، وذكره الحافظ فى المطالب العالية ، برقم ٣٤١٢ ونسبه إلى أبي يعلى ، وهو فى كنز العمال برقم ٢١٧٩٨ ونسبه صاحب الكنز إلى أبي يعلى أيضا .

و (ال خليل بن مرة) : هو الخليل بن مرة الضبعى - بضم المعجمة وفتح الموحدة - البصرى ، نزل الرقة ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة ستين . تقريب التهذيب ، ج ١ ص ٢٢٨ . الخليل بن مرة الضبعى (بضم معجمة وفتح موحدة ويعين مهملة نسبة إلى ضبيعة) البصرى ، وفد إلى الشام ونزل الرقة . روى عن يزيد بن أبى مريم ، وابن أبى مليكة ، وعطاء ، وعكرمة ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ، وابن عجلان ، وابن سوقة ، ويحيى ابن صالح . السمان ، وسهيل بن أبى صالح ، وعن أبى صالح على اختلاف فيه ، وسعيد بن عمرو ، وقيل : بينهما الحسن السدوسى وجماعة ، وعنه الليث بن سعد وهو من أقرانه ، وابن وهب ، وجعفر بن سليمان الضبعى ، وبقية ، وابنه على بن الخليل ، وو كيع ، وأحمد ، ويعقوب ابنا إسحاق الحضرمى وغيرهم . قال أبو حاتم : ليس بقوى ، بابه بكر بن خنيس ، وإسماعيل ابن رافع ، وقال أبو زرعة : شيخ صالح ، وقال البخارى : منكر الحديث وقال فى موضع آخر : لا يصح حديثه ، وقال ابن عدى : لم أر فى حديثه منكراً قد جاوز الحد ، وهو فى جملة من يكتب حديثه وليس هو متروك الحديث . قلت : أرخ ابن قانع وفاته سنة (٦٠) وقال البخارى فى تاريخه الكبير : فيه نظر ، وذكره بن شاهين فى المختلف فيهم ثم قال : وهو عندى إلى الشقة أقرب ، ثم ذكره فى الثقات ، فذكر عن أحمد بن صالح المصرى أنه قال : ما رأيت أحداً يتكلم فيه ، ورأيت أحاديثه عن قتادة ، ويحيى بن أبى كثير صحاحا ، وإنما استغنى عنه البصريون لأنه كان خاملاً ، ولم أر أحداً تركه ، وهو ثقة ، وذكره الساجى ، والعقلى ، وابن الجارود ، والبرقى ، وابن السكن فى الضعفاء ، وقال الأجرى ، عن أبى داود قال : أبو الوليد الطيالسى خليل بن مرة ، ضال مضل ، وقال أبو الحسن الكوفى : ضعيف الحديث متروك ، وقال النسائى : ضعيف ، وقال ابن حبان فى الضعفاء : يروى عن جماعة من البصريين والمدنيين من المجاهيل ، وروى عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة نسخة طويلة كأنها مقلوبة ، روى عنه إنسان ليس بثقة يقال له طلحة بن زيد الرقى ، وقد طول ابن عدى ترجمته وأورد له عدة مناكير (الترجمة من تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ١٦٩ رقم ٣١٩) .

أما عن (الفرات بن سلمان) فلم أجد ترجمة له .

٤/ ٤٣٣ - « عن عليٍّ قال : دَعَا نَبِيٌّ عَلَى أُمَّتِهِ فَقِيلَ لَهُ : أَتُحِبُّ أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمُ الْجُوعَ ؟ قَالَ : لَا . قِيلَ لَهُ : أَتُحِبُّ أَنْ أُلْقَى بِأَسْهَمِ بَيْنَهُمْ ؟ قَالَ : لَا . فَسَلِّطَ عَلَيْهِمُ الطَّاعُونَ مَوْتًا ذَفِيفًا يَحْرِقُ الْقُلُوبَ ، وَيَقْلِلُ الْعَدَدَ » .
ابن راهويه (١) .

٤/ ٤٣٤ - « عن كليب قال : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فَسَمِعَ ضَجَّتَهُمْ فِي الْمَسْجِدِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : طُوبَى لِهَؤُلَاءِ ، هَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .
ابن منيع ، طس (٢) .

٤/ ٤٣٥ - « عن عليٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَقَالَ : حَدَّثَنَا نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - -
أَنَّهَا أُنْزِلَتْ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ » .
ابن راهويه (٣) .

٤/ ٤٣٦ - « عَنْ (*) عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يُخْبِرُ الْقَوْمَ أَنَّ هَذِهِ الزُّهْرَةَ تَسْمِيهَا الْعَرَبُ الزُّهْرَةَ وَتَسْمِيهَا الْعَجَمُ أَنَاهِيدَ ، فَكَانَ الْمَلَكُانَ يَحْكُمَانِ بَيْنَ النَّاسِ فَأَتَتْهُمَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ غَيْرِ عِلْمٍ صَاحِبِهِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : يَا أَخِي إِنْ فِي نَفْسِي بَعْضُ الْأَمْرِ أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَهُ لَكَ ، قَالَ : أَذْكُرْهُ يَا أَخِي لَعَلَّ الَّذِي فِي نَفْسِي مِثْلُ الَّذِي فِي

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين الهندي ، ج ٤ ص ٦٠٠ رقم ١١٧٥٠ باب (الشهادة الحكيمة) الطاعون ، بلفظ : عن علي قال : دعا نبي على أمته ... إلخ الأثر بلفظه ، وعزاه الكنز إلى (ابن راهويه) .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين المتقي الهندي ، ج ٢ ص ٢٨٨ رقم ٤٠٢٥ باب (في القرآن) فصل في فضائل القرآن مطلقا ، بلفظ : عن كليب قال : كنت مع علي فسمع صوتهم في المسجد يقرأون القرآن إلخ الحديث بلفظه ، وعزاه الكنز إلى (ابن منيع ، طس) .

(٣) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين المتقي الهندي ، ج ٢ ص ٢٩٧ رقم ٤٠٥٠ فصل (في فضائل السور والآيات) الفاتحة ، بلفظ : عن علي : أنه سئل عن فاتحة الكتاب ؟ فقال : حدثني نبي الله - ﷺ - أنها أنزلت من كنز تحت العرش ، وعزاه الكنز إلى ابن راهويه .

(*) يوجد بهامش المخطوطة هذه العبارة : (انظروا ، ش الزهرة) .

نَفْسِكَ ، فَاتَّفَقَا عَلَى أَمْرٍ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَتْ لَهُمَا : حَتَّى يُخْبِرَانِي بِمَا تَصْعَدَانِ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَمَا يَهْبِطَانِ بِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، قَالَا : بِسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ نَهْبِطُ وَبِهِ نَصْعَدُ ، فَقَالَتْ : مَا أَنَا بِمَوَاتِيَّتِكُمَا الَّذِي تُرِيدَانِ حَتَّى تَعْلَمَانِهِ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : عِلْمُهَا إِيَّاهُ ، قَالَ : كَيْفَ لَنَا بِشِدَّةِ عَذَابِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ الْآخَرُ : إِنَّا نَرْجُو سَعَةَ رَحْمَةِ اللَّهِ ، فَعِلْمُهَا إِيَّاهُ ، فَتَكَلَّمْتُ بِهِ فَطَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، فَفَزَعَ مَلَكٌ لِمَصْعُودِهَا فَطَاطًا رَأْسَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ بَعْدَ ، وَمَسَخَهَا اللَّهُ فَكَانَتْ كَوْكَبًا .

ابن راهويه ، وعبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا في العقوبات وابن جرير ، وأبو الشيخ في العظمة ، ك (١) .

(١) الأثر في المستدرک للحاکم ، ج ٢ ص ٢٦٥ کتاب (التفسیر) باب : قصة الزهرة وكونها كوكبًا . (محمد) ابن عقیبة الشیبانی بالكوفة ، ثنا إبراهیم بن إسحاق الزهری ... یعلی بن عبید ، ثنا إسماعیل بن أبی خالد ، عن عمیر بن سعید النخعی قال : سمعت علیاً - رضی اللہ عنہ - یخبر القوم أن هذه الزهرة تسميها العرب الزهرة وتسميها العجم أناهید ، وكان الملكان يحكمان بين الناس ، فأتتهما امرأة فأرادها كل واحد منهما عن غير علم صاحبه ، فقال أحدهما لصاحبه : يا أخى إن فى نفسى بعض الأمر أريد أن أذكره لك : قال اذكره يا أخى لعل الذى فى نفسى مثل الذى فى نفسك ، فاتفقا على أمر فى ذلك ، فقالت لهما المرأة : ألا تخبراننى بما تصعدان إلى السماء وبما تهبطان إلى الأرض ؟ فقالا : باسم الله الأعظم ، به نهبط وبه نصعد ، فقالت : ما أنا بمواتيتكما الذى تريدان حتى تعلمانيه ، فقال أحدهما لصاحبه : علمها إياه . فقال : كيف لنا بشدة عذاب الله ؟ ! قال الآخر : إنا نرجو سعة رحمة الله . فعلمها إياه فتكلمت به فطارت إلى السماء ، ففزع ملك فى السماء لمصعودها فطاطاً رأسه فلم يجلس بعد ، ومسحها الله فكانت كوكباً « ومنا الأرض : علامات حدودها . والأثر فى الدر المنثور فى التفسیر المأثور ، ج ١ ص ٢٣٩ فى (تفسیر سورة البقرة) الآية : ١٠٢ ، بلفظ : وأخرج إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا فى العقوبات ، وابن جرير ، وأبو الشيخ فى العظمة ، والحاکم وصححه عن علی بن أبی طالب قال : إن هذه الزهرة تسميها العرب الزهرة والعجم أناهید ، وكان الملكان يحكمان بين الناس فأتتهما فأرادها كل واحد عن غير علم صاحبه ، فقال : أحدهما يا أخى إن فى نفسى بعض الأمر أريد أن أذكره لك . قال : اذكره لعل الذى فى نفسى مثل الذى فى نفسك ، فاتفقا على أمر فى ذلك . فقالت لهما المرأة : ألا تخبراننى بما تصعدان به إلى السماء وبما تهبطان به إلى الأرض ؟ فقالا : باسم الله الأعظم ، قالت ما أنا بمواتيتكما حتى تعلمانيه ، فقال أحدهما لصاحبه : علمها إياه . فقال : كيف لنا بشدة عذاب الله ؟ قال الآخر : إنا نرجو سعة رحمة الله ، فعلمها إياه ، فتكلمت به فطارت إلى السماء ، ففزع ملك فى السماء لمصعودها ، فطاطاً رأسه فلم يجلس بعد ، ومسحها الله فكانت كوكباً .

٤/ ٤٣٧- « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ أَخَذْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِيهَا فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ » .

حم ، والطحاوى ، والدورقي ^(١) .

٤/ ٤٣٨- « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ يَهُودِيَّةً تَشْتُمُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَتَقَعُ فِيهِ ، فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ ، فَأَبْطَلُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دَمَهَا » .
د ، ق ، ض ^(٢) .

٤/ ٤٣٩- « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ التَّطَوُّعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، وَبِالنَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً » .

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند الإمام علي - ﷺ) - ج ١ ص ١٠٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، ثنا محمد بن جعفر الوركانى ، ثنا شريك ، عن مخارق ، عن طارق ، قال : خطبنا على - ﷺ - فقال : ما عندنا شيء من الوحي - أو قال : كتاب من رسول الله - ﷺ - إلا ما فى كتاب الله ، وهذه الصحيفة المقرونة بسيفي - وعليه سيف حليته حديد - وفيها فرائض الصدقات » .

وفى مسند أحمد تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١٢١ ، ١٢٢ برقم ٧٨٢ قال المحقق : إسناده صحيح ، طارق ابن شهاب البجلي الأحمسي : صحابى على ما نرجحه بما يدل عليه حديث له فى مسند الطيالسى ، وانظر رقم ٥٩٩ بتصرف .

والأثر أورده الطحاوى فى معانى الآثار ، ج ٤ ص ٣١٨ كتاب (الكراهية) باب : كتاب العلم . هل يصلح أم لا ؟ بلفظ : حدثنا فهد قال : ثنا أبو غسان قال : ثنا شريك ، عن المخارق ، عن طارق قال : خطبنا على - ﷺ - فقال : « ما عندنا من كتاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله وهذه الصحيفة » يعنى الصحيفة فى رواية ، وقال : فى غلاف سيف عليه : « أخذناها من رسول الله - ﷺ - فيها فرائض الصدقة » .

(٢) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٩ ص ٢٠٠ كتاب (الجزية) باب : يشترط عليهم أن لا يذكروا رسول الله - ﷺ - إلا بما هو أهله ، بلفظ : (أخبرنا) أبو على الرؤد بارى ، أنبا محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا عثمان بن أبى شيبه ، وعبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي ، عن على - ﷺ - أن يهودية كانت تشتم النبى - ﷺ - وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله دمها .

والأثر أورده أبو داود فى سننه كتاب (الحدود) باب : الحكم فىمن سب النبى - ﷺ - ، ج ٤ ص ١٢٩ برقم ٤٣٦٢ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبى شيبه وعبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي ، عن على - ﷺ - أن يهودية كانت تشتم النبى - ﷺ - وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله - ﷺ - دمها .

ع ، ض (١) .

٤ / ٤٤٠ - « عن أبي الطفيل قال : كنتُ عندَ عليٍّ بنِ أبي طالبٍ فأتاهُ رجلٌ فقال : مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُسِرُّ إِلَيْكَ ؟ فَغَضِبَ وَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرِيعَ ، قَالَ : مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ . وَفِي لَفْظٍ : مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ » .

م ، ن ، وأبو عوانة ، حب ، ق (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٨ ص ٣٩١ برقم ٢٣٣٩٨ كتاب (الصلاة) الباب السابع : في صلاة النفل ، بلفظه وعزوه .

والأثر أورده أبو يعلى في مسند علي ، ج ١ ص ٣٨٣ برقم ٢٣٥ / ٤٩٥ بلفظ : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا سعيد بن خثيم ، حدثنا فضيل بن مرزوق ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : « كان النبي - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ التَّطَوُّعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، وَبِالنَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً » بلفظ المصنف . قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، ج ١ ص ١٤٧ ، ١٤٨ من طريق عثمان بن أبي شيبة بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٢٣١ وقال : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح خلا عاصم ابن ضمرة : وهو ثقة ثبت ، وقد تحرفت فيه « ضمرة إلى حمزة » .

والأثر في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٢ ص ٢٣١ في باب (جامع فيما يصلى قبل الصلاة وبعدها) عن علي بلفظ حديث المصنف ، وقال : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عاصم بن حمزة وهو ثقة ثبت .

(٢) الأثر في صحيح مسلم كتاب (الأضاحي) ج ٣ ص ١٥٦٧ برقم ١٩٧٨ / ٤٣ باب : تحريم الذبح لغير الله تعالى ، ولعن فاعله ، بلفظ : حدثنا زهير بن حرب ، وسريج بن يونس كلاهما عن مروان ، قال زهير : حدثنا مروان بن معاوية الفزاري ، حدثنا منصور بن حبان ، حدثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة قال : كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه رجل فقال : مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُسِرُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : فَغَضِبَ ، وَقَالَ : مَا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرِيعَ ، قَالَ : فَقَالَ : مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُحَدَّثًا ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ » بلفظ المصنف ومَنَارَ الْأَرْضِ : علامات حدودها .

والأثر في سنن النسائي كتاب (الضحايا) باب : من ذبح لغير الله - عز وجل - ج ٧ ص ٢٣٢ بلفظ : أخبرنا قتيبة قال : حدثنا يحيى - وهو ابن زكريا بن أبي زائدة - عن ابن حبان - يعني منصوراً - عن عامر بن واثلة =

٤ / ٤٤١ - «عن عليٍّ قال : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَجُلٍ أَمْسَكَ رَجُلًا وَقَتْلَهُ
الْآخَرَ ، فَقَالَ : يُقْتَلُ الْقَاتِلُ وَيُحْبَسُ الْمُمْسِكُ » .
قط (١) .

٤ / ٤٤٢ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ أَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَمِنْ السُّنَّةِ أَنْ لَا يُقْتَلَ
حُرٌّ بِعَبْدٍ » .

= قال : سأل رجل عليا : هل كان رسول الله - ﷺ - يُسر إليك بشيء دون الناس ؟ فغضب علي حتى
احمر وجهه وقال : ما كان يسر إلى شيئا دون الناس غير أنه حدثني بأربع كلمات وأنا وهو في البيت ، فقال :
« لعن الله من لعن والده ، ولعن الله من ذبح لغير الله ، ولعن الله من آوى محدثا ، ولعن الله من غير منار
الأرض » . مع اختلاف يسير عن لفظ المصنف .

والأثر أورده ابن حبان في صحيحه كتاب (الذبائح) باب : ذكر لعن المصطفى - ﷺ - المهل لغير الله ، ج ٧
ص ٥٥٧ برقم ٥٨٦٦ بلفظ : أخبرنا أحمد بن عيسى بن السكين البلدي بواسط قال : حدثنا إسحاق بن زيد
الخطابي قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا فطر بن خليفة قال : حدثنا القاسم بن أبي بزة ، عن أبي الطفيل قال :
قلت لعل بن أبي طالب : عندكم شيء سوى كتاب الله ؟ قال لا ، إلا ما في قرابة هذا السيف : صحيفة
صغيرة ، قال : فوجدنا فيها : « لعن الله من أهل لغير الله ، ولعن الله من تولى لغير مواليه » جزء من حديث
المصنف .

والأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٦ ص ٩٩ كتاب (الغصب) باب : التشديد في غصب الأراضى
وتضمينها بالغصب ، بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو الوليد الفقيه ، ثنا الصوفي ، ثنا سريج
ابن يونس (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجردي ، ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم
الإسماعيلي ، ثنا أبو يعلى الموصلي ، ثنا زهير - يعني أبا خيثمة - قال : ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، ثنا
منصور بن حيان الأسدي ، ثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة ، قال : كنت عند علي بن أبي طالب ، فأتاه رجل
فقال : !! ما كان النبي - ﷺ - يسر إليك ؟ قال : فغضب وقال : ما كان النبي - ﷺ - يسر إلى شيئا
كتمه الناس ، غير أنه حدثني بكلمات أربع قال : فَقُلْتُ : ما هن يا أمير المؤمنين ؟ قال : قال : « لعن الله من
لعن والده ، لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من آوى محدثا ، لعن الله من غير منار الأرض » لفظ حديث
أبي الحسن الخسروجردي ، رواه مسلم عن سريج ، وأبي خيثمة .

(١) الأثر أورده الدارقطني في سننه ، ج ٣ ص ١٤٠ برقم ١٧٧ كتاب (الحدود) بلفظ : نا أبو عبيد ، نا سليم
ابن جنادة ، نا وكيع عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية قال : قضى رسول الله - ﷺ - في رجل أمسك
رجلا ، وقتله الآخر ، فقال : يقتل القاتل ، ويحبس الممسك ، وعن سفيان عن جابر ، عن عامر ، عن علي :
أنه قضى بذلك .

قط ، ق (١) .

٤ / ٤٤٣ - « عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي تلك الليلة : ليلة بدر وهو يقول : اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد ، وأصابهم تلك الليلة مطر » .

ابن مردويه ، ض (٢) .

٤ / ٤٤٤ - « عن علي قال : حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا تَعْرِفُونَ ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟! » .

(١) الأثر في سنن الدارقطني ، ج ٣ ص ١٣٣ ، ١٣٤ برقم ١٦٠ كتاب (الحدود) بلفظ : نا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ، نا أبو السائب سلم بن جنادة ، نا وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر عن عامر قال : قال علي : من السنة أن لا يقتل مؤمن بكافر ، ومن السنة أن لا يقتل حر بعبد .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٣٤ كتاب (الجنائيات) باب : لا يقتل حر بعبد ، بلفظ : (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه ، أنبأ علي بن عمر الحافظ ، ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ، ثنا أبو السائب سلم بن جنادة ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عامر قال : قال علي - ﷺ - : « من السنة أن لا يقتل حر بعبد » بعض حديث المصنف .

(٢) الأثر ورد في تفسير ابن كثير ، ج ٣ ص ٥٦٤ (تفسير سورة الأنفال) آية رقم ١١ قوله تعالى ﴿ إذ يغشيكم النعاس أمنة منه وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ، ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم ويثبت به الأقدام ﴾ بلفظ : وقال ابن جرير : حدثنا هارون بن إسحاق ، حدثنا مصعب بن المقدام ، حدثنا إسرائيل ، حدثنا أبو إسحاق ، عن جارية عن علي - ﷺ - قال : أصابنا من الليل طش من المطر - يعني الليلة التي كانت في صبيحتها وقعة بدر - فانطلقنا تحت الشجرة والحجف (*) نستظل تحتها من المطر ، وبات رسول الله - ﷺ - يدعو ربه « اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض » فلما طلع الفجر نادى : « الصلاة عباد الله » فجاء الناس من تحت الشجرة والحجف ، فصلى بنا رسول الله - ﷺ - وحرص على القتال (**).

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، في (تفسير سورة الأنفال : الآية ١١) ج ٤ ص ٣٢ بلفظ : وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، عن علي - ﷺ - قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي تلك الليلة - ليلة بدر - ويقول : « اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد » بلفظ المصنف إلى هنا ، وأصابهم تلك الليلة مطر شديد وذلك قوله : ﴿ ويثبت به الأقدام ﴾ .

(*) الحجف : بفتحيتين واحده حجفة ، وهي الترس يكون من الجلود ليس فيه خشب ولا عقب .

(**) تفسير الطبري ، الأثر رقم ١٥٧٦٤ ج ١٣ / ٤٢٢ .

خ (١)

٤ / ٤٤٥ - « عن عليّ قال : كُنْتُ أَجِدُ مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً ؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَكَانَتْ ابْنَتُهُ عِنْدِي فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَأَمَرْتُ عَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

الحميدى ، والعدنى ، ن ، والطحاوى ، عق (٢) .

٤ / ٤٤٦ - « عن عليّ قال : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - بِمَكَّةَ فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا ، فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ ، وَلَا مَدَرٌ ، وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ » .

(١) الأثر أورده البخارى فى صحيحه بشرح الكرمانى كتاب (العلم) باب : من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا ، ج ٢ ص ١٥٣ بلفظ : وقال على : « حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟ ! » حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبى الطفيل ، عن على بذلك .

(٢) الأثر أورده الحميدى فى مسنده ، ج ١ ص ٢٣ برقم ٣٩ (أحاديث على بن أبى طالب - ﷺ) بلفظ : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، أخبرنى عطاء بن أبى رباح : سمعت عائش بن أنس يقول : سمعت على بن أبى طالب على منبر الكوفة يقول : كنت أجِدُ من المذى شدة فأردت أن أسأل رسول الله ﷺ - وكانت ابنته عندى فاستحييت أن أسأله فأمرت عمار فسأله ، فقال : « إنما يكفي منه الوضوء » .

والأثر أورده النسائى فى السنن ، ج ١ ص ٩٧ كتاب (الطهارة) باب : ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذى ، بلفظ : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا سفيان عن عمرو ، عن عطاء عن عائش بن أنس أن عليا قال : كنت رجلا مذاء ، فأمرت عمار بن ياسر يسأل رسول الله ﷺ - من أجل ابنته عندى ، فقال : « يكفي من ذلك الوضوء » .

والأثر أورده الطحاوى فى مشكل الآثار ، ج ٣ ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ بلفظ : وكما حدثنا أحمد بن شعيب قال : أنا قتيبة بن سعيد قال : ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن عائش بن أنس . (*) قال الطحاوى : وهو التيمى ، قال : سمعت عليا - وهو على المنبر - يقول : كنت رجلا مذاء فأردت أن أسأل النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - فاستحييت منه لأن ابنته كانت تحتى ، فأمرت عماراً فسأله ، فقال : « فيه الوضوء » .

(*) قال المحقق : فى تهذيب التهذيب « عائش بن أنس البكرى الكوفى روى عن على ، وعمار ، والمقداد - ﷺ - وروى عنه عطاء بن أبى رباح ذكره ابن حبان فى الشقات ، وفى لب اللباب (البكرى) منسوب إلى بكر بن عبد مناة وإلى أبى بكر الصديق - ﷺ - .

الدارمي ، ت وقال : حسن غريب ، والدورقي ، ك ، ق في الدلائل ، ض (١) .

٤ / ٤٤٧ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَنَعَ لَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ طَعَامًا فِدْعَانًا ، وَسَقَانًا مِنَ الْخَمْرِ ، فَأَخَذَتِ الْخَمْرُ مِنَّا ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَدَّمُونِي ، فَقَرَأْتُ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ، وَنَحْنُ نَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﷻ » (*) .

عبد بن حميد ، ت ، وقال : حسن صحيح غريب ، د ، ن ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ك ، ض (٢) .

(١) الأثر في سنن الدارمي ، ج ١ ص ١٩ برقم ٢١ (باب : ما أكرم الله به نبيه من إيمان الشجر به والبهايم والجن) قال : (حدثنا) فروة ، ثنا الوليد بن أبي ثور الهمداني ، عن إسماعيل السدي ، عن عباد أبي يزيد ، عن علي ابن أبي طالب قال : كنا مع النبي - ﷺ - بمكة فخرجنا معه في بعض نواحيها ، فمررنا بين الجبال والشجر ، فلم نمر بشجرة ولا جبل إلا قال : السلام عليك يا رسول الله . مختلف عن لفظ المصنف .
والأثر أورده الترمذي في سننه ، ج ٥ ص ٢٥٣ برقم ٣٧٠٥ (أبواب المناقب) باب : ما جاء في آيات النبي - ﷺ - وما قد خصه الله به . بلفظ : حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي ، أخبرنا الوليد بن أبي ثور ، عن السدي ، عن عباد بن أبي يزيد ، عن علي بن أبي طالب قال : كنت مع النبي - ﷺ - بمكة فخرجنا في بعض نواحيها ، فما استقبله جبل ولا شجر إلا وهو يقول : « السلام عليك يا رسول الله » هذا حديث حسن غريب ، وقد روى غير واحد عن الوليد بن أبي ثور ، وقالوا : عن عباد بن أبي يزيد ، منهم فروة بن أبي المغراء .
والأثر أورده الحاكم في المستدرک ، ج ٢ ص ٦٢٠ كتاب (التاريخ) باب : سلام الأشجار والجبال عليه - ﷺ - بلفظ : (حدثنا) أبو محمد أحمد بن عبد الله المزكي ، ثنا يوسف بن موسى المروزي ، ثنا عباد بن يعقوب ، ثنا الوليد بن أبي ثور ، عن السدي ، عن عباد بن عبد الله ، عن علي - ﷺ - قال : كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بمكة فخرج في بعض نواحيها ، فما استقبله شجر ولا جبل إلا قال : السلام عليك يا رسول الله ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي : صحيح .
(*) سورة النساء ، آية : ٤٣ .

(٢) الأثر في المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٥٦ برقم ٨٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرحمن بن سعد قال : أنا أبو جعفر الرازي ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما ، فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت : قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون . قال : فأنزل الله - عز وجل - ﷻ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﷻ .

= قال المحقق : أخرجه أبو داود ٣٦٧١ ، والترمذى ٣٠٢٦ ، والنسائى فى الكبرى « تحفة الأشراف » ١٠١٧٥ وفى عون المعبود : فى إسناده عطاء بن السائب لا يعرف إلا من حديثه ، وقال يحيى بن معين : لا يحتج بحديثه ، وقال أبو بكر البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن على - عليه السلام - متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب ، وقد اختلف فى إسناده ومثله . « عون المعبود ١٠٨ / ١٠ » فإسناده ضعيف .

والأثر فى سنن الترمذى ، فى (أبواب تفسير القرآن) ج ٤ ص ٣٠٥ برقم ٥٠١٦ من طريق أبى جعفر الرازى ، الأثر بلفظه ، وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح .

والأثر أورده أبو داود فى سننه ، ج ٤ ص ٨٠ برقم ٣٦٧١ كتاب (الأشربة) بلفظ : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنا عطاء بن السائب ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على بن أبى طالب - عليه السلام - أن رجلا من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف ، فسقاها قبل أن تحرم الخمر ، فأهمهم على فى المغرب فقرا ﴿ قل يأيتها الكافرون ﴾ فخلط فيها ، فنزلت ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ .

قال محققه : أخرجه الترمذى فى التفسير ، حديث ٣٠٢٩ باب : (ومن سورة النساء) وقال : (حسن غريب صحيح) وأخرجه أيضا النسائى .

والأثر فى السنن للنسائى ، ج ٨ ص ٢٧٨ .

والأثر أورده الطبرى فى تفسيره ، ج ٨ ص ٣٧٦ برقم ٩٥٢٥ بلفظ : حدثنى الثنى قال : حدثنا الحجاج بن المنهال ، قال : حدثنا حماد بن عطاء بن السائب ، عن عبد الله بن حبيب : أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا ، فدعا نفراً من أصحاب النبى - ﷺ - ، فأكلوا وشربوا حتى ثملوا ، فقدموا عليا صلى بهم المغرب ، فقرا ﴿ قل يأيتها الكافرون أعبد ما تعبدون ، وأنتم عابدون ما أعبد ، وأنا عابد ما عبدتم ، لكم دينكم ولى دين ﴾ فأنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ .

والأثر أورده الحاكم فى المستدرک كتاب (التفسير) ج ٢ ص ٣٠٧ بلفظ : (أخبرنا) محمد بن على بن دحيم الشيبانى ، ثنا أحمد بن حازم الغفارى ، ثنا أبو نعيم وقيصة (قال) : ثنا سفيان ، عن عطاء بن السائب ، عن أبى عبد الرحمن ، عن على - عليه السلام - قال : دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر ، فحضرت صلاة المغرب ، فتقدم رجل فقرا : قل يأيتها الكافرون فالتبس عليه ، فنزلت : ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ الآية .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وفى هذا الحديث فائدة كثيرة ، وهى أن الخوارج تنسب هذا السكر وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين على بن أبى طالب دون غيره ، وقد برأه الله منها ، فإنه راوى هذا الحديث ، وقال الذهبى : صحيح .

٤ / ٤٤٨ - « عن علي قال : إذا أخذتم عن رسول الله - ﷺ - حديثا فظنوا برسول

الله - ﷺ - أهناه ، وأهداه ، وأتقاه » .

ط ، حم ، وابن منيع ، ومسدد ، والدارمي ، د ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، ع ، حل ،

ض (١) .

= والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور ، في الآية (٤٣) من سورة النساء ، ج ٢ ص ٥٤٥ بلفظ : أخرج عبد بن حميد ، وأبو داود ، والترمذي وحسنه ، والنسائي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والنحاس ، والحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب ، قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما ، فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة ، فقدموني ، فقرأت : قل يأيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما تعبدون ، فأنزل الله : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ .

وانظر الحديث الذي بعده بلفظ : وأخرج ابن المنذر : عن عكرمة في الآية قال : نزلت في أبي بكر ، وعمر ، وعلي ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد ، صنع على لهم طعاما وشرابا ، فأكلوا وشربوا ، ثم صلى على بهم المغرب ، فقرأ (قل يأيها الكافرون) حتى خائمها فقال : ليس لى دين وليس لكم دين . فنزلت : ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ .

وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر عن علي : أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر شربوا الخمر ، فصلى بهم عبد الرحمن فقرأ : ﴿ قل يأيها الكافرون ﴾ فخلط فيها ، فنزلت ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ .

(١) الأثر في مسند الطيالسي ، ج ١ ص ١٦ برقم ٩٩ (مسند علي بن أبي طالب) بلفظ : (حدثنا) أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أخبرني عمرو بن مرة سمع أبا البختري يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمى قال : سمعت عليا يقول : « إذا حدثكم عن رسول الله - ﷺ - حديثا فظنوا برسول الله - ﷺ - أهناه ، وأهداه ، وأتقاه » .

والأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ١٢٢ (مسند الإمام علي) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن مسعر ، ثنا عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي - ؓ - قال : « إذا حدثتم عن رسول الله - ﷺ - حديثا فظنوا به الذي أهياه وأهداه وأتقاه » وأخرجه من طريق آخر بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن علي - ؓ - قال : إذا حدثتم عن رسول الله - ﷺ - حديثا فظنوا به الذي هو أهدى ، والذي هو أهيا ، والذي هو أتقى ، وأخرجه من طريق آخر بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ، عن علي - ؓ - قال : إذا حدثتم عن رسول الله - ﷺ - حديثا فظنوا برسول الله - ﷺ - أهياه وأتقاه وأهداه .

٤ / ٤٤٩ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ » .

د ، ت في الشمائل ، ن ، حب ، هب (١) .

٤ / ٤٥٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَجْهَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ فِي السُّورَتَيْنِ جَمِيعًا » .

= والأثر أورده الدارمي ، ج ١ ص ١١٨ برقم ٥٩٨ باب : تأويل (حديث رسول الله ﷺ -) بلفظ : أخبرنا أبو نعيم ، ثنا مسعر ، عن عروة بن مرة عن أبي البختری ، عن أبي عبد الرحمن السلمی ، عن علي قال : إذا حدثتم شيئا عن رسول الله ﷺ - فظنوا به الذي هو أهدي ، والذي هو أبقى ، والذي هو أهيأ . والأثر ورد من طريق آخر برقم ٥٩٧ بلفظ : أخبرنا نعيم بن حماد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عجلان ، عن عون بن عبد الله ، عن ابن مسعود أنه ... الأثر بلفظ المصنف .

(١) الأثر في سنن أبي داود كتاب (الخاتم) باب : ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ، ج ٤ ص ٤٣١ برقم ٤٢٢٦ بلفظ : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني سليمان بن بلال ، عن شريك بن أبي نمر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال شريك : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبي - ﷺ - كان يتختم في يمينه .

والأثر أورده الترمذی في الشمائل ، ج ١ ص ١٨٠ برقم ٩٢ بلفظ : حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي ، وعبد الله بن عبد الرحمن قالا : أخبرنا يحيى بن حسان ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - : أن النبي - ﷺ - كان يلبس خاتمه في يمينه .

والأثر في سنن النسائي ، ج ٨ ص ١٧٥ كتاب (الزينة) باب : موضع الخاتم من اليد ، ذكر حديث علي وعبد الله بن جعفر بلفظ : أخبرنا الربيع بن سليمان قال : حدثنا وهب ، عن سليمان - هو ابن بلال - عن شريك - هو ابن أبي نمر - عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي . قال شريك : وأخبرني أبو سلمة أن النبي - ﷺ - كان يلبس خاتمه في يمينه .

والأثر أورده ابن حبان في صحيحه ، ج ٧ ص ٤١٥ رقم ٥٤٧٧ كتاب (الزينة والتطيب) باب : ذكر ما يستحب للمرأة أن يكون لبسه خاتمه في يمينه ، إذا أمن تلب الناس إياه ، بلفظ : أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال : حدثنا حرملة بن يحيى قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرني سليمان بن بلال قال : حدثنا شريك ابن أبي نمر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - أن النبي - ﷺ - كان يلبس خاتمه في يمينه .

قط (١) .

٤٥١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي صَلَاتِهِ » .

قط (٢) .

٤٥٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوباتِ بِبِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

قط (٣) .

٤٥٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعِمَارَ يَقُولَانِ : إِنَّ

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

قط ، طب ، هب (٤) .

(١) الأثر أورده الدارقطني في سننه كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك ، ج ١ ص ٣٠٢ برقم ٢ بلفظ : حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا يحيى ابن زكريا بن شيان ، نا محفوظ بن نصر ، ثنا عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يجهر بسم الله الرحمن الرحيم في السورتين جميعا . بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في سنن الدارقطني ، ج ١ ص ٣٠٢ رقم ١ كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ، والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك ، بلفظ : حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن حماد بن إسحاق ، حدثني أخى محمد بن حماد بن إسحاق ، ثنا سفيان بن عبد العزيز بن أبي ثابت ، ثنا عبد الله بن موسى بن عبد الله بن حسن ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن الحسن بن الحسن ، عن أبيه ، عن الحسن بن علي ، عن علي بن أبي طالب - ؓ - قال : كان النبي - ﷺ - يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في صلاته .

(٣) الأثر في سنن الدارقطني كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك ، ج ١ ص ٣٠٣ رقم ٤ بلفظ : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن ثابت البزاز ، ثنا القاسم بن الحسن الزبيدي ، ثنا أسيد بن زيد ، ثنا عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار - ؓ - أن النبي - ﷺ - كان يجهر في المكتوبات بسم الله الرحمن الرحيم .

(٤) الأثر في سنن الدارقطني كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة والجهر بها ، واختلاف الروايات في ذلك ، ج ١ ص ٣٠٣ برقم ٥ بلفظ : وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، =

٤/ ٤٥٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ؟

قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالَ : قُلْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

قط (١) .

٤/ ٤٥٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ (*)

جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا ، فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ يَضْمَنُ عَنِّي دِينِي وَمَوَاعِيدِي ، وَيَكُونُ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ ، وَيَكُونُ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ كُنْتَ بَحْرًا مِنَ الْقَوْمِ بِهَذَا ، ثُمَّ قَالَ الْآخَرُ ، فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَاحِدًا وَاحِدًا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا » .

حم ، وابن جرير وصححه ، والطحاوي ، ض (٢) .

= ثنا جعفر بن علي بن نجيح ، ثنا إبراهيم بن الحكم بن ظهير ، ثنا محمد بن حسان السلمي (ح) وحدثنا أبو سهل بن زياد ، نا محمد بن عثمان العيسى ، ثنا يحيى بن حسن بن فرات ، نا إبراهيم بن الحكم بن ظهير ، ثنا محمد بن حسان العبدى ، عن جابر ، عن أبي الطفيل قال : سمعت على بن أبى طالب وعمارًا يقولان : إن رسول الله ﷺ - كان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم .

والأثر فى مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : فى بسم الله الرحمن الرحيم بلفظ : وعن على وعمار : أن رسول الله ﷺ - كان يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم . رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه جابر الجعفى وثقه شعبة والثورى وزهير بن معاوية ، وهو مدلس ، وضعفه الناس .

(١) الأثر فى سنن الدارقطنى كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم فى الصلاة والجهر بها ، واختلاف الروايات فى ذلك ، ج ١ ص ٣٠٢ برقم ٣ بلفظ : ثنا أبو الحسن على بن دليل الأخبارى ، ثنا أحمد بن الحسن المقرئ ، ثنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى بن جعفر بن محمد ، حدثنى عم أبى الحسين بن موسى ، حدثنى أبى موسى بن جعفر ، عن أبيه جعفر بن محمد ، عن أبيه محمد عن أبيه على بن الحسين ، عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - قال : قال النبى ﷺ - : « كيف تقرأ إذا قمت إلى الصلاة ؟ » قلت : الحمد لله رب العالمين ، فقال : « قل بسم الله الرحمن الرحيم » .

(*) سورة الشعراء ، آية : ٢١٤ .

(٢) الأثر أورده الطبرى فى (تفسير سورة الشعراء) ج ١٩ ص ٧٤ ، ٧٥ الأيتان ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ، وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بلفظ : حدثنا ابن حميد قال : ثنا جرير ، عن عمرو أنه كان يقرأ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ الْمُخْلِصِينَ . قال : ثنا سلمة ، قال : ثنا محمد بن إسحاق ، عن عبد الغفار ابن القاسم عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، =

= عن عبد الله بن عباس ، عن علي بن أبي طالب : لما نزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ دعاني رسول الله - ﷺ - فقال لي : « يا علي ! إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين . قال : فضقت بذلك ذرعا وعرفت أني متى ما أنادهم بهذا الأمر أر منهم ما أكره ؟ فصمت حتى جاء جبرائيل فقال : يا محمد إنك إلا تفعل ما تؤمر به يعذبك ربك فاصنع لنا صاعا من طعام واجعل عليه رجل شاة واملأ لنا عسا من لبن ، ثم اجمع لي بني عبد المطلب حتى أكلهم وأبلغهم ما أمرت به » ففعلت ما أمرني به ، ثم دعوتهم له ، وهم يومئذ أربعون يزيدون رجلا أو ينقصونه ، فيهم أعمامه أبو طالب ، وحمزة ، والعباس ، وأبو لهب . فلما اجتمعوا إليهم دعاني بالطعام الذي صنعت لهم فجلست به ، فلما وضعته تناول رسول الله - ﷺ - حذية من اللحم فشققها بأسنانه ثم ألقاها في نواحي الصحيفة . قال : « خذوا باسم الله » فأكل القوم حتى ما لهم بشئ حاجة ، وما أرى إلا مواضع أيديهم ، وأيم الله الذي نفس علي بيده إن كان الرجل الواحد ليأكل ما قدمت لجميعهم ، ثم قال : اسق الناس ، فجلتهم بذلك العس فشربوا حتى رروا منه جميعا ، وأيم الله إن كان الرجل الواحد منهم ليشرب مثله ، فلما أراد رسول الله - ﷺ - أن يكلمهم بדרه أبو لهب إلى الكلام . فقال : لهدّ ما سحركم به صاحبكم ، فتنفرق القوم ولم يكلمهم رسول الله - ﷺ - . فقال : « الغد يا علي ، إن هذا الرجل قد سبقني إلى ما قد سمعت من القول فتنفرق القوم قبل أن أكلمهم ، فعّد لنا من الطعام مثل الذي صنعت ، ثم اجمعهم لي » قال : ففعلت ثم جمعتهم ، ثم دعاني بالطعام فقربته لهم ، ففعل كما فعل بالأمس ، فأكلوا حتى ما لهم بشئ حاجة ، قال : اسقهم ، فجلتهم بذلك العس فشربوا حتى رروا منه جميعا ، ثم تكلم رسول الله - ﷺ - فقال : « يا بني عبد المطلب : إني والله ما أعلم شابا في العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم به ، إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة ، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه ، فأياكم يوازي على هذا الأمر أن يكون أخي وكذا وكذا ؟ » قال : فأحجم القوم عنها جميعا ، وقلت : وإني لأحدثهم سنا وأرمصهم عينا وأعظمهم بطنا ، وأحشمهم ساقا : أنا يا نبي الله أكون وزيرك . فأخذ برقبتي ثم قال : « إن هذا أخي وكذا وكذا ، فاسمعوا له وأطيعوا » قال : فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع .

والأثر أورده ابن جرير في تهذيب الآثار (مسند الإمام علي) ج ٣ ص ٦٠ رقم (٥) بلفظ : وحدثنا أحمد بن منصور قال : حدثنا الأسود بن عامر قال : حدثنا شريك ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد الله الأسدي ، عن علي قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قال : جمع رسول الله - ﷺ - عليه أهل بيته ، فاجتمعوا ثلاثين رجلا ، فأكلوا وشربوا ، وقال لهم : « من يضمن عني ذمتي ومواعيدي ، وهو معي في الجنة ، ويكون خليفتي في أهلي ؟ » قال : فعرض ذاك عليهم ، فقال رجل : أنت يا رسول الله كنت بجرّاء ، من يطبق هذا ؟ حتى عرض واحد واحد ، فقال علي : أنا . =

٤/ ٤٥٦ - « عن عباد بن عبد الله قال : صعدَ عليُّ المنبرَ يومَ الجمعةِ فخطبَ وقد أهدقَ به الموالى ، فقام إليه الأشعثُ بن قيس ، فقال : غلبتنا عليك هذه الحميراءُ ، فقال علي : مَنْ يعذرنى ؟ أمّا والله لقد سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - يقول : والله ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدءاً » .

ش ، والحارث ، وابن راهويه ، وأبو عبيد فى الغريب ، والدورقي ، وابن جرير وصححه ، ع ، والبزار ، ض (١) .

= قال المحقق : الأحاديث (٣ - ٥) حديث واحد - المنهال بن عمرو الأسدى مولاہم (ثقة) تكلموا فيه .
وعباد بن عبد الله الأسدى قال البخارى : « فيه نظر » ، وقال ابن المدينى : « ضعيف الحديث » وثقه ابن حبان ، وضرب أحمد على حديثه عن على . اهـ .
والأثر فى مسند الإمام أحمد (مسند على) تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١٦٥ ، ١٦٦ رقم ٨٨٣ بلفظ : حدثنا أسود بن عامر ، حدثنا شريك ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله الأسدى ، عن على قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ وأندر عشيرتك الأقربين ﴾ قال : جمع النبى - ﷺ - من أهل بيته ، فاجتمع ثلاثون ، فأكلوا وشربوا قال : فقال لهم : « من يضمن عنى دينى ومواعيدى ويكون معى فى الجنة ويكون خليفتى فى أهلى ؟ » فقال رجل لم يسمه شريك : أنت كنت بحرا ، من يقوم بهذا ؟ قال : ثم قال الآخر ، قال : فعرض ذلك على أهل بيته ، فقال على : أنا .

قال المحقق : إسناده حسن . المنهال حسن . هو ابن عمرو الأسدى عباد بن عبد الله الأسدى : ذكره ابن حبان فى الثقات ، وضعفه ابن المدينى ، ونقل التهذيب عن البخارى أنه قال : « فيه نظر » وعن ابن الجوزى قال : « ضرب ابن حنبل على حديثه عن على : أنا الصديق الأكبر ، وقال : هو منكر » وترجم له ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣/ ٨٢ فلم يذكر فيه جرحا ، والحديث فى تفسير ابن كثير ٥/ ٢٤٦ عن المسند ، وذكر له طرقا أخرى ، وفيه « أنت كنت تجرى . . » وهو خطأ لا معنى له ، صوابه ما هنا « أنت كنت بحرا » كناية عن واسع كرمه وجوده - ﷺ - .

(١) الأثر أورده البزار فى كشف الأستار كتاب (الفتن) ج ٤ ص ٩٣ برقم ٣٢٧١ بلفظ : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا محاضر بن المورع ، ثنا الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد الله الأسدى ، عن على بن أبى طالب : أنه كان معه يوم الجمعة زيد بن صوحان وهو يخطب على منبر من آجر والموالى حوله ، قال : فقام رجل فتكلم بكلام لا أدرى ما هو ، فغضب على حتى احمر وجهه ، قال : فسكت . فبينما نحن كذلك إذ جاء الأشعث بن قيس يتخطى الناس ، فقال : غلبتنا على وجهك هذه الحمراء ، ف ضرب زيد بن صوحان على فخدى وقال : إنا لله ، والله لتبدين العرب ما كانت تكتم ، ثم قال : من يعذرنى من هذه الضياطرة ؟ =

٤/ ٤٥٧ - « عن علي قال : سمعتُ النبي - ﷺ - قرأ آيةً ثم فسرها ، وما أحبُّ أن لى الدنيا وما فيها ، قال : ﴿ وما أصابكم من مُصيبةٍ فبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ (*) ثم قال : مَنْ أَخَذَهُ اللهُ بِذَنْبِهِ فِي الدُّنْيَا فَاللهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُعِيدَهُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ ، وما عَفَا اللهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا ، فَاللهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا وَيَأْخُذَ مِنْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

= يتقلب أحدهم على فراشه ، ويغدو قوم إلى ذكر الله !! فما تأمرني ؟ أفأطردهم فأكون من الظالمين ؟! والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لسمعت رسول الله يقول : ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدءاً » . قال البزار : لا نعلم رواه إلا المنهال ، عن عباد عن علي . ا هـ .

والأثر أورده أبو يعلى في مسنده ، ج ١ ص ٣٢٢ برقم ١٣٩ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا شريك ، عن الأعمش ، عن المنهال عن عباد بن عبد الله ، أو عبد الله بن عباد ، عن علي قال : صعد المنبر يوم الجمعة فخطب ، ثم قام إليه الأشعث فقال : غلبتنا عليك هذه الحميراء ، فقال : « من يعذرني من هؤلاء الضيافة ؟ يتخلف أحدكم يتقلب على حشاياه (*) ، وهؤلاء يهجرون إلى ذكر الله !! إن طردتهم إني إذا لمن الظالمين » أما والله لقد سمعته يقول : « ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدءاً » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف عباد بن عبد الله الأسدي ، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ٣٥ وقال : رواه أبو يعلى وفيه عباد بن عبد الله الأسدي ، وثقه ابن حبان ، وقال البخاري : فيه نظر ، والضيطر : العظيم الأس ، الضخم الجنين ، وقيل : العظيم من الرجال .

في الزوائد (الحميراء) والصواب (الحمراء) أي : الموالي ، العرب تسمى الموالي الحمراء العجم والروم . والأثر أورده مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ٢٣٥ باب : فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما ، بلفظ : وعن عباد ابن عبد الله الأسدي ، عن علي بن أبي طالب أنه كان معه يوم الجمعة زيد بن صوحان وهو يخطب على منبر من آجر والموالي حوله ، فقام فتكلم بكلام لا أدرى ما هو ، فغضب عليّ حتى احمر وجهه ، فبينما نحن كذلك إذ جاء الأشعث بن قيس يتخطى الناس فقال : غلبتنا على وجهك هذه الحميراء .

فضرب زيد بن صوحان على فخذي وقال : إنا لله ، والله لتبدين العرب ما كانت تكتن ، ثم قال : من يعذرني من هذه الضيافة ؟ يتقلب أحدهم على فراشه ويغدو قوم إلى ذكر الله !! فما تأمرني ؟ أفأطردهم فأكون من الظالمين ؟! والذي فلق الحبة ، وبرأ النسمة لسمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموه عليه بدءاً » رواه البزار وفيه عباد بن عبد الله الأسدي ، وثقه ابن حبان ، وقال البخاري : فيه نظر . وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) سورة الشورى ، آية : ٣٠

(*) قال في النهاية ج ١ ص ٣٩٣ وفي حديث علي - ؓ - « من يقدرني من هؤلاء الضيافة ؟ يتخلف أحدهم على حشاياه » أي على فراشه واحد حشيةً بالتشديد .

ابن راهويه ، وابن مردويه (١) .

٤/ ٤٥٨ - « عن علي قال : كُنَّا - أصحاب محمد - لا نَشْكُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى

لِسَانِ عُمَرَ » .

مسدد ، وابن منيع ، والبغوي في الجعديات ، حل ، ق في الدلائل ، ض (٢) .

(١) الأثر في تفسير ابن كثير (تفسير سورة الشورى) آية رقم (٣٠) ج ٧ ص ١٩٤ ، ١٩٥ بلفظ : ثم روى ابن أبي حاتم من وجه آخر موقوفا فقال : حدثنا أبي ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، حدثنا أبو سعيد بن أبي الوضاح ، عن أبي الحسن ، عن أبي جحفة قال : دخلت على علي بن أبي طالب - عليه السلام - فقال : ألا أحدثكم بحديث ينبغي لكل مؤمن أن يعيه ؟ قال : فسألناه ، فتلا هذه الآية ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ قال : ما عاقب الله به في الدنيا فإله أحلم من أن يثني عليه العقوبة يوم القيامة ، وما عفا الله عنه في الدنيا فإله أكرم من أن يعود في عفوه يوم القيامة .

والأثر أورده ابن حجر في المطالب العالية ، ج ٣ ص ٣٦٦ رقم ٣٧٢٣ كتاب التفسير (سورة حم عسق) بلفظ : على رفعه : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - قرأ آية ، ثم فسرها ما أحب أن لى بها الدنيا وما فيها . قال : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ ثم قال : من أخذ الله بذنب في الدنيا ، فإله تعالى أكرم من أن يعيده عليه في الآخرة ، وما عفا الله عنه في الدنيا فإله أكرم من أن يعفو عنه في الدنيا يأخذ منه في الآخرة ، وعزاه (لإسحاق بن راهويه) .

والأثر أورده السيوطي في الدر المنثور ، ج ٧ ص ٣٥٤ آية ٣٠ من سورة الشورى ، بلفظ : أخرج أحمد ، وابن راهويه ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، والحكيم ، والترمذي ، وأبو يعلى ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والحاكم ، عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال : ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله حدثنا بها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ وسأفسرها لك يا علي : ما أصابك من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم ، وإله أكرم من أن يثني عليكم العقوبة في الآخرة وما عفا الله عنه في الدنيا فإله أكرم من أن يعود بعد عفوه .

(٢) الأثر في المطالب العالية ، ج ٤ ص ٤٠ رقم ٣٩١٠ كتاب (المناقب) باب : فضائل عمر ، بلفظ : الشعبي أن عليا قال : « كُنَّا - أصحاب محمد - عليهم السلام - لا نَشْكُ أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ » (هما لمسدد) والأخير لأحمد بن منيع . قال المحقق : صححت النص من الإتحاف ، وضعف البوصيري سنده لضعف مجالد بن سعيد .

والأثر في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٤٢ ترجمة (عمر بن الخطاب) بلفظ : حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ، ثنا الحسن بن علي بن الوليد ، ثنا عبد الرحمن بن نافع ، ثنا مروان بن معاوية عن يحيى بن أيوب البجلي ، ع الشعبي ، عن أبي جحيفة قال : قال علي - كرم الله وجهه - : ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر - عليه السلام - .

٤٥٩/٣ - « عن عليٍّ قال : كانت أولُ صلاةٍ ركعنا فيها العصرَ ، فقلْتُ يا رسولَ الله : ما هذا ؟ قال : بهذا أُمرتُ » .

البزار ، طس ، وضعف (١) .

٤٦٠/٤ - « عن عليٍّ (*) قال : كُنَّا نُصَلِّي مع النَّبِيِّ - ﷺ - صلاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَمَا يَعْرِفُ بَعْضُنَا بَعْضًا » .

البزار (٢) .

٤٦١/٤ - « عن عليٍّ : قالَ لِي النَّبِيُّ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ائْذَنْ لِلنَّاسِ عَلَيَّ ، فَأَذِنْتُ لِلنَّاسِ عَلَيْهِ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا . ثُمَّ

(١) الأثر في كشف الأسرار عن زوائد البزار كتاب (الصلاة) باب : أول فرض الصلاة ، ج ١ ص ١٧٢ رقم ٣٤٠ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا سليمان بن قرم عن أبي الحجاج ، عن أبي عبد الرحيم الزمن ، عن زاذان ، عن علي : كانت أول صلاة ركعنا فيها العصر ، فقلت : يا رسول الله : ما هذا ؟ فقال بهذا أمرت .

قال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو عبد الرحيم ، فإن كان هو خالد بن يزيد فهو ثقة من رجال الصحيح ، ولم أجد أبو عبد الرحيم في رجال الكتب غيره ، ولم أجد أبو عبد الرحيم في الميزان ، وهو مجهول (مجمع الزوائد ١/٢٩٣) .

والأثر في مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٢٩٣ كتاب (الصلاة) باب : فرض الصلاة ، بلفظ : وعن علي قال : أول صلاة ركعنا فيها العصر ، فقلت : يا رسول الله ما هذا ؟ فقال : « بهذا أمرت » رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وفيه أبو عبد الرحيم ، فإن كان هو خالد بن يزيد فهو ثقة من رجال الصحيح ، ولم أجد أبو عبد الرحيم في رجال الكتب غيره ، ولم أجد أبو عبد الرحيم في الميزان ، وهو مجهول .
(*) قال البزار : لا نعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد .

(٢) الأثر في كشف الأسرار عن زوائد البزار ، في كتاب (الصلاة) باب : التغليس بها ، ج ١ ص ١٩٥ رقم ٣٨٥ بلفظ : حدثنا الحسن بن يحيى الأزرق ، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ، ثنا حرب بن شريح ، عن محمد بن علي بن حسين ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي قال : كنا نصلي مع رسول الله - ﷺ - صلاة الصبح ثم ننصرف وما يعرف بعضنا بعضا .

قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات (ج ١ ص ٣١٧) .

أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ يَا عَلِيُّ : ائْذِنَ لِلنَّاسِ ، فَأَذِنْتُ لَهُمْ فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا ثَلَاثًا فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ .

البزار (١) .

٤/٦٢ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا يُصَلِّي إِلَى رَجُلٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الصَّلَاةَ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ وَأَنْتَ تَنْظُرُ إِلَيَّ » .

البزار ، وضعف (٢) .

٤/٦٣ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ وَخَلْفَهُ رُجْلَانِ وَخَلْفَهُمَا امْرَأَةٌ » .

البزار ، وضعف (٣) .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ١ ص ٢١٩ رقم ٤٣٨ كتاب (الصلاة) باب : الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد بلفظ : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير - يعني ابن عبد الحميد - عن حنيفة المؤذن ، عن أبي الرقاد ، عن علقمة بن قيس ، عن عليٍّ قال : قال لي النبي - ﷺ - في مرضه الذي مات فيه ، قال : ائذن للناس عليٍّ ، فأذنت . فقال : « لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً » ثم أغشى عليه ، فلما أفاق قال : « ائذن للناس » فأذنت لهم ، فقال : « لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً » ثلاثاً ، في مرض موته . قال البزار : لا نعلم له غير هذا الإسناد ، ولا روى عن أي الرقاد إلا حنيف ، ولا عنه إلا جرير .

(٢) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، ج ١ ص ٢٨١ رقم ٥٨٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن يحيى الكوفي ، ثنا إسماعيل بن صبيح ، ثنا إسرائيل ، عن عبد الأعلى الثعلبي ، عن محمد بن علي ، عن علي : أن رسول الله - ﷺ - رأى رجلاً يصلي إلى رجل ، فأمره أن يعيد الصلاة . قال : يا رسول الله ! إنني قد صليت وأنت تنظر إلي . قال البزار : لا نعلمه عن النبي - ﷺ - إلا بهذا الإسناد ، ومعناه : أن الرجل استقبل المصلي بوجهه ولم ينتح عن حياله (*) .

قال الهيثمي : رواه البزار وفيه عبد الأعلى الثعلبي وهو ضعيف (مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ٢٢) .

(٣) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الصلاة) باب : صفوف الرجال والنساء ، ج ١ ص ٢٤٩ برقم ٥١٥ بلفظ : حدثنا محمد بن مرزوق ، ثنا عبد الله بن رجاء ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي بن أبي طالب قال : من السنة أن يقوم الرجل وخلفه رجلان ، وخلفهما امرأة . =

(*) حياله : قبلته ، وإزاءه .

٤ / ٤٦٤ - « عن الحارث ، عن عليٍّ ، عن النبيِّ - ﷺ - في صلاة الخوف : أَمَرَ النَّاسَ فَأَخَذُوا السَّلَاحَ عَلَيْهِمْ ، فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مِنْ وَرَائِهِمْ مُسْقِبِلَ الْعَدُوِّ ، وَجَاءَتِ طَائِفَةٌ فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ مَعَهُ ، فَقَامُوا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ الَّذِينَ قَبْلَ الْعَدُوِّ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ » .
البزاري (١) .

٤ / ٤٦٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَنْامَ إِلَّا عَلَى وَتَرٍ » .
البزاري (٢) .

٤ / ٤٦٦ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ؟ الْمَشْيُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ أَوْ أَمَامَهَا ؟ فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! وَمِثْلُكَ

= قال البزاري : لا نعلمه عن علي إلا من هذا الوجه .

قال الهيثمي : رواه البزاري وفيه الحارث وهو ضعيف (مجمع الزوائد ج ٢ ص ٩٤) .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزاري كتاب (الصلاة) باب : صلاة الخوف ، ج ١ ص ٣٢٥ برقم ٦٧٧ بلفظ : حدثنا الحسين بن علي بن ثابت ، ثنا سعاد ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، عن النبي - ﷺ - في صلاة الخوف : أمر الناس فأخذوا السلاح عليهم ، فقامت طائفة فصلوا معه فصلى بهم ركعة ، ثم قاموا إلى الطائفة التي لم تصل وأقبلت الطائفة التي لم تصل معه ، فقاموا خلفه ، فصلى بهم ركعة وسجدتين ، ثم سلم عليهم ، فلما سلم قام الذين قبل العدو ، فكبروا جميعا وركعوا ركعة وسجدتين بعدما سلم .

قال الهيثمي : رواه البزاري وفيه الحارث وهو ضعيف (مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٩٦) .

(٢) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزاري كتاب (الصلاة) باب : الوتر قبل النوم ، ج ١ ص ٣٥٣ برقم ٧٥٣ بلفظ : حدثنا عبد الله بن شبيب ، ثنا إسحاق بن محمد ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل - يعني ابن أبي حبيبة - عن داود بن الحصين ، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي - رضيه - قال : « نهاني رسول الله - ﷺ - أن أنام إلا على وتر » .

قال الهيثمي : رواه البزاري ، وفيه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف (مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٢٤) .

يَسْأَلُ عَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : وَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ هَذَا إِلَّا مِثْلِي ؟ ! رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشِيَانِ
أَمَامَهَا ، فَقَالَ : رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُمَا ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعَا كَمَا سَمِعْنَا ، وَلَكِنَّهُمَا كَانَا سَهْلَيْنِ
يُحِبَّانِ السَّهُولَةَ ، يَا أَبَا سَعِيدٍ ! إِذَا مَشَيْتَ خَلْفَ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ فَأَنْصِفْ ، وَفَكِّرْ فِي نَفْسِكَ
كَأَنَّكَ قَدْ صَرْتَ مِثْلَهُ ، أَخَوْكَ كَانَ يُشَاحُكُ عَلَى الدُّنْيَا ، خَرَجَ مِنْهَا حَزِينًا سَلِيًّا ، لَيْسَ لَهُ إِلَّا
مَا تَزَوَّدَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ ، فَإِذَا بَلَغْتَ الْقَبْرَ فَجَلَسَ النَّاسُ فَلَا تَجْلِسَ وَلَكِنْ قُمْ عَلَى شَفِيرِ
قَبْرِهِ فَإِذَا دَلَّى فِي قَبْرِهِ فَقُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ عَبْدُكَ
نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، خَلَّفَ الدُّنْيَا خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَاجْعَلْ مَا قَدِمَ عَلَيْهِ خَيْرًا مِمَّا
خَلَّفَ ، فَإِنَّكَ قُلْتَ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴾ ثُمَّ احْتُثْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَيَّاتٍ .

البزار ، وضعف (١) .

٤٦٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَخَلَ عُلَقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَدَعَا لَهُ
بِرَأْسٍ ، وَجَعَلَ يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ فَدَعَا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يُجِبْ . فَرَجَعَ فَمَكَثَ فِي

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الجنائز) باب : ما يقول إذا دلى الميت في قبره ، ج ١
ص ٣٩٤ رقم ٨٣٩ بلفظ : حدثنا عبد الله بن أيوب ، ثنا علي بن زيد الصدائي ، عن سعدان الجهني ، عن
عطية العوفى ، عن أبي سعيد الخدري قال : سألت علي بن أبي طالب فقلت : يا أبا الحسن أيهما أفضل ؟
أيمشى خلف الجنائزة أو أمامها ؟ فقال لى : يا أبا سعيد ! ومثلك يسأل عن هذا ؟ فقلت : ومن يسأل عن هذا
إلا مثلى ؟ رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمامها ، فقال : رحمهما الله وغفر لهما ، والله لقد سمعا كما سمعنا ،
ولكنهما كان سهلين يحببان السهولة ، يا أبا سعيد ! إذا مشيت خلف أخيك المسلم فأنصت ، وفكر فى
نفسك كأنك قد صرت مثله ، أخوك كان يشاحك على الدنيا ، خرج منها حزينا سليا ليس له إلا ما تزود من
عمل صالح ، فإذا بلغت القبر فجلس الناس فلا تجلس ، ولكن قم على شفير قبره ، فإذا دلى فى قبره فقل :
بسم الله وفى سبيل الله ، وعلى ملة رسول الله ﷺ - ، اللهم عبدك نزل بك وأنت خير منزل به ، خلف
الدنيا خلف ظهره ، فاجعل ما قدم عليه خيرا مما خلف ، فإنك قلت : (وما عند الله خير للأبرار) ثم احث
عليه ثلاث حثيات .

قال البزار : لا نعلم روى عطية عن أبي سعيد عن علي إلا هذا .

قال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه عبد الله بن أيوب وهو ضعيف (مجمع الزوائد) ج ٣ ص ٤٤ .

المَسْجِدَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ رَجَعَ وَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَصْبَحَتْ ، فَقَالَ :
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رَحِمَ اللَّهُ بِلَالًا ، لَوْلَا بِلَالٌ لَرَجَوْنَا أَنْ تُؤَخَّرَ لَنَا مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ طُلُوعِ
الشَّمْسِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَوْلَا أَنْ بِلَالًا حَلَفَ لِأَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى يَقُولَ لَهُ
جَبْرِيلُ : ارْفَعْ يَدَكَ .

البزار ، وضعف (١) .

٤/ ٤٦٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَوْمٌ لَنَا السَّعْرَ . قَالَ : إِنَّ غَلَاءَ السَّعْرِ
وَرِخْصَهُ بِيَدِ اللَّهِ ، أُرِيدُ أَنْ أَلْقَى رَبِّي وَلَيْسَ أَحَدٌ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ » .
البزار ، وضعف (٢) .

٤/ ٤٦٩ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟
فَسَكَتُوا ، قَالَ : فَلَمَّا رَجَعْتُ . قُلْتُ لِفَاطِمَةَ : أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ ؟ فَقَالَتْ : لَا يَرَيْنَ
الرِّجَالَ وَلَا يَرَوْنَهُنَّ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي » .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الصيام) باب : وقت السحور ، ج ١ ص ٤٦٥ برقم ٩٨
بلفظ : حدثنا خلاد بن أسلم ، ثنا حنيفة بن مرزوق ، عن سوار بن مصعب ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن
قيس بن أبي حازم ، عن علي بن أبي طالب قال : دخل علقمة بن علاثة على النبي - ﷺ - فدعا له برأس
وجعل يأكل معه ، فجاءه بلال فدعاه إلى الصلاة ، فلم يجب ، فرجع فمكث في المسجد ما شاء الله ثم رجع
فقال : الصلاة يا رسول الله ! قد والله أصبحت ، فقال رسول الله - ﷺ - : « رحم الله بلال ، لولا بلال
لرجونا أن يرخص لنا ما بيننا وبين طلوع الشمس » فقال علي - رضي الله عنه - : لولا أن بلالا حلف لأكل رسول الله
حتى يقول له جبريل - ﷺ - ارفع يدك .
قال البزار : تفرد به سوار ، وهو لين الحديث .

قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه سوار بن مصعب وهو ضعيف (مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٥٢) .

(٢) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (اليسوع) باب : في التسعير ، ج ٢ ص ٨٥ برقم ١٢٦٣
بلفظ : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حميد بن حماد أبو الجهم ، ثنا أبو حمزة الثمالی ، عن الأصمغ بن نباتة ، عن
علي قال : قيل يا رسول الله : قوم لنا السعْر ، قال : إن غلاء السعْر ورخصه بيد الله ، أريد أن ألقى ربي وليس
أحد يطلبني بمظلمة ظلمتها إياه .

قال البزار : روى مرفوعا من وجوه ، ولا نعلمه عن علي مرفوعا إلا بهذا الإسناد ، والأصمغ فأكثر أحاديثه عن
علي لا يرويه غيره .

البزار ، حل ، وضعف (١) .

٤ / ٤٧٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَكْثَرَ عَلَى مَارِيَةَ فِي قِبْطِيِّ ابْنِ عَمٍّ لَهَا يَزُورُهَا وَيَخْتَلِفُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خُذْ هَذَا السِّيفَ فَانْطَلِقْ ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ عِنْدَهَا فَاقْتُلْهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَكُونُ فِي أَمْرِكَ إِذَا أُرْسَلْتَنِي كَالسَّكَّةِ الْمُحْمَاةِ لَا أَرْجِعُ حَتَّى أَمْضِيَ لِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ ؟ أُمُّ الشَّاهِدِ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ ؟ قَالَ : بَلِ الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ ، فَأَقْبَلْتُ مُتَوَشِّحًا السِّيفَ فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهَا ، فَاخْتَرَطْتُ السِّيفَ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ عَرَفَ أَنِّي أُرِيدُهُ ، فَأَتَى نَخْلَةً ، فَرَقِيَ ثُمَّ رَمَى بِنَفْسِهِ عَلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ شَغَرَ بِرِجْلِهِ فَإِذَا بِهِ أَجَبٌ أَمْسَحَ مَالَهُ قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ ، فَغَمَدْتُ السِّيفَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَصْرِفُ عَنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ » .

البزار ، وابن جرير ، حل ، ض ، قال ابن حجر : إسناده حسن (٢) .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٢ ص ١٥٠ رقم ١٤٠٥ كتاب (النكاح) باب : أى شيء خير للنساء ، بلفظ حدثنا محمد بن الحسين الكوفي ، ثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا قيس ، عن عبد الله بن عمران ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي - رضى الله عنه - أنه كان عند رسول الله - ﷺ - فقال : أى شيء خير للمرأة ؟ فسكتوا ، فلما رجعت قلت لفاطمة : أى شيء خير للنساء ؟ قالت : لا يراهن الرجال . فذكرت ذلك للنبي - ﷺ - فقال : « إنما فاطمة بضعة مني - رضى الله عنه - » .

قال البزار : لا نعلم له إسناده عن علي إلا هذا .

والأثر في حلية الأولياء ، ج ٢ ص ١٧٤ ، ١٧٥ في ترجمة (سعيد بن المسيب) بلفظ : حدثنا أبو بكر الطلحي قال : ثنا أبو حصين محمد بن الحسن الوادعي قال : ثنا يحيى الحماني قال : ثنا قيس - يعنى ابن الربيع - : عن عبد الله بن عمران ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أنه قال لفاطمة - رضى الله عنها - ما خير للنساء ؟ قالت : أن لا يرين الرجال ولا يرونهن ، فذكره للنبي - ﷺ - فقال : « إنما فاطمة بضعة مني » .

(٢) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٢ ص ١٨٨ رقم ١٤٩١ كتاب (النكاح) باب : الغيرة من الإيمان ، بلفظ : حدثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده علي قال : كثر على مارية أم إبراهيم في قبطي ابن عم لها =

٤ / ٤٧١ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِالْجَمَاجِمِ أَنْ تُنْصَبَ فِي الزَّرْعِ .

قِيلَ : مِنْ أَجْلِ مَادَا ؟ قَالَ : مِنْ أَجْلِ الْعَيْنِ » .

البزار ، وضعف (١) .

= كان يزورها ويختلف إليها ، فقال لى رسول الله ﷺ - : « خذ هذا السيف فانطلق ، فإن وجدته عندها فاقتله » قال : قلت : يا رسول الله أكون فى أمرك إذا أرسلتنى كالسكة (*) المحماة لا يثنينى شىء حتى أمضى لما أمرتنى به ، أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال : « بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » فأقبلت متوحشا السيف ، فوجدته عندها فاخترطت (**) السيف .

فلما رآنى أقبلت نحوه عرف أنى أريده ، فأتى نخلة فرقى ، ثم رمى بنفسه ، على قفاه ثم شفر (*) برجله فإذا به أجب ، أمسح ، ماله قليل ولا كثير ، فغمدت السيف ، ثم أتيت رسول الله ﷺ - فأخبرته ، فقال : « الحمد لله الذى يصرف عنا أهل البيت » .

قال البزار : لا نعلمه عن النبى ﷺ - من وجه متصل إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

والأثر أورده أبو نعيم فى حلية الأولياء ، ج ٣ ص ١٧٧ ، ١٧٨ رقم ٢٣٤ فى ترجمة (محمد بن الحنفية) قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن عثمان الواسطى ، ثنا أحمد بن يحيى بن زهير ، ثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن محمد بن على بن الحنفية ، عن أبيه ، عن جده ، على بن أبى طالب - كرم الله وجهه - قال : كثر على مارية أم إبراهيم ابن النبى ﷺ - فى قبضى ابن عم لها كان يزورها ويختلف إليها . فقال رسول الله ﷺ - لى : « خذ هذا السيف ، فانطلق إليه ، فإن وجدته عندها فاقتله » . فقلت : يا رسول الله أكون فى أمرك إذا أرسلتنى كالسكة المحماة لا يثنينى شىء حتى أمضى لما أرسلتنى به ، أو الشاهد يرى ما لا يرى الغائب ؟ قال : « بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب » فأقبلت متوحشا السيف فوجدته عندها فاخترطت السيف ، فلما أقبلت نحوه عرف أنى أريده ، فأتى نخلة فرقى فيها ثم رمى بنفسه على قفاه وشفر برجله ، فإذا هو أجب (***). أمسح (****) ماله ما للرجال قليل ولا كثير ، فأغمدت سيفى ثم أتيت النبى ﷺ - فأخبرته فقال : الحمد لله الذى يصرف عنا أهل البيت « هذا غريب لا يعرف مسنداً بهذا السياق (إلا) من حديث محمد بن إسحاق .

(١) الأثر فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الطب) باب : نصب الجماجم فى الزرع مخافة =

(*) السكة المحماة : المسمار الذى أحمى عليه فى النار .

(**) أى : رفع رجله ، من قولهم : شفر الكلب : إذا رفع إحدى رجله قبّال .

(***) الأجب : مقطوع الذكر - المحقق .

(****) أمسح : كأنه بمعنى المبوب . المحقق .

٤/ ٤٧٢- « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ الْبَقِيعِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ عَلَى حِمَارٍ وَمَعَهَا مَكَارٌ ، فَمَرَّتْ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَقَطَتْ ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا مُتَسَرُّوْلَةٌ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُتَسَرُّوْلَاتِ مِنْ أُمَّتِي ! يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّخِذُوا السَّرَاوِيلَاتِ فَإِنَّهَا مِنْ أَسْتَرِ ثِيَابِكُمْ ، وَحَصِّنُوا بِهَا نِسَاءَكُمْ إِذَا خَرَجْنَ » .

البزار ، عق ، عد ، ق في الأدب ، والديلمى ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب ، والحديث عندى حسن لطرقه (١) .

= العين ، ج ٣ ص ٤٠٤ برقم ٣٠٥٤ بلفظ : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا يعقوب بن محمد ثنا عبد العزيز ابن محمد ، عن الهيثم بن محمد بن حفص ، عن عمر بن على ، عن أبيه : « أن النبى - ﷺ - أمر بالجماجم أن تُنصب فى الزرع ، قال : قلت : من أجل ماذا ؟ قال : من أجل العين » .
قال البزار : لا نعلمه مرفوعاً من وجه متصل إلا بهذا الرواية ، عن على - ﷺ - .
قال الهيثمى : رواه البزار وفيه الهيثم بن محمد بن حفص وهو ضعيف ويعقوب بن محمد الزهرى ضعيف أيضاً (١٠٩/٥) .

(١) الأثر فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ رقم ٢٩٤٧ كتاب (اللباس) باب : فى السراويل ، بلفظ : حدثنا محمد بن مرزوق ، ثنا إبراهيم بن زكريا ، ثنا أبو إسحاق الضرير المعلم ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن الأصبع بن نباتة ، عن على قال : كنت قاعدا عند رسول الله - ﷺ - عند البقيع - يعنى بقيع الغرقد - فى يوم مطير ، فمرت امرأة على حمار ، ومعها مكار ، فمرت فى وهدة من الأرض فسقطت ، فأعرض عنها بوجهه ، فقالوا : يا رسول الله ! إنها متسرولة ، فقال : « اللهم اغفر للمتسرولات من أمتى » .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن النبى - ﷺ - إلا بهذا الإسناد ، وإبراهيم بن زكريا منكر الحديث ، ولم يتابع عليه .

قال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم ، وهو ضعيف جداً (ج ٥ ص ١٣٢) .
والأثر أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، ج ٣ ص ٤٥ كتاب (اللباس) باب : فضل السراويل ، قال : فأما حديث على : فأنبأنا إسماعيل بن أبى بكر المقرئ ، أنبأ إسماعيل بن مسعدة ، أنبأنا حمزة ، أنبأنا أبو أحمد الحافظ ، حدثنا أسامة بن أحمد ، حدثنا محمد بن سنجر ، حدثنا إبراهيم بن زكريا الضرير ، حدثنا همام عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن الأصبع بن نباتة ، عن على أنه قال : « كنت قاعدا عند النبى - ﷺ - بالبقيع فى يوم دجن ومطر ، فمرت امرأة على حمار ، ومعها مكارى ، فهوت يد الحمار فى وهدة من الأرض =

= فسقطت المرأة ، فأعرض النبي - ﷺ - عنها بوجهه ، فقالوا : يا رسول الله ! إنها متسرولة ؟ فقال : « اللهم اغفر للمتسرولات من أمتي » ، يا أيها الناس اتخذوا السراويلات فإنها من أستر ثيابكم وحصنوا بها نساءكم إذا خرجن » .

قال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع ، والمتهم به إبراهيم بن زكريا قال العقيلي : لا يعرف مسندا إلا به ولا يتابع عليه ، وقال ابن عدى : حدث عن الثقات بالبواطيل .

والأثر أورده العقيلي في الضعفاء الكبير ، ج ١ ص ٥٤ برقم ٤٤ ، في (الكلام عن إبراهيم بن زكريا الضرير . بصرى) قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا إبراهيم بن زكريا الضرير العجلي (*) من أهل البصرة ، قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن الأصبع بن نباتة ، عن علي قال : كنت قاعدا عند النبي - ﷺ - بالبقيع في يوم دجن ومطر ، قال : فمرت امرأة على حمار ومعها مكارى ، فهوت يد الحمار في وهدة من الأرض فسقطت المرأة ، فأعرض النبي - ﷺ - عنها بوجهه ، فقالوا : يا رسول الله إنها متسرولة ، فقال : « اللهم اغفر للمتسرولات من أمتي » ، يا أيها الناس اتخذوا السراويلات ؛ فإنها من أستر ثيابكم ، وخصوا بها نساءكم إذ خرجن » .

قال العقيلي : لا يعرف هذا الحديث إلا بهذا الشيخ ، فلا يتابع عليه . الحديث يروى من جهة ابن عباس ، وأبي هريرة ، ثابت عنهما . فأما هذا الحديث فليس بمحفوظ .

والأثر أورده ابن عدى في الكامل ، ج ١ ص ٢٥٥ في (الكلام على إبراهيم بن زكريا المعلم العبد ستاني الضرير) يكتنى أبا إسحاق ، حدث عن الثقات بالبواطيل ، بلفظ : أخبرنا أسامة بن أحمد أبو سلمة التجبي بمصر ، حدثنا محمد بن سنجر الجرجاني قال : حدثنا إبراهيم بن زكريا المعلم ، وثنا محمد بن جعفر بن يزيد ثنا حماد بن الحسن ، ثنا إبراهيم بن زكريا الضرير أبو إسحاق ثنا همام ، عن قتادة ، عن قدامة بن ضمرة ، عن الأصبع بن نباتة عن علي بن أبي طالب قال : كنت قاعدا عند رسول الله - ﷺ - بالبقيع في يوم دجن (*) مطير ، فمرت امرأة على حمار ومعها مكارى ، فهوى بها الحمار في وهدة من الأرض فسقطت المرأة ، فأعرض النبي - ﷺ - عنها بوجهه ، قالوا : يا رسول الله ! إنها متسرولة ، فقال : « اللهم اغفر لمسرولات أمتي - يقولها ثلاثا - يا أيها الناس اتخذوا السراويلات ؛ فإنها من أستر لكم وخصوا بها نساءكم إذا خرجن » . قال الشيخ : وهذا الحديث منكر ، لا يرويه عن همام غير إبراهيم بن زكريا ، ولا أعرفه إلا من هذا الوجه .

(*) فرق غير واحد بين هذا (إبراهيم بن زكريا العجلي البصري) وبين إبراهيم بن زكريا الواسطي بن حبان ، فذكر الواسطي في المجروحين ، والعجلي في الثقات ، والحاكم في الكنى ، والذهبي في المغنى ، وقال الحافظ ابن حجر في اللسان (ج ١ ص ٥٩) : وهو الصواب ، وقد ضعفه ابن عدى أيضا وقال : حدث بالبواطيل ، ومن بلاياه (خبر المتسرولات) .

(*) (الدجن) : الغيم المطبق .

٤/ ٤٧٣ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ - وَقُوفاً فَسَقَطَتْ امْرَأَةٌ فَأَعْرَضْنَا عَنْهَا ، فَقَالَ لَنَا إِنْسَانٌ : إِنَّ عَلَيْهَا سَرَائِيلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُسْرُولَاتِ » .

المحامل في أماليه من طريق غير الأول ^(١) .

٤/ ٤٧٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَبُو بَكْرٍ ، وَخَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ » .

هـ ، والعدنى ، حل ^(٢) .

٤/ ٤٧٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ابْنِ بِي ، قَالَ : أَعْطِهَا شَيْئًا . قُلْتُ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ ؟ قُلْتُ : هِيَ عِنْدِي ، قَالَ : فَأَعْطِهَا إِيَّاهَا » .

(١) الأثر أورده البزار ، ج ٣ ص ٣٦٢ رقم ٢٩٤٧ كتاب (اللباس) باب : السراويل ، بلفظ مختلف ، وفيه معنى هذه الأثر ، وقال : حدثنا محمد بن مرزوق ، ثنا إبراهيم بن زكريا ، ثنا أبو إسحاق الضرير المعلم ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، عن الأصمغ بن نباتة ، عن علي قال : كنت قاعداً عند رسول الله ﷺ - عند البقيع - يعنى ببيع الغرقد - فى يوم مطير ، فمرت امرأة على حمار ومعها مكار ، فمرت فى وهدة من الأرض ، فسقطت ، فأعرض عنها بوجهه ، فقالوا : يا رسول الله ! إنها متسرولة ، فقال : « اللهم اغفر للمتسرولات من أمتى » .

قال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم وهو ضعيف جدا . ج ٥ ص ١٢٢ .

(٢) الأثر أورده ابن ماجه فى سننه (المقدمة) باب : فى فضائل أصحاب رسول الله ﷺ - ، ج ١ ص ٣٩ برقم ١٠٦ بلفظ : حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، قال : سمعت عليا يقول : خير الناس بعد رسول الله ﷺ - أبو بكر ، وخير الناس بعد أبو بكر عمر . والأثر أورده أبو نعيم فى الحلية ، ج ٧ ص ٢٠٠ ما رواه شعبة من الأحاديث النبوية من فضل الخلفاء الراشدين وبالأخص الخلفاء الأربعة . بلفظ : حدثنا محمد بن المظفر ، ثنا محمد بن سليمان بن عبد الكريم ، ثنا على بن عبد الله بن عبد ربه ، ثنا أبى ، ثنا غافر - وكان عند شعبة بن صفوان جالسا - عن شعبة ، عن أبى إسحاق قال : سمعت على بن أبى طالب يقول وهو على منبر الكوفة : « خير الناس بعد رسول الله ﷺ - أبو بكر ، وبعد أبى بكر عمر ، وإن شئتم أخبركم بالثالث . قالوا يا أبا إسحاق : أخير أو أفضل ؟ قال : خير » . ر . ي . وتهجاه « غريب من حديث شعبة وأبى إسحاق ، عن على ، تفرد به غذافر .

ن ، وابن جرير ، طب ، ق ، ض (١) .

٤ / ٤٧٦ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا وَقَالَ : إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا » .

خ ، والطحاوى ، ك (٢) .

(١) الأثر فى سنن النسائى كتاب (النكاح) باب تحلة الخلوة ج ٦ ص ١٢٩ بلفظ : أخبرنا عمرو بن منصور قال : حدثنا هشام بن عبد الملك قال : حدثنا حماد عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن عليا قال : تزوجت فاطمة - رضي الله عنها - فقلت يا رسول الله : ابن بى ، قال : أعطها شيئا . قلت : ما عندى من شيء ؟ قال : « فأين درعك الحُطْمِيَّةُ ؟ » قلت : هى عندى . قال : « فأعطيها إياه » قال المحقق : (ابن أبى) فى النهاية (البناء والابتناء) : الدخول بالزوجة والأصل فيه أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخل بها فيها فيقال : بنى الرجل على أهله .

قال الجوهري : ولا يقال بنى بأهله ، وهذا القول فيه نظر ، فإنه قد جاء فى غير موضع من الحديث وغير الحديث ، وعاد الجوهري استعمله فى كتابه - نهاية : ج ١ ص ١٥٨ .

و (الحطمية) أى : تحطم السيوف ، أى : تكسرها . النهاية : ج ١ ص ٢٠٤ .

والأثر أورده البيهقى فى سننه كتاب (الصداق) باب : لا يدخل بها حتى يعطيها صداقها أو ما رضى به ، ج ٧ ص ٢٥٢ قال : (أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا محمد ابن عيسى بن أبى قماش ، وعباس بن الفضل قالوا : ثنا هشام بن عبد الملك ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال على - رضي الله عنه - : لما تزوجت فاطمة - رضي الله عنها - بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قلت : ابن بى يا رسول الله . قال : أعطها شيئا . فقلت : أنبنى يا رسول الله ؛ ما عندى شيء ؟ قال : فأين درعك الحطمية ؟ قال : قلت : ها هى ذى عندى . قال : « أعطها إياها » .

والأثر أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ كتاب (النكاح) باب : الصداق ، بلفظ : وعن على قال : أردت أن أخطب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ابنته ، فقلت : ما لى من شيء ، ثم ذكرت صلته وعائنته ، فخطبتها إليه ، فقال : هل عندك من شيء ؟ قلت : لا . قال : « فأين درعك الحُطْمِيَّةُ التى أعطيتك يوم كذا وكذا ؟ » قال : هى عندى ، قال : فأعطيته إياها . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٢) الأثر فى صحيح البخارى ، باب (قصة غزوة بدر) ج ٥ ص ١٠٦ طبعة الشعب .

قال : حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، أخبرنا ابن عيينة قال : أنفذه لنا ابن الأصبهانى سمعه من ابن معقلٍ : أن عليا - رضي الله عنه - كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنْفٍ ، فقال إنه شهد بدرا .

٤ / ٤٧٧ - « عن علي قال : لو كان الدينُ بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من

أعلاه ، وقد رأيت رسول الله - ﷺ - : يمسحُ على ظهر خفيه » .

الدارمي ، د ، والطحاوي ، قط (١) .

= والأثر في شرح معاني الآثار للإمام الطحاوي ، ج ١ ص ٤٩٦ بلفظ : حدثنا يزيد بن سنان ، قال : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، قال : ثنا إسماعيل بن أبي خالد ، قال : حدثنا عامر ، عن عبد الله بن معقل أن علياً صلى على سهل بن حنيف ، فكبر عليه ستاً .

وورد أيضاً في ص ٤٩٧ من نفس المرجع بلفظ : حدثنا فهد ، قال : ثنا محمد بن سعيد ، قال : ثنا شريك ، عن جابر ، عن عامر ، عن ابن معقل : صلى على - ﷺ - علي سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً ، ثم التفت إلينا فقال : إنه من أهل بدر .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : مناقب سهل بن حنيف الأنصاري ، ج ٣ ص ٤٠٩ قال : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عبد الرزاق ، أنا ابن عيينة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن معقل : إن علياً - ﷺ - صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً ، ثم التفت إلينا فقال : إنه من أهل بدر . قريب من لفظ المصنف .

(١) الأثر في سنن الدارمي ، ج ١ ص ١٤٧ رقم ٧٢١ باب (المسح على النعلين) أخبرنا أبو نعيم ، ثنا يونس ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير قال : رأيت علياً توضأ ومسح على النعلين فوسع ، ثم قال : لولا أني رأيت رسول الله - ﷺ - فعل كما رأيتموني فعلت ، لرأيت أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما . قال أبو محمد : هذا الحديث منسوخ بقوله : (فامسحوا براءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) وهو قريب من معنى حديث الأصل .

والأثر في سنن الدارقطني ، ج ١ ص ١٩٩ رقم ٢٣ كتاب (الطهارة) باب : الرخصة في المسح على الخفين وما فيه واختلاف الروايات ، بلفظ : حدثنا الحسين بن إسماعيل ، حدثنا أبو هشام الرفاعي (ح) وحدثنا محمد بن مخلد ، نا محمد بن أحمد بن السكن ، نا إبراهيم بن زياد سبلان ، قال : ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير قال : قال علي : « لو كان دين الله بالرأى لكان باطن الخفين أحق بالمسح من أعلاه ، ولكن رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح عليهما » واللفظ لابن مخلد ، وانظر رقم ٢٤ في نفس الباب والمصدر ، وهو قريب من لفظ الأصل .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطهارة) باب : كيف المسح ، ج ١ ص ١١٤ رقم ١٦٢ بلفظ : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا حفص - يعني ابن غياث - عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي - ﷺ - قال : لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظاهر خفيه » .

قال المحقق : تفرد به أبو داود ، وهو لفظ الأصل .

٤/ ٤٧٨ - « عن علي : أنه أتى بثلاثة اشتركوا في طهر امرأة ، فأقرع بينهم ، وقال : أنتم شركاء متشاكسون ، فجعل الولد للذي قرع ، وجعل لهما عليه ثلثي الدية ، فأخبر بذلك النبي - ﷺ - فضحك حتى بدت نواجذه . »

ط ، ق وضعفه ، ق عنه مرفوعاً (١) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٢٦ رقم ١٨٧ بلفظ : «حدثنا» أبو داود قال : حدثنا قيس عن الأجائي ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن خليل الحضرمي ، عن علي : أنه أتى في ثلاثة اشتركوا في طهر امرأة ، فأقرع بينهم ، وقال : أنتم شركاء متشاكسون ، فجعل الولد للذي أقرع ، وجعل لهما ثلث الدية ، فأخبر بذلك النبي - ﷺ - فضحك حتى بدت نواجذه .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الدعوى والبيات) باب : من قال : يقرع بينهما إذا لم يكن قافة ، ج ١٠ ص ٢٦٧ بروايات كثيرة بعضها قريب من بعض ، قال البيهقي : وأصح ما روى في هذا الباب ما أخبرنا به أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ، أنبأ أبو سعيد بن الأعرابي ، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، ثنا شعبة ، ثنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن الشعبي ، عن أبي الخليل أو ابن الخليل عن علي - ﷺ - أن ثلاثة اشتركوا في طهر امرأة فادعوا الولد ، فأمر علي - ﷺ - رجلاً أن يقرع بينهم ، وأمر الذي قرع أن يعطى الآخرين ثلثي الدية ، ويكون الولد له ، وهذا موقوف ، وابن الخليل ينفرد به ، والله أعلم .

وقد ذكر الشافعي - ﷺ - هذا الحديث في القديم وفي كتاب علي وعبد الله - ﷺ - وذكر أنه لو ثبت عن النبي - ﷺ - قلنا به ، وكانت الحجة فيه ، وأقرب الروايات من حديث الأصل هو المشهور في هذا الباب : ما أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ، أنبأ أبو المثني ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الأجلح ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن الخليل ، عن زيد بن أرقم قال : كنت جالساً عند النبي - ﷺ - إذ جاءه رجل من أهل اليمن فقال : إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً - ﷺ - يختصمون إليه في ولد قد وقعوا على امرأة في طهر واحد ، فقال للثنتين منهما : طيباً بالولد لهذا ، فغلبا . فقال : أنتم شركاء متشاكسون ، إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبه ثلثا الدية .. فأقرع بينهم فجعله لمن قرع ، فضحك رسول الله - ﷺ - حتى بدت أضراسه ، أو قال : نواجذه . أخرجه أبو داود في كتاب السنن ، وكذا رواه محمد بن سالم الكوفي ، عن الشعبي ، ومحمد بن سالم متروك .

والأجلح بن عبد الله ! قد روى عنه الأئمة : الثوري ، وابن المبارك ، ويحيى بن قطان ؛ لأنه لم يحتج به الشيخان البخاري ، ومسلم ، وعبد الله بن الخليل ينفرد به ، واختلف عليه في إسناده ورفع .

٤ / ٤٧٩- «عن علي قال : كان رسول الله - ﷺ - يلبسُ خاتمه في يمينه ، ويجعلُ

فَصَّهُ مما يلي باطن كفه .

ض (١) .

٤ / ٨٠- « عن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال : قال رجل يوم صفين : اللهم

العنْ أهلَ الشام ! فقال علي : لا تسبوا أهل الشام جما غفيراً فإن بها الأبدال .

ابن راهويه ، والذهبي في علل حديث الزهري ، ق في الدلائل قال ابن حجر : وله

شاهد من حديث أبي رزين الغافقي عن علي موقوفاً ، أيضاً رواه ابن يونس في تاريخ

مصر (٢) .

٤ / ٨١- « عن علي بن أبي طالب : أنه قيل له : مالك تركت مجاوزة قبر رسول

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الزينة من قسم الأفعال) باب : في أنواع الزينة ، فصل النختم ، ج ٦ ص ٦٨٧

رقم ١٧٤١٣ عن علي قال : « كان النبي - ﷺ - يلبس خاتمه في يمينه ، ويجعل فصه مما يلي باطن كفه »
وعزاه إلى (ض) .

(٢) الأثر في كنز العمال ، باب : (فضائل الأبدال - ﷺ) - ج ١٤ ص ٥٣ رقم ٣٧٩١٧ (مسند علي) عن

صفوان بن عبد الله بن صفوان : قال رجل يوم صفين : اللهم العنْ أهل الشام ! فقال علي - كرم الله وجهه - :
لا تسبوا أهل اشام جماً غفيراً ؛ فإن بها الأبدال . وعزاه إلى ابن راهويه ، والذهبي في علل حديث الزهري ، ق
في الدلائل .

قال ابن حجر : وله شاهد من حديث أبي زهير الغافقي ، عن علي موقوفاً أيضاً رواه ابن يونس في تاريخ
مصر .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ، باب (الشام) ج ١١ ص ٢٤٩ رقم ٢٠٤٥٥ قال : أخبرنا عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن الزهري ، عن عبد الله بن صفوان قال : قال رجل يوم صفين : اللهم العن أهل الشام . قال : فقال
علي : لا تسبْ أهل الشام جماً غفيراً ، فإن بها الأبدال ، فإن بها الأبدال ، فإن بها الأبدال (*) .

(*) قال المحقق : أخرج أحمد ، عن شريح بن عبيد قال : « ذكر أهل الشام وهو عند علي وهو بالعراق ، فقالوا :

العنهم يا أمير المؤمنين ! قال : لا ، إني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : البدلاء بالشام ... الحديث .

قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح إلا شريح بن عبيد وهو ثقة .

الله - ﷺ - وجاورت المقابر - يعنى البقيع - ؟ فقال : وجدتهم جيران صدق ، يكفون السيئة ، ويذكرون الآخرة » .

ابن راهويه ، هب (١) .

٤ / ٤٨٢ - « عن على قال : لتَأْمُرَنَّ بالمعروفِ ولتَنْهَوْنَ عن المنكرِ ، أو لِيُسَلِّطَنَّ الله عليكم شراركم ، ثم يدَعُو خياركم فلا يَسْتَجَابُ لَهُمْ » .
الحارث (٢) .

٤ / ٤٨٣ - « عن على قال : أمر النبي - ﷺ - المتوفى عنها زوجها أن تعتد في غير بيتها إن شاءت » .

قط ، وابن الجوزى فى الواهيات ، وفيه ضعيفان (٣) .

(١) الأثر فى المطالب العالية للمحافظ ابن حجر العسقلانى كتاب (الرقائق والزهد) باب : فضل سكنى المقابر ، ج ٣ ص ١٩٨ رقم ٣٢٤٧ بلفظ : عبد الله بن محمد بن عمر بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، قال : قيل لعلى بن أبى طالب : مالك تركت مجاورة قبر رسول الله - ﷺ - وجاورت المقابر - يعنى البقيع - ؟ فقال : وجدتهم جيران صدق يكفرون السيئة ، ويذكرون الآخرة . فأقر به أبو أسامة ، وقال : نعم (لإسحاق) .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب : الأول فى الأخلاق المحمودة ، فصل : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ج ٣ ص ٦٨٣ رقم ٨٤٥٣ عن على قال : لتَأْمُرَنَّ بالمعروف ولتَنْهَوْنَ عن المنكر ، أو ليسلطنَ عليكم شراركم ، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم ، وعزاه إلى (الحارث) .
والأثر فى المطالب العالية لابن حجر ، باب (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) ج ٣ ص ٢١٠ رقم ٣٢٨٠ بلفظ : شريك عن أخبره أن عليا قال : لتَأْمُرَنَّ بالمعروف ولتَنْهَوْنَ عن المنكر أو ليسطن عليكم شراركم ، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم ، وعزاه (للحارث) (*) .

(٣) الأثر فى سنن الدارقطنى ، ج ٣ ص ٣١٥ رقم ٢٥٨ كتاب (النكاح) قال : نا عمر بن محمد بن محمد بن على الصيرفى ، نا إبراهيم بن عبد الله نا سعيد بن محمد المخرمى ، نا محبوب بن محرز التميمى ، عن أبى مالك النخعى ، عن عطاء بن السائب ، عن أبى عبد الرحمن ، عن على : أن النبي - ﷺ - أمر المتوفى عنها زوجها أن تعتد فى غير بيتها إن شاءت . لم يسنده غير أبى مالك النخعى وهو ضعيف ، ومحبوب هذا ضعيف أيضا .

(*) قال المحقق : قال البوصيرى : رواه موقوفاً بسند فيه راوٍ لم يُسمَّ .

٤ / ٤٨٤ - « عن علي قال : سمعت النبي - ﷺ - حين كبر في الصلاة

قال: لا إله إلا أنت سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .

الشاشي ، ش (١) .

٤ / ٤٨٥ - « عن علي قال : قلت للعباس : سل النبي - ﷺ - يستعملك علي

الصدقة ، قال : ما كنت لأستعملك علي غسالة ذنوب الناس » .

البزار ، وابن خزيمة ، ك (٢) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : فيما يفتح به الصلاة . ج ١ ص ٢٣٢ بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال : نا عبيد الله قال : نا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن أبي الخليل ، عن علي قال : سمعته حين كبر في الصلاة قال : « لا إله إلا أنت سبحانك ، إني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .

(٢) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة تحقيق المحدث الكبير العلامة الشيخ حبيب

الرحمن الأعظمي ، ج ٢ ص ٤٦ رقم ١١٦٩ باب (ما جاء في زمزم) قال : حدثنا محمد بن عمار بن صبيح ، ثنا قبيصة بن عقبة ، عن سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن أبي رزين ، عن أبيه ، عن علي : قلت : للعباس : سل رسول الله - ﷺ - لنا الحجابة ، فسأله ، فقال : « أعطيك السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها (*) » ، وقلت للعباس : سل رسول الله - ﷺ - يستعملك علي الصدقات ، قال : « ما كنت لأستعملك علي غسالة ذنوب الناس » .

قال البزار : لا نعلمه إسناداً عن علي إلا هذا .

قال الهيثمي : رواه البزار عن عبد الله بن أبي زريق - كذا في « مجمع الزوائد » - عن علي ، عن أبيه (كذا) ورجاله ثقات . ج ٣ ص ٢٨٦ قلت : والصواب عبد الله بن أبي رزين ، عن أبيه ، عن علي ، وما في « الزوائد » وهم ، وحسن الحافظ إسناده في المطالب العالية .

والأثر في صحيح ابن خزيمة ، ج ٤ ص ٧٩ رقم ٢٣٩٠ باب (استحباب الاستعفاف عن أكل الصدقة لمن يجد عنها إعفاء بمعنى من المعاني وإن كان من أهلها إذ هي غسالة ذنوب الناس) بلفظ : حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا قبيصة ، حدثنا سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله ، عن علي قال : =

(*) أى تأخذ منكم (وتنقص من أموالكم) ولا تأخذون منها ولا تستفيدون منها مالا .

٤/ ٤٨٦ - « عن علي قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - ليبياعه وعليه أثر

الخلق (*) فأبى أن يبياعه ، فذهب فغسل عنه أثر الخلق ثم جاء فبياعه »
البزار (١) .

٤/ ٤٨٧ - « عن علي قال : لما نحر النبي - ﷺ - بدنه فنحر ثلاثين بيده ،

وأمرني فنحرت سائرها » .

د ، ق ، وابن أبي الدنيا في الأضاحي ، وزاد « وقال : أقسم لحومها بين الناس

وجلالها وجلودها ، ولا تعطى جازرا منها شيئا » (٢) .

= قلت للعباس : سل النبي - ﷺ - يستعملك على الصدقة . قال : « ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس » هو بلفظ الأصل .

والأثر في المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) باب : إعطاء النبي السقاية للعباس ، ج ٣ ص ٣٣٢ قال : (حدثنا) أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبد الله بن أبي رزين ، عن أبي رزين ، عن علي - ؓ - قال : قلت للعباس : سل النبي - ﷺ - أن يستعملك على الصدقة ، فسأله ، فقال : « ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس » .

وبإسناده عن علي - ؓ - قال : قلت للعباس : سل لنا النبي - ﷺ - الحجابة ، فقال : « أعطيكم ما هو خير لكم منها : السقاية ترزأكم ولا ترزأونها . كلا الحديثين صحيحا الإسناد ولم يخرجاهما .

(*) الخلوُّ : ضربٌ من الطيب أعظم أجزائه الزعفران . المعجم الجوزي .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ٣٧٥ رقم ٢٩٨٧ باب : (ما جاء في الخلق) بلفظ :

حدثنا عبد الله بن المثنى التيمي المدني ، ثنا القاسم بن الحكم - يعني العدني ... ، ثنا سعيد بن عبيد ، عن علي ابن ربيعة ، عن علي ، قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - ليبياعه ، وعليه أثر الخلق ، فأبى أن يبياعه ، فذهب ، فغسل عنه أثر الخلق ، ثم جاء ، فبياعه . قال البزار : لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد .

(٢) الأثر في سنن أبي داود كتاب (المناسك) باب : في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ، ج ٣ ص ٣٦٩ رقم ١٧٦٤

قال حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا محمد ويعلی ابنا عبيد ، قالوا : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي لیلی ، عن علي - ؓ - قال : لما نحر رسول الله - ﷺ - بدنه ، فنحر ثلاثين بيده ، وأمرني فنحرت سائرها .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : ما يستحب من ذبح صاحب النسيكة نسيكته بيده وجواز الاستنابة فيه ثم حضور الذبح لما يُرجى من المغفرة عند سفوح الدم ، ج ٥ ص ٢٣٨ قال : (أخبرنا) =

٤ / ٤٨٨ - « عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : رأيت علياً توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدة ، ثم قال : هكذا توضأ رسول الله ﷺ - » .

د ، ض (١) .

٤ / ٤٨٩ - « نهى رسول الله ﷺ - عَنِ السَّوْمِ (١) قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَعَنْ ذَبْحِ ذَوَاتِ الدَّرِّ » .
هـ ، ع ، ك ، ض (٢) .

= أبو علي الروذباري ، أنا محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا هارون بن عبد الله ، ثنا محمد ويعلى ابنا عبيد قالا: ثنا محمد بن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي - رضي الله عنه - قال : لما نحر رسول الله ﷺ - بدنه فنحر ثلاثين بيده ، وأمرني فنحرت سائرهما . قال الشيخ : كذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار ، ورواية جعفر أصح والله أعلم .

(١) الأثر في سنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبي - ﷺ - ، ج ١ ص ٨٣ رقم ١١٥ بلفظ : حدثنا زياد بن أيوب الطوسي ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا فطر ، عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : « رأيت علياً - رضي الله عنه - توضأ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدة ، ثم قال : هكذا توضأ رسول الله ﷺ - » والحديث الذي ذكر قبله رقم ١١٤ يؤيده فانظره .
(*) السوم : عرض السلعة على البيع ، يقال : سامت الماشية أى رعت بنفسها ، وسمت البضاعة ، أى : عرضتها للبيع ، وكلاهما من باب : قال ، وقال أبو إسحاق : السوم : أن يساوم بسلعته ، ونهى عن ذلك فى ذلك الوقت ، لأنه وقت يذكر الله فيه فلا يستغل بغيره ، وقال : ويجوز أن يكون السوم من رعى الإبل ، لأنها إذا رعت الرعى قبل شروق الشمس عليه وهو ند أصابها منه داء قتلها . المحقق .

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (التجارات) ج ٢ ص ٧٤٤ رقم ٢٢٠٦ بلفظ : حدثنا علي بن محمد ، وسهل بن أبي سهل قالا : ثنا عبيد الله بن موسى ، أنبا الربيع بن حبيب ، عن نوفل بن عبد الملك ، عن أبيه ، عن علي قال : نهى رسول الله ﷺ - عَنِ السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَعَنْ ذَبْحِ ذَوَاتِ الدَّرِّ .
فى الزوائد : فى إسناده نوفل بن عبد الملك ، والربيع بن حبيب .

والحديث فى مسند أبي يعلى الموصلى (مسند على - رضي الله عنه -) ج ١ ص ٤١١ ، ٤١٢ رقم ٥٤١ / ٢٨١ بلفظ : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرني الربيع بن حبيب ، عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه ، عن علي قال : نهى رسول الله ﷺ - عَنِ السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعَنْ ذَوَاتِ الدَّرِّ . =

٤ / ٤٩٠ - « عن ابن عباس قال : خرج العباس وعلى من عند رسول الله - ﷺ -

فى مرضه الذى مات فيه ، فلقىهما رجال فقالوا : كيف أصبح رسول الله - ﷺ - يا أبا حسن ؟ قال : أصبح بحمد الله بارئاً .

العدنى ، خ ، ق فى الدلائل (١) .

٤ / ٤٩١ - « عن عبيد الله بن أبى رافع : أن الحرورية لما خرجت وهم مع على بن أبى

طالب قالوا : لا حكم إلا لله ، قال على : كلمة حق أريد بها باطل ، إن رسول الله - ﷺ - وصف ناساً إنى لأعرف صفتهم فى هؤلاء ، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقة - من أبغض خلق الله إليه منهم - أسود ، إحدى يديه طُبِي شاة أو حلمة ندى ، فلما قتلهم على بن أبى طالب قال : انظروا ، فنظروا فلم يجدوا شيئاً ، فقال : ارجعوا فوالله ما كُذِبْتُ ولا كَذَبْتُ - مرتين أو ثلاثاً - ثم وجدوه فى خربة ، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه . »

= والأثر فى المستدرک للحاكم ، ج ٤ ص ٢٣٤ كتاب (الذبائح) . باب : النهى عن السوم بالسلة قبل طلوع الشمس ، بلفظ : (أخبرنا) أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا عبيد بن موسى ، ثنا الربيع بن حبيب ، عن نوفل بن عبد الملك ، عن أبيه ، عن على - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - أنه : نهى عن ذبح ذوات الدر ، وعن السوم بالسلة قبل طلوع الشمس .

(١) الأثر فى صحيح البخارى ، ج ٦ ص ١٤ ، ١٥ باب (مرض النبى - ﷺ - ووفاته) بلفظ : حدثنى إسحاق ، أخبرنا بشر بن شعيب بن أبى حمزة قال : حدثنى أبى ، عن الزهرى ، قال : أخبرنى عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى - وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - أن عبد الله بن عباس أخبره أن على ابن أبى طالب - رضى الله عنه - خرج من عند رسول الله - ﷺ - فى وجعه الذى توفى فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله - ﷺ - ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارئاً . فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له : أنت والله بعد ثلاث عبد العصى ، وإنى والله لأرى رسول الله - ﷺ - سوف يتوفى من وجعه هذا ؛ إنى لأعرف وجوه بنى عبد المطلب عند الموت ، اذهب بنا إلى رسول الله - ﷺ - فلنسأله فيمن هذا الأمر ، إن كان فينا علمنا ذلك ، وإن كان فى غيرنا علمناه ، فأوصى بنا ، فقال على : إنا والله لئن سألناها رسول الله - ﷺ - فمعتناها لا يعطيناها الناس بعده ، وإنى والله لا أسأله رسول الله - ﷺ - .

ابن وهب ، م ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، حب ، وابن أبي عاصم ، ق (١) .

(١) الأثر في صحيح مسلم كتاب (الزكاة) باب : التحريض على قتل الخوارج ، ج ٢ ص ٧٤٩ رقم ١٥٧ بلفظ : حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله - ﷺ - ، أن الحرورية لما خرجت ، وهو مع علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قالوا : لا حكم إلا لله . قال علي : كلمة حق أريد بها باطل . إن رسول الله - ﷺ - وصف ناساً ، إنى لأعرف صفتهم في هؤلاء « يقولون الحق بألستهم لا يجوز هذا منهم . (وأشار إلى حلقه) من أبغض خلق الله إليه منهم أسود ، إحدى يديه طُي شاة أو حلمة ثدى » فلما قتلهم علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : انظروا . فنظروا فلم يجدوا شيئاً . فقال : ارجعوا فوالله ! ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثاً . ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه ، قال عبيد الله : وأنا حاضر ذلك من أمرهم ، وقول علي فيهم . زاد يونس في روايته : قال بكير : وحدثني رجل عن ابن حنبل أنه قال : رأيت ذلك الأسود .

والحديث أخرجه الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني المتوفى ٢٨٧ هـ في كتاب (السنة) باب : المارقة ، والحرورية والخوارج السابق لها خذلان خالقها ، ج ٢ ص ٤٥٢ ، ٤٥٣ رقم ٩٢٨ بلفظ : حدثنا أبو حاتم ، ثنا أصعب بن الفرج ، ثنا ابن وهب ، ثنا عمرو بن الحارث ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن عبيد الله بن أبي رافع : أن الحرورية هاجت - وهو مع علي بن أبي طالب - فقالوا : لا حكم إلا لله . فقال علي : كلمة حق أريد بها باطل ، إن رسول الله - ﷺ - وصف ناساً - وأشار إلى حلقه - من أبغض خلق الله إليه فيهم أسود ، إحدى يديه طُي شاة أو حلمة ثدى ، قال عبيد الله : وأنا حاضر ذلك من أمورهم وقول علي فيهم .

قال المحقق : إسناده صحيح على شرط البخاري ، غير حاتم وهو الرازي الإمام الثقة الحافظ .

والحديث أخرجه مسلم ، ج ٣ ص ١١٦ والنسائي ص ٤٤ من طرق أخرى عن ابن وهب به .
والحديث أخرجه الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني المتوفى ٢٨٧ هـ في كتاب (السنة) باب : المارقة والحرورية والخوارج السابق لها خذلان خالقها ، ج ٢ ص ٤٤٢ رقم ٩١٢ بلفظ : حدثنا أبو موسى ، ثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا إسماعيل بن علية ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة : أن علياً ذكر الخوارج فقال : إن فيهم رجلاً مُخَدَجَ اليد - أو مثدون اليد - لولا أن ينظروا لحدثكم ما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد - ﷺ - .

قال عبيدة : فقلت : أنت سمعته من رسول الله - ﷺ - ؟ قال : أي ورب الكعبة - مرتين أو ثلاثاً - زاد عبد الوهاب : فيهم رجل مخدج أو مثدون اليد . قال محمد : فطلب ذلك بعد ، فوجد في القتلى عند أحد منكبيه كهيئة الثدي عليه شعرات .

٤/ ٤٩٢ - « عن عبيدة : أن علياً ذكر الخوارج فقال : فيهم رجلٌ مُخدَجٌ (*) اليدِ أو مُودَنٌ (**) اليدِ ، أو مَثْدُونُ اليدِ ، لَوْلا أن تَبَطَّرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بما وَعَدَ الله الذينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ، قال : قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَ مِنْ مُحَمَّدٍ - ﷺ - ؟ قال : إِي وَرَبِّ الكَعْبَةِ ، إِي وَرَبِّ الكَعْبَةِ - ثلاثَ مرَّاتٍ - . »

ط ، عب ، م ، د ، هـ ، ع ، وابن جرير ، وخشيش ، وأبو عوانة ، ع ، حب ، وابن أبي عاصم ، ق (١) .

٤/ ٤٩٣ - « عن علي : أن جبريل هبط على رسول الله - ﷺ - في أسارى بدر القتلى ، أو الفداء ، على أن يقتل منهم قاتل مثلهم ، قالوا : الفداء أو يقتل منا » .

= قال المحقق : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجه مسلم ، ج ٣ ص ١١٤ ، وأخرجه عبد الله ابن أحمد ، ج ١ ص ١٢١ ، ١٢٢ وأبو داود رقم ٤٧٦٣ وأبو يعلى ، ج ١ ص ٩٥ ، ١٤١ ، وأحمد ، ج ١ ص ٩٥ ، ١٤٤ ، وابنه ، ج ١ ص ١٢٢ وأبو يعلى ، ج ١ ص ١٤٠ ، ١٤٢ من طرق أخرى عن محمد بن سيرين .

(*) مخدج اليد أو مودن اليد : أى ناقص اليد ، ومودن اليد : أى صغير اليد .

(**) البطر : هنا التجبر وشدة النشاط .

(١) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٢٤ رقم ١٦٦ ، بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال : ثنا محمد بن سيرين قال : قال عبيدة السلماني : لا أثبتك إلا بما أنبأني به ابن أبى طالب ؟ فيهم مودن اليد ، أو مخدج اليد ، أو مثنى اليد ، لولا أن تبطروا لأنبأكم ما وعده الله من قتلهم على لسان نبيه - ﷺ - فقلت لعلى : أنت سمعته من محمد - ﷺ - ؟ قال : إى ورب الكعبة ، قالها ثلاثاً ، وهو بلفظ الأصل .

والأثر فى صحيح مسلم كتاب (الزكاة) باب : التحريض على قتل الخوارج ، ج ٢ ص ٧٤٧ رقم ١٥٥ بلفظ : حدثنا محمد بن أبى بكر المَقْدَمِيُّ . حدثنا ابن عُلَيَّةَ وحماد بن زيد (ح) وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبه ، وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالوا : حدثنا إسماعيل بن علية ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي قال : ذكر الخوارج فقال : فيهم رجل مخدج اليد ، أو مودن اليد ، أو مثنون اليد ، لولا أن تبطروا لحدثكم بما وعد الله الذين يقتلونهم ، على لسان محمد - ﷺ - . قال قلت : أنت سمعته من محمد - ﷺ - ؟ قال : إى ورب الكعبة ! إى ورب الكعبة ! إى ورب الكعبة .

ت وقال : حسن غريب ، ن ، حب ، ض (١) .

٤ / ٤٩٤ - « عن علي قال : قال النبي - ﷺ - في الأسارى يوم بدر : إن شئتم

قتلتموهم ، وإن شئتم فاديتهم واستمتعتم بالفداء واستشهد منكم بعدتهم ، فكان آخر السبعين ثابت بن قيس استشهد باليامة » .

ك ، وابن مردويه ، ق ، ض (٢) .

(١) الأثر في سنن الترمذى (أبواب السير) باب : ماجاء في قتل الأسارى والفداء ، ج ٣ ص ٦٤ رقم ١٦١٤ ،

قال : حدثنا أبو عبيدة بن أبي السَّفَر ، واسمه أحمد بن عبد الله الهمداني ، ومحمود بن غيلان ، قالوا : حدثنا أبو داود الحفري ، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن سفيان بن سعيد ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي : أن رسول الله - ﷺ - قال : إن جبريل هبط عليه فقال له : خيرهم - يعني أصحابك - في أسارى بدر القتل أو الفداء ، على أن يقتل منهم قابلاً مثلهم ، قالوا : الفداء ويُقتلُ منّا . وفي الباب عن ابن مسعود ، وأنس ، وأبي بَرْزَة ، وجُبَيْر بن مطعم .

هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري ، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة ، وروى أبو أسامة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي عن النبي - ﷺ - مرسلًا .

وأبو داود الحفري اسمه : عمر بن سعد .

والأثر في صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ١٤٣ كتاب (السير) باب : ذكر تخيير الله - جل وعلا - أصحاب رسول الله - ﷺ - يوم بدر بين الفداء والقتل ، برقم (٤٧٧٥) بلفظ : أخبرنا حاجب بن أركين الحافظ بدمشق قال : حدثنا رزق الله بن موسى قال : حدثنا أبو داود الحفري قال : حدثني يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن سفيان بن سعيد ، عن هشام بن سنان ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - أن جبريل - عليه السلام - هبط عليه - ﷺ - فقال له : خيرهم - يعني أصحابه - ﷺ - في الأسارى ، إن شاءوا القتل ، وإن شاءوا الفداء ، على أن يقتل العام المقبل منهم عدتهم . قالوا : الفداء ويقتل منا عدتهم .

(٢) الأثر في المستدرک للحاكم كتاب (قسم الفئ) ج ٢ ص ١٤٠ قال : (حدثنا) أبو عبد الله محمد بن

يعقوب الشيباني ، ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد ، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي ، ثنا زهر بن سعد السمان ، ثنا ابن عون ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي - ﷺ - قال : قال النبي - ﷺ - في الأسارى يوم بدر : « إن شئتم قتلتموهم ، وإن شئتم فاديتهم واستمتعتم بالفداء ، واستشهد منكم بعدتهم » فكان آخر السبعين ثابت بن قيس - ﷺ - استشهد باليامة . هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٤/ ٤٩٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَقْضُوا كَمَا كُنْتُمْ تَقْضُونَ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ الْخِلَافَ حَتَّى يَكُونَ لِلنَّاسِ جَمَاعَةٌ أَوْ أُمُوتَ كَمَا مَاتَ أَصْحَابِي ، فَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَرَى عَامَةً مَا يَرَوْنَ عَنْ عَلِيٍّ كَذِبًا » .

أبو عبيد في كتاب الأموال ، والأصبهاني في الحجة (١) .

٤/ ٤٩٦ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى عَنْ مِائِثِ الْأَرْجُوانِ » .

د (٢) .

٤/ ٤٩٧ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لِلْمِقْدَادِ : سَلْ رَسُولَ اللَّهِ عَنِ الْمَذْيِ ، فَسَأَلَ الْمِقْدَادُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِيَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَأَنْثِيَّهِ ، وَيَتَوَضَّأَ وَضُوءَ الصَّلَاةِ » .

= والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (قسم الفئء والغنيمة) باب : ما جاء في مفاداة الرجال منهم بالمال ، ج ٦ ص ٣٢١ بلفظ : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني إملاه ، ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد ، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عرعة ، ثنا أزهر ابن سعد السمان ثنا ابن عون ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - في الأسارى يوم بدرى : « إن شئتم قتلتموهم وإن شئتم فاديتموهم واستمتعتم بالفداء ، واستشهد منكم بعدنهم » فكان آخر السبعين ثابت بن قيس استشهد باليمامة .

(١) الأثر في الأموال لأبي عبيد ، ص ٣٣٢ رقم ٨٤٩ قال : حدثنا أبو النضر ، عن شعبة ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي قال : « اقضوا كما كنتم تقضون ؛ فإنني أكره الاختلاف ، حتى يكون الناس جماعة ، أو أموت على ما مات عليه أصحابي » .

(٢) الأثر في سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٣٢٦ رقم ٤٠٥٠ كتاب (اللباس) باب : من كرهه (الحرير) عن علي ، بلفظ : حدثنا يحيى بن حبيب ، حدثنا روح ، حدثنا هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي - ﷺ - أنه قال : « نهى عن مِائِثِ الْأَرْجُوانِ » .

(المِائِثَر) : جمع مِئْثَرَةٍ - بكسر الميم - : وهى شئ يوضع على سرج الفرس ، أو رحل البعير ، كانت النساء يصنعنه لأزواجهن من الحرير الأحمر ومن الديباج ، وكانت من مراكب المعجم .

(الأرجوان) أى : شديد الحمرة ، وهو معرب من أرجوان ، وهو شجر له نور أحمر ، وقيل : هو الصبغ الأحمر ، والذكر والأنثى فيه سواء . يقال : ثوب أرجوان ، وقطيفة أرجوان (اهـ : نهاية) .

٤/ ٤٩٨ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي نَجْرٍ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنْيَ وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَتْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ ؟ قُلْتُ : بَلَى قَالَ : إِنَّهَا جَرَتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدِهَا ، وَاسْتَقْتَتْ بِالْقَرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا ، وَكَانَتْ الْبَيْتَ حَتَّى اغْبَرَّتْ ثِيَابُهَا ، وَأَوْقَدَتْ الْقَدْرَ حَتَّى دَكَنْتْ ثِيَابُهَا ، وَأَصَابَهَا مِنْ ذَلِكَ ضَرٌّْ ، فَأَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - خَدَمٌ ، فَقُلْتُ : لَوْ أَتَيْتَ أَبَاكَ فَسَأَلْتَهُ خَادِمًا ، فَأَتَيْتُهُ ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ حُدَانًا فَرَجَعْتُ ، فَأَتَاهَا مِنَ الْغَدِ ، فَقَالَ : « مَا كَانَ حَاجَتُكَ » ؟ فَسَكَتْتُ ، فَقُلْتُ : أَنَا أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ فِي يَدِهَا ، وَحَمَلَتْ بِالْقَرْبَةِ حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا ، فَلَمَّا أَنْ جَاءَكَ الْخَدَمُ أَمَرْتَهَا أَنْ تَأْتِيكَ فَتَسْتَخْدِمَكَ خَادِمًا يَبْقِيهَا حَرًّا مَا هِيَ فِيهِ ، قَالَ : أَتَقْبَلُ اللَّهُ يَا فَاطِمَةُ ، وَأَدَّى فَرِيضَةَ رَبِّكَ ، وَأَعْمَلِي عَمَلَ أَهْلِكَ ، وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَتِلْكَ مِائَةٌ ، فَهِيَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ، قَالَتْ : رَضِيتُ عَنْ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ ، وَلَمْ يُخْدِمْهَا . »

(١) الأثر في سنن أبي داود، ج ١ ص ١٤٣ رقم ٢٠٨ كتاب (الطهارة) باب : في المذي ، بلفظ : حدثنا أحمد ابن يونس ، حدثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن عروة : أن علي بن أبي طالب قال للمقداد ... وذكر نحو هذا (*) ، قال : فسأله المقداد ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ليغسل ذكره وأُثْبِيهِ » . وفي سنن النسائي ، ج ١ ص ٩٦ كتاب (الطهارة) باب : ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ، بلفظ : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن علي - ﷺ - قال : قلت للمقداد : إذا بنى الرجل بأهله فأمذى ولم يجامع فسل النبي - ﷺ - عن ذلك ، فإنني أستحي أن أسأله عن ذلك وابنته تحتي ، فسأله ، فقال : « يغسل مذاكيره ويتوضأ وضوءه للصلاة » . وهو في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ١١٥ كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من المذي والودي ، تقدم ذكر الحديث عن المقداد بن الأسود بلفظ : أن علي بن أبي طالب - ﷺ - أمره أن يسأل رسول الله - ﷺ - عن أحدنا إذا خرج منه المذي ، ماذا عليه في ذلك ، فإن عندي ابنته وأنا أستحي أن أسأله . فقال المقداد : فسأله ، فقال : « إذا وجد ذلك أحدكم فليغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة » .

(*) وذكر نحو هذا : إشارة إلى ما جاء في الحديث رقم ٢٠٧ في هذا الباب عن المقداد .

د ، عم ، والعسكري ، فى المواعظ ، حل ، قال ابن المدينى : على بن أعبد ليس
 بمعروف ، ولا أعرف له غير هذا ، وقال فى المغنى : على بن أعبد عن على لا يعرف ^(١) .
 ٤ / ٤٩٩ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا
 بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ﴾ ^(*) قَالَ لِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا تَرَى ؟ دِينَارٌ ؟ قُلْتُ : لَا
 يُطِيقُونَهُ ، قَالَ : فَتَنْصَفُ دِينَارٌ . قُلْتُ : لَا يُطِيقُونَهُ ، قَالَ : فَكَمْ ؟ قُلْتُ : شَعِيرَةٌ . قَالَ : إِنَّكَ
 لَزَهِيدٌ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ .. ﴾ ^(**) الآية ، فَبَيَّ
 خَفَّفَ اللَّهُ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ » .

ش ، وعبد بن حميد ، ت وقال : حسن غريب ، ع ، حب ، وابن مردويه ، وابن
 جرير ، وابن المنذر ، والدورقي ، ض ^(٢) .

(١) الأثر فى سنن أبى داود تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ، ج ٣ ص ١٥٠ ، ١٥١ رقم ٢٩٨٨ كتاب
 (الخراج والإمارة والنفى) باب : فى بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى ، عن ابن أعبد بلفظه .
 وفى مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند على - ﷺ) - تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٣٢٩
 رقم ١٣١٢ بلفظ : عن ابن أعبد ، فذكره ضمن حديث طويل بدأ ببيان حق الطعام وشكره ... إلى أن قال
 على : ألا أخبرك عنى وعن فاطمة ... فذكر الحديث مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .
 (*) سورة المجادلة ، آية : ١٢ .
 (**) سورة المجادلة ، آية : ١٣ .
 (٢) فى المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الفضائل) ج ١٢ ص ٨١ ، ٨٢ برقم ١٢١٧٥ عن على - ﷺ - مثله مع
 اختلاف يسير .

فى المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٥٩ ، ٦٠ برقم ٩٠ عن على بن أبى طالب نحوه ، كما فى ابن أبى
 شيبة .
 وفى سنن الترمذى كتاب (التفسير) سورة المجادلة ، ج ٥ ص ٨٠ ، ٨١ برقم ٣٣٥٥ عن على بن أبى
 طالب - ﷺ - بلفظه .
 قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب . إنما نعرفه من هذا الوجه ... ومعنى قوله : شعيرة ، يعنى : وزن
 شعيرة من ذهب .. اهـ .
 وفى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٢٣ برقم ٤٠٠ / ١٤٠ عن على بن أبى طالب
 نحوه ، كما فى ابن أبى شيبة .

٥٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ حَمْرٍ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : خَطَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ ، قَالَ : فَبَاعَ عَلِيُّ دِرْعًا لَهُ وَبَعْضَ مَا بَاعَ مِنْ مَتَاعِهِ ، فَبَلَغَ أَرْبَعَمِائَةَ وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا ، قَالَ : وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَجْعَلَ ثُلُثُهُ فِي الطَّيِّبِ ، وَثُلَاثًا فِي الثِّيَابِ ، وَمِجَّ فِي جِرَّةٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَغْتَسِلُوا بِهِ وَأَمَرَهَا أَنْ لَا تَسْبِقَهُ بِرَضَاعٍ وَلَدَهَا ، فَسَبَقَتْهُ بِرَضَاعِ الْحُسَيْنِ ، وَأَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ - ﷺ - صَنَعَ فِيهِ شَيْئًا لَا يُدْرَى مَا هُوَ ، فَكَانَ أَعْلَمَ الرَّجُلَيْنِ » .

ع ، ض (١) .

٥٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ هَذَانِ خَصِمَانِ ائْتَصَمُوا فِي رِيبِهِمْ ﴾ (*) فِي الَّذِينَ بَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْزَةُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ » .

العدني ، وعبد بن حميد ، ك ، وابن مردويه (٢) .

٥٠٢ / ٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ : الدِّيَّةُ فِي الْخَطَا أَرْبَاعًا (*) :

= وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (مناقب الصحابة) باب : ذكر تخفيف الله - جل وعلا - عن هذه الأمة بعلي بن أبي طالب .. إلخ ج ٩ ص ٤٧ ، ٤٨ برقم ٦٩٠٢ عن علي بن أبي طالب - رَوَاهُ - كما في ابن أبي شيبة .

وفي تفسير الطبري ، ج ٢٨ ص ١٥ عن علي - رَوَاهُ - .

(١) ورد في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٢٩٠ برقم ٣٥٣/٩٣ مثله مع اختلاف يسير .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٧٥ بلفظه ، وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . اهـ .

(*) سورة الحج ، آية : ١٩ .

(٢) في المستدرک للحاکم کتاب (التفسير) باب : تفسير سورة الحج ، ج ٢ ص ٣٨٦ عن قيس بن عباد ، عن علي مثله مع بعض اختلاف وتقديم وتأخير .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد عن علي - رَوَاهُ - . وقد اتفق الشيخان علي إخرجه من حديث الثوري .

ووافقه الذهبي في التلخيص .

خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَقَّةً وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتٍ لُبُونٍ ، وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتٍ مَخَاضٍ .

د ، قط (١) .

٤/ ٥٠٣ - «عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَالْأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ فَقُلْنَا : هَلْ عَهْدٌ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا مَا فِي كِتَابِي هَذَا فَأَخْرَجَ كِتَابًا مِنْ قَرَابِ سَيْفِهِ ، فَإِذَا فِيهِ « الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، أَلَا لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .

د ، ن ، ع ، وابن جرير ، ق (٢) .

٤/ ٥٠٤ - «عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ : أَخْبِرْنَا عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا ، عَهْدُ عَهْدُهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمْ رَأَى رَأْيَتُهُ ؟ قَالَ : مَا عَهْدٌ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِشَيْءٍ ، وَلَكِنَّهُ رَأَى رَأْيَتُهُ » .

(*) هكذا بالمخطوطة أرباعاً ، وفي سنن الدارقطني دية الخطأ أرباع .

(١) في سنن أبي داود كتاب (الدييات) باب : الخطأ شبه العمد ، ج ٤ ص ٦٨٦ رقم ٤٥٥٣ عن عاصم بن ضمرة ، عن علي بلفظه .

وفي سنن الدارقطني كتاب (الحدود والدييات) ج ٣ ص ١٧٧ برقم ٢٧٤ عن علي ، مع زيادة يسيرة هي : « أنه كان يجعل » .

(٢) في سنن أبي داود كتاب (الدييات) باب : أيقاد المسلم بالكافر ؟ ج ٤ ص ٦٦٦ ، ٦٦٧ برقم ٤٥٣٠ عن قيس ابن عباد حتى قوله : « أجمعين » ولم يذكر فيه جملة « لا يقبل منه صرف ولا عدل » .

وفي سنن النسائي كتاب (القسامة) باب : سقوط القود من المسلم للكافر ، ج ٨ ص ٢١ عن علي بنحوه مختصراً .

وفي مسند أبي يعلى (مسند الإمام علي) ج ١ ص ٢٨٢ برقم ٣٣٨/٧٨ عن علي بنحوه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النكاح) باب : اشتراط الدين في الكفاءة ، ج ٧ ص ١٣٣ ، ١٣٤ عن قيس بن عباد نحوه .

د ، وابن منيع ، عم ، والدورقي ، ض (١) .

٥٠٥ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ خَشِيتُ أَنْ أَقُولَ ثُمَّ مَنْ

فَيَقُولُ : عُثْمَانُ ، فَقُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ يَا أَبَتِ ؟ قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

خ ، د ، وابن أبي عاصم ، وخشيش ، حل (٢) .

٥٠٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلِذَا نَسُوهُ جُلُوسٌ ، قَالَ : مَا

يُجْلِسُكُمْ ؟ قُلْنَا نَنْتَظِرُ الْجِنَازَةَ قَالَ : هَلْ تُغَسِّلُنَ فِيمَنْ يُغَسَّلُ ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَلْ تَحْمِلُنَ

فِيمَنْ يَحْمِلُ ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : تُدَلِّينَ فِيمَنْ يُدَلِّي ؟ قُلْنَا : لَا - وَفِي رِوَايَةٍ : فَتَحْنِينَ فِيمَنْ

يَحْتُو ؟ - قُلْنَا : لَا ، قَالَ : فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرِ مَأْجُورَاتٍ » .

هـ ، وابن الجوزي في الواهيات ، وفيه دينار أبو عمر ، وقال : الأزدي : متروك (٣) .

(١) في سنن أبي داود كتاب (السنة) باب : ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ، ج ٥ ص ٥٠ برقم ٤٦٦٦ عن

قيس بن عباد مع بعض اختلاف يسير .

وفى مسند الإمام أحمد تحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبي طالب - رحمه الله -) ج ٢ ص ٣١٤ برقم ١٢٧٠

عن قيس بن عباد نحوه .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

(٢) الأثر في صحيح البخارى كتاب (الفضائل) باب : مناقب المهاجرين وفضلهم ، ج ٥ ص ٩ عن محمد بن

الحنفية مع بعض اختلاف ونقص يسيرين .

وفى سنن أبي داود كتاب (السنة) باب : فى التفضيل ، ج ٥ ص ٢١ برقم ٤٦٢٩ عن محمد بن الحنفية مع

بعض اختلاف يسير .

(٣) الأثر فى سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ما جاء فى اتباع النساء الجنائز ، ج ١ ص ٥٠٢ ، ٥٠٣

برقم ١٥٧٨ عن ابن الحنفية عن على مع بعض اختلاف ونقص يسيرين .

ومعنى : « هل تدلين » من الإدلاء له ، أى : هل تنزلن الميت فى القبر ؟ و (مأزورات) اسم مفعول من

الوزر ، أى آثمت ، وقياسه : موزورات ، وإنما قال : مأزورات للازدواج بـ : مأجورات .

وترجمة (دينار أبى عمر) فى تهذيب التهذيب ، ج ٣ ص ٣١٦ ، ٣١٧ برقم ٤١٠ وفيها : دينار بن عمر

الأسدى أبو عمر البزار الكوفى الأعمى مولى بشر بن غالب ، روى عن محمد بن الحنفية ... إلخ ، =

٥٠٧/٤ - « عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَأَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِمَا . فَقَالَ : لَيْتَكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ مَعًا ، فَقَالَ عُثْمَانُ : تَرَانِي أَنَّهُى النَّاسَ وَأَنْتَ تَفْعَلُهُ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : لَمْ أَكُنْ أَدْعُ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ » .

ط ، حم ، خ ، ن ، والعدنى ، والدارمى ، والطحاوى ، ع ، ق (١) .

٥٠٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : مَا كَتَبْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ

الصَّحِيفَةُ .

= قال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، قال وكيع : أبو عمر البزار ثقة ، وقال أبو حاتم : ليس بالمشهور ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الأزدي : متروك ، وقال الخليلي فى الإرشاد : كذاب كان مختاريا من شرط المختار بن أبي عبيد .

(١) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ١٦ برقم ٩٥ عن مروان بن الحكم ، عن على مع اختلاف يسير .

وفى مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ١٣٥ ، ١٣٦ عن مروان بن الحكم مع بعض الاختلاف اليسير . وفى صحيح البخارى كتاب (الحج) باب : التمتع والإقتران والإفراد بالحج ... إلخ ، ج ٢ ص ١٧٥ عن مروان بن الحكم ، مع بعض الاختلاف بالنقص والزيادة .

وفى سنن النسائى كتاب (الحج) باب : القرآن ، ج ٥ ص ١٤٨ عن مروان بن الحكم ، عن على مع اختلاف يسير .

وفى مسند أبى يعلى الموصلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ برقم ١٧٤ / ٤٣٤ عن مروان بن الحكم بلفظه .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : كراهية من كره القرآن والتمتع ... إلخ ، ج ٥ ص ٢٢ عن مروان بن الحكم ، عن على مع اختلاف يسير .

وفى سنن الدارمى كتاب (الحج) باب : القرآن ، ج ١ ص ٣٩٥ برقم ١٩٢٩ عن مروان بن الحكم مع اختلاف يسير .

وفى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ٢ ص ١٤٩ كتاب (الحج) باب : ما كان النبى - ﷺ - به محرما فى حجة الوداع . عن مروان بن الحكم بلفظ مختلف .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْطُهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَادَ بِهَا ، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السَّلَاحَ لِقِتَالٍ ، وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقْطَعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ عَلَفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ ، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدًّا ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْضَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ، وَمَنْ وَآلَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

ط ، عب ، حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة ، والطحاوى ، حب ، ق (١) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٦ برقم ١٨٤ عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - مع بعض الاختلاف والزيادة والنقص .

وفى صحيح ابن حبان ، ج ٩ ص ٢٦٣ برقم ١٧١٥٣ كتاب (الأشربة) باب : حرمة المدينة ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - مع الاختلاف والزيادة والنقص .

وفى مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ١٩٨ برقم ٩٥٩ عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - مع اختلاف كبير بالزيادة والنقص .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح .

(ولا يختلى خلاها) الخلا مقصور : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا .. واختلاؤه : قطعه .

وفى صحيح مسلم كتاب (الحج) باب : فضل المدينة ودعاء النبي - ﷺ - فيها بالبركة .. إلخ ، ج ٢ ص ٩٩٤ - ٩٩٨ برقم ٤٦٧ / ١٣٧٠ عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أخرجه بنحوه .

وفى النهاية (عير وثور) : هما اسماء جبلين من جبال المدينة ، أولهما عظيم شامخ يقع بجنوب المدينة على مسافة ساعتين منها تقريبا ، وثانيهما أحمر صغير يقع شمال أحد ، ويحدها حرم المدينة جنوبا وشمالا .

(ذمة المسلمين) المراد بالذمة هنا : الأمان ، معناه : أن أمان المسلمين للكافر صحيح ، فإذا أمنت أجد المسلمين

حرم على غيره التعرض له مادام فى أمان المسلم .

٥٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قَتَالِ ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ : يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَهَبَتْ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ - سَاجِدٌ يَقُولُ : يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . »

ن ، والبزار ، ع ، و جعفر الفريابي في الذكر ، ق في الدلائل ، ض (١) .

= (يسعى بها أدناهم) أى : يتولاها ويلى أمرها أدنى المسلمين مرتبة .

(من ادعى لغير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه) : هذا صريح فى غلط انتماء الإنسان إلى غير أبيه ، أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث ، والولاء ، والعقل ، وغير ذلك ، مع ما فيه من قطيعة الرحم والحقوق .

وفى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٤ ص ١٢٧ - ١٢٩ رقم ٣٨١٣١ باب : فضل المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام . بلفظه مع بعض الزيادات .

وعزاه إلى (ط ، عب ، حم ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، ع ، وابن خزيمة ، وأبى عوانة ، والطحاوى ، حب ، ق) .

وفى سنن أبى داود كتاب (المناسك) باب : فى تحريم المدينة ج ٢ ص ٥٢٩ برقم ٢٠٣٤ عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - نحوه .

وفى معانى الآثار للطحاوى كتاب (الصيد والذبائح والأضاحى) باب : صيد المدينة ، ج ٤ ص ١٩١ عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - مختصرا .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : ما جاء فى حرم المدينة ، ج ٥ ص ١٩٦ عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - نحوه .

(١) الأثر فى عمل اليوم والليلة للنسائى ، ص ١٩٠ ، ١٩١ برقم ٦١٦ عن على ، مع بعض اختلاف .

وفى كتاب دلائل النبوة للبيهقى ، باب (ما جاء فى دعاء النبى - ﷺ - على المشركين ... إلخ) ج ٢ ص ٣٣٢ عن على بنحو ما عند النسائى .

وفى مسند أبى يعلى (مسند الإمام على بن أبى طالب) ج ١ ص ٤٠٤ برقم ٢٧٠ / ٥٣٠ عن على بنحو مختصرا .

قال محققه : إسناده ضعيف لانقطاعه ، محمد بن عمر بن على بن أبى طالب يرسل عن جده ، وعبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ليس بالقوى .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ١٠ ص ١٤٧ وقال : رواه البزار وإسناده حسن ، ورواه أبو يعلى بنحوه كذلك .

٥١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا انْقَضَى حَيْضُهَا اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ وَاتَّخَذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ » .

د (١)

٥١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حُلَّةً سَبْرَاءَ ، فَرُحْتُ فِيهَا فَلَمَّا رَأَاهَا عَلِيٌّ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لَسَلْبِهَا ، فَارْجَعْتُ فَأَعْطَيْتُ فَاطِمَةَ نَاصِيَتَهَا كَأَنَّهَُا تَطْوِيهَا مَعِيَ فَشَقَّقْتُهَا بِإِثْنَيْنِ ، فَقَالَ (*) : تَرَبَّتْ يَدَاكَ مَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ لُبْسِهَا ، فَالْبَسِي وَأَكْسِي نِسَاءَكَ » .
ع ، والطحاوى (٢) .

٥١٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَتِهَا أَوْ عَلَى خَالَتِهَا » .
ابن وهب ، حم ، ع (٣) .

(١) فى سنن أبى داود كتاب (الطهارة) باب : من قال تغتسل كل يوم مرة .. إلخ ، ج ١ ص ٢١٢ برقم ٣٠٢ عن على - رضى الله عنه - بلفظه .

(*) هكذا بالأصل ، وفى الروايات الأخرى التالية « فقالت » .

(٢) الأثر فى مسند أبى يعلى (مسند الإمام على) ج ١ ص ٢٧٦ برقم ٣٢٩ / ٦٩ عن على - مع اختلاف يسير . قال المحقق : وإسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٩٢ / ١ عن على .

والسبراء : بكسر المهملة وفتح التحتانية والراء مع المد : هو الوشى من الحرير .

قال الأصمعى : ثياب فيها خطوط من حرير أو قز ... وقيل لها : سبراء لتسير الخطوط فيها .

وفى معانى الآثار للطحاوى ، باب (لبس الحرير) ج ٤ ص ٢٥٣ عن على مثله مع اختلاف يسير .

(٣) الأثر فى مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٧٧ ، ٧٨ عن على - رضى الله عنه - مع اختلاف يسير .

وفى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ برقم ٣٦٠ / ١٠٠ عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - مع اختلاف يسير .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ، ج ٤ ص ٢٦٣ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وباقى رجاله ثقات ، ويشهد له حديث أبى هريرة عند مالك فى الموطأ ٣٢٩ فى النكاح ، والبخارى =

٥١٣/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ قَالَ : مَرَّ عَلَى بَجَنَازَةٍ فَذَهَبَ أَصْحَابُهُ يَقُومُونَ ، فَقَالَ لَهُمْ عَلَى : مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَذَا ؟ قَالُوا : إِنَّ أَبَا مُوسَى أَخْبَرَنَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ قَامَ حَتَّى تُجَاوِزَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبَا مُوسَى لَا يَقُولُ شَيْئًا ، لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، فَإِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ تَرَكَهُ » .

ن ، ع ، ورواه ط بلفظ : أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِي حَدَّثَنَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَقُومُوا لَهَا ، فَإِنَّا لَسْنَا نَقُومُ لَهَا ، وَلَكِنْ نَقُومُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَقَالَ عَلَى : مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا مَرَّةً ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، كَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي الْمَشْيِ ، فَإِذَا نَهَى أَنْتَهَى ، وَرَوَاهُ مُسَدَّدٌ بِلَفْظٍ : فَقَالَ عَلَى : مَا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ قَطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ لِيَهُودِيٍّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ ، وَكَانَ إِذَا نَهَى أَنْتَهَى ، وَفِي الْإِسْنَادِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ .

(١)

٥١٤/٤ - « أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِلَحْمٍ صَيْدٍ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَلَمْ يَأْكُلْهُ » .

عم ، ع ، والطحاوي (٢) .

= فِي النِّكَاحِ (٥١٠٩ ، ٥١١٠) وَمُسْلِمٌ فِي النِّكَاحِ (١٤٠٨) وَأَبُو يَعْلَى (٢٠٦٥ ، ٢٠٦٦) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٢٦) وَالنَّسَائِيُّ (٩٦/٦-٩٨) .

(١) فِي تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ ج ١ ص ٤١٨ طَبْعُ بَيْرُوتَ ، (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ) - بَفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمَعْجَمَةِ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ - الْأَزْدِيُّ ، أَبُو مَعْمَرٍ الْكُوفِيُّ ، ثِقَةٌ ... إلخ .

وَفِي سَنَنِ النَّسَائِيِّ كِتَابُ (الْجَنَائِزِ) بَابُ : الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْقِيَامِ ، ج ٤ ص ٤٦ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَهُ مُخْتَصَرًا .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ ج ١ ص ٢٣١ بِرَقْم ٢٦٦ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَخْبَرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ نَحْوَهُ .
كَمَا رَوَى الطَّبَالَسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ ، ج ١ ص ٢٣ ، ٢٤ بِرَقْم ١٦٢ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ نَحْوِ رِوَايَةِ السِّيُوطِيِّ الثَّانِيَةِ عَنْهُ .

(٢) الْأَثَرُ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، تَحْقِيقُ الشَّيْخِ شَاكِرٍ ، ج ٢ ص ٨٣٠ ، ٨٣١ بِرَقْم ٨٣٠ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِلَفْظِهِ .

=

٥١٥/٤ - « عن عليّ قال : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ نَائِمٌ ، فَذَكَرْنَا الدَّجَالَ ، فَاسْتَيْقَظَ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ فَقَالَ : غَيْرِ الدَّجَالَ أَخُوفُ عِنْدِي عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّجَالِ : أُتَمَّةٌ مُضِلُّونَ » .

ش ، حم ، ع ، والدورقي (١) .

= وفى مسند أبى يعلى (مسند الإمام على بن أبى طالب) ج ١ ص ٣٤١ برقم ١٧٣ / ٤٣٣ عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - بلفظه ، وقال محققه إسناده ضعيف .

وفى شرح معانى الآثار للطحاوى كتاب (الصيام) باب : لحم الصيد ، ج ٢ ص ١٦٨ عن على بن أبى طالب - رضي الله عنه - بلفظه .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفتن) باب : ما ذكر فى فتنة الدجال ، ج ١٥ ص ١٤٢ رقم ١٩٣٣٢ قال : وحدثننا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن جابر ، عن عبد الله بن نجى ، عن على قال : كنا عند النبى - ﷺ - جلوسا وهو نائم ، فذكرنا الدجال ، فاستيقظ محمرا وجهه فقال : « غير الدجال أخوف عليكم عندى من الدجال : أئمة مضلون » .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، تحقيق الشيخ شاكر (مسند على - رضي الله عنه) ج ٢ ص ١١٤ رقم ٧٦٥ قال : حدثنا أبو النضر حدثنا الأشجعى ، عن سفيان ، عن جابر ، عن عبد الله بن نجى ، عن على عن النبى - ﷺ - قال : ذكرنا الدجال عند النبى - ﷺ - وهو نائم ، فاستيقظ محمرا لونه فقال : « غير ذلك أخوف لى عليكم » وذكر كلمة .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف جدا ، جابر : هو ابن يزيد الجعفى ، ضعيف جدا ، والحديث فى مجمع الزوائد ج ٧ ص ٣٣٤ وضعفه . قوله : « ذكر كلمة » هكذا هو فى المسند والزوائد ، يظهر أن أحد الرواة نسى الكلمة ولعلها ما ورد فى حديث حذيفة : من الفتنة يثيرها بعض المسلمين ، وهو حديث صحيح ، فى الزوائد ج ٧ ص ٣٣٥ ونسبه لأحمد ، والبخارى ، ولعل الشيخ شاكر لم يطلع على رواية ابن أبى شيبة ، والتى يظهر منها أن الكلمة التى نسيها الراوى هى : « أئمة مضلون » والله أعلم .

ورواه أبو يعلى فى مسنده (مسند على - رضي الله عنه) ج ١ ص ٣٥٩ رقم ٢٠٦ / ٤٦٦ قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن جابر ، عن عبد الله بن نجى ، عن على قال : فذكره بلفظ ابن أبى شيبة .

قال محققه : إسناده ضعيف ، جابر الجعفى ضعيف . اهـ : بتصرف .

وفى الأصل (فحمرا وجهه) وفى جميع المراجع (محمرا وجهه) والمعنى الأخير أنسب ، لا استنكار النبى - ﷺ - عليهم حديثهم عن الدجال ، فى حين أن هناك من هم أخطر فتنة على الأمة منه ، وهم الأئمة المضلون ، والله أعلم .

٥١٦/٤ - « عن عليٍّ قال : كَانَتْ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَاعَةٌ مِنَ السَّحَرِ آتِيَةً فِيهَا ، فَكُنْتُ إِذَا أَتَيْتُ اسْتَأْذَنْتُ ، فَإِنْ وَجَدْتُهُ يُصَلِّي سَبَّحَ فَدَخَلْتُ ، وَإِنْ وَجَدْتُهُ فَارِغًا أَذِنَ لِي - فَأَتَيْتُهُ لَيْلَةً فَأَذِنَ لِي فَقَالَ : أَتَانِي الْمَلَكُ - أَوْ قَالَ : جِبْرِيلُ - فَقُلْتُ : ادْخُلْ فَقَالَ : إِنْ فِي الْبَيْتِ مَا لَا اسْتَطِيعُ أَنْ ادْخُلَ ، فَانْظُرْتُ فَقُلْتُ : لَا أَجِدُ شَيْئًا ، قَالَ : بَلَى ؛ انْظُرْ ، فَانْظُرْتُ فَإِذَا جَرَوْا لِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ مَرْبُوطًا بِقَائِمِ السَّرِيرِ فِي بَيْتٍ أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ - أَوْ إِنَّا مَعَشَرَ الْمَلَائِكَةِ - لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تِمَثَالٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ جُنُبٌ » .
ع ، ق (١) .

٥١٧/٤ - « عن عليٍّ قال : كُنْتُ أُرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ - وَفِي لَفْظٍ : أَنَّ بَاطِنَ الْخُفَيْنِ - أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا » .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى (مسند علي - ﷺ) - ج ١ ص ٤٤٤ ، ٤٤٥ رقم ٥٩٢/٣٣٢ قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا جرير عن الحارث ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، حدثنا عبد الله بن نجى عن علي بن أبي طالب قال : كانت لي من رسول الله - ﷺ - ساعة من السحر آتية فيها ... فذكره ، واللفظ له .
قال محققه : إسناده صحيح ، ومغيرة هو ابن مقسم ، وانظر الحديث ٣١٣ / ٦٢٦ وصحته ٣٦٦ / ٦٢٦ وقد ذكره باختصار بلفظ : عن علي ، عن النبي - ﷺ - قال : « لا يدخل الملك بيتا فيه كلب ولا صورة » .
وقال المحقق عنه : إسناده حسن .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى باختصار ، في كتاب (الصلاة) باب : ما يقول إذا نابه شيء في الصلاة ، ج ٢ ص ٢٤٧ بروايتين ، كلتهما عن عبد الله بن نجى ، قال في الأولى : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا أبو زكريا الحنائي وأبو عمران التستري قالا : ثنا محمد - يعني ابن عبيد - ثنا عبد الواحد ، ثنا عمار بن القعقاع ، عن الحارث العكلي ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نجى قال : قال لي علي - ﷺ - : كانت لي ساعة من السحر أدخل فيها على النبي - ﷺ - فإن كان في صلاة سبَّح ، فكان ذلك إذنه لي في الصلاة ، وإن لم يكن في صلاة أذن لي .

قال البيهقي : وذكر باقي الحديث ، تابعه مسدد عن عبد الواحد في التسييح دون ذكر الحارث في إسناده .
والرواية الثانية في معنى الأولى ، وإلى قوله : « وإن كان في غير صلاة أذن لي » وقال : لم يذكر مسدد بن مسرهد في إسناده الحارث العكلي ، ووافق الأول في التسييح . اهـ .

د، عم، قط، ض (١).

٥١٨/٤ - « عن عبد خير قال : كَانَ عَلِيٌّ يُكَبِّرُ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ سِتًّا ، وَعَلَى أَصْحَابِ

النَّبِيِّ - ﷺ - خَمْسًا ، وَعَلَى سَائِرِ النَّاسِ أَرْبَعًا » .

(١) أخرج أبو داود في سننه كتاب (الطهارة) باب : كيف المسح ، ج ١ ص ١١٤ ، ١١٥ لهذا الحديث ثلاث روايات :

أولاهما : برقم ١٦٢ قال : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا حفص - يعني ابن غياث - عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي - ﷺ - قال : لو كان الدين بالرأى لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظاهر خفيه .
قال المعلق : تفرد به أبو داود .

ثانيتهما : برقم ١٦٣ قال : حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا يحيى بن آدم قال : حدثنا يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش بإسناده بهذا الحديث ، قال : ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل ، حتى رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظهر خفيه .

ثالثتهما : برقم ١٦٤ قال : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش بهذا الحديث ، قال : لو كان الدين بالرأى لكان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ، وقد مسح النبي - ﷺ - على ظهر خفيه .

ثم قال : - وهذا لفظ حديثنا - ورواه وكيع عن الأعمش بإسناده قال : كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ، حتى رأيت رسول الله - ﷺ - يمسح على ظاهرهما .
قال وكيع : يعني الخفين .

وقال أبو داود : رواه عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، كما رواه وكيع .
وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته في مسند الإمام أحمد (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ٢ ص ١٧٩ رقم ٩١٧ قال : حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، حدثنا وكيع ، حدثنا الأعمش ، عن أبي إسحاق عن عبد خير ، عن علي قال : كنت أرى أن باطن القدمين ... الحديث .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وهو مكرر ٧٣٧ ذاك من رواية أحمد نفسه .
والحديث في سنن الدراقطني كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين والرخصة فيه ، وما فيه ، واختلاف الروايات ، ج ١ ص ١٩٩ رقم ٢٤ قال : حدثنا محمد بن القاسم ، نا سفيان بن وكيع ، نا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير قال : قال لي علي : كنت أرى ... فذكره بلفظه .

٥١٩ / ٤ - « عن عليّ قال : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَنْحَرَ الْبُذْنَ وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ جَلَالِهَا وَجُلُودِهَا ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ » .

د (٢) .

٥٢٠ / ٤ - « عن عليّ قال : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْحَتَمِ ، وَالْمَزَفَةِ ، وَالْمُقِيرِ (*) » .

ع (٣) .

(١) الأثر أخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، باب : (التكبير على الجنائز كم هو؟) ج ١ ص ٤٩٧ قال : حدثنا فهد قال : ثنا محمد بن سعيد قال : ثنا حفص بن غياث ، عن عبد الملك بن سلع الهمداني ، عن عبد خير قال : كان على - رضى الله عنه - يكبر على أهل بدر ستا ، وعلى أصحاب النبي - ﷺ - خمسا ، وعلى سائر الناس أربعا .

قال الطحاوى : هكذا كان حكم الصلاة على أهل بدر .

(٢) الرمز غير واضح . ولكن الرمز فى كنز العمال هو (ع) لأبى يعلى .

والحديث فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) ج ١١ ص ٣٩٢ رقم ٢٤٨ / ٥٠٨ قال : حدثنا عبد الغفار ، حدثنا على بن مسهر ، عن الأشعث بن سوار ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن على بن أبى طالب قال : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ أَنْحَرَ الْبُذْنَ ، وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلُحُومِهَا . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ جَلَالِهَا وَجُلُودِهَا ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا » .

قال محققه : إسناده ضعيف ، لضعف أشعث بن سوار ، ولكنه تقدم من غير هذه الطريق ، انظر ٢٦٩ / ٩ و ٢٩٨ / ٣٨ .

(*) هكذا بالمخطوطة : والمقير وفى مسند أبى يعلى والمقير والنقير .

(٣) الحديث فى مسند أبى يعلى ، ط ، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت - تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٤٠٣ حديث رقم ٢٦٩ / ٥٢٩ بلفظ : حدثنا وهب بن بقية الواسطى حدثنا خالد ، عن مسلم - يعنى الأعور - عن عبد الرحمن بن أبى ليلى . وذكر الحديث بلفظ المصنف بزيادة « والنقير » فى آخره .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف مسلم بن كيسان الأعور ، وخالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطى .

وأخرجه أحمد ١ / ٨٣ ، ١٤٠ ، والبخارى فى الأشربة (٥٥٩٤) باب : ترخيص النبي - ﷺ - فى الأوعية والظروف بعد النهى ، ومسلم فى الأشربة (١٩٩٤) باب : النهى عن الانتباذ فى المزفت ،

=

٤ / ٥٢١ - « عن عليٍّ قال : لَمَّا انْجَلَى النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ ، نَظَرْتُ فِي الْقَتْلَى فَلَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا كَانَ لِيَفِرَّ ، وَمَا أَرَاهُ فِي الْقَتْلَى ، وَلَكِنْ أَرَى اللَّهَ غَضِبَ عَلَيْنَا بِمَا صَنَعْنَا فَرَفَعَ نَبِيَّهُ فَمَا فِي خَيْرٍ مِنْ أَنْ أُقَاتَلَ حَتَّى أُقْتَلَ فَكَسَرْتُ جَفْنَ سَيْفِي ، ثُمَّ حَمَلْتُ عَلَى الْقَوْمِ فَأَفْرَجُوا لِي ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَهُمْ » .

ع ، وابن أبي عاصم في الجهاد ، والدورقي ، ض (١) .

٤ / ٥٢٢ - « عن عليٍّ بن ربيعة قال : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لِي أَرَاكَ تَسْتَحِيلُ النَّاسَ اسْتِحَالَةَ الرَّجُلِ إِلَيْهِ ، أَيْعِدُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ شَيْئًا رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ وَلَا ضَلَلْتُ وَلَا ضَلُّ لِي بِي ، بَلْ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدُهُ إِلَيَّ وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى » .

= والنسائي في الأشربة ٨ / ٣٠٥ باب : النهي عن نبيذ الدباء والمزفت ، من طرق عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد ، عن علي .

وأخرجه أحمد ١ / ١١٩ ، ١٣٨ والنسائي ٨ / ٣٠٢ باب : النهي عن نبيذ الجعة ، من طريقين عن إسماعيل بن سميع ، حدثنا مالك بن عمير ، عن صعصعة بن صوحان ، عن علي .

وأخرجه أحمد ١ / ١٣٨ أيضا وفيه زيد بن صوحان بدل « صعصعة بن صوحان » .

وأخرجه أبو داود في الأشربة (٣٦٩٧) باب : في الأوعية ، من طريق مسدد ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا إسماعيل بن سميع ، حدثنا مالك بن عمير عن علي ... دون ذكر صعصعة أوزيد .

وفى الباب عن عمر ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة وسمرة ، وأنس ، وعبد الرحمن بن يعمر ، وعمران بن حصين ، وعائذ بن عمرو ، والحكم الغفاري ، وميمونة .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى ، ط . دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت . تحقيق الأستاذ : حسين سليم أسد (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٤١٥ حديث رقم ٢٨٦ / ٥٤٦ بلفظ : حدثنا أبو موسى ، حدثنا محمد ابن مروان العقيلي ، عن عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة قال : قال علي : لما انجلى الناس وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده حسن ، أبو موسى : هو محمد بن المنثني . وعكرمة هو مولى ابن عباس ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦ / ١١٢ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن مروان العقيلي ، وثقة أبو داود ، وابن حبان ، وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقية رجاله ثقات » .

ع (١) .

٥٢٣/٤ - (*) عهد إلى النبي - ﷺ - أن أقاتل الناكثين والقاسطين من

المارقين .

البزار ، ع (٢) .

(١) الحديث في مسند أبي يعلى ، ط . دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت - تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٩٧ حديث رقم ٥١٨/٢٥٨ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا الربيع بن سهل الفزاري ، حدثني سعيد بن عبيد ، عن علي بن ربيعة قال : سمعت عليا على المنبر ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده ضعيف . الربيع بن سهل ، قال البخاري : يخالف في حديثه . قال أبو حاتم : هو شيخ . وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وضعفه الدراقطني ، وأبو داود ، والساجي ، والعقيلي .

وذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية رقم ٦١/٢٤ ونسبه إلى الحارث بن أبي أسامة ، وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٥/٩ وقال : « رواه أبو يعلى ، وفيه الربيع سهل وهو ضعيف » . وفي المطبوع تحرفت « شيئا رأيته » إلى « ساري أبيه » وقوله : « تستحيل الناس استحالة الرجل إبله » أي تحركهم وتدفعهم كما يحرك الرجل إبله ويسوقها .

(*) يوجد في الهامش عبارة (يياض بالأصل) .

(٢) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، ج ٤ ص ٩٢ حديث رقم ٣٢٦٩ بلفظ : حدثنا عباد بن يعقوب ثنا الربيع بن سعد ، ثنا سعيد بن عبيد ، عن علي بن ربيعة ، عن علي ، قال : عهد إلى رسول الله - ﷺ - في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين . بلفظ المصنف .

قال البزار : لا نعلمه يروى من حديث علي بن ربيعة عن علي إلا بهذا الإسناد ، ولم نسمعه إلا من عباد . قال المحقق : قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وأحد إسناده البزار رجاله رجال الصحيح ، غير الربيع بن سعيد « في الأصل سعد » ووثقة ابن حبان ٢٣٨/٧

والحديث في مسند أبي يعلى ، ط . دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت . تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٩٧ حديث رقم ٥١٩/٢٥٩ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن موسى حدثنا الربيع بن سهل ، عن سعيد بن عبيد ، عن علي بن ربيعة قال : سمعت عليا على منبركم هذا يقول : عهد إلى ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف الربيع بن سهل ، وقد تكلمنا عنه في البزار ، عن علي قال : وفي أبي يعلى : سمعت عليا على منبركم هذا يقول : في الإسناد السابق .

=

٥٢٤ / ٤ - « عن أبي الغريف قال : أُنِيَ عَلَى الْوَضُوءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ بِرِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ ، ثُمَّ قَرَأَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا لِمَنْ لَيْسَ بِجُنُبٍ ، فَأَمَّا الْجُنُبُ فَلَا وَلَا أَيْمَةٌ » .
حم ، ع (١) .

= وأورده العقيلي من رواية عبيد الله بن موسى ، عن الربيع بن سهل ، بهذا الإسناد ، وقال : « الرواية في هذا عن علي لينة إلا قتاله الحروية فإنه صحيح وذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٣٨ / ٧ وقال : « رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وأحد إسناده البزار رجاله رجال الصحيح ، غير الربيع بن سعيد ، ووثقه ابن حبان ، كما أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٤٤٦٢ ونسبه إلى أبي يعلى . والنكت : نقض ما تعقده وتصلحه من بيعة وغيرها ، وأراد بالنكثين هنا أهل وقعة الجمل ، لأنهم كانوا بايعوه ثم نقضوا بيعته ، ويقال : قسط يقسط فهو قاسط : إذا جار ، والقاسطون هنا أراد بهم أهل صفين ؛ لأنهم جاروا بالحكم وبغوا عليه ، والمارقون : أراد بهم الخوارج ، وهم الذين يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، وهومن المروق ، أى : خروج الشئ من غير مدخله .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بتحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ (مسند على) ص ١٦٢ حديث رقم ٨٧٢ بلفظ : حدثنا عائذ بن حبيب ، حدثني عامر بن السمط عن أبي الغريف قال : أتى على بوضوء ... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير جدا ، وفيه ولا « آية » .

قال المحقق : إسناده صحيح ؛ عائذ بن حبيب الملاح أبو أحمد ، قال أحمد : « كان شيخا جليلا عاقلا » وقال أيضا : « ذاك ليس به بأس قد سمعنا منه » وفي التهذيب عن سعيد بن عمرو البرذعي قال : « شهدت أبا حاتم يقول لأبي زرعة : كان ابن معين يقول : عائذ بن حبيب زنديق ؟ فقال أبو زرعة : أما عائذ بن حبيب فصدوق ، ولكن نقل ابن أبي حاتم في في الجرح والتعديل ١٧ / ٢ / ٣ عن ابن معين أنه قال : « عائذ بن حبيب ثقة » فهذا هو الثبت » وقد ترجمه البخاري في الكبير ٦١ / ٦٠ / ١ / ٤ فلم يذكر فيه جرحا . عامر بن السمط التميمي السعدي : وثقه يحيى بن سعيد والنسائي ، وابن حبان وقال : « كان حافظا » أبو الغريف ، بفتح الغين المعجمة وكسر الراء - : اسمه « عبيد الله بن خليفة الهمداني » ذكره ابن حبان في الثقات ، وكان على شرطة على . والحديث رواه البخاري في الكبير ٦١ / ٦٠ / ١ / ٤ ، عن أحمد بن إشبك عن عائذ ، ولم يعلله بشئ ، وانظر شرحنا على الترمذي ٢٧٣ / ١ - ٢٧٥ .

والحديث في مسند أبي يعلى ، ط . دار المأمون للتراث - دمشق . بيروت ج ١ تحقيق الأستاذ حسين سليم =

٥٢٥ / ٤ - « عن علي قال : سبق النبي - ﷺ - وصلى أبو بكر ، وثلاث عمر ، ثم خبطتنا فتنة فما شاء الله » .

حم ، وأبو عبيد في الغريب ، والعدنى ، وابن منيع ، ومسدد ونعيم بن حماد في الفتن ، ك ، حل ، وخشيش في الاستقامة ، والدورقي ، وابن أبي عاصم ، وخيثمة في فضائل الصحابة ، خط ، ض (١) .

= أسد ، ص ٣٠٠ حديث رقم ١٠٥ / ٣٦٥ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عائذ بن حبيب ، حدثني عامر ابن السَّمُط عن (أبي) الغريف ، قال : أتى علي ... وذكر الحديث بلفظ المصنف غير أنه قال بعد « فأما الجنب » : « فلا والله » بدل « فلا ولا آية » .

قال المحقق : إسناده قوى . وعائذ بن حبيب هو أبو أحمد الكوفى . وأبو الغريف - بفتح الغين المعجمة وكسر الراء - هو عبيد الله بن خليفة وأخرجه أحمد ١ / ١١٠ من طريق عائذ بن حبيب ، بهذا الإسناد . والبيهقى ١ / ٧٩

وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ١ / ٢٧٦ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله موثقون .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاکر (مسند على) ج ٢ ص ١٧٠ ، ١٧١ رقم ٨٩٥ بلفظ : حدثنا شعاع بن الوليد قال : ذكر خلف بن حوشب عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال : سبق النبي - ﷺ - وصلى أبو بكر ، وثلاث عمر ، ثم خبطتنا أو أصابتنا فتنة ، يعفو الله عنم يشاء . قال المحقق : إسناده صحيح . شعاع بن الوليد أبو بدر : ثقة ، أخطأ من تكلم فيه ، خلف بن حوشب : ثقة ، أثنى عليه سفيان بن عيينة . وذكره ابن حبان فى الثقات . أبو إسحاق : هو السبيعى . والحديث فى مجمع الزوائد ٩ / ٥٤ ونسبه لأحمد والطبرانى فى الأوسط وقال : « رجال أحمد ثقات » وانظر ٨٨٠

وأخرجه أحمد أيضا من طريق عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن أبي هاشم القاسم بن كثير عن قيس الخارفى ، حديث رقم ١٠٢٠

قال : سمعت عليا ... بلفظ مقارب ، وزاد « فما شاء الله جل جلاله » قال أبو عبد الرحمن : قال أبى : قوله « ثم خبطتنا فتنة » أراد أن يتواضع بذلك .

قال المحقق : إسناده صحيح . أبو هاشم القاسم بن كثير الخارفى : يقال له « بيع السابرى » وهو ثقة وثقه النسائى وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١٧٢ ، ١٧٣ قيس الخارفى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١٤٧ فلم يذكر فيه ولا فى القاسم جرحاً . وروى الحديث فى ترجمة القاسم عن أبى نعيم عن سفيان ، وانظر ٩٢٦ ، ٩٣٤ ، ١١٠٧ « الخارفى » نسبة إلى « خارف بن عبد الله » بطن من همدان .

٥٢٦/٤ - « عن عليّ قال : كنت عند رسول الله - ﷺ - وليس عنده أحد إلا عائشة ، فقال : أی علیّ کفّ أنت وقوم یخرجون بکذا وكذا - وأوماً بيده نحو المشرق - یقرأون القرآن لا یجاوز حناجرهم أو تراقبهم ، یمرقون من الدین (*) کما یمرق السهم من الرمیة ، فیهم رجل مخرج الید کأن یده نذی حبشیة » .

ش ، وابن راهویه ، والبزار وابن أبی عاصم ، وابن جریر ، عم ، ع (١) .

= وأخرجه كذلك من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن أبي هاشم بن كثير ، عن قيس الخارفي ، عن علي بلفظ مقارب .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وهو مكرر ١٠٢٠ وانظر ١٠٥١

والحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم النیسابوری ، ج ٣ ص ٦٧ ، ٦٨ ، بلفظ : (أخبرنا) أبو عمر ، وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد ، ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا سفيان ، وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن القاسم بن كثير ، عن قيس الخارثي ، قال : سمعت عليا - ﷺ - يقول ... وذكر الحديث بلفظ مقارب .

قال الحاکم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

قال الحافظ الذهبي في التلخيص : (ابن عيينة) عن القاسم بن بكير عن قيس الخارثي : سمعت عليا يقول : سبق رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وصلي (*) أبو بكر ، وثلاث عمر ، ثم خطبتنا فتنة ، ويعفو الله عن من يشاء « صحيح » .

(*) هكذا في الأصول ، ولعل هذا اللفظ تصحيف (ثنى) بمناسبة (ثلث) لكن ما وجدنا شاهد هذا الحديث .

والحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم - ج ٥ ص ٧٤ رقم ٢٩١ - خلف بن حوشب بلفظ : حدثنا الحسن بن علي الوراق قال : ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، قال : ثنا يونس بن سابق ، قال : ثنا أبو بدر قال : ثنا خلف ابن حوشب ، عن أبي إسحاق عن عبد خير ، عن علي قال : « سبق رسول الله - ﷺ - وصلي أبو بكر وثلاث عمر - رضي تعالى عنهما » رواه منصور بن دينار عن خلف فقال : عن أبي هاشم السابري ، عن سعيد الجارحي عن علي مثله .

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار علی الكتب الستة تحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٢ ص ٣٦٢ حديث رقم ١٨٥٥ كتاب (أهل البغي) باب : علامتهم وعبادتهم ، بلفظ : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو هشام المخزومي المغيرة بن سلمة ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عاصم بن كليب ، حدثنا أبي قال : كانت مجالس الناس المساجد حتى رجعوا من صفين ، وبرؤوا من القضية ، فاستخف الناس ،

(*) في الهامش « الإسلام » .

= وقعدوا في السكك يتخبرون الأخبار ، فبينما نحن قعود عند على وهو يتكلم بأمر من أمر الناس قال : فقام رجل عليه فقال : يا أمير المؤمنين ! ائذن لي أن أتكلم ، قال : فَشُغِلَ بما كان فيه من أمر الناس ، قال : فأخذنا الرجل فأقعدها إلينا ، وقلنا : ما هذا الذي تريد أن تسأل عنه أمير المؤمنين ؟ فقال : إني كنت في العمرة ، فدخلت على أم المؤمنين عائشة ، فقالت : ما هؤلاء الذين خرجوا قبلكم يقال لهم حروراء ؟ فقلت : قوم خرجوا إلى أرض قرية منا يقال لها حروراء ، قالت : فتشهدت هلكتهم ، قال عاصم : فلا أدري ما قال الرجل نعم أم لا ؟ فقالت عائشة : أما إن ابن أبي طالب لو شاء حدثكم حديثهم ، فبحث أسأله عن ذلك ، فلما فرغ على مما كان فيه قال : أين الرجل المستأذن ؟ قال : فقام فقص عليه ما قص علينا ، قال : فأهل على وكبر ، وقال : دخلت (على) رسول الله - ﷺ - وليس عنده غير عائشة ، فقال : كيف أنت يا ابن أبي طالب ، وقوم كذا وكذا ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم ، فأعادها ، فقلت : الله ورسوله أعلم ، قال : « قوم يخرجون من قبل المشرق ، ويقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ».

قلت : لم أره بتمامه ، وفي الصحيح بعضه ، قال المحقق : قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات ، ورواه البزار بنحوه (٢٣٨ / ٦) قلت ذكره الهيثمي مختصراً والحديث في المسند للإمام أحمد تحقيق الشيخ أحمد شاكر ج ٢ ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ مسند على حديث رقم ١٣٧٩ بلفظ : (قال عبد الله بن أحمد) : حدثني إسماعيل أبو معمر ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه ، قال : كنت جالسا عند على ، إذ دخل رجل عليه ثياب السفر ، فأستأذن على على وهو يكلم الناس فَشُغِلَ عنه ، فقال على : إني دخلت على رسول الله - ﷺ - وعنده عائشة ، فقال لي : كيف أنت وقوم كذا وكذا ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم ، ثم عاد ، فقلت : الله ورسوله أعلم قال : فقال : « قوم يخرجون من قبل المشرق ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، فيهم رجل مُخْدَج اليد كأن يده ندى حبشية » أنشدكم بالله ، هل أخبركم أن فيهم ؟ فذكر الحديث بطوله .

قال المحقق : إسناده صحيح . إسماعيل بن معمر : هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن عبد الله بن إدريس ابن يزيد الأودي : ثقة من شيوخ أحمد ، وابن معين ، قال أحمد : « كان نسيج وحده » قال أبو حاتم : « هو حجة يحتج بها ، وهو إمام من أئمة المسلمين ، ثقة » والحديث مطول ما قبله ، وفيه قصة ، نقله الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٣٨ / ٦ ، ٢٣٩ بطوله لم ينسبه للمسند ، قال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات ، ورواه البزار بنحوه » وانظر أيضا ما يأتي في مسند أبي سعيد الخدري ١١٠٢١

والحديث في مسند أبي يعلى ، تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد ، ج ١ ص ٣٦٣ ، ٣٦٤ (مسند على) حديث رقم ٤٧٢ / ٢١٢ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو هشام الرافعي - وهذا لفظ أبي بكر - حدثنا محمد ابن فضيل ، عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : كنت جالسا عند على وهو في بعض أمر الناس ... وذكر الحديث بلفظ مقارب ، وزاد في آخره « ثم قال : أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو ، أَدَّيْتُكُمْ أَنَّهُ فِيهِمْ ؟ =

٥٢٧/٤ - « عن أبي إسحاق قال : قَالَ وَنَظَرَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - سَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى اسْمَ نَبِيِّكُمْ يُشَبِّهُهُ فِي الْخَلْقِ ، وَلَا يُشَبِّهُهُ فِي الْخَلْقِ ، يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا » .

د ، ونعيم بن حماد في الفتن (١) .

٥٢٨/٤ - « عن علي قال : كُنْتُ عَلَى قُلَيْبٍ يَوْمَ بَدْرٍ أَمِيعٌ مِنْهُ فَجَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ لَمْ أَرِ أَشَدَّ مِنْهَا إِلَّا الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا ثُمَّ جَاءَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَكَانَتْ الْأُولَى مِيكَائِيلَ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَالثَّانِيَةُ إِسْرَافِيلَ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَالثَّلَاثَةُ جَبْرِيلَ فِي أَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَلَمَّا هَزَمَ اللَّهُ الْكُفَّارَ حَمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى فَرَسِهِ فَلَمَّا اسْتَوَيْتُ عَلَيْهِ حَمَلَ بِي فَصَرْتُ عَلَى عُنُقِهِ ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ يُثَبِّتَنِي عَلَيْهِ فَطَعَنْتُ بِرُمَحِي حَتَّى بَلَغَ الدَّمَ إِبْطِي » .

= قالوا : نَعَمْ ، فَذَهَبْتُمْ فَالْتَمَسْتُمُوهُ ثُمَّ جِئْتُمْ بِهِ تَسْحُبُونَهُ كَمَا نَعَتْ لَكُمْ ! قال : ثم قال : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، ثلاث مرات .

قال المحقق : إسناده حسن ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٣٨/٦ ، ٢٣٩ وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات ، ورواه البزار بنحوه » كما أورده الحافظ ابن حجر في « المطالب العالية » ج ٤ برقم ٤٥٠٢ ونسبه إلى أبي بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى وقال : « أصل قصة المجدع في الصحيح وغيره » .

وأخرجه ابن حجر في المطالب العالية ، ج ٤ ص ٣١٥ ، ٣١٦ رقم ٤٥٠٢ بلفظ أبي يعلى ، عن إسحاق بن راهويه . قال محقق المطالب : قال البوصيري : رواه إسحاق بسند رواه ثقات ، وكذا أبو بكر بن أبي شيبة ،

وعنه أبو يعلى ، ثم ذكر لفظه وهو مايلي هذا ، قلت - أي ابن حجر - :

وأخرجه البزار ، وانظر زوائده ١٨٥٣ .

(١) الحديث في سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٤٧٧ كتاب (المهدي) باب : ١ حديث رقم ٤٢٩٠ بلفظ :

قال أبو داود : حَدَّثْتُ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْمَغيرة ، قال : حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن شعيب بن أبي خالد ، عن أبي إسحاق ، قال : قال علي - ﷺ - ونظر إلى ابنه الحسن ، فقال : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيَكُونُ كَمَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - وَسَيَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ رَجُلٌ يُسَمَّى بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ ، يُشَبِّهُهُ فِي الْخَلْقِ وَلَا يُشَبِّهُهُ فِي الْخَلْقِ - ثم قصة - يملأ الأرض عدلا .

قال المحقق : هذا منقطع . أبو إسحاق السبيعي رأى عليا - ﷺ - رؤية ، ولم تثبت له رواية عنه .

ع ، وابن جرير ، ق في الدلائل ، وفيه أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية :
ضعيف (١) .

٥٢٩ / ٤ - «عن علي قال : زَوَّجَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - فَاطِمَةَ عَلَى دِرْعٍ حَدِيدٍ حُطْمِيَّةٍ
وَكَانَ سَلَحِنِيهَا ، وَقَالَ : ابْعَثْ بِهَا إِلَيْهَا تَحْلُلُهَا بِهَا ، فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَيْهَا ، وَاللَّهِ مَا ثَمَنُهَا كَذَا
وَأَرْبَعُ مِئَةِ دِرْهَمٍ .»
ع (٢) .

(*) ما بين القوسين أثبتناه من مسند أبي يعلى الموصلى ، والمطالب العالية للحافظ ابن حجر ليستقيم المعنى .
(١) الحديث فى مسند أبى يعلى ، تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد (مسند على) ج ١ ص ٣٧٩ ، ٣٨٠ حديث
رقم ٤٨٩ / ٢٢٩ بلفظ : حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبى سَمِينَةَ البصرى ، حدثنا محمد بن خالد الحنفى
حدثنا موسى بن يعقوب الزمعى ، عن أبى الحويرث ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن على بن أبى طالب ،
قال : كنت على قلب يوم بدر ... وذكر الحديث بلفظ المصنف بزيادة بعد «أمسح منه» العبارة الآتية :
«فجاءت ريحٌ شديدة ، ثم جاءت ريح شديدة شديدة ، لم أر ريحا أشد منها إلا التى كانت قبلها ، ثم جاءت
ريحٌ شديدة» وياقى الحديث بلفظ المصنف .

قال المحقق : إسناده ضعيف . محمد بن خالد الحنفى صدوق يخطئ ؛ وموسى ، وأبو الحويرث عبد الرحمن
ابن معاوية وصف الحافظ . كلاهما بأنه «سئ الحفظ» وجبير بن مطعم لم ينص الحافظ على سماعه من على ،
ولم يذكر على فيمن روى عنهم محمد من الصحابة وقد ترجمة بن سعد ولم يذكره فى فقهاء الطبقة الأولى
من التابعين الذين رَوَوْا عن على ومع هذا فقد قال الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٧٦ / ٦ : «رواه أبو يعلى
ورجاله ثقات» .

والحديث فى دلائل النبوة للبيهقى ، ط . دار الفكر ، تحقيق الأستاذ عبد الرحمن محمد عثمان ج ٢ ص ٣٣٧
بلفظ : أنبأنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله
السعدى ، أنبأنا محمد بن خالد بن عثمة ، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعى ، حدثنى أبو الحويرث ، أن محمد
ابن جبير بن مطعم حدثه ، أنه سمع عليا - رضى الله عنه - خطب الناس فقال : «بينما أنا أمتح من قلب بدر ...»
وذكر الحديث بالزيادة التى ذكرها أبو يعلى ومع اختلاف يسير فى اللفظ .

والحديث فى المطالب العالية لابن حجر ، ج ٤ ص ٢١٢ رقم ٤٣٠٥ وعزاه إلى أبى يعلى .
قال محقق المطالب فى هذا الحديث : متح الدلو : حذبها مستقيا لها . وماحها يميحها : إذا ملأها وهو فى
أسفل البشر .

(٢) الحديث فى مسند أبى يعلى ، تحقيق الأستاذ حسين سليم أسد ج ١ ص ٣٨٨ (مسند على بن أبى طالب)
حديث رقم ٥٠٣ / ٢٤٣ بلفظ : حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، حدثنا محمد
ابن إسحاق ، عن عبد الله بن أبى نجيح ، عن مجاهد قال : قال على بن أبى طالب : زوجنى رسول الله - ﷺ -
فاطمة ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

٤ / ٥٣٠ - « عن محمد بن الحنفية عن عليٍّ أنه سمى ابنه الأكبر حمزة ، وسمى حسيناً بعمه جعفر فدعا رسول الله - ﷺ - علياً فلما أتى قال : إني قد غيرت اسم ابني هذين ، قلت : الله ورسوله أعلم ، فسماهما حسناً وحسيناً » .

حم ، ع ، وابن جرير ، والدولابي في الذرية الطاهرة ، ض (١) .

= قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه . مجاهد بن جبر ، قال الدوري : قيل لابن معين : « يروى عن مجاهد أنه قال : خرج علينا علي » فقال : « ليس هذا بشئ » وقال أبو زرعة : « مجاهد عن علي مرسل » انظر كتاب « المراسيل » للرازي ، ص ٢٠٣ - ٢٠٦ وفيه أيضاً ابن إسحاق وقد عنعن .

وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٢٨٣ / ٤ وقال : رواه أبو يعلى ، ومجاهد لم يسمع من علي ، ورجاله ثقات ، وانظر ٤٧٠

والخطمية - بضم الحاء وفتح الطاء المهملين وكسر الميم - : الدرع الثقيلة العريضة التي تحطم السيوف ، وقيل : نسبة إلى حطمة بن محارب وهم بطن من قيس . وقيل : دروع تنسب إلى رجل كان يعملها .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ (مسند علي) ص ٣٥١ ، ٣٥٢ حديث

رقم ١٣٧٠ بلفظ : حدثنا زكريا بن عدى أنبأنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد ابن علي عن علي قال : لما ولد الحسن سماه حمزة ، فلما ولد الحسين سماه بعمه جعفر ، قال : فدعاني رسول الله - ﷺ - فقال : « إني أمرت أن أغير اسم هذين فقلت : الله ورسوله أعلم ، فسماهما حسناً وحسيناً » .

قال المحقق : إسناده صحيح ، ولكنه يعارض ما مضى ٧٦٩ ، ٩٥٣ في تسميتهما ، ولعل ما مضى أرجح . زكريا بن عدى النيمي الكوفي نزيل بغداد : ثقة صدوق صالح . عبيد الله : بالتصغير ، وفي ح (عبد الله) ، وهو خطأ ، وهو عبيد الله بن عمرو الرقي .

والحديث في مجمع الزوائد ، ج ٨ ص ٥٣ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري ، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

والحديث في مسند أبي يعلى (مسند الإمام علي) ج ١ ص ٣٨٤ حديث رقم ٢٣٨ / ٤٩٨ بلفظ : حدثنا عيسى بن سالم ، حدثنا عبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل ، عن محمد بن علي ، عن علي بن أبي طالب ، أنه سمى ابنه الأكبر حمزة ، وسمى حسيناً بعمه جعفر ، قال : فدعا رسول الله - ﷺ - علياً ، فلما أتى قال : غيرت اسم ابني هذين . قلت الله ورسوله أعلم . فسمى حسناً وحسيناً .

قال المحقق : إسناده حسن ، وأخرجه ١ / ١٥٩ والبخاري ١٩٩٦ من طريقين ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ / ٥٢ قال : رواه أحمد ، وأبو يعلى والبخاري وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن ، وباقى رجاله رجال الصحيح .

٥٣١ / ٤ - « عن على قال : سار رسول الله - ﷺ - إلى خير فلما أتاها رسول الله

- ﷺ - بعث عمر ومعه الناس إلى مدينتهم أو إلى قصرهم فقاتلوهم ، فلم يلبثوا أن هزموا عمر وأصحابه ، فجاءَ يُجَنِّبُهُمْ وَيُجَنِّبُونَهُ ، فَسَاءَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فقال : لأبعثن عليهم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، يقاتلهم حتى يفتحَ الله له ، ليس بغرار . فتناول الناس لها ومدوا أعناقهم يرونها أنفسهم رجاء ما قال ، فمكث رسول الله - ﷺ - ساعة فقال : أين على ؟ فقالوا : هو أرمد ، قال : ادعوه لى ، فلما أتته فتح عيني ثم تفل فيها ، ثم أعطاني اللواء ، فانطلقت به سعيًا خشية أن يحدث رسول الله - ﷺ - فيهم حدثًا أو فئًا ، حتى أتيتها فقاتلتهم ، فبرز مرحب يرتجز وبرزت له أرتجز حتى التقينا فقتله الله بيدى ، وانهزم أصحابه ، فتحصنوا وأغلقوا الباب ، فأتينا الباب فلم أزل أعالجه حتى فتحه الله . »

ش ، والبخاري ، وسنده ، حسن (١) .

٥٣٢ / ٤ - « عن على قال : قَطَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي بَيْضَةٍ مِنْ حَدِيدٍ قِيمَتُهَا إِحْدَى وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا . »

(١) الحديث فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة كتاب (المغازى) ج ١٤ ص ٤٦٩ حديث رقم ١٨٧٤٠ بلفظ :

حدثنا عبيد الله قال : حدثنا نعيم بن حكيم ، عن أبى مريم ، عن على قال : سار رسول الله - ﷺ - إلى خير... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير جدا .

والحديث فى كشف الأستار عن زوائد البخاري على الكتب الستة للهيثمى ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمى ، ج ٢ ص ٣٣٩ حديث رقم ١٨١٥ بلفظ : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن نعيم بن حكيم عن أبى مريم ، عن على قال : أتينا خير ، فلما أتاها رسول الله - ﷺ - وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير فى اللفظ . قلت : لم أره بتمامه .

قال البخاري : قد روى عن على من غير وجه بغير هذا اللفظ .

قال المحقق :

قال الهيثمى : رواه البخاري ، وفيه نعيم بن حكيم ، وثقه ابن حبان وغيره وفيه لين ١٥١ :

البزار ، وفيه المختار بن نافع ضعيف (١) .

٥٣٣ / ٤ - « عن علي قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرَاوِحُ بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، يَقُومُ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ ، حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ مَا أُنْزِلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ » .
البزار ، وضعف (٢) .

٥٣٤ / ٤ - « عن علي قال : لما نزل على النبي ﷺ - ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَزْمِلُ ﴾^(١) قم الليل إلا قليلا ﴿ قام الليل كله حتى تورمت قدماه ، فجعل يرفع رجلا ويضع رجلا ، فهبط عليه جبريل فقال : طه طا الأرض بقدميك يا محمد ﴿ ما أُنْزِلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ وأنزل ﴿ فاقروا ما تيسر من القرآن ﴾ يقول : ولو قدر حلب شاة » .

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٢ ص ٢٢٠ باب : (حد السرقة) حديث رقم ١٥٥٩ بلفظ : حدثنا محمد بن مرزوق ، ثنا سهل ابن حماد أبو عتاب ، ثنا المختار بن نافع ، عن أبي حبان التيمي عن أبيه ، عن علي أن النبي ﷺ - قطع في بيضة ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

قال البزار : هكذا حدثناه محمد بن مرزوق ، ورواه غيره عن المختار بن نافع ، وهو ضعيف ٢٧٤ / ٦
(٢) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٣ كتاب (التفسير - سورة طه) ص ٥٨ رقم ٢٢٣٢ بلفظ : حدثنا محمد بن إسحاق البغدادي ، ثنا عبید الله بن موسى ، ثنا كيسان أبو عمرو ، عن يزيد بن بلال ، عن علي ، قال : كان النبي ﷺ - يراوِح بين ... وذكر الحديث بلفظ المصنف قال البزار : أحاديث يزيد بن بلال ، لا نعلمها إلا من حديث كيسان .

قال المحقق :

قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه يزيد بن بلال ، قال البخاري : فيه نظر . وكيسان أبو عمر : وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن معين ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح ٥٦ / ٧

والحديث في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي كتاب (التفسير) ج ٧ ص ٥٦ عند قوله تعالى : (ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى) بلفظ عن علي قال : كان النبي ﷺ - يراوِح بين وذكر الحديث بلفظ المصنف .
وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه يزيد بن بلال ، قال البخاري : فيه نظر وكيسان أبو عمرو وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن معين ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

ابن مردويه (١) .

٥٣٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَادَاهُ رَجُلٌ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَزَبَرَهُ (*) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَانْتَهَرَهُ وَقَالَ : اسْكُتْ ، حَتَّى إِذَا أَسْفَرَ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ : تَبَارَكَ رَافِعُهَا وَمُدَبِّرُهَا ، ثُمَّ رَمَى بَصَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ : تَبَارَكَ دَاحِيهَا وَخَالِقُهَا ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ ؟ فَجَنَّا الرَّجُلُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : أَنَا بِأَبِي وَأُمِّي سَأَلْتُكَ ، قَالَ : ذَلِكَ عِنْدَ حَيْفِ الْأُتَمَةِ (بِالنَّجُومِ) (**) ، وَتَصَدِّقُ بِالنَّجُومِ ، وَتَكْذِيبُ بِالْقَدَرِ ، وَحِينَ تَتَّخِذُ الْأَمَانَةَ مَغْنَمًا ، وَالصَّدَقَةَ مَغْرَمًا وَالْفَاحِشَةَ (زِيَادَةً) (***) فَعِنْدَ ذَلِكَ هَلَكَ قَوْمُكَ . »

البزار ، وسنده حسن (٢) .

٥٣٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فَجَرَتْ جَارِيَةٌ لَأَلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ يَا عَلِيُّ : انْطَلِقْ فَأَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، فَاِنْطَلَقْتُ فَإِذَا بِهَا دَمٌ يَسِيلُ لَمْ يَنْقَطِعْ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ يَا عَلِيُّ : أَفَرَعْتَ ؟ قُلْتُ : أَتَيْتُهَا وَدَمُهَا يَسِيلُ ، فَقَالَ : دَعَهَا حَتَّى يَنْقَطِعَ دَمُهَا ثُمَّ أَقِمْ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، وَأَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ . »
ط ، د ، ن ، ع (٣) .

(١) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ، ج ٥ سورة طه ، ص ٥٤٩ بلفظ : وأخرج ابن مردويه ، عن على - عليه السلام - قال : لما نزل على النبى - ﷺ - (يا أيها المزمل ﴿١﴾ قم الليل إلا قليلا) قام الليل كله ... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(*) زبر السائل : انتهره وزجره . اهـ : المعجم الوسيط .

(**) ما بين القوسين مكرر .

(***) هكذا فى الأصل ، وفى مجمع الزوائد (زيادة) .

(٢) والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الفتن) باب : ثان فى أمارات الساعة ، ج ٧ ص ٣٢٧ ط بيروت ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . وقال الهيثمى : رواه البزار وفيه من لم أعرفهم .

(٣) الأثر فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٢١ رقم ١٤٦ (مسند على بن أبى طالب) قال : حدثنا أبو وكيع وسلام كلاهما عن عبد الأعلى بن عامر ، عن أبى جميلة ، عن على : أن أمة لرسول الله - ﷺ - =

٥٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَهَبَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غُلَامَيْنِ أَخَوَيْنِ ، فَبِعْتُ أَحَدَهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ مَا فَعَلَ الْغُلَامَانِ ؟ قُلْتُ : بَعْتُ أَحَدَهُمَا ، قَالَ : رَدَّهُ رَدَّهُ » .

ط ، ت وقال : حسن غريب ، هـ ، قط ، ك ، ق (١) .

= فجرت ، فأمرني رسول الله - ﷺ - أن أقيم عليها الحد فأتيتها فإذا هي لم تحف دماؤها ، فأبيت النبي - ﷺ - فأخبرته ، فقال : « إذا جفت دماؤها فاجلدوها ، وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم » .
والأثر في سنن أبي داود كتاب (الحدود) باب : في إقامة الحد على المريض ، ج ٤ ص ٦١٧ رقم ٤٤٧٣ من طريق عبد الأعلى ، عن أبي جميلة عن علي - ﷺ - بلفظ المصنف ، وقال محققه : ونسبه المنذرى للنسائي أيضا .

والأثر في مسند أبي يعلى الموصلى ، ج ١ ص ٢٧١ رقم ٣٢٠ / ٦٠ (مسند علي بن أبي طالب) من طريق عبد الأعلى عن أبي جميلة ، عن علي قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى جارية فجرت ، فقال : « أقم عليها الحد » فوجدتها في دمه لم تعلل من نفاسها ، فأتيتها فذكرت ذلك له ، فقال : « إذا تعللت من نفاسها فطهرت فأقم عليها الحد » قال : ثم قال : « أقيموا الحد على ما ملكت أيمانكم » .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٦ رقم ١٨٥ ، (مسند علي بن أبي طالب) ولفظه : (حدثنا) أبو داود قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن علي قال : وهب لي رسول الله - ﷺ - غلامين أخوين ، فبعث أحدهما فقال النبي - ﷺ - : « ما فعل الغلامان ؟ » قلت : بعث أحدهما ، قال : « رده » .

والأثر في سنن الترمذى (أبواب البيوع) باب : ما جاء في كراهية أن يفرق بين الأخوين أو بين الوالدة وولدها في البيع ، ج ٢ ص ٣٧٦ رقم ١٣٠٢ من طريق حماد بن سلمة بلفظ المصنف ، مع اختلاف يسير .
وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وقد كره بعض أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم التفريق بين السبي في البيع . ورخص بعض أهل العلم في التفريق بين المولودات الذين ولدوا في أرض الإسلام ، والقول الأول أصح . وروى عن إبراهيم أنه فرق بين والدة وولدها في البيع . فقيل له في ذلك ؟ فقال : إنى قد استأذنتها في ذلك فرضيت .

والأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٧٥٦ ، ٧٥٥ رقم ٢٢٤٩ كتاب (التجارات) باب : النهى عن التفريق بين السبي ، من طريق حماد بلفظ المصنف مع اختلاف ونقص يسير .

والأثر في سنن الدراطيني كتاب (البيوع) ج ٣ ص ٦٦ رقم ٢٥٠ من طريق حماد بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ونقص يسيرين .

٥٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ فَرَّقَ بَيْنَ جَارِيَةٍ وَوَلَدِهَا فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - وَرَدَّ الْبَيْعَ » .

د، ق (١) .

= وانظر الحديث الذى سبقه من طريق حماد بلفظ المصنف مع بعض اختلاف ونقص يسيرين .
قال محققه : هذا الحديث من رواية ميمون بن أبى شبيب عنه ، وقد أعله أبو داود بالانقطاع بينهما ، وأخرجه الحاكم وصحح إسناده ، ورجحه البيهقى لشواهده ، وفى الزيلعى أخرجه الترمذى وابن ماجه ، قال الترمذى : حديث حسن غريب ، قال أبو داود فى سننه : ميمون بن أبى شبيب لم يدرك عليا ، فإنه قتل بالجمام سنة ثلاث وثمانين . انتهى قوله .

وفى المستدرک للحاكم ، فى كتاب (البيوع) ج ٢ ص ٥٤ ، ٥٥ ط بيروت ، من طريق شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن عليٍّ - رضي الله عنه - قال : قدم على النبى - ﷺ - سبى فأمرنى ببيع أخوين فبعتهما وفرقت بينهما ثم أتيت النبى - ﷺ - فأخبرته ، فقال : « أدركهما فارجمهما وبعهما جميعا ولا تفرق بينهما » .

وقال الحاكم : هذا حديث غريب صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . اهـ . وأقره الذهبى . ثم قال الحاكم : « وقيل » عن الحكم عن ميمون بن أبى شبيب عن عليٍّ ، وهو صحيح أيضا . اهـ .
والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٩ ص ١٢٧ كتاب (السير) باب : من قال لا يفرق بين الأخوين فى البيع ، من طريق الحجاج ، عن الحكم عن ميمون بن أبى شبيب ، عن عليٍّ بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .
قال البيهقى : كذا رواه الحجاج ، والحجاج لا يحتج به . وحديث أبى خالد الدالانى عن الحكم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهده . والله أعلم .

(١) الأثر فى سنن أبى داود كتاب (الجهاد) باب : (فى) التفريق بين السبى ، ج ٣ ص ١٤٤ رقم ٢٦٩٦ ولفظه : حدثنا عثمان بن أبى شيبة قال : حدثنا إسحاق بن منصور ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن الحكم ، عن ميمون بن أبى شبيب ، عن عليٍّ ، أنه فرق بين جارية وولدها ، فنهاه النبى - ﷺ - عن ذلك البيع ، وردَّ البيع .

قال أبو داود : ميمون لم يدرك عليا ، قتل بالجمام ، الجمام سنة ثلاث وثمانين .
والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٩ ص ١٢٦ كتاب (السير) باب : التفريق بين المرأة وولدها ، من طريق أبى داود ، عن عليٍّ بلفظ المصنف وقال أبو داود : ميمون لم يدرك عليا - رضي الله عنه - .

وترجمة (ميمون بن أبى شبيب) فى تهذيب التهذيب ، ج ١٠ ص ٣٨٩ ط الهند ، برقم ٧٠٠ وفيها : ميمون ابن أبى شبيب الربعى أبو نصر الكوفى ويقال الرقى ، روى عن معاذ بن جبل ، وعمر ، وعليٍّ ، وأبى ذر ، والمقداد وابن مسعود ... إلخ ، ثم قال ابن حجر : وعنه إبراهيم النخعى ، وحبيب بن أبى ثابت ، والحكم بن عتيبة ... إلخ ، ثم قال على بن المدينى : خفى علينا أمره وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وذكره ابن حبان =

٥٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - إِنَّا لَا نُكَذِّبُكَ ، وَلَكِنْ نُكَذِّبُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ .»

ت ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، ك ، ض (١) .
٥٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ ﴾ مُخَفِّفَةً ، قَالَ : لَا يَجِئُونَ بِحَقٍّ هُوَ أَحَقُّ مِنْ حَقِّكَ » .

ص ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، ض (٢) .
٥٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْحَسَنُ أَشْبَهَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ ، وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

= في الثقات ، وقال عمرو بن علي : كان رجلاً تاجراً ، كان من أهل الخير ، وليس يقول في شيء من حديثه سمعت ، ولم أخبر أن أحدا يزعم أنه سمع من الصحابة ، وقال أبو داود : ولم يدرك عائشة ، إلى أن قال ابن حجر : قال أبو بكر بن أبي عاصم : مات سنة ثلاث وثمانين ، وفيها أرخه ابن حبان ، وزاد : قتل في الجماجم قلت : وقال ابن معين : ضعيف ، وقال ابن خراش : لم يسمع من علي وصح له الترمذي روايته عن أبي ذر ، لكن في بعض النسخ وفي أكثرها قال : حسن فقط .
(١) الحديث رواه الترمذي في سننه ، ج ٤ ص ٣٣٦ رقم ٥٠٥٨ (أبواب تفسير القرآن) تفسير الأنعام ، ولفظه : حدثنا أبو كريب ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن ناجية بن كعب ، عن علي « أن أبا جهل قال للنبي ﷺ - إنا لا نكذبك ، ولكن نكذب بما جئت به ، فأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى : ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ .»

والحديث أخرجه الطبري في (تفسير سورة الأنعام) ج ٧ ص ١١٥ من طريق ابن وكيع عن علي بلفظه .
ورواه الحاكم في المستدرک ، ج ٢ ص ٣١٥ ط بيروت ، في كتاب (التفسير) سورة الأنعام ، من طريق أبي إسحاق بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : (قلت : ماخرجنا لناجية شيئا) .

(٢) الأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور لليسوطي ، ج ٣ ص ٢٦٤ ط دار الفكر ، في (تفسير سورة الأنعام) بلفظ : وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ والضياء ، عن علي بن أبي طالب أنه قرأ ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ ﴾ خفيفة ، قال : لا يجيئون بحق هو أحق من حقك .

ط ، حم ، ت وقال : حسن غريب ، عب ، والدولابي في الذرية الطاهرة ، ق ، في الدلائل ، ض (١) .

٥٤٢ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقِسِيِّ ، وَعَنْ الْمِثْرَةِ الْحُمْرَاءِ » .

د ، ت وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ ، عم ، ع ، والطحاوي ، حب ، ق ، ض (٢) .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٩ ، ٢٠ رقم ١٣ (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا قيس قال : حدثنا أبو إسحاق ، عن هانئ بن هانئ ، عن علي قال : « كان الحسن ابن علي أشبه الناس برسول الله - ﷺ - من وجهه إلى ستره ، وكان الحسين أشبه الناس بالنبى - ﷺ - ما أسفل من ذلك » .

والأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٢ ص ١١٨ رقم ٧٧٤ تحقيق الشيخ شاكر ، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ ، عن علي قال « الحسن أشبه الناس برسول الله - ﷺ - ما بين الصدر إلى الرأس ، والحسين أشبه الناس بالنبى - ﷺ - ما كان أسفل من ذلك » .

والأثر في الجامع الصحيح للترمذى ، ج ٥ ص ٣٢٥ (أبواب المناقب) مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب - ﷺ - برقم ٣٨٦٨ من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن هانئ ابن هانئ ، عن علي بلفظ المصنف مع اختلاف طفيف .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب . اهـ .

وعزه المصنف فى الأصل إلى عبد الرازق فى مصنفه ، وعزه صاحب الكنز إلى ابن حبان فى صحيحه ، ولعله الصحيح .

والأثر فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٩ ص ٦٠ رقم ٦٩٣٥ من طريق إسرائيل ، بلفظ المصنف مع زيادة لفظ (الناس) بعد (أشبه) فى الموضعين ، و (باء الجر) قبل (رسول) فى الموضعين كذلك .

(٢) الحديث فى سنن أبي داود كتاب (اللباس) باب : فى لبس الحرير باب : من كرهه ، ج ٤ ص ٣٢٧ رقم ٤٠٥١ ولفظه : حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالوا : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن هُبَيْرَةَ ، عن علي - ﷺ - قال : نهانى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب ، وعن لبس القسّى والمِثْرَةِ الحُمْرَاءِ . وقال المحقق تعليقا على أثر سابق : « المياثر : جمع مِثْرَة - بكسر الميم - : وهى شئ يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير كانت النساء يصنّعهن لأزواجهن من الحرير الأحمر ومن الديباج ، وكانت من مراكب العجم ، ثم قال : إنما سميت هذا المراكب مياثر لوثارتها ولينها وكانت من مراكب العجم ، والمكفف من الحرير : ما اتخذ جيبه من حرير وكان لذيله وأكمامه كفاف منه (خطابى) . =

= والحديث أخرجه الترمذى فى الجامع الصحيح (أبواب الاستئذان والأدب) باب : ما جاء فى كراهية لبس المعصفر للرجال ، ج ٤ ص ٢٠٢ برقم ٢٩٦٠ من طريق أبى إسحاق ، عن على بن أبى طالب ، ولفظه : « نهى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب وعن القسى وعن الميثرة وعن الجعة » قال أبو الأحوص : وهو شراب يتخذ بمصر من الشعير ، وقال الترمذى : هذا حديث صحيح .

والحديث فى سنن النسائى ، ج ٨ ص ١٦٥ كتاب (اللباس والزينة) باب : خاتم الذهب ، من طريق أبى إسحاق ، عن هبيرة ، عن على قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب ، وعن القسى ، وعن المياثر الحمر » .

والحديث فى سنن ابن ماجه كتاب (اللباس) باب : المياثر الحمر ، قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب وعن الميثرة ، يعنى : الحمراء » .

قال المحقق : الميثرة مفعلة من الوثارة ، فهى وثير أى وطئ لين ، وأصلها مؤثرة . فقلبت الواو ياء لكسرة الميم ، وهى من مراكب العجم تعمل من حرير أو ديباج .

والأثر فى مسند أحمد ، ج ٢ ص ٢٥٣ رقم ١١١٣ طبعة دار المعارف من طريق شعبة بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، ثم أشار فيما بعد إلى أنه من زيادات عبد الله بن أحمد .
والأثر فى مسند أبى يعلى (مسند على بن أبى طالب) ج ١ ص ٤٥١ ، ٤٥٢ رقم ٦٠٥ / ٣٤٥ من طريق أبى إسحاق ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .
وقال محققه : إسناده حسن .

والأثر فى شرح معانى الآثار ، ج ٤ ص ٤٦٠ باب : (التختم بالذهب) من طريق أبى إسحاق ، عن هبيرة بن يريم عن على قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن خاتم الذهب » اهـ .

والأثر فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٧ ص ٣٧٧ برقم ٥٤١٤ باب : (ذكر الزجر عن لبس السيراء من القسى والميثرة) من طريق شعبة ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٤٢٤ كتاب (الصلاة) باب : نهى الرجال عن لبس الذهب ، قال : (أنبأ) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا أحمد بن منصور الرمادى ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأ معمر ، عن الزهرى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - قال : « نهانى رسول الله - ﷺ - عن التختم بالذهب ، وعن لبس القسى ، وعن القراءة فى الركوع والسجود ، وعن لباس المعصفر » .

قال البيهقى : رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق . ورواه الوليد بن كثير عن إبراهيم نحو رواية الزهرى .

٥٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - حُلَّةٌ مَكْفُوفَةٌ بِحَرِيرٍ إِمَّا سُدَّاهَا وَإِمَّا لُحِمَّتْهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أَصْنَعُ بِهَا ؟ أَلْبَسُهَا ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ اجْعَلْهَا خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ » .

هـ (١) .

٥٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً » (٢) .

٥٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ أَدُلُّو الدَّلُو بِتَمْرَةٍ ، وَأَشْتَرِطُ أَنَّهَا جَلْدَةٌ » .

هـ ، ض (٣) .

(١) الأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١١٨٩ برقم ٣٥٩٦ كتاب (اللباس) باب : لبس الحرير والذهب للنساء ، بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن أبي فاختة ، حدثني هبيرة بن يريم ، عن عليٍّ « أنه أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حُلَّةٌ مَكْفُوفَةٌ بِحَرِيرٍ إِمَّا سُدَّاهَا وَإِمَّا لُحِمَّتْهَا ، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِهَا ؟ أَلْبَسُهَا ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ اجْعَلْهَا خُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ » . وقال محققه : « سُدَّاهَا » في المصباح : السدى من الثوب : خلاف اللحمة ، وهو ما يمد طولاً في النسج . « لُحِمَّتْهَا » في المصباح : لحمة الثوب - بالفتح - : ما ينسج عرضاً ، الضم لغة . « خُمْرًا » في المصباح : الخمار : ثوب تغطي به المرأة رأسها ، والجمع خُمُرٌ ، مثل كتاب وكتب . « الفواطم » في النهاية : أراد بهن فاطمة بنت رسول الله ﷺ - زوجته ، وفاطمة بنت أسد : أُمّة ، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي ، وفاطمة بنت حمزة عمه . اهـ .

(٢) هكذا ورد بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز عزاه إلى ابن ماجه .

والحديث في سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ١٥٠ رقم ٤٣٦ كتاب (الطهارة وسننها) باب : ما جاء في مسح الرأس ، قال : حدثنا هناد بن السريّ ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية عن عليٍّ « أن رسول الله ﷺ - مسح رأسه مَرَّةً » .

وفي الباب بعض روايات أخر تؤيده .

(٣) الأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٨١٨ رقم ٢٤٤٧ كتاب (الرهون) باب : الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جَلْدَةً ، بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حية ، عن عليٍّ قال : « كنت أدلو الدلو بتمرة وأشترط أنها جَلْدَةٌ » .

في الزوائد : رجال إسناده ثقات ، والحديث موقوف . وأبو إسحاق اسمه : عمر بن عبد الله السبيعي ، اختلط بأخيرة ، وكان يدلس ، وقد رواه بالنعنة . وقال المحقق : معنى (جَلْدَةٌ) بالكسر : اليابسة الجيدة .

٥٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ - قَوْسٌ عَرَبِيَّةٌ فَرَأَى رَجُلًا بِيَدِهِ قَوْسٌ فَارِسِيَّةٌ فَقَالَ : مَا هَذِهِ ؟ أَلْقِهَا وَعَلَيْكُمْ بِهِذِهِ وَأَشْبَاهُهَا ، وَرِمَاحِ الْقَنَا ، فَإِنَّمَا يَزِيدُ اللَّهُ لَكُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُمْكِّنُ لَكُمْ فِي الْبِلَادِ » .

هـ (١) .

٥٤٧/٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْغِفَارِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا مَرَّ بِبَابِلَ وَهُوَ يَسِيرُ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَلَمَّا بَرَزَ مِنْهَا أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : إِنَّ حَبِيبِي - ﷺ - نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَقْبَرَةِ ، وَنَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي أَرْضِ بَابِلَ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

د ، ق (٢) .

(١) الأثر في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٣٩ رقم ٢٨١٠ كتاب (الجهاد) باب : السلاح ، ولفظه : حدثنا محمد ابن إسماعيل بن سمرة ، أنبأنا عبيد الله بن موسى ، عن أشعث بن سعيد ، عن عبد الله بن بشر ، عن أبي راشد عن علي قال : كانت بيد رسول الله - ﷺ - قوس عربية ، فرأى رجلا بيده قوس فارسية ، فقال : « ما هذه ؟ ألقها ، وعليكم بهذه وأشباهها ، ورماح القنا ؛ فإنهما يزيد الله لكم بهما في الدين ، ويمكن لكم في البلاد » .
في الزوائد : في إسناده عبد الله بن بشر الجبائي ضعفه يحيى القطان وغيره . وذكره ابن حبان في الثقات ، لكنه ما أجاد في ذلك .

وقال المحقق : (قوس عربية) : ما يرمى بها النبل ، وهي السهام العربية . والفارسي : ما يرمى به البندق . (القنا) : جمع قناة ، وهي الرمح .

(٢) الأثر في سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة ، ج ١ ص ٣٢٩ رقم ٤٩٠ بلفظ : حدثنا سليمان بن داود أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن لهيعة ، ويحيى بن أزهر ، عن عمار بن سعد المرادي ، عن أبي صالح الغفاري ، أن عليا - ﷺ - مر ببابل وهو يسير ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وقال محققه : قلت : في إسناده هذا الحديث مقال ، ولا أعلم أحداً من العلماء حرم الصلاة في أرض بابل ، وقد عارضه ما هو أصح منه وهو قوله - ﷺ - : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً » .
ثم قال : تفرد به أبو داود .

والأثر رواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٢ ص ٤٥١ (في كتاب الصلاة) باب : من كره الصلاة في موضع الخسف والعذاب ، من طريق سليمان بن داود بلفظ المصنف .

٥٤٨ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ يَوْمَ الْأَضْحَى :
يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ نَهَى أَنْ تَأْكُلُوا نُسُكَكُمْ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَلَا
تَأْكُلُوهَا بَعْدَهُ » .

الشافعي ، والعدني ، م ، ن وأبو عوانة ، والطحاوي ، ق (١) .

٥٤٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ تَقَامُ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ إِذَا
رَأَهُمْ قَلِيلًا جَلَسَ لَمْ يُصَلِّ ، وَإِذَا رَأَهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى » .

د (٢) .

(١) الأثر في صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٥٦٠ رقم ٢٥ كتاب (الأضاحي) باب : بيان ما كان من النهي عن أكل
لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء ، بلفظ : حدثني حرمة بن
يحيى ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني يونس عن ابن شهاب ، حدثني أبو عبيد مولى ابن أزهري أنه شهد العيد مع
عمر بن الخطاب قال : ثم صليت مع علي بن أبي طالب ، قال : فصلينا لنا قبل الخطبة . ثم خطب الناس فقال :
« إن رسول الله - ﷺ - قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُككم فوق ثلاث ليال فلا تأكلوا » .

والأثر في سنن النسائي ، ج ٧ ص ٢٣٣ كتاب (الأضاحي) باب : النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد
ثلاث وعن إمساكه ، من طريق ابن شهاب أن أبا عبيد أخبره أن علي بن أبي طالب قال : « إن رسول الله
- ﷺ - قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُككم فوق ثلاث » .

والأثر في شرح معاني الآثار ، ج ٤ ص ١٨٤ باب : (أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام) من طريق الزهري
عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن أنه سمع علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - يقول يوم الأضحي : « أيها الناس إن
النبي - ﷺ - قد نهى أن تأكلوا نُسُككم بعد ثلاث فلا تأكلوها بعدها » .
وانظر الحديث الذي بعده .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٣ ص ٣١٨ ، ٣١٩ كتاب (صلاة العيدين) باب : اجتماع العيدين بأن
يوافق يوم العيد يوم الجمعة ، من طريق الزهري ، عن أبي عبيد مولى ابن أزهري ، في أثر طويل جاء فيه : قال
أبو عبيد : ثم شهادته مع علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - فصلينا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : « إن رسول الله
- ﷺ - نهاكم أن تأكلوا لحوم نُسُككم فوق ثلاث » ثم قال البيهقي : وعن معمر ، عن الزهري ، عن أبي
عبيدة نحوه . رواه البخاري في الصحيح عن حبان بن موسى بطوله . اهـ .

(٢) الأثر في سنن أبي داود ، ج ١ ص ٣٧٠ رقم ٥٤٥ كتاب (الصلاة) باب : في الصلاة تقام ولم يأت الإمام
فينتظرونه قعوداً ، بلفظ : حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن موسى
ابن عقبة ، عن سالم أبي النضر قال : كان رسول الله - ﷺ - حين تقام الصلاة في المسجد إذا رَأَهُمْ قَلِيلًا =

٤ / ٥٥٠ - « عَنْ أُمِّ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَتْ : لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الْبَيْضَاءَ حِينَ وَقَفَ عَلَى شُعْبِ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ، لَيْسَتْ أَيَّامُ صِيَامٍ » .

ن ، ع ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، ك (١) .

= جلس لم يصل ، وإذا رآهم جماعة صلى . ويرقم ٥٤٦ ص ٣٧١ بنفس السند إلى موسى بن عقبة ، عن نافع ابن جببر عن أبي مسعود الزرقى ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - مثل ذلك . اهـ .
(١) الحديث فى المجتبى من سنن النسائى ٩٢ / ٨ فى كتاب (الإيمان) تأويل قوله عز وجل : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ۖ الْآيَةُ ، برواية أخرى عن بشر بن سحيم بمعناه مع زيادة ونقصان .

والأثر فى مسند أبى يعلى الموصلى ، ج ١ ص ٣٥٧ (مسند على بن أبى طالب) رقم ٤٦١ / ٢٠١ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق ، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن مسعود بن الحكم ، عن أمه أنها حدثته قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَلِيٍّ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الشَّهْبَاءِ فِي شُعْبِ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ أَيَّامُ صِيَامٍ ، إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ، أَيَّامُ مَنِي » .

قال محققه : رجاله ثقات ، وأم مسعود بن الحكم صحابية . غير أن فيه عننة ابن إسحاق ، وأورده الحافظ ابن حجر فى الإصابة ٢٨٧ / ١٣ ، ٢٨٨ ونسبه إلى النسائى ، وابن الأثير فى أسد الغابة ٣٩٣ / ٧ وصححه الحاكم ٤٣٤ / ١ ، ٤٣٥ ووافقه الذهبي . وأخرجه أحمد ٩٢ / ١ من طريق يعقوب ، حدثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى عبد الله بن أبى سلمة عن مسعود بن الحكم الأنصارى ، به ، وهذا إسناد صحيح .
والحديث فى تهذيب الآثار لابن جرير (مسند على بن أبى طالب) ص ٣٦٠ رقم ٣٩٧ من طريق محمد بن إسحاق عن على بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وهو فى صحيح ابن خزيمة ٣ / ٣١٠ ط بيروت كتاب (الصيام) باب : النهى عن صوم أيام التشريق ... إلخ ، من طريق عبد الأعلى ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وتقديم وتأخير .
والحديث فى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ٢ ص ٦٤٢ من طريق ابن إسحاق عن على بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وفى المستدرک على الصحيحين ، ج ١ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ كتاب (الصيام) منع صيام أيام التشريق ويوم النحر ، من طريق محمد بن إسحاق عن على ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

٥٥١ / ٤ - « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ إِنَّ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ﴾ أَحْزَنْتَنَا ، قُلْنَا ، يُحَدِّثُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ فَيَحَاسِبُ لَا يَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ وَلَا مَا لَا يُغْفَرُ مِنْهُ ؟ ! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ » .

عبد بن حميد ، ت (١) .

٥٥٢ / ٤ - « عَنْ مَوْلَى أُمِّ عَثْمَانَ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ فَيَرْمُونَ النَّاسَ بِالْتَرَابِثِ أَوْ الرِّبَاطِ ، وَيَذْكُرُونَهُمُ الْحَوَائِجَ وَيُثَبِّطُونَهُمْ عَنِ الْجُمُعَةِ ، وَتَغْدُو الْمَلَائِكَةُ بِرَايَاتِهَا فَتَجْلِسُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ فَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ ، وَالرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ ، فَإِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ ، كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ ، وَإِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا فَنَأَى وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ أَجْرٍ ، وَإِنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الْاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ وَزْرِ ، وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَصَاحِبِهِ : صَهْ فَقَدْ لَغَا ، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ ، ثُمَّ يَقُولُ فِي آخِرِ ذَلِكَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ ذَلِكَ » .

(١) الأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ١٢٨ ، ١٢٩ في (تفسير سورة البقرة) آية رقم ٢٨٤ بلفظ: وأخرج عبد بن حميد ، والترمذي عن علي قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ أَحْزَنْتَنَا ، قُلْنَا : أَيْحَدُّ أَحَدُنَا نَفْسَهُ فَيَحَاسِبُ بِهِ لَا نَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ وَلَا مَا لَا يُغْفَرُ مِنْهُ ؟ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ .

والأثر في سنن الترمذي كتاب (التفسير) من سورة البقرة ، ج ٤ ص ٢٨٩ رقم ٤٠٧٤ قال : حدثنا عبد بن حميد ، أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل ، عن السدي قال : حدثني من سمع عليا يقول : لما نزلت هذه الآية ﴿ إِنَّ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ﴾ أَحْزَنْتَنَا ، قَال : قُلْنَا : يُحَدِّثُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ فَيَحَاسِبُ بِهِ لَا نَدْرِي مَا يُغْفَرُ مِنْهُ وَلَا مَا لَا يُغْفَرُ مِنْهُ ؟ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ .

د، ق (١).

٥٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ - الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ ، اتَّقُوا

اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » .

(١) فى الأصل كلمة محرفة غير مفهومة لكنها قريبة من هذا التصويب الذى نقلناه عن البيهقى فى سننه .

والحديث فى سنن أبى داود ، ج ١ ص ٦٣٧ ، ٦٣٨ برقم ١٠٥١ كتاب (الصلاة) باب : فضل الجمعة ، بلفظ : حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثنى عطاء الخراسانى ، عن مولى امرأته أم عثمان ، قال : سمعت عليا - عليه السلام - على منبر الكوفة يقول : « إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برأياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترابيث أو الرباث ويشطونهم عن الجمعة ، وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة ، والرجل من ساعتين ، حتى يخرج الإمام ، فإذا جلس الرجل مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلف له كفلان من أجر (فإن نأى وجلس حيث لا يسمع فأنصت ولم يلف له كفل كان له كفل من أجر) وإن جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلفا ولم ينصت كان له كفل من وزر ومن قال يوم الجمعة لصاحبه : (صه) فقد لفأ ، ومن لفأ فليس له فى جمعته تلك شئ ، ثم يقول فى آخر ذلك : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول ذلك » . وقال محققه : فأخرجه أحمد فى المسند مطولا ، حديث ٩١٧ ، وفيه رجل مجهول ، وعطاء وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه ابن حبان . اهـ .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٣ ص ٢٢٠ كتاب (الجمعة) باب : الإنصات للخطبة وإن لم يسمعها ، بلفظ : (أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرنى أبى ، ثنا ابن جابر ، حدثنى عطاء الخراسانى ، عن مولى لا مرأته أم عثمان قال : سمعت عليا - عليه السلام - على المنبر يقول : « إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برأياتها إلى الأسواق يأخذون الناس لرباث ويذكرونهم الحوائج ويشطونهم عن الجمعة ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير . وقال البيهقى : أخرجه أبو داود فى كتاب (السنن) .

وقال محققه فى معنى « رباث » : هى جمع ربيثة ، وهى ما تحمس الرجل عن مهامه ، وفى سنن أبى داود « بالترابيث » اهـ .

وقال محقق سنن أبى داود عن (الترابيث) هى : جمع تربيتة ، وهى المرة الواحدة من التربيث ، تقول : ربثته تربيتا ، وتربيثة واحدة ، مثل قدمته تقديما وتقديمة واحدة .

وقال عن (الرباث) : وأصله من ربث الرجل عن حاجته : إذا حبسته عنها ، واحداثها : ربيثة ، وهى تجرى معجى العلة والسبب الذى يعوقك عن وجهك الذى تتوجه إليه .

حم ، خ فى الأدب ، د ، هـ ، وابن جرير وصححه ، ع ، ق ، ض (١) .

٥٥٤ / ٤ - « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ، سَلِ اللَّهَ الْهُدَى وَالسَّادَاتِ وَأَعِنِ - وَفِي لَفْظٍ : وَادْكُرْ - بِالْهُدَى هِدَايَةَ الطَّرِيقِ وَبِالسَّادَاتِ تَسْدِيدَ السَّهْمِ » .

ط ، والحميدى ، حم ، والعدنى ، م ، د ، ن ، ع ، والكجى ، ويوسف القاضى فى سننهما ، وجعفر الفريابى فى الذكر ، حب ، هب (٢) .

(١) الحديث فى مسند أحمد ، ج ٢ ص ٢٩ ط دار المعارف ، برقم ٥٨٥ ولفظه : حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا المغيرة ، عن أم موسى ، عن على - ﷺ - قال : كان آخر كلام آخر رسول الله - ﷺ - ... وذكر الحديث بلفظ المصنف . وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .

وهو فى سنن أبى داود ، ج ٥ ص ٣٥٩ رقم ٥١٥٦ كتاب (الأدب) باب : فى حق المملوك ، من طريق محمد بن الفضيل عن على - ﷺ - وروى الحديث بلفظ أحمد السابق . وقال محققه : أم موسى هذه قيل : اسمها حبيبة .

والأثر فى كتاب فضل الله الصمد فى توضيح الأدب المفرد للبخارى ج ١ ص ٢٥٥ رقم ١٥٨ باب : (حسن الملكة) من طريق محمد بن فضيل بلفظ المصنف .

قال مؤلفه : مغيرة إمام ثقة ، لا يكتب من روايته عن إبراهيم النخعى إلا ما قال فيه (حدثنا) قال أبوبكر بن عياش : ما رأيت أحداً أفقه منه فلزمته . ثم قال : (أم موسى) سرية على - كرم الله وجهه - وثقها العجلي ، قال الدراقطنى : حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً .

وهو فى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٠١ رقم ٢٦٩٨ كتاب (الوصايا) باب : أوصى رسول الله - ﷺ - ، من طريق محمد بن فضيل عن على بن أبى طالب قال : كان آخر كلام النبى - ﷺ - : « الصلاة وما ملكت أيمانكم » . اهـ .

والأثر فى تهذيب الآثار لابن جرير - ج ٤ ص ١٦٦ رقم ٢١ (مسند على بن أبى طالب) من طريق محمد ابن فضيل بلفظ المصنف .

والحديث فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٤٤٧ رقم ٥٩٦ / ٣٣٦ من طريق محمد بن فضيل بلفظ المصنف . قال المحقق : إسناده حسن .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٨ ص ١١ ط الهند ، فى كتاب (النفقات) باب : ما ورد من التشديد فى ضرب الممالك والإساءة إليهم وقذفهم ، من طريق محمد بن الفضيل ، بلفظ المصنف .

(٢) الحديث فى مسند أبى داود الطيالسى ، ج ١ ص ٢٣ رقم ١٦١ (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن عاصم بن كليب قال : سمعت أبا بردة يقول : سمعت علياً يقول : =

.....
= كنت مع رسول الله - ﷺ - فى بيت فقال : « يا على ، سل الله الهدى ، واذكر بالهدى هدايتك الطريق ، وسل الله السداد ، واذكر بالسداد تسديدك السهم » .

والحديث فى مسند الحميدى ، فى (أحاديث على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) ج ١ ص ٢٩ رقم ٥٢ قال : حدثنا الحميدى ، ثنا سفيان ، ثنا عاصم بن كليب سمعه من ابن أبى موسى قال : سمعت عليا وبعث أبى موسى وأمره بشئ من حاجته ، فقال له على : قال لى رسول الله - ﷺ - يا على ، سل الهدى والسداد ، وأغن بالهدى هداية الطريق ، والسداد تسديدك للسهم » قال : « ونهاني رسول الله - ﷺ - عن القسئ والميثرة الحمراء ، وأن ألبس خاتمى فى هذه أو فى هذه - وأشار إلى السبابة والوسطى - .

وهو فى مسند أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٢٧٤ رقم ١١٦٨ من طريق شعبة عن عاصم بلفظ : « قل اللهم إنى أسألك الهدى والسداد ، واذكر بالهدى هدايتك الطريق ، واذكر بالسداد تسديدك السهم » قال : ونهى أونهاني عن القسئ والميثرة وعن الخاتم فى السبابة أو الوسطى .

قال الشيخ شاكر : إسناده صحيح ، وهو مختصر فى ١١٢٤ وانظر رقم ١١٦٢
والحديث فى صحيح مسلم فى كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) باب : التعوذ من شر ما عمل وما لم يعمل ، ج ٤ ص ٢٠٩٠ رقم ٢٧٢٥ / ٧٨ قال : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، حدثنا ابن إدريس قال : سمعت عاصم بن كليب وافق السند إلى على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : « قل » وذكر الحديث بنحوه .

قال محققه فى بيان بعض ألفاظه : (سدنى) أى : وفقنى واجعلنى مصيبا فى جميع أمورى مستقيما ، وأصل السداد : الاستقامة والقصد فى الأمور .

وسداد السهم : تقويمه ، (بالهدى) الهدى هنا : هو الرشاد ، ويذكر ويؤنث ، ومعنى « اذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد ، سداد السهم » أى : تذكر ذلك فى حال دعائك بهذين اللفظين ؛ لأن هادى الطريق لا يزيف عنه ، ومسدد السهم يحرص على تقويمه ولا يستقيم رمية حتى يقومه ، وكذا الداعى ينبغى أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة ، وقيل : ليتذكر بهذا لفظ السداد والهدى ، لثلا ينسأه . اهـ .

والحديث فى سنن أبى داود ، ج ٤ ص ٤٣٠ كتاب (الخاتم) باب : (ما جاء) فى خاتم الحديد ، من طريق مسدد عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : « قل اللهم اهدنى وسدنى ، واذكر بالهداية هداية الطريق ، واذكر بالسداد تسديدك السهم » وزاد بعض منهيات أخر .

ورواه النسائى فى سننه ، ج ٨ ص ١٧٧ ط المصرية ، فى كتاب (الزينة) النهى عن الخاتم فى السبابة ، من طريق عاصم بن كليب ، عن أبى بردة ، عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : « قل اللهم اهدنى وسدنى ، ونهاني أن أضع الخاتم فى هذه وهذه - وأشار بشر بالسبابة والوسطى - » قال : وقال عاصم : أحدهما . اهـ .

٤/ ٥٥٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُ بِالْقِيَامِ فِي الْجَنَازَةِ ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَرَنَا بِالْجُلُوسِ » .
حم ، ع ، حب ، ق ، ابن وهب ، والعدني (١) .

= والحديث رواه أبو يعلى فى مسنده ، ج ١ ص ٣٣٢ ط دمشق (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) من طريق عاصم بن كليب ، عن أبى بردة ، عن على قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يا على قل : اللهم اهْدِنِي وسدْنِي ، واذْكُرْ بِالْهَدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ ، واذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ » ... وزاد بعض منهيات آخر . وقال محققه : إسناده صحيح ، وأبو بردة هو ابن أبى موسى الأشعري .
ورواه ابن حبان فى صحيحه ١٧٢ / ٢ ط بيروت « الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان » باب : الأدعية ، برقم ٩٩٤ من طريق شعبة ، عن عاصم بن كليب ، عن أبى بردة قال : سمعت عليا - رضوان الله عليه - يقول : كان النبي - ﷺ - يقول : « اللهم إني أسألك الهدى والسداد ، وَاذْكُرْ بِالْهَدَى هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ ، وَاذْكُرْ بِالسَّدَادِ تَسْدِيدَكَ السَّهْمَ ، ونهاني نبي الله - ﷺ - عن القسي والميثرة ، وعن الخاتم فى السبابة والوسطى » . اهـ .
(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٨٢ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبى ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو قال : حدثني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال : شهدت جنازة فى بنى سلمة فقممت ، فقال لى نافع بن جبیر : اجلس فإنى سأخبرك فى هذا بئب ، حدثني مسعود بن الحكم الزرقى أنه سمع على ابن أبى طالب - ﷺ - - برجة الكوفة وهو يقول : « كان رسول الله - ﷺ - أمرنا بالقيام فى الجنازة ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس » وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح .
والحديث فى مسند أبى يعلى الموصلى ، ج ١ ص ٢٣٦ رقم ٢٧٣ / ١٣ (مسند على بن أبى طالب - ﷺ -) قال : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، ومحمد بن عمرو ، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال : خرجت فى جنازة فقممت أنتظر أن توضع فأجلس ونافع بن جبیر قريبا منى ، فلما وضعت جلست إليه ، فقال : كأنك انتظرت هذه الجنازة أن توضع فتجلس ؟ قلت : أجل ؛ لحديث بلغنى عن أبى سعيد . فقال : حدثني مسعود أنه سمع عليا يقول : « قام رسول الله - ﷺ - لجنازة ثم جلس وأمرنا بالجلوس » .
قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه مالك فى الموطأ ، ص ١٦٠ فى الجنائز برقم ٣٣ باب : (الوقوف للجنائز والجلوس على المقابر) ومسلم فى باب : الجنائز رقم ٩٦٢ باب : (نسخ القيام للجنائز) وأبو داود فى الجنائز برقم ٣١٧٥ باب : (القيام للجنازة) والنسائي فى الجنائز ٧٧ / ٤ ، ٧٨ باب : (الوقوف للجنائز) والترمذى فى الجنائز ١٠٤٤ باب : (الرخصة فى ترك القيام للجنازة) والشافعى فى الأم ٢٧٩ / ١ والطحاوى فى شرح معانى الآثار ٤٨٩ / ١ ، والحازمى فى الاعتبار ، ص ٢٢٨ .

٤/ ٥٥٦ - « عَنْ مَيْسَرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يَشْرَبُ قَائِمًا فَقُلْتُ لَهُ : أَتَشْرَبُ قَائِمًا؟ قَالَ :
 إِنْ أَشْرَبُ قَائِمًا فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَشْرَبُ قَائِمًا ، وَإِنْ أَشْرَبُ قَاعِدًا فَقَدْ رَأَيْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَشْرَبُ قَاعِدًا » .

ش ، والعدنى ، والحسن بن سفيان ، وابن جرير ، والطحاوى ، حل ، هب (١) .

= والأثر فى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج ٥ ص ٢٤ ط بيروت ، فى كتاب (الصلاة) فصل فى
 القيام للجنائز ، رقم ٣٠٤٥ من طريق محمد بن عمرو ، بلفظ أحمد الأسبق مع اختلاف يسير .

والحديث فى السنن الكبرى للبيهقى ، فى كتاب (الجنائز) باب : حجة من زعم أن القيام للجنائز منسوخ ،
 ج ٤ ص ٢٧ بلفظ : أخبرنا أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى فى آخرين قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن
 يعقوب أنبا الربيع ، أنبا الشافعى ، أنبا مالك ، عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر ، أنبا
 جدى يحيى بن منصور القاضى ، ثنا أحمد بن سلمة ، ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ، ثنا الليث ، عن يحيى بن
 سعيد عن واقد بن عبد الله بن سعد بن معاذ - وفى حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ - عن نافع بن
 جبير ، عن مسعود بن الحكم عن على بن أبى طالب - ؓ - أنه ذكر القيام على الجنائز حتى توضع ، فقال
 على بن أبى طالب - ؓ - : « قام رسول الله - ﷺ - ثم قعد » وفى رواية مالك قال : عن على بن أبى طالب
 - ؓ - : أن رسول الله - ﷺ - كان يقوم فى الجنائز ثم جلس بعد .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأشربة) باب : من رخص فى الشرب قائما ، ج ٨ ص ١٦
 رقم ٤١٦١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا محمد بن فضيل ، عن عطاء بن المسيب ، عن ميسرة قال : رأيت
 عليا يشرب قائما ، فقلت : شربت قائما ؟ فقال : « إن شربت قائما فقد رأيت رسول الله يشرب قائما ، ولئن
 شربت قاعدا فلقد رأيت رسول الله - ﷺ - يشرب قاعدا » .

وهو فى مجمع الزوائد كتاب (الأشربة) باب : الشرب قائما ، ج ٥ ص ٧٩ بلفظ : وعن زاذان أن على بن
 أبى طالب - ؓ - شرب قائما فرآه الناس كأنهم أنكروه ، فقال : ما ينظرون ؟ « إن أشرب قائما فقد رأيت
 رسول الله - ﷺ - يشرب قائما ، وإن أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله - ﷺ - يشرب قاعدا » .
 قال الهيثمى : قلت : له فى الصحيح الشرب قائما فقط ، وقال أيضا : رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد
 اختلط ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . اهـ .

والحديث فى شرح معانى الآثار للإمام الطحاوى ، باب : (الشرب قائما) ج ٤ ص ٢٧٣ من طريق عطاء بن
 السائب عن زاذان وميسرة عن على ، أنه شرب قائما ، فقيل له فى ذلك ، فقال : « إن أشرب قائما فقد رأيت
 رسول الله - ﷺ - يشرب قائما ، وإن أشرب جالسا فقد رأيت رسول الله - ﷺ - يفعل ذلك » .

وأورده أبو نعيم فى حلية الأولياء ، ج ٤ ص ٢٠٠ فى (ترجمة أبى عمرو الكندى) من طريق عطاء ، =

٤/ ٥٥٧ - « عَنْ هُبَيْرَةَ قَالَتْ : شَهِدْتُ عَلِيًّا وَسُئِلَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : سَأَلَ عَنْ أَسْمَاءَ الْمُنَافِقِينَ فَأَخْبَرَهُمْ ، وَسُئِلَ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ : كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُجِبْتُ ، وَإِذَا سَكَتُ ابْتَدَيْتُ » .

ط (١) .

٤/ ٥٥٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ قَبْلَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَلَاثَ أَهْبَطَ اللَّهُ جِبْرِيلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : يَا أَحْمَدُ إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ وَتَفْضِيلًا لَكَ ، وَخَاصَّةً لَكَ ، أَسْأَلُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ ، نَقُولُ : كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَ : أَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ مَكْرُوبًا ، ثُمَّ عَادَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ فَقَالَ : يَا أَحْمَدُ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ وَتَفْضِيلًا لَكَ ، وَخَاصَّةً لَكَ ، أَسْأَلُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ نَقُولُ : كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ قَالَ : أَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ مَكْرُوبًا وَأَجِدُنِي يَا جِبْرِيلُ مَغْمُومًا ، وَهَبَطَ مَعَ جِبْرِيلَ مَلَكٌ فِي الْهَوَاءِ يُقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ ، عَلَى سَبْعِينَ أَلْفًا ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ يَا أَحْمَدُ : هَذَا مَلَكُ الْمَوْتِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى أَدَمِي قَبْلَكَ ، وَلَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى أَدَمِي بَعْدَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : ائْذَنْ لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ جِبْرِيلُ فَدَخَلَ لَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ ، (فَقَالَ :) يَا أَحْمَدُ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَطِيعَكَ ، إِنْ أَمَرْتَنِي بِقَبْضِ نَفْسِكَ قَبَضْتُهَا ، وَإِنْ كَرِهْتَ تَرْكُوتُهَا ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : يَا أَحْمَدُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ اشْتَقَ إِلَى لِقَائِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا مَلَكُ الْمَوْتِ : امْضِ لِمَا أَمَرْتُ بِهِ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : يَا أَحْمَدُ عَلَيْكَ السَّلَامُ ، هَذَا آخِرُ وَطْئِي الْأَرْضَ ، إِنَّمَا كُنْتُ أَنْتَ حَاجَتِي مِنَ الدُّنْيَا فَلَمَّا قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَجَاءَتِ التَّعْزِيَةُ جَاءَ آتٍ يَسْمَعُونَ حَسَّهُ وَلَا يَرَوْنَ شَخْصَهُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فِي اللَّهِ عَزَاءٌ مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ ، وَخَلَفَ مِنْ كُلِّ هَالِكٍ ، وَدَرَكَ مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ فَبِاللَّهِ فَتَقُوا ، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا ، فَالْمَحْرُومُ مَحْرُومٌ

= عن ميسرة وزاذان قالا : شرب على قائما وقال : « إن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله ﷺ - يشرب قائما... » وذكر بقية الحديث بلفظ المصنف .

(١) الأثر في مسند أبي داود الطيالسي (مسند على بن أبي طالب - رحمه الله -) ج ١ ص ٢٥ رقم ١٨٠ بلفظ حدثنا أبو داود قال : حدثنا قيس ، عن أبي إسحاق ، عن هبيرة قال : شهدت عليا وسئل عن حذيفة فقال : سألت أسماء المنافقين فأخبرهم ، وسئل عن نفسه فقال : إياي عرفت كنت إذا سألت أجبت وإذا سكت ابتديت .

الثَّوَابِ ، وَإِنَّ الْمُصَابَ مِنْ حُرْمِ الثَّوَابِ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، قَالَ عَلِيٌّ : هَلْ تَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟
قَالُوا : لَا ، قَالَ هَذَا الْخَضِرُ .

هـ ، العدني ، وابن سعد ، ق في الدلائل (١) .

٥٥٩ / ٤ - «عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ ، لَا يَقُولُهَا أَحَدٌ بَعْدِي إِلَّا كَادَتْ (*) ، فَقَالَهَا رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ جَنَّةٌ» .
العدني (٢) .

(١) الحديث رواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ج ٢ ص ٤٨ (القسم الثاني) ذكر وفاة رسول الله - ﷺ - ،
ولفظه : أخبرنا أنس بن عياض أبو ضمرة الليثي قال : حدثونا عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : « لما بقي من
أجل رسول الله - ﷺ - ثلاث نزل عليه جبريل فقال : يا أحمد ... وذكر الحديث بلفظ المصنف مع اختلاف
يسير وبعض زيادة ونقص إلى قوله : والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته » ثم قال : أخبرنا محمد بن عمر ،
حدثنا رجل عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن عليٍّ - ودخل عليه رجلان من قریش - فقال : ألا أخبركما
عن رسول الله - ﷺ - ؟ قالا : بلى !! حدثنا عن أبي القاسم ، قال : لما كان قبل وفاة رسول الله - ﷺ -
ثلاثة أيام هبط إليه جبريل ، ثم ذكر مثل الحديث الأول وقال في آخره : فقال علي : أتدرون من هذا ؟ قالوا :
لا . قال : هذا الخضر . اهـ .

(*) كادت : هكذا بالمخطوطة وفي المصادر المأخوذ منها الأثر (كذاب - كاذب) وهو الصواب .

(٢) الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر كتاب (المناقب) فضائل علي - ﷺ - ج ٤ ص ٥٨
رقم ٣٩٥٤ بلفظ : عليٌّ : أن رسول الله - ﷺ - أخى بين الناس وتركني ، فقلت : يارسول الله أخيت بين
أصحابك وتركتني ؟ قال : « ولم ترني تركتك ؟ إنما تركتك لنفسى أنت أخي وأنا أخوك » قال : « فإن
حاجك أحد فقل : إني عبد الله وأخو رسوله لا بدعيها أحد بعدك إلا كذاب » . (هما لأبي يعلى) .
قال محققه : سكت عليه البوصيري (وعزا مختصره لابن أبي عمر وابن أبي شيبه) قلت : فيه عمر بن عبد الله
ابن يعلى بن مرة الثقفي ، قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم أيضا :
متروك الحديث ، وقال الدراقطني : متروك ، وقال الساجي : عنده مناكير ، وقال جرير : كان يشرب الخمر ،
وقال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال أبو زرعة : ليس بقوى : نسأل الله السلامة . وفيه أبوه عبد الله بن يعلى ،
قال الذهبي : ضعفه ابن عدي بخبر واحد ، روى عنه ابنه عمر وهو ضعيف أيضا ، قال البخاري : فيه نظر ،
وقال ابن حبان : لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد لكثرة المناكير في روايته ، وذكره العجلي في الضعفاء ،
وأورد له حديثين ، كذا في اللسان . اهـ .

ويشهد له ما في سنن ابن ماجه ، في (المقدمة) ج ١ ص ٤٤ برقم ١٢٠ قال : حدثنا محمد بن إسماعيل
الرازي ، ثنا عبيد الله بن موسى أنبأنا العلاء بن صالح ، عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله ، قال : قال علي : =

٥٦٠ / ٤ - «عَنْ شَيْخٍ مِنْ كِنْدَةَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَأَتَاهُ أُسْقِفُ نَجْرَانَ فَأَوْسَعَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : تُوسِعُ لِهَذَا النَّصْرَانِيِّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَوْسَعَ لَهُمْ ، فَسَأَلَ رَجُلٌ : عَلَيَّ كَمْ افْتَرَقَتِ النَّصْرَانِيَّةُ يَا أُسْقِفُ ؟ فَقَالَ : افْتَرَقَتْ عَلَى فَرْقٍ كَثِيرَةٍ لَا أُحْصِيهَا ! قَالَ عَلِيٌّ : أَنَا أَعْلَمُ عَلَى كَمْ افْتَرَقَتْ ؟ افْتَرَقَتِ النَّصْرَانِيَّةُ مِنْ هَذَا وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا ، افْتَرَقَتِ النَّصْرَانِيَّةُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فَرَقَةً ، وَافْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ فَرَقَةً ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ الْحَنِيفَةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فَرَقَةً ، فَيَكُونُ ثَنَانٌ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ ، وَفَرَقَةٌ فِي الْجَنَّةِ .
العدني (١) .

٥٦١ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَكَحْتُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَيْسَ لَنَا فِرَاشٌ إِلَّا فِرَاقٌ كَبِشٍ ، فَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ بَنَيْنَا عَلَيْهَا ، وَإِذَا أَصْبَحْنَا قَلَبْنَاهَا فَعَلَقْنَا عَلَيْهَا النَّاضِحَ » .

= «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَخُو رَسُولِهِ - ﷺ - ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَذَّابٌ ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ لِسَعِ سَنِينَ » .

فِي الزَّوَائِدَ : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ . رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَنِ الْمُنْهَالِ . اهـ .
وَمَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي كِتَابِ (مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ) بَابُ : كَانَتْ لِعَلَى أَرْبَعُ خِصَالٍ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ ، ج ٣ ص ١١١ ، ١١٢ مِنْ طَرِيقِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَخُو رَسُولِهِ - ﷺ - ، وَأَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَعِ سَنِينَ قَبْلَ أَنْ يَعْبُدَهُ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ » .
وَتَعْقِبُهُ الذَّهَبِيُّ فَقَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ «خ م» : (قُلْتُ) : كَذَا قَالَ ، وَهُوَ عَلَى شَرْطٍ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، بَلْ وَلَا هُوَ بِصَحِيحٍ بَلْ حَدِيثٌ بَاطِلٌ فَتَدْبِرُهُ ، وَعَبَادٌ قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ : ضَعِيفٌ . اهـ .
(١) الْكَتَنُ : ٣٧٦ / ١ رَقْمُ الْحَدِيثِ ١٦٣٧ .

وَفِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ جُزْءٌ كَبِيرٌ مِنْ مَعْنَاهُ (افْتِرَاقُ الْيَهُودِيَّةِ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فَرَقَةً ، وَالنَّصْرَانِيَّةِ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَتَعْلُو أَمْنَى عَلَى الْفَرَقَتَيْنِ جَمِيعًا بِمِلَّةٍ ... إلخ) الْحَدِيثُ رَقْمُ ٢٩٥٦ ج ٣ / ٨٧ وَفِي ص ٨٨ مِنْ هَذَا الْجُزْءِ إِشَارَةٌ إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حَيْثُ قَالَ : وَكَانَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ ... إلخ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَلَا فِيهِ قُرْآنًا ... إلخ .

الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدَ ، ج ٧ ص ٢٥٨ .
وَقَالَ : فِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحٌ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

العَدْنِي (١) .

٥٦٢ / ٤ - « عَنْ مَرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ : قَرَأَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صَحِيفَةً قَدَرُ أَصْبَعٍ كَانَتْ فِي قِرَابِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . وَإِذَا فِيهَا : (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَرَمًا ، وَأَنَا أَحَرَمُ الْمَدِينَةَ ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا) (*) » .

حَل (٢) .

٥٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَصَبْتُ جَارِيَةً مِنَ السَّيِّ مَعَهَا ابْنٌ لَهَا ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُبَيْعَهَا وَأُمْسِكَ ابْنَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : بَعْهُمَا جَمِيعًا أَوْ أُمْسِكُهُمَا جَمِيعًا » .

(١) الناضح : الدابة يستقى عليها . « الوسيط » .

وفى مجمع الزوائد ٢٠٩ / ٩ : عن جابر قال : حضرنا عرس على - ﷺ - وفاطمة - ﷺ ، فما رأينا عرساً كان أحسن منه ، حشونا الفرائش - يعنى الليف - وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا ، وكان فراشها ليلة عرسها إهاب كبش . رواه البزار ، وفيه عبد الله بن ميمون القداح وهو ضعيف ، وعن أسماء بنت عميس قالت : لما أهديت فاطمة إلى علي بن أبي طالب لم نجد في بيته إلا رملًا مبسوطاً ، ووسادة حشوها ليف ، وجرة وكوزاً ... الحديث . وفى مسند أبي يعلى ٣٦٣ / ١ عن علي قال : ما كان لنا ليلة أهدى إلى فاطمة شئ ننام عليه إلا جلد كبش . وفى حاشية المحقق : إسناده ضعيف فيه مجالد والحارث الأعور ضعيفان . قال : وأخرجه ابن ماجه فى الزهد ١٣٩٠ / ٢ الحديث رقم ٤١٥٤ بسنده إلى علي قال : أهديت ابنة رسول الله - ﷺ - إلى فما كان فراشنا ليلة أهديت إلا مسك كبش .

وجاء فى دلائل النبوة للبيهقى ١٦١ / ٣ عن علي قال : جهز رسول الله - ﷺ - فاطمة فى خميل ، وقربة ووسادة آدم حشوها إذخر .

(٢) والحديث فى حلية الأولياء ١٦٥ / ٤ بلفظه إلا فى كلمة (حرماً) فهى فى الحلية (حراماً) .

قال فى الحلية : هذا حديث غريب من حديث مرة لم نكتبه إلا من حديث السدى ، ولا عنه إلا إبراهيم بن طهمان .

(*) خير تفسير للصرف والعدل ما ذكره الإمام أبو عبيد فى « الأموال » ص ٢٦٥ قال : الصرف : التوبة ، والعدل : الفدية .

فى الأصل : صرف ولا عدل مع ذكر (الفاعل) . وفى كنز العمال ٣٨١٣٢ / ١٤ « لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .

فالرفع فى رواية الكنز واضح . وليس الأمر كذلك فى الأصل .

حل ، ق (١) .

٥٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ جَاءَتْ الْمَلَائِكَةُ إِلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَكَتَبُوا النَّاسَ عَلَى قَدَرِ مَنَازِلِهِمْ وَخَرَجَتِ الشَّيَاطِينُ بِالرَّايَاتِ يُرَبِّثُونَ النَّاسَ ، وَيُذَكِّرُونَهُمُ الْحَوَائِجَ ، فَمَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ وَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ وَمَنْ نَأَى فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ ، وَمَنْ دَنَا فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يُنْصِتْ وَلَعَا كَانَ عَلَيْهِ كِفْلَانِ مِنَ الْإِثْمِ وَمَنْ نَأَى وَلَمْ يَسْتَمَعْ وَلَمْ يُنْصِتْ كَانَ عَلَيْهِ كِفْلٌ مِنَ الْوِزْرِ ، وَمَنْ قَالَ : صَهْ فَقَدْ تَكَلَّمَ ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فَلَا جُمُعَةَ لَهُ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - » .

ش ، حم (٢) .

٥٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَا تَنْتَهِ عَنْ خَيْرٍ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ » .

(١) الكنز ١٠٠١١ / ٤ .

حلية الأولياء ٣٧٦ / ٤

بلفظه ، إلا في : عن علي بن أبي طالب ... ، وأمسكتُ ابنها .

ثم قال : رواه الحجاج بن أرطاة ، وأبو خالد الدالاني ، عن الحكم نحوه . وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٢٦ / ٩ .

(٢) في الكنز ٢٣٣٣٩ / ٨ .

والأثر في مسند أحمد بلفظ مقارب ٩٣ / ١ ويبدأ في مسند علي بمسند الإمام أحمد من قوله : « إذا كان يوم الجمعة خرج الشياطين يربثون الناس ... » الحديث .

وفي النهاية مادة (ربث) قال : في حديث علي : « إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برياتها فيأخذون الناس بالرباث فيذكرونهم الحاجات » أي ليربثوهم عن الجمعة ، يقال : ربثته عن الأمر إذا حبسته وبططته ، والرباث جمع ربيثة وهي الأمر الذي يحبس الإنسان عن مهامه .

ط ، حم ، خ ، م ، د ، ن ، ع ، وابن جرير ، وأبو عوانة ، وابن أبي عاصم ق ، في
الدلائل (١) .

٥٦٦/٤ - « ما رمدت ولا صدغت منذ مسح رسول الله - ﷺ - وجهي وتفل في
عينَي يوم خيبر حين أعطاني الرؤية » .

(١) الكنز ٢٩٤٩٢/١٠

والأثر في مسند الطيالسي ١٧/١ قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أخبرني عون عن ابن أبي
جحيفة قال : سمعت عليا يقول : ... فلتن ... من أن أقول عن رسول الله - ﷺ -

وفى مسند أحمد ٨١/١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش ، عن خيثمة ، عن
سويد بن غفلة قال : قال علي - ﷺ - : فذكره .

وأخرجه البخاري في المناقب ٢٤٤/٤ قال : حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان عن الأعمش ، عن خيثمة ،
عن سويد قال : قال علي - ﷺ - : فذكره .

ومسلم ٧٤٦/٢ ط دار إحياء الكتب العربية باب : (التحريض على قتل الخوارج) بلفظ : حدثنا محمد بن
عبد الله بن نمير ، وعبد الله بن سعيد الأشج جميعا ، عن وكيع ، قال الأشج : حدثنا وكيع ، حدثنا الأعمش ،
عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال : قال علي : فذكره .

وأبو داود ١٢٤/٥ ط دار الحديث قال : حدثنا محمد بن كثير (سند البخاري) ... قال علي - ﷺ - :
فذكره . وفى مسند أبي يعلى ٢٢٥/١ ط دار المأمون للتراث ، بلفظ : حدثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى
سنة ست وثلاثمائة ، حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، حدثنا الأعمش ، عن
خيثمة ، عن سويد بن غفلة ، قال علي : فذكره .

وأخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار ١١٩/٣ بلفظ : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا أبو بكر بن عياش قال :
حدثنا أبو حصين ، عن سويد بن غفلة ، عن علي أنه قال : فذكره .

وأبو عوانة : لا وجود للحديث فيه . وجاء في كنز العمال : أبو عوانة ... لا أبو عوانة .

وابن أبي عاصم ٤٤٣/٢ ط المكتب الإسلامي قال : حدثنا أبو بكر ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن
خيثمة ، عن سويد بن غفلة قال : قال - ﷺ - : فذكره .

وقوله : « فإن الحرب خدعة » قال فى النهاية مادة خدع : « الحرب خدعة » يروى بفتح الخاء وضمها مع
سكون الدال ، وبضمها مع فتح الدال ، فالأول معناه أن الحرب ينقضى أمرها بخدعة واحدة ، من الخداع ، أى
أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم يكن لها إقالة ، وهى أفصح الروايات وأصحها ، ومعنى الثانى هو الاسم من
الخداع ، ومعنى الثالث أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تنفى لهم ، كما يقال : فلان رجل لعبة وضحكة
أى : كثير اللعب والضحك .

ش ، ومسدد ، وابن جرير وصححه ، ع ، ض (١) .

٥٦٧ / ٤ - « عن عليٍّ قال : أوصاني النبي ﷺ - أن لا يغسله أحدٌ غيري ، فإنه لا يرى عورتِي أحدٌ إلا طُمست عيناه »

ابن سعد ، والبزار ، وابن الجوزي في الواهيات ، زاد ابن سعد : قال علي : فكان الفضل وأسامة يناولاني الماء من وراء الستر ، وهما معصوبا العين ، قال علي : فما تناولت عضوا إلا كما يقلبه معي ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله (٢) .

٥٦٨ / ٤ - « عن محمد بن عَقِيل قال : خَطَبَنَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ أَخْبِرُونِي مَنْ أَشْجَعُ النَّاسِ ؟ قَالُوا : أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : أَمَّا إِنِّي مَا بَارَزْتُ أَحَدًا إِلَّا أَنْتَصَفْتُ مِنْهُ ، وَلَكِنْ أَخْبِرُونِي بِأَشْجَعِ النَّاسِ ؟ قَالُوا : لَا نَعْلَمُ ، فَمَنْ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ إِنَّهُ كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ جَعَلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَرِيشًا ، فَقُلْنَا : مَنْ يَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَثَلَا يَهْوِي إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ؟ ! فَوَاللَّهِ مَا دَنَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ شَاهِرًا بِالسَّيْفِ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَا يَهْوِي إِلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا أَهْوَى إِلَيْهِ ، فَهَذَا أَشْجَعُ

(١) الكنز ١٢ / ٣٥٤٦٨ .

وانظر ابن ماجه (المقدمة) ٤٣ / ١ الحديث رقم ١١٧ حيث سبب الحديث وزمنه دون نصه .
وأخرجه ابن جرير (مسند علي) ٤ ص ١٦٨ من تهذيب الآثار ، قال : « حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا جرير عن مغيرة ، عن أم موسى أم ولد الحسن بن علي - وكانت أم امرأة المغيرة بن مقسم - قالت : سمعت عليا يقول : ما رمدت ولا صدعت منذ مسح النبي ﷺ - وجهي ، وتفل في عيني يوم خيبر حين أعطاني الراية . وفي مسند أبي يعلى ٤٤٥ / ١ بمثله .

والحديث في مسند أحمد ٧٨ / ١ .

وكذلك مجمع الزوائد ٩ / ١٢٢ بلفظ المصنف . وقال : رواه أبو يعلى وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال الصحيح غير أم موسى وحديثها مستقيم .

(٢) طبقات ابن سعد ، القسم الثاني ٦١ / ٢ ط دار التحرير ، رمضان ١٣٨٨ هـ .

وفي زوائد البزار للهيتمي ١ / ٤٠٠ رقم ٨٤٨ نفس الجزء الأول بـلاتغيير وأورده من الجزء الأخير قوله : فكان العباس وأسامة يناولاني الماء من وراء الستر . كذا بلا ذكر للفضل ، وذكر العباس مكانه ... ثم لم يذكر البقية . وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٦ ذكر الحديث وقال : رواه البزار وفيه يزيد بن بلال ، قال البخاري : فيه نظر ، وبقية رجاله وثقوا وفيهم خلاف .

النَّاسِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَخَذَتْهُ فُرَيْشٌ فَهَذَا يَجَاهُ (*) وَهَذَا يُتْلَتْهُ (**) وَهُمْ يَقُولُونَ : أَنْتَ الَّذِي جَعَلْتَ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا ؟ ! فَوَاللَّهِ مَا دَنَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ ، يَضْرِبُ هَذَا وَيَجَأُ هَذَا ، وَيُتْلِلُ هَذَا وَهُوَ يَقُولُ : وَيَلَكُمْ ... ! أَنْتَقُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ؟ ثُمَّ رَفَعَ عَلَى بُرْدَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ فَبَكَى حَتَّى اخْضَلَّتْ لِحْيَتُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدْكُمْ أَمْؤِمِنَ آلِ فِرْعَوْنَ خَيْرٌ أَمْ أَبُو بَكْرٍ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : أَلَا تُجِيبُونِي ؟ فَوَاللَّهِ لَسَاعَةً مِّنْ أَبِي بَكْرٍ خَيْرٌ مِّنْ مِّثْلِ مُؤْمِنٍ آلِ فِرْعَوْنَ ، ذَاكَ رَجُلٌ يَكْتُمُ إِيْمَانَهُ ، وَهَذَا رَجُلٌ أَعْلَنَ إِيْمَانَهُ .
البزار (١) .

٥٦٩ / ٤ - « أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِي فَقَالَ : إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدَهُ بِهَارُونَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ يُطَهَّرَ مَسْجِدِي بِكَ وَبَذَرْتِكَ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ : أَنْ سُدَّ بَابُكَ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ وَطَاعَةً ، فَسَدَّ بَابَهُ ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى الْعَبَّاسِ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا أَنَا سَدَدْتُ أَبْوَابَكُمْ وَفَتَحْتُ بَابَ عَلِيٍّ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ فَتَحَ بَابَ عَلِيٍّ وَسَدَّ أَبْوَابَكُمْ » .
البزار ، وفيه أبو ميمونة مجهول (٢) .

(١) زوائد البزار للهيثمي ٣ / ١٦١ ، ١٦٢ وقال : لانعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد .

ومجمع الزوائد ، ج ٩ وقال : رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

(*) يجؤه : يطعنه .

(**) يتلته : يسوقه بعنف .

(٢) الحديث في زوائد البزار للهيثمي ٣ / ١٩٦ في باب : (سد الأبواب غير باب - يعني علي -) رقم

الحديث ٢٥٥٢ عن علي بن أبي طالب قال : أخذ رسول الله - ﷺ - بيدي فقال : إن موسى سأل ربه أن يطهر مسجده بهارون ... ثم قال : سمعُ وطاعة إلخ .

ثم قال : قال البزار : لا نعلمه مرفوعاً بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد ، وأبو ميمونة مجهول ، لا نعلم روى عنه غير عبد الله بن موسى ، وعيسى الملائني لا نعلم روى إلا هذا ، وإنما كتبناه لأننا لم نحفظه إلا من هذا الوجه ، فرويناه وبيناه علته .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١١٥ : رواه البزار وفي إسناده من لم أعرفه .

٥٧٠ / ٤ - « عن عليٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : انْطَلِقْ فَمُرْهُمْ فَلْيَسُدُّوا
أَبْوَابَهُمْ ، فَانْطَلَقْتُ فَقُلْتُ لَهُمْ ، فَفَعَلُوا إِلَّا حَمْرَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَعَلُوا إِلَّا حَمْرَةَ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُلْ لِحَمْرَةَ فَلْيَحْوِلْ بَابَهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُكَ
أَنْ تُحْوِلَ بَابَكَ ، فَحَوَّلَهُ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى بَيْتِكَ » .
البزار ، وفيه (حبة العرنى) ضعيف جدا (١) .

٥٧١ / ٤ - « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَخَذَ بِيَدِي وَنَحْنُ نَمْشِي فِي بَعْضِ سِكَكِ
الْمَدِينَةِ فَمَرَرْنَا بِحَدِيقَةٍ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَهَا مِنْ حَدِيقَةٍ ! ! قَالَ : لَكَ فِي الْجَنَّةِ
أَحْسَنُ مِنْهَا ، حَتَّى مَرَرْنَا بِسَعٍ حَدَائِقِ كُلِّ ذَلِكَ أَقُولُ : مَا أَحْسَنَهَا ! وَيَقُولُ : لَكَ فِي الْجَنَّةِ
أَحْسَنُ مِنْهَا ، فَلَمَّا خَلَا لَهُ الطَّرِيقُ اعْتَسَقَنِي ، ثُمَّ أَجْهَشَ بَاكِئًا ! قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا
يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : ضَعَائِنُ فِي صُدُورِ أَقْوَامٍ لَا يُدُونَهَا لَكَ إِلَّا بَعْدِي ! قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ :
فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِي ؟ قَالَ : فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِكَ » .

البزار ، ع ، ك ، وأبو الشيخ فى كتاب القطع والسرقة ، خط ، وابن الجوزى فى
الواهيات ، وابن النجار فى تاريخه (٢) .

(١) الحديث فى زوائد البزار للهيثمى ١٩٦/٣ وفيه .

فقلت : يا رسول الله قد فعلوا إلا حمرة ، فقال النبي - ﷺ - ... ثم عقب الهيثمى فى آخر الحديث بقوله :
« قال البزار : لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي ، وله عنه إلا حبة ، وحبة روى عنه سلمة بن كهيل ومسلم
الملائى وأبو المقدام » . اهـ .

وفى مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١١٥ وقال : رواه البزار وفيه ضعفاء ، وقد وثقوا .

(٢) زوائد البزار للهيثمى ١٨٣/٣ وقال : لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد ، ولا نعلم روى أبو عثمان عن
علي إلا هذا .

وأبو يعلى (مسند على) ج ١ ص ٤٢٧ رقم ٥٦٥/٣٠٥ الأثر بلفظه .

والمستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ١٣٩ عن علي مختصراً بلفظ : بينما رسول الله أخذ بيدي ونحن فى سلك
المدينة إذ مررنا بحديقة فقلت : يا رسول الله ! ما أحسنها من حديقة ! قال : « لك فى الجنة أحسن منها » قال
الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي فى التلخيص : صحيح .

٥٧٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ لِفَاطِمَةَ : لَوْ أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَأَلْتُهُ خَادِمًا فَإِنَّهُ قَدْ أَجْهَدَكَ الْعَمَلُ ؟ ! فَأَتَتْهُ فَلَمْ تُوَافِقْهُ ، فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ؟ إِذَا أُوتِيْتُمَا إِلَى فَرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ » .

ع ، وابن جرير (١) .

٥٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِفَاطِمَةَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَبْنَيْكَ سَيِّدًا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

البزار (٢) .

٥٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - إِلَى صَدْرِي ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِالْعَرَبِ خَيْرًا » .

البزار ، ط (٣) .

٥٧٥ / ٤ - « كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ فِي هَذَا الدِّينِ وَالْآلِيَةِ ، فَقَالَ : أَلَيْتُهُ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَشَدُّهُ - يَا أَخَا الْعَالِيَةِ - الْأَمَانَةُ ، إِنَّهُ لَا دِينَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ وَلَا صَلَاةَ لَهُ ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ ، يَا أَخَا الْعَالِيَةِ إِنَّهُ مَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ حَرَامٍ فَلَبَسَ جِلْبَابًا - يَعْنِي

= ومجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١١٨ وقال : رواه أبو يعلى والبزار ، وفيه الفضل بن عميرة وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات .

(١) مسند أبي يعلى ٤١٩ / ١ بلفظه .

(٢) والحدِيث فِي زَوَائِدِ الْبَزَارِ لِلْهَيْثَمِيِّ ٢٣٤ / ٣ .

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ، ج ٩ ص ٢٠١ وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ جَابِرُ الْجَعْفِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(٣) زَوَائِدِ الْبَزَارِ لِلْهَيْثَمِيِّ ٣١٥ / ٣ وَقَالَ : قَالَ الْبَزَارُ : لَا نَعْلَمُهُ يَرُوي عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَأَبُو الْمَقْدَامِ : هُوَ ثَابِتُ الْحَدَادِ ، رَوَى عَنْهُ الْمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، وَسَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَهُوَ أَبُو عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ .

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ، ج ١٠ ص ٥٢ وَقَالَ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالبَزَارُ وَرِجَالُ الْبَزَارِ وَثَقُوا عَلَى ضَعْفِهِمْ .

قَمِيصًا - لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ حَتَّى يُنْحَى ذَلِكَ الْجِلْبَابَ عَنْهُ ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَكْرَمُ وَأَجَلُّ - يَا أَبَا الْعَالِيَةِ - مِنْ أَنْ يَتَقَبَّلَ عَمَلَ رَجُلٍ أَوْ صَلَاتَهُ وَعَلَيْهِ جِلْبَابٌ مِنْ حَرَامٍ » .

البزار ، وفيه أبو الجنوب ضعيف (١) .

٥٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أُعَوِّرَ مَاءَ بَدْرٍ » .

(ع) (٢) .

٥٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، شَرُّهَا (فِرْقَةٌ) تَتَحَلُّ حَبْنًا وَتَفَارِقُ أُمُرَنَا » .

(١) فى الميزان رقم ١٠٠٧٥ ترجمة (أبى الجنوب ، عن على) قال : هو عقبة بن علقمة ، ضعفه أبو الحسن الدراقطنى ، وفى رقم ٥٦٩٣ قال : قال أبو حاتم : ضعيف بين الضعف لا يشتغل به .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتاه من مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٤٢٢ رقم ٢٩٨ / ٥٥٨ .

فالأثر فيه ، ولفظه : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يوسف بن خالد حدثنا هارون بن سعد ، عن أبى صالح الجعفى ، عن على ، قال : أمرنى رسول الله - ﷺ - « أَنْ أُعَوِّرَ أَبَارَهَا - يعنى يوم بدر » . وقال المحقق : إسناده ضعيف ، يوسف بن خالد السمى متروك ، وكذبه ابن معين .

وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٦ / ٨٠ ، وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه يوسف بن خالد السمى وهو ضعيف .

وذكره الحافظ ابن حجر فى المطالب العالىة برقم (٤٣٠٤) وقال : رواه أبو يعلى . وأغور ماءها : أدفن الآبار وأطمها . اهـ .

وفى النهاية فى مادة « عور » - بالعين المهملة - العُورُ : جمع أعور وعوراء وأراد به المعانى الغامضة الدقيقة ، وهو من عَوَّرَتُ الرِّكْيَةَ وَأَعَرَّتْهَا وَعُرَّتْهَا .

وفى الأصل « وأعورتها » إذا طَمَسْتَهَا وسددت أعينها التى ينبع منها الماء . ومنه حديث على « أمره أن يعور آبار بدر » أى : يدفنها ويطمها ... إلخ .

وترجمة (يوسف بن خالد السمى) فى تقريب التهذيب ٢ / ٢٨٠ ط بيروت ، برقم ٤٣١ من حرف الياء ، وفيها : يوسف بن خالد بن عمير السمى - بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة - أبو خالد البصرى ، مولى بنى ليث ، تركوه ، وكذبه ابن معين ، وكان من فقهاء الحنفية ، من الثامنة مات سنة تسع وثمانين - أى بعد المائة - .

حل (١).

٥٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَخْرَجُ فَأَذِّنُ فِي النَّاسِ مِنْ

الله - لَا مِنْ رَسُولِهِ - لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعَ السِّدْرِ » .

طس ، حل ، ك في غرائب الشيوخ ، ق ، وفيه إبراهيم بن يزيد المكي متروك (٢) .

٥٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ مَلَكًا يَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ » .

حل (٣) .

(١) ما بين الأقواس ساقط من الأصل أثبتاه من حلية الألباء ، ج ٥ ص ٨ ترجمة (محمد بن سوقة) وهو فيه

بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إبراهيم بن الحسن التعلبي ، ثنا عبد الله ابن بكير ، عن محمد بن سوقة ، عن أبي الطفيل ، عن علي ، بلفظه .

وقال : رواه أبو نعيم ، عن عبد الله بن بكير نحوه .

(٢) الحديث في حلية الأولياء ، ج ٣ ص ١٧٩ ترجمة (محمد بن الحنفية ، عن علي - ﷺ -) بلفظه .

وقال : هذا حديث غريب من حديث الحسن بن محمد ، عن أبيه ، ولم يروه عنه إلا عمرو ، ولا عنه إلا إبراهيم وهو المعروف بالجوزي ، سكن مكة ، كان ينزل شعب الجوز فنسب إليه .

وهو في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ١٤٠ كتاب (المزارعة) من طريق هشام بن سليمان ، وقال : هكذا قاله شيخنا في غرائب الشيوخ .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : فيمن قطع السدر ، ج ٨ ص ١١٥ بلفظ : عن علي - يعني ابن أبي طالب - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أَخْرَجُ فَنَادَى فِي النَّاسِ لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعَ السِّدْرِ » .

وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه (إبراهيم بن يزيد الخوزي) وهو متروك .

وفي هامشه تعليقا على قوله : (الخوزي) قال : في الأصل « الجوزي » والتصحيح من مشتبه النسبة . اهـ .

وفي تقريب التهذيب ٤٨ / ١ ط بيروت ، برقم ٣١٣ قال : إبراهيم الخوزي هو ابن يزيد . اهـ . وهو كذلك

« الخوزي » بالخاء المعجمة . وفي تهذيب التهذيب ١٧٩ / ١ ، ١٨٠ ط الهند ، برقم ٣٢٧ وله فيه ترجمة مطولة

بعض الشيء ، وجلها على تجربته وتركه .

(٣) الأثر في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٤٢ ترجمة (عمر بن الخطاب) عن طارق بن شهاب ، عن علي بلفظه .

ويشهد له ما في مجمع الزوائد ٦٦ / ٩ ، ٦٧ ط بيروت كتاب (المناقب) مناقب عمر بن الخطاب ، باب : إن

الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه ، من روايات متعددة بالفاظ مختلفة منها على سبيل المثال قوله - ﷺ - :

« إِنْ أَلَّهِ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَفِيهِ » رواه أحمد والبخاري في الأوسط ، ورجال البزار رجال

الصحيح غير الجهم بن أبي الجهم وهو ثقة . وعن علي قال : إذا ذكر الصالحون فحيلا بعمر ، ما كنا نبعد - =

٥٨٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : خَطَبَ عَلَى فَقَالَ : أَلَا إِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : وَأَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَالَ : نَحْنُ أَلْ بَيْتٍ لَا يُوَارِثُنَا أَحَدٌ » .

حل (١) .

٥٨١ / ٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ دَخَلَ عَلَى عَلِيٍّ فِي إِمَارَتِهِ ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : إِنِّي مَرَرْتُ بِتَفَرٍّ يَذْكُرُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بِغَيْرِ الَّذِي هُمَا لَهُ أَهْلٌ ، فَتَنَهَضَ الْمُنْبَرُ فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ : لَا يُحِبُّهُمَا إِلَّا مُؤْمِنٌ فَاضِلٌ ، وَلَا يُبْغِضُهُمَا وَيُخَالِفُهُمَا إِلَّا شَقِيٌّ مَارِقٌ ، فَحُبُّهُمَا قُرْبَةٌ وَبُغْضُهُمَا مُرُوقٌ ، مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَذْكُرُونَ أَخَوَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَوَزِيرِيهِ وَصَاحِبِيهِ وَسَيِّدِي قُرَيْشٍ وَأَبَوِي الْمُسْلِمِينَ ، فَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ يَذْكُرُهُمَا ، وَعَلَيْهِ مُعَاقِبٌ » .

حل (٢) .

٥٨٢ / ٤ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ أَفْضَلَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ عُثْمَانُ » .

= أصحاب محمد - ﷺ - أن السكينة تنطق على لسان عمر . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن . إلى غير ذلك مما هو بنحوه .

(١) الأثر في حلية الأولياء ، ج ٧ ص ٢٠١ (ما رواه شعبة بن الحجاج عن أمير المؤمنين من الأحاديث النبوية من فضل الخلفاء الراشدين وبالأخص الخلفاء الأربعة) .

عن أبي البختري ، قال : خطب عليٌّ ... وذكر الأثر بلفظه . وقال : غريب من حديث شعبة ، عن عطاء ، تفرد به أبو قتادة .

(٢) الأثر في حلية الأولياء ، ج ٧ ص ٢٠١ ترجمة (شعبة بن الحجاج عن زيد بن وهب) بلفظه مع اختلاف يسير .

« وغفلة » - بفتح المعجمة والفاء - أبو أمية الجعفي ، مخضرم من كبار التابعين . اهـ : - تقريب التهذيب ١ / ٣٤١ رقم ٦٠٣ .

حل ، وابن شاهين فى السنة ، كر (١) .

٥٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) أَوْصِنِي قَالَ : قُلْ : رَبِّىَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَغْفِرْ ، قُلْتُ : رَبِّىَ ، وَمَا تَوْفِيقِى إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ، فَقَالَ : لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْحَسَنِ ، قَدْ شَرِبْتَ الْعِلْمَ شُرْبًا ، وَنَهَلْتَهُ نَهْلًا » .

حل ، وفيه الكرىمى (٢) .

٥٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِى أَنْ أُدْنِكَ وَأُعَلِّمَكَ لَتَعْمَى ، وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَتَعْبَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ ، فَأَنْتَ أُذُنٌ وَاعِيَةٌ لِعَلِّمِ » .

حل (٣) .

٥٨٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِى قَوْلِهِ : ﴿ وَتَعْبَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴾ قَالَ : قَالَ لِى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهَا أُذُنَكَ يَا عَلِيُّ فَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّحَبًا بِسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ قِيلَ لِعَلِيٍّ : فَمَا كَانَ شُكْرُكَ ؟ قَالَ : حَمِدْتُ اللَّهَ عَلَى مَا آتَانِى وَسَأَلْتُهُ الشُّكْرَ عَلَى مَا أَوْلَانِى ، وَأَنْ يَزِيدَنِى مَا أَعْطَانِى » .

حل (٤) .

(١) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ٨ ص ٣٥٩ ترجمة (بشر بن الحارث عن سويد مولى عمرو بن حريث) قال : سمعت على بن أبى طالب يقول عن المنبر : ... وذكر الأثر بلفظ المصنف ، وليس فيه « وفى لفظ ثم عثمان » .
(٢) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٦٥ ترجمة (على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) قال : ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

وما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتاه من الحلية .

وفى النهاية فى مادة « هنا » هنا فى الطعام يَهْنُوْنِى ، ويَهْنَتْنِى ، ويَهْنَأْنِى وهنأت الطعام : أى تهنأت به ، وكل أمر يأتى من غير تعب فهو هنىء ... إلخ .

وفى مادة « نهل » نهل ينهل نهلاً : إذا شرب .

(٣) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٦٧ ترجمة (على بن أبى طالب) بلفظ : عن على ... بلفظه .

(٤) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٦٦ ترجمة (على بن أبى طالب) بلفظ عن الشعبى قال : قال على : قال لى

رسول الله - ﷺ - : مرحبا بسيد المسلمين ... وذكر الأثر إلى آخره ولم يذكره من أوله .

٥٨٦/٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : لَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَقَدْ دَسَّهُ - يَعْنِي أَبَاهُ - قَالَ لِي قَوْلًا مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهِ الدُّنْيَا .
ط ، ع ، حل (١) .

٥٨٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ ابْنِي فَاطِمَةَ قَدْ اسْتَوَى فِي حُبِّهِمَا الْبَرَّ وَالْفَاجِرُ ، وَإِنِّي (كُتِبَ إِلَيَّ أَوْ) عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبْغُضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ » .
حل (٢) .

٥٨٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَنْتَ وَشِيعَتُكَ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَيَاتِي قَوْمٌ لَهُمْ نَبَزٌ يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ » .
(حل) ، وابن الجوزي في الواهيات ، وفيه محمد بن حجازة ثقة قال في التشيع ، روى له الشيخان (٣) .

-
- (١) هكذا في الأصل « دسه » وفي الكنز ١٣/ ١٧٧ رقم ٣٦٥٢٨ « دفته » وكذا في الطيالسي والحلية .
فالأثر في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ١٩ رقم ١٢١ عن الشعبي عن علي بلفظه .
والأثر في حلية الأولياء ، ج ٤ ص ٣٢٩ ترجمة (عامر بن شراحيل الشعبي) بلفظ : عن الشعبي قال : قال علي : ... وذكر الأثر بلفظ المصنف . وفيه « دفته » بدل « دسه » وقال : ورواه المعتمر ، عن الفضيل نحوه ، لم يروه عن الشعبي إلا أبو حريز ، واسمه عبد الله بن الحسين قاضي سجستان . اهـ .
وفي تقريب التهذيب ١/ ٤٠٩ ط بيروت ، رقم ٢٥٧ من حرف العين : عبد الله بن الحسين الأزدي ، أبو حريز - بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاي - البصري ، قاضي سجستان ، صدوق يخطئ ، من السادسة .
(٢) ما بين الأقواس ساقط من الأصل أثبتاه من حلية الأولياء ج ٤ ص ١٨٥ والأثر فيها عن علي بن أبي طالب ، بلفظ : قال رسول الله - ﷺ - : « إِنْ ابْنَتِي فَاطِمَةُ يَشْتَرِكُ فِي حُبِّهَا الْفَاجِرُ وَالْبَرُّ ، وَإِنِّي كُتِبَ إِلَيَّ - أَوْ عَهْدَ إِلَيَّ - أَنَّهُ لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَبْغُضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ » .
(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من حلية الأولياء ، ج ٤ ص ٣٢٩ والأثر فيها عن الشعبي ، عن علي قال : قال لي النبي - ﷺ - : « إِنَّكَ ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف .
وقال : غريب من حديث محمد والشعبي ، لم نكتبه إلا من حديث عصام . اهـ .
وفي النهاية ٥/ ٨ ط الحلبي في مادة « نبز » والنَّبْزُ - بالتحريك - : اللقب ، وكأنه يكثر فيما كان ذمًّا .

٥٨٩ / ٤ - « عَنْ زُرَّانٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ : أَنَا فَقَاتُ عَيْنَ الْفِتْنَةِ ، لَوْلَا أَنَا مَا قُوتِلَ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ ، وَأَهْلُ الْجَمَلِ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَنْتَرِكُوا الْعَمَلَ لِأَتْبَائِكُمْ بِالَّذِي قَضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - لِمَنْ قَاتَلَهُمْ مُبْصِرًا ضَلَّالَتَهُمْ عَارِفًا بِالْهُدَى الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ » .

ش ، حل (١) .

٥٩٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَيِّدِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ قُتِلَ أَهْلُ النَّهْرَوَانَ ، فَكَانَ النَّاسُ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ قَتْلِهِمْ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ نَبَى اللَّهُ - ﷻ - حَدَّثَنِي أَنَّ نَاسًا يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ أَبَدًا ، أَلَا وَإِنَّ آيَةَ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا أَسْوَدَ مُخَدَجَ الْيَدِ ، إِحْدَى يَدَيْهِ كَيْدَى الْمَرْأَةِ ، لَهَا حَلَمَةٌ كَحَلَمَةِ الْمَرْأَةِ ، قَالَ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ : حَوْلَهَا سَبْعُ هَلَبَاتٍ ، فَالْتَمَسُوهُ فَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا فِيهِمْ ، فَوَجَدُوهُ عَلَى شَفِيرِ النَّهْرِ تَحْتَ الْقَتْلَى ، فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَفَرِحَ النَّاسُ حِينَ رَأَوْهُ وَاسْتَبَشَرُوا وَذَهَبَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَجِدُونَ » .

حم ، والحميدى ، والعدنى ، ع (٢) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٥ ص ٢٣٨ رقم ١٩٥٨٠ كتاب (الفتن) عن المنهال بن عمرو ، قال عبد الرحمن - أظنه - : عن قيس بن السكن ، قال : قال على - على منبره - : إِنْ أَنَا فَقَاتُ عَيْنَ الْفِتْنَةِ ... وذكر الأثر بمثله ضمن أثر طويل .

وقال المحقق : أوردته أبو نعيم فى الحلية ج ١ / ص ٦٨ من طريق إسماعيل ابن أبى خالد ، عن عمرو بن قيس مختصراً .

وفى حلية الأولياء - ج ١ ص ٦٨ ترجمة (على بن أبى طالب) من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن عمرو ابن قيس ، عن المنهال بن عمرو ، عن زر عن على قال : « أَنَا فَقَاتُ عَيْنَ الْفِتْنَةِ ، وَلَوْلَمْ أَكُنْ فِيكُمْ مَا قُوتِلَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ » اهـ .

(٢) الأثر فى مسند أحمد ، بتحقيق الشيخ شاكر (مسند على بن أبى طالب) ج ٢ ص ٧٥ ، ٧٦ رقم ٦٧٢ عن أبى

كثير مولى الأنصار ، قال : كنت مع سيدى مع على بن أبى طالب ... وذكر الأثر مع اختلاف وزيادة ونقص فى بعض الألفاظ والعبارات .

٥٩١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ حَامِلًا ، فَكَانَتْ إِذَا خَبَرَتْ أَصَابَ حَرْفُ
التَّنُورِ بَطْنَهَا ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ : لَا أُعْطِيكَ وَأَدْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوِي
بُطُونَهُمْ مِنَ الْجُوعِ ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ
وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » .
حل (١) .

٥٩٢/٤ - « خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْجُحْفَةِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَلَسْتُ أُولَى
بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَإِنِّي كَأَنَّ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ فَرَطًا وَسَائِلُكُمْ عَنْ
اِثْنَيْنِ : عَنِ الْقُرْآنِ وَعَنْ عِزَّتِي لَا تَقْدَمُوا قُرَيْشًا فَتَهْلِكُوا ، وَلَا تَخْتَلِفُوا عَنْهَا فَتَضْلُوا ، قُوَّةُ
الرَّجُلِ مِنْ قُرَيْشٍ قُوَّةُ رَجُلَيْنِ ، لَا تَفَاقَهُمَا قُرَيْشًا فَهِيَ أَفْقَهُ مِنْكُمْ لَوْلَا أَنْ تَبْطُرَ قُرَيْشُ
لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، خِيَارُ قُرَيْشٍ خِيَارُ النَّاسِ وَشِرَارُ قُرَيْشٍ شِرَارُ النَّاسِ » .
حل ، وفيه إبراهيم بن اليسع واه واه (٢) .

= وقال المحقق : إسناده صحيح ، ثم قال : « هلبات » - بفتح الهاء واللام - أى شعرات أو خصلات من
الشعر ، واحدها : هلبة - بفتح الهاء وسكون اللام - وقال فى تعليقه على حديث سابق برقم ٦٢٦ : مخدج -
بضم الميم وسكون الخاء وفتح الدال - : ناقص الخلق ، من الخداج ، وهو النقصان . اهـ .
والأثر فى مسند الحميدى ، ج ١ ص ٣١ رقم ٥٩ (أحاديث على بن أبى طالب - ﷺ -) عن أبى كثير ، قال :
كنت مع سيدى على بن أبى طالب ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .
وهو فى مسند أبى يعلى ، ج ١ ص ٣٧٢ رقم ٢١٨ / ٤٧٨ عن أبى كثير بلفظ المصنف مع بعض اختلاف .
وقال محققه : إسناده حسن ، أبو كثير مولى الأنصار ، ذكره البخارى فى الكنى ، ص ٦٤ مع جزء من
الحديث ، ولم يذكر فيه جرحا ... إلخ .
(١) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ٢ ص ٤١ ترجمة (فاطمة بنت رسول الله - ﷺ -) بلفظ المصنف مع اختلاف
يسير .

وفى النهاية فى مادة (طوا) يقال : طوى من الجوع يطوى فهو طاو : أى خالى البطن جائع لم يأكل .
(٢) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ٩ ص ٦٤ ترجمة (الإمام الشافعى) عن على قال : خطب رسول الله - ﷺ -
وذكر الأثر مع اختلاف يسير وبعض زيادة ونقص يسيرين .
وفى المختار : و (فرط القوم) : سبقهم ؛ ثم قال : و (الفرط) بفتحين : الذى يتقدم الواردة : إلى قوله : =

٥٩٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ (الْجُمُعَةِ) الْقِيَامَةِ أَتَتْ الدُّنْيَا بِأَحْسَنِ زِينَتِهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا رَبِّ هَبْنِي لِبَعْضِ أَوْلِيَائِكَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهَا : يَا لَا شَيْءَ أَذْهَبِي ، فَأَنْتِ لَا شَيْءَ ، أَنْتِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَهْبَكَ لِبَعْضِ أَوْلِيَائِي ، فَتُطَوَّى كَمَا يُطَوَّى الثَّوْبُ الْخَلْقُ فَنُتَلْقَى فِي النَّارِ » .

حل (١) .

٥٩٤/٤ - « عَنْ ابْنِ أَعْبُدَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : يَا بَنَ أَعْبُدُ ! هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الطَّعَامِ ؟ قُلْتُ : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيْمَا رَزَقْتَنَا ، ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرِي مَا شُكْرُهُ إِذَا فَرَّغْتَ ؟ قُلْتُ : وَمَا شُكْرُهُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا » .

ش ، وابن أبي الدنيا في الدعاء ، حل ، هب (٢) .

= يقال : رجل فرط ؛ وقوم فرط أيضا ؛ وفي الحديث « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَيَّ الْخَوْضُ » الخ .
وفيه في مادة « بَطَر » (الْبَطَرُ) : الْأَشْرُ وَهُوَ شِدَّةُ الْمَرْحِ ؛ وَبَابُهُ طَرَبٌ الخ .

(١) مابين القوسين لعله من زيادة النساخ ؛ ولا يوجد في الحلية ؛ فالأثر في ، ج ١ ص ٧١ ، ٧٢ ترجمة (على ابن أبي طالب) بلفظ : عن علي بن الحسين قال : قال علي بن أبي طالب - عليه السلام - : إذا كان يوم القيامة أتت الدنيا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وليس فيه لفظ (يا لا شيء) قبل قوله : (اذهبي) . وفي المختار : وملحفة خلق ، وثوب خلق ، أي : بال ، يستوى فيه الذكر والمؤنث ، ثم قال : و (خلق) الثوب : بلى ، وبابه : سهل ... الخ .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (العقيقة) ج ٨ ص ١٢٢ رقم ٤٥٦١ قال : عن ابن أعبد - أو ابن معبد - بلفظ المصنف مع اختلاف يسير وقال : في الأصل : ابن عبد ، والتصحيح من كنز العمال ج ٨ / ص ٤٦ حيث أورد الحديث من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٥ / ص ٢٢ وقال : وابن أعبد قال ابن المديني : ليس بمعروف .

وفى حلية الأولياء ، ج ١ ص ٧٠ في ترجمة (على بن أبي طالب) عن ابن أعبد بلفظ المصنف مع زيادة في آخره في قصة فاطمة وجراها بالرحى . وفي هامشه تعليقا على « ابن أعبد » قال : في الخلاصة : ابن أعبد ، وقال بإسكان المعجمة وفتح التحتانية . اهـ .

(وابن أعبد) قال في تقريب التهذيب ج ٢ / ص ٤٩٤ رقم ١٦ ط بيروت : اسمه ، على وفى ج ٢ ص ٣٢ رقم ٢٩٤ من نفس المصدر ، قال : على بن أعيد ، وقد لا يسمى في الإسناد ، مجهول ، من الثالثة .

٥٩٥/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَامَ خَطِيبًا عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! كَأَنَّ الْمَوْتَ عَلَى غَيْرِنَا فِيهَا كُتِبَ ، وَكَأَنَّ الْحَقَّ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا وَجَبَ ، وَكَأَنَّ الَّذِي يُشَيِّعُ مِنَ الْأَمْوَاتِ سَفَرٌ عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ ، نُؤْوِيهِمْ أَجْدَانَهُمْ ، وَنَأْكُلُ تُرَائِهِمْ كَأَنَّا مُخْلَدُونَ بَعْدَهُمْ ، قَدْ نَسِينَا كُلَّ وَاعِظَةٍ ، وَأَمَّا كُلُّ جَائِحَةٍ طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْهٌ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ ، طُوبَى لِمَنْ طَالَ مَكْسَبُهُ وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ ، وَحَسُنَتْ عِلَانِيَتُهُ ، وَاسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ ، طُوبَى لِمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ مَنَقَصَةٍ ، وَأَنْفَقَ مَالًا جَمَعَهُ مِنْ غَيْرِ مَعْصِيَةٍ ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفَقْهِ وَالْحِكْمَةِ ، وَرَحِمَ أَهْلَ الذُّلِّ وَالْمَسْكِنَةِ ، طُوبَى لِمَنْ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَوَسَّعَتُهُ السَّنَةُ ، وَلَمْ يَعُدْ عَنْهَا إِلَى بَدْعَةٍ ، ثُمَّ نَزَلَ » .

حل (١) .

= وفى تهذيب التهذيب ج ٧ / ص ٢٨٣ رقم ٤٩٢ ط الهند : (على بن أعيد) عن على بن أبى طالب فى قصة فاطمة فى جرهما بالرحى ، وعنه أبو الورد بن ثمامة بن حزن القشيري ، قال ابن المدينى : ليس بمعروف ، ولا أعرف له غير هذا الحديث ، روى له أبو داود والنسائي فى مسند على هذا الحديث ولم يسمياه ، قلت : له حديث آخر فى مسند أحمد فى زيادة ابنه عبد الله فى شكر الطعام ، ولم أعرف من سماه عليا . اهـ . وفى مسند الإمام أحمد ج ٢ / ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ رقم ١٣١٢ ط دار المعارف ، ذكر الحديث مطولا ، وفيه شكر الطعام وقصة فاطمة ، وقال الشيخ شاكر : إسناده حسن ، ونقل عن التقريب والتهذيب ما ذكرناه سابقا ، ثم قال تعليقا على قول الحافظ فى التهذيب « قلت : له حديث آخر فى مسند أحمد » الخ قال : وكأنه - أى الحافظ - لم يقرأ الحديث فى المسند ، فيعرف أنه حديث واحد فى شكر الطعام وقصة فاطمة ، ثم قال : « أعبد » بالعين المهملة وضم الباء الموحدة كما ضبط بالشكل فى ك ، وكما ضبط بالحروف فى عون المعبود ج ٣ / ص ١١٠ - ثم قال : وكتب فى التهذيب « أعيد » وضبط فى الخلاصة بالحروف بإسكان المعجمة وفتح التحتانية ، وأنا أرجح أنه خطأ ، لأنهم لم يذكروا فى أعلام الرجال « أعيد » وما هو مما يناسب أن يسمى به رجل ، وأما « أعبد » فقد سماوا به ، كما فى القاموس ، وهو إما جمع عبد فيكون مصروفا ، كما صنع صاحب القاموس ، وإما على وزن الفعل المضارع ، فيكون غير مصروف ، كما ذهب إليه صاحب عون المعبود .

(١) الأثر فى حلية الأولياء ، ج ٣ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ فى ترجمة (جعفر بن محمد الصادق) بلفظ : عن الحسين بن

على قال : رأيت رسول الله - ﷺ - : « قام خطيباً ... » وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال : هذا حديث غريب من حديث العترة الطيبة ، لم نسمعه إلا من القاضى الحافظ ، وروى هذا الحديث

من حديث أنس ، عن النبى - ﷺ - . اهـ .

٥٩٦/٤ - «عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : رَحِمَ اللَّهُ خَبَابًا ، لَقَدْ أَسْلَمَ رَاغِبًا ، وَهَاجَرَ طَائِعًا ، وَعَاشَ عَابِدًا ، وَابْتُلِيَ فِي جِسْمِهِ أَحْوَالًا ، وَلَنْ يُضِيعَ اللَّهُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ، ثُمَّ قَالَ : طُوبَى لِمَنْ ذَكَرَ الْمَعَادَ ، وَعَمِلَ لِلْحَسَابِ ، وَقَنَعَ بِالْكَفَافِ ، وَرَضِيَ عَنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

حل (١) .

٥٩٧/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَخْبَرَنِي الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنِّي لَا أَمُوتُ حَتَّى أُضْرَبَ عَلَى هَذِهِ - وَأَشَارَ إِلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ الْأَيْسَرِ - فَتُخَضَّبُ هَذِهِ مِنْهَا بَدَمٌ - وَأَخَذَ بِلَحْيَتِهِ - وَقَالَ : يَقْتُلُكَ أَشَقَى هَذِهِ الْأُمَّةِ ، كَمَا عَقَرَ نَاقَةَ اللَّهِ أَشَقَى بَنِي فُلَانٍ مِنْ ثُمُودَ ، فَنَسَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى فَخَذِهِ الدُّنْيَا دُونَ ثُمُودَ » .

عبد بن حميد ، ع ، كر (٢) .

٥٩٨/٤ - «عَنْ طَلْحَةَ قَالَ : أُنِّي عُمِرُ بِمَالٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَفَضَلْتُ

(١) الأثر في حلية الأولياء ، ج ١ ص ١٤٧ ترجمة (خباب بن الأرت) بلفظ : عن زيد بن وهب قال : سرنا معه - يعني عليا - حين رجع من صفين ، حتى إذا كان عند باب الكوفة ، إذا نحن بقبور سبعة ، فقال علي : ماهذه القبور؟ قالوا : يا أمير المؤمنين ! إن خبابا توفي بعد مخرجك إلى صفين ، وأوصى أن يدفن في ظهر الكوفة . فقال علي - عليه السلام - : رحم الله خبابا ... وذكر الأثر بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(٢) الأثر في مسند عبد بن حميد ، ص ٦٠ رقم ٩٢ بلفظ : حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا ابن أبي الزناد ، ثنا زيد ابن أسلم ، عن أبي سنان الدؤلي يزيد بن أمية قال : مرض علي مرضا خفنا عليه منه ثم إنه نقه وصح ، فقلنا : الحمد لله الذي أصحك يا أمير المؤمنين ، قد كنا خفنا عليك في مرضك هذا فقال : لكنني لم أخف على نفسي ، حدثني الصادق المصدوق قال : « لا تموت حتى يضرب هذا منك - يعني رأسه - وتخضب هذه دما - يعني لحية ويقتلك أشقاها كما عقر ناقة الله أشقى بني فلان ، خصه إلى فخذة الدنيا دون ثمود » .

وقال المحقق : إسناده ضعيف (عبد الرحمن بن أبي الزناد) قال ابن معين : ضعيف ، وفي رواية ليس بشئ .

والأثر في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٤٣٠ رقم ٣٠٩ / ٥٦٩ من طريق زيد بن أسلم بنحوه .

وقال المحقق : إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن جعفر ، وهو ابن نجيح السعدي ، وباقي رجاله ثقات ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ / ص ١٣٧ وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه والد علي بن المديني ، وهو ضعيف ، وفيه أكثر من تحريف .

مِنْهُ فَضْلَةٌ فَاسْتَشَارَ فِيهَا ، فَقَالُوا لَهُ : لَوْ تَرَكْتَ لِنَائِبَةٍ إِنْ كَانَتْ : وَعَلَى سَاكِتٍ لَا يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ لَا تَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : قَدْ أَخْبَرَكَ الْقَوْمُ ، قَالَ عُمَرُ : لَتُكَلِّمَنِي فَقَالَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ فَرَّغَ مِنْ قِسْمَةِ هَذَا الْمَالِ ، وَذَكَرَ حَدِيثَ مَالِ الْبَحْرَيْنِ حِينَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ يَقْسِمَهُ اللَّيْلُ ، فَصَلَّى الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُ فَقَالَ : لَا جَرَمَ لِنَقْسِمَنَّهُ فَقَسَمَهُ عَلَيَّ فَأَصَابَنِي مِنْهُ ثَمَانِمِائَةٌ دِرْهَمٍ .

البزار (١) .

٥٩٩/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ : لَقِيَ عَلِيٌّ رَجُلَيْنِ قَدْ خَرَجَا مِنَ الْحِمَامِ مُتَدَهِّنِينَ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتُمَا ؟ قَالَا : مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَ : كَذَبْتُمَا ، الْمُهَاجِرُ (*) عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ » .

حل ، كر (٢) .

٦٠٠/٤ - « أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ النَّاسِ وَتَرَكَنِي فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَتَرَكَنِي ؟ قَالَ : وَلِمَ (تَرَنِي تَرَكَتُكَ ؟ إِنَّمَا) تَرَكَتُكَ لِنَفْسِي ، أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ . قَالَ : فَإِنْ حَاجَّكَ أَحَدٌ فَقُلْ : إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ، وَأَخُو رَسُولِهِ لَا يَدْعِيهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ إِلَّا كَذَابٌ » .
ع (٣) .

(١) الأثر في كشف الأستار عن زوائد البزار للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، ج ٤ ص ٢٥١ رقم ٣٦٦٠ عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ، بلفظه مع بعض النقص .

(*) في الأصل « المهاجرين » والتصويب من حلية الأولياء .

(١) الأثر في حلية الأولياء ج ١ ص ١٤١ ترجمة (عمار بن ياسر) بلفظ : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا إسحاق ، عن عبد الله بن سلمة ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من المطالب العالية ج ٤/ ص ٥٨ رقم ٣٩٥٤ عن علي ، والأثر فيه بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

٦٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - حَضَرَ الشَّجَرَةَ بِخُمْ ثُمَّ خَرَجَ آخِذًا بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ، وَأَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَوْلَاكُمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُ فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاهُ ، وَقَدْ تَرَكْتُ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ فَلَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ : كِتَابَ اللَّهِ ، سَبِيهِ بِيَدِهِ ، وَسَبِيَّهُ بِأَيْدِيكُمْ ، وَأَهْلَ بَيْتِي » .

ابن راهويه ، وابن جرير ، وابن أبي عاصم ، والمحاملي في أماليه وصححه (١) .

٦٠٢ / ٤ - « عَنْ جُرَيْ بْنِ كَلِيبٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يَأْمُرُ بِشَيْءٍ وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنْهُ ، فَقِيلَ لِعَلِيٍّ : إِنَّ بَيْنَكُمَا لَشَرًّا ، قَالَ : مَا بَيْنَنَا إِلَّا خَيْرٌ وَلَكِنْ خَيْرُنَا أَتْبَعُنَا لِهَذَا الدِّينِ » .
مسدد ، وأبو عوانة ، والطحاوي (٢) .

= وقال المحقق : سكت عليه البوصيري ، وعزا مختصره لابن أبي عمر وابن أبي شيبة ، قلت : فيه (عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة الثقفي) قال : أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم أيضا : متروك الحديث ، ثم ذكر المحقق كثيرا من الآراء فيه ، وكلها على تجريده ، حتى قال : وفيه أبو عبد الله بن يعلى ، قال الذهبي : ضعفه (ابن عدى) بخبر واحد ، وروى عنه ابنه عمر ، وهو ضعيف أيضا ... إلخ .

وفى مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٤٧ رقم ١٨٥ / ٤٤٥ أثر بنحوه ، وقال عنه محققه : إسناده مسلسل بالضعفاء إلخ .

(١) الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، ج ٤ ص ٦٥ برقم ٣٩٧٢ باب : (فضائل على - رضى الله عنه) عن على بلفظه وقال : هذا إسناده صحيح .

وقال المحقق : السبب في الأصل : الحبل الذي يتوصل به إلى الماء ثم قال : وأصل الحديث أخرجه الترمذى أيضا .

(٢) الأثر في شرح معاني الآثار للإمام الطحاوي كتاب (مناسك الحج) باب : الرجل يحرم وعليه قميص كيف ينبغي له أن يخلعه ، ج ٢ ص ١٥٧ قال : حدثنا سليمان بن شعيب قال : ثنا الخصب قال : ثنا همام عن قتادة ، عن جرى بن كليب ، وعبد الله بن شقيق أن عثمان - رضى الله عنه - خطب ، فنهى عن التمتع ، فقام على - رضى الله عنه - فلبى بهما فأنكر عثمان - رضى الله عنه - ذلك ، فقال له على - رضى الله عنه - « إن أفضلنا في هذا الأمر أشدنا اتباعاً له » . =

٦٠٣/٤ - « عَنْ أَبِي عمرو بن العلاء ، عن أبيه قال : خطب على فقال : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا رَزَيْتُمْ مِنْ مَالِكُمْ قَلِيلاً ، وَلَا كَثِيراً إِلَّا هَذِهِ ، وَأَخْرَجَ قَارُورَةً - مِنْكُمْ قَمِيصِهِ - فِيهَا طِيبٌ ، فَقَالَ : أَهْدَاهَا إِلَيَّ دِهْقَانٌ » .

عب ، وأبو عبيد في الأموال ، ومسدد ، والحاكم في الكنى ، وابن الأثير في المصاحف ، حل (١) .

٦٠٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَخَذَ بِيَدِهِ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ فَقَالَ : اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ ، فَزَادَ النَّاسُ بَعْدُ : اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ » . ابن راهويه ، وابن جرير (٢) .

٦٠٥/٤ - « عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضَبَّةٍ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيّاً حِينَ نَزَلَ كَرْبَلَاءَ ، فَانْطَلَقَ فَقَامَ فِي نَاحِيَةٍ ، فَأَوْماً بِيَدِهِ ، فَقَالَ : مَنَاحَ رُكَابِهِمْ أَمَامَهُ ، وَمَوْضِعَ رِحَالِهِمْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ قُبْضَةً فَشَمَهَا فَقَالَ : وَاهِي ، وَاحْبِذَا الدَّمَاءَ تَسْفِكُ فِيهِ » .

= وفي المطالب العالية كتاب (الفضائل) باب : فضائل علي بن أبي طالب ج ٤ ص ٦٦ رقم ٣٩٧٥ بلفظ : جُرَى بْنِ كَلِيبَ : « رَأَيْتُ عَلِيّاً يَأْمُرُ بِشَيْءٍ وَعُثْمَانُ يَنْهَى عَنْهُ ، فَقُلْتُ : إِنْ بَيْنَكُمَا لَشَرٌّ ، قَالَ : مَا بَيْنَنَا إِلَّا خَيْرٌ ، وَلَكِنْ خَيْرَنَا أَتَبَعْنَا لِهَذَا الدِّينِ » وعزاه لمسدد .

(١) الأثر في الحلية لأبي نعيم ، في ترجمة (علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - باب : زهده وتعبده ، ج ١ ص ٨١ والأثر في المطالب العالية للحافظ ابن حجر ، باب : (فضائل علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) - ج ٤ ص ٦٦ رقم ٣٩٠٧٦ والأثر في كتاب أبي عبيد ، في باب : (توفير الفئ للمسلمين وإيثارهم به) ص ٥٧٠ رقم ٦٦٨ ، ٦٦٩ (٢) الأثر في المطالب العالية لابن حجر ، في (مناقب الصحابة) فضائل علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ج ٤ ص ٦٥ رقم ٣٩٧٣...الأثر .

والأثر في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : مناقب علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - باب : قوله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : من كنت مولاه فعلى مولاه ، ج ٩ ص ١٠٧ قال الهيثمي : وعن علي أن رسول الله - ﷺ - قال يوم غدير خم : « من كنت مولاه فعلى مولاه » .

قال : وزاد الراوون بعد « وال من والاه وعاد من عاداه » . وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات .

٦٠٦/٤ - «عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَى مَنِيرِ الْكُوفَةِ وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الرَّجُلُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنْ زَنَى فَقَدْ كَفَرَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَأْمُرُنَا أَنْ نُبْهِمَ أَحَادِيثَ الرَّحْصِ ، لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ أَنْ ذَلِكَ الزَّانَا لَهُ حَلَالٌ ، فَإِنْ آمَنَ بِأَنَّهُ لَهُ حَلَالٌ فَقَدْ كَفَرَ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِتِلْكَ السَّرْقَةِ أَنَّهَا لَهُ حَلَالٌ ، فَإِنْ آمَنَ بِهَا أَنَّهَا حَلَالٌ فَقَدْ كَفَرَ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ أَنَّهَا لَهُ حَلَالٌ ، فَإِنْ شَرِبَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ أَنَّهَا لَهُ حَلَالٌ فَقَدْ كَفَرَ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ أَنَّهَا لَهُ حَلَالٌ ، فَإِنْ انْتَهَبَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ أَنَّهَا لَهُ حَلَالٌ فَقَدْ كَفَرَ» .

طب في الصغير ، وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي متروك منهم (٢) .

٦٠٧/٤ - «عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَبَا حَسَنٍ ! رُبَّمَا شَهِدْتَ وَغَبْنَا ، وَرُبَّمَا شَهِدْنَا وَغَبْتَ ، ثَلَاثُ أَسْأَلُكَ عَنْهُمْ هَلْ عِنْدَكَ مِنْهُمْ عِلْمٌ؟ قَالَ عَلِيٌّ : وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يُحِبُّ الرَّجُلَ وَلَمْ يَرِ مِنْهُ خَيْرًا ، وَالرَّجُلُ يَبْغِضُ الرَّجُلَ وَلَمْ يَرِ مِنْهُ شَرًّا ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنَّ الْأَرْوَاحَ فِي الْهَوَاءِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ تَلْتَقِي فَتَشَامُ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ ، قَالَ وَاحِدَةً ، وَالرَّجُلُ

(١) الأثر في المطالب العالية كتاب (الفتن) باب : مقتل الحسين بن علي ، ج ٤ ص ٣٢٦ رقم ٤٥١٧ بلفظه .

قال البوصيري : رواه إسحاق بسند ضعيف . قلت : رجل من بني ضبة لا يعرف ، والراوى عنه أبو يحيى هو عندي : مصدع ، لم أرفيه توثيقا .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الإيمان) باب : في قوله : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ج ١ ص ١٠١ بلفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي كذاب لا تحل الرواية عنه .

يَتَحَدَّثُ الْحَدِيثَ نَسِيَهُ أَوْ ذَكَرَهُ ، قَالَ عَلِيٌّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَا مِنْ الْقُلُوبِ قَلْبٌ إِلَّا وَلَهُ سَحَابَةٌ كَسَحَابَةِ الْقَمَرِ ، بَيْنَمَا الْقَمَرُ يُضِيءُ إِذْ عَلَتْهُ سَحَابَةٌ فَأَظْلَمَ إِذْ تَجَلَّتْ عَنْهُ فَأَضَاءَ . وَبَيْنَا الرَّجُلُ يُحَدِّثُ الْحَدِيثَ إِذْ عَلَتْهُ سَحَابَةٌ فَنَسِيَ إِذْ تَجَلَّتْ عَنْهُ فَذَكَرَ . قَالَ عُمَرُ : اثْنَانِ ، وَالرَّجُلُ يَرَى الرَّؤْيَا فَمِنْهَا مَا يَصْدُقُ وَمِنْهَا مَا يَكْذِبُ ، قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ وَلَا أَمَةٍ يَنَامُ فَيَسْتَقِلُّ نَوْمًا إِلَّا يُعْرَجُ بِرُوحِهِ إِلَى الْعَرْشِ ، فَالَّتِي لَا تَسْتَيْقِظُ إِلَّا عِنْدَ الْعَرْشِ فَتَلِكِ الرَّؤْيَا الَّتِي تَصْدُقُ ، وَالَّتِي تَسْتَيْقِظُ دُونَ الْعَرْشِ فَهِيَ الرَّؤْيَا الَّتِي تَكْذِبُ ، فَقَالَ عُمَرُ : ثَلَاثٌ كُنْتُ فِي طَلَبِهِنَّ ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَصْبَتْهُنَّ قَبْلَ الْمَوْتِ » .

طس وقال : تفرد به عبد الرحمن بن مغراء ، حل ، والديلمي (١) .

(١) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر في مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) باب : سؤال العالم عما لا يعلم ، ج ١ ص ١٦١ بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أزهر بن عبد الله . قال العقيلي : حديثه غير محفوظ عن ابن عجلان . وهذا الحديث يعرف من حديث إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي موقوفا ، وبقيّة رجاله موثقون .

وفي الحلية لأبي نعيم ، ترجمة (سالم بن عبد الله) ج ٢ ص ١٩٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر الطلحي قال : ثنا محمد بن علي حبيب الرقي قال : ثنا محمد بن عبد الله - يعني ابن حماد - قال : ثنا عبد الرحمن بن مغراء قال : ثنا أزهر بن عبد الله ، عن محمد بن عجلان ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال عمر بن الخطاب لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : ربما شهدت وغينا ، وربما غبت وشهدنا ، فهل عندك علم بالرجل يحدث بالحديث إذا نسيه استذكره ؟ فقال علي - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله - ﷺ - وسلم يقول : ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر ، بينما القمر مضى إذ علته سحابة فأظلم ، إذ تجلت عنه فأضاء ، وبينما الرجل يحدث إذ علته سحابة فنسى ، إذ تجلت عنه فذكره .

قال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث محمد بن عجلان عن سالم ، تفرد به عبد الرحمن بن مغراء عن أزهر .

وفي الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، ج ٤ ص ٥٥ رقم ٦١٧٣ بلفظ : علي : ما من القلوب قلب إلا وله =

٦٠٨/٤ - « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ » .

قط (١) .

٦٠٩/٤ - « (عن الحارث ، عن علي قال :) كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ نَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - الصَّلَاةَ قَامَ الرَّجُلُ فَأَعَادَ الْقَوْلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتُ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَأَحْسَنْتُ لَهَا الطُّهُورَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّهَا كَفَّارَةٌ ذَنْبِكَ » .

طس (٢) .

٦١٠/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِي قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! مَرِ نِسَاءَكَ لَا يُصَلِّينَ عَطَلًا (*) وَلَوْ أَنْ يَتَقَلَّدَن سِيرًا » .

= سحابة كسحابة القمر فبينما القمر يضيئ إذ علتة سحابة فأظلم ، وإذا تجلّت عنه فأضاء ، وبينما الرجل يتحدث الحديث إذ علتة سحابة فنسى ، إذا تجلّت عنه فذكر .

قال المحقق : وجدنا إسناد هذا الحديث في زهر الفردوس ج ٤ / ص ١٠ قال أبو نعيم : حدثنا أبو بكر الطلحي ، حدثنا محمد بن علي بن حبيب الطائفي الرقي ، حدثنا محمد بن عبد بن أبي حماد ، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء حدثني الأزهر بن عبد الله ، حدثنا محمد بن عجلان ، عن سالم بن عبد الله عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ؛ أنه قال لعلي بن أبي طالب : ربما شهدت وغبنا وشهدنا ... إلخ ثم ذكره مرفوعا .

و (عبد الرحمن بن مغراء) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٥٩٢ رقم ٤٩٨٠ قال : عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير ، من مشيخة أهل الري ، عن الأعمش وجماعة ، ما به بأس إن شاء الله تعالى ، وروى الكديمي أنه سمع عليا يقول : ليس بشيء ، تركناه ، لم يكن بذاك ، وقال أبو زرعة : صدوق ، وقال ابن عدي : هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم .

(١) الأثر أورده الدراقطني في سننه كتاب (الطهارة) باب : ما في المسح على الخفين من غير توقيت ، ج ١ ص ٢٠٥ رقم ٥ بلفظ : نا أحمد بن محمد بن سعيد ، نا يعقوب بن يوسف بن زياد ، نا حسين بن حماد ، عن أبي خالد ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي - رضى الله عنه - قال : « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ » .

(٢) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : فضل الصلاة وحقها للدم ، ج ١ ص ٣٠١ بلفظ المصنف . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، والحارث ضعيف .

(*) والعطل : هو فقدان الحلي .

طس (١).

٦١١/٤ - « عن حسين بن عبد الله قال : دخلت على فاطمة بنت علي وعليها مَسَكَةٌ

مِنْ عَاجٍ ، وَفِي عُنُقِهَا خِيطٌ فِيهَا خَرْزٌ فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَرِهَ
التَّعَطُّلَ لِلنِّسَاءِ » .

سمويه (٢).

٦١٢/٤ - « عن علي قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَائِمًا يُصَلِّي بِهِمْ إِذِ انْصَرَفَ ثُمَّ

جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً ، فَقَالَ : إِنِّي قُمْتُ بِكُمْ ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنَّي جُنُبًا وَلَمْ أَغْتَسِلْ ، فَأَنْصَرَفْتُ
فَأَغْتَسَلْتُ ، فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْكُمْ مِثْلُ هَذَا الَّذِي أَصَابَنِي ، أَوْ وَجَدَ فِي بَطْنِهِ رِزًا فَلْيَنْصَرِفْ
فَلْيَغْتَسِلْ ثُمَّ لِيَّاتٍ فَلْيَسْتَقْبِلْ صَلَاتَهُ » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد لابن حجر ، باب : (ما تلبس المرأة في الصلاة) ج ٢ ص ٥٢ بلفظ : وعن علي بن
أبي طالب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يا علي ! مر نساءك لا يصلين عطلا (*) ولو أن يتقلدن سيرا » .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق رابطة بنت عبد الله بن محمد بن علي ، ولم أجد من
ذكرها .

(٢) راوى الحديث حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، ترجم له العقيلي في الضعفاء ج ١ / ص ٢٤٥ /
رقم ٢٩٣ وقال : حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي ، حدثنا آدم بن موسى قال : سمعت
البخاري قال : حسين ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي ، عن كريب ، وعكرمة ، قال : علي (يعني
ابن المديني) : تركت حديثه ، وقال محقق الضعفاء للعقيلي بالإجماع على ضعفه ، فقد قال البخاري : تركه
علي ابن المديني ، وتركه أحمد ، وقال أبو زرعة : ليس بقوى ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وتركه النسائي ، وقال
ابن حبان في المجروحين ج (١/ ص ٢٤٢) : يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل . اهـ .

(و) فاطمة بنت علي بن أبي طالب (وهى فاطمة الصغرى ، أمها أم ولد روت عن أبيها ، وقيل : لم تسمع
منه ، وعن أخيها ابن الحنفية ، وأسماء بنت عميس ... قال ابن جرير : توفيت سنة ١١٧ هـ انظر تهذيب

التهذيب ، ج ١٢ / ص ٤٤٣ ترجمة رقم ٢٨٦٥

والمسكة - بالتحريك - : السوار من الذئب ، وهى قرون الأوعال . انظر النهاية لابن الأثير ، ج ٤ / ٣٣١ .

طس (١) .

٦١٣/٤ - «عن البَهْزِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَنْ تَشَهُدٍ عَلَىَّ ؟ فَقَالَ : هُوَ تَشَهُدُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : حَدَّثَنِي بِتَشَهُدٍ عَلَىَّ عَنْ تَشَهُدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ لِلَّهِ وَالْغَدَايَاتُ ، وَالرَّائِحَاتُ ، وَالزَّاكِيَاتُ ، وَالنَّاعِمَاتُ الْمُتَبَاعَاتُ الطَّاهِرَاتُ لِلَّهِ » .

طس (٢) .

٦١٤/٤ - «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِـ ﴿ أَلَمْ تَنْزِيلٌ ﴾ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : في الإمام يذكر أنه محدث ، ج ٢ ص ٦٨ بلفظ : عن علي بن أبي طالب قال : صلى بنا رسول الله - ﷺ - يوماً فانصرف ثم جاء ورأسه يقطر ماء ، فصلى بنا ثم قال : إني كنت صليت بكم وأنا جنب ، فمن أصابه مثل ما أصابني أو وجد في بطنه رزاً فليصنع مثل ما صنعت .

قال الهيثمي : رواه أحمد . وله عنه في رواية : بينما نحن مع رسول الله - ﷺ - نصلي إذا انصرف ونحن قيام . فذكر نحوه ، رواهما أحمد والبخاري ، والطبراني الأوسط ، إلا أن الطبراني قال : « فليتنصرف ، وليغتسل ، ثم ليأت فليستقبل صلاته » ومدار طرده علي ابن لهيعة وفيه كلام .
(و الرز) : وهو الوجع ، وفي حديث علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - : « من وجد في بطنه رزاً فليتنصرف وليتوضأ » .

(الرز) في الأصل : الصوت الخفي ؛ قال الأصمعي : أراد بالرز الصوت في البطن من القرقرة ونحوها .
لسان العرب مادة (رز) .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : التشهد والجلوس والإشارة بالأصبع فيه ، ج ٢ ص ١٤١ بلفظ : عن البَهْزِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ تَشَهُدٍ عَلَىَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : هُوَ تَشَهُدُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قُلْتُ : فَتَشَهُدُ عَبْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَحِبُّ أَنْ يَخْفَفَ عَلَى أُمْتِهِ ، قُلْتُ : كَيْفَ تَشَهُدُ عَلَىَّ بِتَشَهُدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، وَالْغَدَايَاتُ الرَّائِحَاتُ ، وَالزَّاكِيَاتُ الْمُبَارَكَاتُ ، الطَّاهِرَاتُ لِلَّهِ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وقال فيه : والناعمات السابغات . ورجال الكبير موثقون .

عق ، طس ، حل (١) .

٦١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - سَجَدَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ » .

طس وسنده ضعيف (٢) .

٦١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْسَ يَتَحْتَمُّ » .
طس (٣) .

(١) الأثر ورد في العقيلي الكبير ، في ترجمة (إبراهيم بن زكريا الضرير) ج ١ ص ٥٥ رقم ٤٤ بلفظ : حدثني عبد الله بن سلمة بن يونس الأسواني قال : حدثنا محمد بن سنجر قال : حدثنا إبراهيم بن زكريا المعلم الضرير قال : حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان النبي ﷺ - يقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة : تنزيل السجدة ، وهل أتى على الإنسان .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) ج ٢ / ص ١٦٨ باب : ما يقرأ فيهما ، بلفظ : وعن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ - قال : كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة في الركعة الأولى بـ ﴿ آلم تنزيل ﴾ السجدة ، وفي الركعة الثانية ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ وقال : رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه حفص بن سليمان الغاضري وهو متروك ، لم يوثقه غير أحمد بن حنبل في رواية ، وضعفه في روايتين ، وضعفه خلق .

وفي الحلية لأبي نعيم ، ترجمة (شعبة بن الحجاج) ج ٧ ص ١٨٣ بلفظ : حدثنا محمد بن المظفر ، ثنا عبد الجبار بن أحمد السمرقندي ، ثنا محمد بن سنجر ، ثنا إبراهيم بن زكريا المعلم ، ثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان رسول الله ﷺ - يقرأ يوم الجمعة في صلاة الغداة : آلم تنزيل السجدة ، وهل أتى على الإنسان .

قال أبو نعيم : غريب من حديث شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث تفرد به إبراهيم بن زكريا .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ فيهما ، ج ٢ ص ١٦٩ بلفظ : وعن علي أن النبي ﷺ - سجد في صلاة الصبح في تنزيل السجدة . وقال : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفيه الحارث وهو ضعيف .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : فيمن اقتصر على الوضوء ، ج ٢ ص ١٧٥ بلفظ : عن علي قال : يستحب الغسل يوم الجمعة وليس بحتم .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات .

٦١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ » .

طس ، والعاقولي في فوائده وسنده ضعيف (١) .

٦١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَطْعَمُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى » .

عق ، طس (٢) .

٦١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْخُرُوجُ إِلَى الْجَبَّانِ (*) فِي الْعِيدَيْنِ مِنَ السَّنَةِ » .

طس ، ق (٣) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : الخطبة والقراءة فيها ج ٢ ص ١٩٠ بلفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وقال : تفرد به إسحاق بن زريق ، قلت : ولم أجد من ترجمه ، وبقيّة رجاله موثقون .

(٢) الأثر في الضعفاء الكبير للعليلي ، في ترجمة (سوار بن مصعب المؤذن الأعمى) ج ٢ ص ١٦٨ رقم ٦٨٣

بلفظ : حدثنا بشر بن موسى قال : حدثنا إبراهيم بن إسحاق النصيبي قال : حدثنا سوار بن مصعب ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي : أن رسول الله ﷺ - لم يكن يخرج يوم الفطر حتى يطعم ، ولا يتابع عليه ولا على كثير من حديثه ، وفي الأكل يوم الفطر قبل الصلاة رواية صالحة عن أنس وغيره .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : الأكل يوم الفطر قبل الخروج ، ج ٢ ص ١٩٩ بلفظ :

وعن علي قال : كان النبي ﷺ - يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلّى .

وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سوار بن مصعب وهو ضعيف جدا .

(*) (الجبان والجبانة) بالتشديد : الصحراء .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : الخروج إلى الجبان في العيد ، ج ٢ ص ٢٠٦ بلفظ :

وعن علي قال : الخروج إلى الجبان في العيدين من السنة . وقال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحارث وهو ضعيف . وله رواية عن علي أيضا قال : من السنة الصلاة في الجبان .

والأثر رواه الهيثمي أيضاً كتاب (صلاة العيدين) باب : الجهر بالقراءة في العيدين ذلك بين في حكاية من

حكى عنه قراءة السورتين ج ٢/ص ٢٠٣ بلفظ : وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ، أنبأ أبو جعفر الرزاز ،

ثنا كثير بن شهاب ، ثنا محمد بن سعيد - هو ابن سابق - ثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف ،

=

٦٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ الصَّلَاةُ فِي الْجَبَانِ » .
طس (١) .

٦٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْجَهْرُ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ مِنَ السُّنَّةِ » .
طس ، ق (٢) .

٦٢٢ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا عَلِيٌّ فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَقَالَ :
أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوَتْرِ ؟ فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَوْتَرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ
أَوْتَرَ وَسَطَهُ ، ثُمَّ أَوْتَرَ هَذِهِ السَّاعَةَ ، فَقَبِضْ وَهُوَ يُوتِرُ هَذِهِ السَّاعَةَ » .
طس (٣) .

٦٢٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ يَخْرُجُ حِينَ
يُؤَدُّ ابْنُ التَّيَّاحِ عِنْدَ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ : نِعْمَ سَاعَةُ الْوَتْرِ هَذِهِ ، وَيَتَأَوَّلُ هَذِهِ الْآيَةَ :
﴿وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ » .

= عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي - ﷺ - قال : الجهر في صلاة العيدين من السنة ، والخروج في
العيدين إلى الجبان من السنة .

(١) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : الخروج إلى الجبان في العيد ، ج ٢ ص ٢٠٦ بلفظ : عن علي
قال : من السنة الصلاة في الجبان .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحارث ، وهو ضعيف . وانظر ما قبله .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : القراءة في صلاة العيدين ، باب منه ، ج ٢ ص ٢٠٤ بلفظ :
عن الحارث عن علي قال : الجهر في صلاة العيدين من السنة . وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، والحارث
ضعيف .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (صلاة العيدين) باب : الجهر بالقراءة في العيدين وذلك يبين حكاية
من حكى عنه قراءة السورتين ، بلفظ : وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ، أنبأ أبو جعفر الرزاز ، ثنا كثير
ابن شهاب ثنا محمد بن سعيد - هو ابن سابق - ثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن
الحارث ، عن علي - ﷺ - قال : الجهر في صلاة العيدين من السنة ، والخروج في العيدين إلى الجبانة من
السنة .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (الصلاة) باب : في الوتر أول الليل وآخره وقبل النوم ، ج ٢
ص ٢٤٥ بلفظ المصنف . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أبو شيبة وهو ضعيف .

ابن جرير ، والطحاوى ، طس ، ك ، ق (١) .

٦٢٤ / ٤ - « (عن على) : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ يُصَلِّي

رَكَعَتَيْنِ » .

طس (٢) .

٦٢٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : عَزَائِمُ السُّجُودِ أَرْبَعُ (آلم تنزيل) السجدة ، و (حم)

السجدة ، و (اقرأ باسم ربك) و (النجم) » .

(١) الأثر فى الدر المنثور (تفسير سورة التكويد) آية رقم ١٨ ، ج ٨ ص ٤٣٣ بلفظ : أخرج الطحاوى والطبرى

فى الأوسط ، والحاكم صححه ، والبيهقى فى سننه عن على : أنه خرج حين طلع الفجر فقال : نعم ساعة الوتر

هذه ، ثم تلا ، ﴿ واللّيل إذا عسعس والصبح إذا تنفس ﴾ .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الصلاة) باب : فى الوتر أول الليل وآخره وقبل النوم ، ج ٢ ص ٢٤٦

بلفظ : عن على بن أبى طالب أنه كان يخرج ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه الحسن بن أبى جعفر الحفرى وهو متروك .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (التفسير) باب : تفسير سورة إذا الشمس كورت ، ج ٢ ص ٥١٦ بلفظ :

حدثنا محمد بن صالح بن هانى ، ثنا السرى بن خزيمة ، ثنا أبو غسان شريك ، عن أبى إسحاق ، عن عبد

خير ، وعن أبى حصين ، عن أبى عبد الرحمن ، كلاهما عن على - رضى الله عنه - أنه خرج حين طلع الفجر فقال :

نعم ساعة الوتر هذه . ثم تلا ﴿ واللّيل إذا عسعس والصبح إذا تنفس ﴾ .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : من أصبح ولم يوتر فليوتر ما بينه وبين أن يصلى الصبح ،

ج ٢ ص ٤٧٩ بلفظ : أنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا : ثنا أبو العباس - هو الأصم - ثنا

أسيد بن عاصم ، ثنا الحسين بن حفص ، عن سفيان ، عن عاصم بن أبى النجود عن أبى عبد الرحمن قال :

خرج على - رضى الله عنه - حين ثوب ابن التياح فقال : ﴿ واللّيل إذا عسعس والصبح إذا تنفس ﴾ أين السائلون عن

الوتر ؟ نعم ساعة الوتر هذه هذه .

(٢) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الصلاة) ج ٢ ص ٢٨٣ باب : (الصلاة إذا قدم من سفر) بلفظ :

عن على قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا قدم من سفر صلى ركعتين .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه الحارث وهو ضعيف .

ص ، ش ، طس ، وابن منده فى تاريخ أصبهان ، ق (١) .
 ٦٢٦/٤ - « (عن على) : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ
 شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَكُلَّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ يَطِيقُ الصَّلَاةَ » .

طس (٢) .

٦٢٧/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ قَالَ : كَانَ عَلَى إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ ،
 وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ ، وَاتِّبَاعَ سُنَّةِ نَبِيِّكَ » .

طس ، ق (٣) .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلاة) باب : الرجل يقرأ السجدة بعد العصر وبعد الفجر ، ج ٢
 ص ١٧ بلفظ : حدثننا عفان قال : أنا حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس
 عن على قال : عزائم السجود - سجود القرآن - : آلم تنزيل . وحسم تنزيل . والنجم . وقرأ باسم ربك الذى
 خلق .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الصلاة) باب : سجود التلاوة ج ٢ ص ٢٨٥ بلفظ المصنف ، وقال
 الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط . وفيه الحارث وهو ضعيف .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الصلاة) باب : سجدة النجم ، ج ٢ ص ٣١٥ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله
 الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أنبأ هارون بن سليمان ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان
 (وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه ، أنبأ أبو عثمان البصرى ، ثنا محمد بن عبد الوهاب ، أنبأ يعلى بن عبيد ، ثنا
 سفيان ، عن عاصم ، عن زر ، عن على قال : عزائم السجود فى القرآن أربع : آلم تنزيل .. الأثر بلفظ المصنف .
 وقال البيهقى : هكذا رواه الجماعة عن شعبة ، ولا يذكر عن هشيم عن شعبة نحو رواية سفيان .

وفى الدر المنثور للسيوطى ، فى (تفسير سورة السجدة) فى مقدمة السورة ، ج ٦ ص ٥٣٦ بلفظ : أخرج
 سعيد بن منصور وابن أبى شيبة عن على - رضي الله عنه - قال : عزائم سجود القرآن (آلم تنزيل) السجدة ، و (حسم
 تنزيل) السجدة و (النجم) و (اقرأ باسم ربك الذى خلق) .

(٢) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الصيام) باب : فى العشر الأواخر ، ج ٣ ص ١٧٤ بلفظ المصنف .
 وقال الهيثمى : قلت : رواه الترمذى باختصار . ورواه الطبرانى فى الأوسط ، وأبو يعلى باختصار عنه ، وفى
 إسناده الطبرانى عبد الغفار بن القاسم هو ضعيف ، وإسناده أبى يعلى حسن .

(٣) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : الطواف والرمل والاستلام ، ج ٣ ص ٢٤٠ بلفظ : عن على أنه
 كان إذا استلم الحجر قال : اللهم إيماناً بك ، وتصديقاً بكتابك ، واتباع سنة نبيك - ﷺ - .

٦٢٨ / ٤ - « عن أبي الأسود ، عن علي : نهى النبي ﷺ - أن يُضَيَّفَ أَحَدُ الخصمين دون الآخر » .
طس (١) .

٦٢٩ / ٤ - « (عن علي) : نهى النبي ﷺ - عن المُنْعَةِ ، وَإِنَّمَا كَانَتْ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ ، فَلَمَّا نَزَلَ النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ ، وَالْعِدَّةُ ، وَالْمِيرَاثُ بَيْنَ الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ نَهَى عَنْهَا » .
طس ، ق (٢) .

٦٣٠ / ٤ - « عن محمد بن الحنفية قال : تكلَّم عليُّ وابنُ عباسٍ في متعة

= قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط . وفيه الحارث وهو ضعيف وقد وثق .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) باب : ما يقال عند استلام الركن ، ج ٥ ص ٧٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن فورك ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود ، ثنا المسعودي ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أنه كان إذا مر بالحجر الأسود فرأى عليه زحاما استقبله وكبر وقال : اللهم تصديقا بكتابك ، وسنة نبيك - ﷺ - .

وروى من وجه آخر عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي : أنه كان يقول إذا استلم الحجر : اللهم إيماناً بك ، وتصديقا بكتابك ، واتباعاً لسنة نبيك - ﷺ - .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الأحكام) باب : التسوية بين الخصمين ، ج ٤ ص ١٩٧ بلفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الهيثم بن غصن ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر في مجمع الزوائد كتاب (النكاح) باب : نكاح المتعة ، ج ٤ ص ٢٦٥ بلفظ : عن علي بن أبي طالب : وإنما كانت لمن لم يجد ، فلما نزل النكاح والطلاق والعدة والميراث نهى عنها .
قال الهيثمي : قلت : في الصحيح طرف من أوله . رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النكاح) باب : نكاح المتعة ، ج ٧ ص ٢٠٧ بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ، ثنا أبو بكر بن أبي داود ، ثنا يعقوب بن سفيان ، ثنا ابن بكير ، ثنا عبد الله بن لهيعة عن موسى بن أيوب ، عن إياس بن عامر ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن المتعة ... الأثر بلفظ المصنف .

النساء ، فقال له عليٌّ : إِنَّكَ أَمَرُؤُ تَائِهٌ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ .

طس (١) .

٦٣١ / ٤ - « عن عليٍّ : أن رسول الله - ﷺ - جلد في الخمر ثمانين » .

طس .

٦٣٢ / ٤ - « عن عليٍّ قال : لَقَدْ عَلِمَ أَوَّلُو الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَعَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلُوها : إِنَّ أَصْحَابَ كَوْثَى وَذِي الثُّدِيَةِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ - ﷺ - وَقَدْ خَابَ مَنْ افْتَرَى » .

عبد الغنى سعيد في إيضاح الإشكال ، طس (٢) .

٦٣٣ / ٤ - « عن عليٍّ قال : لقد علمتُ عائشةُ بنتُ أبي بكرٍ أن جيشَ المروَةِ وأهلَ النهروانِ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - ، قالَ عليٌّ بنُ عِيَّاشٍ : جيشُ المروَةِ قَتَلَهُ عُثْمَانُ » .

طس ، ق في الدلائل ، كر (٣) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (النكاح) باب : نكاح المتعة ، ج ٤ ص ٦٥ بلفظ المصنف .

قال الهيثمى : قلت : فى الصحيح النهى عنها يوم خير . رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (قتال أهل البغى) باب : ما جاء فى ذى الثدية وأهل النهروان ، ج ٦

ص ٢٣٩ بلفظ : عن علي قال : لقد علم أولو العلم من آل محمد وعائشة بنت أبي بكر ، فسألوها : إن

أصحاب ذى الثدية ملعونون على لسان النبى الأمى محمد - ﷺ - وفى رواية : إن أصحاب النهروان .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط بإسنادين ورجال أحدهما ثقات .

(٣) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (قتال أهل البغى) باب : ما جاء فى ذى الثدية وأهل النهروان ، ج ٦ ص ٢٣٩

بلفظ : عن علي قال : لقد علم أولو العلم من آل محمد وعائشة بنت أبي بكر ، فسألوها : إن أصحاب ذى

الثدية ملعونة على لسان النبى الأمى - ﷺ - .

وفى رواية : إن أصحاب النهروان . قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط بإسنادين ورجال

أحدهما ثقات .

٦٣٤ / ٤ - « عن جندبٍ قال : لما فارقَت الخوارجُ عليّاً خرجَ في طلبِهِمُ وخرجنا

معه ، فانتهيَنا إلى عسكرِ القومِ فإذا لَهُمُ دَوِيٌّ كَدَوِيٌّ النحلِ مِنْ قِراءةِ القرآنِ ، وإذا فيهِمُ أصحابُ النَّقَباتِ وأصحابُ البرانسِ ، فلَمَّا رأيتُهُمُ دَخَلْنِي مِنْ ذَلِكَ شِدَّةً ، فتَنَحَّيتُ فَرَكَزْتُ رُمَحِي ونزلتُ عن فَرَسِي ووضعتُ بُرْنُسِي فنشِرتُ عليه دِرْعِي ، وأخذتُ بِمِقْوَدِ فَرَسِي فقمْتُ أَصَلِّي إلى رُمَحِي وأنا أَقولُ في صَلَاتِي : اللهمَّ إِنْ كَانَ قِتَالُ هَؤُلَاءِ القومِ لَكَ طَاعَةٌ فَأَذَنْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كَانَ مَعْصِيَةٌ فَأَرْنِي بَرَاءَتَكَ . فَإِنَّا كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَلَيَّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فلما جاءَ إِلَيَّ قالَ : تَعَوَّذْ بِاللَّهِ يَا جَنْدَبُ مِنْ شَرِّ السَّخَطِ ، فَجِئْتُ أُسِيرُ إِلَيْهِ وَنَزَلَ فَقَامَ يُصَلِّي ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَيْكَ حَاجَةٌ فِي القومِ ؟ قالَ : وما ذَاكَ ؟ قالَ : قَطَّعُوا النَهْرَ فَذَهَبُوا ، قالَ : ما قَطَّعُوهُ ، قالَ : سَبَّحَانَ اللَّهِ ، ثُمَّ جاءَ آخَرُ فَقَالَ : قد قَطَّعُوا النَهْرَ فَذَهَبُوا ، قالَ عَلِيٌّ : ما قَطَّعُوهُ ، ثُمَّ جاءَ آخَرُ فَقَالَ : قد قَطَّعُوا النَهْرَ فَذَهَبُوا ، قالَ عَلِيٌّ : ما قَطَّعُوهُ ولا يَقْطَعُوهُ ، وَلَيَقْتُلَنَّ دُونَهُ ؛ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَقَالَ لِي : يَا جَنْدَبُ ! أَمَّا أَنَا فَأَبْعَثُ إِلَيْهِمْ رَجُلًا يَقْرَأُ المِصْحَفَ ، يَدْعُو إِلَى كِتَابِ رَبِّهِمْ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ ، فَلَا يَقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ حَتَّى يَرشُقُوهُ بِالنَّبْلِ . يَا جَنْدَبُ ! أَمَّا إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ مِنَّا عَشْرَةً وَلَا يَنْجُو مِنْهُمْ عَشْرَةً ، ثُمَّ قالَ : مَنْ يَأْخُذُ هَذَا المِصْحَفَ فَيَمْشِي بِهِ إِلَى هَؤُلَاءِ القومِ فَيَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ مَقْتُولٌ وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ فلمْ يُجِبْهُ إِلَّا شَابٌّ مِنْ بَنِي عامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، فقالَ لَهُ عَلِيٌّ : خُذْ هَذَا المِصْحَفَ ، أَمَّا إِنَّكَ مَقْتُولٌ وَلَسْتَ مُقْبِلًا عَلَيْنَا بِوَجْهِكَ حَتَّى يَرشُقُوكَ بِالنَّبْلِ ، فخرجَ الشَّابُّ بِالمِصْحَفِ إِلَى القومِ ، فلما دَنَا مِنْهُمْ حَيْثُ يَسْمَعُوا قَامُوا وَنَشَبُوا الْفَتَى أَنْ يَرْجِعَ ، فرمَاهُ الشَّابُّ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَعَدَ ، فقالَ عَلِيٌّ : دُونَكُمْ القومِ ، قالَ جَنْدَبُ : فقتلتُ بِكَفِّي هَذِهِ ثَمَانِيَةَ قَبْلِ أَنْ أُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، وَمَا قَتَلَ مِنَّا عَشْرَةً وَلَا نَجَا مِنْهُمْ عَشْرَةً كَمَا قَالَ . »

٦٣٥ / ٤ - « عن أبي جعفر الفراء - مولى عليّ - قال : شهدت مع عليّ (عليّ) (*) النهر . فلما فرغ من قتلهم قال : اطلبوا المخذج ، فطلبوه (فلم يجدوه ، وأمر أن يوضع على كل قتيل قصبة) فوجدوه في وهدة حلّ (في منتقع ماء) أسود منتن الريح ، في موضع يده كهية الثدي عليه شعرات . فلما نظر إليه قال : صدق الله ورسوله . فسمع أحد ابنه إما الحسن أو الحسين يقول : الحمد لله الذي أراح أمة محمد - ﷺ - من هذه العصابة . فقال عليّ : لو لم يبق من أمة محمد إلا ثلاثة لكان أحدهم على رأي هؤلاء . إنهم لفي أصلاب الرجال ، وأرحام النساء . »

٦٣٦ / ٤ - « (عن عليّ قال) : أمرنا رسول الله - ﷺ - بإرتاج الباب ، وأن يخمر الإناء ، وأن نوكل السقاء ، وأن نطفيء السراج . »

(١) الأثر في مجمع الزوائد كتاب (قتال أهل البغي) باب : ما جاء في ذى الثدية وأهل النهروان ، ج ٦ ص ٢٤١ بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق أبي السابعة عن جندب ، ولم أعرف أبا السابعة ، وبقية رجاله ثقات .

(*) ما بين القوسين من مجمع الزوائد.

(٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (قتال أهل البغي) باب : ما جاء في ذى الثدية وأهل النهروان ، ج ٦ ص ٤٢ ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

(٣) ما بين القوسين من مجمع الزوائد .

والأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الأدب) باب : أوكوا الأسقية ، وأجفوا الأبواب ، ج ٨ ص ١١١ بلفظ المصنف .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن العباس ولم أعرفه . وبقية رجاله ثقات إلا أن كهيلا أبا سلمة بن كهيل لم أعرفه .

٦٣٧/٤ - « عن عليّ قال : أَشَدُّ خَلْقٍ رَبِّكَ عَشْرَةٌ : الْجِبَالُ الرَّوَاسِي ، وَالْحَدِيدُ يَنْحَتُ الْجِبَالَ ، وَالنَّارُ تَأْكُلُ الْحَدِيدَ ، وَالْمَاءُ يُطْفِئُ النَّارَ ، وَالسَّحَابُ الْمُسَخَّرِينَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ يَحْمِلُ الْمَاءَ ، وَالرَّيْحُ تُقْلُّ يَنْقُلُ السَّحَابَ ، وَالْإِنْسَانُ يَتَّقِي الرِّيحَ بِيَدِهِ وَيَذْهَبُ فِيهَا لِحَاجَتِهِ ، وَالسُّكْرُ يَغْلِبُ الْإِنْسَانَ ، وَالنَّوْمُ يَغْلِبُ السُّكْرَ ، وَالْهَمُّ يَمْنَعُ النَّوْمَ ، فَأَشَدُّ خَلْقٍ رَبِّكَ الْهَمُّ » .

طس ، والدينورى فى المجالسة (١) .

٦٣٨/٤ - « عن عليّ قال : صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : كِتَابُ كِتَبِهِ اللَّهُ ، فِيهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ ، فَيُحْمَلُ عَلَيْهِمْ لَا يُزَادُ فِيهِمْ ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ قَالَ : كِتَابُ كِتَبِهِ اللَّهُ ، فِيهِ أَهْلُ النَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ ، فَيُحْمَلُ عَلَيْهِمْ لَا يُزَادُ فِيهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، صَاحِبُ الْجَنَّةِ مَخْتَوْمٌ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَىَّ عَمَلٍ ، وَصَاحِبُ النَّارِ مَخْتَوْمٌ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَىَّ عَمَلٍ ، وَقَدْ يُسَلِّكُ بِأَهْلِ السَّعَادَةِ طَرِيقَ أَهْلِ الشَّقَاءِ حَتَّى يُقَالَ : مَا أَشَبَّهُهُمْ بِهِمْ ، بَلْ هُمْ مِنْهُمْ وَتُدْرِكُهُمُ السَّعَادَةُ فَتَسْتَنْقِذُهُمْ ، وَقَدْ يُسَلِّكُ بِأَهْلِ الشَّقَاءِ طَرِيقَ أَهْلِ السَّعَادَةِ حَتَّى يُقَالَ : مَا أَشَبَّهُهُمْ بِهِمْ بَلْ هُمْ مِنْهُمْ ، وَيُدْرِكُهُمُ الشَّقَاءُ فَيُخْرِجُهُمْ . مِنْ كِتَبِهِ اللَّهُ سَعِيداً فِي أَمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَخْرُجْهُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَعْمِلَهُ بِعَمَلٍ يُسَعِدُهُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَلَوْ بِفَوَاقِ نَاقَةٍ ، وَمَنْ كَتَبَهُ اللَّهُ فِي أَمِّ الْكِتَابِ شَقِيقاً لَمْ يَخْرُجْهُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَعْمِلَهُ بِعَمَلٍ يَشْقَى بِهِ مِنْ قَبْلِ مَوْتِهِ وَلَوْ بِفَوَاقِ نَاقَةٍ ، وَالْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا » .

طس ، وأبو سهل الجندى سابورى فى الخامس من حديثه (٢) .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (الأدب) عجائب المخلوقات ، ج ٨ ص ١٣٢ بلفظ : عن عليّ قال : أشد خلق ربك عشرة ... الأثر بلفظ المصنف ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد كتاب (القدر) باب : الأعمال بالخواتيم ، ج ٧ ص ٢١٣ بلفظ : عن عليّ قال : صعد رسول الله - ﷺ - المنبر فحمد الله وأثنى عليه ... الأثر بلفظ المصنف .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه حماد بن واقد الصفار وهو ضعيف .

٤ / ٦٣٩ - « عن محمد بن الحنفية قال : قلت لعلی بن أبی طالب : إنَّ النَّاسَ يزعمونَ فی قولِ الله تعالى : ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ إِنَّكَ أَنْتَ التَّالِي ، فقال : وَدِدْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ ، وَلَكِنَّهُ لِسَانَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - » .

ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، طس (١) .

٤ / ٦٤٠ - « عن علی : قال رسولُ الله - ﷺ - : ﴿ أَفْمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ : عَلَى » .

ابن مردويه (٢) .

٤ / ٦٤١ - « عن علی قال : مَا مِنْ رَجُلٍ مِنْ قَرِيشٍ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا نَزَلَ فِيكَ ؟ قَالَ : أَمَا تَقْرَأُ سُورَةَ هُودَ : ﴿ أَفْمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ ؟ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ، وَأَنَا شَاهِدٌ مِنْهُ » .

ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبو نعيم فی المعرفة (٣) .

(١) الأثر فی تفسیر ابن جریر الطبری ، تحقیق الشیخ محمود شاکر (تفسیر سورة هود) من الآية رقم ١٧ ج ١٥ ص ٢٧٠ رقم ١٨٠٣٠ بلفظ : حدثني محمد بن خلف قال : حدثنا حسين بن محمد قال : حدثنا شيبان عن قتادة ، عن عروة ، عن محمد بن الحنفية قال : قلت لأبي : يا أبت ، أنت التالي في ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ ؟ قال : لا ، والله يا بني ، وددت أني كنت أنا هو ، ولكنه لسانه .

وفی مجمع الزوائد كتاب (التفسير) باب : تفسير سورة هود - عليه السلام - ج ٧ ص ٣٧ بلفظ : عن محمد بن علی بن أبی طالب قال : قلت لعلی بن أبی طالب : إنَّ الناس يزعمون ... الأثر .

قال الهيثمي : رواه الطبرانی فی الأوسط ، وفيه خلیل بن دعلج وهو متروك .

وفی الدر المنثور فی التفسیر المأثور (تفسیر سورة هود) من الآية رقم ١٧ ج ٤ ص ٤١٠ بلفظ : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبرانی فی الأوسط وأبو الشيخ عن محمد بن علی بن أبی طالب قال : قلت لأبي : إنَّ الناس يزعمون ... الأثر بلفظ المصنف .

(٢) الأثر فی الدر المنثور فی التفسیر المأثور (تفسیر سورة هود) من الآية رقم ١٧ ج ٤ ص ٤١٠ بلفظ : أخرج ابن مردويه عن علی - رضی الله عنه - قال : قال رسولُ الله - ﷺ - : ﴿ أَفْمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ أنا . ويتلوه شاهد منه قال : علی : .

(٣) الأثر فی الدر المنثور فی التفسیر المأثور (سورة هود) الآية ١٧ ج ٤ ص ٤٠٩ بلفظ : أخرج ابن أبي حاتم ، =

٦٤٢/٤ - « عن عليٍّ : أنه سُئِلَ عَنْ مَوْقِفِ النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ ، فَقَالَ : كَانَ أَشَدَّنَا يَوْمَ بَدْرٍ مَنْ حَازَى بِرُكْبَتِهِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - » .
طس (١) .

٦٤٣/٤ - « عن عليٍّ قَالَ : وَجَعْتُ وَجَعًا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَقَامَنِي فِي مَكَانِهِ وَقَامَ يُصَلِّي وَالْقَى عَلَيَّ طَرَفَ ثَوْبِهِ ثُمَّ قَالَ : قَدْ بَرِئْتَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْكَ ، مَا سَأَلْتُ اللَّهَ لِي شَيْئًا إِلَّا سَأَلْتُ لَكَ مِثْلَهُ ، وَلَا سَأَلْتُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَانِيهِ ، غَيْرَ أَنِّي قِيلَ لِي : إِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَكَ . فَقُمْتُ كَأَنِّي مَا اشْتَكَيْتُ » .

ابن أبي عاصم ، وابن جرير وصححه ، طس ، وابن شاهين في السنة (٢) .

٦٤٤/٤ - « عن عليٍّ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَقَدْ بَسَطَ سَمَلَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا هُوَ وَعَلَى وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِمِجَامِعِهِ فَعَقَدَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْضَ عَنْهُمْ كَمَا أَنَا عَنْهُمْ رَاضٍ » .

طس (٣) .

= وابن مردويه ، وأبو نعيم في المعرفة عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : مامن رجل من قريش إلا نزل ...
الأثر بلفظ المصنف .

وفي تفسير الطبري - تحقيق الشيخ محمود شاكر - (تفسير سورة هود) من الآية رقم ١٧ ج ١٥ ص ٢٧٢ رقم ١٨٠٤٨ بلفظ : حدثني محمد بن عمارة الأسدي قال : حدثنا رزيق بن مرزوق قال : حدثنا صباح الغراء عن جابر ، عن عبد الله بن نجى قال : قال علي - ﷺ - : ما من رجل من قريش إلا وقد نزلت فيه الآية والآيتان ، فقال له رجل : فأنت أي شيء نزل فيك ؟ فقال علي : أما تقرأ الآية التي نزلت في هود ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ ؟ .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، باب : (في شجاعته - ﷺ -) ج ٩ ص ١٢ وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الأوسط .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد ، باب : (منزلة علي - ﷺ -) ج ٩ ص ١١٠ وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه من اختلف فيه .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد باب : فضل إبراهيم - ابن رسول الله - ﷺ - ج ٩ ص ١٦٩ بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح غير عبيد بن طفيل وهو ثقة ، كنيته : أبو سيدان .

٤ / ٦٤٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ : أُعِيدُكُمْ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ . »

طس ، وابن النجار (١) .

٤ / ٦٤٦ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا انْقَطَعَ شِسْعٌ نَعْلِهِ ، مَشَى فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَالْأُخْرَى فِي يَدِهِ حَتَّى يَجِدَ شِسْعًا (*) فَيَلْبِسَهَا . »

طس (٢) .

٤ / ٦٤٧ - « مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِقَوْمٍ فِيهِمْ رَجُلٌ مُتَخَلِّقٌ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ ، وَأَعْرَضَ عَنِ الرَّجُلِ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ وَأَعْرَضْتَ عَنِّي ؟ فَقَالَ : إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْكَ لَجَمْرَةً . »

طس (٣) .

٤ / ٦٤٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَيْسَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ . »

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، باب : (ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك) ج ٥ ص ١١٣

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أيوب بن واقد وهو ضعيف .

(*) الشَّعْصُعُ ، زمام النعل ، أى : رباطها .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد ، باب : (المشي في نعل واحد) ، ج ٥ ص ١٣٩

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد ، باب : (ما جاء في الخلق) ، ج ٥ ص ١٥٦

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات .

(و الخلق) : هو طيب يتخذ من الزعفران وغيره ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وإنما نهى عنه لأنه من طيب

النساء .

٦٤٩ / ٤ - « عن عليٍّ : أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : أَمَّا آلُ مُحَمَّدٍ الْمَهْدِيُّ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بَلْ مِنْنا ، يَخْتِمُ اللَّهُ كَمَا بَنَّا فَتَحَ ، وَبِنَا يُسْتَقْدُونَ مِنَ الْفِتْنَةِ كَمَا أُبْعِدُوا مِنَ الشَّرِّ ، وَبِنَا يُؤَلَّفُ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الْفِتْنَةِ كَمَا يُخَالَفُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الشَّرِّ ، وَبِنَا يُصْبِحُونَ بَعْدَ عَدَاوَةِ الْفِتْنَةِ إِخْوَانًا كَمَا أَصْبَحُوا بَعْدَ عَدَاوَةِ الشَّرِّ إِخْوَانًا فِي دِينِهِمْ . قَالَ عَلِيٌّ : أَمُؤْمِنُونَ أَمْ كَافِرُونَ ؟ قَالَ : مُفْتُونٌ وَكَافِرٌ » .

نعيم بن حماد ، طس ، وأبو نعيم فى كتاب المهدي ، خط فى التلخيص (٢) .

٦٥٠ / ٤ - « عن عليٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا أَمْسَى قَالَ : أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ . الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِالنَّهَارِ وَجَاءَ بِاللَّيْلِ وَنَحْنُ فِي عَافِيَةِ اللَّهِ هَذَا خَلْقٌ جَدِيدٌ قَدْ جَاءَ فَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مِنْ سَيِّئَةٍ فَتَجَاوَزَ عَنْهَا ، وَمَا عَمِلْتُ مِنْ حَسَنَةٍ فَتَقَبَّلَهَا وَأَضْعَفَهَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً . اللَّهُمَّ إِنَّكَ بِجَمِيعِ حَاجَتِي عَالِمٌ ، وَإِنَّكَ عَلَى جَمِيعِ نُجْحِهَا قَادِرٌ . اللَّهُمَّ أَتُجِيعُ اللَّيْلَةَ كُلَّ حَاجَةٍ لِي ، وَلَا تُرَدِّنِي فِي دُنْيَايَ ، وَلَا تَنْقُصْنِي فِي آخِرَتِي . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ » .

طس ، وعبد الغنى بن سعيد فى إيضاح الإشكال (٣) .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى (باب فىمن خشى من ضرر على غيره وعلى نفسه) ج ٧ ص ٢٧٥ .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط من طريق الخضر عن الجارود ولم ينسبا ولم أعرفهما ، وبقيّة رجاله ثقات .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى (باب ما جاء فى المهدي) ج ٧ ص ٣١٧ قال الهيثمى : وعن علي بن أبى طالب أنّه قال : « أَمَّا الْمَهْدِيُّ أَمْ مِنْ غَيْرِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بَلْ مِنْنا ، يَخْتِمُ اللَّهُ كَمَا بَنَّا فَتَحَ ، وَبِنَا يُسْتَقْدُونَ مِنَ الشَّرِّ ، وَبِنَا يُؤَلَّفُ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الْفِتْنَةِ كَمَا يُخَالَفُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ عَدَاوَةِ الشَّرِّ » . قَالَ عَلِيٌّ : أَمُؤْمِنُونَ أَمْ كَافِرُونَ ؟ قَالَ : مُفْتُونٌ وَكَافِرٌ » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عمرو بن جابر الحضرمي ، وهو كذاب .

(٣) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى باب : (ما يقول إذا أصبح وإذا أمسى) ج ١٠ ص ١ بلفظه ، عن علي بن أبى طالب - رضى الله عنه - وذكر بدلاً من « ولا تنقصنى فى آخرتى » قوله « ولا تبغضنى فى آخرتى » .

وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه الحارث بن الأعور وهو ضعيف .

٦٥١/٤ - «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا سُئِلَ شَيْئًا فَأَرَادَ أَنْ يَفْعَلَهُ قَالَ : نَعَمْ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ لَا يَفْعَلَهُ سَكَتَ . وَكَانَ لَا يَقُولُ لَشَيْءٍ : لَا . فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَسَأَلَهُ فَسَكَتَ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَسَكَتَ ، ثُمَّ سَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - كَهَيْئَةِ الْمُتَسَهِّرِ : سَلْ مَا شِئْتَ يَا أَعْرَابِيٌّ . فَنَبِطْنَاهُ فَقُلْنَا : الْآنَ يَسْأَلُ الْجَنَّةَ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيٌّ : أَسْأَلُكَ الرَّاحِلَةَ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَكَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : أَسْأَلُكَ زَادًا ، قَالَ : لَكَ ذَلِكَ . فَعَجِبْنَا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - كَمْ بَيْنَ مَسْأَلَةِ الْأَعْرَابِيِّ وَعَجْزِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مُوسَى لَمَّا أُمِرَ أَنْ يَنْظُرَ الْبَحْرَ فَانْتَهَى إِلَيْهِ ، فَصَرَفَتْ وَجْوهُ الدَّوَابِّ فَرَجَعَتْ ، فَقَالَ مُوسَى : مَالِي يَا رَبُّ ؟ ! قَالَ لَهُ : إِنَّكَ عِنْدَ قَبْرِ يُونُسَ فَاحْتَمِلْ عِظَامَهُ مَعَكَ ، وَقَدْ اسْتَوَى الْقَبْرُ بِالْأَرْضِ ، فَجَعَلَ مُوسَى لَا يَدْرِي أَتَيْنَ هُوَ ، قَالُوا : إِنْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَعْلَمُ أَتَيْنَ هُوَ فَعَجَّزُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَعَلَّهَا تَعْلَمُ أَتَيْنَ هُوَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مُوسَى فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمِينَ أَتَيْنَ قَبْرُ يُونُسَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَدُلِّينِي عَلَيْهِ ، قَالَتْ : لَا ، وَاللَّهِ حَتَّى تُعْطِينِي مَا أَسْأَلُكَ ، قَالَ : ذَاكَ لَكَ ، قَالَتْ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِي الدَّرَجَةِ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ : سَلِي الْجَنَّةَ ، قَالَتْ : لَا ، وَاللَّهِ إِلَّا أَنْ أَكُونَ مَعَكَ ، فَجَعَلَ مُوسَى يَرُدُّهَا ، فَأَوْحَى اللَّهُ أَنْ أُعْطِيَ ذَلِكَ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَنْقُصَكَ شَيْئًا ، فَأَعْطَاهَا ، وَدَلَّتْهُ عَلَى الْقَبْرِ ، فَأَخْرَجَ الْعِظَامَ وَجَاوَزَ الْبَحْرَ .»

طس ، والخرائطى فى مكارم الأخلاق (١) .

٦٥٢/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ عَنِ السَّمَاءِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ .»

(١) الأثر فى : مجمع الزوائد ، فى باب : (الحث على طلب الجنة) ج ١٠ ص ١٧١ بلفظه عن على بن أبى طالب عدا كلمة (ينظر البحر) ذكرها (يقطع البحر) وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه من لم أعرفهم .

والأثر بلفظه : فى مكارم الأخلاق ومعاليتها ومحمود طرائقها ومريضها ، ص ٦٥ ، ٦٦ .

عبيد الله بن محمد بن حفص العشى فى حديثه ، وعبد القادر الرهاوى فى الأربعين ،

طس ، هب (١) .

٦٥٣/٤ - « عن سلامة الكندى قال : كَانَ عَلَى يُعَلِّمُ النَّاسَ الصَّلَاةَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ دَاخِيَ الْمَدْحُوتِ ، وَبَارِيءِ الْمَسْمُوكَاتِ ، وَجَبَّارِ أَهْلِ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَتِهَا ، شَقِيَّهَا وَسَعِيدِهَا ، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ ، وَنَوَامِي بَرَكَاتِكَ وَرَأْفَةَ تَحِيَّتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، الْخَاتِمِ لِمَا سَبَقَ ، وَالْفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقَ ، وَالْمُعِينِ عَلَى الْحَقِّ بِالْحَقِّ ، وَالْوَاضِعِ جَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ ، كَمَا حُمِّلَ فَاطَاعَ بِأَمْرِكَ لِبَطَاعَتِكَ مُسْتَوْفِرًا فِي مَرْضَاتِكَ ، غَيْرَ نَكَلٍ عَنْ قَدَمٍ ، وَلَا وَهْنٍ فِي عَزْمٍ ، وَأَعْيَا لَوْحِكَ ، حَافِظًا لِعَهْدِكَ ، مَاضِيًا عَلَى نَفَازِ أَمْرِكَ ، حَتَّى أَوْرَى قَبْسًا لِقَابِسٍ ، بِهِ هُدَيْتِ الْقُلُوبَ بَعْدَ خَوْضَاتِ الْفِتَنِ وَالْإِثْمِ بِمَوْضِعَاتِ الْأَعْلَامِ ، وَمَسَرَّاتِ الْإِسْلَامِ ، وَنَائِرَاتِ الْأَحْكَامِ ، فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ ، وَخَازِنُ عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ ، وَشَهِيدُ يَوْمِ الدِّينِ وَبَعِثُكَ نِعْمَةً ، وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ رَحْمَةً ، اللَّهُمَّ أَفْسَحْ لَهُ مَفْسَحًا فِي عَدْلِكَ ، وَاجْزِهِ مُضَاعَفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ ، مَهْنِيَّاتِ غَيْرِ مُكْدَرَاتٍ ، مِنْ نُورِ ثَوَابِكَ الْمَعْلُومِ وَجَزِيلِ عَطَائِكَ الْمَخْزُونِ ، اللَّهُمَّ أَعْلِ عَلَى النَّاسِ بَنَاهُ ، وَأَكْرَمْ مَثْوَاهُ لَدَيْكَ وَنَزَلَهُ ، وَأَتَمِّمْ لَهُ نُورَهُ ، وَاجْزِهِ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ مَقْبُولِ الشَّهَادَةِ ، مَرْضَى الْمَقَالَةِ ، ذَا مَنْطِقٍ عَدْلٍ ، وَكَلَامٍ فَضْلٍ ، وَحُجَّةٍ بُرْهَانٍ » .

طس ، وأبو نعيم فى عوالى سعيد بن منصور (٢) .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى باب : (الصلاة على النبى - ﷺ - فى الدعاء وغيره) ج ١٠ ص ١٦٠ عن

على بن أبى طالب - رضى الله عنه - بلفظه . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات . وقال : وقد

تقدم فى أول الباب قبل هذا حديث ابن مسعود وهو حديث جيد ، وحديث جابر ، وحديث فضالة بن عبيد .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى كتاب (كيفية الصلاة عليه وما يضم إليها) ج ١٠ ص ١٦٣ من رواية سلامة

الكندى بلفظه ، عدا عبارة « والواضع خبيثات الأباطيل » ذكر بدلا عنها « والدافع جيشات الأباطيل » .

وقال المحقق : (جيشات) : جمع جيشة ، وهى المرة من جاش : إذا ارتفع . وفى الأصل « جيشان » وفى

نسخة غيره « حلسان » والتصحيح من النهاية .

٦٥٤/٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو يَقُولُ : اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي حَتَّى تَجْعَلَهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي ، وَعَافِنِي فِي دِينِي عَلَى مَا أَحْيَيْتَنِي ، وَأَنْصِرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي حَتَّى تُرَبِّنِي مِنْهُ ثَأْرِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ دِينِي إِلَيْكَ ، وَخَلَّيْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أُرْسِلْتَ ، وَبِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ » .

طس (١) .

٦٥٥/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ : أَلَا أَعْلَمُكَ دُعَاءَ عَلَمِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ ، وَارْزُقْنِي طَاعَتَكَ وَطَاعَةَ رَسُولِكَ ، وَعَمَلًا بِكِتَابِكَ » .

طس (٢) .

٦٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَدَغَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - عَقْرَبٌ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْعَقْرَبَ لَا تَدْعُ مُصَلِّيًا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لَدَغَتْهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَمَلَحَ وَجَعَلَ يَمَسْحُ عَلَيْهَا وَيَقُولُ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » .

= وقال : كما حمل فاضطلع بأمرك ، وزاد المجمع في آخره : (عظيم) بعد (برهان) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، في باب : (الأدعية الماثورة عن رسول الله - ﷺ - التي دعا بها وعلمها) ج ١٠ ص ١٧٨ من رواية علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفي الصغير ، وفيه عبد الله بن جعفر المدني وهو متروك ، وزاد (واحشرنى) قبل (على ما أحيتنى) .

(٢) الأثر في مجمع الزوائد ، في باب : (الأدعية الماثورة عن رسول الله - ﷺ - التي دعا بها وعلمها) ج ١٠ ص ١٨٢ من رواية الحارث الأعور ، بلفظ : دخلت على علي بعد العشاء قال : ما جاء بك هذه الساعة ؟ قلت : إني أحبك . قال : الله ! إنك تحبني ؟ قلت : نعم : والله إني أحبك ، فقال ألا أعلمك دعاء علمنيه رسول الله - ﷺ - ؟ قلت : بلى ، قال : قل : « اللَّهُمَّ افْتَحْ مَسَامِعَ قَلْبِي لِذِكْرِكَ ، وَارْزُقْنِي طَاعَتَكَ وَطَاعَةَ رَسُولِكَ - ﷺ - وَعَمَلًا بِكِتَابِكَ » ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، والحارث ضعيف .

طس ، وابن مردويه ، وأبو نعيم في الطب (١) .

٦٥٧/٤ - « عن علي بن الأقرم ، عن أبيه قال : رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَعْزِضُ سَيْفًا لَهُ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ وَيَقُولُ : مَنْ يَشْتَرِي مِنِّي سَيْفِي هَذَا ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَلَوْتُ بِهِ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَوْ أَنَّ عِنْدِي ثَمَنٌ إِزَارٍ مَا بَعْتُهُ » .

يعقوب بن سفيان ، طس ، حل ، كر (٢) .

٦٥٨/٤ - « عن علي قال : قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا بْنَ عَمٍّ ! شَقَّ عَلَى الْعَمَلِ وَالرَّحَى فَكَلَّمُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قُلْتُ لَهَا : نَعَمْ ، فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - مِنَ الْغَدِ وَهُمَا نَائِمَانِ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ ، فَأَدْخَلَ رِجْلَهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ شَقَّ عَلَى الْعَمَلِ ، فَإِنْ أَمَرْتُ لِي بِخَادِمٍ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : أَفَلَا أَعْلَمُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ ، وَذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ » .

طس (٣) .

٦٥٩/٤ - « عن سعيد بن المسيب قال : قَالَ عَلِيٌّ لِعُثْمَانَ : اشْتَرَيْتَ ضَبْعَةَ آلِ فُلَانٍ وَلَوْ قَفَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَائِهَا حَقٌّ حَتَّى أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ لَا يَشْتَرِيهَا غَيْرُكَ » .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، في باب (ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك) ج ٥ ص ١١١ عن علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وإسناده حسن .

(٢) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ، في : (ترجمة علي بن أبي طالب) في زهده وتعبده ، ج ١ ص ٨٣ من رواية علي بن الأقرم عن أبيه بلفظه .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد ، في باب : (مضاعفة الحسنات) ج ١٠ ص ١٤٥ .

قال الهيثمي : قلت : هو في الصحيح باختصار ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف .

طس (١) .

٦٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بِكُمْ تَحُلُّ نَعْلُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَوَيْلٌ لَهُمْ مِنْكُمْ ، وَوَيْلٌ لَكُمْ مِنْهُمْ » .

طس .

٦٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ وَسَيُحَاجُّ قَوْمُكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : اتَّبِعِ الْكِتَابَ ، أَوْ قَالَ : احْكُمْ بِالْكِتَابِ » .

ابن جرير ، عق ، طس ، وأبو القاسم بن بشران في أماليه (٢) .

٦٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ ، وَالْقَاسِطِينَ ، وَالْمَارِقِينَ » .

عد ، طس ، وعبد الغنى بن سعيد في إيضاح الإشكال ، والأصبهاني في الحجة ، وابن منده في غرائب شعبة ، كر (٣) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ، في كتاب (الفتن) ج ٧ ص ٢٢٦ وله قصة متعلقة به في مجمع الزوائد « ولوقف رسول الله - ﷺ - في مائتا حق » قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم .

(٢) الأثر في الضعفاء الكبير للمحافظ العقيلي ، في (ترجمة عطاء بن مسلم الخفاف) ج ٣ رقم ١٤٤٣ ص ٤٠٥ قال : العقيلي : لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلابه ، وقال : حدثنا محمد بن أحمد قال : حدثنا محمد بن معاوية بن صالح قال : سمعت يحيى بن معين قال : عطاء بن مسلم الخفاف ليس به بأس ، وأحاديثه منكرات .

ومن حديثه ما حدثناه بنان بن أحمد القطان ، وأحمد بن يحيى الحلواني قالا : حدثنا عبيد بن حناد الحلبي قال : حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : قال النبي - ﷺ - : « يا علي ! إنها ستكون فتن وستحاج قومك » قال : قلت : يا رسول الله ! فما تأمرني ؟ قال : « اتبع الكتاب أو قال : الحكم بالكتاب » .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الفتن) باب : فيما كان بينهم يوم صفين - ﷺ - ج ٩ ص ٢٣٨ قال : عن علي قال : عهد إلى رسول الله - ﷺ - في قتال الناكثين ، والقاسطين والمارقين . وفي رواية : أمرت بقتال الناكثين ... فذكره .

قال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الأوسط ، وأحد إسناده البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد وثقه ابن حبان .

٦٦٣/٤ - « عن علي قال : أُمِرْتُ بِقِتَالِ ثَلَاثَةٍ : الْقَاسِطِينَ ، وَالنَّاكِثِينَ ، وَالْمَارِقِينَ ، فَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَأَهْلُ الشَّامِ ، وَأَمَّا النَّاكِثُونَ فَذَكَرَهُمْ ، وَأَمَّا الْمَارِقُونَ فَأَهْلُ النَّهْرَوَانِ - يَعْنِي الْحَرُورِيَّةَ » .

والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، في باب : (موقعة الجمل) ج ٤ ص ٢٩٧ رقم ٤٤٦٢ قال : علي بن ربيعة : سمعت علياً يقول على منبركم هذا : عهد إلى النبي - ﷺ - أن أقاتل الناكثين والقاسطين ، والمارقين . ثم أورده في ج ٤ ص ٢٩٧ رقم ٤٤٦٣ بلفظ : عمار بن ياسر يقول : أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ ، وَالْقَاسِطِينَ ، وَالْمَارِقِينَ . وعزاه لأبي يعلى .

قال المحقق : (الناكثين) : الذين نكثوا البيعة . و (القاسطين) : الجائرين . و (المارقين) : الخوارج .
والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، ج ٤ ص ٩٢ رقم ٣٢٧ بلفظ : حدثنا علي بن المنذر ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا فطر بن خليفة قال : سمعت حكيم بن جبير يقول : سمعت إبراهيم يقول : سمعت علقمة يقول : سمعت علياً - ﷺ - يقول : أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ .
والحديث في مسند أبي يعلى الموصلي (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ) ج ١ ص ٣٩٧ رقم ٢٥٩ / ٥١٩ قال : حدثنا إسماعيل بن موسى ، حدثنا الربيع بن سهل ، عن سعد بن عبيد ، عن علي بن ربيعة قال : سمعت علياً على منبركم هذا يقول : عهد إلى النبي - ﷺ - أن أقاتل الناكثين ، والقاسطين ، والمارقين .
قال محققه : إسناده ضعيف لضعف الربيع بن سهل ، وقد تكلمنا عنه . وأورده العقيلي من رواية عبد الله بن موسى ، عن الربيع بن سهل بهذا الإسناد ، وقال : الرواية في هذا عن علي لبينة إلا قتاله الحرورية فإنه صحيح .
والحديث في الضعفاء الكبير للعقيلي ، ج ٢ ص ٥١ في ترجمة (ربيع بن سهل بن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري) كوفي قال : حدثني آدم بن موسى قال : سمعت البخاري قال : ربيع بن سهل بن الربيع بن عميلة الفزاري ، عن سعيد بن عبيد ، قال البخاري : يخالف في حديثه .

حدثنا محمد بن عيسى قال : حدثنا عباس قال : سمعت يحيى يقول : الربيع بن سهل الفزاري كان كاهناً ، وقد سمعت أنا منه ، وليس بشيء وينبغي أن يكون من آل الركين بن الربيع . ومن حديثه ما حدثناه أحمد بن داود القومسي قال : حدثنا إسماعيل بن موسى قال : حدثنا الربيع بن سهل الفزاري ، عن سعيد بن عبيد عن علي بن أبي ربيعة الوالبي قال : سمعت علياً على منبركم هذا يقول : « عهد إلى النبي - ﷺ - أني مقاتل بعده القاسطين ، والناكثين ، والمارقين » .

قال : الأسانيد في هذا الحديث عن علي لبينة الطرق ، والرواية عنه في الحرورية صحيحة .
قال محققه : في صحيح البخاري ج ٨ / ص ٨ كتاب (استتابة المرتدين) باب : قتل الخوارج . والفتح (ج ١٢ / ص ٢٨٢) ومسلم في (١٢) كتاب الزكاة (٤٨) باب : التحريض على قتل الخوارج ، ح ١٥٦ (ج ٢ / ص ٧٤٨) وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ج ٣ / ص ٣٣) .

ك في الأربعين ، كر (١) .

٦٦٤ / ٤ - « نهاني النبي ﷺ - أن أشرب في إناء من فضة » .

طس (٢) .

٦٦٥ / ٤ - « عن علي : أن رسول الله ﷺ - قال : إن الجنة اشتاقت إلى أربعة من أصحابي ، فأمرني ربي أن أحبهم ؛ فانتدب صهيب الرومي ، وبلال بن رباح ،

(١) انظر الحديث قبله رقم ٦٦٢ .

والأثر في كنز العمال ، في (فتن الخوارج) ج ١١ ص ٢٩٢ رقم ٣١٥٥٣ وعزاه صاحب الكنز إلى أبي البيهقي في الأربعين وابن عساكر بلفظه .

والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، ج ٤ ص ٢٩٧ برقم ٤٤٦٣ بلفظ : عمار بن ياسر يقول : « أمرت بقتال الناكثين ، والقاسطين ، والمارقين » .

قال محققه : (الناكثين) الذين نكثوا البيعة ، و (القاسطين) : الجائرين ، و (المارقين) : الخوارج .

والحديث في كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، في كتاب (الفتن) ج ٤ ص ٩٢ رقم ٣٢٧٠ بلفظ : حدثنا علي بن المنذر ، ثنا عبد الله بن نعيم ، ثنا فطربن خليفة ، قال : سمعت حكيم بن جبير يقول : سمعت إبراهيم يقول : سمعت علقمة يقول : سمعت علياً - رضي الله عنه - يقول : « أمرت بقتال الناكثين ، والقاسطين ، والمارقين » . قال البزار : لا نعلم رواه عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن علي إلا حكيم ، وليس بالقوي ، وقد حدث عنه الأعمش ، والثوري ، وغيرهما . اهـ : بزار .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، في كتاب (الأشربة) باب : الشرب في أنية الذهب والفضة ، ج ٥ ص ٧٧ بلفظ : عن علي قال : « نهاني النبي ﷺ - أن أشرب في إناء من فضة » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف ، وقد وثق .

وترجمة (جابر بن يزيد الجعفي) في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٣٧٩ رقم ١٤٢٥ وقال هو : جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي ، أحد علماء الشيعة ، له عن أبي الطفيل والشعبي وخلق ، وعنه شعبة ، وأبو عوانة ، وغيره .

وقال ابن مهدي ، عن سفيان : كان جابر الجعفي ورعاً في الحديث ما رأيت أروع منه في الحديث .

وقال شعبة : صدوق . وقال يحيى بن أبي بكير ، عن شعبة : كان جابر إذا قال : أخبرنا ، وحدثنا ، سمعت ، فهو من أوثق الناس .

وقال وكيع : ما شككتكم في شيء فلا تشكوا أن جابراً الجعفي ثقة . وقال ابن عبد الحكم : سمعت الشافعي يقول : قال سفيان الثوري لشعبة : لئن تكلمت في جابر الجعفي لأتكلمن فيك . وانظر بقية الترجمة في الميزان .

وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَحَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَقَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ حَتَّى نُحِبَّهُمْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَمَّارُ !
عَرَفَكَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ فَأَحَدُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ
الْكَنْدِيُّ ، وَالثَّالِثُ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَالرَّابِعُ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ » .
طس (١) .

٦٦٦/٤ - «عن عمير بن سعد : أَنَّ عَلِيًّا جَمَعَ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ وَأَنَا شَاهِدٌ فَقَالَ :
أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ . فَقَامَ ثَمَانِيَةٌ
عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ ذَلِكَ » .
طس (٢) .

٦٦٧/٤ - « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا تَرْضَى يَا عَلِيُّ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ
فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ حُفَاةَ عَرَاءٍ مُشَاةً قَدْ قَطَعَ أَعْنَاقَهُمُ الْعَطَشُ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى
إِبْرَاهِيمُ فَيُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ ، ثُمَّ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ ، ثُمَّ يُفَجَرُ لِي شِعْبٌ مِنَ الْجَنَّةِ
إِلَى حَوْضِي ، وَحَوْضِي أَعْرَضُ مَا بَيْنَ بَصْرَى وَصَنْعَاءَ ، فِيهِ عَدَدُ نَجُومِ السَّمَاءِ قَدْ حَانَ مِنْ
فِضَّةٍ ، فَأَشْرَبُ وَأَتَوَضَّأُ وَأُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ ، ثُمَّ تُدْعَى
فَتَشْرَبُ وَتَتَوَضَّأُ وَتُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ فَتَقُومُ مَعِيَ ، وَلَا أُدْعَى لِخَيْرٍ إِلَّا دُعِيتَ إِلَيْهِ ؟ قُلْتُ :
بَلَى » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) مناقب سعد بن أبي وقاص - ﷺ - باب : جامع في
مناقبه - ﷺ - ج ٩ ص ١٥٥ ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق
مدلس .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ٩ ص ١٠٨ باب : من
كنت مولاة فعلي مولاة .

ابن شاهين فى السنة ، طس ، وأبو نعيم فى فضائل الصحابة ، قال الحافظ أبو الحسن الهيثمى : هذا حديث لا يصح ، آفته عمران بن هيثم ، وقال علق : عمران بن هيثم من كبار الرافضة ، يروى أحاديث سوء كذب (١) .

٦٦٨/٤ - « عن على قال : قال رسول الله - ﷺ - : إِنَّ أَوَّلَ خَلْقِ اللَّهِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، فَيُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ ، ثُمَّ يُقَامُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ ، ثُمَّ أَدْعَى فَأُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ ، ثُمَّ أُقَامُ عَنْ يَسَارِ الْعَرْشِ ، ثُمَّ تَدْعَى أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَتُكْسَى ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ ، ثُمَّ تُقَامُ عَنْ يَمِينِي ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تُدْعَى إِذَا دُعِيتُ ، وَتُكْسَى إِذَا كُسِيتُ ، وَأَنْ تَشْفَعَ إِذَا شَفَعْتُ ؟ » .

قط فى العلل ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ، وقال : تفرد به ميسرة بن حبيب النهدى ، والحكم بن ظهير عنه ، والحكم كذاب ، قتل : الحكم روى له ت ، وقال فيه خ : منكر الحديث ، وروى عنه من القدماء سفيان الثورى ، ك يصح له ، وقد تابع ميسرة عن المنهال عمر بن هيثم ، وهو الحديث الذى قبله (٢) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ، فى (مناقب على - عليه السلام) : باب : حالته فى الآخرة ، ج ٩ ص ١٣٥ . قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عمران بن هيثم وهو كذاب . وترجمة (عمران بن هيثم) فى كتاب الضعفاء ، ج ٣ ص ٣٠٦ برقم ١٣١٦ وقال هو : عمران بن هيثم من كبار الرافضة ، يروى أحاديث سوء ، كذب . وترجم له الذهبى فى ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٢٤٤ برقم ٦٣١٥ ، وقال : هو عمران بن هيثم . عداة فى التابعين ، روى عن مالك بن حمزة عن أبي ذر ، وعنه زياد بن المنذر . وترجم له فى لسان الميزان لابن حجر ، ج ٤ ص ٣٥٠ برقم ١٠٢٧ وقال : هو عمران بن هيثم ، روى أحاديث سوء كذب ، روى عن مالك بن حمزة ، عن أبي ذر وعن زياد بن المنذر . اهـ : لسان الميزان . (٢) الحديث فى كتاب الموضوعات لابن الجوزى ، فى باب : (فضائل على عليه السلام) ج ١ ص ٣٩٦ رقم ٤٩ .

قال الدارقطنى : تفرد به ميسرة ، وتنفرد به الحكم بن ظهير عنه ، قال يحيى بن معين : الحكم كذاب ، وقال السعدى : ساقط ، وقال النسائى : متروك الحديث . وقال ابن حبان : كان يروى عن الثقات الموضوعات .

٦٦٩ / ٤ - « عن عبد الله بن يحيى ! أَنَّ عَلِيًّا أَتَى يَوْمَ الْبَصْرَةِ بِذَهَبٍ وَفَضَّةٍ ، فَقَالَ : أَبْيَضِي وَأَصْفَرِي ؟ ! وَغَرَّيْ غَيْرِي أَهْلَ الشَّامِ غَدًا إِذَا ظَهَرُوا عَلَيْكَ ، فَشَقَّ قَوْلُهُ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّ خَلِيلِي - ﷺ - قَالَ : يَا عَلِيُّ ! إِنَّكَ سَتَقْدُمُ عَلَى اللَّهِ وَشِيعَتِكَ رَاضِينَ مَرْضِيَّيْنَ ، وَيَقْدُمُ عَلَيْهِ عُدُولٌ غَضَابٌ مُقْمَحِينَ ، ثُمَّ جَمَعَ عَلَى يَدِهِ إِلَى عُنُقِهِ - يَوْمَ الْإِقْمَاحِ » .

طس وقال : لم يروه عن أبي الطفيل إلا جابر ، تفرد به عبد الكريم أبو يعفور ، وجابر الجعفى شيعى ، قال : وثقه شعبة والثورى ، وقال : ليس بالقوى ، وقال ن : متروك ، وعبد الكريم أبو يعفور قال فيه أبو حاتم : من غير الشيعة ، وذكره حب في الثقات (١) .

٦٧٠ / ٤ - « عن على قال : إِنِّي أَذُودُ عَنْ حَوْضِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ الْقَصِيرَتَيْنِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ كَمَا يَذُودُ السَّقَاةُ غَرِيْبَةَ الْإِبِلِ عَنْ حِيَاظِهِمْ » .
طس (٢) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ، فى كتاب (المناقب) مناقب على - ﷺ - باب منه جامع فىمن يحبه ومن يبغضه ، ج ٩ ص ١٣١ ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه جابر الجعفى وهو ضعيف . قال محققه : معنى (الإقماح) : رفع الرأس وغض البصر ، يقال : قمحه الغل : إذا ترك رأسه مرفوعا من ضيقه . اهـ : محقق .

وقد ورد بمجمع الزوائد (يوم النضير) بدلا من (يوم البصرة) و (يريهم الإقماح) بدلا من (يوم الإقماح) ولعل ما بالأصل خطأ من النسخ والطباعة .

(٢) الأثر فى مجمع الزوائد ، فى كتاب (المناقب) مناقب على بن أبى طالب - ﷺ - باب : حالته فى الآخرة ج ٩ ص ١٣٥ ، قال : عن عبد الله بن إجارة بن قيس قال : سمعت أمير المؤمنين على بن أبى طالب وهو على المنبر يقول : « أنا أذود عن حوض رسول الله - ﷺ - بيدي هاتين القصيرتين الكفار والمنافقين كما تذود السقاة غريبة الإبل عن حياضهم » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه محمد بن قدامة الجوهري وهو ضعيف .

وترجمة (محمد بن قدامة الجوهري) فى ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ١٥ برقم ٨٠٨٣ وقال هو : محمد بن قدامة (البغدادي) أبو جعفر الجوهري اللؤلؤى ، من شيوخ بغداد ، روى عن ابن عينة ، وأبى معاوية ، وابن عُلَيَّة ، ووکیع ، وخَلْتِ . وعنه ابن أبى الدنيا ، وأبو يعلى ، والبغوى ، وجعفر الفريابى ، وآخرون . =

٦٧١ / ٤ - « عن علي : أنه قال لموسى بن طلحة بن عبيد الله : والله إني لأرجو أن أكون أنا وأبوك ميمَن قال الله : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ : اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ ، فَصَاحَ عَلَى عَلَيْهِ صَيْحَةً وَقَالَ : فَمَنْ إِذَنْ إِنْ لَمْ يَكُنْ نَحْنُ أَوْلَئِكَ ؟ » .

ص ، والعدنى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عق ، طس ، وابن مردويه ، ك (١) .

= روى أحمد بن محرز ، عن ابن معين : ليس بشئ ، وقال أبو داود : ضعيف لم أكتب عنه شيئا قط ، مات سنة سبع وثلاثين هـ ، وقد وهم الخطيب وغيره في خلط ترجمته بترجمة (محمد بن قدامة بن أعين المصيصي) الثقة الذي بقى إلى حدود سنة خمسين ومائتين هـ .
(١) الأثر في كتاب المستدرک على الصحيحين للحاكم ، في كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مقتل أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ج ٣ ص ١٠٥ قال : حدثنا أبو محمد المزني ، ثنا أحمد بن نجدة القرشي ، ثنا علي بن عبد الحميد ، ثنا يعقوب بن عبد الله القمي ، عن هارون بن عنترة ، عن أبيه قال : رأيت عليا - رضي الله عنه - بالخورنق وهو على سريرته وعنده أبان بن عثمان فقال : إني لأرجو أن أكون أنا وأبوك من الذين قال الله - عز وجل - : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ .
(الخورنق) : نهر بالكوفة . قاموس .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور ، في تفسير (سورة الحجر) الآية ٤٧ ، ج ٥ ص ٨٥ قال : وأخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والحاكم من طريق ، عن علي أنه قال لابن طلحة : إني أرجو أن أكون أنا وأبوك من الذين قال الله فيهم : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ فقال رجل من همدان : إن الله أعدل من ذلك . فصاح على عليه صيحة تداعي لها القصر ، وقال : فمن إذن إن لم تكن نحن أولئك ؟!

والحديث في كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ، في ترجمة (الحارث بن عبد الله الهمداني الخارفي الأعور) ج ١ ص ٢١٠ قال : حدثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ، قال : حدثني معاوية بن عمرو ، عن أخيه الكرمانى ابن عمرو ، حدثنا منصور بن دينار ، عن معاوية بن إسحاق بن طلحة ، عن عمران بن طلحة قال : أتيت عليا فلما رأيته رحت بي وأدناى ، فأجلسني معه على مجلسه ، ثم قال : والله إني لأرجو أن أكون أنا وأبوك من الذين قال الله - عز وجل - : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ قال : الحارث الأعور : الله أجل من ذلك وأعدل ، قال : فقال علي : فمن هم إذاً لا أم لك ؟ قال منصور : وذكر محمد بن عبد الله أن عليا تناول دواة فحذف بها الحارث الأعور .

٦٧٢ / ٤ - « عن علي قال : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْمَانُ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ مِمَّنْ قَالَ
الله ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ (*) » .

ض ، ص ، ونعيم بن حماد في الفتن ، ومسدد ، وابن أبي عاصم ، طب ، وابن
مردويه ، ق (١) .

٦٧٣ / ٤ - « عن علي في قوله : (وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ) قال : نَزَلَتْ فِي
ثَلَاثَةِ أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ : فِي بَنِي هَاشِمٍ ، وَبَنِي تَمِيمٍ ، وَبَنِي عَدِيٍّ : فِيَّ ، وَفِي أَبِي بَكْرٍ وَفِي
عُمَرَ » .

(*) الآية ٤٣ من سورة الأعراف .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، في كتاب (قتال أهل البغي) باب : الدليل على أن الفئة الباغية منهم لا
تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام ، ج ٨ ص ١٧٣ قال : أخبرنا أبو عبد الله ، أنبا أبو الوليد ، ثنا الحسن بن
سفيان ، ثنا أبو بكر ، ثنا وكيع ، عن أبان بن عبد الله البجلي ، عن نعيم بن أبي هند ، عن ربيع بن حراش قال :
قال علي : « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مِمَّنْ قَالَ اللهُ - عز وجل - : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ
مِّنْ غِلٍّ ﴾ » .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، في تفسير (سورة الحجر) الآية رقم ٤٧ ، ج ٥ ص ٨٥
قال : وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه عن علي قال : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْمَانُ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ مِمَّنْ
قال الله : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ ﴾ .

والأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، في كتاب (مناقب الصحابة رضوان الله عليهم
أجمعين) مناقب طلحة ، ج ٤ ص ٧٨ رقم ٤٠١٣ بلفظ : عمر بن ساخ ، عن رجل قد سماه ذهب عن
اسمه ، أنه دخل مع موسى بن طلحة على (علي) بن أبي طالب ، فأتاه حتى أجلسه معه على الفراش ، ثم
أخذ بذراع ... فهزها ثم قال : هون عليك يا أخي ، فوالله إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يجعلني وأباك « يعني طلحة » ممن نزع
الله ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين . « ابن أبي عمر » .

قال محققه : في موضع النقط من الأصلين (النبي - ﷺ -) أثبتته الناسخ وهما (والصواب) و (بذراع
موسى بن طلحة) أو (بذراعه) ، وقال المحقق أيضا رواه الطبراني من حديث الحارث الأعور ، وضعفه
الجمهور وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات ، قال الهيثمي ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب المناقب ...
مناقب ج ٩ ص ١٤٩ قال : وعن الحارث الأعور الهمداني ، قال : كنت عند علي بن أبي طالب إذ جاءه ابن
طلحة بن عبيد الله ، فقال له علي : مرحبا بك يا ابن أخي ، إلى ههنا ، فأقعه معه ثم قال : أما والله إِنِّي لَأَرْجُو
أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ مِمَّنْ قَالَ اللهُ : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ ﴾ الآية .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، والحارث ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

ابن مردويه ، والقارى فى فضائل الصديق (١) .

٦٧٤ / ٤ - « عن كثير النواء قال : قلت لأبى جعفر : إِن فُلَانًا حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ ﴾ قَالَ : وَاللَّهِ إِنَّهَا لَفِيهِمْ نَزَلَتْ ، وَفِيْمَنْ نَزَلَ إِلَّا فِيهِمْ ؟ ! قُلْتُ : وَآيُ غَلٍّ هُوَ ؟ قَالَ : غَلُّ الْجَاهِلِيَّةِ ، إِنَّ بَنِي تَيْمٍ وَبَنِي عَدِيٍّ وَبَنِي هَاشِمٍ كَانُوا بَيْنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ تَحَابُّوا ، فَأَخَذَتْ أَبَا بَكْرٍ الْخَاصِرَةَ فَجَعَلَ عَلَى يَسْخَنِ يَدِهِ فَيَكْوِي بِهَا خَاصِرَةَ أَبِي بَكْرٍ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ » .

ابن أبى حاتم ، كر (٢) .

٦٧٥ / ٤ - « عن الحسن البصرى قال : قال على بن أبى طالب : فِينَا وَاللَّهِ أَهْلُ بَدْرِ نَزَلَتْ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ » .

عب ، ص ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (٣) .

(١) الأثر فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ، فى تفسير (سورة الحجر) الآية ٤٧ ج ٥ ص ٨٤ قال : وأخرج ابن مردويه من طريق عبد الله بن مليل ، عن على فى قوله : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ ﴾ قال : نزلت فى ثلاثة أحياء من العرب : فى بنى هاشم ، وبنى تيم ، وبنى عدى ، وفى أبى بكر وفى عمر . وهو فى كنز العمال فى كتاب (التفسير) تفسير سورة الحجر ، ج ٢ ص ٤٤٩ رقم ٤٤٧٠ بلفظه . وعزاه إلى (ابن مردويه والقارى فى فضائل الصديق) .

(٢) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى فى تفسير (سورة الحجر) الآية ٤٧ ج ٥ ص ٨٥ .

(٣) الحديث فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ، فى تفسير (سورة الحجر) الآية ٤٧ ج ٥ ص ٨٤ قال : وأخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، عن الحسن البصرى قال : قال على بن أبى طالب - رضي الله عنه - : فِينَا وَاللَّهِ - أَهْلُ بَدْرِ - نَزَلَتْ : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ .

والحديث فى تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، فى تفسير (سورة الحجر) ج ٤ ص ٤٥٧ بلفظ : قال سفيان بن عيينة ، عن إسرائيل ، عن أبى موسى ، سمع الحسن البصرى يقول : قال على : فِينَا أَهْلُ بَدْرِ - نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ .

٦٧٦ / ٤ - «عن زيد بن أرقم قال : نَشَدَ عَلَى النَّاسِ : مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، فَقَامَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَشَهِدُوا بِذَلِكَ » .
طس (١) .

٦٧٧ / ٤ - «عن عمير بن سعيد قال : شهدتُ عليًّا على المنبرِ ناشدَ أصحابَ رسولِ الله ﷺ - : مَنْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ؟ » .
طس (٢) .

٦٧٨ / ٤ - «عن علي قال : إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهِلْ بِعُمَرَ ، مَا كُنَّا نُبْعِدُ - أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ - أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ » .
طس (٣) .

= والأثر في كتاب (جامع البيان في تفسير القرآن للطبري) في : تفسير سورة الحجر ، ج ١٣ ص ٢٥ بلفظ : حدثني المثنى قال : ثنا الحجاج بن المنهال قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن إسرائيل بن أبي موسى سمع الحسن البصري يقول : قال علي : فينا والله أهل بدر نزلت الآية ﴿ ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين ﴾ .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب - رَوَاهُ - ج ٩ ص ١٠٤ قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط .

(٢) الحديث في : مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب - رَوَاهُ - باب : في قوله - ﷺ - : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ ، ج ٩ ص ١٠٨ ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفي إسناده لين .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) مناقب عمر بن الخطاب - رَوَاهُ - : إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه ، ج ٩ ص ٦٧ قال : وعن علي قال : إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّ هَلا بعمر ، ما كنا نبعد - أصحاب محمد - ﷺ - أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

٦٧٩ / ٤ - « عن صَلاةَ بن زُفرَ قال : كَانَ عَلِيٌّ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : السَّبَّاقُ يُذَكِّرُونَ ، السَّبَّاقُ يُذَكِّرُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا اسْتَبَقْنَا إِلَى خَيْرٍ قَطُّ إِلَّا سَبَقْنَا إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ » .

طس (١) .

٦٨٠ / ٤ - « خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَعَلَ لَا يَمُرُّ عَلَى حَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ » .

طس (٢) .

٦٨١ / ٤ - « عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ فِي بَيْتِهِ فَقُلْتُ : يَا خَيْرَ النَّاسِ ! بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَقَالَ : مَهْلًا يَا أَبَا جَحِيْفَةَ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي قَلْبِ مُؤْمِنٍ » .
الصابوني في المائتين ، طس ، كر (٣) .

(١) الأثر في مجمع الزوائد ج ٩ / ص ٤٦ كتاب (المناقب) مناقب أبي بكر الصديق - ﷺ - باب جامع في فضله .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل الحراني ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات .

(٢) أورده في مجمع الزوائد ، في كتاب (علامات النبوة) باب : تسليم الحجر والشجر عليه - ﷺ - ، ج ٨ ص ٢٦٠ قال : وعن علي قال : خرجت مع النبي - ﷺ - فجعل لا يمر على حجر ولا شجر إلا سلم عليه .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط . والتابعي أبو عمارة الحواري لم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات .
وترجمة (أبي عمارة الحواري) في التاريخ الكبير للبخاري في كتاب الكنى ، ج ٩ رقم ٥١٦ وقال : أبو عمارة ، عن علي ، وروى عنه السدي . اهـ : كتاب التاريخ الكبير للبخاري .

(٣) أورده في مجمع الزوائد ، في كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ، ج ٩ ص ٥٣ قال : وعن أبي جحيفة قال : دخلت على علي في بيته فقلت : يا خير الناس ! بعد رسول الله - ﷺ - ، فقال : مهلاً !! ويحك يا أبا جحيفة !! ألا أخبرك بخير الناس بعد رسول الله - ﷺ - ؟ أبو بكر ، وعمر . ويحك يا أبا جحيفة !! لا يجتمع حيي وبغض أبي بكر وعمر في قلب مؤمن .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

وترجمة (الفضل بن المختار) في ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٣٥٨ رقم ٦٧٥٠ وقال : هو الفضل بن المختار =

٦٨٢ / ٤ - « عن علي قال : نَدِمْتُ أَنْ أَكُونَ طَلَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَيَجْعَلَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مُؤَدِّينِ » .

طس (١) .

٦٨٣ / ٤ - « عن أبي جرير المازني قال : شهدت علياً والزبير حين توافقا ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا زُبَيْرُ ! أَتَشُدُّكَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّكَ تَقَاتِلُ عَلِيًّا وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَمْ أَذْكُرْ ذَلِكَ إِلَّا فِي مَقَامِي هَذَا ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ » .
ع ، عق ، ق في الدلائل ، كر (٢) .

= أبو سهل البصري ، عن أبي ذئب وغيره ، قال أبو حاتم : أحاديثه منكرا يحدث بالباطيل ، وقال الأزدي : منكر الحديث جداً . وقال ابن عدى : أحاديثه منكرا عامتها لا يتابع عليها .
(١) أوردته في مجمع الزوائد ، في كتاب (الصلاة) باب : فضل الأذان ، ج ١ ص ٣٢٦ قال : وعن علي قال : ندمت أن لا أكون طلبت إلى رسول الله - ﷺ - فيجعل الحسن والحسين مؤذنين .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحارث وهو ضعيف .

(٢) أوردته في المطالب العالية بزوائد المسانيد لابن حجر في باب : (موقعة الجمل) ج ٤ ص ٣٠٣ رقم ٤٤٧٦ بلفظ : أبو جرو المازني : شهدت عليا والزبير حين توافقا ، فقال له علي : يا زبير ! أنشدك الله أسمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إنك تقاتل علياً وأنت ظالم له ؟ قال : نعم ، ولم أذكر ذلك إلا في موقفى هذا ، ثم انصرف « لأبى يعلى » .

قال محققه : أبو جرو : كذا في التهذيب ، وقع في الأصلين (أبو جرير) وفي الزوائد : أبو جرير .
وأورده في مسند أبى يعلى الموصلى ، في (مسند الزبير بن العوام) ج ٢ ص ٢٩ ، ٣٠ رقم ٦٦٦ / ١ قال : حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي ، عن جده عبد الملك ، عن أبى جرو المازني قال : « شهدت عليا والزبير حين توافقا فقال له عليٌّ : يا زبير ! أنشدك الله ، أسمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إنك تقاتل وأنت ظالم لى ؟ قال : نعم ، ولم أذكر إلا في موقفى هذا . ثم انصرف » .

قال محققه : إسناده ضعيف جدا ، وأبو جرو لم يرو عنه إلا عبد الملك ولم يرد فيه لاجرح ولا تعديل ، وعبد الملك بن مسلم الرقاشي ، قال البخارى : لم يصح حديثه ، وتابعه على ذلك ابن عدى . وعبد الله بن محمد ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، ويعقوب بن محمد : هو الدورقي ، وأبو عاصم هو : الضحاك بن مخلد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٧ / ص ٢٣٥ وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه عبد الملك بن مسلم ، قال البخارى : لم يصح حديثه .

٦٨٤ / ٤ - « عن الأسود بن قيس قال : حدثني من رأى الزبير يومَ الجَمَلِ فنوّه به على : يا أبا عبد الله ! فأقبلَ حتّى التفتَ أعناقُ دوابّهما ، فقال له على : نَشَدْتُكَ اللهُ أَتَذْكُرُ يَوْمًا أَنَا نَا رَسُولُ اللهِ - ﷺ - وَأَنَا أَنَا جَيْك ، فقال : أَتَنَاجِيهِ ؟ وَاللهِ لَيَقَاتِلَنَّكُمْ يَوْمًا وَهُوَ لَكَ ظَالِمٌ ، فَضَرَبَ الزُّبَيْرُ وَجْهَ دَابَّتِهِ فَأَنْصَرَفَ . »
ش ، كر (١) .

= وأورده فى كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ، فى (ترجمة عبد الملك بن مسلم عن أبى جرو) ج ٣ ص ٣٥ برقم ٩٩٠ قال : حدثني آدم بن موسى قال : سمعت البخارى قال : عبد الملك بن مسلم . عن أبى جرو سمع عليا والزبير ، قال البخارى : ولم يصح حديثه ، وهذا الحديث حدثناه بشر بن موسى قال : حدثنا خالد بن أبى يزيد القرنى قال : حدثناه جعفر بن سليمان ، عن عبد الله بن محمد ، عن جده عبد الملك بن مسلم ، عن أبى جرو المازنى قال : سمعت عليا وهو يناشد الزبير فقال : أنشدك الله يا زبير أما سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إنك تقاتلنى وأنت ظالم ؟ » قال : بلى ، ولكنى نسيت . وفى هذه رواية من غير هذا الطريق ، تقارب هذه الرواية .

قال محققه : عبد الملك بن مسلم الرقاشى ، عن أبى جرو ، ترجمه البخارى فى التاريخ الكبير (ج ٣ / ص ١ / رقم ٤٣١) ، فقال : لم يصح حديثه ، وذكره ابن عدى ، وقال : ليس له إلا الذى ذكره البخارى : التهذيب (ج ٦ / ص ٤٢٥) الميزان (ج ٢ / ص ٦٦٤) .

ذكر الطبرانى فى تاريخه أن الإمام على بن أبى طالب قال للزبير : يا زبير ! أتذكر يوم مررت مع رسول الله - ﷺ - فى بنى غنم فنظر إلى فضحك وضحكت إليه فقلت : « لا يدع ابن أبى طالب زهوه » فقال لك رسول الله - ﷺ - : « صه إنه ليس به زهوه ، ولتقاتله وأنت ظالم » .

قال الزبير : « اللهم نعم : ولو ذكرت ما سرت مسيرى هذا ، والله لا أقاتلك أبداً » . وأخرج الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٩ / ص ١٥١ التقى على بن أبى طالب والزبير بن العوام يوم الجمل ، فقال على للزبير : إن لم تقاتل معنا فلا تمن علينا ، فقال الزبير : (أحب أن أرجع عنك ؟) قال : نعم ، وكيف لا أحب ذلك وأنت ابن عمه رسول الله - ﷺ - ؟ ! وابن خال رسول الله - ﷺ - . وحوارى رسول الله - ﷺ - ؟ ! . اه : محقق .

(١) أورده فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ، فى كتاب (الجمل) ج ١٥ ص ٢٨٣ ، ٢٨٤ رقم ١٩٦٧٤ قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا شريك عن الأسود بن قيس قال : حدثني من رأى الزبير يقمص (*) =

(*) معنى (يقمص) : قال فى النهاية مادة (قصص) ج ٤ ص ٨٨ القمص : أن يُضرب الإنسان فيموت مكانه ، يقال : قمصته وأقمصته : إذا قتلته قتلا سريعا ، وأراد بوجوب المآب حُسْنَ المرجع بعد الموت . ومنه حديث الزبير : « وكان يقمص الخيل بالرمح قمصا يوم الجمل » وفيه « ومن قتل قمصا فقد استوجب المآب » .

٤/ ٦٨٥- « عن عبد السلام رجل من حية قال : خلا على الزبير يوم الجمل فقال : نشدتك الله كيف سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - وأنت لا وىدى فى سقيفة بنى فلان - : لتقاتلنه وأنت له ظالم ، ثم لينصرن عليك ، فقال : قد سمعت ، لا جرم لا أقاتلك » .

ش ، وابن منيع ، عق وقال : لا يروى هذا المتن إلا من وجه يثبت ، كر (١) .

= الخيل بالرفع قطعاً ، فثوب به على : يا عبد الله ! يا أبا عبد الله ! ، قال : فأقبل حتى التقت أعناق دوابهما قال : فقال له على : أنشدك بالله أنذكر يوم أتانا النبى - ﷺ - وأنا أناجيك فقال : « أتناجيه ؟ فوالله ليقاتلنك يوما وهو لك ظالم » قال : فضرب الزبير وجه دابته فانصرف .

قال محققه : أوردته الهندى فى الكنز ج ١١ / ص ٣٣١ ، ٣٣٢ من طريق (ابن أبى شيبة وابن عساكر) .
(١) أخرجه فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ، فى كتاب (الجمل) ج ١٥ ص ٢٨٣ رقم ١٩٦٧٣ قال : يعلى ابن عبيد ، عن أسماعيل بن أبى خالد ، عن عبد السلام - رجل من بنى حية - قال : خلا على بالزبير يوم الجمل فقال : أنشدك بالله كيف سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : وأنت لا وىدى فى سقيفة بنى فلان لتقاتلنه وأنت ظالم له ، ثم لينصرن عليك ؟ قال : قد سمعت ، لا جرم لا أقاتلك .

قال محققه : أوردته الهندى فى الكنز ج ١١ / ص ٣٤٠ برقم ٣١٦٩٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
وأورده فى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، فى باب : (وقعة الجمل) ج ٤ ص ٣٠١ رقم ٤٤٧٠ قال : أنشدك الله كيف سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - وأنت لا وىدى فى سقيفة بنى فلان - : « لتقاتله وأنت ظالم له ، ثم لينصرن عليك ؟ » فقال : قد سمعت ، لا جرم لا أقاتلك . (لإسحاق) .

قال المحقق : فيه (عبد السلام) لانعلم روى عنه غير إسماعيل ، وقد ذكره ابن حبان فى اتباع التابعين من الثقات ، وقال : إنه البجلي ، يروى المراسيل . قال ابن حجر : فكأنه لم يشهد عنده القصة . كذا فى التهذيب (ج ٦ / ص ٣٢٥) اهـ : محقق .

وأورده (الضعفاء للعقلى) فى : ترجمة عبد السلام البجلي ، ج ٣ ص ٦٥ برقم ١٠٢٩ قال : عبد السلام روى عنه إسماعيل بن أبى خالد ، حدثنا آدم بن موسى ، قال : سمعت البخارى ، قال : عبد السلام روى عنه إسماعيل بن أبى خالد ، عن على والزبير ، ولا يثبت سماعه منهما ، وهذا الحديث حدثناه محمد بن إسماعيل قال : حدثنا يعلى بن عبيد قال : حدثنا إسماعيل بن أبى خالد عن عبد السلام - رجل من حية - قال : خلا على بالزبير يوم الجمل ، فقال : أنشدك بالله هل سمعت رسول الله - ﷺ - وأنت لا وىدى بسقيفة بنى فلان - : « لتقاتلنه وأنت ظالم له ، ثم لينصرن عليك » قال : قد سمعته ، لا جرم ولا أقاتلك . وقال العقلى : ولا يروى هذا المتن من وجه يثبت .

٦٨٦/٤ - « عن الحسن بن علي قال : لَقَدْ رَأَيْتُ عَلِيًّا يَوْمَ الْجَمَلِ يُلَوِّذُ بِي وَهُوَ يَقُولُ : يَا حَسَنُ ! لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا بَعِثَرِينَ سَنَةً » .

ش ، ومسدد ، والحارث ، كر (١) .

٦٨٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ يَوْمَ نَخْشِرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴾ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلِ الْوَفْدُ إِلَّا الرُّكْبُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ إِذَا خَرَجُوا مِنْ قُبُورِهِمْ ، اسْتَقْبَلُوا بَنُوقَ بَيْضٍ لَهَا أَجْنَحَةٌ ، وَعَلَيْهَا رِحَالُ الذَّهَبِ ، شُرْكُ نَعَالِهِمْ نُورٌ يَتَلَأَلُ ، كُلُّ خُطْوَةٍ مِنْهَا مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ ، وَيَنْتَهُونَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا حَلَقَتْ مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءَ عَلَى صَفَائِحِ الذَّهَبِ ، وَإِذَا شَجَرَةٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَنْبُعُ مِنْ أَصْلِهَا عَيْتَانُ (فَإِذَا شَرِبُوا مِنْ هَذَيْنِ الْعَيْنَيْنِ فَتَغَسَّلُ (*)) مَا فِي بَطُونِهِمْ مِنْ دَنَسٍ ، وَيَغْتَسِلُونَ مِنَ الْأُخْرَى فَلَا تَشْعَثُ أَبْشَارُهُمْ وَلَا أَشْعَارُهُمْ بَعْدَهَا أَبَدًا ، فَيَضْرِبُونَ بِالْحَلَقَةِ عَلَى الصَّحِيفَةِ (**) ، فَلَوْ سَمِعْتَ طَيْنَ الْحَلَقَةِ يَا عَلِيُّ ! ! فَيَلْبِغُ كُلَّ حَوْرَاءَ أَنْ زَوْجَهَا قَدْ أَقْبَلَ فَتَسْتَحْفَظُهَا الْعَجَلَةُ فَتَبْعُ قِيَمَهَا فَيَفْتَحُ لَهُ الْبَابَ ، فَإِذَا رَأَاهُ خَرَّ لَهُ سَاجِدًا فَيَقُولُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ إِنَّمَا أَنَا قِيَمُكَ ، وَكُلْتُ بِأَمْرِكَ ، فَيَتْبَعُهُ وَيَقْفُو أثرَهُ فَتَسْتَحْفِظُ الْحَوْرَاءَ

(١) الحديث في الكتاب المصنف لابن أبي شيبة في كتاب (الجمال) ، ج ١٥ ص ٢٨٨ رقم ١٩٦٨١ قال : حدثنا أبو أسامة عن شعبة ، عن ابن عون ، عن أبي الضحى قال : قال سليمان بن صرد الخزاعي لِّلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ : اعذرني عند أمير المؤمنين ، فإنما منعي من يوم الجمل كذا وكذا ، قال : فقال الحسن : لقد رأيته حين اشتد القتال يلوذ ويقول : يا حسن ! لوددت أني مت قبل هذا بعشرين حجة .

قال محققه : أخرجه نعيم في الفتن ، برقم (١٥٥) و (١٧٥) من طريق محمد بن عبد الله عن أبي الضحى ، وأورده الهندي في الكنز ج ١١ / ص ٣٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .

والحديث في المطالب العالية ، باب : (وقعة الجمل) ج ٤ ص ٣٠٢ رقم ٤٤٧٢ قال : سليمان بن صرد قال : جئت إلى الحسن فقلت : اعذرني عند أمير المؤمنين حيث لم أحضر الوقعة ، فقال الحسن : ما تصنع بهذا ؟ لقد رأيته يلوذ بي ، وهو يقول : يا حسن ! ليتني مت قبل هذا بعشرين سنة « للحارث » .

(*) ما بين القوسين هكذا بالأصل ، وعبارة ابن كثير : « فيشربون من إحداهما فتغسل ما في بطونهم ... إلخ » .

(**) في الدر المنثور « الصفيحة » .

الْعَجَلَةُ ، فَتَخْرُجُ مِنْ خِيَامِ الدَّرِّ وَالْيَاقُوتِ حَتَّى تَعْتَنَّهُ ثُمَّ تَقُولُ : أَنْتَ حَيٌّ وَأَنَا حَبْكُ ، وَأَنَا الرَّاغِبَةُ فَلَا أَسْخَطُ أَبَدًا ، وَأَنَا النَّاعِمَةُ فَلَا أَبْأَسُ أَبَدًا ، وَأَنَا الْخَالِدَةُ فَلَا أَمُوتُ أَبَدًا ، وَأَنَا الْمُقِيمَةُ فَلَا أَظْعَنُ أَبَدًا . فَيَدْخُلُ بَيْتًا مِنْ أَسَاسِهِ إِلَى سَقْفِهِ مَائَةَ أَلْفِ ذِرَاعٍ بَنَى عَلَى جَنْدَلِ اللَّوْلُوِّ وَالْيَاقُوتِ طَرَائِقُهُ حُمْرٌ ، وَطَرَائِقُهُ خُضْرٌ ، وَطَرَائِقُهُ صَفْرٌ ، مَا مِنْهَا طَرِيقَةٌ تُشَاكِلُ صَاحِبَتَهَا ، وَفِي الْبَيْتِ سَبْعُونَ سَرِيرًا ، عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فِرَاشًا ، عَلَيْهَا سَبْعُونَ زَوْجَةً ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حَلَّةٌ يَرَى مُخٌ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ الْحُلْلِ ، يَقْضِي جَمَاعَهُنَّ فِي مِقْدَارِ لَيْلَةٍ مِنْ لَيَالِيكُمْ هَذِهِ ، تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ، أَنْهَارُ مَطَرٍ ﴿ أَنْهَارُ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ صَافٍ لَيْسَ فِيهِ كَدَرٌ ، ﴿ وَأَنْهَارُ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ ﴾ وَلَمْ يَخْرُجْ مِنْ ضُرُوعِ الْمَاشِيَةِ ﴿ وَأَنْهَارُ مِنْ خَمَرٍ لَذَّةٌ لِلشَّارِبِينَ ﴾ لَمْ يَعْصِرْهَا الرِّجَالُ بِأَقْدَامِهِمْ ، ﴿ وَأَنْهَارُ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ﴾ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ بَطُونِ النَّحْلِ (فَيَسْتَحْلِي *) الثَّمَارَ ، فَإِنْ شَاءَ أَكَلَهَا قَائِمًا ، وَإِنْ شَاءَ قَاعِدًا ، وَإِنْ شَاءَ مَتَكَّنًا ، فَيَسْتَهِي الطَّعَامَ فَيَأْتِيهِ طَيْرٌ بَيْضٌ ، فَتَرْفَعُ أَجْنَحَتُهَا فَيَأْكُلُ مِنْ جُنُوبِهَا أَيْ لَوْنُ شَاءَ ، ثُمَّ تَطِيرُ فَتَذْهَبُ ، فَيَدْخُلُ الْمَلِكُ فَيَقُولُ : سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴿ تَلَكُمُ الْجَنَّةَ الَّتِي أَوْثَمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

ابن أبي الدنيا فى صفة الجنة ، وابن أبى حاتم ، عق ، وقال : غير محفوظ (١) .

٤ / ٦٨٨ - « عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلَىٍّ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا عَلَىٌّ أَرْجَلُهُمْ يُخْشَرُونَ ، وَلَا يُخْشَرُ

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتاه من الدر المنثور .

(١) الأثر فى تفسير ابن كثير (تفسير سورة مريم) ج ٥ ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ ط الشعب ، عن على بن أبى طالب

- رحمه الله - بزيادة بعض العبارات وتغيير فى بعض الكلمات .

وانظر الدر المنثور ج ٥ / ص ٥٣٩ طبع دار الفكر (سورة مريم) تفسير قوله تعالى : « يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً » .

وفى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى فى ترجمة عمرو بن هاشم أبى مالك الجنى ، ج ٥ ص ١٧٩٢ عن على - رحمه الله - نحوه .

و(عمرو بن هاشم الجنى أبو مالك الكوفى) قال أحمد : صدوق وليس بصاحب حديث . ولينه أبو حاتم ، ووهاه النسائى (تهذيب التهذيب ج ٨ / ص ١١١) .

الْوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ ، وَلَا يُسَاقُونَ سَوْقًا ، وَلَكِنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ بُنُوقَ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ لَمْ يَنْظُرِ
الْخَلَائِقُ إِلَى مِثْلِهَا ، عَلَيْهَا رِحَالُ الذَّهَبِ ، وَأَزِمَتُهَا الزَّبْرَجَدُ ، فَيَرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَضْرِبُوا
أَبْوَابَ الْجَنَّةِ . »

ش ، عم ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك ، ق في
البعث (١) .

٤ / ٦٨٩ - «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَلَى الْبَصْرَةِ فِي أَمْرِ طَلْحَةَ وَأَصْحَابِهِ قَامَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ وَابْنُ عَبَّادٍ فَقَالَا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَخْبَرْنَا عَنْ مَسِيرِكَ هَذَا أَوْصِيَّةٌ أَوْصَاكَ بِهَا
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمْ عَهْدُ عَهْدِهِ ، أَمْ رَأَى رَأْيَهُ حِينَ تَفَرَّقَتِ الْأُمَّةُ وَاخْتَلَفَتْ كَلِمَتُهَا ؟
فَقَالَ : مَا أَكُونُ أَوَّلَ كَاذِبٍ عَلَيْهِ ، وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَوْتَ فِجَاءَةٍ ، وَلَا قُتِلَ
قَتْلًا ، وَلَقَدْ مَكَثَ فِي مَرَضِهِ كُلِّ ذَلِكَ يَأْتِيهِ الْمُؤَدِّنُ فَيُؤَدِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَيَقُولُ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ
فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ، وَلَقَدْ تَرَكْنِي وَهُوَ يَرَى مَكَانِي ، وَلَوْ عَهْدَ إِلَى شَيْئًا لَقُمْتُ بِهِ ، حَتَّى
عَارَضَتْ فِي ذَلِكَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَائِهِ فَقَالَتْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَقِيقٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ ،
فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ؟ قَالَ : إِنَّكَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) الأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل - تحقيق الشيخ شاكر - ج ٢ ص ٣٣٧ برقم ١٣٣٢ عن علي بن أبي
طالب - ﷺ - مع نقص في بعض العبارات .

قال الشيخ شاكر : إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق . وفي مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب
(الجنة) ج ١٣ برقم ١٥٨٦١ ص ٣٧٧ عن علي نحوه مع نقص يسير .

وفي المستدرک للحاكم في كتاب (التفسير) سورة مريم ج ٢ ص ٣٧٧ عن علي نحوه مع اختلاف يسير .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : قلت : بل
عبد الرحمن هذا لم يرْؤله مسلم ولا لحاله النعمان ، وضعفه . اهـ .

و(عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث) : ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب ، ج ٦ ص ١٣٦ ، ١٣٧ ،
برقم ٢٨٢ قال : عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد بن الحارث أبو شيبة الواسطي الأنصاري ، ويقال :
الكوفي ، ابن أخت النعمان بن سعد ، روى عن أبيه وخاله والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
وسيار بن الحكم وغيرهم .

قال أبو داود : سمعت أحمد يضعفه ، وقال أبو طالب عن أحمد : ليس بشئ ، منكر الحديث . وقال الدوري
عن ابن معين : ضعيف ليس بشئ .. إلخ . يتصرف .

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَظَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَمْرِهِمْ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ وَلَّى أَبَا بَكْرٍ أَمْرَ دِينِهِمْ ، فَوَلَّوهُ أَمْرَ دُنْيَاهُمْ ، فَبَايَعَهُ الْمُسْلِمُونَ ، وَبَايَعْتُهُ مَعَهُمْ ، فَكُنْتُ أُعْزُّو إِذَا أُعْزَانِي ، وَأَأْخُذُ إِذَا أُعْطَانِي ، وَكُنْتُ سَوَاطِئَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ ، فَلَوْ كَانَتْ مُحَابَاةٌ عِنْدَ حُضُورِ مَوْتِهِ لَجَعَلَهَا فِي وَلَدِهِ ، فَأَشَارَ لِعُمَرَ وَلَمْ يَأَلْ ، فَبَايَعَهُ الْمُسْلِمُونَ ، وَبَايَعْتُهُ مَعَهُمْ ، فَكُنْتُ أُعْزُّو إِذَا أُعْزَانِي ، وَأَأْخُذُ إِذَا أُعْطَانِي ، وَكُنْتُ سَوَاطِئَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ ، فَلَوْ كَانَتْ مُحَابَاةٌ عِنْدَ حُضُورِ مَوْتِهِ لَجَعَلَهَا فِي وَلَدِهِ ، وَكَرِهَ أَنْ يَتَخَيَّرَ مِنْ مَعَشَرَ قُرَيْشٍ رَجُلًا فَيُؤَلِّيهُ أَمْرَ الْأُمَّةِ فَلَا يَكُونُ مِنْهُ إِسَاءَةٌ مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا لَحِقَتْ عُمَرُ فِي قَبْرِهِ ، فَاخْتَارَ مِنَّا سِتَّةً أَنَا فِيهِمْ لِيُخْتَارَ لِلْأُمَّةِ رَجُلًا ، فَلَمَّا اجْتَمَعْنَا وَثَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَوَهَبَ لَنَا نَصِيْبَهُ مِنْهَا عَلَى أَنْ نُعْطِيَهُ مُوَافَقَتَنَا عَلَى أَنْ يَخْتَارَ مِنَ الْخَمْسَةِ رَجُلًا فَيُؤَلِّيهُ أَمْرَ الْأُمَّةِ ، فَأَعْطَيْنَاهُ مُوَافَقَتَنَا فَأَخَذَ بِيَدِ عُثْمَانَ فَبَايَعَهُ ، وَلَقَدْ عَرَضَ فِي نَفْسِي عِنْدَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا نَظَرْتُ فِي أَمْرِي فَإِذَا عَهْدِي قَدْ سَبَقَ فَبَايَعْتُ وَسَلَّمْتُ ، وَكُنْتُ أُعْزُّو إِذَا أُعْزَانِي ، وَأَأْخُذُ إِذَا أُعْطَانِي وَكُنْتُ سَوَاطِئَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ ، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ نَظَرْتُ فِي أَمْرِي فَإِذَا الْمُؤَثَّقَةُ الَّتِي كَانَتْ فِي عُنُقِي لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَدْ انْحَلَّتْ ، وَإِذَا الْعَهْدُ لِعُثْمَانَ قَدْ وَفَّيْتُ بِهِ ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، لَيْسَ لِأَحَدٍ عِنْدِي دَعْوَى وَلَا طَلَبٌ ، فَوُثِّبَ فِيهَا مِنْ لَيْسَ مِثْلِي - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ - لَا قِرَاءَتُهُ قِرَاءَتِي ، وَلَا عِلْمُهُ كَعِلْمِي وَلَا سَابِقَتُهُ كَسَابِقَتِي ، وَكُنْتُ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ ، قَالَا : صَدَقْتَ . فَأَخْبَرْنَا عَنْ قِتَالِكَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ - يَعْنِيَانِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ - صَاحِبَاكَ فِي الْهَجْرَةِ ، وَصَاحِبَاكَ فِي بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، وَصَاحِبَاكَ فِي الْمَشُورَةِ ، فَقَالَ : بَايَعَانِي بِالْمَدِينَةِ وَخَالَفَانِي بِالْبَصْرَةِ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ بَايَعَ أَبَا بَكْرٍ خَلَعَهُ لَقَاتَلَنَاهُ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِمَّنْ بَايَعَ عُمَرَ خَلَعَهُ لَقَاتَلَنَاهُ .

ابن راهويه وصحح (١).

(١) الأثر في كتاب المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، في كتاب (الفتن) باب : قتال أهل البغي ، ج ٤

ص ٢٩٤ - ٢٩٦ برقم ٤٤٥٨ مع اختلاف يسير .

قال البوصيري : رواه إسحاق بسند صحيح ، وأبو داود ، والنسائي مختصرا .

٤ / ٦٩٠ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ إِلَّا الْ حَدَّثُ ، لَا أَسْتَحْيِيكُمْ (*) مِمَّا لَا يَسْتَحْيِي مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَالْحَدَّثُ أَنْ يَفْسُوَ أَوْ يَضْرِبَ » .

ض ، عم ، والدورقي (١) .

٤ / ٦٩١ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ جَبْرِيلَ لَقِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَلَّمَ ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ : لِمَ سَلَّمْتَ ثُمَّ رَجَعْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَا أَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا بَوْلٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ جَرَوْا لِلْحُسَيْنِ أَوْ الْحَسَنِ كَانَ فِي الْبَيْتِ » .
مسند (٢) .

٤ / ٦٩٢ - « نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أَرْبَعٍ ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَرْبَعٍ : نَهَانِي أَنْ أَصَلِّيَ وَأَنَا عَاقِصٌ (**) شَعْرِي ، وَأَنْ أَقْلَبَ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ ، وَأَنْ أَخْتَصَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصَوْمٍ . وَأَنْ أَحْتَجِمَ وَأَنَا صَائِمٌ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ إِدْبَارِ النُّجُومِ ، وَإِدْبَارِ السُّجُودِ ، فَقَالَ : أَدْبَارُ السُّجُودِ : الرُّكْعَاتُ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَأَدْبَارُ النُّجُومِ الرُّكْعَتَانِ بَعْدَ الْغَدَاةِ . وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ ؟ قَالَ : هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ . وَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ؟ قَالَ : هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ الَّتِي فَرُطَ فِيهَا » .

(*) في الأصل : « عن لا » والتصويب من مسند أحمد .

(١) أخرجه في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند على بن أبي طالب) ج ١ ص ١٣٨ عن علي مع اختلاف يسير .

وقال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف .

(٢) أخرجه في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٠٣ برقم ٣٦٥٠ في كتاب (اللباس) باب : الصور في البيت ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن أبي طالب عن النبي - ﷺ - قال : « إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا صورة » .

وانظر ابن ماجه في الباب نفسه برقم ٣٦٤٩ ، ٣٦٥١ من طريق ابن أبي شيبة عن ابن عباس وعن السيدة عائشة - رضي الله عنها - وفي مسند أبي يعلى ج ١ ص ٤٤٤ ، ٤٤٥ برقم ٥٩٢ نحوه مطولا وإسناده صحيح .

(**) عقص الشعر : ضفره وليه على الرأس ، وبابه ضرب . (المختار) .

مسدد وضعف (١).

٦٩٣/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ ! أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ رَاكِعٌ ، وَقَالَ : إِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظُمُوا
الرَّبَّ ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَادْعُوا فَقَمَنٌ (*) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » .

ع (٢).

٦٩٤/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَأَوْسَطَ اللَّيْلِ ،
وآخِرَ اللَّيْلِ ، فَثَبَّتَ الْأَمْرَ وَاسْتَقَرَّ عَلَى إِدْبَارِ النُّجُومِ » .

ش (٣).

٦٩٥/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : غَسَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَدَهَبَتْ أَنْظَرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ
فَلَمْ أَرِ شَيْئًا ، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَوَلِيَ دَفْنَهُ وَإِجْنَانَهُ (***) « دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةً : عَلَى ،

(١) ورد جزء منه في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ، في (تفسير سورة ق) ج ٣ ص ٣٧٧
برقم ٣٧٤٧ بلفظ : عن علي قال : وسألته - يعني النبي - ﷺ - عن إدبار النجوم ، وأدبار السجود ، فقال :
« أدبار السجود : الركعتان بعد المغرب ؛ وإدبار النجوم : الركعتان قبل الغداة » .
(*) (قَمَنٌ) أَنْ نَفْعَلْ كَذَا - بفتح الميم - أَى : خَلِيقٌ وَجَدِيرٌ ، لَا يَشَى وَلَا يَجْمَعُ وَلَا يُوْنْتُ ، فَإِنْ كَسَرْتَ الْمِيمَ أَوْ
قَلْتَ (قَمَنٍ) ثَبَّتَ وَجَمَعْتَ . المختار .

(٢) في مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٣٣١ برقم ١٥٦ / ٤١٦ (مسند الإمام علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -)
عن علي نحوه مرفوعا . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ / ص ١٢٧ وقال : رواه عبد الله بن أحمد في
زيادات ، وأبو يعلى موقوفا ، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف ، وانظر رقم ٢٩٧ / ٣٧
ص ٢٥٥ من المصدر نفسه .

والأثر في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند الإمام علي بن أبي طالب) تحقيق الشيخ شاکر ، ج ٢ ص ٣٣٦
برقم ١٣٢٩ عن علي بن أبي طالب بلفظه .

قال الشيخ شاکر : إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ، وقال : هذا من زيادات عبد الله بن أحمد .
(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : فيمن كان يؤخر وتره ، ج ٦ ص ٢٨٧ عن علي
بمعناه . وانظر ما بعده في نفس المصدر من أحاديث .

(**) (إِجْنَانُهُ) أَى : سَتْرُهُ ، قَالَ فِي النِّهَايَةِ : وَمِنْهُ الْحَدِيثُ « وَلِيَ دَفْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَإِجْنَانَهُ عَلَى
وَالْعَبَّاسِ » أَى : دَفْنَهُ وَسَتْرَهُ ، وَيُقَالُ لِلْقَبْرِ : الْجَنُّ ، وَيَجْمَعُ عَلَى أَجْنَانٍ . النِّهَايَةُ ج ١ / ص ٣٠٧ طبع الحلبي .

وَالْعَبَّاسُ ، وَالْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ ، وَصَالِحٌ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَالْحَدِيدُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - حَدَّثَنَا وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّيْنُ نَصَبًا » .

مسدد ، والمروزي في الجنائز ، ك ، ق ، (١) .

٦٩٦ / ٤ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو ذِي مِرٍّ وَسَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، وَزَيْدِ بْنِ يَثِيعٍ قَالُوا : سَمِعْنَا عَلِيًّا يَقُولُ : نَشَدْتُ اللَّهَ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - - قَالَ : أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَأَحِبِّ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَآخِذْ مَنْ خَذَلَهُ » .

البزار ، وابن جرير ، والخلعي في الخلعيات ، قال الهيثمي : رجال إسناده ثقات ، قال ابن حجر : ولكنهم شيعة (٢) .

٦٩٧ / ٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - عَنِ التَّلَقِّيِّ ، وَعَنْ ذَبْحِ دَوَابِّ الدَّرِّ ، وَعَنْ ذَبْحِ فَتَى الْغَنَمِ ، وَعَنْ السَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ » .
ش (٣) .

(١) أوردته المستدرک للحاکم ، فی کتاب (المغازی) ج ٣ ص ٥٩ عن علی مختصراً إلى قوله : « ومينا » .

وقال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، في كتاب (الجنائز) باب : ما يؤمر به من تعاهد بطنه وغسل ما كان من أذى ،

ج ٣ ص ٣٨٨ عن علی بلفظ المصنف مع اختلاف يسير في بعض حروف الكلمات .

(٢) أخرجه كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (علامات النبوة) باب : من كنت مولاة فعلى مولاة

ج ٣ / ص ١٩١ برقم ٢٥٤٢ عن علی مع اختلاف يسير ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، في كتاب (المناقب)

باب قوله : من كنت مولاة فعلى مولاة ، ج ٩ ص ١٠٤ عن علی مع بعض اختلاف يسير ، وقال الهيثمي :

رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير فطرين خليفة وهو ثقة .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب (البيوع والأقضية) باب : في تلقى البيوع ، ج ٦ ص ٣٩٩ برقم

١٤٨٧ عن علی بلفظه .

٦٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَ مَعِيَ النَّبِيُّ ﷺ - بَغْلَامَيْنِ سَبِيْنِ مَمْلُوكَيْنِ أَبِيْعُهُمَا ، فَبِعْتُهُمَا ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ : أَجْمَعْتَ أَمْ فَرَّقْتَ ؟ قُلْتُ : فَرَّقْتُ ، قَالَ : أَدْرِكُ أَدْرِكُ » .

ش ، وابن جرير (١) .

٦٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : مَنْ يَقْضِيْ دِيْنِي ، وَيُنْجِزْ وَعْدِيْ وَأَدْعُوْا اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا » .

ش ورجاله ثقات .

٧٠٠/٤ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَرْعَرَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ وَلَا تَسْأَلْنِي إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُ أَوْ يَضُرُّ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا الذَّارِيَاتُ ذُرُوءًا ؟ قَالَ : وَيَحْكُ أَلَمٌ أَقْلٌ لَكَ لَا تَسْأَلُ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُ وَيَضُرُّ ؟ ! تِلْكَ الرِّيَّاحُ ، قَالَ : فَمَا الْحَامِلَاتُ وَفَرًا ؟ قَالَ عَلِيٌّ : السَّحَابُ ، قَالَ : فَمَا الْجَارِيَّاتُ يُسْرًا ؟ قَالَ : تِلْكَ السُّفُنُ ، قَالَ : فَمَا الْمُقْسِمَاتُ أَمْرًا ؟ قَالَ : تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ ، قَالَ : فَمَا الْجَوَارِي الْكُنُسُ ؟ قَالَ : الْكَوَاكِبُ ، قَالَ : فَمَا السَّقْفُ الْمَرْفُوعُ ؟ قَالَ : السَّمَاءُ ، قَالَ : فَمَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ؟ قَالَ : بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ الضَّرَاحُ وَهُوَ بَحِيَالُ الْكَعْبَةِ مِنْ فَوْقِهَا ، حُرْمَتُهُ فِي السَّمَاءِ كَحُرْمَةِ الْبَيْتِ فِي الْأَرْضِ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَا يَعُودُونَ مِنْهُ أَبَدًا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْبَيْتِ ، هُوَ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ؟ فَإِنْ كَانَتِ الْبُيُوتُ قَبْلَهُ ، وَقَدْ كَانَ نُوحٌ يَسْكُنُ الْبُيُوتَ ، وَلَكِنَّهُ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ بَنَائِهِ ؟ قَالَ : أَوْحَى اللَّهُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ ابْنِ لِي بَيْتًا ، فَطَافَ إِبْرَاهِيمُ وَدَعَا ، فَأَرْسَلَ اللَّهُ رِيحًا يُقَالُ لَهَا : السَّكِينَةُ ، وَيُقَالُ لَهَا : الْحَمُوحُ ، لَهَا عَيْنَانِ

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب (البيوع والأقضية) باب التفريق بين الوالد وولده ، ج ٧ ص ١٩٠

برقم ٢٨٤٩ عن علي بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (السير) باب : من قال لا يفرق بين الأخوين في البيع ، ج ٩ ص ١٢٧

عن علي بلفظ مغاير ولكن بمعناه .

وَرَأْسٌ، وَأَوْحَى إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَسِيرَ إِذَا سَارَتْ، وَيَقِيلَ إِذَا قَالَتْ، فَسَارَتْ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ فَتَطَوَّقَتْ عَلَيْهِ مِثْلَ الْحَجَفَةِ، وَهِيَ بِلِزَاءِ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، لَا يَعُودُونَ فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ وَإِسْمَاعِيلُ بَيْنَانِ كُلِّ يَوْمٍ سَاقًا، فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِمَا الْحَرُّ اسْتَظَلَّا فِي ظِلِّ الْجَبَلِ، فَلَمَّا بَلَغَا مَوْضِعَ الْحَجَرِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِإِسْمَاعِيلَ: إِنِّي بِحَجَرٍ أَضَعُهُ يَكُونُ عَلَمًا لِلنَّاسِ، فَاسْتَقْبَلَ إِسْمَاعِيلُ الْوَادِيَّ وَجَاءَهُ بِحَجَرٍ فَاسْتَضَمَّهُ إِبْرَاهِيمُ وَرَمَى بِهِ، وَقَالَ: جِئَنِي بِغَيْرِهِ، فَذَهَبَ إِسْمَاعِيلُ، وَهَبَطَ جَبْرِيلُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: قَدْ جَاءَنِي مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَى حَجَرِكَ، فَبَنَى الْبَيْتَ وَجَعَلَ يَطُوفُونَ حَوْلَهُ وَيُصَلُّونَ حَتَّى مَاتُوا وَأَنْقَرَضُوا، فَتَهَدَّمَ الْبَيْتُ، فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقَةُ، فَكَانُوا يَطُوفُونَ بِهِ حَتَّى مَاتُوا وَأَنْقَرَضُوا، فَتَهَدَّمَ الْبَيْتُ، فَبَنَتْهُ قُرَيْشٌ، فَلَمَّا بَلَغُوا مَوْضِعَ الْحَجَرِ اخْتَلَفُوا فِي وَضْعِهِ، فَقَالُوا: أَوَّلُ مَنْ يَطْلُعُ مِنَ الْبَابِ، فَطَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالُوا: قَدْ طَلَعَ الْأَمِينُ، فَبَسَطَ ثَوْبًا وَوَضَعَ الْحَجَرَ وَسَطَهُ، وَأَقْرَبُ بَطُونِ قُرَيْشٍ، فَأَخَذَ كُلُّ بَطْنٍ مِنْهُمْ بِنَاحِيَةِ مِنَ الثَّوْبِ، وَوَضَعَهُ بِيَدِهِ - ﷺ - .

الحارث، وابن راهويه، والصابوني في المائتين، هب، وروى بعضه الأزرقى،

ك(١).

٧٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: خَلَفْتُكَ أَنْ تَكُونَ خَلِيفَتِي، قُلْتُ: أَتَخَلَّفُ عَنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟ ! » .

(١) الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر في كتاب (التفسير) تفسير سورة الذاريات، ج ٣

ص ٣٧٨، ٣٧٩ برقم ٣٧٥١ عن خالد بن عريرة بنحوه مع بعض اختصار. وبرقم ٣٧٥٢ عن رجل عن زاذان عن علي مختصرا.

وفي المستدرک للحاکم کتاب (التفسير) تفسير سورة الذاريات، ج ٢ ص ٤٤٦، ٤٤٦٧ عن علي بزيادة بعض العبارات ونقص كثير عن عبارات المصنف.

قال الحاکم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

٧٠٢ / ٤ - « عَنْ أُسَيْدِ بْنِ صَفْوَانَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَمَّا تُوَفِّيَ أَبُو بَكْرٍ سَجَّوَهُ نَوْبًا وَارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ بِالْبُكَاءِ ، وَدَهَشَ النَّاسُ كَيَوْمِ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُسْرِعًا بَاكِيًا مُسْتَرْجِعًا وَهُوَ يَقُولُ : الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبِيِّ حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ : رَحِمَكَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ! ! كُنْتُ أَوَّلَ الْقَوْمِ إِسْلَامًا ، وَأَخْلَصَهُمْ إِيْمَانًا ، وَأَكْثَرَهُمْ يَقِينًا ، وَأَعْظَمَهُمْ غِنَاءً ، وَأَحْدَبَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَحْوَطَهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَمَنَّهُمْ عَلَى أَصْحَابِهِ ، وَأَحْسَنَهُمْ صُحْبَةً ، وَأَعْظَمَهُمْ مَنَاقِبَ ، وَأَكْثَرَهُمْ سَوَاقٍ ، وَأَرْفَعَهُمْ دَرَجَةً ، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَشْبَهَهُمْ بِهِ هَدْيًا وَسَمْتًا وَخُلُقًا وَدَلًّا ، وَأَشْرَفَهُمْ مَنْزِلَةً وَأَكْرَمَهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَوْثَقَهُمْ عِنْدَهُ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنْ رَسُولِهِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا صَدِيقًا ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : جَاءَ بِالصِّدْقِ يَعْنِي : مُحَمَّدًا ، وَصَدَّقَ بِهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ ، أَسِيَّتُهُ حِينَ بَخِلُوا ، وَكُنْتُ مَعَهُ حِينَ قَعَدُوا ، صَحْبَتُهُ فِي الشَّدَةِ أَكْرَمَ صُحْبَةٍ ثَانِي اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ وَالْمَنْزِلِ ، رَفِيقُهُ فِي الْهَجْرَةِ وَمَوَاطِنِ الْكُرْهِ ، خَلَفْتُهُ فِي أُمَّتِهِ بِأَحْسَنِ الْخِلَافَةِ حِينَ ارْتَدَّ النَّاسُ ، وَقُمْتُ بِدِينِ اللَّهِ قِيَامًا لَمْ يَقُمْهُ خَلِيفَةُ نَبِيِّ قَبْلِكَ قُرْبَتِهِ حِينَ ضَعُفَ أَصْحَابُهُ ، وَبَرَزْتُ حِينَ اسْتَكَانُوا ، وَنَهَضْتُ حِينَ وَهِنُوا ، وَلَزِمْتُ مِنْهَاجَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكُنْتُ خَلِيفَةً حَقًّا ، لَمْ يَنَازِعْ بَزْعُمِ الْمُنَافِقِينَ ، وَطَعَنَ الْحَاسِدِينَ ، وَكَرِهَ الْفَاسِقِينَ وَغَيْظَ الْكَافِرِينَ ، فَعُمْتُ بِالْأَمْرِ حِينَ فَشَلُوا ، وَمَضَيْتُ بِنُورِ اللَّهِ حِينَ وَقَفُوا ، وَاتَّبَعُوكَ فَهَدُوا ، كُنْتُ أَحْفَظَهُمْ صَوْتًا ، وَأَعْلَاهُمْ فَوْقًا ، وَأَقْلَاهُمْ كَلَامًا ، وَأَصْوَبَهُمْ مَنْطِقًا ، وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا ، وَأَشْجَعَهُمْ قَلْبًا ، وَأَحْسَنَهُمْ عَقْلًا ، وَأَعَرَفَهُمْ بِالْأُمُورِ وَكُنْتُ وَاللَّهِ لِلدِّينِ يَعْسُوبًا أَوَّلًا حِينَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ وَآخِرًا حِينَ فُلُّوا ، كُنْتُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَبَا رَحِيمًا ، إِذْ صَارُوا

(١) الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (المناقب) باب : منزلة علي - ﷺ - ج ٩ ص ١١٠ عن علي - ﷺ -

بلفظه مع اختلاف يسير .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

عَلَيْكَ عِيَالًا ، فَحَمَلْتَ أَثْقَالًا عَنْهَا ضَعُفُوا ، وَحَفِظْتَ مَا أَضَاعُوا وَرَعَيْتَ مَا أَهْمَلُوا ،
وَشَمَرْتَ إِذْ خَنَعُوا ، وَصَبَرْتَ إِذْ جَزَعُوا ، فَأَدْرَكْتَ أَثَارَ مَا طَلَبُوا ، وَنَالُوا بِكَ مَا لَمْ يَحْتَسِبُوا ،
كُنْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابًا صَبًا ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ غِيَا وَخَصْبًا ، ذَهَبَتْ بَفَضَائِلِهَا ، وَأَحْرَزَتْ
سَوَابِقَهَا ، لَمْ تَقَلِّ حُجَّتُكَ ، وَلَمْ تَضْعُفْ بَصِيرَتُكَ ، وَلَمْ تَجِبْنِ نَفْسُكَ ، وَلَمْ تَخُنْ ، كُنْتَ
كَالْخَيْلِ لَا تُحَرِّكُهُ الْعَوَاصِفُ وَلَا تُزِيلُهُ الرِّوَاجِفُ ، كُنْتَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمِنَ
النَّاسُ فِي صُحْبَتِكَ وَذَاتِ يَدِكَ ، وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ضَعِيفًا فِي بَدَنِكَ ، قَوِيًّا
فِي أَمْرِ اللَّهِ ، مُتَوَاضِعًا فِي نَفْسِكَ ، عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ ، جَلِيلًا فِي الْأَرْضِ ، جَلِيلًا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ
ثُمَّ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيكَ مَهْمَزٌ ، وَلِقَائِلُ فِيكَ مَغْمَزٌ ، وَلَا لِأَحَدٍ عِنْدَكَ هَوَادَةٌ ، وَالذَّلِيلُ عِنْدَكَ
قَوِيٌّ عَزِيزٌ حَتَّى تَأْخُذَ لَهُ الْحَقُّ وَالْقَوِيُّ الْعَزِيزُ عِنْدَكَ ضَعِيفٌ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ الْحَقُّ ، الْقَرِيبُ
وَالْبَعِيدُ عِنْدَكَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، شَأْنُكَ الْحَقُّ وَالصَّدْقُ ، وَقَوْلُكَ حُكْمٌ وَحَتْمٌ ، وَأَمْرُكَ غَنَمٌ
وَعَزْمٌ ، ثَبَتَ الْإِسْلَامَ ، وَسَبَقَتْ وَاللَّهُ سَبْقًا بَعِيدًا ، وَأَتَعَبْتَ مَنْ بَعْدَكَ تَعَبًا شَدِيدًا ، وَفَزَتْ
بِالْخَيْرِ فَوْزًا مُبِينًا ، فَجَلَلْتَ عَنِ الْبِكَاءِ ، وَعَظُمْتَ رَزِينَتُكَ فِي السَّمَاءِ ، وَهَدَّتْ مُصِيبَتُكَ
الْأَنَامَ ، وَاللَّهُ لَا يُصَابُ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِمِثْلِكَ ، كُنْتَ لِلدِّينِ عَزَا وَكَفَفًا ،
وَلِلْمُسْلِمِينَ حَصْنًا وَأَنْسًا ، وَعَلَى الْمَنَافِقِينَ غَلْظَةً وَغَيْظًا وَكَظْمًا فَالْحَقَّكَ اللَّهُ بِنَبِيِّكَ - ﷺ -
وَلَا حَرَمْنَا أَجْرَكَ ، وَلَا أَضَلْنَا بَعْدَكَ ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

د فى التفسير ، والشاشى ، وأبو زكريا فى طبقات أهل الموصل ، وأبو الحسن على
ابن أحمد بن إسحاق البغدادي فى فضائل أبى بكر وعمر ، والمحاملى فى أماليه ، وابن منده
وأبو نعيم فى المعرفة ، واللالكائى فى السنة ، خط فى المتفق ، كر ، وابن النجار ، ض (١) .

(١) الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ٤٧ ، ٤٨ كتاب (المناقب) مناقب أبى بكر ، باب : جامع فى
فضله - ﷺ - فقد ذكر الحديث بلفظه مع اختلاف فى بعض العبارات ، وتقديم وتأخير .

وقال الهيثمى : رواه البزار ، وفيه عمر بن إبراهيم الهاشمى وهو كذاب .

والأثر فى كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ١٦٥ ، ١٦٧ (مناقب أبى بكر الصديق - ﷺ -) فقد

ذكر الحديث عن أسيد بن صفوان بلفظه مع اختلاف فى بعض العبارات ، وتقديم وتأخير فى بعضها .

٧٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَدَّثَنِي بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ؟ » ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - سَأَفْسَرُهَا لَكَ يَا عَلِيُّ : مَا أَصَابَكُمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ بَلَاءٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ عُقُوبَةٍ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يُثْنِيَ عَلَيْكُمْ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ ، وَمَا عَفَا اللَّهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ أَحْلَمُ - وَفِي لَفْظٍ أَجَلٌ - مِنْ أَنْ يَعُودَ بَعْدَ عَفْوِهِ . »

حم ، وابن منيع ، وعبد بن حميد ، والحكم ، ع ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ك (١) .

٧٠٤/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ - وَأَحْسِبُ مُعَمَّرًا رَفَعَهُ - قَالَ : مِنْ شَرِّ أَرِ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ » .
عب (٢) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل - تحقيق الشيخ شاكر - (مسند الإمام علي - ﷺ) - ج ٢ ص ٦١ ، ٦٢ فقد ذكر الحديث رقم ٦٤٩ عن أبي سُهَيْلَةَ عن علي بلفظه مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه وعباراته ، وقال الشيخ شاكر : إسناده حسن .
وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد ، ص ٥٨١ (مسند الإمام علي) فقد ذكر الحديث برقم ٨٧ عن أبي جحيفة السوائي ، فقد ذكر الحديث بنحوه عن علي .
ومسند أبي يعلى ج ١ ، ص ٣٥٢ (مسند علي) فقد ذكر الحديث برقم ١٩٣/٤٥٣ بلفظه من حديث الجمحي عبد الرحمن عن أبي سُهَيْلَةَ عن علي .
وقال محققه : إسناده ضعيف ، أزهر بن راشد الكاهلي ضعفه ابن معين . والحديث في مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ١٠٣ ، ١٠٤ (سورة حم عسق) ذكر الحديث عن علي بلفظه ، مع زيادة عبارة « فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » .
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى إلا أنه قال : « فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » بدل « عليهم » وفيه أزهر بن راشد وهو ضعيف .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، في كتاب (الصلاة) باب : الصلاة على القبور ، ج ١ ص ٥٠٤ برقم ١٥٨٦ عن علي بلفظه ، وقيل : هو مرفوع .

٧٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ قَالَ لِلْحَبَّامِ حِينَ فَرَغَ : كَمْ خَرَأَجُكَ ؟ قَالَ : صَاعَانِ ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُهُ صَاعًا » .
ش وفيه جناب الكلبي ضعيف (١) .

٧٠٦ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ الْأَحْمَرِ : أَنَّ مُسَافِرَ بْنَ عَوْفٍ بْنَ الْأَحْمَرِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ انصَرَفَ مِنَ الْأَنْبَارِ إِلَى أَهْلِ النَّهْرَوَانِ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! لَا تَسْرِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَسِرْ فِي ثَلَاثِ سَاعَاتٍ يَمْضِينَ مِنَ النَّهَارِ ، قَالَ عَلِيٌّ : وَلِمَ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ إِذَا سَرْتَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ أَصَابَكَ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ بَلَاءٌ وَضُرٌّ شَدِيدٌ ، وَإِنْ سَرْتَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرْتُكَ بِهَا ظَفَرْتَ وَظَهَرْتَ وَأَصْبْتَ وَطَلَبْتَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا كَانَ لِمُحَمَّدٍ - ﷺ - مِنْجَمٌ وَلَا لَنَا مِنْ بَعْدِهِ ، هَلْ تَعْلَمُ مَا فِي بَطْنِ فَرْسِي هَذِهِ ؟ قَالَ : إِنْ حَسَبْتُ عِلْمْتُ ، قَالَ : مَنْ صَدَّقَكَ بِهَذَا الْقَوْلِ كَذَبَ الْقُرْآنُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ الْآيَةَ ، مَا كَانَ مُحَمَّدٌ - ﷺ - يَدْعِي عِلْمَ مَا ادَّعَيْتَ عَلَيْهِ ، تَزْعُمُ أَنَّكَ تَهْدِي إِلَى عِلْمِ السَّاعَةِ الَّتِي تُصِيبُ السُّوءَ مِنْ سَافِرٍ فِيهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَنْ صَدَّقَكَ بِهَذَا الْقَوْلِ اسْتَغْنَى عَنِ اللَّهِ فِي صَرْفِ الْمَكْرُوهِ عَنْهُ ، وَيَنْبَغِي لِلْمُهْتَمِّ بِأَمْرِكَ أَنْ يُؤَلِّقَ الْأَمْرَ دُونَ اللَّهِ رَبِّهِ ؛ لِأَنَّكَ أَنْتَ تَزْعُمُ هِدَايَتَهُ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تَنْجُو مِنَ السُّوءِ مَنْ سَافَرَ فِيهَا ، فَمَنْ آمَنَ بِهَذَا الْقَوْلِ لَمْ آمَنْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ كَمَنْ اتَّخَذَ دُونَ اللَّهِ نِدًا وَضِدًا ، اللَّهُمَّ لَا طَائِرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ . نُكَذِّبُكَ وَنُخَالِفُكَ وَنَسِيرُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ الَّتِي تَنْهَانَا عَنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ ! وَتَعْلَمُ هَذِهِ النُّجُومُ إِلَّا مَا يَهْتَدِي فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، إِنَّمَا النُّجُومُ كَالْكَافِرِ ، وَالْكَافِرُ فِي النَّارِ ، وَاللَّهُ

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب (البيوع والأقضية) باب : في كسب الحجام ، ج ٦ ص ٢٦٧ برقم ١٠٢٨ عن علي مع اختلاف يسير .

وفى تهذيب التهذيب لابن حجر ج ١٢ ص ٦٠ برقم ٢٣٦ ، (أبو جناب الكلبي) اسمه يحيى بن أبي حية ، ج ١١ ص ٢٠١ إلى ص ٢٠٣ وبرقم ٣٠٤ ، من نفس المصدر : يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي الكوفي ، واسم أبي حية : حى ، قال ابن سعد : كان ضعيفا فى الحديث إلى آخر الترجمة ، وجلها على تضعيفه .

لَنْ بَلَّغْنِي أَنْكَ تَنْظُرُ فِي النُّجُومِ وَتَعْمَلُ بِهَا لِأَخْلَدْتُكَ فِي الْحَبْسِ مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَتْ ،
وَلَا حَرَمِنَكَ الْعَطَاءَ مَا كَانَ لِي سُلْطَانٌ ، ثُمَّ سَارَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي نَهَاةُ عَنْهَا ، فَأَتَى أَهْلَ
النَّهْرَوَانِ فَقَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ سَرَرْنَا فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا فَظَفَرْنَا أَوْ ظَهَرْنَا لَقَالَ قَائِلٌ :
سَارَ فِي السَّاعَةِ الَّتِي أَمَرَهَا الْمُنْجَمُ مَا كَانَ لِمُحَمَّدٍ - ﷺ - مُنْجَمٌ وَلَا لَنَا مِنْ بَعْدِهِ ، فَفَتَحَ اللَّهُ
عَلَيْنَا بِلَادَ كَسْرَى وَقَيْصَرَ وَسَائِرَ الْبُلْدَانِ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! تَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ ، وَثَقُّوا بِهِ فَإِنَّهُ يَكْفِي
مَا سِوَاهُ » .

الحارث ، خط في كتاب النجوم .

٧٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ الْعَرَّافِينَ كَهَّانُ الْعَجَمِ ، فَمَنْ أَتَى كَاهِنًا يُؤْمِنُ
بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - » .
ش (١) .

٧٠٨ / ٤ - « عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ مُؤَذِّنًا عَلَى يَجْعَلُ الْإِقَامَةَ
مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ » .
عب (٢) .

(١) أخرجه في الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة ، في (كتاب الطب) باب : من كره إتيان
الكاهن والساحر والعرف ، ج ٧ ص ٣٩١ رقم ٣٥٧٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا معاوية ، قال :
حدثنا الشيباني عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال : قال علي : إن هؤلاء العراقيين (*) كهان
العجم ... وذكر الحديث بلفظ المصنف بزيادة (الله) بعد (بما أنزل) .

(٢) أخرجه في المصنف للمحافظ عبد الرزاق الصنعاني ، باب : (الأذان) ج ١ ص ٤٦٣ رقم ١٧٩٢ بلفظ :
عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي عمرو ، عن مسلم البطين ، قال : أخبرني ... بلفظ المصنف .
قال المحقق : الكنز ج ٤ رقم ٥٦٠٧ وأخرج « ش » عن هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى عن الهجنج (وفي
الأصل العجيج خطأ) ابن قيس أن عليا كان يقول : الأذان (والإقامة) مثني . ، وأتى على مؤذن يقيم مرة مرة فقال :
ألا جعلتها مثني لأم للأخر ؟ ج ١ / ص ١٣٨ نقل هذا الأثر في الكنز برمز « ق » وفيه « الأذان مثني مثني » ،

(*) هكذا في نسخة مصنف ابن أبي شيبة (العراقيين) مخالف للأصل .

٧٠٩ / ٤ - « عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي قال : حَدَّثَنِي سفيان بن الليل قال : لما قدم الحسن بن علي المدينة من الكوفة أتته فقلت : يا مذل المؤمنين ! فقال : لا تقل ذلك فإني سمعت أبي يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجلٌ - وهو معاوية - والله ما أحب أن لي الدنيا وما فيها بعد ما سمعت هذا من الحديث أن لا أكون رجعت إلى المدينة » .

سمويه ، ورواه نعيم بن حماد في الفتن ، عى بلفظ : والله ما أحب أن لي الدنيا وما فيها وأنه نهران في محجمة من دم ، وزاد قال : وسمعت أبي يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « من أحبنا بقلبه ، وأعاننا بيده ، كنت أنا وهو في عليين ، ومن أحبنا بقلبه وأعاننا بلسانه ، وكف يده ، فهو في الدرجة التي تليها ، ومن أحبنا بقلبه ، وكف عنا لسانه ويده ، فهو في الدرجة التي تليها » قال (*) سفيان بن الليل كوفي ممن يغلو في الرفض ، لا يصح حديثه ، وقال في الميزان : تفرد بحديثه هذا السري بن إسماعيل - أحد الهلكى - عن الشعبي ، وقال أبو الفتح الأزدي سفيان بن الليل له حديث « لا تمضى الأمة حتى يليها رجل واسع البلعوم » قال : وفي لفظ آخر « واسع السوم ، يأكل ولا يشبع » وسفيان مجهول والخبر منكر انتهى (١) .

= والإقامة مثني مثني « ج ٤ / رقم ٥٥٤٣ و (الهجع بن قيس) قال ابن أبي حاتم : روى عن علي مرسلأ ، ثم روى « ش » عن عفان عبدالواحد بن زياد قال : ثنا الحجاج بن أرطاة ، قال : نا أبو إسحاق قال : كان أصحاب علي وأصحاب عبد الله يشفعون الأذان والإقامة ج ١ / ص ١٣٨ .
(*) بياض بالأصل .

(١) الأثر في كتاب الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت / لبنان ، تحقيق الدكتور المعطى أمين قلعجي ج ٢ ص ١٧٥ ترجمة رقم ٦٩٥ قال : سفيان بن الليل (كوفي) (*) كان ممن يغلو في الرفض ، ولا يصح حديثه ، حدثني يحيى بن عثمان بن صالح قال : حدثنا نعيم بن حماد ، قال : حدثنا محمد ابن فضيل ، عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي ، قال : حدثني سفيان بن الليل قال : لما قدم الحسن بن علي من الكوفة إلى المدينة أتته ، فقلت : يا مذل المؤمنين ! قال : لا تقل ذلك ياسفيان ، فإني سمعت =

(*) قال المحقق : سفيان بن الليل الكوفي : مجهول ، له أخباره منكرة ، اللسان (ج ٣ / ص ٥٤) .

٧١٠ / ٤ - « عن علي قال : قال لي رسول الله - ﷺ - حين رجعتُ من خيبر قولاً ما أحبُّ أن لي به الدنيا جميعاً » .
ع (١) .

٧١١ / ٤ - « عن علي قال : طلبني رسول الله - ﷺ - فوجدني في جدول نائماً ، فقال : قم ، ما ألوم الناسُ يسمونك أبا ترابٍ ، فرأيتُ كأنني وجدتُ في نفسي من ذلك ، فقال قم والله لأرضينك ؛ أنت أخي وأبو ولدي ، تُقاتلُ عن سبتي ، وتُبري ذمتي ، من مات في عهدك فقد كبر الله ، ومن مات في عهدك فقد قضى نجه ، ومن مات بحبك بعد موتك ختم الله له بالآمن والإيمان ما طلعت شمسٌ أو غربت ، ومن مات يُبغضُك مات ميتة جاهليةً ، وحوسب بما عمل في الإسلام » قال البوصيري : (*) رواه ثقات .

= أبي يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل - وهو معاوية - والله ما أحبُّ أن لي الدنيا وما فيها ، وأنه يهراق في محبته دم » .
وسمعت أبي يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - ، يقول : « من أحبنا بقلبه ، وأعانا بيده ولسانه ، كنت أنا وهو في عليين ، ومن أحبنا بقلبه وأعانا بلسانه ، وكفَّ يدهُ ، فهو في الدرجة التي تليها ، ومن أحبنا بقلبه وكف عنا لسانه ويده فهو في الدرجة التي تليها » .

(١) أورده في مسند أبي يعلى ، ط دار المأمون للتراث - دمشق ، تحقيق الأستاذ / حسين سليم أسد ، ج ١ ص ٢٩٦ رقم ٣٥٩ / ٩٩ بلفظ : حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الصمد بن الوارث ، حدثنا فضيل ، عن أبي حريز ، عن الشعبي ، عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - حين رجعتُ من جنازة قولاً ما أحبُّ أن لي به الدنيا جميعاً » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لانقطاعه ، وقد فصلنا القول في سماع الشعبي من علي عند رقم (٢٩٠) .
وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج ٤ ص ٣٢٩ من طريق عبد الله بن جعفر قال : حدثنا بن يونس بن حبيب ، قال : حدثنا أبو داود قال : أنبأنا شعبة ، بهذا الإسناد ... وقال : ورواه المعتمر ، عن الفضيل نحوه .
وقال : لم يروه عن الشعبي إلا أبو حريز ، واسمه : عبد الله بن الحسين ، قاضى سجستان .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٢٢ ، ١٢٣ وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه أبو حريز ، وثقه أبو زرعة وغيره ، وضعفه ابن المديني وغيره ، وبقي رجاله ثقات .
(*) لا أدري هل هذه العبارة من متن الحديث أو أول السند .

٧١٢ / ٤ - « عن زاذان قال : بَيَّنَّا النَّاسَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَلِيٍّ إِذْ وَافَقُوا مِنْهُ نَفْسًا طَيِّبَةً فَقَالُوا : حَدَّثَنَا عَنْ أَصْحَابِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : عَنْ أَيْ أَصْحَابِي ؟ قَالُوا : عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، قَالَ : كُلُّ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَصْحَابِي فَأَيُّهُمْ تُرِيدُونَ ؟ قَالُوا : النَّفَرُ الَّذِي رَأَيْنَاكَ تُلَطِّفُهُمْ بِذِكْرِكَ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ دُونَ الْيَوْمِ ، قَالَ : أَيُّهُمْ ؟ قَالُوا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، قَالَ : عَلِمَ السَّنَةَ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، وَكَفَى بِهِ عِلْمًا ، ثُمَّ خْتَمَ بِهِ عِنْدَهُ فَلَمْ يَدْرُوا مَا يَرِيدُ بِقَوْلِهِ : كَفَى بِهِ عِلْمًا بَعْدَ اللَّهِ أَمْ كَفَى بِالْقُرْآنِ ، قَالُوا : فَحَذِيفَةُ ؟ قَالَ : عَلِمَ أَوْ عَلَّمَ أَسْمَاءَ الْمُنَافِقِينَ ، وَسَأَلَ عَنِ الْمَعْضِلَاتِ حَتَّى عَقَلَ عَنْهَا ، قَالَ : سَأَلْتُمُوهُ عَنْهَا تَجِدُوهُ بِهَا عَالِمًا ، قَالُوا : فَأَبُو ذَرٍّ ، قَالَ : وَعَاءٌ وَعَى عِلْمًا ، وَكَانَ شَحِيحًا حَرِيصًا شَحِيحًا عَلَى الْعِلْمِ ، وَكَانَ يُكْثِرُ السُّؤَالَ فَيُعْطَى وَيُمْنَعُ ، أَمَّا إِنَّهُ قَدْ مَلَأَ لَهُ فِي وَعَائِهِ حَتَّى امْتَلَأَ ، قَالُوا : فَسَلْمَانُ ؟ قَالَ : أَمْرُؤُونا وَإِلَيْنَا أَهْلُ الْبَيْتِ ، مَنْ لَكُمْ بِمِثْلِ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ عَلِمَ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَأَدْرَكَ الْعِلْمَ الْآخِرَ ، وَقَرَأَ الْكِتَابَ الْأَوَّلَ وَالْكِتَابَ الْآخِرَ ، وَكَانَ بَحْرًا لَا يَنْزِفُ ، قَالُوا : لَعَمْرَاؤُا بِنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : ذَاكَ أَمْرُؤُونا خَلَطَ اللَّهُ الْإِيمَانَ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ وَعَظْمِهِ وَشَعْرِهِ وَبَشَرِهِ ، لَا يُفَارِقُ الْحَقَّ سَاعَةً ، حَيْثُ زَالَ زَالَ مَعَهُ ، لَا يَنْبَغِي لِلنَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا ، قَالُوا : فَحَدَّثَنَا عَنْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ : مَهْلًا ؛ نَهَى اللَّهُ عَنِ التَّزْكِيَةِ ، فَقَالَ قَائِلٌ : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ قَالَ : فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ بِنِعْمَةِ رَبِّي : كُنْتُ إِذَا سُئِلْتُ أُعْطِيتُ ، وَإِذَا سَكَتُ أَبْتَدَيْتُ فَبَيْنَ الْجَوَارِحِ مِنِّي مُلَىءٌ عِلْمًا جَمًّا ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ

(١) أوردته المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للمحافظ ابن حجر ، ط دار الكتب العلمية - بيروت - تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٤ ص ٦٤ رقم (٣٩٦٩) بلفظ : على قال : طلبني رسول الله - ﷺ - فوجدني باختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير في بعض الجمل . وعزاه لأبي يعلى .

قال المحقق : قال البوصيري : رواه ثقات ، وقال الهيثمي : فيه زكريا الأصبهاني وهو ضعيف (ج ٩/ص ١٢٨) قلت : كذا في المسند أيضا ، والصواب الصُّبْهَانِي ، قال الأزدي : منكر الحديث ، وذكره ابن أبي حاتم ساكتا عن جرحه وتعديله .

الْأَعْرُومُنْ بَنِي بَكْرٍ بْنِ وَائِلٍ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا الذَّارِيَاتُ ذُرُوءًا ؟ قَالَ : الرِّيَّاحُ ، قَالَ :
فَمَا الْحَامِلَاتُ وَفِرًا ؟ قَالَ : السَّحَابُ ، قَالَ : فَمَا الْجَارِيَاتُ يُسْرًا ؟ قَالَ : السُّفُنُ ، قَالَ :
فَمَا الْمُقْسِمَاتُ أَمْرًا ؟ قَالَ : الْمَلَائِكَةُ ، وَلَا تَعْدُ لِمِثْلِ هَذَا لَا تَسْأَلُنِي عَنْ مِثْلِ هَذَا ، قَالَ : فَمَا
السَّمَاءُ ذَاتُ الْحُبِّكَ ؟ قَالَ : ذَاتُ الْخَلْقِ الْحَسَنِ ، قَالَ : فَمَا السَّوَادُ الَّذِي فِي جَوْفِ الْقَمَرِ ؟
قَالَ : أَعْمَى سَأَلَ عَنْ عُمَيَّا ، مَا الْعِلْمُ أَرَدْتَ بِهِذَا وَيَحْك ! ! سَلْ تَفْقُهَا وَلَا تَسْأَلْ تَعْبُثًا - أَوْ
قَالَ تَعْتَبُثًا - سَلْ عَمَّا يَعْنِيكَ وَدَعْ مَا لَا يَعْنِيكَ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَيَعْنِينِي ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ
تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحْوِنَا آيَةَ اللَّيْلِ ﴾ السَّوَادُ الَّذِي فِي جَوْفِ
الْقَمَرِ ، قَالَ : فَمَا لِلْجَرَّةِ ؟ قَالَ : شَرْحُ السَّمَاءِ ، وَمِنْهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مِنْهُمْ
زَمَنَ الْغَرَقِ عَلَى قَوْمِ نُوحٍ ، قَالَ : فَمَا قَوْسُ قَرْحٍ ؟ قَالَ : لَا تَقُلْ قَوْسُ قَرْحٍ ؛ فَإِنَّ قَرْحَ
شَيْطَانٍ ، وَلَكِنَّهُ الْقَوْسُ ، وَهِيَ أَمَانٌ مِنَ الْغَرَقِ ، قَالَ : فَكَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ؟ قَالَ :
قَدَرُ دَعْوَةِ عَبْدٍ دَعَا اللَّهَ . لَا أَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَكَمْ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ؟ قَالَ : مَسِيرَةُ
يَوْمٍ لِلشَّمْسِ ، مَنْ حَدَّثَكَ غَيْرَ هَذَا فَقَدْ كَذَبَ ، قَالَ : فَمَنْ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ ﴿ وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ
دَارَ الْبَوَارِ ﴾ ؟ قَالَ : دَعَاهُمْ فَقَدْ كُفِّيَتْهُمْ ، قَالَ : فَمَا ذُو الْقَرْنَيْنِ ؟ قَالَ : رَجُلٌ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى
قَوْمٍ عُمَالُ كَفَرُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ، كَانَ أَوَائِلُهُمْ عَلَى حَقٍّ ، فَأَشْرَكُوا بِرَبِّهِمْ ، وَابْتَدَعُوا فِي
دِينِهِمْ ، وَأَحْدَثُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ فَهُمْ الَّذِينَ يَجْتَهِدُونَ فِي الْبَاطِلِ وَيَحْسِبُونَ أَنََّّهُمْ عَلَى حَقٍّ ،
وَيَجْتَهِدُونَ فِي الضَّلَالَةِ وَيَحْسِبُونَ أَنََّّهُمْ عَلَى هُدًى ، فَضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ
يَحْسِبُونَ أَنََّّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ ، وَقَالَ : وَمَا أَهْلُ النَّهْرِ وَأَنْ مِنْهُمْ بَعِيدٌ . فَقَالَ
ابْنُ الْكَوَاءِ : لَا أَسْأَلُ سِوَاكَ ، وَلَا أَتَّبِعُ غَيْرَكَ ، قَالَ : إِنْ كَانَ الْأَمْرُ إِلَيْكَ فَافْعَلْ .

ابن منيع ، ص (١) .

(١) أورده المطالب العالية لابن حجر ، ج ٤ ص ٨٠ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، باب : (ما اشترك فيه جماعة
من الصحابة) برقم ٤٠٢٢ بلفظ : زاذان قال : بينا الناس ذات يوم عند على إذ وافقوا منه طيب نفس ، فقالوا :
حدثنا عن أصحابك يا أمير المؤمنين ، قال عن أي أصحابي ؟ قالوا : أصحاب النبي - ﷺ - قال : كل
أصحاب النبي - ﷺ - أصحابي ، فأبهم يريدون ؟ قال : النفس الذي رأيته تَلَطَّفُهُمْ بِذِكْرِكَ =

٧١٣/٤ - « عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : هَلَكَ فِي رَجُلَانِ ، مُحِبٌّ غَالٍ ، وَمُبْغِضٌ غَالٍ » .

ابن منيع ورواته ثقات (١) .

٧١٤/٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيِّ حَدَّثَنَا عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، فَقَالَ : عَنْ أَيِّهِمْ ؟ فَقَالُوا : حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : عَلِمَ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ثُمَّ انْتَهَى ، وَكَفَى بِذَلِكَ عِلْمًا ، فَقَالُوا : حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : صُبِغَ فِي الْعِلْمِ صَبْغَةٌ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهُ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَنْ عَمَّارٍ ، قَالَ : مُؤْمِنٌ يَنْسَى ، إِذَا ذُكِّرَ ذَكَرَ ، قَالُوا : أَخْبَرْنَا عَنْ

= والصلاة عليهم دون القوم ، قال : أَيُّهُمْ ؟ قالوا : عبد الله بن مسعود ، قال : عَلِمَ السُّنَّةَ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ وَكَفَى بِهِ عِلْمًا ، ثُمَّ خَتَمَ بِهِ عِنْدَهُ فَلَمْ يَدْرُوا عَلَى (*) مَا يَرِيدُ بِقَوْلِهِ وَكَفَى بِهِ عِلْمًا كَفَى بَعْدَ اللَّهِ أَمْ كَفَى بِالْقُرْآنِ ؟ قَالُوا : فَحَذِيفَةُ قَالَ : عَلِمَ أَوْ عَلَّمَ أَسْمَاءَ الْمَنَافِقِينَ ، وَسَأَلَ عَنِ الْمَعْضَلَاتِ حَتَّى عَقَلَ عَنْهَا ، فَإِنْ سَأَلْتُمُوهُ عَنْهَا تَجِدُوهُ بِهَا عَالِمًا ، قَالُوا : فَأَبُو ذَرٍّ ؟ قَالَ : وَعَاءٌ مَلَأَ عِلْمًا ، وَكَانَ شَحِيحًا حَرِيصًا ، كَانَ شَحِيحًا عَلَى دِينِهِ ، حَرِيصًا عَلَى الْعِلْمِ ، وَكَانَ يُكْثِرُ السُّؤَالَ فَيُعْطَى وَيُمْنَعُ ، أَمَا إِنَّهُ قَدْ مَلَأَ لَهُ فِي وَعَائِهِ حَتَّى امْتَلَأَ ، قَالُوا : فَسَلْمَانُ ؟ قَالَ : امْرُؤٌ مِنَّا وَإِلَيْنَا آلُ الْبَيْتِ . مَنْ لَهُ يَمْثُلُ لِقِمَانِ الْحَكِيمِ ، عِلْمُ الْعِلْمِ الْأَوَّلِ ، وَأَدْرَكَ الْعِلْمَ الْآخِرَ ، وَقَرَأَ الْكِتَابَ الْأَوَّلَ وَالْكِتَابَ الْآخِرَ ، وَكَانَ بَحْرًا لَا يَنْزِفُ . قَالُوا : فَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ؟ قَالَ : ذَاكَ امْرُؤٌ خَلَطَ اللَّهُ الْإِيمَانَ بِلَحْمِهِ وَدَمِهِ وَعَظْمِهِ وَشَعْرِهِ وَبَشَرِهِ ، لَا يَفَارِقُ الْحَقَّ سَاعَةً ، حَيْثُ زَالَ مَعَهُ ، لَا يَنْبَغِي لِلنَّارِ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهُ شَيْئًا ، قَالُوا : فَحَدَّثْنَا عَنْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ : مَهْلًا ، نَهَى اللَّهُ عَنِ التَّزَكِّيَةِ ، قَالَ : فَقَالَ قَائِلٌ : فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ قَالَ : فَإِنِّي أَحَدُكُمْ بِنِعْمَةِ رَبِّي ، كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُعْطِيتُ ، وَإِذَا سَكَتُ ابْتَدَيْتُ ، وَبَيْنَ الْجَوَارِحِ مِنِّي مَلَأَ عِلْمًا جَمًّا .

وعزاه لأحمد بن منيع .

(١) الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للمحافظ ابن حجر ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٤ ص ٦٥ رقم ٣٩٧١ بلفظ : أَبُو جُحَيْفَةَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى - يَقُولُ : هَلَكَ فِي رَجُلَانِ : مُحِبٌّ غَالٍ وَمُبْغِضٌ غَالٍ (**) (هما لأحمد بن منيع) (وعن زاذان بمثله عن علي ، باختصار) .

(*) قال المحقق في الإنحاف : فلم يدروا ما يريد ، فهل الصواب (فلم يدروا ما يريد علي ؟) .

(**) قال المحقق : كذا في الإنحاف أيضا ، وانظر هل الصواب « قال » ؟ قال البوصيري : رواه ثقات .

أَبَى ذَرَّ، قَالَ: وَعَى عِلْمًا، ثُمَّ عَجَزَ فِيهِ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: أَعْلَمُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ بِالْمُنَافِقِينَ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ سَلْمَانَ؟ قَالَ: أَدْرَكَ الْعِلْمَ الْأَوَّلَ وَالْعِلْمَ الْآخَرَ، بَحْرٌ لَا يَلْزَحُ (*) قَعْرُهُ مَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْكَ؟ قَالَ: إِيَّاهَا أَرَدْتُمْ، كُنْتُ إِذَا سُئِلْتُ أُعْطِيتُ وَإِذَا سَكَتُ ابْتَدَيْتُ» .

ابن سعد، والمروزي في العلم، والدورقي، كر (١) .

٤ / ٧١٥ - «عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ يَحْلِسَ (**) وَصَفِيَّةٌ كَانَا مِنْ سَبَى الْخُمْسِ، فَزَنَتْ صَفِيَّةٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْخُمْسِ وَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَادَّعَى الزَّانِي وَيَحْلِسُ (**) فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ، فَرَفَعَهُمَا عُثْمَانُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ وَجَلَدَهَا خَمْسِينَ خَمْسِينَ» .

الدورقي (٢) .

(*) هكذا بالأصل المخطوط، وابن سعد (لا ينزح قعره) .

(١) الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢ القسم الثاني ص ١٠٦ ط دار التحرير، القاهرة، باب: (مشايخ شتى) بلفظ: أخبرنا أبو معاوية الضرير ومحمد بن عبيد عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختری قال: أتينا عليا فسألناه عن أصحاب محمد - ﷺ - فقال: عن أيهم؟ قال: قلنا حدثنا عن عبد الله بن مسعود، قال: علم القرآن والسنة، ثم انتهى، وكفى بذلك علما، قال: قلنا: حدثنا عن أبي موسى، قال: صبغ في العلم صبغة ثم خرج منه، قال: قلنا: حدثنا عن عمار بن ياسر، فقال: مؤمن نسي، وإذا دُكِرَ ذكر، قال: قلنا حدثنا عن حذيفة، فقال: أعلم أصحاب محمد بالمنافقين، قال: قلنا: حدثنا عن أبي ذر، قال: وعى علما ثم عجز فيه، قال: قلنا: أخبرنا عن سلمان، قال: أدرك العلم الأول والعلم الآخر، بحر لا ينزح قعره منا أهل البيت، قال: قلنا: فأخبرنا عن نفسك يا أمير المؤمنين، قال: إِيَّاهَا أَرَدْتُمْ، كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ أُعْطِيتُ وَإِذَا سَكَتُ ابْتَدَيْتُ .

(**) ينظر التصحيح من المسند والتعليق .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند على) ج ٢ ص ١٤٠ حديث رقم ٨٢٠ تحقيق الشيخ شاكر، بلفظ: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا حجاج عن الحسن بن سعد، عن أبيه: أَنَّ يَحْنَسَ وَصَفِيَّةٌ كَانَا مِنْ سَبَى الْخُمْسِ، فَزَنَتْ صَفِيَّةٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْخُمْسِ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَادَّعَاهُ الزَّانِي وَيَحْنَسُ، فَاخْتَصَمَا إِلَى عُثْمَانَ، فَرَفَعَهُمَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَقْضِي فِيهِمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، فَجَلَدَهَا خَمْسِينَ خَمْسِينَ .

٧١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً فَأَسْرُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ : الْأَصِيدُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَقَّ لَهُ وَعَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ فَأَسْلَمَ ، وَكَانَ لَهُ أَبٌ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ :

مَنْ رَاكَ نَحْنُو الْمَدِينَةَ سَالِمًا حَتَّى يُبَلِّغَ مَا أَقُولُ الْأَسِيدَا
أَتَرَكْتَ دِينَ أَبِيكَ وَالشَّيْمَ الْعُلَى أَوْدُوا وَبَايَعْتَ الْغَدَاةَ مُحَمَّدًا

فِي أَبِيَات ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي جَوَابِهِ فَأَذِنَ لَهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ .

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بِقُدْرَتِهِ حَتَّى عَلَا فِي مُلْكِهِ وَتَوَحَّدَا
بَعَثَ الَّذِي مَا مِثْلُهُ فِيمَا مَضَى يَدْعُو لِرَحْمَتِهِ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا

فِي أَبِيَات فَلَمَّا قَرَأَ كِتَابَ وَلَدِهِ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - « . »

أَبُو مُوسَى فِي الذَّلِيلِ ، وَأَبُو الْمُخَابِنِ اللَّيْثِي فِي مُشِخْتِهِ ، وَفِيهِ عِيْدُ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ
الْوَصَافِي ضَعِيفٌ (١) .

= قَالَ الْمُحَقِّقُ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، سَعْدُ بْنُ مَعْبُدٍ ، وَالِدُ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ : هُوَ مُوَلَّى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَهُوَ تَابِعِي ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ ، وَالْحَدِيثُ مَضَى بِمَعْنَاهُ ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٦٧ ، ٥٠٢ وَلَكِنْ هُنَاكَ : أَنَّ زَوْجَ الْمَرْأَةِ اسْمُهُ (رِبَاحٌ) وَأَنَّ الْآخَرَ « يُوحَنَّسٌ » وَهُوَ عِنْدِي أَصَحُّ ، لِأَنَّ الْحَسَنَ بْنَ سَعْدٍ سَمِعَهُ مِنْ رِبَاحٍ نَفْسَهُ ، وَلَعَلَّ الْخَطَأَ هُنَا مِنَ الْحِجَاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ .

(١) أَخْرَجَهُ أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ ، ج ١ ص ١٢٠ رَقْم ١٩١ تَرْجُمَةً (أَصِيدُ بْنُ سَلَمَةَ) بَلْفَظٍ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى إِجَازَةً ، أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا - هُوَ ابْنُ مَنْدَةَ - فِي كِتَابِهِ ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَعُمِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الشَّيرَازِي بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِزَارِيُّ تَبَسُّرَ (*) ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخِرَازِيُّ الْكُوفِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عِيْدٍ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الرِّصَافِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً فَأَسْرُوا رَجُلًا =

(*) مَدِينَةُ عَظِيمَةُ بَفَارَسٍ .

٧١٧/٤ - « عن علي أنه كان إذا قال : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، قَالَ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، اللَّهُمَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ أَقُومُ وَأَقْعُدُ » .

= من بنى سليم يقال له : الأصيل بن سلمة ، فلما رآه رسول الله - ﷺ - رق له ، وعرض عليه الإسلام فأسلم ، فبلغ ذلك أباه ، وكان شيخا ، فكتب إليه يقول :

من راكب نحو المدينة سالما	حتى يبلغ ما أقول الأصيلدا
إن البنين شرارهم أمثالهم	من عق والده وضر الأبعدا
أتركت دين أبيك والشم العلا	أودوا وتابعت الغداة محمدا
فلأى أمر يابنى عققتنى	وتركتنى شيخا كبيرا مفئدا (*)
أما النهار فدمع عيني ساكن	وأبيت ليلي كالسليم مسهدا
فلعل ربا قد هداك لدينه	فاشكر أيديه عسى أن ترشدا
واكتب إلى بما أصبت من الهدى	وبدينه لا تتركنى موحددا
واعلم بأنك إن قطعت قرابتي	وعققتنى لم ألف إلا للعدى

فلما قرأ كتاب أبيه أتى النبی - ﷺ - فأخبره ، واستأذنه فى جوابه ، فأذن له ، فكتب إليه :

إن الذى سمك السماء بقدرة	حتى علا فى ملكه فتوحدا
بعث الذى لا مثله فيما مضى	يدعو لرحمته النبى محمدا
ضخم الدسيعة (***) كالغزالة وجهه	قمرنا تأرزبالمكارم وارتنى
فدعنا العباد لدينه فتتابعوا	طوعا وكرها مقبلين علي الهدي
وتخوفوا النار التى من أجلها	كان الشقي الخاسر المتلندا
واعلم بأنك ميت ومحاسب	فلإلى متى هذى الضلالة والردا

فلما قرأ كتاب ابنه أقبل إلى النبی - ﷺ - ، فأسلم .
وعزاه إلى أبى موسى .

(*) المفند : العاجز .

(**) الدسيعة : الجفنة .

عب، ق (١) .

٧١٨/٤ - « عن علي قال : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلْيَحْسِرِ الْعِمَامَةَ عَنْ

جِبَّهَتِهِ » .

ق (٢) .

٧١٩/٤ - « عن علي قال : مِنْ السَّنَةِ أَنْ لَا تَعْتَمِدَ بِيَدِكَ حِينَ تُرِيدُ أَنْ تَقُومَ بَعْدَ

الْقُعُودِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ » .

عد (٣) .

(١) أخرجه المصنف للحافظ عبد الرزاق الصنعاني ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، ج ٢ ص ١٦٦ وأورده رقم ٢٩١٤ بلفظ : عن علي أنه كان إذا قال : سمع الله لمن حمده (*) ، قال : اللهم ! ربنا لك الحمد كثيرا ، ثم يسجد ، (لأعطيه - كذا) قال اللهم ! ربنا لك الحمد ، اللهم ! بحولك وقوتك أقوم وأقعد (**). وأورده في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٩٦ باب : (الإمام يجمع بين قوله سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد وكذا المأموم) بلفظ : أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الأصبهاني التاجر بالري ، أنبأ أبو حاتم محمد بن عيسى ، أنبأ إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، أنه كان إذا قال : سمع الله لمن حمده ، قال : اللهم ربنا ولك الحمد ، اللهم بحولك وقوتك أقوم وأقعد .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ، ط دار المعرفة - بيروت ، ج ٢ ص ١٠٥ كتاب (الصلاة) باب : الكشف عن الجبهة في السجود ، بلفظ : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ عبد الله بن أبي ليلى ، عن علي قال : إذا كان أحدكم ... وذكر الحديث بلفظ المصنف .

(٣) أخرجه الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ ابن عدى الجرجاني ، ط دار الفكر بيروت ، ج ٤ ص ١٦١٤ بلفظ : أخبرنا الحسن ، ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن النعمان بن سعد ، عن علي قال : « إن من السنة أن لاتعتمد على يديك حين تريد أن تقوم بعد القعود في الركعتين » .

(*) قال المحقق : سقط من الأصل إسناده هذا الأثر واستدركنا أول الأثر من الكنز ج ٤ رقم ٤٩٩٠ .

وقد أخرجه « ش » عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث قال : كان علي ... إلى آخره ، ص ١٦٦ والنص في ص مختل العبارة .

(**) قال المحقق : في (ص) لا أقعد ، خطأ والتصويب من الكنز ، و « ش » .

٤ / ٧٢٠ - « عن علي : أنه كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهِ » .

ق (١) .

٤ / ٧٢١ - « عن عبيد الله بن أبي رافعٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَجَابِرٍ قَالَا : يَقْرَأُ الْإِمَامُ وَمَنْ خَلْفَهُ

فِي الْأَوَّلَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، وَفِي الْآخَرَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

ق (٢) .

(١) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ، ط دار المعرفة لبنان ، ج ٢ ص ١٤٣ باب : (من استحب أو أباح التسمية قبل التحية) بلفظ : (أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري الفقيه بنيسابور وأبو الحسين بن بشران العدل ببغداد قالا : أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا سعدان بن نصر ، ثنا وكيع عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن الحارث ، عن علي - رضي الله عنه - أنه كان إذا تشهد قال : بسم الله الرحمن الرحيم . وروى عن وكيع عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، أن عليا - رضي الله عنه - كان إذا تشهد ، قال : بسم الله وبالله . قال : والحارث لا يحتج بمثله ، والرواية الموصولة المشهورة عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن القاري عن عمر ليس فيها ذكر التسمية ، وكذلك الرواية الصحيحة عن عبد الرحمن بن القاسم ويحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ليس فيها ذكر التسمية إلا ما تفرد بها محمد بن إسحاق بن يسار (وأما الرواية) فيها عن ابن عمر فهي وإن كانت صحيحة فيحتمل أن تكون زيادة من جهة ابن عمر ؛ فقد روينا عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديث التشهد ، ليس فيه ذكر التسمية ، والله أعلم . وقد روى ثابت بن زهير ، عن نافع ، عن ابن عمر . وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كلاهما عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في التسمية قبل التحية . وثابت بن زهير منكر الحديث ضعيف ، والصحيح عن ابن عمر موقوف كما روينا . وروينا عن ابن عباس أنه سمع رجلا يقول : بسم الله التحيات لله فانتهره .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ، ط دار المعرفة لبنان ، ج ٢ ص ١٦٨ كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق ، بلفظ : (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، أنبأ عبد الله بن محمد ، أنبأ إسحاق بن إبراهيم ، أنبأ يزيد بن هارون ، أنبأ سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي وعن مولى لهم عن جابر قالا : يقرأ الإمام ومن خلفه في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب . قال الحافظ : وسماع عبيد الله بن أبي رافع عن علي - رضي الله عنه - ثابت ، وهو كان كاتباً له . وروينا عن الحكم وحماد أن عليا كان يأمر بالقراءة خلف الإمام . وهو مرسل شاهد لما تقدم من الموصول ، وفي كلام ذلك دلالة على ضعف ما روى عن علي - رضي الله عنه - بخلافه بأسانيد لا يسوى ذكرها لضعفها .

٧٢٢/٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا جَلَسَ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ » .

عب ، ق وقال : عاصم ليس بالقوى (١) .

٧٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » .

عب ، ق (٢) .

٧٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنْ مَنِ السَّنَةُ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ مَوْضِعِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يُصَلِّي تَطَوُّعًا حَتَّى يَنْحَرِفَ أَوْ يَتَحَوَّلَ أَوْ يَفْضِلَ بِكَلَامٍ » .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٤٦ برقم ٣٢٣٢ كتاب (الصلاة) باب : جلوس الرجل في مجلسه بعد الصلاة ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : إذا تشهد الرجل وخاف أن يحدث قبل أن يسلم الإمام ، فليسلم فقد تمت صلاته .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ١٧٣ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : تحليل الصلاة بالتسليم ، من طريق عاصم بن ضمرة بلفظ المصنف .

قال المحقق : عاصم بن ضمرة ليس بالقوى ، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - لا يخالف ما رواه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وإن صح ذلك عنه فهو محجوج بما رواه هو وغيره عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الذي لا حجة في قول أحد من أمته معه . اهـ .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٩٠ رقم ٣١٣١ كتاب (الصلاة) باب : التسليم ، ولفظه : عبد الرزاق ، عن معمر ، والثوري ، عن عاصم ، عن أبي رزين : أن عليا كان يسلم عن يمينه وعن يساره : السلام عليكم (السلام عليكم) .

قال المحقق : الكنز برمز عبد الرزاق ج ٤ رقم ٤٦٩٢ .

وأخرجه « ابن أبي شيبة » عن ابن فضيل ، عن إبراهيم بن سميع ، عن أبي رزين ٢٠١ .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ١٧٨ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الاختيار في أن يسلم تسليمتين ، من طريق أبي رزين عن علي بلفظ قريب .

قال المحقق : ورواه مغيرة عن أبي رزين وزاد فيه : سلام عليكم ، سلام عليكم . اهـ .

عب ، ش ، قط ، ق (١) .

٧٢٥/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ : قَنَتَ عَلِيٌّ فِي الْفَجْرِ » .

الطحاوى ، حق ، وقال : هذا عن على صحيح مشهور (٢) .

٧٢٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوَيْدٍ الْكَاهِلِيِّ قَالَ : كَأَنِّي أَسْمَعُ عَلِيًّا فِي الْفَجْرِ

حِينَ قَنَتَ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ » .

(١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ٢٠٩ كتاب (الصلاة) باب : من كره الإمام أن يتطوع فى مكانه ،

بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا شريك ، عن ميسرة بن المنهال ، عن عمار بن عبد الله ، عن على قال : « إذا

سلم الإمام لم يتطوع حتى يتحول من مكانه أو يفصل بينها بكلام » مع اختلاف عن لفظ المصنف .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ١٩١ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الإمام يتحول عن مكانه إذا

أراد أن يتطوع فى المسجد ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسن الفضل القطان ببغداد ، أنبا أبو عمرو عثمان بن أحمد

السماك ، ثنا يحيى بن أبى طالب ، أنبا عمرو بن عبد الغفار أنبا الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن

عبد الله قال : سمعت عليا - عليه السلام - يقول : « إن من السنة إذا سلم الإمام أن لا يقوم من موضعه الذى صلى فيه

يصلى تطوعا حتى ينحرف أو يتحول أو يفصل بكلام .

وروى الثورى عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو ، إلا أنه قال : لا يصلح للإمام . وفى رواية : لا ينبغي

للإمام . وروينا عن ابن عباس فى ذلك وقال : فليقم أو ليكلم أحدا .

(٢) الأثر فى شرح معانى الآثار للطحاوى ، ج ١ ص ٢٥١ باب : (القنوت فى صلاة الفجر) ولفظه : وحدثنا أبو

بكرة قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن عبيد بن حسين قال : سمعت ابن معقل يقول : « صليت خلف على

- عليه السلام - الصبح فقنت » وروى الأثر بلفظ مختصر .

قال أبو جعفر : قد يجوز أن يكون على - عليه السلام - كان يروى القنوت فى صلاة الفجر فى سائر الدهر ، وقد

يجوز أن يكون فعل ذلك فى وقت خاص للمعنى الذى كان فعله عمر - عليه السلام - من أجله .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٢٠٤ كتاب (الصلاة) باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت

فى صلاة الصبح ، ورواه بلفظ : المصنف من طريق عبد الله بن معقل وقال : هذا عن على صحيح مشهور .

قال محققه : عبد الله بن معقل قال : قنت على فى الفجر . ثم قال : (وهذا عن على صحيح مشهور) قلت :

قد اضطرب سند هذا الأثر ، فرواه ابن أبى شيبة من طريق أبى حصين عن عبد الرحمن بن معقل وقال : قنت

فى الفجر رجلا من أصحاب النبى - عليه السلام - على وأبو موسى . وقد تقدم أن ابن حبان أخرج فى صحيحه

عن أبى مالك أنه صلى خلف على فلم يقنت . اهـ .

ق (١) .

٧٢٧/٤ - « عَنْ عَرْفَجَةَ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمْ يَقْنُتْ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عَلِيٍّ فَقَنَّتْ » .

ق (٢) .

٧٢٨/٤ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا يُحَدِّثُونَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقْنُتُ فِي الصَّلَاةِ (*) الصَّبْحَ بَعْدَ الرُّكُوعِ » .

ق (٣) .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٠٤ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح ، بلفظ : وأخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ؛ أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن إسماعيل السراج ، ثنا عبد الله بن غنام ، ثنا علي بن حكيم ، أنبا شريك ، عن مطر بن خليفة ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الرحمن بن سويد الكاهلي قال : « كَأَنِّي أَسْمَعُ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي الْفَجْرِ حِينَ قَنَتَ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ » .

قال محققه في الجواهر النقي : قال : حدثني الشعبي قال : لما قنت على في صلاة الصبح أنكر الناس ذلك ، فقال : على إنما استنصرنا على عدونا . وهذا سند صحيح . اهـ .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٠٥ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح ، بلفظ : وأخبرنا الإمام أبو الفتح العمري ، أنبا عبد الرحمن الشريحي ، ثنا أبو القاسم البغوي ، ثنا علي بن الجعد ، أنبا شريك عن عثمان بن أبي زرة ، عن عرفجة قال : صليت مع ابن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صلاة الفجر فلم يقنت ، وصليت مع علي فقنت .

قال محققه في الجواهر النقي : عن عثمان بن أبي زرة عن عرفجة : صليت مع ابن مسعود صلاة الفجر فلم يقنت ، وصليت مع علي فقنت . قلت : شريك النخعي القاضي ، قال البيهقي في باب : (من زرع أرض غيره بغير إذنه) : مختلف فيه ، كان يحيى القطان لا يروى عنه ويضعف حديثه جدا . اهـ .

(*) هكذا في الأصل ، في سنن البيهقي (في صلاة الصبح) كما سيأتي .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٠٨ ط الهند كتاب (الصلاة) باب الدليل على أنه يقنت بعد الركوع ، بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه ، أنبا محمد بن يونس ، ثنا روح ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن زيد بن وهب قال : قنت عمر . قلت بعد الركوع ؟ قال : نعم .

وإسناده عن يزيد بن أبي زياد قال : « سمعت أشياخنا يحدثون أن عليا كان يقنت في صلاة الصبح بعد =

٧٢٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا سَجَدَتِ الْمَرْأَةُ فَلْتَضُمَّ فَخَذَيْهَا » .

ق (١) .

٧٣٠ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْقِلٍ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَنَتَ فِي الْمَغْرِبِ ،

فَدَعَا عَلَى نَاسٍ وَعَلَى أَشْيَاءِهِمْ . وَقَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ » .

ش ، ق (٢) .

= الركوع (قال الشيخ) - رحمه الله - : وقد روى عن عمر وعلى - عليهما السلام - قبل الركوع . والصحيح عن عمر
يعنى وروى بلفظ المصنف .

قال فى الجوهر النقى : عن يزيد بن أبى زياد : « سمعت أشياخنا يحدثون أن عليا كان يقنت فى صلاة الصبح
بعد الركوع » قلت : يزيد مضعف ، حكى البيهقى تضعيفه عن ابن معين فيما مر فى باب رفع اليدين عند
الافتتاح خاصة ، ثم إنه روى عن الأشياخ وهم مجهولون ، وأولى من ذلك ما رواه ابن أبى شيبه فقال : ثنا
هشيم ، ثنا عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن السلمى أن عليا كان يقنت فى صلاة الصبح قبل الركوع .
اهـ .

وترجمة (يزيد بن أبى زياد) فى تقريب التهذيب ج ٢ / ص ٣٦٥ برقم ٢٥٤ ط بيروت من حرف الباء ،
وفيهما : يزيد ابن أبى زياد الهاشمى ، مولا هم ، الكوفى ، ضعيف ، كبر فتغير ، صار يتلقن ، كان شيعيا ، من
الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين هـ « أى بعد المائة » . اهـ .

وانظر ترجمته كذلك فى تهذيب التهذيب ج ١١ / ص ٣٢٩ رقم ٦٣٠ ط الهند .

(١) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٢٢٢ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : ما يستحب للمرأة من ترك
التجافى فى الركوع والسجود ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، أنبأ الحسن
ابن على بن زياد قال : ثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث قال : قال على
- عليه السلام - ثم قال : وقد روى فيه حديثان ضعيفان لا يحتج بأمثالها ... ثم ذكرهما .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبه ، ج ٢ ص ٣١٨ كتاب (الصلاة) باب : القنوت فى المغرب ، مختصرا ، بلفظ :
حدثنا شريك عن حصين عن عبد الرحمن بن معقل قال : قنت على فى المغرب .

والأثر فى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٢ ص ٢٤٥ ط الهند كتاب (الصلاة) باب : ما يجوز من الدعاء فى
الصلاة ، من طريق عبد الرحمن بن معقل عن على - عليه السلام - بلفظ المصنف .

وترجمة (عبد الرحمن بن معقل) فى تقريب التهذيب ج ١ / ص ٤٩٨ ط بيروت ، برقم ١١١٧ من حرف
العين ، وفيها : عبد الرحمن بن معقل بن مقرر المدنى ، أبو عاصم الكوفى ، ثقة ، تكلموا فى روايته عن أبيه ،
لصغره ، ووهم من ذكره فى الصحابة .

٧٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : ثَلَاثٌ لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِنْهُمْ الْجَنَّةَ : اللَّعَانُ ، وَالْمَنَانُ ، وَمُذْمِنُ خَمْرٍ ، وَثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ مِنْهُنَّ شَيْءٌ : ثَمَنُ الْخَمْرِ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ ، وَاجْرُ الزَّانِيَةِ » .

الدورقي (١) .

٧٣٢ / ٤ - « نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ لُبْسِ الْقِسِيِّ الْمُرْجَمِ ، وَأَنْ أَفْتَرَشَ حِلْسَ دَابْتِي الَّذِي يَلِي ظَهْرَهَا ، وَأَنْ أَضَعَ حِلْسَ دَابْتِي عَلَى ظَهْرَهَا حَتَّى أَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ عَلَى كُلِّ ذِرْوَةٍ شَيْطَانًا ، فَإِذَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى (*) » .

الدورقي (٢) .

٧٣٣ / ٤ - « عَنْ عَزْوَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَذَاكُرُوا الْفَوَاحِشَ عِنْدَ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : أَتَدْرُونَ أَيَّ الزَّنَا عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ ؟ فَقَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الزَّنَا كُلُّهُ عَظِيمٌ ، قَالَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الزَّنَا كُلُّهُ عَظِيمٌ ، وَلَكِنْ سَأُخْبِرُكُمْ بِأَعْظَمِ الزَّنَا عِنْدَ اللَّهِ : أَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِزَوْجَةِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فَيَكُونَ زَانِيًا وَقَدْ أَفْسَدَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ زَوْجَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ عِنْدَ ذَلِكَ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ يُرْسَلُ عَلَى النَّاسِ (رِيحٌ تَبْلُغُ مِنَ النَّاسِ) (**) كُلَّ مَبْلَغٍ وَكَادَتْ أَنْ تُمْسِكَ بِأَنْفَاسٍ

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ١٦ ص ٢٥٥ رقم ٤٤٣٥٤ (فصل في الترهيبات الثلاثة) بلفظ المصنف .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٤ كتاب (البيوع) باب : ما جاء النهي عن هذه المنهيات متفرقا ، في روايات متعددة وبألفاظ مختلفة .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز (فإذا ذكر اسم الله خنس) .

(٢) والأثر في كنز العمال ، ج ٩ ص ١٩٥ رقم ٢٥٦٤٣ (آداب الراكب) عن عليٍّ : « نهاني رسول الله - ﷺ -

عن لبس القسي المرجم ، وأن أفتersh حلس دابتي الذي يلي ظهرها ، وأن أضع حلس دابتي على ظهرها حتى أذكر اسم الله ، فإن على كل ذروة شيطانا ، فإذا ذكر اسم الله خنس » وعزاه إلى (الدورقي) .

والحلس : هو الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب . النهاية ج ١ / ص ٤٢٣ .

(القسي) : ثياب من كتان مخلوط بحرير ، يقال لها القسي بفتح القاف ، وبعض أهل الحديث بكسرها - النهاية ج ٤ / ص ٥٩ .

ومعنى (خنس) أى : انقبض وتأخر . النهاية ج ٢ / ص ٨٣ .

(**) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز .

النَّاسِ، فَإِذَا مُنَادٍ يَسْمَعُ الصَّوْتَ كُلُّهُمْ : أَتَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي قَدْ آذَنَتْكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا نَدْرِي وَاللَّهِ غَيْرُهَا قَدْ بَلَغَتْ مِنَّا كُلَّ مَبْلَغٍ ، فَيُقَالُ : أَلَا إِنَّهَا رِيحُ فُرُوجِ الزَّانَةِ الَّذِينَ لَقُوا اللَّهَ بِزِنَاهُمْ لَمْ يَتُوبُوا مِنْهُ ، ثُمَّ يَتَصَرَّفُ بِهِمْ . فَلَمْ يَذْكُرْ عِنْدَ الْإِنْصِرَافِ جَنَّةً وَلَا نَارًا .

الدورقي (١) .

٧٣٤ / ٤ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيًّا فَقَالَ : انْعَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طَوْلًا ، وَفَوْقَ الرَّبْعَةِ ، إِذَا قَامَ فِي الْقَوْمِ غَمَرُهُمْ ، أَبْيَضُ شَدِيدُ الْوَضَحِ (٢) ، ضَخْمُ الْهَامَةِ ، أَغْرُ ، أَبْلَجُ (٣) ، ضَخْمُ الْقَدَمَيْنِ وَالْكَعْبَيْنِ ، إِذَا مَشَى يَتَقَلَعُ (٤) كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ (٥) فِي صَبَبٍ (٦) ، كَأَنَّ الْعَرَقَ فِي وَجْهِهِ اللَّوْلُؤُ ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ - ﷺ - » .

الدورقي (٧) .

٧٣٥ / ٤ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الرَّاقِدِ (٨) وَقَضَى بِهَا عَلَى الْكُوفَةِ » .

(١) الأثر في كنز العمال ، ج ٥ ص ٤٥٥ كتاب (الحدود من قسم الأفعال) حد الزنى : ذيل الزنا ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ . وعزا إلى (الدورقي) .

(٢) في النهاية ج ٥ / ص ١٩٥ ط الحلبي (الوَضَحُ) : البياض من كل شيء .

(٣) في النهاية ج ١ / ص ١٥١ ط الحلبي (أبلج الوجه) : أى مشرق الوجه مسفره .

(٤) في النهاية ج ٤ / ص ١٠١ ط الحلبي ، في صفته - ﷺ - : « إِذَا مَشَى تَقْلَعُ » أراد قوة مشيه ، كأنه يرفع رجله من الأرض رفعا قويا ، لا كمن يمشى اختيالا ويقارب خطاه ، فإن ذلك من مشى النساء ويوصفن به .

(٥ ، ٦) في دلائل النبوة للبيهقي ١ / ٢٠١ ط دار الفكر ، في (تفسير ما ورد من ألفاظ غريبة في صفته - ﷺ -)

الأصمعي قال : والصبب : الحدور ، تقول : انحدرنا في صبوب وصبب .

(٧) الأثر في كنز العمال ، ج ٧ ص ١٧٥ رقم ١٨٥٦٧ كتاب (الشمائل) باب : في حليته - ﷺ - بلفظ المصنف .

وفي النهاية ج ١ / ص ٣٥٣ في مادة (حدر) في حديث الآذان (إِذَا أَذْنَتْ فَتَرَسَّلَ ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْدُرْ » أي : أسرع... إلخ .

(٨) هكذا في الأصل ، وفي سنن الترمذي (الواحد) ولعله الصواب كما سيأتي .

٧٣٦/٤ - «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ (حدود) (٢) اللَّيْلِ، وَحَصَادِ اللَّيْلِ» .

الدورقي، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات، وابن منده في غرائب شعبة (٣) .

٧٣٧/٤ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ؟ وَعَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى؟ وَعَنْ إِذْبَارِ النُّجُومِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَبَا الصَّهْبَاءِ، بَعَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَبَا بَكْرٍ يُقِيمُ لِلنَّاسِ الْحَجَّ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بَسَنَةً، وَأَرْسَلَنِي مَعَهُ

(١) الأثر في المطالب العالية، ج ٢ ص ٢٥٢ رقم ٢١٤٠ ط بيروت كتاب (القضاء والشهادات) باب اليمين مع الشاهد. قال أبي: وأشهد أن عليا قضي به بين أظهركم. قال عبد العزيز: يقوله محمد بن علي للحكم بن عتيبة. وعزاه لإسحاق. وبرقم ٢١٤١ قال: جعفر بن محمد، سمعت أبي يقول للحكم بن عتيبة، فذكره. وعزاه لمسدد، وقال: أخرجه الترمذي من حديث محمد بن علي عن جابر، وأشار لحديث علي. اهـ. ورواه الترمذي في سننه ج ٣ ص ٤٠٠ برقم ١٣٥٩ ط بيروت، في (أبواب الأحكام) باب: ما جاء في اليمين مع الشاهد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر: أن النبي - ﷺ - قضى باليمين مع الشاهد. وبرقم ١٣٦٠ عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن النبي - ﷺ - قضى باليمين مع الشاهد الواحد. قال: وقضى بها على فيكم. وهذا أصح، وهكذا روى سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبي - ﷺ - مرسلا، وروى عبد العزيز بن أبي سلمة، ويحيى بن سُلَيْم هذا الحديث عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي، عن النبي - ﷺ -، ثم ذكر الترمذي بعض الأحكام المتعلقة بهذا، وخلاصتها أن اليمين مع الشاهد الواحد جائزة في الحقوق والأموال، ولا يقضى بها مع الشاهد الواحد إلا في الحقوق والأموال، وذلك عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم، بينما لم ير بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم جواز القضاء باليمين مع الشاهد الواحد.

(٢) هكذا في الأصل، وفي الكنز «جُذَاذٌ» ولعله الصواب.

(٣) الأثر في كنز العمال، ج ١٥ ص ٥٤٠ رقم ٤٢٠٨٩ ط حلب، كتاب (المزارعة من قسم الأفعال) ذيل المزارعة، بلفظ: عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: «نهى رسول الله عن جذاذ الليل، وحصاد الليل» وعزاه إلى الدورقي، وأبي بكر الشافعي في الغيلانيات، وابن منده في غرائب شعبة.

وفي هامشه في معنى (جذاذ) الجَذُّ: الإسراع والقطع المستأصل، والاسم: الجُذَاذ - مثلثة - القاموس ج ١/ ص ٥١.

بَارِعِينَ آيَةً مِنْ بَرَاءَةٍ ، فَأَقْبَلْنَا نَسِيرٌ حَتَّى جِئْنَا عَرَفَةَ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَحَضَّ عَلَى الْحَجِّ ، وَأَمَرَ بِمَوَاقِفِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قُمْ يَا عَلِيُّ فَأَدِّ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقُمْتُ فَأَقْرَأْتُ أَرْبَعِينَ آيَةً مِنْ بَرَاءَةٍ ، ثُمَّ صَدَرْتُ إِلَى مِنًى فَرَمَيْتُ الْجَمْرَةَ ، وَنَحَرْتُ الْبَدَنَةَ ، وَحَلَقْتُ رَأْسِي ، وَطُفْتُ أَتَتَّبِعُ الْفَسَاطِيطَ أَقْرَأُ عَلَيْهِمْ ، وَعَلِمْتُ أَنَّ أَهْلَ الْجَمْعِ لَمْ يَشْهَدُوا الْمَسْجِدَ كُلَّهُمْ ، وَسَأَلْتَنِي عَنْ إِدْبَارِ النُّجُومِ ؛ فَهَمَّا رَكْعَتَا الْفَجْرِ ، وَسَأَلْتَنِي عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى ؛ وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ الَّتِي فُتِنَ بِهَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ » .

الدورقي (١) .

(١) الدورقي : أبو عقيل بشير بن عقبة التاجي السامي ، ويقال : الأزدي البصري ، ويحتج بحديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال في لب اللباب : الدورقي - بفتح أوله والراء وقاف - نسبة إلى دورق : بلد بخوزستان ، تهذيب التهذيب (ج ١/ ص ٤٦٥) .

وجزاء من هذا الأثر أخرجه ابن جرير الطبري في (تفسير سورة التوبة) ، ج ١٠ ص ٤٩ بلفظ : حدثنا محمد ابن عبد بن عبد الحكم قال : أخبرنا أبو زرعة وهبة الله بن راشد قالوا : أخبرنا حيوة بن شريح قال : أخبرنا أبو صخر أنه سمع أبا معاوية البجلي من أهل الكوفة يقول : سمعت أبا الصهباء البكري وهو يقول : سألت على ابن أبي طالب - عليه السلام - عن يوم الحج الأكبر فقال : « إن رسول الله - ﷺ - بعث أبا بكرين أبي قحافة - عليه السلام - يقيم للناس الحج ، ويعني مع بَارِعِينَ آيَةً مِنْ بَرَاءَةٍ ، حتى أتى عرفة ، فخطب الناس يوم عرفة ، فلما قضى خطبته التفت إلى فقال : قم يا علي وأد رسالة رسول الله - ﷺ - . فقمت فقرأت عليهم أربعين آية من براءة ، ثم صدرنا (١) حتى أتينا منى ، فرميت الجمرة ، ونحرت البدنة ، ثم حلقت رأسي ، وعلمت أن أهل الجمع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة ، فطفقت أتبع بها الفساطيط (٢) أقرأها عليهم ، فمن ثم إخال حسبت أنه يوم النحر ، ألا وهو يوم عرفة » .

(١) (صدر) يقال : صدر عن الماء والبلد : رجع (والصدر) بفتحيتين : ليلة رجوع الناس من عرفة إلى منى .

(٢) الفساطيط : جمع فسطاط ، مثل السرادق ، وهو أصغر منه ، يتخذ المسافرون .

وفي في الدر المنثور للسيوطي في تفسير سورة البقرة ، ج ٧ ص ٧٢٤ بلفظ : أخرج الدمياطي في كتاب (الصلاة الوسطى) من طريق الحسن البصري عن علي قال : الصلاة الوسطى : صلاة العصر .

٧٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَصْبَحَ قَالَ : اللَّهُمَّ بِكَ نَصِيحٌ ، وَبِكَ نُمُوسِي ، وَبِكَ نَحْيِي ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ . وَيَقُولُ حِينَ يُمْسِي مِثْلَ ذَلِكَ ، وَيَقُولُ فِي آخِرِهَا : وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » .

الدورقي ، وابن جرير وصححه (١) .

٧٣٩ / ٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الضَّبِّ ، وَالضَّبْعِ ، وَعَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْحِجَامِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ » .

الدورقي (٢) .

٧٤٠ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا عَادَ مَرِيضًا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ : أَذْهَبَ الْبَاسُ رَبَّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ لِفُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ، في (دعاء الصباحين) ج ٢ ص ٦٣٥ رقم ٤٩٥٢ بلفظ : عن علي قال : « كان النبي ﷺ - إذا أصبح قال : اللهم بك نصيح ، وبك نمسي ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور . ويقول حين يمسي مثل ذلك ، ويقول في آخرها : وإليك المصير » وعزاه إلى (الدورقي وابن جرير وصححه) .

ويشهد له ما أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب : (ماذا يقول إذا أصبح) ص ١٣ رقم ٣٤ بلفظ : حدثنا أبو محمد بن صاعد ، حدثنا محمد بن زنبور ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ - : « إذا أصبحتم فقولوا : اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك المصير » . وانظره في ص ١٨ رقم ٥٠ مطولا ، بروايته عن أبي هريرة أيضا .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) باب : الضب ، ج ١٥ ص ٤٥٢ رقم ٤١٧٩٠ (مسند علي) بلفظ : نهى رسول الله ﷺ - عن الضب ، والضبع ، وعن الكلب ، وكسب الحجام ، ومهر البغي . وعزاه إلى (الدورقي) .

ويشهد له ما رواه البيهقي في سننه الكبرى كتاب (الضحايا) باب : جماع أبواب كسب الحجام ، ج ٩ ص ٣٣٧ بلفظ : أخبرنا أبو عبيد الله الحافظ ، أخبرني أبو النضر الفقيه ، ثنا محمد بن نصر الإمام ، ثنا أبو قدامة ، ثنا يحيى القطان ، ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني ، حدثني السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال : « شر الكسب مهر البغي ، وثمن الكلب ، وكسب الحجام » وقال : رواه مسلم عن محمد بن حاتم ، عن يحيى بن سعيد .

٧٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ فِي بَوْلِ الرَّضِيعِ : يُنْضَحُ بَوْلُ

الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ » .

حم ، د ، ت وقال : حسن ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، قط ، ك ، ق (٢) .

(١) هكذا في الأصل ، وفي الكنز وفي الترمذي وابن ماجه بخلاف ما ذكر في الكنز في الطب والرقى ، ج ٧

ص ١٣٥ رقم ١٨٣٧٢ بلفظ : « كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالَ : أَذْهَبَ الْبَأْسُ رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » ، وعزاه إلى (ت ، هـ عن عائشة) .

وقال المحقق : أخرجه الترمذي في كتاب (الدعوات) باب : في دعاء المريض رقم ٣٥٦٥ وقال : حسن .

والحديث أخرجه الترمذي في سننه كتاب (الدعوات) باب : في دعاء المريض ، ج ٥ ص ٥٦١ رقم ٣٥٦٥ ط الحلبي ، بلفظ : حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي - ﷺ - قال : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا عَادَ مَرِيضًا قَالَ : « اللَّهُمَّ أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ فَاَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » . وقال : هذا حديث حسن .

ويشهد له ما أخره ابن ماجه في سننه كتاب (الطب) باب : مَا عَوَّذَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَمَا عَوَّذَ بِهِ ، ج ٢ ص ١١٦٣ رقم ٣٥٢٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ فَعَدَا لَهُ ، قَالَ : « أَذْهَبِ الْبَأْسُ رَبِّ النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا » .

قال المحقق : (شفاء) مفعول مطلق لقوله : اشف . (لا يغادر) أى : لا يترك .

(٢) الأثر في الكنز للمتقى الهندي في كتاب (الطهارة - من قسم الأفعال) باب : بول الصبي الذي لم يطعم

الطعام ، ج ٩ ص ٣٦٦ رقم ٢٦٤٩٦ بلفظ المصنف عن علي .

وأخرجه الإمام في مسنده (مسند علي بن أبي طالب) ج ٢ ص ١٨ رقم ٥٦٣ بلفظ : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا هشام عن قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه ، عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : « بَوْلُ الْغُلَامِ يَنْضَحُ عَلَيْهِ ، وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يَغْسَلُ » قال قتادة : هذا ما لم يطعما ، فإذا طعما غسل بولهما ، وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، ثم قال : رواه الترمذي : وقال : حسن صحيح .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطهارة) باب : بول الصبي يصيب الثوب ، ج ١ ص ٢٦٣ رقم ٣٧٧ من طريق مسدد عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي - ﷺ - قال : « يَغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ ، =

.....
= وينضح من بول الغلام ما لم يطعم » وفي رقم ٣٧٨ من نفس المرجع والصفحة والسند عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : فذكر معناه .

وأخرجه الترمذى فى سننه (أبواب الصلاة) باب : ما ذكر فى نضح بول الغلام الرضيع ج ٢ ص ٥٠٩ ، ٥١٠ رقم ٦١٠ ط الحلبى ، أخرجه من طريق أبى حرب بن الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال فى بول الغلام الرضيع : « ينضح بول الغلام ... » الحديث بلفظ المصنف . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب (الوضوء) باب : فى باب بول الصبية وإن كانت مرضعة ، والفرق بين بولها وبين بول الصبى المرضع ، ج ١ ص ١٤٤ رقم ٢٨٤ من طريق أبى طاهر عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب بلفظ المصنف . وقال المحقق : إسناده صحيح .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار ، ج ١ ص ٩٢ (فى الطهارة) باب : حكم بول الغلام والجارية قبل أن يأكلا الطعام ، من طريق أحمد بن داود عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن أبيه ، عن علي - عليه السلام - بلفظ المصنف مع تقديم وتأخير فى الألفاظ .

وأخرجه الدراقطنى فى سننه كتاب (الطهارة) باب : الحكم فى بول الصبى والصبية ما لم يأكلا الطعام ، ج ١ ص ١٢٩ رقم ٢ أخرجه من طريق أحمد بن محمد ، عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن الأسود الديلى ، عن علي ... بلفظ المصنف ، وقال المحقق : أخرجه أحمد والترمذى ، وقال : حديث حسن ، وأبو داود وابن ماجه بإسناد صحيح ... إلخ .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (الطهارة) باب : ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية ، ج ١ ص ١٦٦ من طريق أبى عمرو عثمان بن أحمد السماك عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن علي بن أبى طالب بلفظ المصنف .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ؛ فإن أبا الأسود الديلى سماعه من علي ، وهو على شرطهما ، صحيح ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : ما روى فى الفرق بين بول الصبى والصبية ، ج ٢ ص ٤١٥ من طريق أبى عبد الله الحافظ عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبى طالب - كرم الله وجهه - بلفظ المصنف .

وقال فى آخر الأثر : (وثنا أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى ، أنبأ أبو محمد عبد الله بن إسحاق الخراسانى العدل ، ثنا أحمد بن الهيثم البزار ، ثنا عفان ، ثنا معاذ بن هشام ، فذكر بنحوه وزاد : قال قتادة : هذا ما لم يطعما ، فإذا طعما غسلا . ورواه ابن أبى عروبة ، عن قتادة موقوفا ، وفى الباب كثير من هذه الأحاديث عن علي فى هذا الصدد فانظرها .

٧٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمَ » .

د ، ق (١) .

٧٤٣/٤ - « عَنْ أَبِي مَطَرٍ أَنَّ عَلِيًّا اشْتَرَى قَمِيصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ فَلَبَسَهُ وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مِنَ الرِّيشِ مَا أُورِي بِهِ عَوْرَتِي ، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا قَالَ هَكَذَا » .
ع (٢) .

(١) الأثر أخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطهارة) باب : بول الصبي يصيب الثوب ج ١ ص ٢٦٣ رقم ٣٧٧ بلفظ : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي - رضي الله عنه - قال : « يغسل من بول الجارية ، وينضح من بول الغلام ما لم يطعم » بلفظ قريب من لفظ المصنف .

وقال المحقق : وأخرجه ابن ماجه برقم ٥٢٥ والترمذى فى آخر الصلاة برقم ٦١٠ وقال : حديث حسن .
وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى كتاب (الصلاة) باب : ما روى فى الفرق بين بول الصبي والصبيبة ج ٢ ص ٤١٥ أخرجه من طريق أبي عبد الله الحافظ إلى قتادة ، عن أبي حرب بن الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بلفظ المصنف ، ثم قال : وفيما بلغنى عن عيسى أنه قال : سألت البخارى عن هذا الحديث فقال : سعيد بن أبي عروبة لا يرفعه ، وهشام الدستوائى يرفعه وهو حافظ قلت : إلا أن غير معاذ بن هشام رواه عن هشام مرسل . وفى الباب كثير من الأحاديث والآثار فى هذا الصدد . وقال فى نهاية الصفحة فى حديث آخر بعده : إن رسول الله ﷺ - قال : « بول الغلام ينضح ، وبول الجارية يغسل » .

(٢) الأثر فى الكنز كتاب (المعيشة من قسم الأفعال) باب : أدب اللباس ج ١٥ ص ٤٦٢ رقم ٤١٨٣٧ بالفاظ قريبة من لفظ المصنف مع زيادة فى الألفاظ ، عن أبي مطر ، وقال : أخرجه (أحمد وهناد ، ع . قال أبو حاتم : أبو مطر مجهول) .

وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على بن أبي طالب - كرم الله وجهه -) ج ١ ص ٢٥٣ ، ٢٥٤ رقم ٢٩٥ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار ، حدثنا المعافى بن عمران عن مختار التمار ، عن أبي مطر البصرى ، قال : كنت مع على فأنتهينا إلى سوق الكبير ، فتَوَسَّم شيخنا منهم ، فقال : يا شيخ : أَحْسِنْ بَيْعَتِي فى قَمِيصٍ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ ، قال : نعم يا أمير المؤمنين ، فلما عَرَفَهُ لم يَشْتَر منه شيئا . وأتى غلاما حدثًا فاشترى منه قميصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ فَلَبَسَهُ مِنَ الرُّصَغَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، يقول فى لباسه : « الحمد لله الذى رزقنى من الرِّيشِ =

٧٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لِلْمُقَدَّادِ : سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الرَّجُلِ يَلَاعِبُ امْرَأَتَهُ وَيُكَلِّمُهَا فَيَكُونُ مِنْهُ الْمَذْيُ ؛ فَإِنَّهُ لَوْ لَا أَنَّ ابْنَتَهُ تَحْتِي لَسَأَلْتُهُ ، فَسَأَلَهُ الْمُقَدَّادُ فَقَالَ : يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَأَنْثِيَّتَهُ ثُمَّ لَيَنْضَحَ فِي فَرْجِهِ » .

= ما أتجمل به في الناس ، وأواري به عورتى « فقال المسلمون : شيئا تحذنه عن نفسك أو عن النبى - ﷺ - ؟ قال : « سمعت النبى - ﷺ - يقول ذلك إذا لبس ثوبا » مع زيادة في بعض ألفاظه .

قال المحقق : (الرصغ) لغة في (الرسغ) وهو من الإنسان مَفْصَل ما بين الكف والساعد والقدم إلى الساق . ثم قال المحقق أيضاً : إسناده ضعيف ، مختار هو ابن نافع النمار ضعيف ، وشيخه أبو مطر قال أبو حاتم : مجهول . وقال أبو زرعة : لا يعرف اسمه . وقال الذهبي : مجهول .

وأخرجه أحمد ١/١٥٨ ، وعبد الله ابنه في زوائد المسند ١/١٥٧ من طريقين عن مختار بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١١٨ وقال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وفيه مختار بن نافع ، وهو ضعيف . وانظر رقم (٣٢٧) ففيه زيادة في التخريج .

وفي مسند على تحت رقم ٣٢٧ ص ٢٧٤ لأبى يعلى بلفظ : حدثنا عبيد الله ، حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا شيخ من أهل الكوفة يقال له أبو الحياة التيمي ، قال : حدثني أبو مطر ، أن علياً أتى أصحاب الثياب فقال لرجل : بعنى قيمصا بثلاثة دراهم ، قال : فأعطاه ثوبا فلبسه مابين كعبه إلى رصغيه ، فلما لبسه قال : « الحمد لله الذى كسانى من الرياش ، ما أوارى به عورتى ، وأتجمل به فى الناس » ثم قال : كان النبى - ﷺ - إذا لبس ثوبا قال هكذا .

وقال المحقق : إسناده ضعيف ، وانظر الحديث (٢٩٥) وأبو الحياة هويحى بن يعلى ، وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وفي الباب عن أبى أمانة عند الترمذى فى الدعوات (٣٥٥٥) باب : ما أصر من استغفر ، وابن ماجه فى اللباس (٣٥٥٧) باب : ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا من ثلاثة طرق عن يزيد بن هارون ، قال : حدثنا أصبغ بن زيد ، حدثنا أبو العلاء ، عن أبى أمانة قال : وفيه أبو العلاء وهو مجهول .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب . وقد رواه يحيى بن أبى أيوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن على بن يزيد ، عن القاسم عن أبى أمانة ، وصححه الحاكم من هذا الطريق ٤/١٩٣ وهذا إسناد ضعيف أيضا .

وأقول : يشهد لبعضه ما أخرجه أبو داود فى اللباس (٤٠٢٠) والترمذى فى اللباس (١٧٦٧) باب : ما يقول إذا لبس ثوبا جديدا من طريق عبد الله بن المبارك ، عن سعيد بن إياس الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ... وصححه ابن حبان رقم (١٤٤٢) موارد ، من طريق : عيسى بن يونس ، عن الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد ...

وصححه الحاكم ٤/١٩٢ من طريق أبى أسامة ، عن سعيد بن إياس الجريرى عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد . ووافقه الذهبي .

عق ، والطحاوى (١) .

٧٤٥ / ٤ - « عَنْ عَائِشَ بْنِ أَنَسٍ أَحَدِ بَنِي سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ قَالَ : تَذَاكَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَالْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْمَذَنِيُّ ، فَقَالَ عَلِيُّ : إِنِّي رَجُلٌ مَذَّاءٌ ، فَاسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَإِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ مِنِّي ، فَسَأَلَهُ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : ذَاكُمُ الْمَذَنِيُّ ، إِذَا وَجَدَهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَلْيَغْسِلْ ذَلِكَ مِنْهُ ثُمَّ لِيَتَوَضَّأْ فَيُحْسِنِ وُضُوْءَهُ ، ثُمَّ لِيَنْضَحْ فَرَجَهُ » .

عق (٢) .

٧٤٦ / ٤ - « عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ : إِنَّ خَلِيلِي - ﷺ - حَدَّثَنِي أَنِّي أُضْرِبُ لِسَبْعِ عَشْرَةٍ تَمْضِي مِنْ رَمَضَانَ ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي مَاتَ فِيهَا مُوسَى ، وَأَمُوتُ لِاثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ تَمْضِي مِنْ رَمَضَانَ وَهِيَ الَّتِي رُفِعَ فِيهَا عِيسَى » .

عق ، وابن الجوزى فى الواهيات (٣) .

٧٤٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَإِنِّي لَمَوْقُوفٌ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي الْحِسَابِ » .

(١) أخرجه العقيلي فى كتاب (الضعفاء الكبير) فى ترجمة : إياس بن خليفة ج ١ ص ٣٤ وقال : مجهول فى الرواية ، فى حديثه وهم . وورد هذا الحديث فى مشكل الآثار للطحاوى ، باب : مشكل ما روى عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فيما أمر به عمارا لما سأله عن المذنى ... إلخ ، ج ٣ ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ بالفاظ مختلفة .

(٢) أخرجه العقيلي فى كتاب (الضعفاء الكبير) فى ترجمة : إياس بن خليفة ج ١ ص ٣٤ ، ٣٥ .

(٣) الأثر فى كتاب (الضعفاء الكبير للعقيلي) ج ١ ص ١٣٠ رقم ٦٠ فى ترجمة : أصبغ بن نباتة الحنظلى

(كوفى) كان يقول بالرجعة ، ثم قال : حدثنا أحمد بن على ، قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم قال : حدثنا

أبو نعيم عن أبى بكر بن عياش ، قال : الأصبغ بن نباتة ، وهشم هؤلاء كلهم كذابون .

ومن حديثه ما حدثنا به عمير بن مرداس قال : حدثنا محمد بن بكر الحضرمى قال : حدثنا جعفر بن سليمان ،

عن محمد بن على الكوفى ، عن سعد الإسكافى ، عن الأصبغ بن نباتة قال : قال على : « إن خليلي حدثنى

أن أضرب ل سبع يمضين من رمضان وهى الليلة التى مات فيها موسى ، وأموت لاثنتين وعشرين يمضين من

رمضان وهى الليلة التى رُفِعَ فيها عيسى » .

ق ، وقال : غير محفوظ ، كر ، وفيه أصبغ أبو بكر الشيباني مجهول ، وابن الجوزي
فى الوهيات (١) .

٧٤٨ / ٤ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - قَرَنَ فَطَافَ طَوَافَيْنِ ، وَسَعَى سَعَيْنَيْنِ » .
عق ، قط ، وضعفاه (٢) .

٧٤٩ / ٤ - « عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : أَصَابَتْ عَلِيًّا خَصَاصَةٌ فَقَالَ لِفَاطِمَةَ : لَوْ أَتَيْتِ
النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَأَلْتِهِ ؛ فَأَتَتْهُ - وَكَانَ عِنْدَهُ أُمُّ أَيْمَنَ - فَدَقَّتِ الْبَابَ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -
لَأُمِّ أَيْمَنَ : إِنَّ هَذَا لَدَقُّ فَاطِمَةَ ، وَلَقَدْ أَتَيْنَا فِي سَاعَةٍ مَا عَوَدْتُنَا أَنْ تَأْتِيَنَا فِي مِثْلِهَا (فَقُومِي
فَافْتَحِي لَهَا الْبَابَ ، فَفَتَحَتْ لَهَا الْبَابَ ، فَقَالَ : يَا فَاطِمَةُ لَقَدْ أَتَيْنَا فِي سَاعَةٍ مَا عَوَدْتُنَا أَنْ
تَأْتِيَنَا فِي مِثْلِهَا) ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الْمَلَائِكَةُ طَعَمُهَا التَّهْلِيلُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ ،
مَا طَعَمْنَا ؟ قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا احْتَبَسَ فِي (بَيْتِ) آلِ مُحَمَّدٍ مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ،
وَلَقَدْ أَتَيْنَا أَعْزُرَ ، فَإِنْ شِئْتَ أَمَرْنَا لَكَ بِخَمْسَةِ أَعْزُرَ ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِهِنَّ
جِبْرِيلُ ، فَقَالَتْ : بَلْ عَلَّمْنِي الْخَمْسَ كَلِمَاتٍ الَّتِي عَلَّمَكُنَّ جِبْرِيلُ ، قَالَ : قُولِي : يَا أَوَّلَ
الْأَوَّلِينَ ، يَا آخِرَ الْآخِرِينَ ، وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينِ ، وَيَا رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

(١) الأثر أخرجه العقيلي فى كتاب (الضعفاء الكبير) ج ١ ص ١٣١ رقم ١٦٢ ترجمة (أصبغ أبى بكر
الشيباني) وقال : مجهول وحديثه غير محفوظ ، ثم قال : حدثنا محمد بن العباس الأحزم قال : حدثنا الحسن
ابن عبد الرحمن بن أبى عباد قال : حدثنا أصبغ أبو بكر الشيباني ، عن السدى ، عن عبد خير ، عن على ، قال :
أول من يدخل الجنة من هذه الأمة : أبو بكر وعمر .. الأثر بلفظ المصنف . قال المحقق : أخرجه ابن الجوزي
فى الواهيات .

(٢) الأثر أخرجه العقيلي فى الضعفاء ج ١ ص ٢٣٨ ترجمة (الحسن بن عمارة أبى محمد) مولى بجيلة ،
الكوفى رقم ٢٨٦

وأخرجه الدراقتنى فى سننه كتاب (الحج) ج ٢ ص ٢٦٣ رقم ١٣١

قال المحقق فى الضعفاء الكبير ج ١ ص ٢٣٧ : (الحسن بن عمارة البجلي) ضعيف إلى حد اتهامه بالوضع ،
كما روى ذلك عن على بن المدنى ، وتركه أحمد ، وقال ابن معين : ليس بشئ ، وقال الجوزجاني : ساقط .
وتركه مسلم ، وأبو حاتم ، والدراقتنى .

فَانْصَرَفَتْ فَدَخَلَتْ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالَ : مَا وَرَاءَكَ ؟ فَقَالَتْ : (ذهبت) من عندك إلى الدنيا
وَأَتَيْتُكَ بِالْآخِرَةِ ، فَقَالَ : خَيْرُ أَيَّامِكَ ، خَيْرُ أَيَّامِكَ » .

(أبو الشيخ في جزء من حديثه) ولم أرَ في رجاله من جرح ، إلا أن صورته صورة
المرسل ، فإن كان سويد سمعه من علي فهو متصل ^(١) .

٧٥٠ / ٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ تُنْزَى الْحُمُرُ عَلَى الْخَيْلِ ، وَأَنْ يُنْظَرَ فِي
النُّجُومِ ، وَأَمَرَ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ » .

عق ، وابن مردويه ، خط في كتاب النجوم ^(٢) .

٧٥١ / ٤ - « عَنْ زَادَانَ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لِأَبِي (*) مَسْعُودٍ : أَنْتَ فَقِيهٌ ،
أَنْتَ الْمُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ؟ قَالَ : أَوْ لَيْسَ كَذَلِكَ ؟ قَالَ :

(١) الأثر في الكنز (أدعية في سعة الرزق) ج ٢ ص ٦٦٩ ، ٦٧٠ رقم ٥٠٢٢ ، هكذا في الأصل : وَلَقَطًا :

(بيت) و (ذهبت) ناقصان من الأصل وأثبتتهما من الكنز ، وما عادهما بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في الكنز للمتقى الهندي كتاب (العلم من قسم الأفعال) فصل : في العلوم المذمومة والمباحة - علوم

النجوم - ج ١٠ ص ٢٧٨ رقم ٢٩٤٣٨ من مسند علي - ﷺ - بلفظ المصنف .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ج ٢ ص ٤٩ ، ٥٠ رقم ٤٨٠ ، ترجمة : (ربيع بن حبيب ، عن نوفل ابن

عبد الملك) كوفي ، قال المحقق : الربيع بن حبيب أبو سلمة الحنفي البصري ، ذكره البخاري في

الكبير (٢ / ١ / ٢٧٧) فلم يذكر فيه جرحا ، ووثقه أحمد ، وابن معين ، وابن المديني . الميزان (٢ / ٤٠) وابن

حبان (٦ / ٢٩٩) بلفظ : قال : حدثنا محمد بن عيسى ، قال : حدثنا صالح ، قال : حدثنا علي ، قال : سألت

يحيى عن الربيع بن حبيب أبي سلمة ، فقال : تعرف وتنكر ، وقال بيده ، قلت : نحو عمر بن الوليد ؟ قال :

هو نحوه . حدثني آدم ، قال : سمعت البخاري قال : ربيع بن حبيب ، عن نوفل بن عبد الملك : منكر

الحديث ، قال البخاري : قال ابن معين : هو أخو عائذ .

ومن حديث ما حدثنا إبراهيم بن يوسف ، قال : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، قال : حدثنا عبد الله بن

موسى ، عن الربيع بن حبيب ، عن نوفل بن عبد الملك ، عن أبيه ، عن علي ، قال : « نهانا النبي عليه السلام

أن ننزى الحمر على الخيل ، وأن ننظر في النجوم ، وأمر بإسباغ الوضوء » . بلفظ قريب من لفظ المصنف .

قال : وقد روى عن النبي - ﷺ - أنه : « نهى أن ننزى الحمر على الخيل » بأسانيد أصلح من هذا .

وأما إسباغ الوضوء ففيه أحاديث صحاح ، وأما النظر في النجوم ففيه رواية الغالب عليها اللين .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ، وفي الضعفاء للعقيلي : لأبي .

أَقْبَلَ الْمَائِدَةَ أَوْ بَعْدَهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : لَا دَرَيْتَ ، إِنَّهُ مِنْ كَذَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ .

عق ، وفيه زكريا بن يحيى الكسائي قال فيه يحيى : رجل سوء ، يحدث أحاديث^(١).

٧٥٢/٤ - « عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الشَّعْثَاءِ أَبِي خَثْرَمِ الشَّنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ

أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَقَالَ : كُلُّهَا هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » .

عق ، وقال ق خ : لا يصح ؛ لأن عليا روى عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن أكل

لحوم الحمر الأهلية^(٢) .

(١) هكذا في الأصل ، وفي الكنز : بأحاديث سوء .

والأثر أخرجه صاحب الكنز في فصل (المسح على الخفين) ج ٩ ص ٦٠٧ رقم ٢٧٦١٤ بلفظ : عن زاذان قال : قال علي بن أبي طالب لأبي مسعود : « أنت فقيه أنت المحدث ... » الأثر .

وأخرجه العقيلي في كتاب (الضعفاء الكبير) ج ٢ ص ٨٦ رقم ٥٤٠ ترجمة : زكريا بن يحيى الكسائي كوفي بلفظ : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : سألت يحيى بن معين قلت : شيخ بالكوفة يقال له : زكريا بن يحيى الكسائي ؟ فقال يحيى : رجل سوء ، يحدث بأحاديث سوء ، قلت ليحيى : إنه قد قال لي : إنك كتبت عنه ، فحول يحيى وجهه إلى القبلة وحلف بالله مجتهدا أنه لا يعرفه ، ولا أناه ، ولا كتب عنه ، إلا أن يكون رآه في طريق ، وهو لا يعرفه ، ثم قال يحيى : يستاهل أن يحفر له بئر فيلقى فيها . ومن حديثه ما حدثناه محمد بن عثمان بن أبي شيبة العباسي قال : حدثنا زكريا بن يحيى الكسائي ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبان ، عن الصباح المزني ، عن حبيب بن بياض الملا ، عن زاذان أبي عمر ، قال : قال علي بن أبي طالب لأبي مسعود عقبه : أنت المحدث أن رسول الله - ﷺ - مسح على الخفين ؟ قال : أو ليس كذلك ؟ قال : أقبَل المائدة أو بعدها ؟ قال : لا أدري ، قال : لا دريت !! إنه : « من كذب على رسول الله - ﷺ - متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » . قال : الحديثان لا أصل لهما ولا يتابع عليهما . قال أبو جعفر : هذا الحديث باطل .

(٢) الأثر أخرجه صاحب الكنز في (محظور المأكول) ج ١٥ ص ٤٣٧ رقم ٤١٧٣٠ بلفظه وعزوه .

والأثر أخرجه العقيلي في كتاب (الضعفاء الكبير) في ترجمة الزبير بن الشعشاع الشني أبي خثرم ، عن علي (بصري) ج ٢ ص ٩٠ رقم ٥٤٦ حدثني آدم قال : سمعت البخاري قال : الزبير بن الشعشاع الشني أبو خثرم ، قال البخاري : ولا يصح ، لأن عليا روى عن النبي - ﷺ - أنه نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية . =

٧٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا اخْتَلَفَ الْخِتَانَانِ (فَقَدْ) وَجَبَ الْغُسْلُ » .

عق (١) .

٧٥٤/٤ - « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَذَتْنَا الْبَرَاغِيثُ فَسَبَبْنَاهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا تَسُبُّوا الْبَرَاغِيثَ فَنَعِمَ الدَّابَّةُ دَابَّتُكُمْ (*) ؛ تَوْقَظُكُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ . فَسَبَبْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مُتَهَجِّدِينَ » .

عق ، وابن الجوزي في الواهيات (٢) .

= ثم قال : حدثنا بهذا الحديث محمد بن إسماعيل الصايغ قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم أبو خُثَرم الشنئ ، عن أبيه ، قال : سألت عليا عن أكل لحوم الحمر الأهلية فقال علي : « كُلُّهَا هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » . بلفظ المصنف .

ولا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به .

وقد روى عن علي بإسناد جيد أن النبي ﷺ - « نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ » رواه الزهري ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ، عن النبي ﷺ - .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : موجبات الغسل وآدابه .. إلخ ج ٩ ص ٥٥٣ رقم ٢٧٣٣٨ بلفظه عن علي بزيادة لفظ (فقد) التي بين القوسين ، وأثبتناها أيضا من كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي .

وأخرجه العقيلي في كتاب (الضعفاء الكبير) ج ٢ ص ١١٤ رقم ٥٨٧ ترجمة سعيد بن أبي عروبة : بصرى بلفظه .

قال المحقق : (سعيد بن أبي عروبة ٧٠ - ١٧٥) أهم محدثي البصرة في عصره ، ومن أوائل من صنفوا في الحديث كتباً مرتبة ترتيباً منهجياً .

وحدث عن الحسن البصري ، و النضر بن أنس ، وقتادة ، وعنه بشر بن المفضل وغندر ، ويحيى بن سعيد ، وروح بن عباد ، ويحيى القطان وغيرهم ، وثقه يحيى بن معين ، والنسائي ، فقال ابن معين : هو أثبت الناس في قتادة . وقال يحيى القطان : إذا سمعتُ من شعبة أو هشام أو ابن أبي عروبة شيئا لا أبالي ألا أسمعه من أصحابه ، إنهم ثقات . وقال ابن عدي : سعيد من الثقات ، وله أصناف كثيرة ، ومن سمع منه في الاختلاف فلا يعتمد عليه ، قال ابن سعد ٧/ ٢٧٣ : كان سعيد بن أبي عروبة يروي عن قتادة مما لم يسمع شيئا كثيرا ، ولم يقل فيه : حدثنا . وقال الذهبي في الميزان ٢/ ١٥٢ ... إلخ .

(*) هكذا في الأصل : (فنعِم الدابة دابتكم) : وفي الكنز (فنعِم الدابة دابة) .

(٢) الأثر في الكنز (فضائل الحيوانات والنباتات والجبال) : البرغوث ج ١٤ ص ١٨٦ رقم ٣٨٣١٥ عن علي .

٧٥٥/٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَلِيًّا وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى مَنبَرِ الْبَصْرَةِ يَقُولُ : أَنَا الصَّدِيقُ الْأَكْبَرُ ؛ آمَنْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤْمِنَ أَبُو بَكْرٍ ، وَأَسْلَمْتُ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ » .

محمد بن أيوب الرازي في جزئه ، عق قال : قال خ : لا يتابع سليمان عليه ولا يعرف سماعه من معاذة (١) .

٧٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ (أَوْ وَادِي الْحُزْنِ) قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ أَوْ وَادِي الْحُزْنِ ؟ قَالَ : وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّدُ مِنْهُ جَهَنَّمَ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً ، أَعَدَّهُ اللَّهُ لِلْقُرَاءِ الْمُرَائِينَ ، وَإِنْ شَرَّ الْقُرَاءِ مَنْ يَزُورُ الْأُمَرَاءَ » .

(عق ، والعسكري في المواعظ ، وفيه عبد الله بن حكيم أبو بكر الداهري ليس بشيء ، كر) (٢) .

= وورد في الضعفاء الكبير للعقيلي ج ٢ ص ١٥٨ ، ١٥٩ براويتين : إحداهما بلفظ : حدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا محمد بن المثني ، قال : ما سمعت عبد الرحمن يحدث عن سويد أبي حاتم ، ومن حديثه ما حدثناه ، محمد بن إسماعيل قال : حدثنا طالوت بن عباد قال : جد سويد أبو حاتم عن قتادة ، عن أنس أن رجلا لمن برغوثا عند النبي - ﷺ - : « قال : لاتلعه ؛ فإنه أيقظ نبييا من الأنبياء للصلاة » ولا يصح في البراهيث عن النبي - ﷺ - شيء .

والرواية الثانية : حدثنا أحمد بن محمود قال : سمعت الأعين قال : سمعت أبا نعيم ضعف سلام بن سلم ، ومن حديثه ما حدثناه محمد بن إسماعيل قال : حدثنا طالوت بن عباد قال : حدثنا سويد أبو حاتم عن قتادة عن أنس أن رجلا لمن برغوثا عند النبي - ﷺ - ، فقال : « لا تلعه فإنه أيقظ نبييا من الأنبياء للصلاة » انظر ج ٢/١٥٩ من الضعفاء الكبير .

(١) الأثر في الكنز (فضائل علي - ﷺ -) ج ١٣ ص ١٦٤ رقم ٣٦٤٩٧ بلفظ المصنف .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ترجمة : (سليمان بن عبد الله) ج ٢ ص ١٣٠ ، ١٣١ رقم ٦١٧ . وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب (السنة) باب رقم ٢٠١ : (ما ذكر في فضل علي - ﷺ -) ج ٢ ص ٥٩٨ رقم ١٣٢٤ بلفظه .

(٢) الأثر في الكنز للمتنقي الهندي كتاب (العلم من قسم الأفعال) باب : التحذير من علماء السوء وآفات العلم ج ١٠ ص ٢٧٤ رقم ٢٩٤٢٩ بلفظ المصنف ما عدا ما بين القوسين ، فهو زيادة عن لفظ المصنف . كما زاد ذلك العقيلي .

٧٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمُنْجَنِقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ » .

خ ، وفيه عبد الله بن خراش بن حوشب قال خ : منكر الحديث (١) .
٧٥٨/٤ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ - عَنِ الْأَشْرَبَةِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ بَعَيْنَهَا وَالْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ » .
عق ، وقال : فيه عبد الرحمن بن بشر الغطفاني مجهول في النسب والرواية (٢) .

= وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ، ج ٢ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ رقم ٧٩٤ ترجمة : (عبد الله بن حكيم أبي بكر الداهري) ، بلفظ : قال أبو جعفر وأبو بكر : هذا حدثٌ بأحاديث لا أصل لها ، ويحيل على الثقات ، من ذلك ما حدثناه يوسف بن يزيد قال : حدثنا أسد بن موسى ، قال : حدثنا أبو بكر الداهري ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ، عن علي ، قال : قال رسول الله ﷺ - : « تعوذوا بالله من جب الحزن ، أو وادى الحزن ، فقيل : يا رسول الله ﷺ - وما جب الحزن ؟ أو وادى الحزن ؟ قال : وادٍ في جهنم تعوذ منه جهنم كل يوم سبعين مرة ، أعدّه الله للقراء المرائين ، وإن من شرار القراء من يزور الأمراء » .
قال المحقق : ج ٢ ص ٢٤١ : عبد الله بن حكيم أبي بكر الداهري : متهم بالوضع . اهـ : تنزيه الشريعة (٧٢:١) .

(١) بالرجوع إلى صحيح البخاري لم نجد الحديث المذكور وبالبحت وجدناه في كتاب (الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي) ج ٢ ص ٢٤٣ ، ٢٤٤ ترجمة عبد الله بن خراش بن حوشب ، بلفظ : حدثنا علي ، حدثنا عبد الغفار قال : حدثنا عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب أبي صادق ، عن علي ، قال : نصب رسول الله ﷺ - المنجنيق على أهل الطائف .
وقال الحافظ العقيلي معلقا على أحاديث عبد الله بن خراش : « كلها غير محفوظة ، ولا يتابع عليها إلا من هو دونه أو مثله » .

(٢) الحديث في كتاب (الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي) تحقيق الدكتور / عبد المعطي قلعجي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ، ج ٢ ص ٣٢٤ رقم ٩١٤ قال : عبد الرحمن بن بشر الغطفاني مجهول في النسب ، والرواية ، حديثه غير محفوظ ، بلفظ : حدثناه محمد بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا العباس بن بكار ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن بشر الغطفاني ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، قال : سألتُ رسول الله ﷺ - عن الأشربة عام حجة الوداع ، فقال رسول الله ﷺ - : « حرم الله الخمر بعينها ، والمسكر من كل شراب » قال المصنف : ليس له من حديث أبي إسحاق أصل .
وهذا يعرف عن عبد الله بن شداد (بن الهاد) عن ابن عباس قوله .

٧٥٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي الرَّجُلِ يَأْكُلُ وَهُوَ صَائِمٌ نَاسِيًا قَالَ : لَا يُفْطَرُ ، إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَهُ اللَّهُ إِيَّاهَا » .

عق (١) .

٧٦٠ / ٤ - « أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ - بِقَتْلِ الْجَانِّ مِنَ الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ ، وَبِقَتْلِ الْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي الْغَرْتَيْنِ » .

عق (٢) .

٧٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْوَحْدَةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : لَوْ اتَّخَذْتَ زَوْجًا مِنْ حَمَامٍ فَأَنَسَكَ وَأَكَلْتَ مِنْ فِرَاحِهِ ؟ وَاتَّخَذْتَ دِيكًا فَأَنَسَكَ وَأَيَقْظَكَ لِلصَّلَاةِ ؟ » .

وكيع في الغرر ، عق وقال : فيه ميمون بن عطاء بن يزيد ، منكر الحديث ، عد وقال فيه يحيى بن ميمون ، وميمون بن عطاء وحارث والحارث ، الثلاثة ضعفاء ، ولعل البلاء فيه من يحيى بن ميمون التمار ، وقال في الميزان : ميمون بن عطاء لا يدرى من ذا ، وقد ضعفه الأزدي ، روى عنه يحيى بن ميمون البصري التمار أحد الهلكى حديثا في اتخاذ الحمام (٣) .

(١) بالبحث عن الحديث في العقيلي لم نجده ، ووجدناه في الكنز ، ونذكره استئناسا بما يشهد له :

فقد ورد الحديث في البخارى كتاب (الصوم) باب : من أكل أو شرب ناسيا ٤٠ / ٣ بمعناه لا بلفظه : عن عبدان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة - رضى الله عنهم جميعا - .

(٢) الحديث في الضعفاء للعقيلي ٥٢ / ٤ ترجمة (محمد بن الحسن الهاشمي) بلفظه .

والحديث في كنز العمال ج ١٥ ص ١٠٠ رقم ٤٠٢٥٩ (مسند على) بلفظ : أمرني النبي ﷺ - بقتل الجان من الطُّفَيْتَيْنِ الْأَبْتَرِ ، وبقتل الأسود البهيم ذى الغرتين . (*) وعزاه إلى (عق) .

(٣) الحديث في كتاب (الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي) تحقيق الدكتور / عبد المعطى قلعجي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ج ٤ ص ١٨٧ رقم ١٧٦٣ (ميمون بن عطاء بن زيد (* *)) بلفظ : عن أبي إسحاق السبيعي منكر الحديث ، ومن حديثه ما حدثناه محمد بن موسى ، قال : حدثنا حسين بن أبي زيد ، قال : =

(*) الغرتان : هما النكتتان البيضاءون فوق عينيه ١٠ هـ ٣٤ / ٣ النهاية .

(* *) قال المحقق : ميمون بن عطاء بن زيد : لا يدرى من ذا . اهـ : الميزان ٢٣٤ / ٤ .

٧٦٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُعْجِبُهُ النَّظَرُ إِلَى الْحَمَامِ الْأَحْمَرِ وَالْأَنْزَجِ » .

حب في الضعفاء ، وابن السني ، وأبو نعيم معا في الطب ^(١) .
٧٦٣/٤ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ : مَثْنَى مَثْنَى ، فَقُلْتُ : صَلَاةُ النَّهَارِ ؟ فَقَالَ : أَرْبَعًا » .
عب ، علق وقال : فيه مقاتل بن سليمان ليس بشيء ^(٢) .

= حدثنا يحيى بن ميمون ، قال : حدثنا ميمون بن عطاء بن زيد ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الحارث ، عن علي - رضي الله عنه - قال : شكنا إلى رسول الله - ﷺ - الوحدة ، فقال له رسول الله - ﷺ - : « لو اتخذت زوجا من حمام فأنسك وأكلت من فراخه واتخذت ديكاً فأنسك وأيقظك للصلاة » .
قال المصنف العقيلي : لا يتابعه إلا من هودونه أو مثله .

(١) الحديث في كتاب (المجروحين للحافظ محمد بن حبان) ج ٢ ص ١٢١ ، ١٢٢ ترجمة (عيسى بن عبد الله ابن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب) : من أهل الكوفة ، يروى عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به ، كانه كان بهم ويخطئ حتى كان يحيى بالأشياء الموضوعة عن أسلافه ، فبطل الاحتجاج بما يرويه لما وصفت .
وروى عن أبيه عن جده عن علي قال : « كان رسول الله - ﷺ - يُعْجِبُهُ النَّظَرُ إِلَى الْحَمَامِ الْأَحْمَرِ وَالْأَنْزَجِ » (*) .

(٢) الحديث في كتاب الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي ، تحقيق الدكتور / عبد المعطي قلعجي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ج ٤ ص ٢٤٠ رقم ١٨٣٣ (مقاتل بن سليمان الخراساني) (*) جاء في ترجمته : ومن حديثه ما حدثناه إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرازق ، عن مقاتل بن سليمان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي - رضي الله عنه - قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن صلاة الليل ، فقال : « مَثْنَى مَثْنَى » فَقُلْتُ : صلاة النهار ؟ قال : « أَرْبَعًا أَرْبَعًا » قال : المصنف : والرواية في صلاة الليل مَثْنَى مَثْنَى ثابتة (***) .
والحديث له شواهد كثيرة تؤيده ، فقد روى أصحاب السنن الأربعة : أبو داود (في صلاة النهار) =

(*) قال المحقق : (الأنزج) غير واضحة في المخطوطة ، وصححت بالرجوع إلى الخبر في الميزان .
(**) قال المحقق : روى عنه أبو حاتم ، وقال : ثقة ، ولينه ابن عدى . الميزان ١٩١/٤ .
(***) قال : المحقق : « صلاة الليل والنهار مَثْنَى مَثْنَى » روى من حديث عبد الله بن عمر ، ومن حديث عائشة ومن حديث أبي هريرة .

٧٦٤ / ٤ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي ثَمَانِي رَكَعَات ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ أُوتِرَ ثُمَّ جَلَسَ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ الْآخِرُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ » .

عق ، وقال : فيه يزيد بن بلال الفزاري فيه نظر (١) .

٧٦٥ / ٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ صَهْبَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ دَابَّةَ الْأَرْضِ تَأْكُلُ بَنِيهَا وَتُحْدِثُ مِنْ اسْتِهَا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَشْهَدُ أَنَّكَ تِلْكَ الدَّابَّةُ . فَقَالَ لَهُ عَلَىٌ قَوْلًا شَدِيدًا » (٢) .

= والترمذي في باب : (ما جاء في أن صلاة الليل مثنى مثنى) والنسائي وابن ماجه . من تحقيق كتاب الضعفاء لابن عدى المذكور .

والحديث في المصنف للمحافظ عبد الرازق الصنعاني ، تحقيق الشيخ / حبيب الرحمن الأعظمي ج ٢ ص ٥٠١ حديث رقم ٤٢٢٩ بلفظ : عن عبد الرازق ، عن مقاتل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : سألت النبي - ﷺ - عن صلاة الليل ، فقال : « مثنى مثنى » فقلت : صلاة النهار ؟ فقال : « أربعة » .

(١) الحديث في كتاب (الضعفاء الكبير للمحافظ العقيلي) تحقيق الدكتور / عبد المعطي قلنجي ط دار الكتب العلمية - بيروت ج ٤ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ رقم ١٩٨٥ (يزيد بن بلال بن الحارث الفزاري عن علي) بلفظ : حدثني آدم بن موسى ، قال : سمعت البخاري قال : يزيد بن بلال بن الحارث الفزاري ، عن علي فيه نظر(*) .

ومن حديثه ما حدثناه محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنا عبد العزيز بن أبان ، حدثنا كيسان أبو عمر الهجري ، عن يزيد بن بلال ، قال : سمعت عليا ، يقول : كان رسول الله - ﷺ - يصلي ثمان ركعات ، فإذا طلع الفجر الآخر أوتر ، ثم يقوم فيصلّي ركعتي الفجر ، ثم يخرج إلى الصلاة (**) .

قال المصنف : وهذا يروى بغير هذا الإسناد وخلاف هذا اللفظ من طريق صالح .

(٢) المخطوطة لم تعز الحديث إلى أي مرجع ، وأثبتناه من الكنز معزوا إلى « عق » والحديث في كنز العمال ج ١٤ ص ٦٢٤ ، ٦٢٥ رقم ٣٩٧٤٠ بلفظ : عن عاصم بن حبيب بن صهبان قال : سمعت عليا على المنبر يقول =

(*) قال المحقق : له ترجمة في التاريخ الكبير (٣٢٣ / ٢ / ٤) .

(**) قال المحقق : روى هذا الحديث بغير هذا الإسناد وغير هذا اللفظ من حديث عائشة : كان رسول الله - ﷺ - يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، منها الوتر ، وركعتا الصبح . أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي .

٧٦٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : مَا ضَلَّتُ ، وَلَا ضَلَّ بِي ، وَمَا نَسِيتُ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ ، وَإِنِّي لَعَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي بَيْنَهَا لِنَبِيِّهِ - ﷺ - وَبَيْنَهَا لِي ، وَإِنِّي لَعَلَى الطَّرِيقِ » .

عق ، كر (١) .

٧٦٧/٤ - « عَنْ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ خَمْسَ تَرَوِيحَاتٍ عَشْرِينَ رَكْعَةً » .

ق وضعفه (٢) .

٧٦٨/٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنْفِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ لَا بِي بَكَرٍ وَعُمَرَ : عَنْ يَمِينٍ أَحَدِكُمَا جَبْرِيلُ ، وَالْآخَرُ مِيكَائِيلُ ، وَإِسْرَافِيلُ مَلَكٌ عَظِيمٌ يَشْهَدُ الْقِتَالَ وَيَكُونُ فِي الصَّفِّ » .

= إن دابة الأرض تأكل بفيها ، وتحدث من استها ، فقال له رجل : أشهد أنك تلك الدابة ! فقال له على قولاً شديداً (عق) .

(تأكل بفيها) التصحيح من الكنز .

(١) الحديث في كتاب (الضعفاء الكبير للمحافظ العقيلى) ج ٢ ص ٣١٢ رقم ٨٩٦ تحقيق الدكتور/ عبد المعطى قلعجي ترجمة (عبد الله بن نجى الحضرمي) (*) بلفظ : حدثني آدم بن موسى ، قال : سمعت البخاري قال : عبد الله بن نجى فيه نظر . ومن حديثه ما حدثناه أحمد بن داود ، وزكريا بن يحيى ، قال : حدثنا أحمد ابن بديل ، قال : حدثنا المفضل بن صالح ، عن جابر ، عن عبد الله بن نجى ، قال : سمعت علياً - رضى الله عنه - يقول : ما ضللت ، ولا ضل بي وما نسيت ما عهد إلى ، وإنى لعلى الطريق .

قال المصنف : وفيه رواية من غير هذا الوجه تقارب هذه الرواية

(٢) الحديث في كتاب (السنن الكبرى للبيهقي) ط . دار المعرفة - بيروت - لبنان ج ٢ ص ٤٩٧ كتاب (الصلاة) باب : ما روى في عدد ركعات القيام في شهر رمضان بلفظه . وأما التراويح فقيما أنبأ أبو عبد الله بن فنجوى الدينورى ، ثنا أحمد بن محمد بن إسحاق بن عيسى السنن ، أنبأ أحمد بن عبد الله البزار ، ثنا سعدان ابن يزيد ، ثنا الحكم بن مروان السلمى ، أنبأ الحسن بن صالح ، عن أبى سعد البقال ، عن أبى الحسن أن على بن أبى طالب أمر رجلاً أن يصلى بالناس خمس ترويحات عشرين ركعة . قال المصنف : وفي هذا الإسناد ضعف . والله أعلم .

(*) قال المحقق : عبد الله بن نجى الحضرمي ، قال البخاري : فيه نظر . الكبير (٣ : ١ : ٢١٤) .

خثيمة في فضائل الصحابة ، حل (١) .

٧٦٩ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا وَزَيْدًا كَانَا لَا يُورَثَانِ الْجَدَّةَ وَابْنَهَا حَيًّا ، وَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ يُورِثُهَا وَيَقُولُ : إِنَّ أَوَّلَ جَدَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ أُطْعِمَتْ وَابْنَهَا حَيًّا » .
حل ، ق (٢) .

٧٧٠ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَجَدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ دَرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ التَّقْطِطُهَا فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : دَرْعِي سَقَطَتْ عَنْ جَمَلٍ لِي أَوْرَقَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : دَرْعِي وَفِي يَدِي ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ : بَيْنِي وَبَيْنَكَ قَاضِي الْمُسْلِمِينَ ، فَاتَّوَا شَرِيحًا فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا قَدْ أَقْبَلَ تَحَرَّفَ عَنْ مَوْضِعِهِ وَجَلَسَ عَلَى مَنْهٍ ، ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ : لَوْ كَانَ خَصْمِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَسَاوَيْتُهُ فِي الْمَجْلِسِ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا تُسَاوَوْهُمْ فِي الْمَجْلِسِ ، وَلَا تَعُودُوا مَرْضَاهُمْ ، وَلَا تُشِيعُوا جَنَائِزَهُمْ ، وَالْجَنُوهُمْ إِلَى أَصْنَقِ الطَّرْقِ ، فَإِنْ سَبُّوكُمْ فَاضْرِبُوهُمْ ، وَإِنْ ضَرَبُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، ثُمَّ قَالَ شَرِيحٌ : مَا تَشَاءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : دَرْعِي سَقَطَتْ عَنْ جَمَلٍ لِي أَوْرَقَ فَالْتَقَطْتُهَا هَذَا الْيَهُودِيُّ ، فَقَالَ شَرِيحٌ : مَا

(١) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ج ٥ ص ٦٣ بلفظ : حدثنا جعفر ابن محمد بن عمرو قال : نا مسعر ، عن أبي عون ، عن أبي صالح الحنفى ، عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم بدرلى ولائى بكر ... الحديث بلفظه . ولم يذكر فيه اسم « عمر » .
قال المصنف : رواه شريك والناس عن مسعر .

(٢) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني ج ٧ ص ١٦٣ بلفظ : حدثنا محمد ابن المظفر ، ثنا أحمد بن محمد القنطرى ، ثنا أحمد بن عيسى ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا شعبة ، ثنا محمد بن سالم ، عن الشعبي : أَنَّ عَلِيًّا وَزَيْدًا كَانَا لَا يُورَثَانِ الْجَدَّةَ وَابْنَهَا حَيًّا ... وذكر الحديث بلفظه ، غير أنه قدم كلمة « أطعمت » على « في الإسلام » .

والحديث في كتاب (السنن الكبرى للحافظ البيهقي) ط . دارد المعرفة - بيروت - لبنان - كتاب الفرائض ، باب : لا يرث مع الأب أبواه ج ٦ ص ٢٢٦ بلفظ : (وأما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا يحيى بن أبى طالب ، أنا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن سالم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله فى الجدة مع ابنها أنه قال : أول جدة أطعمها رسول الله - ﷺ - سدسا مع ابنها وابنها حى . ومحمد بن سالم ينفرد به هكذا .

تَقُولُ يَا يَهُودِيُّ؟ فَقَالَ: دَرْعِي فِي يَدِي، فَقَالَ شُرَيْحٌ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهَا لَدَرْعُكَ وَلَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ شَاهِدَيْنِ، فَدَعَا قَتِيرًا مَوْلَاهُ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَشَهِدَا إِنَّهَا لَدَرْعُهُ، فَقَالَ شُرَيْحٌ: أَمَّا شَهَادَةُ مَوْلَاكَ فَقَدْ أَجَزْنَاهَا، وَأَمَّا شَهَادَةُ ابْنِكَ لَكَ فَلَا نُجِيزُهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ!! أَمَّا سَمِعْتَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَفَلَا تُجِيزُ شَهَادَةَ سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ ثُمَّ قَالَ لِلْيَهُودِيِّ: خُذِ الدَّرْعَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ جَاءَ مَعِيَ إِلَى قَاضِي الْمُسْلِمِينَ، فَقَضَى عَلَيَّ عَلَى وَرَضِي، صَدَقْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهَا لَدَرْعُكَ سَقَطَتْ عَنْ جَمَلٍ لَكَ انْتَقَطَتْهَا، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَوَهَبَهَا لَهُ عَلِيٌّ وَأَجَازَهُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ حَتَّى قُتِلَ يَوْمَ صَفِّينَ» .

الحاكم في الكنى، حل، وابن الجوزي في الواهيات (١).

٤ / ٧٧١ - «عن ميسرة عن شريح قال: لما توجه عليٌّ إلى حرب معاوية افتقد درعاً له، فلما انقضت الحرب ورجع إلى الكوفة أصاب الدرع في يد يهودي يبيعها في السوق، فقال له عليٌّ: يا يهودي هذه الدرع درعي لم أبع ولم أهب، فقال اليهودي: درعي وفي يدي، فقال علي: نصير إلى القاضي، فتقدماً إلى شريح، فجلس علي إلى جنب شريح وجلس اليهودي بين يديه، فقال علي: لولا أن خصمي ذمى لا ستويت معه في المجلس، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: صَغَرُوا بِهِمْ كَمَا صَغَرَ اللَّهُ بِهِمْ، فَقَالَ

(١) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصفهاني ج ٤ ص ١٣٩، ١٤٠ بلفظ: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث (ح) وحدثنا سلمان بن أحمد، ثنا محمد بن عون السيرافي المقرئ قالوا: ثنا أحمد بن المقدم، ثنا حكيم بن حزام أبو سمير، ثنا الأعمش عن إبراهيم بن يزيد التيمي عن أبيه، قال: وجد علي بن أبي طالب درعاً له عند يهودي ... الحديث . بزيادات يسيرة في أثناء الحديث .

وقال المصنف: السياق لمحمد بن عون . وقال عبد الله بن سليمان: فقال علي: «الدرع لك، وهذا الفرس لك، وفرض له في تسعمائة، ثم لم يزل معه حتى قتل يوم صفين» .

غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم تفرد به حكيم . ورواه أولاد شريح عنه عن علي نحوه .

شُرَيْحٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ : نَعَمْ أَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الدَّرْعَ فِي يَدِ هَذَا الْيَهُودِيِّ دَرْعِي لَمْ أَبْعُ وَلَمْ أَهْبُ ، فَقَالَ شُرَيْحٌ : مَا تَقُولُ يَا يَهُودِيٌّ ؟ فَقَالَ : دَرْعِي وَفِي يَدِي ، فَقَالَ شُرَيْحٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَاكَ بَيْتُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَنْبَرٌ وَالْحَسَنُ يُشْهَدَانِ أَنَّ الدَّرْعَ دَرْعِي ، فَقَالَ : شَهَادَةُ الْإِبْنِ لَا تَجُوزُ لِلْأَبِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا تَجُوزُ شَهَادَتُهُ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : قَدْ مَضَى إِلَى قَاضِيهِ وَقَاضِيهِ قَضَى عَلَيْهِ !! أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا الدِّينَ الْحَقُّ ، أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَّ الدَّرْعَ دَرْعُكَ ، كُنْتُ رَاكِبًا عَلَى جَمَلِكَ الْأَوْرَقِ ، وَأَنْتَ مُتَوَجِّهُ إِلَى صِفِّينَ فَوَقَعْتَ مِنْكَ لَيْلًا فَأَخَذْتُهَا ، وَخَرَجَ مَعِي يُقَاتِلُ السَّرَّاءَ بِالنَّهْرِ وَإِنْ فُقِتِلَ .

حل (١)

٤ / ٧٧٢- « عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَتْ : خَطَبَنَا عَلَى فَحَمْدِ اللَّهِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ نَاسًا يُفَضِّلُونِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَلَوْ كُنْتُ تَقَدَّمْتُ فِي ذَلِكَ لَعَاقَبْتُ فِيهِ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْعُقُوبَةَ قَبْلَ التَّقَدُّمِ ، فَمَنْ قَالَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا فَهُوَ مُفْتَرٍ ، عَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُفْتَرِي ، خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ أَحَدُنَا بَعْدَهُمْ أَحَدَانَا يَقْضِي اللَّهُ فِيهَا مَا يَشَاءُ » .

ابن أبي عاصم ، وابن شاهين ، واللالكائي جميعاً في السنة ، والغازي في فضائل الصديق ، والأصبهاني في الحجة ، كر (٢) .

(١) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم ج ٤ ص ١٤٠ بلفظ : حدثنا محمد بن علي ابن حبيش ، قال : ثنا القاسم بن زكريا المقرئ ، قال : ثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة ، عن شريح ، قال : لما توجه علي إلى حرب معاوية افتقد درعاً له ... وذكر الحديث مع اختلاف يسير جداً في اللفظ .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٣ ص ٢١ ، ٢٢ رقم ٣٦١٤٣ بلفظه عن علقمة ، قال : خطبنا علي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنه بلغني أن ناساً يفضلوني على أبي بكر وعمر ، ولو كنت تقدمت في ذلك لعاقبت فيه ، ولكني أكره العقوبة قبل التقدم ، فمن قال شيئاً في ذلك بعد مقامى هذا فهو مفتر ، =

٧٧٣ / ٤ - « عن الهمداني قال : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَبَا الْحَسَنِ : مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : الَّذِي لَا نَشْكُ فِيهِ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا نَشْكُ فِيهِ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » .

ابن شاهين (١) .

٧٧٤ / ٤ - « عن علي قال : لَمْ يُقْبَضِ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى أُسْرَ إِلَى أَنَّ الْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُثْمَانُ ، ثُمَّ إِلَى الْخِلَافَةِ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ تَلَى الْخِلَافَةَ » .

ابن شاهين ، والغازی فی فضائل الصديق ، کر (٢) .

٧٧٥ / ٤ - « عن علي قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَيَأْتِي بَعْدِي قَوْمٌ لَهُمْ نَبْرٌ يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ ، إِنْ لَقِيتَهُمْ فَأَقْتُلْهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ ، قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ : مَا الْعَلَامَةُ فِيهِمْ ؟ قَالَ : يُقَرِّظُونَكَ بِمَا لَيْسَ فِيكَ ، وَيَطْعَنُونَ عَلَى أَصْحَابِي وَيَشْتُمُونَهُمْ » .

= عليه ما على المفترى ، خير الناس بعد رسول الله - ﷺ - أبو بكر ثم عمر ، ثم أحدثنا بعدهم أحداثاً يقضى الله فيها ما يشاء .

وعزاه إلى (ابن أبي عاصم ، وابن شاهين ، واللالكائى جميعاً فى السنة والغازی فى فضائل الصديق ، والأصبهاني فى الحجة ، کر) .

(١) الأثر فى كنز العمال ج ١٣ ص ٢٢ رقم ٣٦١٤٤ عن الهمداني قال : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ! مَنْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : « الَّذِي لَا نَشْكُ فِيهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ » قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : « الَّذِي لَا نَشْكُ فِيهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ » .
وعزاه إلى (ابن شاهين) .

(٢) الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٣٢١ رقم ٣٦٦٩٧ عن علي قال : « لَمْ يُقْبَضِ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى أُسْرَ إِلَى أَنَّ الْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ ، ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُثْمَانُ ، ثُمَّ إِلَى الْخِلَافَةِ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ تَلَى الْخِلَافَةَ » .

وعزاه إلى (ابن شاهين ، والغازی فى فضائل الصديق ، کر) .

ابن أبي عاصم في السنة ، وابن شاهين (١) .

٧٧٦ / ٤ - « عن علي قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : لَوْ كَانَ لِي أَرْبَعُونَ بِنْتًا لَزَوَّجْتُ عُثْمَانَ وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُنَّ وَاحِدَةٌ » .

ابن شاهين ، كر ، وفيه العلاء بن عمر الحنفى ، قال : حب لا يحتج به (٢) .

٧٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اتَّقُوا غَضَبَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَإِنَّهُ إِذَا غَضِبَ غَضِبَ اللَّهُ لَهُ » .
ابن شاهين (٣) .

٧٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ بَدْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَسْتَقِي لَنَا مِنَ الْمَاءِ ؟ فَأَحْجَمَ النَّاسُ ، فَقَامَ عَلِيٌّ فَأَعْتَصَمَ الْقِرْبَةَ ثُمَّ أَتَى بَرًّا بَعِيدَ الْقَعْرِ مُظْلَمَةً ، فَأَنحَدَرَ فِيهَا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى جِبْرِيلَ : وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ تَأْهَبُوا لِنَصْرِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - .

(١) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٢٤ رقم ٣١٦٣٤ عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : « سيأتى بعدى قوم لهم نيز يقال لهم الرافضة ، إن لقيتهم فاقتلهم ! فإنهم مشركون ، قلت : يا نبي الله ! ما العلامة فيهم ؟ قال : يُقَرِّطُونَكَ بِمَا لَيْسَ فَيْكَ ، وَيَطْعَنُونَ عَلَى أَصْحَابِي وَيَشْتُمُونَهُمْ » .

وعزاه إلى (ابن أبي عاصم في السنة ، وابن شاهين) .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٦٢ رقم ٣٦٢٥٦ عن علي قال : سمعت النبي - ﷺ - يقول : « لو كان لى أربعون بنتا لزوجت عثمان واحدة بعد واحدة حتى لا تبقى منهن واحدة » .

وعزاه إلى (ابن شاهين ، كر ، وفيه العلاء بن عمر الحنفى ، قال : حب لا يحتج به) .

وانظر الفردوس بمأثور الخطاب للدبلمى ، ج ٣ ص ٣٤٢ رقم ٥٠٣٢

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١٢ ص ٦٠١ رقم ٣٥٨٧٧ عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : « اتقوا غضب عمر بن الخطاب ! فإنه إذا غضب غضب الله له » .

وعزاه إلى (ابن شاهين) .

وانظر الفردوس بمأثور الخطاب للدبلمى ج ١ ص ٩٤ حديث رقم ٣٠٤ عن علي بن أبي طالب : ما نصه : « اتقوا غضب عمر فإن الله - عز وجل - يغضب إذا غضب عمر » .

وانظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج ٥ ص ٤٣٠ فقد ورد الحديث عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « اتقوا غضب عمر . فإن الله يغضب إذا غضب » .

وَحَزَبِهِ . فَفَصَّلُوا مِنَ السَّمَاءِ لَهُمْ لَفْظٌ يَدْعُرُ مَنْ سَمِعَهُ ، فَلَمَّا مَرُّوا بِالْبِئْرِ سَلَّمُوا عَلَيْهِ مِنْ آخِرِهِمْ إِكْرَامًا وَتَبْجِيلًا .

ابن شاهين ، وفيه ابن الجارود ، قال حم : متروك ، وقال حب : رافضى يضع العضائل والمثالب (١) .

٧٧٩ / ٤ - « عن علي قال : ما جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدٍ ، قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ : ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، وَقَالَ لَهُ : ارْمِ أَيُّهَا الْغَلَامُ الْحَزُورَ وَلَا أَعْلَمُ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِأَحَدٍ : أَيُّهَا الْغَلَامُ الْحَزُورُ غَيْرُهُ » .

ابن شاهين (٢) .

٧٨٠ / ٤ - « عن علي أن النبي - ﷺ - كَانَ قَاعِدًا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ ، فَطَلَعَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ فَاعْتَرَكَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى جَالِسٍ : وَيَهَا حُسَيْنُ خُذْ حَسَنًا ، فَقُلْتُ : تَوَلَّيْتُ عَلَى حَسَنٍ وَهُوَ أَكْبَرُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا جَبْرِيلُ قَائِمٌ وَهُوَ يَقُولُ : وَيَهَا حَسَنُ خُذْ حُسَيْنًا » .

ابن شاهين ، وسنده لا بأس به إلا أن فيه انقطاعا (٣) .

(١) تنزيه الشريعة ج ١ ص ٣٩٥ .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢١٣ رقم ٣٦٦٤٩ عن علي قال : « ما جمع رسول الله - ﷺ - أبويه لأحد إلا لسعد قال له يوم أحد : ارم فداك أبي وأمي ، وقال له : ارم أيها الغلام الحزور قال

النبي - ﷺ - : لأحد : أيها الغلام الحزور وغيره » وعزاه إلى (ابن شهاب) .

وانظر مسند أبي يعلى الموصلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٣٤ فقد ورد الشق الأول من الحديث تحت رقم ٤٢٢ / ١٦٢ ولفظه : حدثنا زكريا بن يحيى ، حدثنا ابن سعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن شداد ، قال : سمعت عليا يقول : « ما سمعت النبي - ﷺ - جمع أبويه لأحد إلا سعد بن أبي وقاص ، فإني سمعته يقول يوم أحد : ارم فداك أبي وأمي » .

وقال محققه : إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٩٢ / ١ والبخارى فى المغازى .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٦٦١ رقم ٣٧٦٧٩ عن علي : أن النبي - ﷺ - كَانَ قَاعِدًا فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فَاعْتَرَكَا ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى جَالِسٍ : وَيَهَا حُسَيْنُ ! خُذْ حَسَنًا =

٧٨١ / ٤ - « عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - لفاطمة : أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَبْنِيكَ سَيِّدًا شَبَابٍ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنِي الْخَالَةَ يَحْيَى وَعِيسَى ؟ ! » .
ابن شاهين (١)

= فقلت : تؤلب على حسن وهو أكبرهما يارسول الله ! فقال رسول الله - ﷺ - : « هذا جبريل قائم وهو يقول :
ويها حسين ! خذ حسنا » .

(ابن شاهين ، وسنده لا بأس به إلا أن فيه انقطاعا) .

ويلاحظ أن به اختلافاً عن النص في الجزء الأخير من الحديث .

وانظر المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ج ٤ ص ٧١ فقد ورد الحديث رقم ٣٩٩٤ بهذا المعنى ، مع اختلاف في الألفاظ عن محمد بن علي ونصه قال : « اصطرع الحسن والحسين عند رسول الله - ﷺ - يقول : « هِيَ حَسَنٌ » فقالت له فاطمة : يارسول الله : تعين الحسن كأنه أحب إليك من الحسين ؟ قال : « إن جبريل يعين الحسين ، وأنا أحب أعين الحسن » .
وعزاه (للحارث) هذا مرسل (*) .

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٦٦١ رقم ٣٧٦٨٠ عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - لفاطمة : « أما ترضين أن ابنيك سيدا شباب أهل الجنة إلا أن ابني الخالة يحيى وعيسى ؟ ! » . وورد هذا الأثر في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٠١ (مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ -) بلفظ قريب من حديث الباب ، ونصه عن علي - يعني ابن أبي طالب - أن النبي - ﷺ - قال لفاطمة : « ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة وابتاك سيدا شباب أهل الجنة ؟ ! » .
وعزاه للطبراني ، وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف .

كما ورد قريباً من هذا الأثر في لفظه في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ج ٣ ص ٢٣٤ رقم ٢٦٥٠ (مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ...) بلفظ : حدثنا الحسين بن علي بن جعفر الأحمر ، ثنا علي بن ثابت : ثنا أسباط ، عن جابر ، عن عبد الله بن يحيى ، عن علي أن النبي - ﷺ - قال لفاطمة : « ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة ، وابتاك سيدا شباب أهل الجنة ؟ ! » .

وانظر موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان للهيثمي ، باب رقم ١٥ : (ما جاء في الحسن والحسين) ص ٥٥١ رقم ٢٢٢٨ بلفظ : أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، مولى ثقيف ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثنا الفضل ابن دكين ، حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعم ، حدثني أبي : عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي - ﷺ - قال : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة إلى ابني الخالة : عيسى ابن مريم ، ويحيى بن زكريا - صلى الله عليهما - » .

(*) قال محققه : قال البوصيري : رواه الحارث عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

٧٨٢ / ٤ - « عن عليّ قال : ثَلَاثَةٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ : تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ ، وَوَضْعُ الْأَكْفِ عَلَى الْأَكْفِ تَحْتَ السَّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ » .

ابن شاهين ، وأبو محمد الإبراهيمي في كتاب الصلاة ، وأبو القاسم بن منده في الخشوع (١) .

٧٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا فَعَلْتَهُ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - ؟ إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ ، قَالَ عَلِيُّ : سَيَكُونُ بَعْدُنَا أَقْوَامٌ يَنْتَحِلُونَ مَوَدَّتَنَا يَكُونُونَ عَلَيْنَا مَارِقَةً ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَسْبُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

خيثمة بن سليمان الأطرابلسي في فضائل الصحابة ، واللالكائي في السنة (٢) .

٧٨٤ / ٤ - « عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : وَافَقْنَا مِنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ذَاتَ يَوْمٍ طِيبَ نَفْسٍ فَقُلْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : حَدِّثْنَا عَنْ أَصْحَابِكَ ، قَالَ : كُلُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - أَصْحَابِي ، قُلْنَا : حَدِّثْنَا عَنْ أَصْحَابِكَ خَاصَّةً ؟ فَقَالَ : مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - صَاحِبٌ إِلَّا كَانَ لِي صَاحِبًا ، قُلْنَا : حَدِّثْنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، قَالَ : ذَاكَ أَمْرٌ سَمَاهُ اللَّهُ صَدِيقًا عَلَى لِسَانِ جَبْرِيلَ وَمُحَمَّدٍ - ﷺ - ، كَانَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ، رَضِيَهُ لَدِينَا فَرَضِيْنَاهُ لَدُنْيَانَا ، قُلْنَا : فَحَدِّثْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : ذَاكَ أَمْرٌ سَمَاهُ اللَّهُ الْفَارُوقَ ، يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعْزِ الْإِسْلَامَ بِعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ،

(١) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٦ ص ٢٣٠ رقم ٤٤٢٧١ عن عليّ قال : « ثَلَاثَةٌ مِنْ أَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ :

تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ ، وَوَضْعُ الْأَكْفِ تَحْتَ السَّرَّةِ فِي الصَّلَاةِ » .
وعزاه إلى (ابن شاهين ، وأبي محمد الإبراهيمي في كتاب الصلاة) .

(٢) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٢٤ رقم ٣١٦٢٦ عن عليّ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « يَا عَلِيُّ ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى عَمَلٍ إِذَا فَعَلْتَهُ كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - وَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ - ؟ إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أَقْوَامٌ يُقَالُ لَهُمُ : الرَّافِضَةُ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ ! فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ ، قَالَ عَلِيُّ : سَيَكُونُ بَعْدُنَا أَقْوَامٌ يَنْتَحِلُونَ مَوَدَّتَنَا ، يَكُونُونَ عَلَيْنَا مَارِقَةً ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَسْبُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

وعزاه إلى (خيثمة بن سليمان الأطرابلسي في فضائل الصحابة واللالكائي في السنة) .

قلنا : فحدثنا عن عثمان ، ذاك امرؤ يدعى فى الملأ الأعلى ذا النورين ، كان ختن رسول الله ﷺ - على ابتنيه ، ضمن له بيتا فى الجنة .

خييمة ، واللالكائى ، والعشارى فى فضائل الصديق ، كر .

٧٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الزنَاد قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيٍّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَا لُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ قَدَّمُوا أَبَا بَكْرٍ وَأَنْتَ أَوْفَى مِنْهُ مِنْقَبَةً ، وَأَقْدَمُ مِنْهُ سِلْمًا ، وَأَسْبَقُ سَابِقَةً ؟ ! قَالَ : إِنْ كُنْتَ قَرَشِيًّا فَأَحْسِبْكَ مِنْ عَائِذَةٍ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَوْلَا أَنَّ الْمُؤْمِنَ عَائِذَ اللَّهِ لَقَتَلْتُكَ ، وَلَئِنْ بَقِيتَ لَتَأْتِيَنَّكَ مِنْ رُوعَةٍ حَصْرَاءُ ، وَيَحْكُ ! ! إِنْ أَبَا بَكْرٍ سَبَقْنِي إِلَى أَرْبَعٍ : سَبَقْنِي إِلَى الْإِمَامَةِ ، وَتَقْدِيمِ الْهَجْرَةِ ، وَإِلَى الْغَارِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَيَحْكُ إِنْ اللَّهُ ذَمَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ وَمَدَحَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ الْآيَةُ .

خييمة ، كر (١) .

٧٨٦ / ٤ - « عَنْ سُؤيد بن غفلة قَالَ : مررت بقوم يذكرون أبا بكر وعمر ويتنقصونهما ، فَأَتَيْتُ عليا فذكرت له ذلك ، فقال : لعن الله من أضمر لهما الا الحسن الجميل ، أخا رسول الله - ﷺ - ووزيره ، ثم صعد المنبر فخطب خطبةً بليغةً فقال : ما بال أقوام يذكرون سيدى قريش وأبوى المسلمين بما أنا عنه متنزه ومما يقولون برىء ، وعلى ما يقولون معاقبٌ ، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لا يحبهما إلا مؤمن تقى ، ولا يبغيضهما إلا فاجر ردى ، صحبا رسول الله - ﷺ - بالصدق والوفاء ، يأمران وينهيان

(١) الأثر فى كنز العمال للمتنقى الهندى ج ١٢ ص ٥١٤ رقم ٣٥٦٧٦ عن أبى الزناد قال : قال رجل لعلی : يا أمير المؤمنين ! ما بال المهاجرين والأنصار قدموا أبا بكر وأنت أوفى منه منقبة ، وأقدم منه سلما ، أسبق سابقة؟ قال : إن كنت قرشيا فأحسبك من عائذة ، قال : نعم . قال : لولا أن المؤمن عائذ الله لقتلتك ، ولئن بقيت لتأتينك منى روعة حصراء ويحك ! إن أبا بكر سبقنى إلى أربع : سبقنى إلى الإمامة ، وتقديم الإمامة ، وتقديم الهجرة ، وإلى الغار ، وإفشاء السلام ، ويحك ! إن الله ذم الناس كلهم ومدح أبا بكر فقال : ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ الْآيَةُ .

وعزاه إلى (خييمة ، كر) .

ويعاقبان فما يجاوزان فيما يصنعان رأى رسول الله - ﷺ - ولا يرى لى رسول الله - ﷺ - كرايهما رأيا ، ولا يحب كحبهما حبا ، مضى رسول الله - ﷺ - وهو عنهما راض والناس راضون ، ثم ولى أبو بكر الصلاة ، فلما قبض الله نبيه - ﷺ - ولاه المسلمون ذلك ، وفوضوا إليه الزكاة لأنهما مقرونتان ، وكنت أول من يسمّى له من بنى عبد المطلب وهو لذلك كاره ، يود أن بعضا كفاه ، فكان والله خير من بقى ؛ أرافه رافة ، وأرحمه رحمة ، وأكيسه ورعا ، وأقدمه إسلاما ، شبهه رسول الله - ﷺ - بميكائيل رافة ورحمة ، وبإبراهيم عفوا ووقارا ، فسار بسيرة رسول الله - ﷺ - حتى قبض - رحمة الله عليه - ثم ولى الأمر من بعده عمر بن الخطاب واستأمر فى ذلك الناس ، فمنهم من رضى ، ومنهم من كره ، فكنت ممن رضى ، فوالله ما فارق عمر الدنيا حتى رضى من كان له كارها ، فأقام الأمر على منهاج النبى - ﷺ - وصاحبه ، يتبع آثارهما كما يتبع الفصيل أثر أمه ، وكان والله خير من بقى رفيقا رحيفا وناصر المظلوم على الظالم ، ثم ضرب الله بالحق على لسانه حتى رأينا أن ملكا ينطق على لسانه ، وأعز الله بإسلامه الإسلام ، وجعل هجرته للدين قواما وقذف فى قلوب المؤمنين الحب له ، وفى قلوب المنافقين الرهبة منه ، شبهه رسول الله - ﷺ - بجبريل فظا غليظا على الأعداء ، وبنوح حنقا ومغتظا على الكافرين ، فمن لكم بمثلهما ؟ ! لا يبلغ مبلغهما إلا بالحب لهما واتباع آثارهما ، فمن أحبهما فقد أحبنى ، ومن أبغضهما فقد أبغضنى ، وأنا منه برىء ولو كنت تقدمت فى أمرهما لعاقبت أشد العقوبة فمن أتيت به بعد مقامى هذا فعليه ما على المفتري ، ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ، ثم الله أعلم بالخير أين هو ؛ أقول قولى هذا ويغفر الله لى ولكم .

خيثمة ، واللالكائى ، وأبو الحسن على بن أحمد بن إسحاق البغدادى فى فضائل

أبى بكر وعمر ، والشيرازى فى الألقاب ، وابن منده فى تاريخ أصبهان ، كر (١) .

(١) الأثر فى كنز العمال للمتقى الهنذى ج ١٣ ص ٢٣ ، ٢٤ ، رقم ٣٦١٤٥ بلفظه المصحح أعلاه .

٧٨٧ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيًّا خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَا هَذِهِ الْمَقَالَةُ السَّيِّئَةُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ !؟ وَاللَّهِ لَتَقْتُلَنَّ طَلْحَةَ وَالزَّبِيرَ ، وَلَتَفْتَحَنَّ الْبَصْرَةَ ، وَلَتَأْتِيَنَّكُمْ مَادَةٌ مِنَ الْكُوفَةِ سِتَّةَ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ وَسِتِّينَ ، أَوْ خَمْسَةَ آلَافٍ وَسِتْمِائَةٍ وَخَمْسِينَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُلْتُ : الْحَرْبُ خُدْعَةٌ ، قَالَ : فَخَرَجْتَ فَأَقْبَلْتَ أَسْأَلَ النَّاسَ : كَمْ أَنْتُمْ ؟ فَقَالُوا كَمَا قَالَ ، فَقُلْتُ : هَذَا مِمَّا أَسْرَهُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّهُ عَلِمَهُ أَلْفُ أَلْفٍ كَلِمَةً ، كُلُّ كَلِمَةٍ تَفْتَحُ أَلْفَ كَلِمَةٍ . »

الإسماعيلي في معجمه ، وفيه الأجلح صدوق شيعي جلد (١) .

٧٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ قَالَ عِنْدَ كُلِّ عَطْسَةٍ سَمِعَهَا : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ ، لَمْ يَجِدْ وَجَعَ الْضَّرْسِ وَلَا أَذْنَ أَبَدًا . »
ش ، خ في الأدب ، وابن السني ، وأبو نعيم في الطب (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٣ ص ١٦٤ ، ١٦٥ رقم ٣٦٥٠٠ عن ابن عباس قال : إن عليا خطب الناس فقال : « يا أيها الناس ! ما هذه المقالة السيئة التي تبلغني عنكم !؟ والله لتقتلن طلحة والزبير ، ولتفتحن البصرة ، ولتأتينكم مادة من الكوفة ستة آلاف وخمسمائة وستين أو خمسة آلاف وستمائة وخمسين ، قال ابن عباس : فقلت : الحرب خدعة ، قال : فخرجت فأقبلت أسأل الناس : كم أنتم ؟ فقالوا كما قال . فقلت : هذا مما أسره إليه رسول الله - ﷺ - إنه علمه ألف ألف كلمة كل كلمة تفتح ألف كلمة . » وعزاه إلى (الإسماعيلي في معجمه ، وفيه الأجلح صدوق شيعي جلد) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ٩ ص ٢٣٣ رقم ٢٥٨٠٠ عن علي - كرم الله وجهه - قال : « من قال عند كل عطسة : الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان ، لم يجد وجع الضرس ، ولا أذن أبداً . » وعزاه إلى (ش ، خ في الأدب ، وابن السني ، وأبو نعيم في الطب) .

وانظر فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد للبخاري باب : (من سمع العطسة يقول : الحمد لك) ج ٢ ص ٣٨٣ رقم ٩٢٦ (ث ٢١١) فقد ورد بلفظ : حدثنا طلق بن غنم قال : حدثنا شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن خيثمة ، عن علي - ﷺ - قال : « من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان ، لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً . »

وقال المحقق : أخرجه ابن أبي شيبة موقوفاً . قال الحافظ : رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي ، =

٧٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَوْاهًا حَلِيمًا ، وَكَانَ عَمْرٌ مُخْلِصًا نَاصِحًا لِلَّهِ فَنَصَحَهُ ، وَاللَّهُ كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ لِنَرَى أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عَمْرٍ ، وَإِنْ كُنَّا لِنَرَى شَيْطَانَ عَمْرِ يَهَابُهُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِالْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا » .

أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ ^(١) .

٧٩٠ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا خُطِبَ فَقَالَ : لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ » .

ابن بشران ، ق ^(٢) .

٧٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهُ : أَنْ سُرِكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ آلِ الْجَنَّةِ ، فَإِنْ قَوْمًا يَنْتَحِلُونَ حُبَّكَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، لَهُمْ نَبَزٌ ، يُقَالُ لَهُمُ الرَّاغِضَةُ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَجَاهِدْهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ » .
ابن بشران ، وَالْحَاكِمُ فِي الْكُنَى ^(٣) .

= فله حكم الرفع . وأخرجه أحمد بطوله مرفوعا وليس فيه ذكر وجع الضرس .

كما ورد في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ ص ٤٢٢ كتاب (الدعاء) باب: في العطسة إذا عطس ... حديث رقم ٩٨٦٠ قال : حدثنا طلق بن غنم ، قال : حدثنا شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن خيثمة العربي ، عن علي قال : « من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين على كل حال ماكان ، (لم) يجد وجع الضرس ، ولا أذن أبدا » .

(١) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢٤ رقم ٣٦١٤٦ عن علي قال : « كان أبو بكر أواهًا حلِيمًا ، وكان عمر مخلصًا ، ناصح لله فنصحته ، والله كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ لِنَرَى أَنَّ السَّكِينَةَ تَنْطِقُ عَلَى لِسَانِ عَمْرٍ ! وَإِنْ كُنَّا لِنَرَى شَيْطَانَ عَمْرِ يَهَابُهُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِالْخَطِيئَةِ يَعْمَلُهَا » .

وعزاه إلى (أبي القاسم بن بشران في أماليه) .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١ ص ٣٤٣ رقم ١٥٥٤ عن الشَّعْبِيِّ بلفظه .

وعزاه إلى (ابن بشران) ولم يرد فيه (ق) .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٢٤ رقم ٣١٦٣٥ عن علي أن النبي - ﷺ - قال له : « إِنْ سُرِكَ أَنْ تَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَإِنْ قَوْمًا يَنْتَحِلُونَ حُبَّكَ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، لَهُمْ نَبَزٌ ، يُقَالُ لَهُمُ الرَّاغِضَةُ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَجَاهِدْهُمْ ! إِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ » .

وعزاه إلى (ابن بشران ، وَالْحَاكِمُ فِي الْكُنَى) .

٧٩٢/٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَةِ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ ، قُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي حَسَنَاتٍ وَسَيِّئَاتٍ يَفْعَلُ اللَّهُ فِيهَا مَا يَشَاءُ » .

ابن بشران (١) .

٧٩٣/٤ - « عَنْ عُنَيْسَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ : احْفَظِ اللَّهَ تَجِدَهُ أَمَامَكَ ، تَعْرِفِ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَلَوْ جَهَدَ الْخَلَائِقُ أَنْ يَنْفَعُوا بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ لَمْ يَقْدِرُوا ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالرَّضَى فِي الْبَقِيْنِ فَاعْمَلْ ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا » .

ابن بشران (٢) .

٧٩٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِالْفَقِيهِ حَقَّ الْفَقِيهِ ؟ مَنْ لَمْ يَقْنُطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةٍ ، وَلَمْ يَرْحُصْ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ ، وَلَمْ يَتْرِكِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ ، وَلَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَقُّهُ ، وَلَا خَيْرَ فِي فِقْهِ لَيْسَ فِيهِ تَفْهَمٌ ، وَفِي لَفْظٍ : لَا وَرَعَ فِيهِ ، وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَدَبُّرٌ » .

(١) الأثر في صحيح البخارى ط الشعب ج ٥ ص ٩ ، باب : (فضل النبي - ﷺ -) .

وترجمة (ابن بشران) في سير أعلام النبلاء ج ١٨ ص ٦٠ برقم ٢٧ وقال : هو الشيخ العلم الصدوق . وانظر ميزان الاعتدال للذهبي ج ٣ ص ٤٥٩ ، ٤٦٠ برقم ٧١٥٥ .

(٢) ترجمة ابن بشران : انظر الحديث رقم ٧٩٠ وما جاء في سيرة أعلام النبلاء ج ١٨ ص ٦٠ برقم ٢٧ .

ابن الضريس، وابن بشران، حل، كر، والمرهبي في العلم، وزاد: ألا إن لكل شيء ذروة، وذروة الجنة الفردوس، إلا وإنها لمحمد - ﷺ - (١).

٧٩٥ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنَّهُ وَجَدَ رَجُلًا مِنْ بَعْضِ ضَوَاحِي الْعَرَبِ يُنْكِحُ كَمَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَمَعَ لَذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَشَدَّهُمْ يَوْمئِذٍ قَوْلًا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا ذَنْبٌ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ إِلَّا أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ فَصَنَعَ بِهَا مَا قَدْ عَلِمْتُمْ، أَرَى أَنْ تَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُحْرَقَ بِالنَّارِ ».

ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن المنذر، وابن بشران، ق (٢).

٧٩٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ: الشُّرْكُ، وَالْكَفْرُ، وَالرَّأْيُ، قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: وَمَا الرَّأْيُ؟ قَالَ: يَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ وَيَعْمَلُ بِالرَّأْيِ ».

ابن بشران (٣).

٧٩٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: اسْمُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا رَفَعٌ، وَاسْمُ السَّابِغَةِ الضَّرَاحُ ».

(١) بعض هذا الأثر ورد في حلية الأولياء، ترجمة (زيد بن أسلم - ٢٣٩) ج ٣ ص ٢٢٦ بلفظ: قال مقاتل: قال علي بن أبي طالب - ﷺ -: « الفقيه من لم يوثق الناس من رحمة الله تعالى، ولم يرخص لهم في معاصي الله - عز وجل - » هذا حديث غريب من حديث مقاتل وزيد ورواه النعمان بن عبد السلام، وحماذ بن قراظ، عن مقاتل نحوه

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٣٢ كتاب (الحدود) باب: ما جاء في حد اللوطي، بلفظه.

والأثر في الدرر المأثور للسيوطي (تفسير سورة هود) ج ٤ ص ٤٦٥.

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١ ص ٣٧٧ كتاب (الإيمان والإسلام) الباب الثاني في الاعتصام بالكتاب والسنة

برقم ١٦٤٠.

أبو الشيخ فى العظمة (١) .

٧٩٨ / ٤ - « عَنْ حَبَّةِ الْعُرْنَى قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا ذَاتَ يَوْمٍ يَحْلِفُ : وَالَّذِى خَلَقَ السَّمَاءَ مِنْ دُخَانٍ وَمَاءٍ » .

ابن أبى حاتم (٢) .

٧٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ آدَمَ خُلِقَ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ فِيهِ الطَّيْبُ وَالصَّالِحُ (والرديء) وَكُلُّ ذَلِكَ (أَنْتَ رَأَى فِي وَلَدِهِ) » .

ابن جرير (٣) .

٨٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَطْيَبُ رِيحِ الْأَرْضِ الْهِنْدُ ، هَبَطَ بِهَا آدَمُ فَعَلَّقَ شَجَرَهَا مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ » .

ابن جرير ، ك ، ق فى البعث ، كر (٤) .

(١) فى الكنز كتاب (خلق العالم) ج ٦ ص ١٧٠ خلق السماء برقم ١٥٣٣٦ عن على قال : « اسم سماء الدنيا رفيع » (١) ، واسم السابعة الضراح » (٢) (أبو الشيخ فى العظمة) .

والأثر فى كتاب (العظمة) للإمام الحافظ أبى محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان أبى الشيخ ص ٢٤٧ رقم ٥٦٦ بلفظه .

(٢) فى الكنز فى كتاب (خلق العالم) خلق السماء ج ٦ ص ١٧٠ برقم ١٥٢٣٥ قال : عن حبة العرنى قال : (سمعت عليا يحلف ذات يوم : والذي خلق السماء من دخان وماء) وعزاه إلى ابن أبى حاتم .

و (ترجمة حبة العرنى) فى ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٤٥٠ برقم ١٦٨٨ .

(٣) الأثر أورده الكنز فى كتاب (خلق العالم) خلق آدم - عليه السلام - ج ٦ ص ١٦٢ رقم ١٥٢٢٧ بلفظ : عن على قال : إن آدم خلق من أديم الأرض ، فيه الطيب ، والصالح ، والرديء ، وكل ذلك أنت راء فى ولده (ابن جرير) .

وما بين القوسين من الكنز ، وهو الصحيح .

والأثر فى كتاب (العظمة لأبى الشيخ ، فى خلق آدم وحواء - عليهما الصلاة والسلام - ، ص ٤٤٦ رقم ١٠٢٣ .

(٤) فى كنز العمال ج ٦ ص ٦٩٣ برقم ١٧٤٤٤ قال : عن على قال : أطيب ريح الأرض الهند ، هبط بها آدم =

(١) وسميت بذلك ؛ لأنها مرفوعة بالنجوم .

(٢) الضراح : بيت فى السماء يقابل الكعبة فى الأرض .

٨٠١ / ٤ - « عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ صَوْحَانَ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ، كُلُّ وَاللَّهِ يَخْطُو ، فَتَبْسِمُ عَلَى وَقَالَ : لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ، قَالَ : صَدَقْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ لِيَسْلَمَ عِنْدَهُ ، ثُمَّ التَفَتَ عَلَى إِلَيَّ أَبِي الْأَسْوَدَ الدِّلَمِيَّ فَقَالَ : إِنْ الْأَعَاجِمُ قَدْ دَخَلَتْ فِي الدِّينِ كَافَّةً ، فَضَعُ لِّلنَّاسِ شَيْئًا يَسْتَدْلُونَ بِهِ عَلَى صَلَاحِ أَلْسِنَتِهِمْ ، فَرَسَمَ لَهُ الرِّفْعَ وَالنَّصَبَ وَالْخَفْضَ » .

هب ، كر ، وابن النجار (١) .

٨٠٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : خَطَبَ عَلَى النَّاسِ بِالْكُوفَةِ ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ مَنْ يَتَفَقَّرُ افْتَقَرَ ، وَمَنْ يَعْمُرُ يَبْتَلى ، وَمَنْ لَا يَسْتَعِدُّ لِلْبَلَاءِ إِذَا ابْتَلَى لَا يَصْبِر ، وَمَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ ، وَمَنْ لَا يَسْتَشِيرُ يَنْدَم ، وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ وَرَاءَ هَذَا الْكَلَامِ يَوْشِكُ أَنْ لَا يَبْقَى مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ ، وَمَنْ الْقُرْآنَ إِلَّا رَسْمَهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : أَلَا لَا يَسْتَحْيِي الرَّجُلُ أَنْ يَتَعَلَّمَ ، وَمَنْ يُسْأَلُ عَمَّا لَا يَعْلَمُ أَنْ يَقُولَ : لَا أَعْلَمُ ، مُسَاجِدُكُمْ يَوْمُئِذٍ عَامِرَةٌ ، وَقُلُوبُكُمْ وَأَبْدَانُكُمْ خَرِبَةٌ مِنَ الْهَدْيِ ، شَرٌّ مِنْ تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ فَقَهَاؤُكُمْ ، مِنْهُمْ تَبْدُو الْفِتْنَةُ ، وَفِيهِمْ تَعُودُ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : فَفِيمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : إِذَا كَانَ الْفَقِيهَ فِي رِذَالِ الْكَمِّ ، وَالْفَاحِشَةَ فِي خِيَارِ الْكَمِّ ، وَالْمَلِكَ فِي صَفَارِ الْكَمِّ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ السَّاعَةُ » .

= وعلق شجرها من ريح الجنة . (ابن جرير ، حق في البعث ، كر) .

والأثر في المستدرک للحاکم ج ٢ ص ٥٤٢ کتاب (التاريخ) فی ذکر آدم - علیه السلام - .

وقال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

(١) الأثر أورده السيوطي في الدر المنثور ج ٨ ص ٢٧٥ (تفسير سورة الحاقة) .

والأثر أورده البيهقي في شعب الإيمان ج ٤ ص ٣١٧ ، ٣١٨ برقم ١٥٦١ .

وقال المحقق : إسناده فيه من لم أعرفه . صعصعة بن صوحان (بضم المهملة وبالحاء المهملة) العبدى ، تابعى

كبير مخضرم ، فصيح ثقة .

٨٠٣/٤ - « عَنْ أَبِي الْفَضْلِ يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ يَزِيدَ الْبِزَارِيِّ الْمَقْرِي قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا يَعْقِدُهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ : زِدْنِي فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى سُلَيْمِ بْنِ عَيْسَى فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ثُمَّ قَالَ : حَسْبُكَ ، فَقَالَ : زِدْنِي فَقَالَ لِي : قَرَأْتُ عَلَى حَمْزَةَ بْنِ حَبِيبِ الزِّيَّاتِ فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ، فَقَالَ لِي : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ زِدْنِي ، فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى سُلَيْمَانَ فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ، ثُمَّ قَالَ لِي : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ زِدْنِي ، فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ، ثُمَّ قَالَ لِي : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ : زِدْنِي فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ، ثُمَّ قَالَ : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ : زِدْنِي ، فَقَالَ لِي : قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَأَخَذَ عَلَيَّ خَمْسًا ، ثُمَّ قَالَ : حَسْبُكَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ زِدْنِي ، فَقَالَ لِي : حَسْبُكَ ، هَكَذَا أُنْزِلَ الْقُرْآنُ خَمْسًا خَمْسًا ، وَمِنْ حَفِظَ خَمْسًا خَمْسًا لَمْ يَنْسَهُ إِلَّا سُورَةُ الْأَنْعَامِ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ جُمْلَةً فِي أَلْفٍ تُشَيِّعُهَا مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ سَبْعُونَ مَلَكًا حَتَّى أَدُوها إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - مَا قُرِئَتْ عَلَى عَلِيلٍ قَطُّ إِلَّا شَفَّاهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

هب ، وقال : في إسناده من لا يعرفه ، خط ، وابن النجار ، قال في الميزان : هذا موضوع على سليم ، ويزيد لا يعرف (٢) .

(١) الأثر أوردته البيهقي في شعب الإيمان ج ٤ ص ٤٧١ برقم ١٧٦٥ بلفظ : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ، أخبرنا أحمد بن أبي حسان يحيى بن أحمد الضبي ، حدثنا حفص بن محمد بن نجيح البصري ، حدثنا بشر ابن مهران ، عن شريك بن عبد الله النخعي ، عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : خطب على الناس بالكوفة فسمعته يقول في خطبته : أيها الناس إنه من يتفقر افتقر .

وقال : هذا موقوف ، إسناده إلى شريك مجهول . والأول منقطع والله أعلم .

وقال المحقق : إسناده فيه جهالة .

(٢) الحديث أوردته البيهقي في شعب الإيمان (ذكر سورة الأنعام) ج ٥ ص ٣٦٧ ، ٣٦٨ رقم ٢٢١١ .

وقال البيهقي - رحمه الله - : وهذا إن صح إسناده فكأنه خرج من كل سماء سبعون ملكا ، والباقي من الملائكة الذين هم فوق السموات السبع وفي إسناده من لا يعرف . والله أعلم .

ويزيد بن عبيد بن يزيق أبو الفضل بن المقرئ . ذكره ابن الجوزي في طبقات القراء (١ / ١٧٦) . =

٤/ ٨٠٤ - « عَنْ عَلَى قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ فَتَنَاولَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِنَعْلِهِ فَقَتَلَهَا ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : لَعَنَّ اللَّهَ الْعَقْرَبَ مَا تَدْعُ مُصَلِّيًا وَلَا غَيْرَهُ ، وَلَا نَبِيًّا وَلَا غَيْرَهُ إِلَّا لَدَغَتْهُمْ ، ثُمَّ دَعَا بِمِلْحٍ وَمَاءٍ فَجَعَلَهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّهُ عَلَى أَصْبَعِهِ حَيْثُ لَدَغَتْهُ وَيُمَسِّحُهَا وَيَعُوذُهَا بِالْمُعَوَّذَتَيْنِ ، وَفِي رَوَايَةٍ : وَيَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ » .

ش ، هب والمستغفرى فى الدعوات ، وأبو نعيم فى الطب ^(١) .

٤/ ٨٠٥ - « عَنْ أَبِي حَكِيمَةَ ^(١) الْعَبْدِيُّ قَالَ : أَتَى عَلَىَّ عَلَىٌّ وَأَنَا كَاتِبٌ مُصَحِّفًا ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى كِتَابِي قَالَ : أَجَلُ قَلَمِكَ ، فَقَضِمْتُ قَضْمَةً ، ثُمَّ جَعَلْتُ أُكْتُبُ ، فَنَظَرَ عَلَىٌّ فَقَالَ : نَعَمْ نَوْرُهُ كَمَا نَوْرُهُ اللَّهُ » .

ض ، هب ^(٢) .

= وسليمان بن موسى أبو أيوب الحمزى : قيل له الحمزى لاختصاصه بطرده حمزة ، ذكره ابن الجوزى (٣١٦/١) .

وسليمان بن عيسى بن سليم بن عامر أبو عيسى ، ويقال أبو محمد الكوفى المقرئ (م ١٨٨ هـ) من أخص أصحاب حمزة بن حبيب الزيات وأضبظهم وأقومهم بحرف حمزة ، وهو الذى خلفه فى القيام بالقراءة ذكره ابن حبان فى الثقات (٢٩٥/٨) وانظر طبقات القراء لابن الجوزى (٣١٨/١) .

(١) الحديث أورده ابن أبى شيبة فى كتاب (الطب) باب : فى رقية العقرب ما هى ؟ ج ٧ ص ٣٩٨ برقم ٣٦٠٤ والحديث أخرجه الخطيب فى تاريخه ج ٧ ص ٢٧١ ترجمة الحسن بن أحمد بن الحسن أبو على الصيدلانى رقم ٣٧٥٦

والأثر أورده البيهقى فى شعب الإيمان ج ٥ ص ٥١٨ برقم ٢٣٤٠ بلفظه .

وقال المحقق : إسناده رجاله ثقات . عبد الرحيم بن سليمان الكنانى (أو الطائى) أبو على الأشل المروزى (م/ ١٨٧ هـ) ثقة له تصانيف . مطرف هو ابن طريف الكوفى ثقة . محمد بن على (هو ابن الحنفية) .

(٢) ينظر فى كنز العمال ج ١٠ ص ٣١٢ رقم ٢٩٥٦٠ بلفظه وعزوه إلى ص بدل (ض) فى الأصل .

والأثر أورده البيهقى فى شعب الإيمان ج ٥ ص ٥٩٣ برقم ٢٤١٧ فصل (فى تفخيم قدر المصحف وتفريج خطه) .

وقال المحقق : إسناده فيه أبو حكيمة ، ولم أجده له ترجمة . وقال : أبو حكيمة العبدى ذكره الدولابى فى الكنى (١/ ١٥٥ ، ١٥٦) ولم يذكر حاله . والخبر أخرجه ابن أبى شيبة فى المصحف (٢/ ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ١٠/ ٥٤٣ ،

٥٤٤) ومن طريق الخطيب فى الجامع (١/ ٢٦٠ رقم ٥٣٥) وابن أبى داود =

٨٠٦/٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ الْمَصْحَفُ فِي الشَّيْءِ الصَّغِيرِ » .

ض ، هب (١) .

٨٠٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَلَهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ فِي كُلِّ سَنَةٍ مِائَتًا دِينَارًا ، إِنْ أَخَذَهَا فِي الدُّنْيَا ، وَإِلَّا أَخَذَهَا فِي الْآخِرَةِ » .

هب (٢) .

٨٠٨/٤ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ أَنَّ عَلِيًّا فَرَضَ لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ » .

= فِي الْمَصَاحِفِ (ص ١٤٥) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ شَدَادٍ . وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي حَكِيمَةَ بَنَحْوِهِ .

وَتَرْجَمَةُ (أَبِي حَكِيمَةَ) فِي الْإِكْمَالِ لِابْنِ مَكُولٍ ج ٢ ص ٤٩٤ فِي الْكُنَى وَالْأَبَاءِ .
وَالْأَثَرُ فِي كِتَابِ (الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ لِلدُّوَلَابِيِّ) ج ١ ص ١٥٥ ، ١٥٦ (مِنْ كُنْيَتِهِ أَبُو حَكِيمَةَ) : أَبُو حَكِيمَةَ عَصَمَةُ الْبَصْرِيُّ ، وَأَبُو حَكِيمَةَ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .
مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ : هَكَذَا نُورُهُ كَمَا نُورُهُ اللَّهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
(فَقَضِمَتْ) الْقَضْمُ : الْأَكْلُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : فَأَخَذَتْ السَّوَاكَ فَقَضَمَتْهُ وَطَبِيتَهُ . أَيْ : مَضَغَتْهُ بِأَسْنَانِهَا وَلَيْتَهُ . النَّهْيَةُ ٧٨/٤
(١) الْأَثَرُ أَوْرَدَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ ج ٥ ص ٥٩٤ فَصَلَّ (فِي تَفْخِيمِ قَدْرِ الْمَصْحَفِ وَتَفْرِيقِ خَطِّهِ) رَقْم ٢٤١٧ قَالَ : فَذَكَرَهُ .

(٢) الْأَثَرُ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ ، ج ٥ ص ٦٢١ فَصَلَّ (فِي تَنْوِيرِ مَوَاضِعِ الْقُرْآنِ) بِرَقْم ٢٤٤٨ .
وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٌ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ كَذَلِكَ . الصَّحِيحُ عَنْ عَلِيٍّ .
وَقَالَ الْمُحَقِّقُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ .
(وَ) عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ (وَأَبُوهُ ضَعِيفَانِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَا .
وَأَمَّا جَدُّهُ عَنْتَرَةُ فَثَقَّةٌ . وَرَوَى مَرْفُوعًا مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ جَمِيعَ ، عَنْ جُوَيْرٍ عَنْ الضَّحَّاكِ ، عَنْ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ .
وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ ٢٥٥/١ .

هب (١) .

٨٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةً ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ مِنَ النُّورِ نُورٌ ، يَقُولُ النَّاسُ : أَيْ شَيْءٍ كَانَ يَعْمَلُ هَذَا ؟ ! » .

هب (٢) .

٨١٠ / ٤ - « عَنْ عُرْفَجَةَ قَالَ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَأْمُرُ النَّاسَ بِقِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَيَجْعَلُ لِلرِّجَالِ إِمَامًا ، وَلِلنِّسَاءِ إِمَامًا ، قَالَ عُرْفَجَةُ : فَكُنْتُ أَنَا إِمَامَ النِّسَاءِ » .

ق (٣) .

٨١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنْ فِي الْجَنَّةِ غُرَقًا يَرَى ظُهُورُهَا مِنْ بَطُونِهَا ، وَبَطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا ، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِمَنْ طَيَّبَ الْكَلَامَ ، وَفِي لَفْظٍ : لِمَنْ قَالَ طَيِّبَ الْكَلَامِ ، وَأَفْشَى السَّلَامَ ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » .

ت ، وقال : غريب ، حم ، ع ، وابن خزيمة وقال : إن صح فإن القلب من عبد الرحمن بن إسحاق ، وليس هو بعباد الذي روى عن الزهري ، ذاك صالح الحديث ، هب ، خط في الجامع (٤) .

(١) الأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ٥ ص ٦٢١ فصل (في تنوير موضع القرآن) برقم ٣٤٤٩ .

وقال سالم : وكان أبي ممن قرأ القرآن فأعطاه فلم يأخذ .

وقال المحقق : إسناده رجاله ثقات ، ولكن سالما لم يسمع من علي .

(٢) الأثر في شعب الإيمان للبيهقي (فضل الصلاة على النبي - ﷺ - ليلة الجمعة ويومها) ج ٦ ص ٢٨٨ برقم

٢٧٧٤ بلفظه . قال المحقق : إسناده فيه من لم أعرفه .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٩٢ كتاب (الصلاة) باب : قيام شهر رمضان ، بلفظه .

(٤) الأثر أورده الترمذي في سننه ج ٤ ص ٨٠ باب : (ما جاء في صفة غرف الجنة) برقم ٢٦٤٧ .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم بعض أهل الحديث في عبد الرحمن بن إسحاق هذا من قبل حفظه ، وهو كوفي . وعبد الرحمن بن إسحاق القرشي مديني وهو أثبت من هذا .

٨١٢/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ الْإِيمَانَ يَبْدُو لَمْظَةً ^(١) بِيضَاءَ فِي الْقَلْبِ ، فَكَلَّمَا ازْدَادَ الْإِيمَانُ عَظْمًا ازْدَادَ ذَلِكَ الْبَيَاضُ ، فَإِذَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانُ أَبْيَضَ الْقَلْبُ كُلُّهُ ، وَإِنَّ النَّفَاقَ يَبْدُو لَمْظَةً سَوْدَاءَ ، فَكَلَّمَا ازْدَادَ النَّفَاقُ عَظْمًا ازْدَادَ ذَلِكَ السَّوَادُ ، فَإِذَا اسْتَكْمَلَ النَّفَاقُ أَسْوَدَ الْقَلْبُ كُلُّهُ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُؤْمِنٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَبْيَضَ ، وَلَوْ شَقَقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُنَافِقٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَسْوَدَ .»

= والأثر أورده أبو يعلى ج ١ ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ برقم ١٦٨ .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق . وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١٥٦/١ والترمذي في البر (١٩٨٥) باب : ما جاء في قول المعروف ، وفي صفة الجنة (٢٥٢٩) باب : ما جاء في صفة غرف الجنة من طريق عبد الرحمن بن إسحاق بهذا الإسناد .

وقال الهيثمي في المجمع ٢٥٤/٢ : رجاله ثقات . وانظر المستدرک للحاكم ٢٢١/١ .

والأثر في مسند الإمام أحمد (حديث أبي مالك الأشعري) ج ٥ ص ٣٤٣ .

والأثر في صحيح ابن خزيمة ج ٣ ص ٣٠٦ برقم ٢١٣٦ بلفظ : قال أبو بكر :

قال المحقق : إسناده ضعيف ؛ عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف ، حم ١٥٦/١ من طريق ابن فضيل ، ت ٤ : ٦٧٣ من طريق عبد الرحمن . وفي شعب الإيمان ج ٦ ص ٥٣٧ برقم ٣٠٨٩ (ما جاء في إطعام الطعام وسقى الماء) .

قال المحقق : إسناده ضعيف ، وأخرج الحديث ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٧/٨ ، ١٣ / ١٠١) . ومحمد ابن نصر في « قيام الليل » ، ص ٣١ ، ٣٢ وأبو يعلى في مسنده (٣٣٧/١) رقم ٤٣٨ وابن عدى في الكامل (١٦١٣/٤ ، ١٦١٤) من طريق أبي معاوية ، عن عبد الرحمن بن إسحاق به . ورواه الخطيب في الجامع (١٦٥/١ رقم ٢٣١) من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردى ، عن أبي معاوية ، دون قوله : (وأطعم الطعام) تابعه محمد بن فضيل ، عن عبد الرحمن .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٥٥/١ ، ١٥٦) وفي زوائد الزهد ، ص ١٨ دون قوله : « وأفشى السلام » وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٠٦/٢ رقم ٢١٣٦) وأبو يعلى في مسنده (٣٤٤/١) رقم ٤٣٨ ولم يذكر (طيب الكلام) وأخرجه الترمذي في البر والصلة (٣٥٤/٤ رقم ٢١٩٤) وفي صفة الجنة ٦٧٣/٤ برقم ٢٥٢٧ وقد مر نحوه من حديث أبي مالك الأشعري برقم (٢٤٧١) .

(١) اللمظة : قال في النهاية ج ٤ ص ٢٧١ « لمظ » : في حديث على « الإيمان يبدأ في القلوب لمظة » اللمظة بالضم والشدة وسكون الميم وفتح الظاء : مثل النكتة ، فصله من البياض ، ومنه : فرس ألمظ : إذا كان بمحفلته بياض يسير . اهـ .

ابن المبارك فى الزهد ، وأبو عبيد فى الغريب ، ش ، ورسته فى الإيمان ، وخشيش فى الاستقامة ، هب ، واللالكائى فى السنة ، والأصبهاني فى الحجة ^(١) .

٨١٣/٤ - « عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : الْإِيمَانُ عَلَى أَرْبَعٍ دَعَائِمَ : عَلَى الصَّبْرِ ، وَالْعَدْلِ ، وَالْيَقِينِ ، وَالْجَهَادِ » .
هب (٢) .

(١) الأثر أوردته ابن المبارك فى الزهد ج ١١ ص ٥٠٤ برقم ١٤٤٠ والأثر أوردته ابن أبى شيبة ج ١١ ص ١١ فى كتاب (الإيمان والرؤيا) برقم ١٠٣٧٠ فى (ما قالوا فى صفة الإيمان) بلفظ : حدثنا أبو أسامة قال : حدثنا عوف ، عن عبد الله بن عمرو .

الأثر أوردته البيهقى فى شعب الإيمان ، باب : (القول فى زيادة الإيمان ونقصانه وتفاضل أهل الإيمان فى إيمانهم) ج ١ ص ١٨٢ ، ١٨٣ برقم ٣٧ .

(٢) الأثر فى شعب الإيمان للبيهقى ج ١ ص ١٨٤ ط الهند . برقم ٣٨ باب : (القول فى زيادة الإيمان ونقصانه وتفاضل أهل الإيمان فى إيمانهم) بلفظ : أخبرنا أبو زكريا بن إسحاق ، حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى ، حدثنا عبيد الله بن غنام بن حفص بن غياث ، حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن سوية ، عن العلاء بن عبد الرحمن قال : قام رجل إلى على بن أبى طالب - عليه السلام - فقال : يا أمير المؤمنين ! ما الإيمان ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .
وقال محققه : إسناده ضعيف .

و (أبو زكريا يحيى بن أبى إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابورى) شيخ التزكية ببلده ، كان شيخا ثقة ، نبىلا خيرا ، زاهدا ، ورعا ، متقنا ، ما كان يحدث إلا وأصله بيده يعارض ، حدث بالكثير ، وأملى مدة على ورع وإتقان ، انظر ترجمته فى السير ٢٩٥/١٧ .

و (أبو محمد بن عبد الله المزنى) من أولاد عبد الله بن مغفل المزنى كان يقال له : الشيخ الجليل ، ذكره الحاكم فى تاريخ نيسابور فقال : إمام أهل العلم والوجوه وأولياء السلطان بخراسان فى عصره بلا مدافعة ، وكان من مفاخر عصره .

وعبيد الله : جاء فى « السير » : عبيد بن غنام بن حفص بن غياث ، أبو محمد ، النخعى الكوفى . ثقة صدوق ، أكثر عن ابن أبى شيبة ، قال الذهبي : تأليف أبى نعيم مشحونة بحديث ابن غنام .

و (سفيان بن وكيع بن الجراح) : أبو محمد الرؤاسى الكوفى (م ٢٤٧ هـ) كان صدوقا إلا أنه ابتلى بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة . ثم ذكر المحقق تراجم بعض =

٨١٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، فَإِذَا ذَهَبَ الصَّبْرُ ذَهَبَ الْإِيمَانُ » .

ش في الإيمان ، هب ، كر (١) .

٨١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَرَى فِي امْرِئٍ لَا يُصَلِّي ؟ قَالَ : مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ » .

ش ، خ في تاريخه ، هب (٢) .

٨١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا بَكَى أَحَدُكُمْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ فَلَا يَمْسَحْ دُمُوعَهُ بِثَوْبِهِ وَلْيَدَعَهَا تَسِيلُ عَلَى خَدَيْهِ يَلْقَى اللَّهُ بِهَا » .

= بقية السند ثم قال : العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي (بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف) أبو شبيل المدني (م ١٣٩) صدوق ، ربما وهم ، من الخامسة . ثم قال : والأثر ذكره السيوطي في الدر المنثور براوية المؤلف (١ / ١٦٠) .

وأخرجه اللالكائي في شرح السنة (٢ / ٨٤٢ ، ٨٤٣ برقم ١٥٧٠) بسند آخر ، عن علي في سياق طويل .
(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١١ ص ٤٧ كتاب (الإيمان والرؤيا) بلفظ : حدثنا أبو خالد ، عن عمرو ابن قيس ، عن أبي إسحاق قال : قال علي ... وذكر الأثر بلفظ المصنف .

والأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ١ ص ١٨٥ ط الهند رقم ٤١ باب : (الوضوء نصف الإيمان) من طريق عمرو بن قيس ، عن أبي إسحاق ، عن علي بلفظ المصنف .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٨٧ (فضل الصلاة) بلفظ : حدثنا عبد الله بن نمير ، عن محمد بن إسماعيل ، عن معقل الخثعمي ، عن علي قال : « من لم يصل فقد كفر » .

والأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ١ ص ١٨٦ ط الهند رقم ٤١ باب : (الوضوء نصف الإيمان) من طريق معقل الخثعمي ، عن علي بلفظ : ما ترى في امرأة لا تصلي ؟ قال : « من لم يصل فهو كافر » .

قال محققه إسناده : فيه مجهول .

وابن نمير : عبد الله بن أبي إسماعيل بن راشد السلمى المدنى ، ثقة ، من الخامسة .

(معقل الخثعمي) مجهول ، من الثالثة .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة كتاب (الإيمان) ص ٤٢ رقم ١٤٦ وفى المصنف ٢ / ٣٨٧ والبحارى في تاريخه ، ولا يصح لجهالة معقل .

٨١٧/٤ - « قَالَ الْحَاكِمُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ : عَدَّهْنُ فِي يَدِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي حَازِمٍ

الْحَافِظُ بِالْكُوفَةِ ، وَقَالَ لِي : عَدَّهْنُ فِي يَدِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيُّ ، وَقَالَ لِي :

عَدَّهْنُ فِي يَدِي حَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّحَانُ ، وَقَالَ لِي : عَدَّهْنُ ابْنُ الْحُسَيْنِ وَقَالَ لِي : عَدَّهْنُ

فِي يَدِي أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، وَقَالَ لِي : عَدَّهْنُ فِي يَدِي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ ، وَقَالَ لِي :

عَدَّهْنُ فِي يَدِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ : عَدَّهْنُ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - : عَدَّهْنُ فِي يَدِي جَبْرِيلُ ، وَقَالَ جَبْرِيلُ : هَكَذَا نَزَلَتْ بِهِنَ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ

حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ

إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى

إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا

تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ

مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

أَخْرَجَهُ هَبُ عَنْ الْحَاكِمِ وَقَالَ : هَكَذَا بَلَّغْنَا هَذَا الْحَدِيثَ وَهُوَ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ،

وَأَخْرَجَهُ التَّمِيمِيُّ ، وَابْنُ الْفَضْلِ ، وَابْنُ سَدَى جَمِيعًا فِي مَسَلَسَاتِهِمْ ، وَالْقَاضِي عِيَاضُ فِي

الشفاء ، وَالدَّيْلَمِيُّ ، وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَعَمْرُو بْنُ

خَالِدٍ الْكُوفِيُّ كَذَابٌ ، وَضَاعٌ ، وَيَحْيَى بْنُ الْمَسَاوِرِ كَذِبُهُ الْأَزْدِيُّ أَيْضًا ، وَحَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ

الْأَثَرُ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ لِلْبَيْهَقِيِّ ج ٣ ص ٩٩ ط الهند ، بَابُ : (فِي الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى) بَلْفَظُ : حَدَّثَنَا أَبُو

مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْأَصْبَهَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى أَبُو بَكْرٍ الطَّلَحِيُّ بِالْكُوفَةِ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ

الْتِمِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،

عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا بَكَى أَحَدُكُمْ ... وَذَكَرَ الْأَثَرَ بَلْفَظُ الْمُصَنِّفِ .

وَقَالَ مُحَقِّقُهُ : الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ ، لَمْ أَعْرِفْهُ . جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ ، الْوَاسِطِيُّ ، صَدُوقٌ ، مِنَ الْحَادِثَةِ

عَشْرَةِ . عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَادٍ لَمْ أَعْرِفْهُ ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ خَرَجِ هَذَا الْأَثَرِ .

الطَّحَّانُ أَوْرَدَهُ الْأَزْدَى فِي الضَّعْفَاءِ ، وَقَالَ : لَيْسَ حَدِيثُهُ بِذَاكَ ، انْتَهَى ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي أَمَالِيهِ : اعْتَقَادِي أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُوَضَّوعٌ ، وَفِي سَنَدِهِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الضَّعْفَاءِ أَحَدُهُمْ نَسَبٌ إِلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ ، وَالْآخَرُ أَنَّهُمْ بِالْكَذِبِ ، وَالثَّلَاثُ مَتْرُوكٌ ، انْتَهَى ، قُلْتُ : الْآخِرَانِ تَوْبَعَا ؛ فَقَدْ أَخْرَجَهُ هَب :

قَالَ : ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَعَدْنُ فِي يَدِي ، أَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ بِالْكُوفَةِ ، وَعَدْنُ فِي يَدِي ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ لَاسٍ بِالرَّمْلَةِ وَعَدْنُ فِي يَدِي ، ثَنَا جَدِّي لِأَبِي سُلَيْمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدٍ الْمُحَارَبِيِّ ، وَعَدْنُ فِي يَدِي ، ثَنَا نَصْرُ بْنُ مَزَاحِمٍ الْمُنْقَرِي ، وَعَدْنُ فِي يَدِي فَذَكَرَهُ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الزُّبْرَقَانَ ، قَالَ فِي الْمَغْنَى : وَثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ فَهُوَ يَصْلُحُ فِي الْمَتَابَعَاتِ ، وَوَجَدْتُ لَهُ طَرِيقًا آخَرَ عَنْ أَنَسٍ يَأْتِي فِي مُسْنَدِهِ ^(١) .

(١) وَقَالَ مُحَقِّقُهُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا ، وَالْحَدِيثُ مُوَضَّوعٌ .

(أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي دَرَامٍ) الْحَافِظُ ، وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّرِيِّ ، رَافِضِيٌّ ، غَيْرُ ثِقَةٍ .

(وَعَلَى بْنُ أَحْمَدَ الْعَجَلِيُّ) : لَمْ أَعْرِفْهُ .

(وَحَرْبُ بْنُ الْحَسَنِ الطَّحَّانُ) ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ ٢١٣/٨ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : شَيْخُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٢٥٢/٣ وَقَالَ الْأَزْدِيُّ : حَدِيثُهُ لَيْسَ بِذَاكَ . الْمِيزَانُ ٤٦٩/١ .

(وَيَحْيَى بْنُ مَسَاوِيرِ الْخَنَاطِ) ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ ٤٠٨/٤ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَسَاوِيرٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ وَقَالَ : قَالَ الْأَزْدِيُّ : كَذَابٌ .

(وَعَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ) أَبُو خَالِدٍ قَالَ وَكِيعٌ : كَانَ فِي جَوَارِنَا ، يَضَعُ الْحَدِيثَ ، فَلَمَّا فَظُنَّ لَهُ تَحْوِيلٌ إِلَى وَاسِطٍ . وَقَالَ يَحْيَى وَأَحْمَدُ وَالدَّرَاقُطْنِيُّ : كَذَابٌ . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ مَوْضُوعَاتٌ . رَاجِعِ الْمِيزَانَ ٢٥٧/٣ وَالْكَامِلَ ١٧٧٤/٥ وَالضَّعْفَاءَ ٢٦٨/٣ .

(وَأَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ الْكُوفِيُّ) كَانَ يَرْوِي غُرَائِبَ الْحَدِيثِ وَسُؤَالَاتِ الشَّيُوخِ ، فَكُتِبَ النَّاسُ عَنْهُ بِاتِّخَاذِ الدَّرَاقُطْنِيِّ . ثُمَّ بَانَ كَذِبُهُ . فَحَرَقُوا حَدِيثَهُ وَأَبْطَلُوا رِوَايَتَهُ ، وَكَانَ يَعِدُّ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ لِلرَّافِضَةِ ، وَيَمْلِي فِي مَسْجِدِ الشَّرْقِيَّةِ . وَذَكَرَ الْخَطِيبُ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ أَبُو الْفَضْلِ دَجَالًا كَذَابًا . وَكَذِبَهُ الدَّرَاقُطْنِيُّ . وَقَالَ حَمْرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَاهِرٍ : كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ . =

٤/ ٨١٨ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يَقْبَلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلَهُ » .

خ في الأدب ، ابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد ^(١) .

٤/ ٨١٩ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لُعِنَ اللَّعَّانُونَ » .

خ فيه ^(٢) .

= راجع تاريخ بغداد ٤٦٦/٥ ٢٧٤ وسائل السهمى للدراقتنى ، ص ٢٧٤ ولسان الميزان ٢٣١/٥ .

و (على بن محمد الحسن بن محمد بن عمر) أبو القاسم النخعي المعروف بابن كاس ، قال الخطيب : كان ثقة فاضلا عارفا بالفقه على مذهب أبي حنيفة ، يقرأ القرآن ، وذكر عن أبي الحسن بن سفيان أنه كان من المتقدمين في الفقه من الكوفيين الثقات . راجع تاريخ بغداد ١٢/٧٠ ، ٧١ .

و (سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي) لم أجده .

و (نصر بن مزاحم المقرئ الكوفي) ذكره ابن حبان في الثقات ٩/٢١٥ وقال العقيلي : شيعي ، في حديثه خطأ واضطراب كثير . وقال أبو حاتم : واهي الحديث ، متروك . وقال أبو خيثمة : كان كذابا . وقال الدراقتنى : ضعيف راجع الضعفاء ٤/٣٠٠ الجرح والتعديل ٨/٤٦٨ الميزان ٤/٢٥٥ لسان ٦/١٥٧ .

و (إبراهيم بن الزبرقان) وثقة ابن معين . وقال أبو حاتم : لا يحتج به . وقال البزار وأبو داود والنسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/٦٢ وقال العجلي : ثقة ، رواية للتفسير . راجع معرفة الثقات ١/٣١ لسان الميزان ١/٥٨ .

و (زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي) أبو الحسين المدني ثقة ، من الرابعة ، وهو الذي ينسب إليه الزيدية ، خرج في خلافة هشام بن عبد الملك ، وأبوه علي بن الحسين هو زين العابدين ثقة ثبت . والحديث أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٣١ ، ٣٢ في معرفة المسلسل من الأسانيد .

(١) الأثر في الأدب المفرد للبخاري ج ٢ ص ٤٤٠ ط السلفية برقم ٩٧٦ باب : (تقبيل الرجل) بلفظ : حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال : حدثنا سفيان بن حبيب قال : حدثنا شعبه قال : حدثنا عمرو ، عن ذكوان ، عن صهيب قال : « رأيت عليا يقبل يد العباس ورجليه » .

وقال محققه : سفيان بن حبيب ثقة ، كان له مناكير ، مات سنة ١٨١ وهو ابن ٦٨ سنة « وصهيب » قيل اسمه صهيان ، مولى عباس ، ذكره ابن حبان في الثقات .

(٢) الأثر في الأدب المفرد للبخاري ج ١ ص ٤١٣ السلفية رقم ٣١٥ باب : ليس المؤمن بالطعان ، بلفظ : حدثنا محمد بن عبد العزيز قال : حدثنا مروان بن معاوية قال : حدثني محمد بن عبيد الكندي الكوفي عن أبيه قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول : « لعن اللعانون » .

=

وقال مروان : « الذين يلعنون الناس » اهـ .

٨٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَا تَكُونُوا عَجَلًا مَذَائِيعَ بُذْرًا فَإِنْ مِنْ وَرَائِكُمْ بَلَاءٌ مَبْرَحًا مُكْلَحًا ، وَأُمُورًا مُتَمَاحِلَةً رَدْحًا » .

خ فيه ^(١) .

٨٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْعَقْلُ فِي الْقَلْبِ ، وَالرَّحْمَةُ فِي الْكَبِدِ ، وَالرَّأْفَةُ فِي الطَّحَالِ ، وَالنَّفْسُ فِي الرَّئَةِ » .

خ فيه ، ووکیع فی الغرر ، وعبد الغنى بن سعيد فی إيضاح الإشکال ، هب ^(٢) .

= وقال محققه : « محمد بن عبيد الكندي » ذكره ابن حبان في الثقات ، مقبول . وقال عن أبيه : هو عبيد الكندي أبو جابر الكوفي ، ثقة .

(١) في الأصل كلمة غير واضحة ، والتصويب من الكنز ، فالأثر فيه ج ١١ ص ٢٨١ حديث رقم ٣١٥٢٣ فصل في (مستفرقات الفتن) بلفظ عن علي قال : لا تكونوا عجلًا مذاييع بذرا ؛ فإن من وراءكم بلاء مبلحا مكلمحا وأمورا متماحلة ردحا . وعزاه إلى البخاري في الأدب .

و (عجلًا) العجول من النساء والإبل : الواله التي فقدت ولدها ، الثكلى لعجلتها في جيئها وذهابها جزءا ، والجمع : عجل وعجائل ومعا جيل .

قال الأعمش : يدفع بالراح عنه نسوة عجل . لسان العرب ١١ / ٤٢٨ .

و (مذاييع) : هو جمع مذاياع ، من أذاع الشيء إذا أفشاه ، وقيل : أراد الذين يشيعون الفواحش ، وهو بناء مبالغة . النهاية ٢ / ١٧٤ .

و (بذرا) : جمع بذور ، يقال : بذرت الكلام بين الناس كما تبذر الحبوب : أي أفشيته وفرقته . النهاية ١ / ١١٠ .

و (مكلمحا) أي : يكلح الناس شدته . والكلوح : العبوس . النهاية ٤ / ١٩٦ .

و (متماحلة) أي : فتنا طويلة المدة . والمتماحل من الرجال الطويل ، النهاية ٤ / ٣٠٤ .

و (رَدْحًا) الرَّدْحُ : الثقبلة العظيمة ، واحدها : رداح ، يعني الفتن . النهاية ٢ / ٢١٣ .

(٢) الأثر في الأدب المفرد للبخاري ، ج ٢ ص ٣ رقم ٥٤٧ باب : (العقل) ط السلفية ، بلفظ : حدثنا سعيد بن أبي مريم قال : أخبرنا محمد بن مسلم قال : أخبرني عمرو بن دينار عن ابن شهاب ، عن عياض بن خليفة ، عن علي - عليه السلام - أنه سمعه بصفين يقول : إن العقل في القلب ، والرحمة في الكبد ، والرأفة في الطحال ، والنفس في الرئة .

وقال محققه : « عياض بن خليفة » ذكره ابن حبان في الثقات . « بصفين » بكسرتين وتشديد الفاء : موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي من الرقة .

=

٨٢٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ إِنْ رَدَدْتَهُمْ سَالِمِينَ أَنْ أَشْكُرَكَ حَقَّ شُكْرِكَ ، فَمَا لَبِثُوا أَنْ جَاءُوا سَالِمِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى سَابِغِ نِعَمِ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلَمْ تَقُلْ إِنْ رَدَّهُمْ اللَّهُ أَنْ أَشْكُرَهُ حَقَّ شُكْرِهِ ؟ فَقَالَ : أَوْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ » .
 هب (١) .

٨٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٌ ﴾ أَحْزَنَّا ذَلِكَ وَقُلْنَا : أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَتَوَلَّى عَنَّا !! فَتَزَلَّتْ ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَطَابَتْ أَنْفُسُنَا » .

ابن راهوية ، وابن منيع ، والشاشي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والدورقي ، هب ، ض (٢) .

= والأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ٨ ص ٥٣٥ حديث رقم ٤٣٤٠ ط الهند ، بلفظه من طريق عياض بن خليفة عن علي - رضى الله عنه - .

وقال محققه : إسناده حسن ، محمد بن مسلم هو الطائفي ، عياض بن خليفة مقبول . والخبر أخرجه الفسوى في المعرفة والتاريخ ٤٠٩/١ .

(١) الأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ٨ ص ٣٤٤ ط الهند برقم ٤٠٨٠ .

وقال محققه : إسناده ضعيف و (حسن بن الحسين العرنى) ضعيف .

و (عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب العلوى) من أهل الكوفة ، قال ابن حبان : يروى عن أبيه عن آبائه أشياء موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به . وقال الدراقطنى : متروك الحديث . راجع ترجمته فى المجروحين ١١٩/٢ والميزان ٣١٥/٣ .

وأبوه (عبد الله بن محمد بن عمر) أبو محمد المدنى مقبول ، من السادسة .

وجده (محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب) صدوق ، من السادسة ، روايته عن جده مرسله والحديث ذكره السيوطى فى الدر المنثور ٣٢/١ ، ٣٣ برواية المؤلف وجده .

(٢) الأثر فى المطالب العلية ج ٣ ص ٣٧٨ برقم ٣٧٤٩ بلفظ : مجاهد قال : خرج علينا على مُعْجَرٍ يَبْرُدُ مُشْتَمِلًا فى خميصة ، قال : لما نزلت ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٌ ﴾ اشتد على أصحاب النبى - ﷺ - فلم يبق منا أحدٌ إلا أيقن بالهلك ؛ إذ أمر النبى - ﷺ - أن يتولى عنهم ، حتى نزلت : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فَطَابَتْ أَنْفُسُنَا وعزاه لإسحاق =

٨٢٤ / ٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ ﴾ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا نَزَلَتْ كَانَتْ أَشَدَّ عَلَيْنَا مِنْهَا وَلَا أَعْظَمَ عَلَيْنَا مِنْهَا ، قُلْنَا : مَا هَذَا إِلَّا مِنْ سَخَطَةٍ أَوْ مَقْتٍ ، حَتَّى أُنْزِلَتْ ﴾ وَذَكَرَ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ : ذَكَرَ بِالْقُرْآنِ .
ابن راهويه ، وابن مردويه (١) .

٨٢٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُمِرْنَا بِالسَّوَاكِ ، وَقَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَتَاهُ الْمَلِكُ فَقَامَ خَلْفَهُ فَيَسْتَمِعُ الْقُرْآنَ وَيَدْنُو ، فَلَا يَزَالُ يَسْمَعُ وَيَدْنُو حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ ، فَلَا يَقْرَأُ آيَةً إِلَّا كَانَ وَقَعَتْ فِي جُوفِ الْمَلِكِ ، فَطَيَّبُوا مَا هُنَا لَكَ » .

ابن المبارك في الزهد ، والآجری في حملة القرآن ، عب ، هب (٢) .

٨٢٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أَعْوَادٍ هَذَا الْمِنْبَرِ

= وقال محققه : سكت عليهما البوصيري وقال في هذا الأخير : رواه أحمد بن منيع بسند رواه ثقات ١٨٢ / ٢ .

والأثر في تفسير ابن جرير ج ٢٦ ص ٧ في قوله تعالى ﴿ فتول عنهم فما أنت بملوم ﴾ من طريق أيوب عن مجاهد .

والأثر في الدر المنثور ج ٧ ص ٦٢٤ ط القاهرة ، تفسير (سورة الذاريات) من طريق مجاهد عن علي - عليه السلام - .

(١) في الأصل (ما نزلت كانت) وفي الكنز (ما نزلت آية) ولعله الصواب .

والأثر في كنز العمال ج ٢ ص ٥١١ حديث رقم ٤٦٢٠ .

(٢) الأثر في كتاب (الزهد) لابن المبارك ط لبنان ج ١ ص ٤٣٥ رقم ١٢٢٤ .

والأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٨٧ كتاب (الصلاة) باب : حسن الصوت ، من طريق أبي عبد الرحمن السلمى عن علي - عليه السلام - ، بالفاظ مختلفة .

والأثر في شعب الإيمان ج ٥ ص ٨١ رقم ١٩٣٧ ط الهند ، فصل (في السواك لقراءة القرآن) من طريق أبي عبد الرحمن السلمى عن علي - عليه السلام - ، بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

وقال محققه : إسناده رجاله ثقات ؛ الحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي أبو عروة الكوفي ثقة فاضل ، من

السادسة . سعد بن عبيدة السلمى ، أبو حمزة الكوفي ثقة ، من الثالثة .

يَقُولُ : مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتُ ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ أَمَنَهُ اللَّهُ عَلَى دَارِهِ ، وَدَارِ جَارِهِ وَأَهْلِ دُورَاتِ حَوْلِهِ .
 هب ، وقال : إسناده ضعيف (١) .

٨٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي ثَوَابَ مَنْ آمَنَ بِهِ مِنْ يَوْمِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ثَوَابَ مَنْ آمَنَ بِي مُنْذُ بَعَثَنِي اللَّهُ (إِلَى) (٢) أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ » .
 الدينوري في المجالسة ، والعشاري في فضائل الصديق ، والخلعي ، خط ،
 والديلمي ، وابن الجوزي في الواهيات (٣) .

٨٢٨/٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : لَقَدْ تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - وَمَالِي وَلَهَا فِرَاشٌ غَيْرُ جِلْدٍ كَبْشٍ نَنَامُ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ وَنَعْلِفُ عَلَيْهِ نَاضِحًا بِالنَّهَارِ ، وَمَالِي خَادِمٌ غَيْرُهَا » .
 هناد ، والدينوري (٤) .

(١) الأثر في شعب الإيمان للبيهقي ج ٥ ص ٣٣٠ ط الهند رقم ٢١٧٤ (تخصيص آية الكرسي بالذكر) إسناده ضعيف .

وقال محققه : إسناده واه

(القاسم بن غانم بن حمويه) لم أعرفه ، وكذا من بعده .

(ونهشل بن سعيد) متروك .

(و حبة العرنى) صدوق تكلموا فيه .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتاه من تاريخ بغداد وغيره فالأثر في تاريخ بغداد للخطيب ج ٤ ص ٢٥٦ ط القاهرة ، ترجمة رقم ١٩٩٣ بلفظ : أخبرنا الحسن ...

(٣) والأثر في مسند الفردوس للديلمي ج ٥ ص ٣٠٦ رقم ٨٢٧٠ ط بيروت ، عن علي بن أبي طالب مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وقال محققه : إسناده هذا الحديث في زهر الفردوس ٢٩١/٤ .

(٤) الأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٦٨٢ حديث رقم ٣٧٧٤٩ باب : (نكاح فاطمة - ﷺ) بلفظ المصنف .

وفي مجمع الزوائد ٢٠٩/٩ كتاب (المناقب) باب : مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - ، =

٨٢٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي أَرَاكَةَ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْفَجْرَ ، فَلَمَّا انْقَلَبَ عَنْ يَمِينِهِ مَكَثَ كَأَنَّ عَلَيْهِ كَابَةٌ ثُمَّ قَلَبَ يَدَهُ وَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ - فَمَا أَرَى الْيَوْمَ شَيْئًا يُشَبِّهُهُمْ ، لَقَدْ كَانُوا يُصْبِحُونَ صُفْرًا شُعْنًا غُبْرًا بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ كَأَمْثَالِ رُكْبِ الْمَعَزِ ، قَدْ بَاتُوا لِلَّهِ سُجَّدًا وَقِيَامًا يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، يُرَاحُونَ بَيْنَ جِبَاهِهِمْ وَأَقْدَامِهِمْ ، فَإِذَا أَصْبَحُوا فَذَكَرُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا دُوا كَمَا تَمِيدُ الشَّجَرُ فِي يَوْمِ الرِّيحِ ، وَهَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبَلَ ثِيَابَهُمْ ، وَاللَّهِ لَكَانَ الْقَوْمَ بَاتُوا غَافِلِينَ ، ثُمَّ نَهَضَ فَمَا رَأَى مُفْتَرًا ضَاحِكًا حَتَّى ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ » .

الدينوري ، والعسكري في المواعظ ، حل ، كر (١) .

٨٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ لَهُمْ نَبِيٌّ يَقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ يُعْرِفُونَ بِهِ ، يَتَنَحَّلُونَ شِيعَتَنَا وَلَيَسُوا مِنْ شِيعَتِنَا ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَشْتُمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، أَيْنَمَا أَدْرَكْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ » .

اللالكائي (٢) .

= باب : منه في فضلها وتزويجها لعلی - ﷺ - بروايات متعددة بألفاظ مختلفة يشير بعضها إلى هذا المعنى ، أقربها ما رواه جابر - ﷺ - قال : حضر عرس علي - ﷺ - وفاطمة - ﷺ - فما رأينا عرسا كان أحسن منه ، حشونا الفراش - يعني الليف - وأتينا بتمر وزبيب فأكلنا ، وكان فراشها ليلة عرسها إهاب كبش . وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه عبد الله بن ميمون القداح ، وهو ضعيف .

(١) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١ ص ٧٦ ترجمة (علي بن أبي طالب) بلفظ : حدثنا محمد بن جعفر وعلي بن أحمد قالا : ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا محمد بن يزيد أبو هشام ، ثنا المحاربي ، عن مالك بن مغول عن رجل من جعفي ، عن السدي ، عن أبي أراكَةَ ، قال : صلى عليُّ الغداة ثم لبث في مجلسه حتى ارتفعت الشمس قيد رمح كأن عليه كَابَةٌ ، ثم قال : لقد رأيت أثرا من أصحاب رسول الله - ﷺ - فما أرى أحدا يشبههم ، والله إن كانوا ليصبحون شعنا غبرا صفرا ، بين أعينهم مثل ركب المعز ؛ قد باتوا يتلون كتاب الله يراوحون بين أقدامهم وجباههم ، إذا ذكر الله مادوا كما تميد الشجرة في يوم ريح ، فانهملت أعينهم حتى تبلى والله ثيابهم ، والله لكأن القوم باتوا غافلين .

(٢) والنَّبَزُ - بفتح النون والباء ، وبالزاي المعجمة - : اللقب ، وكأنه يكثر فيما كان دَمًا . انظر النهاية مادة « نبز » .

٨٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي خِבَاءٍ لِأَبِي طَالِبٍ إِذْ أَشْرَفَ عَلَيْنَا ، فَبَصَّرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا عَمُّ أَلَا تَنْزِلُ فَتُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ قَالَ : يَا بْنَ أَخِي إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ عَلَى الْحَقِّ ، وَلَكِنْ أَكْرَهُ أَنْ أَسْجُدَ فَتَعْلُونِي اسْتَى ، وَلَكِنْ أَنْزِلْ يَا جَعْفَرُ فَصَلِّ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّكَ ، فَنَزَلَ جَعْفَرٌ فَصَلَّى عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - صَلَاتَهُ التَفَتَ إِلَى جَعْفَرٍ فَقَالَ : أَمَّا إِنْ لَمْ يَنْزِلْ فَصَلِّكَ بِجَنَاحَيْنِ تَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ كَمَا وَصَلْتَ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّكَ » .

خط ، واللالكائي ، وابن الجوزي في الواهيات ، وفيه سعيد بن محمد بن أخت سفيان الثوري ، كذاب (١) .

٨٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُقَدِّمَكَ ثَلَاثًا فَأَبَى عَلَيَّ إِلَّا تَقْدِيمَ أَبِي بَكْرٍ » .

(١) الأثر في تاريخ بغداد للخطيب ، ج ٢ ص ٢٧٤ ترجمة رقم ٧٤٧ ط القاهرة ، بلفظ : أخبرني محمد بن الحسين بن الفضل القطان قال : أنبأنا أبو الحسين أحمد بن عثمان الغزالي المعروف بابن بويان قال : نبأنا محمد ابن علي الوراق - ويعرف بحمدان - قال : نبأنا السمطي محمد بن حسان ، نبأنا سيف بن محمد ابن أخت سفيان ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن حبة بن جوين ، عن علي بن أبي طالب قال : بينا أنا مع النبي - ﷺ - في حَيْرٍ لِأَبِي طَالِبٍ ، أَشْرَفَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ فَبَصَّرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : « يَا عَمُّ أَلَا تَنْزِلُ فَتُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : ابْنُ أَخِي إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ عَلَى حَقٍّ ، وَلَكِنْ أَكْرَهُ أَنْ أَسْجُدَ فَتَعْلُونِي اسْتَى ، وَلَكِنْ أَنْزِلْ يَا جَعْفَرُ فَصَلِّ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّكَ ، فَنَزَلَ جَعْفَرٌ فَصَلَّى عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - صَلَاتَهُ التَفَتَ إِلَى جَعْفَرٍ فَقَالَ : « أَمَّا إِنْ لَمْ يَنْزِلْ فَصَلِّكَ بِجَنَاحَيْنِ تَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ ، كَمَا وَصَلْتَ جَنَاحَ ابْنِ عَمِّكَ » .

وقال الشيخ أبو بكر : تفرد برواية هذا الحديث عن سفيان الثوري ابن أخته سيف بن محمد ، ولا نعلم رواه عنه إلا السمطي ... إلى آخره .

وترجمة (محمد بن حسان) في تقريب التهذيب ١ / ١٥٣ ط بيروت برقم ١٣١ من حرف الميم ، وفيها : محمد بن حسان بن خالد الضبي السمطي ، بمثناة ، أبو جعفر البغدادي ، صدوق لين الحديث ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين (أي بعد المائتين) .

أبو طالب العُشارى فى فضائل الصديق ، خط ، والديلمى ، وابن الجوزى فى الواهيات ، كر ، وقال فى الميزان : إنه باطل (١) .

٨٣٣/٤ - « عن النعمان بن بشير قال : قال على بن أبى طالب فى هذه الآية : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴾ ، قال : أَنَا مِنْهُمْ ، وأبو بكر وعمرُ منهم ، وعثمانُ منهم والزبيرُ منهم ، وطلحةُ منهم ، وسعدُ منهم ، وعبدُ الرحمنُ منهم » .

ابن أبى عاصم ، وابن أبى حاتم ، عد ، والعُشارى ، وابن مردويه ، كر (٢) .

(١) الأثر فى تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، ترجمة (عمر بن محمد النسائي) ج ١١ ص ٢١٣ رقم ٥٩٢١ بلفظ : أخبرنى الجوهرى ، أخبرنا على بن عمر الحافظ ، حدثنا محمد بن مخلد ، حدثنا عمر بن محمد بن الحكم النسائي ، حدثنا على بن الحسن الكلبي ، حدثنا يحيى بن زريس ، حدثنا مالك بن مغول ، عن عون ابن أبى جحيفة ، عن أبى جحيفة ، عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : « سألت الله أن يقدمك ثلاثا فأبى على إلا تقديم أبى بكر » .

وأبو طالب العُشارى : ترجم له الذهبى فى الميزان ج ٣ ص ٦٥٦ رقم ٧٩٨٩ فقال : محمد بن على بن الفتح ، أبو طالب العُشارى ، شيخ صدوق معروف ، لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن .

منها حديث موضوع فى فضل ليلة عاشوراء ، ومنها عقيدة للشافعى .

قال الخطيب : كتبت عنه وكان ثقة صالحا ، مات سنة إحدى وخمسين وأربعمائة . قلت : ليس بحجة .

وقال الذهبى بعد أن ذكر حديث فضل ليلة عاشوراء وحديث عاشوراء : فقيح الله من وضعه . والعتب إنما هو على محدثى بغداد كيف تركوا العُشارى يروى هذه الأباطيل .

وانظر المغنى للذهبى فى الضعفاء ج ٢ ص ٦١٧ رقم ٥٨٤٦ .

وفى مسند الفردوس ج ٥ ص ٣١٦ رقم ٣٣٠٢ بلفظ : على بن أبى طالب : « يا على سألت الله - عز وجل - ثلاثا أن يقدمك فأبى على إلا أن يقدم أبا بكر » .

وقال المحقق : إسناده هذا الحديث فى زهر الفردوس ٣١٠/٤ قال : أخبرنا محمد بن الحسين ، أخبرنا أبى ، أخبرنا ابن شيبه ، حدثنا يوسف بن أحمد بن تركان ، حدثنا على بن أبى العباس النيسابورى ، حدثنا أحمد ابن محمد بن إبراهيم البغدادي الوراق ، حدثنا الحسن بن على الحلوانى ، حدثنا يحيى بن الضرير ، عن مالك ابن مغول ، عن ابن أبى جحيفة ، عن أبيه قال : قال على : ورفع الحديث .

(٢) الأثر فى كتاب (السنة) لابن أبى عاصم ، باب رقم ١٩٧ (ماروى عن على - رضى الله عنه - من تفضيله أبى بكر

وعمر وإيماناه إلى عثمان بن عفان ثالثهم فى الفضل ج ٢ ص ٤٧٥ رقم ١٢١٦ بلفظ : حدثنا أبو بكر ، =

٨٣٤ / ٤ - « عن قيس بن عباد قال : قال علي بن أبي طالب : والذي خلق الحبة وبرأ النسمة لو عهد إلى رسول الله - ﷺ - عهداً لجالدت عليه ولم أترك ابن أبي قحافة يرقى درجة واحدة من مثبره » .

العشارى (١) .

٨٣٥ / ٤ - « عن سعيد بن المسيب قال : خرج علي بن أبي طالب لبيعة أبي بكر فبايعه ، فسمع مقالة الأنصار ، فقال علي : يأيها الناس : أيكم يؤخر من قدم رسول الله - ﷺ - ؟ ! قال سعيد بن المسيب : فجاء علي بكلمة لم يأت بها أحد منهم » .

العشارى ، واللالكائى ، والأصبهاني فى الحجة (٢) .

٨٣٦ / ٤ - « عن أبي الحجاج قال : لما بويج أبو بكر أغلق بابَه ثلاثة أيام ، يخرج إليهم فى كل يوم فيقول : أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم فبايعوا من أحببتهم ، وكل ذلك يقوم إليه علي بن أبي طالب فيقول : لا ثقيلك ولا نستقيلك وقد قدمك رسول الله - ﷺ - فمن ذا يؤخرك ؟ » .

العشارى (٣) .

= حدثنا شبابة ، عن شعبة ، عن جعفر بن إياس ، عن يوسف بن مالك ، عن محمد بن حاطب قال : سمعت عليا يخطب يقول : ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾ (سورة الأنبياء الآية ١٠١) عثمان منهم .

وفى كنز العمال كتاب (القرآن) باب : سورة الأنبياء ج ٢ ص ٤٦٨ رقم ٤٥١٤ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى ابن أبي عاصم ، وابن أبي حاتم والعشارى ، وابن مردويه ، وابن عساكر ، ولم يعزه إلى ابن عدى .
(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الخلافة) مسند عمر ج ٥ ص ٦٥٦ رقم ١٤١٥٢ بلفظ المصنف وعزوه .
(و برأ النسمة) أى : خلق ذات الروح ، وكثيرا ما كان يقولها إذا اجتهد فى يمينه . نهاية ٤٩ / ٥ .
(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الخلافة) مسند عمر ج ٥ ص ٦٥٦ رقم ١٤١٥٣ بلفظ المصنف وعزوه .
(٣) الأثر فى كنز العمال كتاب (الخلافة) مسند عمر ج ٥ ص ٦٥٦ رقم ١٤١٥٤ بلفظ المصنف وعزوه .
(أبو الحجاج) : ترجم له الذهبى فى الميزان ج ٢ ص ١٨ رقم ٢٦٣٨ قال : داود بن أبي عوف ، أبو الحجاج ، عن أبي حازم الأشجعى ، وعكرمة وطائفة . وعنه السفينان ، وعلى بن عابس ، وعدة . وثقه أحمد ويحيى . وقال النسائى : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وأما ابن عدى فقال : ليس هو عندى ممن يحتج به ، شيعى ، عامة ما يرويه فى فضائل أهل البيت .

٤ / ٨٣٧ - « عن عليٍّ قال : والله إن إمارة أبي بكر وعمرَ لفي كتاب الله (وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا) قال لحفصة : أبوك وأبو عائشة واليا الناس من بعدي ، فإياك أن تخبري أحداً » .

عد ، والعشارى ، وابن مردويه ، وأبو نعيم فى فضائل الصحابة ، كـ (١) .

٤ / ٨٣٨ - « عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن عليٍّ بن أبي طالب قال : بينما أنا عند رسول الله - ﷺ - إذ طلّع أبو بكر وعمرُ ، فقال يا عليُّ : هذان سيّدا كهول أهل الجنة ما خلا النبيّين والمرسلين ممّن مضى فى سالف الدهر وغيابره ، يا عليُّ لا تُخبرهما بمقاتلتى هذه ما عاشا . قال عليُّ : فلما ماتا حدّثتُ الناس بذلك » .
العشارى (٢) .

(١) الأثر فى الدر المنثور فى التفسير المأثور (تفسير سورة التحريم) آية رقم ٣ ، ج ٨ ص ٢١٨ بلفظ : أخرج ابن عدى وأبو نعيم فى فضائل الصحابة والعشارى فى فضائل الصديق وابن مردويه ، وابن عساكر من طرق عن علي وابن عباس قالا : والله إن إمارة أبى بكر وعمر لفي الكتاب ﴿ وَإِذْ أَسْر النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ قال لحفصة : « أبوك وأبو عائشة واليا الناس بعدى فإياك أن تخبرى أحداً » .

وفى كنز العمال كتاب (الخلافة) مسند عمر ج ٥ ص ٦٥٧ رقم ١٤١٥٥ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الشيخين أبى بكر وعمر - ﷺ - ج ١٣ ص ٩ رقم ٣٦٠٩٩ بلفظ المصنف وعزوه .

وفى المصنف لابن أبى شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر فى أبى بكر الصديق - ﷺ - ج ١٢ ص ١١ رقم ١١٩٩٠ بلفظ : حدّثنا زيد بن حباب ، عن موسى بن عبيدة قال : أخبرنى أبو معاذ ، عن خطاب : أو أبى الخطاب ، عن علي قال : بينما أنا جالس عند رسول الله - ﷺ - إذ أقبل أبو بكر وعمر ، فقال : « يا على هذان سيّدا كهول أهل الجنة إلا ماكان من الأنبياء ، فلا تخبرهما » .

وقال محققه : أخرجه ابن ماجه فى السنن ص ١٠ من طريق الحارث عن على .

وفى سنن ابن ماجه (المقدمة) باب : فى فضائل أصحاب رسول الله - ﷺ - ج ١ ص ٣٦ رقم ٩٥ بلفظ : حدّثنا هشام بن عمار ، ثنا سفيان ، عن الحسن بن عمارة ، عن فراس ، عن الشعبي عن الحارث ، عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أبو بكر وعمر سيّد كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيّين والمرسلين . لا تخبرهما يا على ما داما حيّين » قال ابن ماجه : الحديث قد جاء بوجوه متعددة عن على وغيره . ذكره الترمذى وقد حسنه من بعض الوجوه .

٨٣٩ / ٤ - «عن عبد خير قال : قلت لعلی بن أبی طالب : مَنْ أَوَّلُ النَّاسِ دَخُولاً
الجنةَ بعدَ رسولِ الله - ﷺ - ؟ قال : أبو بكر وعمر ، قلت : يا أمير المؤمنين : يَدْخُلَانِهَا
قَبْلَكَ ؟ قال : إِي وَالَّذِي خَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ إِنَّهُمَا لَيَأْكُلَانِ مِنْ ثَمَارِهَا وَيَتَكَيَّانِ عَلَى
فِرَاشِهَا ، وَأَنَا مَوْقُوفٌ مَغْمُومٌ مَهْمُومٌ بِالحِسَابِ ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَتَقَدَّمُ إِلَى الرَّبِّ فِي الخُصُومَةِ
أَنَا وَمُعَاوِيَةُ » .

العشارى ، والأصبهاني في الحجة ، كر (١) .

٨٤٠ / ٤ - «عن على قال : مَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ قَامَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَصَارَ مَعَهُ
حَيْثُ يَصِيرُ ، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ كَانَ مَعَ عُمَرَ حَيْثُ يَصِيرُ ، وَمَنْ أَحَبَّ عُثْمَانَ كَانَ مَعَ عُثْمَانَ ،
فَمَنْ أَحَبَّ هَؤُلَاءِ كَانَ مَعَهُمْ فِي الْجَنَّةِ » .

العشارى (٢) .

٨٤١ / ٤ - «عن على أنه قال بعرفات : لَا أَدْعُ هَذَا الْمَوْقِفَ مَا وَجَدْتُ إِلَيْهِ سَبِيلًا ،
لأنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ يَوْمٌ فِيهِ عِتْقَاءُ مِنَ النَّارِ ، وَلَيْسَ يَوْمٌ أَكْثَرُ فِيهِ عِتْقًا لِلرَّقَابِ فِيهِ مِنْ يَوْمِ
عَرَفَةَ ، فَأَكْثَرُوا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَنْ تَقُولُوا : اللَّهُمَّ أَعْتِقْ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ ، وَأَوْسِعْ لِي فِي الرِّزْقِ
الْحَلَالِ ، وَاصْرِفْ عَنِّي فَسَقَةَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ ، فَإِنَّهُ عَامَّةٌ مَا أَدْعُوكَ بِهِ » .

ابن أبى الدنيا فى الأضاحى (٣) .

٨٤٢ / ٤ - «عن عبيدة قال : قَدِمَ عَلَيْنَا عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَكَبَّرَ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ صَلَاةِ
الْغَدَاةِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ
أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ » .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الشيخين أبى بكر وعمر - ﷺ - ج ١٣ ص ٩
رقم ٣٦١٠ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الفضائل) باب : فضل الشيخين أبى بكر وعمر - ﷺ - ج ١٣ ص ٩
رقم ٣٦١٠١ بلفظ المصنف وعزوه .

(٣) الأثر فى كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : أذكار يوم عرفة ج ٥ ص ١٨٩ رقم ١٢٥٦٥
بلفظ المصنف وعزوه .

ابن أبي الدنيا الأضحى فيه ، ورواه زاهر في تحفة عيد الأضحى عن الحارث عن علي (١) .

٨٤٣/٤ - « عن حنشل قال : رأيتُ علياً يَسْتَقْبِلُ بِذِيحَتِهِ الْقِبْلَةَ » .
ابن أبي الدنيا (٢) .

٨٤٤/٤ - « عن عاصم بن شريب أن علياً دعا يوم النحر بكبش فقال : باسم الله والله أكبر ، اللهم منك ولك ، ومن علي لك ، وقال : ائتنى منه بطابقٍ وتصدق بساتره » .
ابن أبي الدنيا ، ق (٣) .

٨٤٥/٤ - « عن حنشل الكِنَانِي أنَّ علياً قال حين ذبح : وجهتُ وجهي للذي فطر السموات والأرض حقيقاً وما أنا من المشركين ، إنَّ صَلَاتِي ونُسُكِي ومَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله ربِّ العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أُمِرْتُ وأنا من المسلمين ، بسم الله والله أكبرُ منك ولك ، اللهم تقبل من فلان » .
ابن أبي الدنيا ، هب (٤) .

(١) الأثر في كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : تكبيرات التشريق ج ٥ ص ٢٤٠ رقم ١٢٧٥٤ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الذبح من قسم الأفعال) باب : أدب الذبح وأحكامه ج ١٣ ص ٢٦٧ رقم ١٥٦٣٨ بلفظ المصنف وعزوه .

(٣) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) باب : قول المضحي : اللهم منك وإليك ، فتقبل مني ، وقول المضحي عن غيره : اللهم تقبل من فلان ج ٩ ص ٢٨٧ بلفظ : أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني ، أنبأ أبو نصر العراقي ، ثنا سفيان بن محمد ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا عبد الله بن الوليد ، ثنا سفيان ، حدثني أبو بكر الزبيدي ، عن عاصم بن شريب قال : أتى علي بن أبي طالب - عليه السلام - يوم النحر بكبش فذبحه وقال : بسم الله ، اللهم منك ولك ، ومن محمد لك . ثم أمر به فتصدق به . ثم أتى بكبش آخر فذبحه فقال : بسم الله ، اللهم منك ولك ، ومن علي لك . قال : ثم قال : ائتنى بطابقٍ منه وتصدق بساتره .

(٤) الأثر في كنز العمال كتاب (الحج) باب : الأضحى ج ٥ ص ٢٢٤ رقم ١٢٦٨٥ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى ابن أبي الدنيا ، ولم يعزه إلى البيهقي في الشعب .

وفى الدر المنثور للسيوطي ، تفسير (سورة الحج) الآيات ٣٢ إلى ٣٤ ، ج ٦ ص ٤٨ بلفظ : =

٨٤٦/٤ - « عن عليٍّ قال : لَا يَذْبَحُ ضَحَايَاكُمْ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى » .

ابن أبي الدنيا ، ق (١) .

٨٤٧/٤ - « عن عليٍّ أنه كَانَ يُضَحِّي بِالضَّحِيَّةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمَاعَةِ أَهْلِهِ » .

ابن أبي الدنيا (٢) .

٨٤٨/٤ - « عن عليٍّ قال : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نُضَحِّيَ بِأَسْمَنِ مَا نَجِدُ ،

وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَالْجَزُورَ عَنْ سَبْعَةٍ ، وَأَنْ نُظْهِرَ التَّكْبِيرَ وَعَلَيْنَا السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ » .

= وأخرج ابن أبي الدنيا في الأضاحي ، والبيهقي في الشعب عن علي أنه قال حين ذبح : وجهت وجهي
للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين .

والزيادة (بسم الله والله أكبر ، منك ولك ، اللهم تقبل من فلان) أخرجه ابن أبي الدنيا عن ابن عمر في نفس
المرجع .

وفي مسند الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي ، باب : (الدعاء عند الحج) ص ٢١٦ بلفظ : حدثني زيد
ابن علي عن أبيه عن جده ، عن علي - ؓ - أنه كان إذا ذبح نسكه استقبل القبلة ثم قال : وجهت وجهي
للذي فطر السموات والأرض حنيفا مسلما وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العالمين ، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين . بسم الله والله أكبر ، اللهم منك وإليك ، اللهم تقبل من
علي .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) باب : النسيكة يذبحها غير مالكةا ج ٩ ص ٢٨٤ بلفظ :
أخبرنا أبو بكر الأردستاني ، أنبأ أبو نصر العراقي ، ثنا سفيان بن محمد الجوهري ، ثنا علي بن الحسن ، ثنا
عبد الله بن الوليد ، ثنا سفيان ، حدثني جعفر ، عن أبيه ، عن علي - ؓ - أنه قال : لا يذبح نسيكة المسلم
اليهودي والنصراني .

وفي مصنف عبد الرزاق كتاب (المناسك) باب : ذبيحة أهل الكتاب ج ٤ ص ٤٨٥ رقم ٨٥٧٠ بلفظ : عبد
الرازق قال : أخبرني معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة السلماني أن عليا كان يكره ذبيحة
نصارى بني تغلب ويقول : إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر .

وقال المحقق : أخرجه (هق) من طريق الثقفى عن أيوب ٨/٩ ٢٨٤ .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : الأضاحي ج ٥ ص ٢٢٤ رقم ١٢٦٨٦ بلفظ

المصنف وعزوه .

ابن أبى الدنيا (١) .

٨٤٩ / ٤ - « عن على أنه كان يقول : أيام النحر ثلاثة وأفضلهن أولهن » .

ابن أبى الدنيا (٢) .

٨٥٠ / ٤ - « عن على قال : الأيام المعدوات ثلاثة أيام : يوم النحر ، ويومان بعده ،

أذبح في أيها شئت ، وأفضلها أولها » .

عبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا (٣) .

٨٥١ / ٤ - « عن المغيرة بن حرب قال : جاء رجل إلى على فقال : إننى اشتريت بقرة

أضحى بها فنتجت ، فقال : لا تشرب من لبنها إلا ما يفضل عن ولدها ، فإذا كان يوم النحر فأنحرها وولدها عن سبعة » .

ابن أبى الدنيا ، ق (٤) .

(١) الأثر فى كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : الأضاحى ج ٥ ص ٢٢٤ رقم ١٢٦٨٧ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) الأثر فى كنز العمال كتاب (الحج من قسم الأفعال) باب : الأضاحى ج ٥ ص ٢٢٣ رقم ١٢٦٧٦ بلفظ المصنف وعزوه .

(٣) الأثر فى الدر المنثور للسيوطى تفسير (سورة البقرة) الآية رقم ٢٠٣ ، ج ١ ص ٥٦١ بلفظ : أخرج عبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا ، وابن أبى حاتم ، عن على بن أبى طالب قال : الأيام المعدودات ثلاثة أيام : يوم الأضحى ، ويومان بعده . اذبح فى أيها شئت ، وأفضلها أولها .

وفى مسند الإمام زيد بن على بن الحسين ، باب : (الأضحى وأيام التشريق) ص ٢١٧ بلفظ : حدثنى زيد بن على عن أبيه عن جده عن على - رضي الله عنه - قال : أيام النحر ثلاثة أيام : يوم العاشر من ذى الحجة ، ويومان بعده ، فى أيها ذبحت أجزأك .

(٤) الأثر فى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الحج) باب : لبن البدنة لا يشرب إلا بعد رى فصيلها ويحمل عليها فصيلها ج ٥ ص ٢٣٦ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا أبو عمرو بن مطر ، ثنا يحيى بن محمد ، ثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة عن زهير - يعنى - ابن أبى ثابت - قال : سمعت المغيرة - يعنى ابن حذف العبسى - سمع رجلا من همدان سأل عليا - رضي الله عنه - عن رجل اشترى بقرة ليضحى بها فنتجت ، فقال : لا تشرب لبنها إلا فضلا ، وإذا كان يوم النحر فاذبحها وولدها عن سبعة .

٨٥٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا اشْتَرَيْتَ أَضْحِيَّةً فاشْتَرِهَا نَيْيَاً (*) فَصَاعِدًا وَاسْتَسْمِنَ ، فَإِنْ أَكَلْتَ أَكَلْتَ طَيِّبًا ، وَإِنْ أَطْعَمْتَ أَطْعَمْتَ طَيِّبًا . »

ابن أبي الدنيا ، هب ، ق (١) .

٨٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فِي الْأَضْحِيَّةِ ثَنِيٌّ فَصَاعِدًا سَلِيمُ الْعَيْنِ ، وَالْأُذُنِ ، وَاسْتَسْمِنَ ، فَإِنْ أَكَلْتَ أَكَلْتَ سَمِينًا ، وَإِنْ أَطْعَمْتَ أَطْعَمْتَ سَمِينًا ، وَإِنْ أَصَابَهَا كَسْرٌ أَوْ مَرَضٌ فَلَا يَضُرُّكَ . »

ابن أبي الدنيا (٢) .

٨٥٤/٤ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَنْتَ لَهُ أَهْلٌ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ جَبْرِيلَ عَنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّهُ قَالَ : (مَا (*)) مِنْ قَوْمٍ يَكُونُونَ فِي حَبْرَةٍ (**) إِلَّا اسْتَبَعَهَا عِبْرَةٌ (***) ، وَكُلُّ نَعِيمٍ زَائِلٌ إِلَّا نَعِيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَكُلُّ هَمٍّ مُنْقَطِعٌ إِلَّا هَمُّ أَهْلِ النَّارِ ، فَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاتَّبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا مَحْوًا سَرِيعًا ، وَكَأَكْثَرِ صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ فَإِنَّ صَنَائِعَ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَمَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ آدَاءِ الْفَرَائِضِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، ثُمَّ قَالَ : دُونَكُنَّ يَا بْنَ عُمَرَ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَشَرَحَ وَاللَّهِ بِهِنَّ صَدْرِي . »

(*) في حديث الأضحية « أنه أمر بالثنية من المعز » الثنية من الغنم : ما دخل في السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك ، ومن الإبل في السادسة ، والذكر ثني ، وعلى مذهب أحمد بن حنبل : ما دخل من المعز في الثانية ، ومن البقر في الثالثة . النهاية ٢٢٦/١ ط الحلبي .

وانظر نيل الأوطار للشوكاني (أبواب الهدايا والضحايا) ٩٦/٥ وما بعدها .

(١) البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الأضاحي) باب : ما يستحب أن يضحي به من الغنم ، ج ٩ ص ٢٧٣

(٢) انظر التعليق على الأثر السابق رقم ٨٥٢ .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز .

(**) الحبرة - بالفتح - : النعمة ، وسعة العيش (نهاية) .

(***) والعبرة - هي تحلب الدمع ، والعين العبرى : الباكية . (نهاية) .

(أبو الغنائم النرسى ^(١)) فى قضاء الحوائج ، وفيه غالب بن عبد الله متروك ^(٢) .

٨٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - عَنِ الرُّوحِ الْأَمِينِ جِبْرِيلَ ، عَنِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَكْثَرُ مِنْ صَنَائِعِ الْمَعْرُوفِ ، فَإِنَّهَا تَقَى مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَمَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ الْفَرَائِضِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » .

النرسى ، وفيه « نصر بن باب » قال خ : يرمونه بالكذب ^(٣) .

٨٥٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا أَدْرِي أَىَّ النَّعْمَتَيْنِ أَعْظَمَ عَلَى مَنَّةٍ مِنْ رَبِّى ، رَجُلٌ بَدَلَ مُصَاصٍ ^(٤) وَجَّهَهُ إِلَى فَرَأْنَى مَوْضِعًا لِحَاجَتِهِ أَوْ أَجْرَى ^(٥) اللَّهُ قَضَاءَهَا أَوْ يَسَّرَهُ عَلَى يَدَى ، وَلَآنَ أَقْضَى لَامْرِئٍ مُسْلِمٍ حَاجَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَفِضَةً » .

(١) هو الحافظ محدث الكوفة أبو الغنائم محمد بن على بن ميمون الكوفى المقرئ ، ويلقب بأبى النرسى ، قال ابن ناصر : كان النرسى حافظا ثقة متقنا ، ما رأينا مثله ، ولد سنة ٤٢٤ هـ ، وتوفى سنة ٥١٠ هـ : تذكرة الحفاظ للذهبي ١٢٦٠ / ٤ ط دار الفكر العربى .

والأثر ضعيف لضعف غالب بن عبد الله ، وتأتى بعض فقراته متفرقة فى روايات متعددة بألفاظ مختلفة مرفوعة وموقوفة فى كتاب (قضاء الحوائج) لابن أبى الدنيا ص ٧٣ وما بعدها من مجموعة الرسائل ، ط جمعية النشر والتأليف الأزهرية . منها ما روى عن ابن عباس من قوله - ﷺ - : « عليكم باصطناع المعروف فإنه يمنع مصارع السوء ... » إلخ . وما روى عن أنس من قوله - ﷺ - له : « يا أنس : أما علمت أن من موجبات المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم ... » إلخ .

وقيل لمحمد بن المنكدر : « أى الدنيا أعجب إليك ؟ قال : إدخال السرور على المؤمن » وفى كتب السنة الكثير من ذلك وغيره .

(٢) ترجمة (غالب بن عبد الله) قال فى الميزان : غالب بن عبيد الله العقيلي الجزرى . قال ابن معين : ليس بثقة . وقال الدراقطنى وغيره : متروك .

(٣) (نصر بن باب) أبو سهل الخراسانى المروزي ، تركه جماعة ، وقال البخارى : يرمونه بالكذب ، وقال أحمد ابن حنبل : ما كان به بأس ، إنما أنكروا عليه حين حدث عن إبراهيم الصائغ . قيل : توفى سنة ثلاث وتسعين ومائة . (ميزان الاعتدال ٢٥٠ / ٤ رقم ٩٠٢٥) .

وانظر التعليق السابق على الأثر ٨٥٤

(٤) فى النهاية ٣٣٧ / ٤ (المصاص : خالص كل شئ) .

(٥) فى بعض الروايات : « وأجرى » بالواو بدل « أو » .

النرسى (١)

٨٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْمَعْرُوفُ أَفْضَلُ الْكُنُوزِ ، وَأَحْصَنُ الْحُصُونِ ، لَا يُزْهَدَنَّ كُفْرٌ مِنْ كَفْرِكَ ، فَقَدْ يَشْكُرُكَ عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَسْتَمْتِعْ مِنْهُ مِنْكَ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ يُدْرِكُ شُكْرُ الشَّاكِرِ مَا يُضَيِّعُ (٢) الْجَحُودُ الْكَافِرُ » .
النرسى (٣)

٨٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا مِنْ خَلْقِهِ لَخَلْقِهِ ، فَجَعَلَهُمُ النَّاسُ وَجُوهًا وَلِلْمَعْرُوفِ أَهْلًا ، يَفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَائِجِهِمْ ، أُولَئِكَ الْأَمْنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
النرسى (٤)

٨٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَزُورُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ جُمُعَةٍ - وَذَكَرَ مَا يُعْطُونَ - ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : اكْشِفُوا حِجَابًا ، فَيُكْشَفُ حِجَابٌ ثُمَّ حِجَابٌ ، ثُمَّ يُجَلَّى لَهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ وَجْهِهِ ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا نِعْمَةً قَبْلَ ذَلِكَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ (*) » .
اللالكائي (٥)

(١) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ٨٥٤ .

(٢) هكذا بالأصل ، وفي بعض الروايات « فقد تدرك بشكر الشاكر ما يضيع الجحود الكافر » .

(٣) وانظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ٨٥٤ .

(٤) بياض بالأصل ، وعزاه في كنز العمال ج ٦ ص ٥٨٨ رقم ١٧٠١٧ كتاب (الزكاة) للنرسى .

وفي كتاب قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا ، باب : (في قضاء الحوائج) ص ٨٢ من مجموعة الرسائل : عن الحسن رفعه إلى رسول الله - ﷺ - « إن الله عبادا خلقهم لحوائج الناس ، تقضى حوائج الناس على أيديهم ، أولئك آمنون من فزع يوم القيامة » .

(*) من الآية ٣٥ من سورة (ق) وهي بتمامها ﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ » .

(٥) في صحيح مسلم ١/١٦٣ ط الحلبي كتاب (الإيمان) باب : إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى برقم ٢٩٧/١٨١ عن صهيب عن النبي - ﷺ - قال : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال : يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئا أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم - عز وجل - » .

٨٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَنَا حَرَضْتُ عُمَرَ عَلَى الْقِيَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، أَخْبَرْتُهُ أَنَّ فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ حَظِيرَةٌ يُقَالُ لَهَا : حَظِيرَةُ الْقُدُسِ ، يَسْكُنُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الرُّوحُ ، فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدَرِ اسْتَأْذَنُوا رَبَّهُمْ فِي النُّزُولِ إِلَى الدُّنْيَا ، فَيَأْذَنُ لَهُمْ ، فَلَا يَمْرُونَ بِأَحَدٍ يُصَلِّي أَوْ عَلَى الطَّرِيقِ إِلَّا دَعَوْا لَهُ فَأَصَابَهُ مِنْهُمْ بَرَكَةٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ فَحَرَّضُ (*) النَّاسَ عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى تُصِيبَهُمُ الْبَرَكَةُ ، فَأَمَرَ النَّاسَ بِالْقِيَامِ .

هب ، وسنده ضعيف (١) .

٨٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ - يَعْنِي فِي الْجَمَاعَةِ - كُلَّ لَيْلَةٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ فَقَدْ قَامَهُ » .

هب (٢) .

٨٦٢ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ إِدْبَارِ النُّجُومِ ، قَالَ : الرَّكْعَتَانِ النَّسِيَّ (**) قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَعَنْ أَدْبَارِ السُّجُودِ فَقَالَ : الرَّكْعَتَانِ الَّتِي بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَعَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ قَالَ : يَوْمُ النَّحْرِ ، وَعَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى قَالَ : هِيَ الْعَصْرُ » .

= وفي الدر المنثور ٦٠٥ / ٧ (سورة ق) ما يفيد أن يوم الجمعة هو يوم المزيّد ، وأن الله يتجلى للمؤمنين فيه حتى يروا وجهه الكريم ، وأنهم يحبونه لما يعطيهم فيه ربه من الخير .. إلخ .
وانظر كذلك تفسير الآية المذكورة في (جامع البيان في تفسير القرآن للطبري) ١٠٨ / ٢٦ وما بعدها ، ففيه بمعناه .

وتفسير القرطبي ٣٣٠ / ٨ ط دار الكتب (سورة يونس) قوله تعالى ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ﴾ .
(١) البيهقي في شعب الإيمان ج ٧ ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ طبعة الهند باب : (في الصيام) التماس ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من شهر رمضان برقم ٣٤٢٢ عن علي مع اختلاف يسير . اهـ .
وقال : إسناده ضعيف .

(٢) المصدر السابق ص ٣٠٢ رقم ٣٤٣١ عن علي بلفظه .
وقال البيهقي : وقد روى فيه حديث مرفوع ، أخرجه ابن خزيمة في كتابه . اهـ .
وإسناده ضعيف ، لضعيف عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، أحد رواة .
وانظر ترجمته في تقريب التهذيب ١ / ٥٣٦ ط بيروت برقم ١٤٧٦ .

(*) في الشعب « لِیُحَرِّضَ » .

(**) هكذا بالمخطوطة : التي : قبل الفجر - وبعد المغرب .

هب (١)

٨٦٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قِيلَ لِعَلَى : أَلَا تَسْتَخْلِفُ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمْ يَسْتَخْلِفْ ، فَإِنْ يَرِدِ اللَّهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا فَسَيَجْمَعُهُمْ عَلَى خَيْرِهِمْ كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ » .

ابن أبي عاصم ، عق ، وأبو الشيخ في الوصايا ، والعشاري في فضائل الصديق ، ق (٢) .
٨٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلَىٍّ قَالَ : كُنْتُ أَنْطَلِقُ أَنَا وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ إِلَى أَصْنَامٍ قُرَيْشٍ الَّتِي حَوْلَ الْكَعْبَةِ فَنَأْتِي الْعَذْرَاتِ (*) لِنَأْخُذَ (حَرِيرًا مِنْ) (**) فَتَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى أَصْنَامٍ قُرَيْشٍ فَنُلَطِّخُهَا ، فَيُصْبِحُونَ فَيَقُولُونَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِأَهْلِنَا ؟ ! فَيَنْطَلِقُونَ إِلَيْهَا وَيَغْسِلُونَهَا بِاللَّبَنِ وَالْمَاءِ » .

ابن راهويه ، وصح (٣)

٨٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلَىٍّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الْفَرَاغِ فَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، وَقُلَّ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً ، وَقُلَّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ أَرْبَعَ

(١) في فتح القدير للشوكاني ٨١ / ٥ ط بيروت (تفسير سورة « ق ») عن علي نحوه مختصرا مرفوعا ، وفيه روايات متعددة بالفاظ مختلفة عن علي وغيره .

وانظر تفسير ابن كثير ٣٨٧ / ٧ ط الشعب ، تفسير سورة (ق) .

وتفسير القرطبي ١٧ / ٢٤ ، ٢٥ ، والطبري ١١٢ / ٢٦ . وغير ذلك من كتب التفسير .

(٢) في الضعفاء الكبير ج ٢ ص ١٨٢ ، ١٨٣ رقم ٧٠٣ ترجمة (شعيب بن ميمون عن أبي وائل عن علي) مع اختلاف يسير . ونقل عن البخاري قوله : « شعيب بن ميمون : فيه نظر » .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٤٩ كتاب (قتال أهل البغي) باب : الاستخلاف ، عن شقيق بن سلمة عن علي بمثله مع بعض اختلاف وبعض زيادة ونقصان . وفيه شعيب بن ميمون .

وقال ابن حجر في تقريب التهذيب ٣٥٣ / ١ ط بيروت : شعيب بن ميمون الواسطي ، صاحب البزور ، ضعيف ، عابد ، من الثالثة .

(*) والعذرات : الأفنية ، جمع عذرة وهي فناء الدار وناحيتها . وقد يراد بالعذرة : الغائط الذي يلقيه الإنسان ، وسميت بالعذرة لأنهم كانوا يلقونها في أفنية الدور . النهاية ١٩٩ / ٣ . ولعله المراد هنا .

(**) هكذا بالأصل ، وفي المطالب العالية « حرياق » بالخاء المهلمة في أوله ، وفي الإنحاف « جرياق » بالجيم .

(٣) في المطالب العالية كتاب (السير والمغازي) باب : أذى المشركين في أصنامهم ج ٤ ص ١٩٠ رقم ٤٢٧٥ عن علي ، بلفظه مع اختلاف يسير . وعزاه لإسحاق بن راهويه ، وسنده صحيح .

عَشْرَةَ مَرَّةً ، وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ مَرَّةً ، وَلَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ . الْآيَةُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَأَلْتُهُ عَمَّا رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِهِ ، قَالَ : مَنْ صَنَعَ مِثْلَ الَّذِي رَأَيْتَ كَانَ لَهُ كَعَشْرِينَ حَجَّةً مَبْرُورَةً ، وَصِيَامَ عَشْرِينَ سَنَةً مَقْبُولَةً ، فَإِنْ أَصْبَحَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ صَائِمًا كَانَ لَهُ كَصِيَامِ سِتِّينَ سَنَةً مَاضِيَةً وَسَنَةً مُسْتَقْبَلَةً .

هَبْ ، وَقَالَ : مُنْكَرٌ ، وَفِي رَوَاتِهِ مُجْهُولُونَ ، قَالَ : وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا ، وَأَخْرَجَهُ الْجَوْزِقَانِي فِي الْأَبَاطِيلِ ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ ، وَقَالَ : مَوْضُوعٌ ، وَإِسْنَادُهُ مَظْلُومٌ ^(١) .

٨٦٦ / ٤ - « عَنْ سُؤِيدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ يَأْكُلُ ، فَقَالَ : اذْنُ فُكُلٍ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ مَنَعَهُ الصِّيَامُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يَشْتَبِهِي ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ ، وَسَقَاهُ مِنْ شَرَابِهَا » . هَبْ ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ ^(٢) .

٨٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى حُسْنِ الْمَسَاءِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى حُسْنِ الْمَبِيتِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى حُسْنِ الصَّبَاحِ ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ وَيَوْمِهِ » ^(٣) .

٨٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِذَا سَرَكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَيْلَةً حَقَّ عِبَادَتِهِ أَوْ يَوْمًا فَقُلْ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا خَالِدًا مَعَ خُلُودِكَ ،

(١) البيهقي في الشعب ج ٧ ص ٢٣ ، ٢٤ رقم ٣٥٥٩ عن عليٍّ ، مع اختلاف يسير .

وقال : قال الإمام أحمد : يشبه أن يكون هذا الحديث موضوعًا ، وهو منكر وفي رواه قبل عثمان بن سعيد مجهولون . والله أعلم .

وابن الجوزي في الموضوعات ١٢٩ / ٢ ، ١٣٠ باب : (ذكر صلوات اشتهر بذكرها القصاص ، واشتهرت بين العوام ، ولا أصل لها) وقال : هذا موضوع أيضا ، وإسناده مظلم ... إلخ . عن علي بلفظه .

(٢) البيهقي في شعب الإيمان ٧ / ٤٩٣ رقم ٣٦٣٤ كتاب (الصيام) أخبار وحكايات في الصيام ، عن سويد بن غفلة مع اختلاف يسير ، وزيادة في أوله .

وقال : إسناده فيه من لم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .

(٣) البيهقي في شعب الإيمان - تحقيق السعيد زغلول - ج ٤ ص ٩٥ رقم ٤٣٨٨ باب : (تعديد نعيم الله - عز وجل - وشكرها) بلفظه عن علي .

وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا لَا مُنْتَهَى لَهُ دُونَ عِلْمِكَ ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا لَا مُنْتَهَى لَهُ دُونَ مَشِيئَتِكَ ،
وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا لَا أَجْرَ لِقَائِهِ إِلَّا رِضَاكَ .

هَب ، وقال : فيه انقطاع بين على ومن دونه ^(١) .

٨٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ جَاءَتْهُ امْرَأَتَانِ قَدْ قَرَأَا الْقُرْآنَ فَقَالَتَا : هَلْ غَشِيَانُ الْمَرْأَةِ
الْمَرْأَةَ مُحَرَّمًا ^(٢) ؟ فَقَالَ لَهُمَا : نَعَمْ هُنَّ اللَّوَاتِي كُنَّ عَلَى عَهْدِ تَبِعٍ ، وَهُنَّ
صَوَاحِبُ الرَّسِّ ، قَالَ : يَقْطَعُ لَهُنَّ سَبْعُونَ جَلْبَابًا مِنَ النَّارِ ، وَدَرْعٌ مِنَ النَّارِ ، وَنَطَاقٌ مِنَ النَّارِ ،
وَتَاجٌ مِنَ النَّارِ ، وَخُفَّانِ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ فَوْقِ ذَلِكَ ثَوْبٌ غَلِيظٌ جَافٌ خَلَقَ مُتْنٌ مِنَ النَّارِ » .
ابن أبي الدنيا ، هَب ، كر ^(٣) .

٨٧٠ / ٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ ؛ إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَلْحَقَ بِصَاحِبَيْكَ فَأَقْصِرِ الْأَمْلَ ، وَكُلْ دُونَ الشَّبَعِ ، وَأَقْصِرِ الْإِزَارَ ،
وَارْفَعْ الْقَمِيصَ ، وَأَخْصِفِ النَّمْلَ تَلْحَقْ بِهِمَا » .
هَب ^(٤) .

٨٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ الْمُعْصِفَرِ ، وَعَنْ
الْقَسِيِّ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ الْمُكَفَّفِ بِالْذَّبْيَاجِ ، ثُمَّ قَالَ : وَأَعْلَمُ أَنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ » .
هَب ، وابن النجار ^(٥) .

(١) المصدر السابق برقم ٤٣٨٨ بلفظه .

(٢) هكذا بالأصل « محرما » بالنصب ، ولعله على تقدير محذوف يفسره ما في الكنز ٥ / ٤٥٥ برقم ١٣٥٩٥

« هل تجد غشيان المرأة المرأة محرما ... » .

(٣) في تفسير القرطبي (سورة الفرقان) آية ٣٨ ﴿ وَعَادَا وَثمودَا وَأَصْحَابُ الرِّسِّ وَقُرُونَا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ قال :
والرس في كلام العرب : البئر التي تكون غير مطوية ، والجمع : رِساس .

ثم قال : وقال جعفر بن محمد عن أبيه : أصحاب الرس قوم كانوا يستحسنون لنسائهم السَّحْقَ ، وكان
نسائهم كلهن سحاقات . وروى من حديث أنس أن رسول الله - ﷺ - قال : « إن من أشراط الساعة أن
يكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء ، وذلك السَّحْقُ » .

(٤) البيهقي في شعب الإيمان ج ٥ ص ٣٦ برقم ٥٦٨١ باب : (في المطاعم والمشارب) فضل في ذم كثرة
الأكل ، بلفظه .

(٥) البيهقي في شعب الإيمان ج ٥ ص ١٤٠ برقم ٦١٠٦ باب : (في الملابس والأواني) .

والقسي : ثياب من كتان مخلوط بحرير يؤتى بها من مصر . اهـ : النهاية ٤ / ٥٩ .

٨٧٢ / ٤ - « عن يزيد بن قيس : أَنَّ عَلِيًّا رَجَمَ لُوطِيًّا » .

ش ، الشافعى ، ص ، وابن أبى الدنيا فى ذم الملاهى ، ق (١) .

٨٧٣ / ٤ - « عن على : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ

يَسَارِهِ » .

الإسماعيلي فى معجمه (٢) .

٨٧٤ / ٤ - « عن على قال : قال لى رسول الله - ﷺ - : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرِ أَخْلَاقِ

الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : تُعْطَى مِنْ حَرَمِكَ ، وَتَعْفُو عَنْ ظَلَمِكَ ، وَتَصِلُ مِنْ قَطْعِكَ » .

هب ، وابن النجار (٣) .

(١) الأثر رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ج ٩ ص ٥٣٠ رقم ٨٣٨٨ كتاب (الحدود) باب : فى اللوطى حد كحد الزنى ، بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن ابن أبى ليلى ، عن القاسم بن الوليد ، عن يزيد ابن قيس : أَنَّ عَلِيًّا رَجَمَ لُوطِيًّا .

والأثر رواه البيهقى فى سننه ج ٨ ص ٢٣٢ كتاب (الحدود) باب : ما جاء فى حد اللوطى ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسين بن بشران ، أنبا الحسين بن صفوان ، ثنا ابن أبى الدنيا ، ثنا محمد بن الصباح ، ثنا شريك ، عن القاسم بن الوليد ، عن بعض قومه : أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجَمَ لُوطِيًّا .

وأخبرنا أبو حازم الحافظ ، أنبا أبو الفضل الكرابيسى ، ثنا أحمد بن نجرة ، ثنا سعيد بن منصور ، ثنا هشيم عن ابن أبى ليلى ، عن القاسم بن الوليد الهمدانى ، عن رجل من قومه : أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَجَمَ لُوطِيًّا .

(٢) الأثر فى كنز العمال ج ٨ ص ١٥٩ رقم ٢٢٣٨٢ كتاب (الصلاة) باب : السلام . بلفظ : عن على - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَنَّهُ النَّبِيُّ - ﷺ - كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ ، وَعَزَاهُ الْكَنْزُ إِلَى (الإسماعيلي فى معجمه) .

ويؤيده ما فى كتاب (المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية) للعسقلانى ج ١ ص ١٣٠ رقم ٤٧٨ كتاب (الصلاة) باب : التسليم . بلفظ : أبو رزين ، عن على : أَنَّهُ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ قَامَ .

وقال المحقق : راجع المصنف لابن أبى شيبة (١ / ٣٠٠ ، ٣٠٢) .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ١٦ ص ٢٣٢ ، رقم ٤٤٢٧٧ كتاب (المواظظ والرقائق والخطب والحكم من قسم الأفعال) فصل : فى الموعظة المخصوصة بالترغيبات - الثلاثى . بلفظه وعزوه .

٤ / ٨٧٥ - « عن ضرار بن صرد ، ثنا عاصم بن حميد عن أبي حمزة الثمالي ، عن

عبد الرحمن بن جندب ، عن كميل بن زياد قال : قال علي بن أبي طالب : يَا سُبْحَانَ اللَّهِ !
مَا أَزْهَدَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي خَيْرٍ ؟ عَجَبًا لِرَجُلٍ يَجِئُهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فِي الْحَاجَةِ فَلَا يَرَى نَفْسَهُ
لِلْخَيْرِ أَهْلًا ، فَلَوْ كَانَ لَا يَرْجُو ثَوَابًا ، وَلَا يَخْشَى عِقَابًا ، لَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُسَارِعَ فِي مَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ ، فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى سَبِيلِ النِّجَاحِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ ، أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ، لَمَا أَتَى بِسَبَايَا
طِيءٍ وَقَفَتْ جَارِيَةٌ حَمْرَاءُ ، لِعَسَادُ ، ذَلْفَاءُ ، عِيْطَاءُ ، شَمَاءُ الْأَنْفِ ، مُعْتَدِلَةٌ الْقَامَةِ وَالْهَامَةِ ،
رَدْمَاءُ ^(١) الْكَعْبَيْنِ ، خَذَلَةُ السَّاقَيْنِ ، لَفَاءُ الْفَخْذَيْنِ ، خَمِيصَةُ الْخَصْرَيْنِ ، ضَامِرَةٌ ^(٢)
الْكُشْحَيْنِ ^(٣) ، مَصْقُولَةٌ ^(٤) الْمُتَنَفِّينَ فَلَمَّا رَأَيْتُهَا أُعْجِبْتُ بِهَا ، وَقُلْتُ : لَا أَطْلُبَنَّ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ - ﷺ - يَجْعَلُهَا فِي فَيْئِي ، فَلَمَّا تَكَلَّمْتُ أُنْسِيتُ جَمَالَهَا لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ فَصَاحَتِهَا .
فَقَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُخَلِّيَ عَنِّي ، وَمَا تُشِمَّتْ بِي أَحْيَاءُ الْعَرَبِ ، فَإِنِّي ابْنَةُ سَيِّدِ
قَوْمِي ، وَإِنْ أَبِي كَانَ يَحْمِي الذِّمَارَ ، وَيَفُكُّ الْعَانِي ، وَيُشْبِعُ الْجَائِعَ ، وَيَكْسُو الْعَارِيَ ، وَيَقْرِي
الضَّيْفَ ، وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَيُقَشِّي السَّلَامَ ، وَلَمْ يَرِدْ طَالِبَ حَاجَةٍ قَطُّ ، أَنَا ابْنَةُ حَاتِمِ طِيءٍ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَا جَارِيَةُ ، هَذِهِ صِفَةُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ، لَوْ كَانَ أَبُوكَ مُسْلِمًا لَتَرَحَّمْنَا
عَلَيْهِ ، خَلُّوا عَنْهَا فَإِنْ أَبَاهَا كَانَ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ، وَاللَّهُ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ . فَقَامَ
أَبُو بَرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اللَّهُ يُحِبُّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ إِلَّا بِحُسْنِ الْخُلُقِ . »

(١) (ردماء الكعبين) رَدَمَ الثُّلْمَةُ : سَدَّهَا ، وَبَابُهُ : ضَرَبَ ، وَالرَّدْمُ أَيْضًا الْاسْمُ ، وَهُوَ السَّدُّ .

(٢) (ضامرة) الضَّمْرُ - يَسْكُونُ الْمِيمَ وَضَمُّهَا - : الْهَزَالُ وَخَفَةُ اللَّحْمِ ، وَقَدْ ضَمَرَ الْفَرَسُ مِنْ بَابِ دَخَلَ ، وَضَمَّرَ
أَيْضًا - بِالضَمِّ - ضَمْرًا بِوزن قَتْلٍ ، فَهُوَ ضَامِرٌ فِيهِمَا وَأَضْمَرَهُ صَاحِبُهُ .

(٣) (الكُشْحُ) بِوزن الْفُلْسِ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ إِلَى الضِّلْعِ الْخَلْفِ وَطَوَى فُلَانٍ عَنْ كَشْحِهِ ، أَيْ : قَطَعْنِي .

(٤) (مصقولة) صَقَلَ السِّيفَ وَسَقَلَهُ أَيْضًا صَقْلًا ، مِنْ بَابِ نَصَرَ وَ (صَقَالًا) أَيْضًا بِالْكَسْرِ فَهُوَ صَاقِلٌ ، وَالْمِصْقَلَةُ

بِالْكَسْرِ : مَا يَصْقَلُ بِهِ السِّيفُ وَنَحْوُهُ .

ق فى الدلائل ، كر ، وفيه ضرار بن صرد متروك ، ورواه ابن النجار من وجه آخر من طريق سليمان بن الربيع بن هاشم : ثنا عبد المجيد بن صالح البرجمى ، عن زكريا بن عبد الله بن يزيد عن أبيه ، عن كميل بن زياد ^(١) .

٨٧٦/٤ - « عن على قال : سَبِعُ مِنَ الشَّيْطَانِ : شِدَّةُ الْغَضَبِ ، وَشِدَّةُ الْعُطَاسِ ، وَشِدَّةُ التَّائُؤِ ، وَالْقَيْءُ ، وَالرُّعَافُ ، وَالنَّجْوَى ، وَالنَّوْمُ عِنْدَ الذِّكْرِ » .

(١) الأثر فى كنز العمال ج ٣ ص ٦٦٣ ، ٦٦٤ رقم ٨٣٩٩ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) الباب : الأول فى الأخلاق المحمودة الفصل الأول فى فضلها مطلقا ، بلفظ : عن ضرار بن صرد ، ثنا عاصم بن حميد ، عن أبى حمزة الشمالى (١) ، عن عبد الرحمن بن جندب ، عن كميل بن زياد قال : قال على بن أبى طالب : يا سبحان الله ، ما أزهّد كثيراً من الناس فى خير ؟ إلخ الأثر ، بلفظه : وفيه بعض الزيادات . وعزاه الكنز إلى (البيهقى فى الدلائل ، كر وفيه ضرار بن صرد متروك ، ورواه ابن النجار من وجه آخر من طريق سليمان ابن ربيع بن هاشم : ثنا عبد المجيد بن صالح أبو صالح البرجمى ، عن زكريا بن عبد الله بن يزيد ، عن أبيه ، عن كميل بن زياد) .

وأبو بردة بن نيار - بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة - البلوى ، حليف الأنصار ، صحابى ، اسمه هانىء ، وقيل : الحارث بن عمرو ، وقيل : ملك بن هبيرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، وقيل بعدها . اهـ : تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣٩٤ رقم ٨ .

و (لعساء) : اللَّعْسُ - بفتحين - لون الشفة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلا ، وذلك يُسَمَّلَحُ ، وبابه طرب ، يقال : شَفَةُ (لَعْسَاء) وفتية ونسوة (لُعْسُ) مختار الصحاح ص ٥٩٩ .

و (ردماء الكعبين) ردم - كفرح - معناه : الساق والكعب أو العظم ، وأراه اللحم حتى لم يبين له حجم . و (خدلة الساقين) بفتح الخاء وسكون الدال : المرأة الغليظة الساق المستدير .

و (خميصه) الأخمص : ما دخل من باطن القدم فلم يصب الأرض والخمصة - بالفتح - الجوعة . مختار الصحاح ، ١٩٠ .

و (الخصر) : وسط الإنسان . مختار الصحاح ، ص ١٧٧ .

(١) أبو حمزة الشمالى - بضم الشاء وتخفيف الميم - اسمه : ثابت بن أبى صفية . اهـ : تقريب التهذيب ج ٢ ص ١٤ رقم ٧٧ وفى تقريب التهذيب ج ١ ص ١١٦ رقم ٩ قال : ثابت بن أبى صفية الشمالى - بضم المثلث - إنه ينسب إلى بطن من الأزد ، أبو حمزة ، واسم أبيه دينار ، وقيل : سعيد ، كوفى ، ضعيف رافضى ، من الخامسة ، مات فى خلافة أبى جعفر .

عب ، هب (١) .

٨٧٧ / ٤ - « عن هبيرة بن مريم ، عن علي وابن مسعود قالا : مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرَّكْعَةَ
الْأُولَى فَلَا يُعْتَدُ بِالسَّجْدَةِ » .

عب (٢) .

٨٧٨ / ٤ - « عن علي قال : كَانَتْ هَاجِرٌ لِسَارَةَ فَأَعْطَتْ هَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ ، فَاسْتَبَقَ
إِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ ، فَسَبَقَهُ إِسْمَاعِيلُ فَجَلَسَ فِي حِجْرِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ سَارَةُ : وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرَنَّ
مِنْهَا ثَلَاثَةَ أَشْرَافٍ فَخَشِيَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ تَجْدَعَهَا أَوْ تَحْرِمَ أُذُنَيْهَا . فَقَالَ لَهَا : هَلْ لَكَ أَنْ تَفْعَلِي
شَيْئًا وَتَبْرِي يَمِينِكَ ؟ شَقَى أُذُنَيْهَا وَتَخَفَضِيهَا ، فَكَانَ أَوَّلَ الْخِفَاضِ هَذَا » .

هب (٣) .

(١) الأثر في المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ١٨٨ ، ١٨٩ رقم ٢٠٢٩٠ باب : (الغضب والغليظ وما جاء فيه)
بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر ، عن قتادة قال : قال عليٌّ : سِعَ مِنْ الشَّيْطَانِ : شِدَّةُ الْغَضَبِ ، وَشِدَّةُ
الْعَطَاسِ ، وَشِدَّةُ التَّثَاؤُبِ ، وَالْقَيْءُ ، وَالرَّعَافُ ، ... وَالنُّوْمُ عِنْدَ الذِّكْرِ .
والأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ج ١٦ ص ٢٥٩ رقم ٤٤٣٦٥ باب : (السباعي) فصل في
الموعظة المخصوصة بالترغيبات بلفظ : عن علي قال : سِعَ مِنْ الشَّيْطَانِ : شِدَّةُ الْغَضَبِ ، وَشِدَّةُ
الْعَطَاسِ ، وَشِدَّةُ التَّثَاؤُبِ ، وَالْقَيْءُ ، وَالرَّعَافُ ، وَالنُّجْوَى ، وَالنُّوْمُ عِنْدَ الذِّكْرِ ، وَعَزَاهُ إِلَى (عب ، هب) .
(٢) الأثر في المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٨١ رقم ٣٣٧١ كتاب (الصلاة) باب : مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً أَوْ سَجْدَةً ،
بلفظ : عن عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق : أَنَّ هَبِيرَةَ بِنَ مَرْيَمَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ قَالَا :
مَنْ لَمْ يَدْرِكِ الرَّكْعَةَ الْأُولَى فَلَا يُعْتَدُ بِالسَّجْدَةِ .

قال المحقق : أَخْرَجَهُ « طَب » وَرِجَالُهُ مُوْتَقُونَ ، قَالَهُ الْهَيْثَمِيُّ ٧٦ / ٤ وَأَخْرَجَهُ « هَق » مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَهَبِيرَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ٩٠ / ٢ .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ٦ ص ٦٩٥ رقم ١٧٤٥٢ كتاب (الزينة من قسم الأفعال) باب : خُتَانُ النِّسَاءِ ، بلفظ :
عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَتْ هَاجِرٌ لِسَارَةَ ، فَأَعْطَتْ هَاجِرَ إِبْرَاهِيمَ ، فَاسْتَبَقَ إِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ ، فَسَبَقَهُ إِسْمَاعِيلُ
فَجَلَسَ فِي حِجْرِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَتْ سَارَةُ : وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرَنَّ مِنْهَا ثَلَاثَةَ أَشْرَافٍ فَخَشِيَ إِبْرَاهِيمُ أَنْ تَجْدَعَهَا أَوْ تَحْرِمَ
أُذُنَيْهَا ، فَقَالَ لَهَا : هَلْ لَكَ أَنْ تَفْعَلِي شَيْئًا وَتَبْرِي يَمِينِكَ ؟ شَقَى أُذُنَيْهَا وَتَخَفَضِيهَا ، فَكَانَ أَوَّلَ الْخِفَاضِ
هَذَا .

وعزاه إلى (هب) .

٨٧٩ / ٤ - « عن على أن رسول الله - ﷺ - قال : وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي ، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لَأَحْسَنَ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لِيَكْ وَسْعَدِيكَ ، وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ ، وَالْمَهْدَى مِنْ هَدَيْتَ ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ . قَالَ : وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ وَإِلَيْكَ أَسَلَمْتُ ، أَنْتَ رَبِّي ، خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمَخَى وَعِظَامِي وَمَا اسْتَقَلْتُ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

ق (١) .

٨٨٠ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُوتِرُ ثَلَاثَ : يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِالْحَمْدِ لِلَّهِ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » .

أبو محمد السمرقندي في فضائل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ (٢) .

٨٨١ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ وَيَقُولُ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ : وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ

(١) الأثر في سنن البيهقي ج ٢ ص ٣٢ ، ٣٣ كتاب (الصلاة) باب : افتتاح الصلاة بعد التكبير ، بلفظ : أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الأعماطي وأنا سألته ، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج قال : أخبرني موسى ابن عقبة عن عبد الله بن الفضل ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن ابن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا ابتدأ الصلاة مكتوبة قال : « وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ... » إلى آخر الأثر بزيادة .

(٢) الأثر في كنز العمال كتاب (الصلاة) باب : الوتر ج ٨ ص ٦٤ ، ٦٥ رقم ٢١٨٩٣ بلفظه ، وعزاه الكنز إلى أبي محمد السمرقندي في فضائل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ .

وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ، ظَلَمْتُ نَفْسِي ، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي ، فَأَغْفِرْ لِي
ذُنُوبِي جَمِيعًا ، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، لَا مَنجَا مِنْكَ
إِلَّا إِلَيْكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ » .

ق (١) .

٤ / ٨٨٢ - «كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ
ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا ، فَأَغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَجَهْتُ وَجْهِي
لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ
وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .
ق (٢) .

(١) الأثر في سنن البيهقي ج ٢ ص ٣٣ كتاب (الصلاة) باب : افتتاح الصلاة بعد التكبير ، بلفظ : أخبرنا أبو
عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا بحر بن نصر ، ثنا عبد الله
ابن وهب ، أخبرني ابن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن عبد الرحمن
الأعرج ، عن عبيد بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - أنه كان إذا قام إلى
الصلاة المكتوبة ... الحديث .

وقال المحقق : ثم ذكر الباقي بمعنى حديث عبد العزيز ، وحديث عبد العزيز أتم .

(٢) الأثر في سنن البيهقي ج ٢ ص ٣٣ كتاب (الصلاة) باب : افتتاح الصلاة بعد التكبير ؛ بلفظ : أخبرنا أبو
عبد الله الحافظ ، أنبأ إسماعيل بن محمد الفضل الشعراني ، ثنا جدي ، ثنا عمرو بن عون ، أنبأ هشيم عن
شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي قال : كان النبي - ﷺ - إذا استفتح الصلاة قال : لا إله
إلا أنت ... إلخ الحديث .

وقال البيهقي :

وقد حكاه الشافعي عن هشيم من غير سماع ، عن بعض أصحابه ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الخليل ، عن
علي فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون أبو إسحاق سمعه منهما والله أعلم ، وفي حديث عبد العزيز بن أبي
سلمة : وأنا أول المسلمين ، وكذلك في بعض الروايات عن موسى بن عقبة ، وفي بعضها :

٨٨٣ / ٤ - « عن علي: أن النبي - ﷺ - حين زَوْجَ فَاطِمَةَ دَعَا بِمَاءٍ فَمَجَّهُ ثُمَّ أَدْخَلَهُ مَعَهُ فَرَشَهُ فِي جَنِبِهِ وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ ، وَعَوَّذَهُ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ . »
 كر (١) .

٨٨٤ / ٤ - « عن علي قال : سَأَلَ قَوْمٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ فَكَيْفَ نُصَلِّي ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ) (٢) ، ثُمَّ انْقَطَعَ الْوَحْيُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَوْلِ غَزَا النَّبِيِّ - ﷺ - فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَقَدْ أُمَكْنَكُمُ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ مِنْ ظُهُورِهِمْ ، هَلَّا شَدَدْتُمْ عَلَيْهِمْ ؟ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : إِنَّ لَهُمْ أُخْرَى مِثْلَهَا فِي أَثَرِهَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ : ﴿ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا . وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ ، فَتَزَلَّتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ . »
 ابن جرير (٣) .

٨٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيٍّ : هَلْ تَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كِتَابًا عِنْدَكُمْ ؟ قَالَ : مَا تَرَكَ كِتَابًا نَكْتُمُهُ إِلَّا شَيْئًا فِي عِلَاقَةِ سَيْفِي ، فَوَجَدْنَا صَحِيفَةً صَغِيرَةً

= وأنا من المسلمين . قال الشافعي - رحمه الله - : يجعل مكان (وأنا أول المسلمين) وأنا من المسلمين . قال الشيخ رحمه الله : وبذلك أمر محمد بن المنكدر وجماعة من فقهاء المدينة .

(١) الأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ج ٨ ص ٦٧٩ (تفسير سورة الإخلاص) بلفظ : وأخرج ابن عساكر ، عن علي : أن النبي - ﷺ - حين زوجه فاطمة دعا بماء فمجه ثم أدخله معه فرشه في جنبه إلخ الأثر بلفظه .

(٢) سورة النساء ، آية : ١٠١ .

(٣) الأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ج ٢ ص ٦٥٦ (تفسير سورة النساء) بلفظ : وأخرج ابن جرير عن علي قال : « سَأَلَ قَوْمٌ مِنَ التَّجَارِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ فَكَيْفَ نُصَلِّي ؟ » ... إلخ الأثر بلفظه .

فِيهَا : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ ! لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ زَحَرَ مَنَارَ الْأَرْضِ » .

ابن بشران في أماليه (١) .

٨٨٦ / ٤ - « عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ فَمَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَهُوَ وَلِيُّهُ » .
ابن أبي عاصم (٢) .

٨٨٧ / ٤ - « عن علقمة قال : سمعت علي بن أبي طالب يقول يوم النهروان :
أُمِرْتُ بِقِتَالِ الْمَارِقِينَ ، وَهَؤُلَاءِ الْمَارِقُونَ » .
ابن أبي عاصم (٣) .

٨٨٨ / ٤ - « عن أبي سعيد قال : قال علي بن أبي طالب أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - (بذهبة في تربتها) (٤) ، وَكَانَ بَعَثَهُ مَصَدَّقًا عَلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ : أَقْسِمُهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ : بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِي ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٦ ص ٢٥٦ رقم ٤٤٣٥٥ فصل : (في الرهيبات) باب : الثنائي بلفظه ، وعزاه الكنز إلى (ابن بشران في أماليه) .

(٢) الأثر في كتاب (السنة لابن أبي عاصم) ج ٢ ص ٦٠٦ رقم ١٣٦٧ باب : من كنت مولاه فعلى مولاه ، بلفظ : حدثنا أبو مسعود الرازي ، حدثنا عبد الرحمن بن مصعب ، حدثنا نضر ، عن أبي الطفيل عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قال : فمن كنت وليه فهذا موليه .

(٣) الأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٣٠٠ رقم ٣١٥٧١ كتاب (الفتن) فصل : فتن الخوارج ، بلفظه ، وعزاه الكنز إلى (ابن أبي عاصم) .

والأثر في كتاب السنة (لابن أبي عاصم) ج ٢ ص ٣٤٩ رقم ٩٠٧ باب : (المارقة والحرورية والخوارج السابق لها خذلان حالتها) بلفظ : حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائقي ، حدثنا أبي ، عن نضر ، عن حكيم بن جبير ، عن إبراهيم النخعي قال : سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يوم النهروان يقول : أُمِرْتُ بِقِتَالِ الْمَارِقِينَ ، وَهَؤُلَاءِ الْمَارِقُونَ .

(٤) هكذا في كنز العمال ج ١١ ص ٣٠٠ رقم ٣١٥٧١ .

علائة العامري ! فقام رجل غائر العينين ، ناتيء الجبين ، مشرف الجبهة محلوق الرأس ، فقال : والله ما عدلت ، فقال : ويلك ! من يعدل إذا لم أعدل ؟ إنما أتألفهم ، فأقبلوا عليه ليقتلوه ، فقال : اتركوه ! فإن من ضئضىء هذا قومًا يخرجون في آخر الزمان يقتلون أهل الإسلام ، ويتركون أهل الأوثان ، لئن أدركتهم قتلتهم قتل عاد .
ابن أبي عاصم (١) .

٨٨٩ / ٤ - « عن علي قال : إذا مات العبد الصالح بكى عليه مصلاه من الأرض ، ومصعد عمله من السماء . ثم قرأ : ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ﴾ » .
ابن المبارك في الزهد ، وعبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا في ذكر الموت ، وابن المنذر (٢) .

(١) الأثر في كتاب (السنة لابن أبي عاصم) ج ٢ ص ٤٤٠ رقم ٩١٠ في الباب السابق ، بلفظ : حدثنا أيوب ابن محمد أبو سليمان الوزان ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن الجراح بن مليح ، حدثني أبو سنان الشورى ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي سعيد قال : قال علي : أتيت رسول الله - ﷺ - بذهبة وتربتها - وكان بعته مصدقا إلى اليمن - قال : اقسمها بين أربعة : بين الأقرع بن حابس ، وزيد الطائي ، وعيينه بن حصن ، وعلقمة بن علاثة العامري ، فقام رجل غائر العينين ناتيء الجبين مشرف الجبهة محلوق فقال : والله ما عدلت !! فقال : ويلك من يعدل إذا لم أعدل ؟ ! إنما أتألفهم . فأقبلوا عليه ليقتلوه ، فقال : اتركوه فإنه من ضئضىء هذا ، ومن ضئضىء هذا قوم يخرجون في آخر الزمان يقتلون أهل الإسلام ويتركون أهل الأوثان ، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد .

(٢) الأثر في كتاب (الزهد لابن المبارك) ص ١١٤ رقم ٣٣٦ باب : (فخر الأرض بعضها على بعض) بلفظ : أخبركم أبو عمر بن حيوية وأبو بكر الوراق قالوا : أخبرنا يحيى قال : حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا شريك ، عن عاصم ، عن المسيب بن رافع ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : إذا مات العبد الصالح بكى عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء والأرض . ثم قرأ : « فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ » .

وقال المحقق : سورة الدخان « الآية ٢٩ » والحديث أخرجه الطبري من وجوه عن ابن عباس ، وسعيد بن جبيرة وغيرهما ، ولم يذكر حديث علي هذا (٦٥ / ٢٥) وقد أخرج حديث علي (ابن أبي الدنيا ، وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب) قاله السيوطي في شرح الصدور ، ص ٣٩ .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ج ٧ ص ٤١٣ (تفسير سورة الدخان) آية ٢٩ قوله =

٨٩٠ / ٤ - « عن علي قال : قال النبي - ﷺ - : والله ما من نفسٍ إلا قد كتبتَ لها من الله شقاءً أو سعادةً ، فقام رجل فقال : يا رسول الله ! ففيم إذن العمل ؟ قال : اعملوا فكلٌ مُيسرٌ لما خُلِقَ له » .

ابن أبي عاصم في السنة (١) .

٨٩١ / ٤ - « عن سويد بن غفلة قال : سألتُ علياً عن الخوارج ، فقال : جاء ذو الشدية المخدجى إلى رسول الله - ﷺ - وهو يقسمُ فقال : كيف تقسمُ ؟ والله ما تعدلُ ! قال : فمن يعدل ؟ فهمَ به أصحابه ، فقال : دعوهُ ! سيَكْفِيكُمُوهُ غيركم ، يُقتلُ فى الفئةِ الباغيةِ ، يَمْرُقون من الدين كما يمرقُ السهمُ من الرمية ، قتالُهُم حقٌّ على كُلِّ مُسلم » .

ابن أبي عاصم في السنة (٢) .

= تعالى : « فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ » وأخرج ابن المبارك ، وعبد بن حميد وابن أبى الدنيا وابن المنذر من طريق المسيب بن رافع ، عن علي - عليه السلام - قال : إن المؤمن إذا مات بكى عليه مصلاه من الأرض ، ومصعد عمله من السماء ، ثم تلا : « فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ » .

(١) الأثر فى كتاب (السنة لابن أبى عاصم) ج ١ ص ٨٣ رقم ١٨٩ بلفظ : حدثنا محمد بن معمر ، حدثنا محمد ابن عبيد ، حدثنا هاشم بن البريد ، عن إسماعيل الحنفى ، عن مسلم البطين ، عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : أخذ على - عليه السلام - ببدى فانطلقنا نمشى حتى جلسنا على شاطئ الفرات ، فقال على : قال النبي - ﷺ - : « ما من نفسٍ إلا قد كتبتَ لها من الله تعالى شقاء أو سعادة » فقام رجل فقال : يا رسول الله ! ففيم إذن العلم ؟ فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » ثم قرأ هذه الآية : (فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ . وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى . وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ...) الآية ، للحافظ أبى بكر عمر بن أبى عاصم الضحاك بن مخلد الشيبانى ص ٢٨٧ .

(٢) الأثر فى كتاب (السنة لابن أبى عاصم) ج ٢ ص ٤٤١ رقم ٩٩١ فى الباب السابق ، بلفظ : حدثنا الحسن ابن على ، حدثنا إسحاق بن إدريس ، حدثنا جريج ، عن أبى إسحاق ، عن سويد بن غفلة قال : سألتُ علياً عن الخوارج ؟ قال : جاء ذو الشدية المخدجى إلى رسول الله - ﷺ - وهو يقسم ، فقال : كيف تقسم ؟ والله ما تعدل . فقال : من يعدل ؟ قال : فهمَ به أصحابه ، فقال : دعوهُ سيَكْفِيكُمُوهُ غيركم ؛ يقتل فى الفئةِ الباغيةِ ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، قتالهم حق على كل مسلم .

٨٩٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ وَلَيْتَ هَذَا الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِي فَأَخْرِجْ أَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ » .
ابن أبي عاصم (١) .

٨٩٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّ أَفْضَلَنَا بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَمَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّ أَفْضَلَنَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ عُمَرُ ، وَمَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّ أَفْضَلَنَا بَعْدَ عُمَرَ رَجُلٌ آخَرُ لَمْ يَسْمَهُ - يَعْنِي عُثْمَانَ » .

ابن أبي عاصم ، وابن النجار (٢) .

٨٩٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْجَلَّاسِ (٣) قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ السَّبَائِيِّ (٤) : وَيْلَكَ ! ! مَا أَفْضَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِشَيْءٍ كَتَمَهُ عَنِ النَّاسِ ، وَلَقَدْ سَمِعْتَهُ يَقُولُ : إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلَاثِينَ كَذَابًا ، وَإِنَّكَ لِأَحَدُهُمْ » .
ش ، وابن أبي عاصم ، ع (٥) .

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب (السنة) باب : ذكر خلافة علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ٢ ص ٥٦٣ برقم ١١٨٤ عن علي بلفظه .

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب (السنة) باب : ما روى عن علي - ﷺ - من تفضيله أبي بكر وعمر ، وإيمان أن عثمان بن عفان ثالثهم في الفضل ج ٢ ص ٥٦٩ برقم ١٢٠٠ عن علي ، بلفظه .

(٣) وأبو الجلاس : هو عقبة بن سيار - بمهملة ثم تحتانية ثقيلة - أو ابن سنان ، أبو الجلاس - بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره مهمل - شامى نزل البصرة ، ثقة ، من السادسة . « تقريب التهذيب ٢ / ٢٦ ط بيروت ، رقم ٢٣٩ من حرف العين » .

(٤) والسبائي - بفتح السين المهملة ، والباء الموحدة ، بعدها همزة مكسورة - : نسبة إلى سبأ بن يشجب .

(٥) في كتاب (السنة لابن أبي عاصم) باب : في ذكر الرافضة - أذلهم الله - ج ٢ ص ٤٧٦ برقم ٩٨٢ عن أبي الجلاس ، بلفظه .

وفي مسند أبي يعلى (مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٣٤٩ برقم ١٨٩ / ٤٤٩ عن أبي الجلاس بلفظه مع

بعض زيادة ونقصان ، وإسناده ضعيف ؛ أبو الجلاس الكوفي غير منسوب .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ / ٣٣٣ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

٨٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَالنَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَأَنْتُمْ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ ، وَإِنَّ مِنْ أَضْلَلِّهَا وَأَخْبَثِهَا مَنْ يَتَّبِعُ ، أَوْ الشَّيْعَةَ » .

ابن أبي عاصم (١) .

٨٩٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَاةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ » .

(عب) (٢) .

٨٩٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي مُوسَى الْوَائِلِيِّ قَالَ : شَهِدْتُ عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ قَتَلَ الْحُرُورِيَّةَ فَقَالَ : انْظُرُوا فِي الْقَتْلَى رَجُلًا يَدُهُ كَأَنَّهَا ثَدْيُ الْمَرْأَةِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَنِي أَنِّي صَاحِبُهُ ، فَقَلَّبُوا الْقَتْلَى فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ : انْظُرُوا ، وَبَحِثْ عَلَيْهِ سَبْعَةَ نَفَرٍ فَقَلَّبُوهُ فَانْظُرُوا فَإِذَا هُوَ فِيهِ ، فَجِئْتُ بِهِ حَتَّى أُلْقِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَخَرَّ عَلَى سَاجِدًا وَقَالَ : أَبْشِرُوا ؛ قَتَلَاكُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَتَلَاهُمْ فِي النَّارِ » .

ابن أبي عاصم ق في الدلائل ، خط (٣) .

٨٩٨ / ٤ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَتَلَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : اطْلُبُوا ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : إِنَّهُ سَيَخْرُجُ قَوْمٌ يَتَكَلَّمُونَ بِكَلِمِ الْحَقِّ لَا يُجَاوِزُ

(١) الأثر في كتاب (السنة لابن أبي عاصم) ج ٢ ص ٤٨١ برقم ٩٩٥ عن عليٍّ ، بلفظه .

(٢) ما بين القوسين ساقط من الأصل أثبتناه من مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٥١٩ رقم ٤٢٨٠ باب : (الصلاة في السفر) عن عليٍّ بلفظه .

(٣) أخرجه الحافظ أبو بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني في كتاب (السنة) باب : المارقة والحرورية والخوارج ، ج ٢ ص ٤٤٧ عن أبي موسى الوائلي بنحوه .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٤٣٣ ط دار الريان ، باب : (ما جاء في إخباره بخروجهم وسيماهم والمخدج الذي فيهم) بلفظ : عن أبي موسى ، رجل من قومه ، مختصرا بنحوه ، وذكر في الباب بعض روايات متعددة بالفاظ مختلفة تدور حول معناه .

وفي تاريخ بغداد للخطيب ج ١٤ ص ٣٦٢ ترجمة (أبي المؤمن الوائلي) برقم ٧٦٨٩ عن أبي المؤمن الوائلي بنحوه .

حُلُوقُهُمْ ، يَخْرُجُونَ مِنَ الْحَقِّ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، سَيِّمَاهُمْ أَنْ فِيهِمْ رَجُلًا أَسْوَدَ مُخْدَجَ الْيَدِ ، فِي يَدَيْهِ شَعْرَاتٌ سُودٌ فَاَنْظُرُوا إِنْ كَانَ هُوَ فَقَدْ قَتَلْتُمْ سُوءَ النَّاسِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَقَدْ قَتَلْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ ، فَبَكَيْنَا ، فَقَالَ : اَطْلُبُوا ! فَطَلَبْنَا فَوَجَدْنَا الْمُخْدَجَ ، فَخَرَرْنَا سُجُودًا وَخَرَّ عَلَيَّ مَعْنًا .

الدورقي ، وابن جرير (١) .

٨٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِمَرَضٍ ، وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رُطْبٌ ، فَنَاولَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رُطْبَةً ، ثُمَّ أُخْرِي حَتَّى بَلَغَ سَبْعَ رُطَبَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : حَسْبُكَ » .

المحاملي في أماليه ، وفي سنده (إسحاق بن محمد الفَرَوِيّ) ضعيف ، لكن له طريق آخر يأتي (٢) .

٩٠٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي مَارِقٍ (٣) صَالِحِ مَوْلَى عِيَاضِ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَشْدِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؛ ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : مَا أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مَمْلُوكٌ ، قَالَ : لَا ! إِذَنْ ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّمَا أَقُولُ : إِنِّي إِذَا شَهِدْتُكَ نَصْرَتُكَ وَإِذَا غِبْتُ نَصَحْتُكَ ، قَالَ : فَنَعَمْ إِذَنْ ، فَبَسَطَ يَدَهُ

(١) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٣١٨ / ٧ ط دار الفكر العربي باب : (ذكر مسير أمير المؤمنين علي - عليه السلام - إلى الخوارج) بلفظ : عن طارق بن زياد ، مع بعض اختلاف وزيادة ونقصان ، وقال : تفرد به أحمد من هذا الوجه .

(٢) ضعيف لكن له طريق آخر .

والأثر في كنز العمال ج ١٠ ص ٨٧ رقم ٢٨٤٧٣ كتاب (جامع الأدوية) باب : الملح ... إلى آخره . بلفظ المصنف وعزوه .

وترجمة (إسحاق بن محمد الفَرَوِيّ) في تقريب التهذيب ٦٠ / ١ برقم ٤٣١ وفيها : إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفَرَوِيّ المدني ، الأموي ، مولاهم ، صدوق ، كُفَّ فسَاء حفظه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين - أي بعد المائتين .

(٣) هكذا بالأصل ، وفي الكنز : عن أبي صادق مولى عياض (ج ١١ ص ٣٠٢ رقم ٣١٥٧٥) .

فَبَايَعْتُهُ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّهُ سَيَأْتِيَكُم رَجُلٌ يَدْعُوكُمْ إِلَى سَبْيٍ ، وَإِلَى الْبَرَاءَةِ مِنِّي ، فَأَمَّا السَّبُّ فَإِنَّهُ لَكُمْ نَجَاةٌ وَلِي زَكَاةٌ ، وَأَمَّا الْبَرَاءَةُ فَلَا تَبْرَأُوا عَنِّي ؟ فَإِنِّي عَلَى الْفِطْرَةِ (١) .

المحاملى ، كر ، وروى الحاكم فى الكنى آخره .

٩٠١ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ (٢) ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ مَعَادٍ ، وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْخَمِيرِ : يُقْتَرَضُ لَا بَأْسَ بِهِ . »

الحاكم فى الكنى وقال : قال يحيى بن معين : أبو البختري كذاب (٣) .

٩٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى قَوْمٍ يَرْفَعُونَ حَجَرًا فَقَالَ : إِنَّ أَشَدَّكُمْ أَمْلَكُكُمْ عِنْدَ الْغَضَبِ وَأَحْلَمُكُمْ مَنْ عَفَا بَعْدَ قُدْرَةٍ . »

العسكري فى الأمثال ، وهو حسن (٤) .

(١) فى مجمع الزوائد ٩/ ١٢٥ وما بعدها كتاب (المناقب) باب : مناقب على بن أبى طالب - ﷺ - فصل : فى من يحبه أيضاً ويغضه أو يسبه ، وما بعده روايات مختلفة فى الحظ على حبه والنهى عن بغضه وسبه - ﷺ - .

(٢) هو سعيد بن فيروز ، أبو الْبَخْتَرِيِّ - بفتح الموحدة والمثناة ، بينهما معجمة - ابن أبى عمران الطائى ، مولاهم ، الكوفى ، ثقة ، ثبت ، فيه تشيع قليل ، كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وثمانين - أى بعد المائة .

تقريب التهذيب ١/ ٣٠٣ « بيروت » .

وفى الميزان ٤/ ٤٩٤ رقم ٩٩٨٦ : أبو البختري الطائى ، عن على - ﷺ - صدوق ، قال شعبة : لم يدرك عليا ، قلت : اسمه سعيد بن فيروز ، وقد أشار أبو أحمد الحاكم فى الكنى إلى تليين رواياته ، وما ذاك إلا لكونه يرسل عن على والكبار ... إلخ .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ٦ ص ٢٥٤ رقم ١٥٥٦٧ بلفظ المصنف وعزوه .

(٤) فى مجمع الزوائد ٨/ ٦٨ كتاب (الأدب) باب : فيمن يملك نفسه عند الغضب ، بلفظ : عن أنس إلى قوله : « عند الغضب » مع بعض زيادة واختلاف يسير ، رواه البزار ، وفيه شعيب بن بيان ، وعمران القطان ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

وروى الطبرانى فى مكارم الأخلاق عن أنس : « إلا أدلكم على أشدكم ؟ أملككم عند الغضب » .

٩٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ « اشْتَدَّى أْزَمَةٌ

تَنْفَرُ جِي » .

العسكري ، وفيه (الحسين بن عبد الله بن ضميرة) وآه (١) .

٩٠٤/٤ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ : عَنْ الْأَصْبَغِ (٣) بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ : قُلْتُ

لِعَلِيٍّ : مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عَثْمَانُ ، ثُمَّ أَنَا يَا صَبْغُ سَمِعْتَ وَإِلَّا فَصُمْنَا ، وَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ - وَإِلَّا فَعَمَيْتَا وَهُوَ يَقُولُ : مَا خَلَقَ اللَّهُ مَوْلُودًا فِي الْإِسْلَامِ أَتَقَى ، وَلَا أَزْكَى ، وَلَا أَعْدَلُ ، وَلَا أَفْضَلَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ » .

أبو العباس الوليد بن أحمد ، الدورقي في كتاب شجرة العقل (٤) .

٩٠٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ

وَلَا فَخْرَ ، فَيُعْطِينِي اللَّهُ مِنَ الْكَرَامَةِ مَا لَمْ يُعْطَنِي قَبْلُ ، ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٌ : يَا مُحَمَّدُ قَرَّبِ الْخُلَفَاءَ . فَأَقُولُ : وَمَنِ الْخُلَفَاءُ ؟ فَيَقُولُ جَلَّ جَلَالُهُ : عَبْدُ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ فَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْهُ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ ، وَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَيُحَاسَبُ حَسَابًا يَسِيرًا ، وَيُكْسَى حُلَّتَيْنِ خَضْرَاوَيْنِ ثُمَّ يُوقَفُ أَمَامَ الْعَرْشِ ، ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٌ : أَيْنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؟ فَيَجِيءُ

(١) الأثر في جمهرة الأمثال للعسكري ج ٢ ص ٨١ ط المؤسسة العربية الحديثة ، في شرح المثل « الغمرات ثم

ينجلين » بلفظ : وهذا من قول رسول الله ﷺ - : « اشتدَّى أزمة تنفرجي » .

قال : والأزمة : الضيق والشدة ، وهو في كشف الخفاء ١/ ١٤١ ط حلب برقم ٣٦٦ وقال : رواه العسكري والديلمي والقضاعي بسند فيه كذاب عن عليٍّ ، قال : كان رسول الله ﷺ - . يقوله .

(٢) (سعد بن طريف) في ميزان الاعتدال رقم ٣١١٨ هو : سعد بن طريف الإسكافي الحنظلي الكوفي ، قال ابن معين : لا يحل لأحد أن يروى عنه ، وقال أحمد وأبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث .

(٣) (أصبغ بن نباتة) في ميزان الاعتدال رقم ١٠١٤ قال : هو أصبغ بن نباتة الحنظلي المجاشعي الكوفي . عن علي وعمار . قال أبو بكر بن عياش : كذاب ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال النسائي وابن حبان : متروك .

(٤) والأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٣٣٢ رقم ٣٦٧٠٠ (جامع الخلفاء) بلفظ المصنف وعزوه .

وَأَوْدًا جُهْ تَشْخَبُ دَمًا فَأَقُولُ : عُمَرُ ! مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ؟ فَيَقُولُ : مَوْلَى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ،
فَيُوقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَيُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، ثُمَّ يَكْسِي حُلَّتَيْنِ خَضْرَاوَيْنِ ، ثُمَّ يُوقِفُ أَمَامَ
الْعَرْشِ ، ثُمَّ يُؤْتِي بَعْثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأَوْدًا جُهْ تَشْخَبُ دَمًا ، فَأَقُولُ : عُثْمَانُ ! مَنْ فَعَلَ بِكَ
هَذَا ؟ فَيَقُولُ : فُلَانٌ وَفُلَانٌ . فَيُوقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَيُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، ثُمَّ
يَكْسِي حُلَّتَيْنِ خَضْرَاوَيْنِ ، ثُمَّ يُوقِفُ أَمَامَ الْعَرْشِ مَعَ أَصْحَابِهِ . »

الزوزنى ، وفيه (على بن صالح) قال الذهبي : لا يعرف وفيه خبر باطل ، وقال في

اللسان : ذكره هب في الثقات ، وقال : روى عنه أهل العراق . مستقيم الحديث (١) .

٩٠٦/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا خَطَبْتُ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ بِنِ
هَشَامٍ وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ - فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ - أَبَا بَكْرٍ مُقْبِلًا تَهَلَّلَ وَجْهُ النَّبِيِّ
ﷺ - فَرَحًا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُ فِي وَجْهِكَ مَا أَكْرَهُ ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
مُقْبِلًا تَهَلَّلَ وَجْهُكَ إِلَيْهِ فَرَحًا ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ يَتَهَلَّلَ وَجْهُي إِلَى
أَبِي بَكْرٍ فَرَحًا ، وَأَبُو بَكْرٍ أَوَّلُ النَّاسِ إِسْلَامًا ، وَأَقْدَمُهُمْ إِيْمَانًا ، وَأَطْوَلُهُمْ صَمْتًا ، وَأَكْثَرُهُمْ
مَنَاقِبَ ، رَفِيقِي فِي الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَأَنْبَسِي فِي وَحْشَةِ الْغَارِ ، وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ضَجِيعِي
فِي قَبْرِي ، كَيْفَ لَا يَتَهَلَّلُ وَجْهُي إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَرَحًا ؟ ! » .

الزوزنى (٢) .

(١) روى الفقرة الأولى منه ابن أبي شيبه ، والطبراني عن ابن عباس .

وروى الترمذى فى مناقب عمر ، عن ابن عمر قوله - ﷺ - : « أنا أول من تشق عنه الأرض ، ثم أبو
بكر ، ثم عمر » .

و (أوداجه) : جمع دَوْجٍ ، فى حديث الشهداء : « أوداجهم تَشْخَبُ دَمًا » هى ما أحاط بالعنق من العروق
التي يقطعها الذابح . ١هـ : نهاية .

والأثر فى كنز العمال ج ١٣ ص ٢٣٣ رقم ٣٦٧٠١ بلفظ المصنف وعزوه .

(٢) (وجد) يقال : وَجَدَ عَلَيْهِ يَجِدُ وَجْدًا وَمَوْجِدَةً بمعنى غضب ، وفى حديث الإيمان : « إني سائلك فلا تجِدْ
عَلَيَّ » أى : لا تغضب من سؤالي . ١هـ : نهاية .

والأثر فى كنز العمال ج ١٢ ص ٥١٦ رقم ٣٥٦٨٢ بلفظ المصنف وعزوه .

٩٠٧/٤ - « عن عليّ قال : عهد إلى رسول الله - ﷺ - أن أبا بكر يلي الخلافة من بعده ، فيجتمع الناس عليه ، ثم يليها بعد أبي بكر عمر ، فيجتمع الناس عليه ، ثم يليها عثمان » .

الزوزني (١) .

٩٠٨/٤ - « عن عليّ قال : قال رسول الله - ﷺ - : يا عليّ الله أمرني أن أتخذ أبا بكر والداً ، وعمر مشيراً وعثمان مسنداً ، وأنت يا عليّ ظهيراً ، فأنتم أربعة قد أخذ الله ميثاقكم في أم الكتاب ، لا يحبكم إلا مؤمن تقي ، ولا يبغضكم إلا فاجر شقي ، أنتم خلائف نبوتي وعقد ذمتي ، وحجتي على أمتي ، لا تقاطعوا ، ولا تدابروا » .

الزوزني ، خط ، وأبو نعيم في معجم شيوخه في فضائل الصحابة ، والديلمى ، كر ، وابن النجار من طرق كلها ضعيفة (٢) .

(١) ورد في معجم البلدان لياقوت في حديثه عن (زوزن) ترجمة للوليد بن أحمد بن محمد بن الوليد أبي العباس الزوزني ، وقال : رحل وسمع ، وحدث عن خيثمة بن سليمان ، ومحمد بن الحسن وقيل : محمد بن إبراهيم بن شيبه المصري ، وأبي حامد بن الشرقى وأبي محمد بن أبي حاتم ، وأبي عبد الله المحاملى ، ومحمد ابن الحسين بن صالح السبيعي نزيل حلب .

روى عنه الحاكم أبو عبد الله ، وأبو عبد الرحمن السلمى ، وأبو نعيم الحافظ ، وكان سمع بنيسابور ، وبغداد ، والشام ، والحجاز ، وكان من علماء الصوفية وعبادهم ، وتوفى ٣٧٦ هـ ، ولم يذكر الأثر في ترجمته .

(٢) الحديث أخرجه الديلمى في (الفردوس بمأثور الخطاب) ج ٥ ص ٣١٤ رقم ٨٢٩٥ قال : علي بن أبي طالب : « يا علي : إن الله - عز وجل - أمرني أن أتخذ أبا بكر أبا ، وعمر مشيراً ، وعثمان سندا ، وأنت يا علي ظهراً ، أنتم أربعة قد أخذ الله ميثاقكم في أم الكتاب ، لا يحبكم إلا مؤمن تقي ، ولا يبغضكم إلا فاجر ردى ، أنتم خلفاء نبوتي وعقد ذمتي ، وحجتي على أمتي » .

قال المحقق : إسناده هذا الحديث في زهر الفردوس ٢٩٧/٤ : قال أبو نعيم : حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الطبراني ، حدثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الحراني ، حدثنا محمد بن عبد الله بن أحمد بن عمرو ابن كعب بن مالك بن عبد الله بن جحش ، حدثنا عبد السلام بن مطهر عن زبير بن مجاشع ، عن أبي رزق عطية بن الحارث ، عن ابن أبي أيوب العتكي ، عن علي : مرفوعاً .

وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة كتاب (الفضائل) باب : ذكر الخلفاء الأربعة ص ٣٨٤ رقم ١٠٣ بلفظ : حديث : « إن الله أمرني أن أتخذ أبا بكر والداً ، وعمر مشيراً ، وعثمان سندا ، وأنت يا علي ظهيراً =

٩٠٩/٤ - « عن علي قال : إِنَّ أَكْرَمَ الْخَلْقِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى اللَّهِ بَعْدَ نَبِيِّهَا ،
وَأَرْفَعُهُمْ دَرَجَةً أَبُو بَكْرٍ لَجَمْعِهِ الْقُرْآنَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَقِيَامِهِ بَيْنَ اللَّهِ مَعَ قَدِيمِ
سَوَابِقِهِ وَفَضَائِلِهِ .

الزوزنى (١) .

٩١٠/٤ - « عن عبد الله بن زريق الغافقي قال : سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالبٍ وهو
يُحَدِّثُ حَدِيثَ زَمْزَمَ قَالَ : بَيْنَا عَبْدُ الْمُطَّلِبِ نَائِمٌ فِي الْحِجْرِ أَنَّى فَقِيلَ لَهُ : احْفَرُ
الْمَضْنُونَةَ قَالَ : وَمَا مَضْنُونَةٌ ؟ ثُمَّ ذَهَبَ عَنْهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ عَادَ فَنَامَ فِي مَضْجِعِهِ ذَلِكَ
فَأَتَى فَقِيلَ لَهُ : احْفَرُ طَيِّبَةً ، فَقَالَ : وَمَا طَيِّبَةٌ ؟ ثُمَّ ذَهَبَ عَنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ عَادَ لِمَضْجِعِهِ
فَنَامَ فِيهِ فَأَتَى فَقِيلَ لَهُ : احْفَرُ زَمْزَمَ ، فَقَالَ : وَمَا زَمْزَمُ ؟ فَقَالَ : لَا تُتَنَزَفُ وَلَا تُزَمُّ (٢) ، ثُمَّ
نَعَتْ لَهُ مَوْضِعَهَا ، فَقَامَ يَحْفَرُ حَيْثُ نَعَتْ ، فَقَالَتْ لَهُ قُرَيْشٌ : مَا هَذَا يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ؟
فَقَالَ : أُمِرْتُ بِحَفْرِ زَمْزَمَ ، فَلَمَّا كَشَفَ عَنْهُ وَبَصَرُوا بِالطَّمْيِ قَالُوا : يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ : إِنْ لَنَا
حَقٌّ فِيهَا مَعَكَ ، إِنَّهَا لِبَنُرُ آبِنَا إِسْمَاعِيلَ فَقَالَ : مَا هِيَ لَكُمْ ، لَقَدْ خُصِصَتْ بِهَا دُونَكُمْ ،
قَالُوا : تُحَاكِمُنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كَاهِنَةٌ بَنَى سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ وَكَانَتْ بِأَشْرَافِ
الشَّامِ ، فَرَكِبَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَبِيهِ ، وَرَكِبَ مِنْ كُلِّ بَطْنٍ مِنْ أَفْنَاءِ قُرَيْشٍ نَفَرٌ ،

= أنتم أربعة قد أخذ الله لكم الميثاق في أم الكتاب ، لا يحبكم إلا مؤمن نقي ، ولا يبغضكم إلا منافق مسيء ، أنتم
خلفاء نبوتي ، وعقد ذمتي » .

ثم قال : رواه الخطيب عن أنس مرفوعا ، وقال : منكر جدا ، في إسناده مجهولان ، وقد أخرجه ابن عساكر
من طريق الدار قطنى ، عن عبد الله بن حبش ، وأخرجه هو وأبو نعيم في فضائل الصحابة عن حذيفة .
وانظر اللآلئ المصنوعة ١/١٩٩ .

(١) انظر ترجمة الزوزنى في الأثر قبل السابق رقم ٩٠٧ .
والأثر في كنز العمال ج ١٢ ص ١٥٦ رقم ٣٥٦٨٣ كتاب (الفضائل) من قسم الأفعال ، باب : فضائل
الصحابة . فصل : في تفضيلهم ، بلفظه وعزوه .

(٢) ومعنى (لا تنزف ولا تزم) أى : لا يفتنى ماؤها على كثرة الاستقاء . ١ هـ : نهاية ٤٢/٥ .

وَكَانَتْ الْأَرْضُ إِذْ ذَاكَ مَفَاوِزَ فِيمَا بَيْنَ الْحِجَازِ وَالشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِمَقَارَةٍ مِنْ تِلْكَ الْبِلَادِ
فَنِي مَاءَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَصْحَابِهِ حَتَّى أَيقَنُوا بِالْهَلَكَةِ ، ثُمَّ اسْتَسْقُوا الْقَوْمَ فَقَالُوا : مَا نَسْتَطِيعُ
أَنْ نُسْقِيَكُمْ وَإِنَّا نَخَافُ مِثْلَ الَّذِي أَصَابَكُمْ ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ لِأَصْحَابِهِ : مَا تَرَوْنَ ؟ قَالُوا :
مَا رَأَيْنَا إِلَّا تَبَعٌ لِرَأْيِكَ قَالَ : فَإِنِّي أَرَى أَنْ يَحْفُرَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ حُفْرَتَهُ ، فَكُلَّمَا مَاتَ رَجُلٌ
مِنْكُمْ دَفَعَهُ أَصْحَابُهُ فِي حُفْرَتِهِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُكُمْ يَدْفَعُهُ صَاحِبُهُ ، فَضِيعَةُ رَجُلٍ أَهْوَنُ مِنْ
ضِيعَةِ جَمِيعِكُمْ ، فَفَعَلُوا ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ إِنَّ الْإِقْدَانَ بَأْيَدِنَا لِلْمَوْتِ ، لَا نَضْرِبُ فِي الْأَرْضِ
وَنَبْتَغِي لَعْلَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَسْقِينَا ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : ارْتَحِلُوا ، فَارْتَحِلُوا وَارْتَحَلْ ، فَلَمَّا
جَلَسَ عَلَى نَاقَتِهِ فَانْبَعَثَتْ بِهِ انْفَجَرَتْ عِيُونٌ تَحْتَ خُفِّهَا بِمَاءٍ عَذْبٍ ، فَأَنَاحَ وَأَنَاحَ أَصْحَابُهُ ،
فَشَرَبُوا وَاسْتَقَوْا وَسَقَوْا ، ثُمَّ دَعَا أَصْحَابَهُمْ : هَلُمُّوا إِلَى الْمَاءِ ؛ فَقَدَ سَقَانَا اللَّهَ ، فَجَاءُوا
فَاسْتَقَوْا وَسَقَوْا ، ثُمَّ قَالُوا : يَا عَبْدَ الْمُطَّلِبِ قَدْ - وَاللَّهِ - قُضِيَ لَكَ ، إِنَّ الَّذِي سَقَاكَ الْمَاءَ
بِهَذِهِ الْفَلَاةِ لَهُوَ الَّذِي سَقَاكَ زَمْزَمَ ، انْطَلِقْ فِيهِ لَكَ ، فَمَا نَحْنُ بِمُخَاصِمِكَ .

ابن إسحاق في المبتدأ ، والأرزقي ، ق في الدلائل (١) .

(١) الأثر في البداية والنهاية لابن كثير (تجديد حفر زمزم) ج ٢ ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ طبع دار الفكر العربي ، قال :
قال محمد بن إسحاق : ثم إن عبد المطلب بينما هو نائم في الحجر ، وكان أول ما ابتدء به عبد المطلب من
حفرها كما حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري ، عن مرثد بن عبد الله المزني عن عبد الله بن رزين الغافقي : أنه
سمع علي بن أبي طالب يحدث حديث زمزم حين أمر عبد المطلب بحفرها ، قال : قال عبد المطلب : إني
لنائم في الحجر إذ أتاني آت فقال لي : احفر طيبة ، قال : قلت : وما طيبة ؟
ورواه البيهقي في دلائل النبوة باب : (ما جاء في حفر زمزم على طريق الاختصار) ج ١ ص ٧٨ - ٨٠ قال :
أنبأنا محمد بن عبد الله الحافظ قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار
قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري ، عن مرثد بن عبد الله
اليزني ، عن عبد الله بن ذرير الغافقي قال : سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وهو يحدث حديث زمزم
قال : بينا عبد المطلب نائم في الحجر ... فذكره بلفظ قريب .

والملاحظ : أن ابن كثير رواه عن مرثد بن عبد الله المزني ، على حين ذكر البيهقي أنه اليزني ، وكذلك ذكر ابن
كثير أنه من رواية عبد الله بن رزين الغافقي ، بينما ذكر البيهقي أن اسمه : عبد الله بن ذرير الغافقي .

٩١١/٤ - « عن عليٍّ قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَزْهَرَ^(١) اللَّوْنِ ، كَثَّ

اللَّحْيَةَ » .

ق فيه (٢) .

٩١٢/٤ - « عن نافع بن جبير قال : وَصَفَ لَنَا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ

بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَكَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ ، ضَخَمَ الْهَامَةُ ، عَظِيمَ اللَّحْيَةِ ، كَثِيرَ
الشَّعْرِ رَجُلَهُ ، شَتْنُ^(٣) الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسَ ، طَوِيلَ الْمَسْرَبَةِ ، إِذَا مَشَى
يَمْشِي يَكْفًا كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ » .

ابن جرير ، ع ، ق فيه ، كر (٤) .

(١) ومعنى (أزهر اللون) الأزهر : الأبيض المستنير ، والزهر والزهرة : البياض النّير ، وهو أحسن الألوان .
نهاية ٢/ ٣٢١ .

(٢) هذا الحديث مروي في دلائل النبوة للبيهقي ، طبع دار الفكر من حديثين .

الأول : ورد في ج ١ ص ١٥٧ قال : أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان قال : أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار قال :
حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال : حدثنا حجاج قال : حدثنا حماد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد
ابن علي يعني ابن الحنفية - عن أبيه قال : « كان رسول الله - ﷺ - أزهر اللون » .
والثاني : ورد في ج ١ ص ١٦٤ قال : أنبأنا علي بن أحمد بن عبدان ... بنفس السند إلى محمد بن علي ،
عن أبيه قال : « كان رسول الله - ﷺ - كَثَّ اللَّحْيَةِ » .

وقال محقق الدلائل للبيهقي الدكتور / عبد المعطى قلعجي ، طبع الريان ، ج ١ ص ٢١٧ :

أخرجه النسائي في كتاب (الزينة) ٨/ ١٨٣ من حديث طويل ، والإمام أحمد في مسنده ٨٩/ ١ ، ١٠١ .
وقد أخرجه النسائي في سننه كتاب (الزينة) باب : اتخاذ الجملة من طريق أبي إسحاق ، عن البراء قال : كان
رسول الله - ﷺ - رجلا مربوعا عريض ما بين المنكبين ، كَثَّ اللَّحْيَةِ ، تعلوه حمرة ... فذكره .

(٣) ومعنى (شتْن الكفين والقدمين) أى : أنهما يميلان إلى الغلظ والقصر ، وقيل : هو الذى فى أنامله غلظ بلا
قصر . اهـ : نهاية ١/ ٤٤٤ .

(٤) الحديث فى مسند أبى يعلى (مسند على - ﷺ -) ج ١ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ رقم ٣٦٩/ ١٠٩ مع اختلاف فى

اللفظ ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن نافع بن جبير بن
مطعم ، عن علي : أنه وصف رسول الله - ﷺ - فقال : « كان عظيم الهامة ، أبيض مشربا حمرة ، عظيم
اللحية ، ضخم الكراديس ، شتْن الكفين والقدمين ، لم أَرْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، ولا بعده - ﷺ - تسليما » . =

٩١٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبْيَضَ مُشْرَبًا بَيَاضَهُ حُمْرَةً ، وَكَانَ أَسْوَدَ الْحَدَقَةِ ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارَ لَا قَصِيرَ وَلَا طَوِيلَ ، وَهُوَ إِلَى الطَّوْلِ أَقْرَبُ ، صَدْرُهُ مَسْرُوبٌ ، شَتْنُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ ، كَانَ عَرَقُهُ اللَّوْثُ ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَعْدٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ » .

ابن جرير ، ق فيه ، كر (١) .

= أما تكملة الحديث فهي فيما يليه برقم ١١٠ / ٣٧٠ قال : حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي ، حدثنا عباد بن العوام ، أخبرنا الحجاج ، عن سالم المكي ، عن ابن الحنفية ، عن علي : أنه سئل عن صفة رسول الله - ﷺ - ؟ فقال : « كان لا قصيرا ، ولا طويلا ، حسن الشعر رجله ، مشربا في وجهه حمرة ، ضخم الكراديس ، شتن الكفين والقدمين ، عظيم الرأس ، طويل المسربة ، لم أر قبله ولا بعده مثله ، إذا مشى كان كأنما ينحط من صعب » .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة (باب صفة قامة رسول الله - ﷺ -) ج ١ ص ١٨٦ قال : أنبأنا (حدثنا) أبو بكر بن فورك - رحمه الله - قال : أنبأنا عبد الله بن جعفر الأصبهاني قال : حدثنا يونس بن حبيب قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا المسعودي ، عن عثمان بن عبد الله بن هرمز عن نافع بن جبیر ، عن علي بن أبي طالب قال : « كان رسول الله - ﷺ - ليس بالقصير ولا بالطويل .. فذكره مع اختلاف في ألفاظه . وذكر له رواية أخرى من طريق عبد الملك بن عمير ، عن نافع بن جبیر قال : وصف لنا عليُّ النبي - ﷺ - فقال : كان لا قصيرا ولا طويلا - قال فيه - : وكان يكفأ (يتكفأ) في مشيته كما يمشي من صعب » اهـ ، وانظر باب (جامع صفة رسول الله - ﷺ -) .

وأخرجه الترمذي في جامعه كتاب (المناقب) باب : ما جاء في صفة النبي - ﷺ - ج ٥ ص ٥٩٨ رقم ٣٦٣٧ قال : حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا المسعودي ، عن عثمان بن مسلم بن هرمز ، عن نافع بن جبیر بن مطعم ، عن علي قال : « لم يكن رسول الله - ﷺ - بالطويل ولا بالقصير ، شتن الكفين والقدمين ، ضخم الرأس ، ضخم الكراديس ، طويل المسربة ، إذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما انحط من صعب ، لم أر قبله ولا بعده مثله » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ورواه الإمام أحمد في مسنده بنفس السند ، ج ١ ص ٩٦ .

(١) الحديث رواه البيهقي في الدلائل مفردا ، فقد أورد في باب : (صفة لون رسول الله - ﷺ -) ج ١

ص ١٦١ حديثا قال فيه : وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل قال : أنبأنا عبد الله بن جعفر قال : حدثنا يعقوب بن سفيان قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا خالد بن عبد الله ، عن عبد الله (عبيد الله) بن محمد بن =

٩١٤ / ٤ - « عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَازِنِ الرَّاسِبِيِّ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَلِيٍّ : انْعَتْ لَنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : كَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةِ ، ضَخَمَ الْهَامَةَ ، أَغْرَأَ أَلْبَجَ ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارَ ، لَيْسَ بِالذَّاهِبِ طُولًا ، وَفَوْقَ الرَّبْعَةِ ، إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ عَزَّهُمْ ، شَتْنُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ كَأَنَّ الْعَرَقَ فِي وَجْهِهِ اللَّوْلُوُّ » .
ق فيه ، كر (١) .

٩١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَبْيَضَ اللَّوْنِ مُشْرَبَ حُمْرَةِ ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ ، سَبَطَ الشَّعْرَ ، ذُو وَفْرَةٍ ، دَقِيقَ الْمَسْرُوبَةِ ، سَهْلَ الْخَدَّ ، كَثَّ اللَّحْيَةِ ، كَانَ عُنُقُهُ يُرِيقُ فُضَّةً ، مِنْ لَبَتِهِ إِلَى سُرْتِهِ شَعْرٌ يَجْرِي كَالضَّيْبِ ؛ لَيْسَ فِي بَطْنِهِ وَلَا فِي صَدْرِهِ شَعْرٌ غَيْرُهُ ، شَتْنُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَتَحَدَّرُ مِنْ صَبَبٍ ، وَإِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخَرٍ ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا ، كَانَ عَرَقُهُ فِي وَجْهِهِ اللَّوْلُوُّ ، وَلَرَبِيعُ عَرَقِهِ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ الْأَذْفَرِ ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا الْعَاجِزِ ، وَلَا اللَّئِيمِ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - » .

= عمر ابن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده قال : قيل لعلی : انعت لنا رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال : « كان أبيض مشرباً بياضه حمرة » وقال : « كان أسود الحدقة أهدب الأشفار » .
وبنفس السند أورد حديثاً آخر في باب (صفة قامة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) ج ١ ص ١٨٧ قال : قيل لعلی : انعت لنا النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال : « كان لا قصيراً ولا طويلاً ، وهو إلى التطول (الطول) أقرب » وقال : « كان شتْن الكف والقدم » قال : « وكان في صدره مسربة » قال : « وكان عرقه اللؤلؤ (لؤلؤ) إذا مشى تكفأ كأنما يمشى في صُعدٍ » .

(١) الحديث في الدلائل للبيهقي ، باب : (صفة قامة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) ج ١ ص ١٨٧ قال : وأنبأنا أبو الحسين قال : أنبأنا عبد الله قال : حدثنا يعقوب قال : حدثنا سعيد قال : حدثنا نوح بن قيس الحلواني (الحراني) قال : حدثنا خالد بن خالد التميمي ، عن يوسف بن مازن الراسبي : أن رجلاً قال لعلی بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : انعت لنا النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « وكان ليس بالذاهب طولاً ، وفوق الرבעة ، إذا جاء مع القوم عمرهم (غمرهم) » قال : « وكان شتْن الكفين والقدمين » قال : « وكان إذا مشى تقلع كأنما يمشى في صيب ، كأن العرق في وجهه اللؤلؤ » .

وأقول : وقد تكرر صدر الحديث فيما قبله من أحاديث ، فكأنه استغنى بذكره هناك عن إعادته هنا .

٩١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْذِرَ عَشِيرَتِي الْأَقْرَبِينَ فَضُفْتُ بِذَلِكَ ذُرْعًا وَعَرَفْتُ أَنِّي مَعَهُمَا أَبَادِيهِمْ بِهَذَا الْأَمْرِ أَرَى مِنْهُمْ مَا أَكْرَهُ ، فَصَمْتُ عَلَيْهَا حَتَّى جَاءَنِي جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا تُوَمَّرُ بِهِ يُعَذِّبَكَ رَبُّكَ ، فَاصْنَعْ لِي صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَاجْعَلْ عَلَيْهِ رَجُلَ شَاةٍ ، وَاجْعَلْ لَنَا عُسًا مِنْ لَبَنٍ ، ثُمَّ اجْمَعْ لِي بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَكَلَهُمْ وَأُبَلِّغَ مَا أُمِرْتُ بِهِ فَفَعَلْتُ مَا أَمَرَنِي بِهِ ، ثُمَّ دَعَوْتُهُمْ لَهُ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعُونَ رَجُلًا يَزِيدُونَ رَجُلًا أَوْ يَنْقُصُونَهُ ، فِيهِمْ أَعْمَامُهُ : أَبُو طَالِبٍ وَحَمْزَةُ ، وَالْعَبَّاسُ ، وَأَبُو لَهَبٍ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ دَعَانِي بِالطَّعَامِ الَّذِي صَنَعْتُهُ لَهُمْ فَجِئْتُ بِهِ ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ تَنَاوَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَذِيَّةً مِنَ اللَّحْمِ فَشَقَّهَا بِأَسْنَانِهِ ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي نَوَاحِي الصَّخْفَةِ ، ثُمَّ قَالَ : كُلُّوا بِسْمِ اللَّهِ ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ حَتَّى نَهَلُوا عَنْهُ مَا نَرَى إِلَّا أَثَارَ أَصَابِعِهِمْ ، وَاللَّهُ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لِيَأْكُلُ مِثْلَ مَا قَدِمْتُ لَجَمِيعِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : اسْقِ الْقَوْمَ يَا عَلِيُّ ، فَجِئْتُهُمْ بِذَلِكَ الْعَسِّ فَشَرِبُوا مِنْهُ حَتَّى رَوَوْا جَمِيعًا ، وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لِيَشْرَبُ مِثْلَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُكَلِّمَهُمْ بَدَرَهُ أَبُو لَهَبٍ إِلَى الْكَلَامِ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَحَرَكُمُ صَاحِبُكُمْ فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ ، وَلَمْ يُكَلِّمَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَ : يَا عَلِيُّ ! إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَبَقَنِي إِلَى مَا سَمِعْتَ مِنَ الْقَوْلِ فَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ قَبْلَ أَنْ أَكَلَهُمْ ،

(١) الحديث أورده البيهقي في دلائل النبوة ، باب (جامع صفة رسول الله - ﷺ - وشمائله) ج ١ ص ٢٠٢ قال : أنبأ أبو علي الحسين بن محمد الروذباري قال : أنبأنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شودب (شودب) المقرئ الواسطي بها قال : حدثنا شعيب بن أيوب قال : حدثنا يعلى بن عبيد ، عن مجمع بن يحيى الأنصاري ، عن عبد الله بن عمران ، عن رجل من الأنصار : أنه سأل عليا - ﷺ - عن نعت رسول الله - ﷺ - فقال : « كان رسول الله - ﷺ - أبيض اللون ، مشرب حمرة ، أدعج العينين ، سبط الشعر ، ذو وفرة ... فذكره » غير أنه لم يذكر عبارة (سهل الخد) .

وقال محقق طبعة الريان من الدلائل ، ج ١ ص ٢٧٤ : تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١ / ٣١٦ .

فَعَدَلْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعْتَ بِالْأَمْسِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، ثُمَّ أَجْمَعَهُمْ لِي ، فَفَعَلْتُ ثُمَّ جَمَعْتُهُمْ ، ثُمَّ دَعَانِي بِالطَّعَامِ فَقَرَّبْتُهُ ، فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ بِالْأَمْسِ ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا حَتَّى نَهَلُوا ، ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا بَنِي (عَبْدِ الْمُطَّلَبِ) ^(١) ! إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ شَابًا فِي الْعَرَبِ جَاءَ قَوْمَهُ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جِئْتُكُمْ بِهِ ، إِنِّي جِئْتُكُمْ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ أَدْعُوَكُمْ إِلَيْهِ ، فَأَيْكُمْ يُؤَازِرُنِي عَلَى أَمْرِي هَذَا ؟ فَقُلْتُ - وَأَنَا أَحَدُهُمْ سِنًا ، وَأَرْمَصُهُمْ عَيْنًا وَأَعْظَمُهُمْ بَطْنًا ، وَأَقْمَشُهُمْ سَاقًا - : أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكُونُ وَزِيرَكَ عَلَيْهِ فَأَحْذِرْ قِبْنِي ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فَيْكُمْ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ، فَقَامَ الْقَوْمُ يَضْحَكُونَ وَيَقُولُونَ لِأَبِي طَالِبٍ : قَدْ أَمَرَكَ أَنْ تَسْمَعَ وَتُطِيعَ لِعَلَى .

ابن إسحاق ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، ق معا في

الدلائل ^(٢) .

(١) ما بين القوسين من الدلائل ؛ ليتضح المعنى .

(٢) الحديث أخرجه ابن كثير في البداية والنهاية ، باب : (أمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام بإبلاغ الرسالة)

ج ٣ ص ٣٩ ، ٤٠ قال : وقال الحافظ أبو بكر البيهقي في الدلائل : أخبرنا محمد بن عبد الحافظ ، حدثنا أبو

العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق قال :

فحدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل - واستكنمني اسمه - عن ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب

قال : لما نزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ . وَاخْفَضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۖ ﴾ ... فذكره إلى قوله : (إِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِأَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) .

ثم قال : هكذا رواه البيهقي ، من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق عن شيخ أئهم اسمه : عن عبد الله بن

الحارث به . وقدرناه أبو جعفر بن جرير ، عن محمد بن حميد الرازي ، عن سلمة بن الفضل الأبرش ، عن

محمد بن إسحاق ، عن عبد الغفار أبو مريم بن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث ، عن

ابن عباس ، عن علي ، فذكر مثله ، وزاد : « وَإِنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَقَدْ أَمَرَنِي اللَّهُ أَنْ أَدْعُوَكُمْ

إِلَيْهِ فَأَيْكُمْ يُؤَازِرُنِي عَلَى هَذَا الْأَمْرِ ... » إلخ الحديث .

وقال : تفرد به عبد الغفار بن القاسم أبو مريم ، وهو كذاب شيعي اتهمه علي بن المديني وغيره بوضع

الحديث ، وضعفه الباقون . ولكن روى ابن أبي حاتم في تفسيره ، عن أبيه ، عن الحسين بن عيسى بن ميسرة

الحارثي ، عن عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث قال :

قال علي : لما نزلت ... فذكره مع اختلاف بين في اللفظ .

٩١٧/٤ - « عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ الْأَحْمَرِ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ فِيهِ قَالَ : لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ - ﷺ - أَنْ يَعْزِضَ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ خَرَجَ وَأَنَا مَعَهُ ، وَأَبُو بَكْرٍ فَدَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْعَرَبِ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ مُقَدِّمًا فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا نَسَابَةً . فَسَلَّمَ وَقَالَ : مِمَّنِ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ رِبِيعَةَ ، قَالَ : وَأَيُّ رِبِيعَةَ أَنْتُمْ ؟ أَمِنْ هَامِيهَا أَوْ مِنْ لَهَا زِمِيهَا ؟ فَقَالُوا : مِنْ

= وقال : وهذا الطريق فيها شاهد لما تقدم ، إلا أنه يذكر ابن عباس فيها ، فانه أعلم ، وقد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عباد بن عبد الله الأسدي وربيعه بن ناجذ ، عن علي نحو ما تقدم - أو كالشاهد له - والله أعلم . ١٠ هـ : البداية والنهاية .

وأخرجه الطبري في تفسيره (تفسير سورة الشعراء) عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ ج ١٩ ص ٥٧ طبع المطبعة الأميرية ١٣٢٨ هـ بنفس السند المتقدم في البداية والنهاية ، عن علي ابن أبي طالب : لما نزلت هذه الآية على رسول الله - ﷺ - : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ دعاني رسول الله - ﷺ - .. فذكره مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وانظر في دلائل النبوة للبيهقي ، باب : (مبتدأ الفرض على رسول الله - ﷺ - ثم على الناس ، وما وجد في جمعه قريشا ، وإطعامه إياهم من البركة في طعامه) ج ١ ص ٤٢٨ ، ٤٢٩ طبع دار الفكر ، فقد أورده بنفس السند الذي أورده ابن كثير في البداية والنهاية ، فذكره إلى قوله : « بأمر الدنيا والآخرة » .

ثم قال : قال أبو عمر أحمد بن عبد الجبار : بلغني أن ابن إسحاق إنما سمعه من عبد الغفار بن القاسم بن مريم المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث ، قال بن إسحاق : وكان ما أخفى النبي - ﷺ - أمره واستتر به إلى أن أمر بإظهاره ثلاث سنين من مبعثه .

وقال : قلت : وقد روى شريك القاضي ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله الأسدي ، عن علي في إطعامه إياهم تقريب (بقرئ) من هذا المعنى مختصرا . ١٠ هـ .

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل (الفصل الثاني والعشرين ربو الطعام بحضرته وفي سفره لإمساسه بيده ووضعها عليه) ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ رقم ٣٣١ قال : حدثنا أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان قال : ثنا الحسن بن سفيان قال : ثنا عمار بن الحسن ، ثنا سلمة بن الفضل ، حدثني محمد بن إسحاق ، عن عبد الغفار ابن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، عن عبد الله ابن عباس ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : فذكره .

وأخرجه ابن إسحاق في كتاب المبتدأ ، تحقيق محمد حميد الله ، ج ٣ ص ١٢٦ بلفظ مقارب ، وما بين القوسين أثبتناه من الدلائل .

الْهَامَةَ الْعُظْمَى ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَيُّ هَامَتِهَا الْعُظْمَى أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : مِنْ ذَهْلِ الْأَكْبَرِ ، قَالَ : مِنْكُمْ عَوْفٌ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : لَا حَرَّ بِوَادِي عَوْفٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَمِنْكُمْ جَبَّاسٌ ^(١) بَنُ مِرَّةَ حَامِي الدِّمَارِ ، وَمَانِعِ الْجَارِ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ بَسْطَامُ بْنُ قَيْسِ أَبُو اللِّوَاءِ وَمُنْتَهَى الْأَحْيَاءِ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ الْحُرْفُزَانُ قَاتِلُ الْمُلُوكِ وَسَالِبُهَا أَنْفُسُهَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ الْمُزْدَلَفُ صَاحِبُ الْعِمَامَةِ الْفَرْدَةِ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ أَخْوَالُ الْمُلُوكِ مِنْ كِنْدَةَ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ أَصْحَابُ الْمُلُوكِ مِنْ لَحْمٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَلَسْتُمْ مِنْ ذَهْلِ الْأَكْبَرِ ، أَنْتُمْ مِنْ ذَهْلِ الْأَصْغَرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ غُلَامٌ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ حِينَ بَقُلَ وَجْهُهُ فَقَالَ :

إِنَّ عَلَى سَائِلِنَا أَنْ نَسْأَلَهُ وَالْعَبَاءُ لَا نَعْرِفُهُ أَوْ نَحْمِلُهُ

يَا هَذَا ! إِنَّكَ قَدْ سَأَلْتَنَا فَأَخْبِرْنَاكَ وَلَمْ نَكْتُمِكَ شَيْئًا فَمِمَّنِ الرَّجُلُ ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ . فَقَالَ الْفَتَى : بَخٍ بَخِ أَهْلُ الشَّرَفِ وَالرِّيَاسَةِ ، فَمِنْ أَيِّ الْقُرَشِيِّينَ أَنْتَ ؟ قَالَ : مِنْ وَلَدِ تَيْمِ بْنِ مِرَّةَ ، فَقَالَ الْفَتَى : أَمْكَنْتَ وَاللَّهِ الرَّامِيَ مِنْ سِوَاءِ الثَّغَرَةِ ؟ أَمِنْكُمْ قُصَى الَّذِي جَمَعَ الْقَبَائِلَ مِنْ فَهْرٍ فَكَانَ يُدْعَى فِي قُرَيْشٍ مُجَمَّعًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ هَاشِمُ الَّذِي هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ وَرَجَالَهُ (وَلَا أَهْلُ) مَكَّةَ مُسْنُونٍ عَجَافٌ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْكُمْ شَيْبَةُ الْحَمْدِ عَبْدُ الْمُطَلِّبِ ، مُطْعِمُ طَيْرِ السَّمَاءِ الَّذِي كَانَ وَجْهُهُ الْقَمَرُ يُضِيءُ فِي اللَّيْلِ الدَّاجِيَةِ الظُّلُمَاءِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَهْلِ الْإِفَاضَةِ بِالنَّاسِ أَنْتَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَهْلِ الْحَبَابَةِ أَنْتَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَهْلِ السَّقَايَةِ أَنْتَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَهْلِ النَّدَاوَةِ أَنْتَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمِنْ أَهْلِ الرَّقَادَةِ أَنْتَ ؟ قَالَ : فَاجْتَذَبَ أَبُو بَكْرٍ زِمَامَ النَّاقَةِ رَاجِعًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ الْغُلَامُ : -

صَادَفَ دَرَّةُ السَّيْلِ دَرَّةً يَدْفَعُهُ يَهِيضُهُ حِينًا وَحِينًا يَصْدَعُهُ

(١) في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٢ ص ٥١٦ رقم ٣٥٦٨٤ (جساس) بدلاً من جباس ، وكذا في البداية

والنهاية لابن كثير ، ج ٣ ص ١٤٢ .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ١٦٤ (جباش) بدلاً من جباس .

أَمَّا وَاللَّهِ ! لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكَ مَنْ قُرَيْشٌ ، فَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ عَلِيٌّ :
فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! لَقَدْ وَقَعْتَ مِنَ الْأَعْرَابِيِّ عَلَى بَاقِعَةٍ ، قَالَ : أَجَلَ أَبَا حَسَنٍ مَا مِنْ طَامَّةٍ
إِلَّا وَفَوْقَهَا طَامَّةٌ ، وَالْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ ، ثُمَّ دَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسٍ آخَرَ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ،
فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ فَقَالَ : مِمَّنِ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي ! هَؤُلَاءِ غَرَّرُ النَّاسِ ، وَفِيهِمْ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو ،
وَهَانِيءُ بْنُ قَبِيصَةَ ، وَالْمُنْثَى بْنُ حَارِثَةَ ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ ، وَكَانَ مَفْرُوقٌ قَدْ غَلَبَهُمْ جَمَالًا
وَلِسَانًا ، وَكَانَتْ لَهُ غَدِيرَتَانِ يَسْقُطَانِ عَلَى تَرَبِيتهِ ، وَكَانَ أَدْنَى الْقَوْمِ مَجْلِسًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :
كَيْفَ الْعَدَدُ فِيكُمْ ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ : إِنَّا لَنَزِيدُ عَلَى أَلْفٍ ، وَلَنْ يَغْلِبَ أَلْفٌ مِنْ قَلَّةٍ . فَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ : وَكَيْفَ الْمَنَعَةُ فِيكُمْ ؟ فَقَالَ الْمَفْرُوقُ : عَلَيْنَا الْجَهْدُ ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ جَدٌّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :
كَيْفَ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّكُمْ ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ : إِنَّا لَأَشَدُّ مَا يَكُونُ غَضَبًا حِينَ نَلْقَى ،
وَإِنَّا لَأَشَدُّ مَا يَكُونُ لِقَاءَ حِينَ نَغْضِبُ ، وَإِنَّا لَنُؤْثِرُ الْجِيَادَ عَلَى الْأَوْلَادِ ، وَالسَّلَاحَ عَلَى
الْلِقَاحِ ، وَالتَّصْرُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُدِيلُنَا مَرَّةً ، وَيُدِيلُ عَلَيْنَا أُخْرَى ، لَعَلَّكَ أَخَا قُرَيْشٍ ، فَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ : لَقَدْ بَلَّغْتُكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَلَا هُوَذَا ، فَقَالَ مَفْرُوقٌ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ يَذْكُرُ ذَلِكَ ،
فَالْأَمُّ تَدْعُونَا أَخَا قُرَيْشٍ ؟ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَلَسَ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ يَظْلُهُ بَثْوُهُ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِلَى أَنْ تُؤْثِرُونِي وَتَنْصُرُونِي ، فَإِنَّ قُرَيْشًا ظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ وَكَذَبَتْ
رَسُولَهُ ، وَاسْتَعْنَتْ بِالْبَاطِلِ عَنِ الْحَقِّ ، وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ، فَقَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو :
وَإِلَى مَنْ تَدْعُونَا يَا أَخَا قُرَيْشٍ ؟ فَوَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ كَلَامًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ ﴾ إِلَى : ﴿ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ
وَصَاحَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ فَقَالَ مَفْرُوقٌ : وَإِلَى مَنْ تَدْعُونَا يَا أَخَا قُرَيْشٍ ؟ فَوَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْ
كَلَامِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ :
﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ فَقَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو : دَعَوْتُ وَاللَّهِ يَا أَخَا قُرَيْشٍ إِلَى مَكَارِمِ

الْأَخْلَاقَ، وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ ، وَلَقَدْ أَفَكَ قَوْمٌ كَذَّبُواكَ وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ - وَكَأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يُشْرِكَ فِي الْكَلَامِ هَانِيءٌ بْنُ قُيَيْصَةَ - فَقَالَ : وَهَذَا هَانِيءٌ شَيْخُنَا وَصَاحِبُ دِينِنَا ، فَقَالَ هَانِيءٌ : قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكَ يَا أَخَا قُرَيْشٍ ، إِنِّي أَرَى إِنْ تَرَكْنَا دِينَنَا وَاتَّبَعْنَاكَ ^(١) عَلَى دِينِكَ لِمَجْلِسٍ جَلَسْتَهُ إِلَيْنَا لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ إِنَّهُ زَلَّ فِي الرَّأْيِ ، وَقَلَّةُ نَظَرٍ فِي الْعَاقِبَةِ ، وَإِنَّمَا تَكُونُ الزَّلَّةُ مَعَ الْعَجَلَةِ ، وَمَنْ وَرَأَيْنَا قَوْمٌ نَكْرَهُ أَنْ نَعْقِدَ عَلَيْهِمْ عَقْدًا ، وَلَكِنْ نَرْجِعُ وَنَرْجِعُ ، وَنَنْظُرُ وَنَنْظُرُ ، - وَكَأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يُشْرِكَهُ الْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ - فَقَالَ : وَهَذَا الْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ شَيْخُنَا وَصَاحِبُ حَرْبِنَا ، فَقَالَ : الْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ سَمِعْتُ مَقَالَتَكَ يَا أَخَا قُرَيْشٍ ، وَالْجَوَابُ فِيهِ جَوَابُ هَانِيءِ بْنِ قُيَيْصَةَ ، وَتَرَكْنَا دِينَنَا وَمَتَابَعَتَكَ عَلَى دِينِكَ ، وَإِنَّا إِنَّمَا نَزَلْنَا بَيْنَ ضَرْتَيِ الْيَمَامَةِ وَالسَّمَامَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا هَاتَانِ الضَّرَّتَانِ ؟ فَقَالَ : أَنَّهُمَا كَسْرَى وَمِيَاهُ الْعَرَبِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَنْهَارِ كَسْرَى فَذَنْبُ صَاحِبِهِ غَيْرُ مَغْفُورٍ ، وَعُذْرُهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ فَذَنْبُ صَاحِبِهِ مَغْفُورٌ ، وَعُذْرُهُ مَقْبُولٌ ، وَإِنَّمَا نَزَلْنَا عَلَى عَهْدِ أَخْذِ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُحْدِثَ حَدَثًا وَلَا نُؤْوِي مُحَدِّثًا ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي تَدْعُونَا إِلَيْهِ يَا أَخَا قُرَيْشٍ مِمَّا يَكْرَهُ الْمُلُوكُ ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ نُؤْوِيكَ وَنَنْصُرَكَ مِمَّا يَلِي مِيَاهُ الْعَرَبِ فَعَلْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا أَسَأْتُمْ فِي الرَّدِّ إِذَا نَصَحْتُمْ بِالصِّدْقِ ، وَإِنَّ دِينَ اللَّهِ لَنْ يَنْصُرَهُ إِلَّا مَنْ حَاطَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ ، أَرَأَيْتُمْ أَنْ لَا تَلْبِسُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يُوَرِّثَكُمْ اللَّهُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَيَفْرِشَكُمْ نِسَاءَهُمْ أَتُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَتُقَدِّسُونَهُ ؟ فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ : اللَّهُمَّ فَلَكَ ذَلِكَ ، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا . وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ ثُمَّ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَابِضًا عَلَى يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! آيَةُ أَخْلَاقٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا أَشْرَفَهَا ، بِهَا يَدْفَعُ اللَّهُ بَأْسَ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ ، وَبِهَا يَتَحَاجِرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ !! فَدَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فَمَا نَهَضْنَا حَتَّى بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَقَدْ سَرَّ بِمَا كَانَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَمَعْرِفَتِهِ بَأَنَسَابِهِمْ .

ابن إسحاق فى المبتدأ، عق، وأبو نعيم، ق معا فى الدلائل، خط فى المتفق، قال عق: ليس لهذا الحديث بطوله وألفاظه أصل، ولا يروى من وجه يثبت إلا شىء يروى فى مغازى الواقدي وغيره مرسل، وقد روى داود العطار، عن ابن خيثم، عن أبى الزبير، عن جابر: أن النبى - ﷺ - لبث عشر سنين يتبع الحاج فى منازلهم فى الموسم فذكر الحديث بخلاف لفظ أبان ودونه فى الطول، وهو أولى من حديث أبان بن عثمان، انتهى.

وقال ق: قال الحسن بن صاحب: كتب عنى هذا الحديث أبو حاتم الرازى، وقال ق: وقد رواه أيضا محمد بن زكريا الغلابى وهو متروك، عن شعيب بن واقد، عن أبان بن عثمان فذكره بإسناده ومعناه، وروى بإسناد آخر مجهول عن أبان بن تغلب، انتهى (١).

(١) الخبر فى البداية والنهاية لابن كثير، فى (فصل فى عرض رسول الله - ﷺ - نفسه الكريمة على أحياء العرب فى مواسم الحج... إلخ) ج ٣ ص ١٤٢ - ١٤٥ ذكره بعد خبر بنى عامر بن صعصعة الذى علق عليه بقوله: «وهذا أثر غريب كتبناه لغرابته، والله أعلم». ثم قال:

وقد روى أبو نعيم له شاهدا من حديث كعب بن مالك - رض - فى قصة عامر بن صعصعة، وقبيح ردهم عليه، وأغرب من ذلك وأطول ما رواه أبو نعيم، والحاكم، والبيهقى - والسياق لأبى نعيم رحمهم الله - من حديث أبان بن عبد الله البجلي، عن أبان بن تغلب، عن عكرمة عن ابن عباس: حدثنى على بن أبى طالب قال: لما أمر الله رسوله أن يعرض نفسه على قبائل العرب... فذكره مع اختلاف بالزيادة والنقص فى بعض الألفاظ.

وأورده خبر بنى شيبان بن ثعلبة فى (عيون الأثر) باب: ذكر عرض رسول الله - ﷺ - نفسه على قبائل العرب، ج ١ ص ١٥٣ - ١٥٥.

ورواه أبو نعيم فى دلائل النبوة (ما روى فى عرض النبى - ﷺ - نفسه على قبائل العرب) ج ١ ص ٢٨٨-٢٨٩ رقم ٢١٤ تحقيق الدكتور/ محمد رواس قلعبجى، وعبد البر عباس، طبع دار النفائس، قال: حدثنا سليمان بن أحمد قال: ثنا محمد بن زكريا الغلابى قال: ثنا شعيب بن واقد الصفار قال: ثنا أبان بن عثمان، عن أبان بن تغلب، وثنا إبراهيم بن عبد الله بن إسحاق قال: ثنا محمد بن إسحاق الثقفى قال: ثنا عبد الجبار بن كثير التميمى الرقى قال: ثنا محمد بن بشير قال: ثنا أبان بن عبد الله البجلي، عن أبان بن تغلب قال: ثنا عكرمة، عن ابن عباس قال: حدثنى على بن أبى طالب - رض - فذكره بمثل لفظ البداية والنهاية.

=

٩١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَدْخُلُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - الْوَادِيَّ فَلَا يَمُرُّ بِحَجَرٍ ، وَلَا شَجَرٍ إِلَّا قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا أَسْمَعُهُ » .
ق فى الدلائل (١) .

٩١٩/٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا كَانَ فِيْنَا فَارِسٌ يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ الْمِقْدَادِ عَلَى فَرَسٍ أَبْلَقَ » .
ابن منده فى غرائب شعبة ، ق فيه (٢) .

=ورواه البيهقى فى دلائل النبوة (حديث أبان بن عبد الله البجلي فى عرض نفسه - ﷺ - على قبائل العرب وقصة مفروق بن عمرو) ج ٢ ص ١٦٤ ، ١٦٩ فذكره بنفس السند الذى ذكره ابن كثير فى البداية والنهاية .. وذكر الحديث ثم أعقبه بما أورده المصنف فى نهايته .
وما ذكره العقيلي فى الضعفاء الكبير ، ترجمة (أبان بن عثمان الأحمر) الكوفى ، ج ١ ص ٣٧ ، ٣٨ قال : حدثنا إبراهيم بن أحمد بن إسماعيل الناقد قال : حدثنى جدى إسماعيل بن مهران قال : حدثنا أحمد بن محمد بن أبى نصر السكرى ، عن أبان بن عثمان الأحمر ، عن أبان بن تغلب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : حدثنى على بن أبى طالب أن النبى - ﷺ - عرض نفسه على قبائل العرب ... وذكر الحديث بطوله ، وليس لهذا الحديث أصل ، ولا يروى من وجه يشبهه إلا شىء يروى فى مغازى الواقدى وغيره مرسلًا .
(١) الحديث فى دلائل النبوة للبيهقى ، باب (مبتدأ المبعث والتنزيل وما ظهر عند ذلك من تسليم الحجر والشجر . إلخ) ج ١ ص ٤٠٩ طبع دار الفكر . قال : وأنبأنا أبو الحسين بن بشران قال : وأنبأنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان قال : حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا يونس بن عنبسة ، عن سعيد (إسماعيل) بن عبد الرحمن - هو السدى - عن عباد قال : سمعت عليا يقول : « لقد رأيتنى ... » فذكره واللفظ له .

وقال محقق طبعة الريان من الدلائل ، ج ٢ ص ١٥٤ : نقله ابن كثير عن المصنف فى البداية والنهاية ١٦/٣ وانظر دلائل النبوة لأبى نعيم ٣٨٩/٢ رقم ٣٨٩ فقد أورده بنحوه .
(٢) الأثر فى دلائل النبوة للبيهقى ، باب : (جماع أبواب غزوة بدر العظمى) باب : ذكر عدد أصحاب رسول الله - ﷺ - فى ذلك ومن خرج معه إلى بدر ، ج ٢ ص ٣٢٤ طبع دار الفكر ، قال : وأنبأنا أبو القاسم الخرقى ، حدثنا حمزة بن محمد ، حدثنا الحسن بن سلام ، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدى ، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق قال : سمعت عامرا الشعبى قال : قال على - ﷺ - : « ما كان فىنا فارس يوم بدر غير المقداد على فرس أبلق » .

٩٢٠ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لَهُ : مَا كَانَ مَعَنَا يَوْمَ بَدْرٍ إِلَّا فَرَسَانِ : فَرَسٌ لِلزُّبَيْرِ وَفَرَسٌ لِلْمِقْدَادِ » .
ق فيه ، كر (١) .

٩٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خُطِبْتُ فَاطِمَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ لِي مَوْلَاةٌ لِي : هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ فَاطِمَةَ خُطِبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَتْ : قَدْ خُطِبَتْ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَيَزَوِّجَكَ ؟ فَقُلْتُ : وَعِنْدِي شَيْءٌ أَنْزَوِّجُ بِهِ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّكَ إِنْ جِئْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - زَوَّجَكَ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ تُرَجِّئُنِي حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَلَالَتُهُ وَهَيْبَتُهُ فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَفْحَمْتُ ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا جَاءَ بِكَ ؟ أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ فَسَكَتُ . فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ أَلَيْكَ حَاجَةٌ ؟ فَسَكَتُ . فَقَالَ : لَعَلَّكَ جِئْتَ تَخْطُبُ فَاطِمَةَ . فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تَسْتَحِلُّهَا بِهِ ؟ فَقُلْتُ : لَا ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ دِرْعٌ سَلَحْتُكَهَا ؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ إِنَّهَا لِحُطْمِيَّةٌ مَا ثَمَنُهَا أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : قَدْ زَوَّجْتُكَ فَأَبْعَثْ بِهَا إِلَيْهَا فَاسْتَحِلِّهَا بِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ لَصَدَاقَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

= وأخرجه ابن كثير فى البداية والنهاية (غزوة بدر العظمى) ج ٣ ص ٢٦٠ من رواية الإمام أحمد فى مسنده من طريق أبى إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن على قال : ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد .
(١) الأثر فى دلائل النبوة للبيهقى ، باب (ذكر عدد أصحاب رسول الله - ﷺ - فى ذلك ومن خرج معه إلى بدر) ج ٢ ص ٣٢٤ ، ٣٢٥ قال : وأبناؤنا أبو عبد الله الحافظ ، أبناؤنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق البغوى - ببغداد - حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى ، حدثنا ابن وهب قال : وأخبرنى أبو صخر ، عن أبى معاوية البجلي ، عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس : أن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - قال له : « ما كان معنا إلا فرسان : فرس للزبير ، وفرس للمقداد بن الأسود - يعنى يوم بدر » .
وأخرجه ابن كثير فى البداية والنهاية (غزوة بدر العظمى) ج ٣ ص ٢٦٠ بنفس السند والرواية السابقة ، عن البيهقى فى الدلائل .

ق فيه ، والدولابي في الذرية الطاهرة (١) .

٩٢٢/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : جَهَزَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ ، وَقِرْبَةٍ ، وَوَسَادَةٍ أَدَمٍ حَشَوْهَا إِذْخِرٌ» (٢) .
ق فيه (٣) .

٩٢٣/٤ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْرٍ الْغَافِقِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ :
يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ! سَيُقْتَلُ مِنْكُمْ سَبْعَةٌ نَفَرٍ بَعْدَ رَأْيٍ ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ أَصْحَابِ الْأَخْدُودِ ؛ فُقِتِلَ
حُجْرٌ وَأَصْحَابُهُ» .

(١) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ، باب (ما جاء في تزويج فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - من علي بن أبي طالب - رضي الله عنه) - ج ٢ ص ٤٢٩ ، ٤٣٠ قال : أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ قال : أخبرنا أبو العباس محمد ابن يعقوب قال : أخبرنا أحمد بن عبد الجبار قال : أخبرنا يونس ، عن ابن إسحاق قال : حدثني عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن علي - رضي الله عنه - قال : « خطبت فاطمة إلى رسول الله - ﷺ - فقالت لى مولاة لى . . . » فذكره ، إلا أنه قال : « إنها لحطمية : ما ثمنها أربعة دراهم ؟ فقلت : عندى » وفى لفظ المصنف : « أربعمائة درهم » .

ثم قال البيهقي : قال يونس : سمعت ابن إسحاق يقول : فولدت فاطمة لعلى حسناً وحُسَيْنًا ومُحْسِنًا ، فذهب مُحْسِنٌ صغيراً ، وولدت له أم كلثوم وزينب . اهـ .
(٢) فى النهاية مادة : (إِذْخِرٌ) فقال العباس : إِلا الإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِيُؤْتِنَا وَقُبُورِنَا ، وَالِإِذْخِرُ - بكسر الهمزة - حَشِيشَةٌ طيبة الرائحة تُسَقَّفُ بِهَا البيوت فوق الخشب .

(٣) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، باب : (نكاح فاطمة - رضي الله عنها -) ج ١٣ ص ٦٨٣ برقم ٣٧٧٥٢ بلفظ : عن علي قال : « جهز رسول الله - ﷺ - فاطمة فى خَمِيلٍ ، وقِرْبَةٍ ، ووسادة أدم حشوها إِذْخِرٌ » وعزاه إلى (ق فيه) .

وأخرجه البيهقي فى دلائل النبوة ، باب (ما جاء فى تزويج فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - من علي بن أبي طالب - رضي الله عنه) - ج ٢ ص ٤٣٠ قال : أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، قال : أنبأنا أبو عثمان البصرى ، قال : أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب ، قال : أنبأنا معاوية بن عمرو قال : أخبرنا زائدة ، قال : أخبرنا عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن علي قال : « أجهز رسول الله - ﷺ - فاطمة فى خَمِيلٍ ، وقربة ووسادة أدم حشوها إِذْخِرٌ » وانظر البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٦ ص ٣٧٥ فقد أورد الحديث بلفظه .

يعقوب بن سفيان فى تاريخه ، ق فى الدلائل ، وقال : لا يقول على مثل هذا إلا بأن يكون سمعه من رسول الله - ﷺ - (١) .

٩٢٤ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ عَلَى مِنْ صَفَيْنَ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَكْرَهُوا إِمَارَةَ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ لَوْ قَدْ فَقَدْتُمُوهُ لَقَدْ رَأَيْتُمُ الرَّءُوسَ تَنْذُرُ (٢) مِنْ كَوَاهِلِهَا كَالْحَنْظَلِ » .

ق فى الدلائل (٣) .

٩٢٥ / ٤ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ عَلَى لِأَهْلِ الْكُوفَةِ : اللَّهُمَّ كَمَا ائْتَمْتَهُمْ فَخَانُونِي ، وَنَصَحْتُ لَهُمْ فَعَشُونِي فَسَلِّطْ عَلَيْهِمْ فَتَى ثَقِيفِ الذَّبَالِ الْمِيَالِ ، يَأْكُلُ خَضِرَتَهَا ، وَيَلْبَسُ فُرُوتَهَا ، يَحْكُمُ فِيهَا بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ الْحَسَنُ : وَمَا خُلِقَ الْحَجَّاجُ يَوْمَئِذٍ » .
ق فى الدلائل ، وقال : لا يقول على ذلك إلا توقيفاً (٤) .

(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندى ، باب : (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٤٠٥ برقم ٣٥٤٣٧ بلفظ المصنف وعزوه .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ، باب (ما روى فى إخباره بقتل نفر من المسلمين ظلماً بعددائهم من أرض الشام فكان كما أخبر - ﷺ -) ج ٦ ص ٤٥٦ بلفظ المصنف .

وقال المحقق : نقله ابن كثير فى البداية والنهاية (٢٢٥ / ٦ ، ٢٢٦) عن يعقوب بن سفيان الفسوى ، والخبر عن الفسوى فى المعرفة والتاريخ (٣ / ٣٢١) وقال فى الدلائل : وقد روى عن عائشة بإسناد مرسل مرفوعاً .

(٢) وفيها مادة : (نَذَرَ) أى : سقط ووقع ، وتَنْذُرٌ : تسقط وتقع .

(٣) الأثر فى كنز العمال للمتقى الهندى ، فى (وقعة صفين) ج ١١ ص ٣٥٠ برقم ٣١٧١٢ بلفظ المصنف وعزاه إلى (ق فى الدلائل) .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ، باب (ما جاء فى إخبار النبى - ﷺ - بالفتن التى ظهرت بعد الستين .. إلخ) ج ٦ ص ٤٦٦ بلفظ المصنف ما عدا عبارة (تنذر) للمصنف فإنها فى الدلائل (تَنْزُورُ) (*) من رواية مجالد ، عن عامر .

(٤) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندى (الحجاج بن يوسف) ج ١١ ص ٣٦٢ برقم ٣١٧٤٧ بلفظ ، وعزاه إلى (ق فى الدلائل) وقال : لا يقول على ذلك إلا توقيفاً .

(*) فى النهاية مادة (نزا) يقال : نزوت على الشيء ، أنزوا ، نزواً : إذا وثبت عليه ، وقد يكون فى الأجسام والمعانى .

٩٢٦/٤ - « عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الشَّابُّ الذَّبَالُ (الْمِيَالُ) أَمِيرُ الْمَصْرَيْنِ (١) يَلْبَسُ فُرُوتَهَا ، وَيَأْكُلُ خَضِرَتَهَا ، وَيَقْتُلُ أَشْرَافَ خَضِرَتِهَا (٢) ، يَشْتَدُّ مِنْهُ الْفَرْقُ ، وَيَكْثُرُ مِنْهُ الْأَرْقُ ، يُسَلِّطُهُ اللَّهُ عَلَى شِيعَتِهِ » .

ق في الدلائل (٣) .

٩٢٧/٤ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ لِرَجُلٍ : لَأَمْتُ حَتَّى تُدْرِكَ فَتَيَّ ثَقِيفَ ، قِيلَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا فَتَى ثَقِيفَ ؟ قَالَ : لَيُقَالَنَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : اكْفَنَّا زَاوِيَةً مِنْ زَوَايَا جَهَنَّمَ ، رَجُلٌ يَمْلِكُ عَشْرِينَ أَوْ بَضْعًا وَعَشْرِينَ سَنَةً لَا يَدْعُ اللَّهُ مَعْصِيَةً إِلَّا أَرْتَكَبَهَا ، حَتَّى لَوْ لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَعْصِيَةٌ وَاحِدَةٌ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ لَكَسَرَهُ حَتَّى يَرْتَكِبَهَا ، يَقْتُلُ بِمَنْ أَطَاعَهُ مِنْ عَصَاهُ » .

= والآخر أخرجه البيهقي في دلائل النبوة باب (ما جاء في إخباره بالمبير الذي يخرج من ثقيف وتصديق الله سبحانه قوله في الحجاج بن يوسف الثقفي) ج ٦ ص ٤٨٨ من طريق مالك بن أوس بن الحدثان ، عن علي بن أبي طالب - بلفظ المصنف وقال المحقق : قال ابن كثير (٢٣٨/٦) : منقطع .

(١) قال المحقق : (المصْرَيْنِ) : وفي حديث مواقيت الحج : « لما فُتِحَ هَذَانِ الْمَصْرَانِ » المصران : البلدان ، ويريد الكوفة والبصرة . النهاية ٣٣٦/٤ .

(٢) أَشْرَافَ خَضِرَتِهَا : وفي حديث الفتح « أُبِيدَتِ خَضِرَاءُ قَرِيشٍ » أي : دهماؤهم وسوادهم ، وفي حديث الفتح « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي كَتِيبَةِ الْخَضِرَاءِ » يقال : كَتِيبَةُ خَضِرَاءَ : إِذَا غَلَبَ عَلَيْهَا لِبْسُ الْحَدِيدِ ، شَبَّهَ سَوَادَهُ بِالْخَضِرَةِ ، وَالْعَرَبُ تَطْلُقُ الْخَضِرَةَ عَلَى السَّوَادِ . النهاية ٤٢/٢ .

(٣) الآخر أخرجه كنز العمال للمتقي الهندي ، باب (الحجاج بن يوسف) ج ١١ ص ٣٦٢ برقم ٣١٧٤٨ بلفظ المصنف ما عدا ما بين القوسين ، وعزاه إلى (ق في الدلائل) .

والآخر أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، باب (ما جاء في إخباره بالمبير الذي يخرج من ثقيف وتصديق الله سبحانه قوله في الحجاج بن يوسف الثقفي) ج ٦ ص ٤٨٨ من طريق أبي صالح ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن علي بلفظ المصنف ما عدا قوله : (يقتل أشراف أهلها ، يشتد منه الفرق) بدل : (أشراف خضرتها ، يشتد منه الفرق) .

وقال المحقق : نقله الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) ج ٦/٢٣٨ عن المصنف .

ق في الدلائل (١).

٩٢٨/٤ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : لَمَّا وَلِيَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ بَلَغَ عَلِيًّا فَقَالَ : لَوْ كَانَ ابْنُ صَفِيَّةَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ مَا وَلِيَ ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَقِيَهُمَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالَ : أَتُحِبُّهُ يَا زُبَيْرُ ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي ؟ قَالَ : فَكَيْفَ بِكَ إِذَا قَاتَلْتَهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ ؟ قَالَ : فَيَرُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا وَلِيَ لِدَلِيلِكَ .
ق فيه (٢) .

٩٢٩/٤ - « عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ قَالَ : لَمَّا دَنَا عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ مِنْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ ، وَدَنَّتِ الصُّفُوفُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ خَرَجَ عَلِيٌّ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَنَادَى : ادْعُوا لِيَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ ، فَدُعِيَ لَهُ الزُّبَيْرُ فَأَقْبَلَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا زُبَيْرُ نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ أَتَذْكُرُ يَوْمَ مَرَّ بِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ : يَا زُبَيْرُ : تُحِبُّ عَلِيًّا ؟ فَقُلْتُ : أَلَا أَحِبُّ ابْنَ خَالِي ، وَابْنَ عَمَّتِي ، وَعَلَى دِينِي ؟ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! أَتُحِبُّهُ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أَحِبُّ ابْنَ عَمَّتِي وَعَلَى دِينِي ؟ فَقَالَ : يَا زُبَيْرُ ! أَمَا وَاللَّهِ لَتُقَاتِلَنَّهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ ؟ قَالَ : بَلَى ! وَاللَّهِ لَقَدْ نَسِيتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ ذَكَرْتُهُ

(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، باب (الحجاج بن يوسف) ج ١١ ص ٣٦٢ برقم ٣١٧٤٩ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى (ق في الدلائل) .

والأثر أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، باب (ما جاء في إخباره بالمبير الذي يخرج من ثقيف وتصديق الله سبحانه قوله في الحجاج بن يوسف الثقفي) ج ٦ ص ٤٨٩ بلفظ المصنف ، عن علي - ﷺ - .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، باب (وقعة الجمل) ج ١١ ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ برقم ٣١٦٥١ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى (البيهقي في الدلائل) .

وأخرجه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ، ج ٧ ص ٢٦٣ في (ابتداء وقعة الجمل) وقال : عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن قتادة قال : لما ولي الزبير يوم الجمل بلغ عليًّا فقال : لو كان . . . الأثر بلفظ المصنف . وقال البيهقي : وهذا مرسل ، وقد روى موصولا من وجه آخر .

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، باب (ما جاء في إخباره عن قتال الزبير مع علي - ﷺ - وترك الزبير قتاله حين ذكره) ج ٦ ص ٤١٤ من طريق عبد الرزاق ، عن قتادة بلفظه ، وقال : هذا مرسل ، وقد روى موصولا من وجه آخر .

الآن ، والله لا أقاتلك ! فرجع الزبير ، فقال له ابنه عبد الله : ما لك ؟ فقال : ذكرني على حديثاً سمعته من رسول الله - ﷺ - سمعته يقول : لتقاتلته وأنت له ظالم (فلا أقاتله) قال : وللقتال جئت ؟ إنما جئت تصلح بين الناس ويصلح الله هذا الأمر ، قال : قد حلفت أن لا أقاتله ، قال : فأعتق غلامك وقف حتى تصلح بين الناس ، فأعتق غلامه ووقف ، فلما اختلف أمر الناس ذهب على فرسه .

ق فيه ، كر (١) .

(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي في (وقعة الجمل) ج ١١ ص ٣٣٠ رقم ٣١٦٥٣ بلفظ المصنف ما عدا ما بين القوسين فإنه ناقص من الكنز ، وعزاه إلى (حق في الدلائل ، وكر) .

وأخرجه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (ابتداء وقعة الجمل في ذكرى مسير أمير المؤمنين على بن أبي طالب من المدينة إلى البصرة) ج ٧ ص ٢٦٣ قال : أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن القاضي ، أبو عامر بن مطر ، أنا أبو العباس عبد الله بن محمد بن سوار الهاشمي الكوفي ، أنا منجاب بن الحارث ، ثنا عبد الله بن الأجلح ، ثنا أبي ، عن مرثد الفقيه ، عن أبيه قال : وسمعت فضل بن فضالة يحدث عن حرب بن الأسود الدؤلي - دخل حديث أحدهما في حديث صاحبه - قال : لما دنا على وأصحابه من طلحة ، والزبير ، ودنت الصفوف بعضها من بعض خرج على وهو على بغلة رسول الله - ﷺ - فنادى : ادعوا لي الزبير بن العوام فإني على ، فدعى له الزبير فأقبل حتى اختلفت أعناق دوابهما . فقال على : يا زبير ! نشدتك الله أتذكر يوم مر بك رسول الله - ﷺ - ونحن في مكان كذا وكذا ، فقال : « يا زبير ! ألا تحب عليا ؟ فقلت : ألا أحب ابن خالي ، وابن عمي وعلى ديني ؟ فقال : يا زبير ! أما والله لتقاتلته وأنت ظالم له » فقال الزبير : بلى ! والله لقد نسيته منذ سمعته من رسول الله - ﷺ - ثم ذكرته الآن ، والله لا أقاتلك . فرجع الزبير على دابته يشق الصفوف فعرض له ابنه عبد الله بن الزبير ، فقال : ما لك ؟ فقال : ذكرني على حديثاً سمعته من رسول الله - ﷺ - سمعته يقول : « لتقاتلته وأنت ظالم له » فقال : أو للقتال جئت ؟ إنما جئت لتصلح بين الناس ، ويصلح بك هذا الأمر ، قال حلفت أن لا أقاتله ، قال : أعتق غلامك سرجس وقف حتى تصلح بين الناس ، فأعتق غلامه ووقف ، فلما اختلف أمر الناس ذهب على فرسه . قالوا : فرجع الزبير إلى عائشة فذكر أنه آلى ألا يقاتل علياً ، فقال له ابنه عبد الله : إنك جمعت الناس ، فلما تراءى بعضهم لبعض خرجت من بينهم ، كفر عن يمينك واحضر ، فأعتق غلاماً ، وقيل غلامه سرجس ، وقد قيل : إنه إنما رجع عن القتال لما رأى عماراً مع على ، وقد سمع رسول الله - ﷺ - يقول لعمار : « تقتلك الفئة الباغية » فخشى أن يقتل عمار في هذا اليوم ، وعندى أن الحديث الذي أوردناه إن كان صحيحاً عنه فما رجعه سواه ويبعد أن يكفر عن يمينه ثم يحضر بعد ذلك لقتال علي ، والله أعلم ، وفيه زيادة عن لفظ المصنف .

٩٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ تَسْبِقُهُ بَعْضُ أَعْضَائِهِ إِلَى الْجَنَّةِ . فَلْيَنْظُرْ إِلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ » .
 عد ، ق فى الدلائل ، خط ، كر ، قال ق : فيه هذيل بن بلال ^(١) غير قوى ^(٢) .

= وأخرجه البيهقى فى الدلائل ، باب (ما جاء فى إخباره عن قتال الزبير مع على - وترك الزبير قتاله حين ذكَّره ج ٦ ص ٤١٤ ، ٤١٥ من طريق حرب بن أبى الأسود الدؤلى ، عن أبيه .
 قال المحقق : نقله ابن كثير فى التاريخ (٢١٣/٦) بطوله وعزاه للمصنف ، وقال : غريب .
 (١) فى دلائل النبوة للبيهقى . بدلاً من (لال) - (بلال) .

(٢) الأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندى ، باب (زيد بن صوحان - ﷺ -) من الإكمال ، ج ١١ ص ٦٨٥ برقم ٣٣٣٠٩ بلفظ : من سره أن ينظر إلى رجل سبقه بعض أعضائه إلى الجنة فليُنظر إلى زيد بن صوحان « وعزاه إلى (ع ، عد ، والخطيب ، وابن عساكر ، عن على) .
 وأخرجه أبو يعلى فى مسنده (مسند على - ﷺ -) ج ١ ص ٣٩٣ رقم ٥١١/٢٥١ بلفظ المصنف ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، حدثنا حسين بن محمد ، عن الهذيل بن هلال ، عن عبد الرحمن بن مسعود العبدى ، عن على قال : قال رسول الله - ﷺ - . . . الحديث بلفظه .
 وقال المحقق : (الهذيل بن هلال) لم أجد له ترجمة ، وعبد الرحمن بن مسعود العبدى أحد أصحاب عمر ابن الخطاب . روى عن على ، وعن سلمان الفارسى . روى عنه الحسين بن الرماس ، والهذيل بن هلال ، ولم يجرحه أحد (تاريخ بغداد ٥٣/٧ ، ١١/٢٠٥) وباقى رجاله ثقات ، والحديث عند الخطيب فى تاريخ بغداد ٨/٤٤٠ من طريق أبى يعلى بهذا الإسناد ، وذكره الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٩/٣٩٨ وقال : رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم .

وأخرجه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة (هذيل بن بلال المدائنى الفزارى) يكنى أبا البهلول ، ج ٧ ص ٢٥٨٣ .

قال المحقق : (الهذيل بن بلال) وفى نسخة ابن عساكر (ابن بُدَيْل) المدائنى ، روى عن نافع ، وثقه عبد الرحمن بن مهدي ، وقواه أبو حاتم ، وضعفه النسائى والدارقطنى ، وقال يحيى : ليس بشئ ، ووهاه أبو داود ، وذكره الساجى والعقلى وابن الجارود وابن شاهين فى الضعفاء (لسان الميزان ٦/١٩٢) .

(وقال من حديثه) : أخبرنا أبو يعلى ، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا حسين بن محمد ، عن الهذيل بن بليل ، عن عبد الرحمن بن مسعود الجندى ، عن على ، الحديث بلفظ المصنف .

وأخرجه الخطيب فى تاريخه ، ترجمة من اسمه (زيد ، وهو زيد بن صوحان) بلفظ : أخبرنا أبو يعلى الموصلى ، حدثنا إبراهيم بن سعيد ، حدثنا حسين بن محمد ، عن الهذيل بن بلال ،

٩٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَا هَمَمْتُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَهْمُونَ بِهِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا لَيْلَتَيْنِ كِلْتَاهُمَا عَصَمَنِي اللَّهُ مِنْهُمَا ، قُلْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ فِتْيَانِ مَكَّةَ وَنَحْنُ فِي رِعَايَةِ غَنَمٍ (أَهْلُنَا) ^(١) فَقُلْتُ لِصَاحِبِي : أَبْصِرْ لِي غَنَمِي حَتَّى أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَسْمُرَ بِهَا كَمَا يَسْمُرُ الْفِتْيَانُ ، فَقَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَدَخَلْتُ حَتَّى إِذَا جِئْتُ أَوَّلَ دَارٍ مِنْ دُورِ مَكَّةَ سَمِعْتُ عَزْفًا بِالْغَرَائِبِ وَالْمَزَامِيرِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ : تَزَوَّجَ فُلَانٌ فُلَانَةً ، فَجَلَسْتُ أَنْظُرُ ، وَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أُذُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي ، فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ ؟ فَقُلْتُ : مَا فَعَلْتُ شَيْئًا ، ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ لَيْلَةً أُخْرَى : أَبْصِرْ لِي غَنَمِي حَتَّى أَسْمُرَ بِمَكَّةَ ، فَفَعَلَ ، فَدَخَلْتُ ، فَلَمَّا جِئْتُ مَكَّةَ سَمِعْتُ مِثْلَ الَّذِي سَمِعْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَسَأَلْتُ : فَقِيلَ فُلَانٌ نَكَحَ فُلَانَةً ، فَجَلَسْتُ أَنْظُرُ وَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى أُذُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا أَيْقَظَنِي إِلَّا مَسُّ الشَّمْسِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى صَاحِبِي فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ ؟ قُلْتُ : لَا شَيْءَ ثُمَّ أَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَوَاللَّهِ مَا هَمَمْتُ ، وَلَا عُدْتُ بَعْدَهَا بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِنُبُوَّتِهِ » .

ابن إسحاق ، وابن راهويه ، والبخاري ، وأبو نعيم ، ق معاً في الدلائل ، كرىض (٢) .

= عن عبد الرحمن بن مسعود العبدى ، عن على بلفظ المصنف (قلت : قطعت يد زيد في جهاده المشركين ،

وعاش بعد ذلك دهرًا حتى قتل يوم الجمل) ج ٨ ص ٤٤٠ .

وأخرجه البيهقي في الدلائل ، باب (ما روى في إخباره - ﷺ - عن قتل زيد بن صوحان شهيداً . . إلخ)

ج ٦ ص ٤١٦ من رواية على .

وقال المحقق : رواه أبو يعلى ، ونقله ابن حجر في الإصابة (٥٨٢ / ١) وفيه هذيل بن بلال غير قوى .

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من دلائل النبوة للبيهقي .

(٢) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى ، باب (المعجزات ودلائل النبوة) ج ١٢ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ رقم ٣٥٤٣٨

بلفظه وعزوه .

والأثر أخرجه البخاري طرفاً منه في كتاب (علامات النبوة) باب : في عصمته ، ج ٣ ص ١٢٩ رقم ٢٤٠٣ قال :

حدثنا موسى بن عبد الله أبو طلحة الخزاعي ، ثنا بكر بن سليمان ، ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن

عبد الله بن قيس بن مخرمة ، عن الحسن بن محمد بن على ، عن أبيه محمد بن على ، =

٩٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : هَلْ عَبَدْتَ وَثَنًا قَطُّ ؟ قَالَ لَا ، قَالُوا : فَهَلْ شَرِبْتَ خَمْرًا قَطُّ ؟ قَالَ : لَا ، وَمَا زِلْتُ أَعْرِفُ أَنَّ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ كُفْرٌ ، وَمَا كُنْتُ أَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ » .

أبو نعيم فى الدلائل ، كر (١) .

= عن جده على بن أبى طالب قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « ما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يعملون به غير مرتين ، كل ذلك يحول الله بينى وبين ما أريد من ذلك ، ثم ما هممت بعدها بشيء حتى أكرمنى الله برسالته » وقال المحقق : قال الهيثمى : رواه البزار ورجاله ثقات .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (التوبة والإنابة) باب : عصمة النبى عن عمل الجاهلية قبل النبوة ، ج ٤ ص ٢٤٥ قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثنى محمد بن عبد الله بن قيس بن مخزومة ، عن الحسن بن محمد بن على ، عن جده على بن أبى طالب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : ما هممت بما كان أهل الجاهلية يهيمون به إلا مرتين من الدهر ، كلاهما يعصمنى الله تعالى منهما ، قلت ليلة لفتى كان معى من قریش فى أعلى مكة فى أغنام لأهلها ترعى : أبصر لى غنمى « حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما تسمر الفتيان » قال : نعم . « فخرجت ، فلما جئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت دفوف وزمر ، فقلت : ما هذا ؟ قالوا : فلان تزوج فلانة لرجل من قریش تزوج امرأة ، فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتنى عينى فنمت ، فما أيقظنى إلا مس الشمس ، فرجعت فسمعت مثل ذلك ، فقبل لى مثل ما قبل لى ، فلهوت بما سمعت وغلبتنى عينى ، فما أيقظنى إلا مس الشمس ، ثم رجعت إلى صاحبى ، فقال : ما فعلت ؟ فقلت : ما فعلت شيئاً ؟ قال رسول الله ﷺ - : فوالله ما هممت بعدها أبداً بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمنى الله تعالى بنبوته » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ، باب (ما جاء فى حفظ الله - عز وجل - رسول الله ﷺ - فى شببته عن أقدار الجاهلية ومعانيها لما يريد به من كرامته برسالته حتى بعثه رسولا) ج ١ ص ٣١٥ ، ٣١٦ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال : حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال : حدثنا يونس بن بكير ، قال : حدثنى محمد بن عبد الله بن قيس بن مخزومة ، عن الحسن بن محمد بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، عن جده على بن أبى طالب قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « ما هممت بشيء ... » الحديث بلفظ المصنف .

(١) الأثر أخرجه السيوطى فى الدر المنثور فى التفسير المأثور (سورة الشورى) آية : ٥٢ ، ج ٧ ص ٣٦٤ بلفظ : وأخرج أبو نعيم فى الدلائل وابن عساكر ، عن على - رضي الله عنه - قال : قيل للنبي ﷺ - : =

٩٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : سَيُولَدُ بَعْدِي غُلَامٌ قَدْ نَحَلْتُهُ اسْمِي وَكُنْيَتِي . »

ق في الدلائل ، وابن الجوزي في الواهيات ، كر (١) .

٩٣٤ / ٤ - « عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : إِنِّي لَأَمْسِي مَعَ عَلِيٍّ بِسَطِّ الْفُرَاتِ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ اخْتَلَفُوا فَلَمْ يَزَلْ اخْتِلَافُهُمْ بَيْنَهُمْ حَتَّى يَبْعَثُوا حَكَمِينَ فَضْلاً وَأَضْلاً ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَخْتَلِفُ فَلَا يَزَالُ اخْتِلَافُهُمْ بَيْنَهُمْ حَتَّى يَبْعَثُوا حَكَمِينَ ضِلاًّ وَضَلَّ مَنْ اتَّبَعَهُمَا . »

ق في الدلائل (٢) .

٩٣٥ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ بِصِفِّينَ فَرَأَيْتُ بَعِيراً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ جَاءَ وَعَلَيْهِ رَاكِبُهُ وَثَقُلَهُ (٣) فَأَلْقَى مَا عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ إِلَى عَلِيٍّ ، فَجَعَلَ

= هل عبت وثنا قط ؟ قال : لا قالوا : فهل شربت خمرًا قط ؟ قال : لا ، وما زلت أعرف الذي هم عليه كفر (وما كنت أدرى ما الكتاب ولا الإيمان) وبذلك نزل القرآن ﴿ ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ﴾ .
(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، باب (محمد بن الحنفية - ﷺ -) ج ١٤ ص ٣١ رقم ٣٧٨٥٨ بلفظ : عن علي قال : قال النبي - ﷺ - : « سيولد لك بعدى غلام قد نحلته اسمي وكنيتي » بلفظه وعزاه إلى (ق في الدلائل ، وابن الجوزي في الواهيات ، كر) .

والأثر أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ، باب (ما جاء في إخباره بولادة غلام بعده لعلي بن أبي طالب - ﷺ -) وإذنه إياه في أن يسميه باسمه ويكنيه بكنيته فكان ذلك في محمد بن الحنفية (ج ٦ ص ٣٨٠ بلفظ المصنف عن علي وقال المحقق : طبقات ابن سعد (٩١ / ٥) .
(٢) الأثر أخرجه البيهقي في الدلائل ، باب (ما جاء في إخباره عن الحكمين اللذين بُعثا في زمان علي - ﷺ -)

ج ٦ ص ٤٢٣ من طريق سويد بن غفلة بلفظ المصنف .
وقال المحقق : نقله الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » (٢١٦ ، ٢١٥ / ٦) وقال : وهو حديث منكر جداً .
(٣) قال المحقق : (ثَقُلَهُ) الثَّقَل - بفتح تين - : متاعُ المُسَافِرِ وَحَشَمُهُ . المختار .

مِشْفَرُهُ^(١) فِيمَا بَيْنَ رَأْسِ عَلِيٍّ وَمَنْكِبِهِ ، وَجَعَلَ يُحَرِّكُهَا بِجِرَانِهِ^(٢) ، فَقَالَ عَلِيٌّ : وَاللَّهِ إِنَّهَا لِلْعَلَامَةِ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

أبو نعيم فى الدلائل^(٣) .

٩٣٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : الْمُرْتَجِزُ ، وَحِمَارٌ يُقَالُ لَهُ : عَفِيرٌ ، وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا : دُلْدُلٌ ، وَنَاقَتُهُ : الْقَصَوَاءُ ، وَسَيْفُهُ : ذُو الْفَقَارِ ، وَدِرْعُهُ ذُو الْفُضُولِ » .

الجرجاني فى الجرجانيات ، ق فى الدلائل^(٤) .

٩٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَقَامًا بِمَا يَكُونُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

(١) (المشفر) كما فى النهاية ج ٤ ص ٣٣٤ مادة (شفر) فيه « أن أعرابيا قال : يا رسول الله ! إن النُّقْبَةَ قد تكون بِمِشْفَرِ البعير فى الإبل العظيمة فَتَجَرَّبُ كلها ، قال : فما أجرب الأول ؟ » المِشْفَرُ للبعير : كَالشَّفَةِ لِلإنسان ، وَالْجَحْفَلَةُ للفرس ، وقد يستعار للإنسان .

(٢) (والجران) : باطن العنق . نهاية مادة (جرن) .

(٣) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندى ، باب (وقعة صفين) ج ١١ ص ٣٥٠ رقم ٣١٧١٣ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى (أبى نعيم فى الدلائل ، كر) .

(٤) الأثر أورده البيهقى فى دلائل النبوة ، باب (ما جاء فى تركة رسول الله - ﷺ -) ج ٧ ص ٢٧٨ بلفظ : أخبرنا على بن أحمد بن عبدان ، قال : أخبرنا أحمد بن عبيد ، حدثنا إسماعيل بن الفضل ، قال : حدثنا محمد بن حميد ، قال : حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن مرشد بن عبد الله البرتى ، عن عبد الله بن زُرير ، عن على - رضى الله عنه - قال : كان للنبي فرس يقال له : الْمُرْتَجِزُ ، وَحِمَارٌ يُقَالُ لَهُ : عَفِيرٌ ، وَبَغْلَةٌ يُقَالُ لَهَا : دُلْدُلٌ ، وَسَيْفُهُ : ذُو الْفَقَارِ ، وَدِرْعُهُ : ذُو الْفُضُولِ » قال : وحدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا عبد الحميد بن صالح البرجمي قال : حدثنا حيَّان بن على ، قال : حدثنا إدريس الأودى ، عن الحكم ، عن يحيى بن الجرار ، عن على ، عن النبي - ﷺ - نحوه ، وروينا فى كتاب السنن أسماء أفراسه التى كانت عند الساعديين . . . إلخ وقال المحقق : نقله ابن كثير « فى البداية » ١٠ / ٦ .

الحاكم فى الكنى (١).

٩٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُنَا فَيَذْكُرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ حَتَّى يُعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرُ قَوْمٍ : يُصَبِّحَنَّكُمْ الْأَمْرُ غُدُوَّةً ، وَكَانَ إِذَا كَانَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا حَتَّى يَرْتَفِعَ عَنْهُ » .

الحاكم فى الكنى ، وابن مردويه (٢) .

٩٣٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : لَمَّا كُنَّا بِصَفِينَ اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ فِي أَهْلِ الشَّامِ . فَرَجَعَ عَلَى إِلَى الْكُوفَةِ ، وَقَالَ فِيهِ الْخَوَارِجُ مَا قَالُوا وَنَزَلُوا بِحَرُورَاءَ وَهُمْ بِمِضْعَةِ عَشْرِ أَلْفًا ، فَأَرْسَلَ عَلَى إِلَيْهِمْ يُنَاشِدُهُمُ اللَّهُ : ارْجِعُوا إِلَى خَلِيفَتِكُمْ فِيمَ نَقَمْتُمْ عَلَيْهِ ؟ أَفَى قِسْمَةٍ أَوْ قَضَاءٍ ؟ قَالُوا : نَخَافُ أَنْ نَدْخُلَ فِي فِتْنَتِهِ ، قَالَ : فَلَا تَعْجَلُوا ضَلَالَةَ الْعَامِ مَخَافَةَ فِتْنَةِ عَامٍ قَابِلٍ ، فَرَجِعُوا ، فَقَالُوا : نَكُونُ عَلَى نَاحِيَتِنَا فَإِنْ قَبِلَ الْقَضِيَّةَ قَاتَلَنَا عَلَى مَا قَاتَلْنَا عَلَيْهِ أَهْلَ الشَّامِ بِصَفِينَ ، وَإِنْ نَقَضَهَا قَاتَلَنَا مَعَهُ ، فَسَارُوا حَتَّى قَطَعُوا نَهْرَ وَّانَ ، وَافْتَرَقَتْ مِنْهُمْ فِرْقَةٌ يَقْتُلُونَ النَّاسَ ، فَقَالَ أَصْحَابُهُمْ : مَا عَلَى هَذَا فَارَقْنَا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا بَلَغَ عَلِيًّا صَنِيعَهُمْ قَامَ فَقَالَ :

(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الفضائل من قسم الأفعال) باب : فضائل النبی - ﷺ -

وفيه معجزاته وإخباره بالغيب ، ج ١٢ ص ٤٠٦ رقم ٣٥٤٤٠ بلفظ المصنف ، وعزا إلى (الحاكم فى الكنى) .

وأخرجه البيهقي فى دلائل النبوة ، فى (جماع أبواب إخبار النبی - ﷺ - بالكوائن بعده ، وتصديق الله جل

ثناؤه رسوله - ﷺ - فى جميع ما وعده) ج ٦ ص ٣١٣ بلفظ : عن حذيفة ، مع زيادة عن لفظ المصنف ،

وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن عثمان بن أبى شيبة فى كتاب (الفتن وأشرار الساعة) .

(٢) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى كتاب (الفضائل) من قسم الأفعال ، باب : فضائل النبی - ﷺ - وفيه

معجزاته وإخباره بالغيب ، فصل : فضائله متفرقة ، ج ١٢ ص ٤٢٠ رقم ٣٥٤٧٩ بلفظ مقارب وبعزو

المصنف .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ، باب (الخطبة والقراءة فيها) ج ٢ ص ١٨٨ ، قال : وعن على أو عن

الزبير قال : « كان رسول الله - ﷺ - يخطبنا فيذكرنا بأيام الله حتى يعرف ذلك فى وجهه ، وكأنه نذير قوم

يصحبهم الأمر غدوة ، وكان إذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسّم ضاحكاً حتى يرتفع » .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والبخاري ، والطبراني فى الكبير والأوسط بنحوه ، وأبو يعلى ، عن الزبير وحده ،

ورجاله رجال الصحيح .

أَسِيرُونَ إِلَىٰ عَدُوِّكُمْ أَوْ تَرْجِعُونَ إِلَىٰ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَلَفُوكُمْ فِي دِيَارِكُمْ ؟ قَالُوا : بَلْ نَرْجِعُ إِلَيْهِمْ ، قَالَ : فَحَدَّثَ عَلِيٌّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ طَائِفَةً تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ عِنْدَ اخْتِلَافِ النَّاسِ ، لَا يَرُونَ جِهَادَكُمْ مَعَ جِهَادِهِمْ شَيْئًا ، وَلَا صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ شَيْئًا وَلَا صِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ شَيْئًا ، يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، عَلَامَتُهُمْ رَجُلٌ عَصَدُهُ كَنَدَى الْمَرَاةِ ، يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ ، فَسَارَ عَلَىٰ إِلَيْهِمْ فَأَقْتَتَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا ، فَجَعَلَتْ خَيْلٌ عَلَىٰ تَقْوَمُ لَهُمْ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ كُنْتُمْ

تُقَاتِلُونَهُمْ فِي فَوَاحِشٍ مَا عِنْدِي مَا أَجْزِيكُمْ بِهِ ، وَإِنْ كُنْتُمْ إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ اللَّهَ فَلَا يَكُونَنَّ هَذَا قِتَالَكُمْ ، فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ فَقَتَلُوهُمْ كُلَّهُمْ ، فَقَالَ : ابْتَغَوْهُ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَوْجَدْ ، فَكَرَبَ عَلَىٰ دَابَّتِهِ وَأَنْتَهَىٰ إِلَىٰ وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَإِذَا قَتَلَىٰ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فَاسْتُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهِمْ فَجَرَّ بِرِجْلِهِ يَرَاهُ النَّاسُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَا أَغْزُو الْعَامَ ؛ فَرَجَعَ إِلَى الْكُوفَةِ فَقُتِلَ .

ابن راهوية ، ش ، ع و صحح (١) .

(١) الأثر أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، باب (فن الخوارج) ج ١١ ص ٢٨٦ ، ٢٨٧ رقم ٣١٥٤٠ بلفظ المصنف ، وعزاه إلى (ابن راهويه ، ش ، ع و صحح) .

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه كتاب (الجمل) باب : ما ذكر في الخوارج ج ١٥ ص ٣١٧ - ٣١٩ رقم ١٩٧٦٠ مع زيادة عن لفظ المصنف ، قال : ابن غير قال : حدثنا عبد العزيز بن سياه قال : حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل قال : أتيت فسلأته عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي ، قال : قلت : فيم فارقه ؟ وفيما استجابوا له ؟ وفيما دعاهم ؟ وفيم فارقه ثم استحل دماءهم ؟ قال : إنه لما استحر القتل في أهل الشام بصفين . . . الأثر .

وقال المحقق : أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣ / ٤٨٥ من طريق يعلى بن عبيد ، عن عبد العزيز بن سياه ، وأورده ابن حجر في المطالب العالية ٤ / ٣١٧ من طريق ابن أبي شيبه وغيره ، ومضى الحديث بأقل أو أكثر في المغازي .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (مسند علي بن أبي طالب - ﷺ -) ج ١ ص ٣٦٤ - ٣٦٦ رقم ٤٧٣ / ٢١٣ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه ، حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا عبد العزيز بن سياه حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي وائل ، قال : أتيت فسلأته عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي ، قال : قلت : فيم فارقه ؟ وفيم استحلوه ؟ وفيم دعاهم ؟ وفيم فارقه ؟ ثم استحل دماءهم ؟ قال : إنه لما استحر القتل في أهل الشام بصفين . . . الأثر .

٤ / ٩٤٠ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ : كَفَّ عَلَىَّ عَنْ قِتَالِ أَهْلِ النَّهْرِ حَتَّى تَحْدُثُوا ..
فَانْطَلَقُوا ، فَأَتَوْا ^(١) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُبَّابٍ وَهُوَ فِي قَرْيَةٍ لَهُ قَدْ تَنَحَّى عَنِ الْفِتْنَةِ ، فَأَخَذُوهُ
فَقَتَلُوهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْمَسِيرِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : ابْسُطُوا عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ
لَا يُقْتَلُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ وَلَا يَفْرُ مِنْهُمْ عَشْرَةٌ ، فَكَانَ كَذَلِكَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : اطْلُبُوا رَجُلًا صَفْتُهُ كَذَا
وَكَذَا ، فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، ثُمَّ طَلَبُوهُ فَوَجَدُوهُ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : مَنْ يَعْرِفُ هَذَا ؟ فَلَمْ يَعْرِفْ ،
فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا رَأَيْتُ هَذَا بِالنَّجَفِ ، فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ هَذَا الْمِصْرَ وَلَيْسَ لِي فِيهِ ذُو نَسَبٍ وَلَا
مَعْرِفَةٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : صَدَقْتَ ، هُوَ رَجُلٌ مِنَ الْجَنِّ » .

مسدد ، ورواه خشيش في الاستقامة ، ق عن أبي مجلز ، ورواه ابن النجار عن يزيد

ابن رُوَيْمٍ ^(٢) .

= وقال المحقق : رجاله ثقات ، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٦ / ٢٣٧ ، ٢٣٨ وقال : « قلت : في
الصحيح ، وأورده الحافظ في المطالب العالية (٤٥٠٤) ونسبه إلى إسحاق ، وأبي بكر ، وأبي يعلى ، وقال :
هذا الإسناد صحيح . بلفظ متقارب .

(١) هكذا في الأصل ، وفي الكنز : فأتوا على عهد عبيد الله بن خباب باب (فتن الخوارج) ج ١١ ص ٢٨٧
رقم ٣١٥٤١ بلفظه وعزوه .

(٢) أخرجه ابن حجر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية كتاب (الفتن) باب : فضل من قتل الحرورية ،
ج ٤ ص ٣١٩ رقم ٤٥٠٥ قال : قيس بن عباد قال : كَفَّ عَلَىَّ عَنْ قِتَالِ النَّهْرَوَانِ حَتَّى تَحْدُثُوا (*) ،
فَانْطَلَقُوا ، فَأَتَوْا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ ، وَهُوَ فِي قَرْيَةٍ لَهُ قَدْ تَنَحَّى عَنِ الْفِتْنَةِ فَأَخَذُوهُ ، قَالَ : فَأَرَأَيْتُمْ وَقَعْتَ
مِنْ رَأْسِ نَخْلَةٍ ، فَأَخَذَهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَقَالُوا : تَمَرَةٌ مِنْ تَمَرِ أَهْلِ الْعَهْدِ ، أَخَذْتَهَا بِغَيْرِ الثَّمَنِ ،
قَالَ : فَلَفَظَهَا ، قَالَ : وَأَتَوْا عَلَى خَنْزِيرٍ صَفَحَهُ أَحَدُهُمْ بِسَيْفِهِ ، فَقَتَلَهُ ، فَقَالُوا : خَنْزِيرٌ مِنْ خَنْزِيرِ أَهْلِ الْعَهْدِ
قَتَلْتَهُ ؟ فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُبَّابٍ : أَلَا أَنْبِئُكُمْ وَأَخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ أَعْظَمُ عَلَيْكُمْ حَقًّا مِنْ هَذِهِ التَّمَرَةِ وَهَذَا
الْخَنْزِيرِ ؟ قَالُوا : مَنْ ؟ قَالَ : أَنَا (أَرَاهُ قَالَ) : مَا تَرَكْتُ صَلَاةً مِنْذُ بَلَغْتُ ، وَلَا صِيَامَ رَمَضَانَ ، وَعَدَدْتُ أَشْيَاءَ ،
فَقَرَّبُوهُ فَقَتَلُوهُ ، فَبَلَغَ عَلِيًّا ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْمَسِيرِ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : أَقْبِدُونَا (*) (بعدد الله بن خباب ، قالوا : كيف
نقيدك به وكلنا قتله ؟ فقال : الله أكبر ، وقال لأصحابه : اسطوا عليهم ، فوالله لا يقتل منكُم عشرة ، ولا يفر
منهم عشرة ، وكان كذلك .

(*) كذا في الأصل ، وانظر هل الصواب تمرقوا ؟ والتحديق : شدة النظر . نهاية .

(*) آفاد القاتل بالقتيل : قتله بدلا منه .

٩٤١/٤ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ : كَانَ عَلَى إِذَا رَأَى ابْنَ مُلْجَمٍ قَالَ :
أُرِيدُ حَيَاءَهُ ^(١) وَيُرِيدُ قَتْلِي عَذِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادِي »
عب ، وابن سعد ، ووكيع في الغرر ^(٢) .

٩٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ أَعْطِ الْخَوْرَ الْعَيْنَ
مُهورَهْنَ وَصَدَاقَهِنَّ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا مُهورُ الْخَوْرِ الْعَيْنِ وَصَدَاقَهِنَّ ؟ قَالَ : إِمَاطَةُ
الْأَذَى ، وَإِخْرَاجُ الْقِمَامَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَذَلِكَ مُهورُ الْخَوْرِ الْعَيْنِ يَا عَلِيُّ » .
ابن شاهين في الترغيب ، وابن النجار ، والدليمي ^(٣) .

= وقال علي : اطلبوا رجلا صِفَتَه كذا وكذا ، فطلبوه ، فلم يجدوه ، ثم طلبوه فوجدوه ، فقال علي : من
يعرف هذا ؟ فلم يعرف ، فقال رجل : أنا رأيت هذا بالنجف ، فقال : إني أريد هذا المصر ، وليس لي به نسب
ولا معرفة ، فقال علي : صدقت . هو رجل من الجن « (لمسدد) .

ثم قال المحقق أيضا : سنده قوى ولفظ هذا الأثر فيه زيادة عما جاء بلفظ المصنف

(١) الحَيَاءُ : العطاء . مختار الصحاح ، ص ١٢١ .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي (فضائل علي - ﷺ -) باب قتله - ﷺ - ج ١٣ ص ١٩١ رقم
٣٦٥٦٨ بلفظ المصنف .

وقال المحقق : (عَذِيرَكَ) يقال : عَذِيرَكَ مِنْ فُلَانٍ بالنصب : أى هات من يعذرك فيه (فَعِيلٌ) بمعنى (فَاعِلٌ)
كما في النهاية ١٩٧/٣ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب (ما جاء في الحورية) ج ١٠ ص ١٥٤ رقم ١٨٦٧١ بلفظ : أخبرنا
عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة قال : كان علي إذا رأى ابن ملجم الماردى قال :
أُرِيدُ حَيَاءَهُ وَيُرِيدُ قَتْلِي عَذِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (القسم الأول في البدرين من المهاجرين) في ذكر عبد الرحمن بن
ملجم الماردى وبيعة على ورده وإياه قوله . . . إلخ ، ج ٣ ص ٢٢ رقم ١٠ قال : أخبرنا أبو أسامة حماد بن
أسامة ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن محمد بن سيرين ، قال علي بن أبي طالب للمردى :

أُرِيدُ حَيَاءَهُ وَيُرِيدُ قَتْلِي عَذِيرَكَ مِنْ خَلِيلِكَ مِنْ مُرَادٍ

(٣) في الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ، ج ٥ ص ٣٢٨ رقم ٨٣٣٥ الحديث ، ولفظه : « يا علي ! أعط الخور
العين مهورهن : إمطة الأذى عن الطريق ، وإخراج القمامة من المسجد ، فذلك مهور الخور العين » . =

٩٤٣/٤ - « عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أَلَا إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ ذُرْوَةً ^(١) ، وَإِنَّ ذُرْوَتَنَا جِبَالُ الْفِرْدَوْسِ فِي بَطْنَانِ الْفِرْدَوْسِ قَصْرًا مِنْ لَوْلُؤَةٍ بَيضاءَ وَصَفراءَ مِنْ عَرْقٍ وَاحِدٍ ، وَإِنَّ فِي الْبَيضاءِ سَبْعِينَ أَلْفَ قَصْرٍ ، مَنَازِلُ إِبْرَاهِيمَ ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى مُحَمَّدٍ فَصَلُّوا عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ » .
خط في تلخيص المشابهة ^(٢) .

٩٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ ، وَثَلَّثَ عُمَرُ ، وَقَدْ خَبَطْنَا فِتْنَةً ، فَهُوَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَمَنْ فَضَّلَنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَعَلَيْهِ حَدُّ الْمُفْتَرِي مِنَ الْجَلْدِ وَإِسْقَاطِ الشَّهَادَةِ » .
خط فيه ^(٣) .

٩٤٥/٤ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : ذَكَرَ رَجُلَانِ عُثْمَانَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : قُتِلَ شَهِيدًا ، فَتَعَلَّقَهُ الْآخَرُ فَاتَى بِهِ عَلِيًّا فَقَالَ : هَذَا يَزْعُمُ أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ شَهِيدًا ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أَقُلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَأَنْتَ تَشْهَدُ ، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَعِنْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ، وَأَنْتَ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَعْطَانِي ، وَسَأَلْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَعْطَانِي ، وَسَأَلْتُ

= وقال المحقق : إسناده هذا الحديث في زهر الفردوس ٣٠٤/٤ قال : أخبرنا العجلي ، أخبرنا العشاري ، أخبرنا ابن شاهين ، حدثنا أحمد بن نصر بن طالب ، حدثنا عبيد الله بن وهيب ، حدثنا مورع بن جبير المعافى ابن مطهر ، عن حصين ، عن أبي عبيد الله ، عن علي مرفوعاً .
تسديد القوس : أسنده عن علي .

(١) الذروة : هي أعلى سنام البعير ، وذروة كل شيء أعلاه . النهاية (١٥٩٩/٢) .
(٢) هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٢ ص ٢٧٤ رقم ٣٩٩٢ كتاب (الأذكار) من قسم الأفعال ، باب : في الصلاة عليه - ﷺ - بلفظه وعزوه .

(٣) يؤيد هذا ما في مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٩ ص ٥٤ باب (فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر ... إلخ) عن علي قال : « سبق رسول الله - ﷺ - وصلى أبو بكر ، وثلاث عمر ، ثم خبطتنا فتنه - أو أصابتنا فتنه - يعفو الله عنمن يشاء » .

وقال الهيتمي : رواه أحمد وقال : ثم خبطتنا فتنه . يريد أن يتوضع بذلك .
ورواه الطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

عُمَرَ فَأَعْطَانِي ، وَسَأَلْتُ عُثْمَانَ فَأَعْطَانِي ، وَسَأَلْتُكَ فَمَنَعْتَنِي ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُبَارِكَ لِي ، فَقَالَ : وَمَا لَكَ لَا يُبَارِكَ لَكَ وَقَدْ أَعْطَاكَ نَبِيٌّ ، وَصِدِّيقٌ ، وَشَهِيدَانِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؟ قَالَ : دَعُوهُ .

العدنى ، ع ، كر (١) .

٩٤٦/٤ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : لَمَّا سَمِعَ عَلَى الْمُحْكَمَةِ قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قِيلَ لَهُ : الْقُرَاءُ ، قَالَ : بَلْ هُمُ الْخَيَّاتُونَ (٢) الْعِيَابُونَ ، قَالَ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، قَالَ كَلِمَةً حَقٌّ عُنِيَ (٣) بِهَا بَاطِلٌ ، فَلَمَّا قَتَلَهُمْ قَالَ رَجُلٌ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَبَادَهُمْ وَأَرَاَحَنَا مِنْهُمْ ، فَقَالَ عَلَى : كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مِنْهُمْ لَمَنْ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ لَمْ تَحْمِلْهُ النِّسَاءُ بَعْدُ ، وَلَيَكُونَنَّ آخِرُهُمْ لُصَّاصًا (٤) جَرَادِينَ .
عب (٥) .

٩٤٧/٤ - « عَنْ عَلَىٍّ قَالَ : أَنَّى جَبْرِيلُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ أَصْحَابِكَ ثَلَاثًا فَأَحَبَّهُمْ : عَلَىُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبُو ذَرٍّ ، وَالْمُقْدَادُ ، قَالَ : وَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ - وَعِنْدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَرَجَا أَنْ يَكُونَ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ - فَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنْفًا ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ ، فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ فَهَبْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ فَتَسْأَلَهُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَسْأَلَهُ فَلَا أَكُونَ مِنْهُمْ فَيَشْتَمَ بِي قَوْمِي ثُمَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَقِيَ عَلِيًّا ، فَقَالَ لَهُ : نَعَمْ أَنَا

(١) الأثر ورد في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٩٠ ، ٩١ الحديث عن محمد بن سيرين مع اختلاف يسير

في بعض ألفاظه ، وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) وردت في مصنف عبد الرزاق (الخياطون) .

(٣) وكذلك (عزى) .

(٤) (لصاصا جرادين) أى : يُعْرَوْنَ النَّاسَ ثِيَابَهُمْ وَيَهْبُونَهَا (النهاية ، ج ١ ص ٢٥٦) .

(٥) الأثر ورد في المصنف لعبد الرزاق ، ج ١٠ ص ١٥٠ برقم ١٨٦٥٥ عن قتادة ، باب (ما جاء في الحرورية) .

أَسْأَلُهُ فَإِنْ أَكُنْ مِنْهُمْ فَأَحْمَدُ اللَّهَ ، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ حَمِدْتُ اللَّهَ ، فَدَخَلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : إِنْ أَنَسَا حَدَّثَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ أَنْفًا ، وَأَنَّ جَبْرِيلَ أَتَاكَ فَقَالَ : إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ ، قَالَ : فَمَنْ هُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْتَ مِنْهُمْ يَا عَلِيُّ ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَسَيِّدُهُ مَعَكَ مَشَاهِدٌ بَيْنَ فَضْلِهَا ، عَظِيمٌ خَيْرُهَا ، وَسَلْمَانُ ، وَهُوَ مِنَّا أَهْلُ الْبَيْتِ ، وَهُوَ نَاصِحٌ فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ .

ع وفيه « النضر بن حميد » عن سعد بن طريف الإسكافي وهما ضعيفان (١) .

٩٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَنَا وَجَعْفَرُ وَزَيْدٌ ، فَقَالَ لَزَيْدٍ : أَنْتَ أَحْوَنَا ، وَمَوْلَانَا ، فَحَجَلٌ (٢) ، ثُمَّ قَالَ لَجَعْفَرٍ : أَشَبَّهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي ، فَحَجَلٌ وَرَاءَ حَجَلٍ زَيْدٌ ، ثُمَّ قَالَ لِي : أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ، فَحَجَلْتُ وَرَاءَ حَجَلٍ جَعْفَرٌ . »
ش ، ع ، ق (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٢٥٦ ، ٢٥٧ رقم ٣٦٧٥٩ باب (جامع الصحابة) بلفظه وعزوه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ ص ١١٧ باب : بشارته بالجنة - الحديث بلفظ : عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده قال : « أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ أَصْحَابِكَ ثَلَاثَةً فَأَحْبِبْهُمْ : عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَأَبُو ذَرٍّ ، وَالْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ . قَالَ : فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ - وَعِنْدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، فَرجَا أَنْ يَكُونَ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ - قَالَ : فَأَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْهُمْ فَهَابَهُ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنِّي كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنْفًا فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّ الْجَنَّةَ تَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ ، فَرجوت أَنْ يَكُونَ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ فَهَيْتَ أَنْ أَسْأَلَهُ فَلَا أَكُونُ مِنْهُمْ ، وَيَسْبِيْنِي قَوْمِي ، ثُمَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : فَلَقِيَ عَلِيًّا فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ : نَعَمْ إِنْ كُنْتُ مِنْهُمْ أَحْمَدُ اللَّهَ ، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ أَحْمَدُ اللَّهَ ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : إِنْ أَنَسَا حَدَّثَنِي أَنَّهُ كَانَ عِنْدَكَ أَنْفًا ، وَإِنَّ جَبْرِيلَ أَتَاكَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِكَ ، فَمَنْ هُمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَنْتَ مِنْهُمْ يَا عَلِيُّ ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَسَيِّدُهُ مَعَكَ مَشَاهِدٌ بَيْنَ فَضْلِهَا عَظِيمٌ خَيْرُهَا ، وَسَلْمَانُ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ نَاصِحٌ فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه النضر بن حميد الكندي وهو متروك .

(٢) الحجل : أَنْ يَرْفَعَ رَجُلًا وَيَقْفِزَ عَلَى الْأُخْرَى مِنَ الْفَرْحِ (٣١٦/١) (النهاية) .

(٣) الحديث ورد في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ١٠٨ الحديث بلفظه .

٩٤٩/٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَهَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَا : كَانَ عِنْدَ عَلِيٍّ مِسْكٌ وَأَوْصَى أَنْ يُحَنِّطَ بِهِ ، وَقَالَ عَلِيٌّ : هُوَ فَضْلَةٌ حَنُوطِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

ابن سعد ، ق ، كر (١) .

٩٥٠/٤ - « عَنْ زُرِّ قَالَ : اسْتَأْذَنَ ابْنُ جَرْمُوزٍ قَاتِلُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لِيَدْخُلَنَّ قَاتِلُ ابْنِ صَفِيَّةِ النَّارِ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ » .

ط ، ش ، الشاشي ، وابن جرير وصححه (٢) .

٩٥١/٤ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ دُعَاءٌ مِنْ كَانَ قَبْلِي مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَدُعَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ أَنْ أَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي قَلْبِي نُورًا اللَّهُمَّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَسَاوِسِ الصَّدْرِ ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ مَا يَلِجُ فِي اللَّيْلِ ، وَشَرِّ مَا يَلِجُ فِي النَّهَارِ ، وَشَرِّ مَا تَجْرِي بِهِ الرِّيَّاحُ ، وَشَرِّ بَوَائِقِ الدَّهْرِ » .

= كما ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٢٢٦ كتاب (الشهادات) باب : من رخص في الرقص...

إلخ ، الحديث بلفظه ، عن هانيء بن هانيء ، عن علي .

وقال الشيخ : هانيء بن هانيء ليس بالمعروف جدًا ، وفي هذا - إن صح - دلالة على جواز الحجل ، وهو أن يرفع رجلا ويقفز على الأخرى من الفرح ، فالرقص الذي يكون على مثاله يكون مثله في الجواز ، والله أعلم .

(١) الأثر ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٣ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ كتاب (الجنائز) باب : الكافور والمسك للحنوط ، الحديث بلفظ ، عن أبي وائل .

(٢) الأثر ورد في مسند أبي داود الطيالسي ، ج ١ ص ٢٤ رقم ١٦٣ الحديث (مسند - علي بن أبي طالب) .

وفي المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٩٣ رقم ١٣٢١٧ كتاب (الفضائل) باب : ما حفظت في الزبير ابن العوام رواية عن زرّ .

وفي مسند أبي يعلى ، ج ١ ص ٤٤٥ ، ٤٤٦ رقم ٥٩٤/٣٣٤ رواه عن أم موسى ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

ش ، والجندي ، والعسكري في المواعظ ، ق وقال : تفرد به موسى وهو ضعيف ، ولم يدرك أخوه عليا ، خط في تلخيص المتشابه ، وقال : رواية عبد الله بن عبيدة الربذي أخى موسى بن عبيدة الربذي عن عليٍّ مرسله ^(١) .

٩٥٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ وَذَكَرَ عُثْمَانُ : وَاللَّهِ لَقَدْ سَبَقَتْ لَهُ سَوَابِقُ لَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ بَعْدَهَا أَبَدًا » .

ابن أبي الدنيا في كتاب الأشراف ، والحاكم في الكنى ، كر ^(٢) .

٩٥٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى فَاطِمَةَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ نَائِمَةٌ فَحَرَّكَهَا بِرِجْلِهِ وَقَالَ لَهَا : يَا بِنْتُ ! قُومِي لِتَشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكَ وَلَا تَكُونِي مِنَ الْغَافِلِينَ ، إِنَّ اللَّهَ يُقَسِّمُ أَرْزَاقَ الْعِبَادِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى الشَّمْسِ » .

هب ^(٣) .

٩٥٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ حَضَرَ الْجُمُعَةَ بِصَلَاةٍ وَدُعَاءٍ ، فَهُوَ يَسْأَلُ اللَّهَ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ » .

خط في المتفق ^(٤) .

٩٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْقَضَاةُ ثَلَاثَةٌ » .

كر ^(٥) .

(١) ورد هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٥ ص ١١٧ كتاب (الحج) باب : أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة ، الحديث عن علي .

وقال البيهقي : تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، ولم يدرك أخوه عليا - رحمهما الله - .

(٢) ورد هذا الأثر في (كتاب الأشراف في منازل الأشراف) لابن أبي الدنيا ، ص ١٣٥ باب (مخاطرة بين رجال قريش) الحديث ٢٦٤ بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي ج ٧ ص ٧٩٥ رقم ٢١٤٤٧ وقال : البيهقي في الشعب وضعفه عن فاطمة وعلي .

(٤) ورد هذا الأثر في تاريخ الخطيب ، ج ١١ ص ٦٢ .

وفي كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ٨ ص ٣٦٨ رقم ٣٣٠٠ وعزاه إلى (الخطيب في المتفق والمفترق) .

(٥) الأثر في كنز العمال ، ج ٥ ص ٨٠١ رقم ١٤٤٢٥ فصل (القضاء والترهيب) الترهيب عن القضاء ، بلفظه ، وعزاه إلى (ابن عساكر) .

٩٥٦/٤ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : لَمَّا نَدَرَ ^(١) أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ إِلَى ذِي الْقَصَّةِ فِي شَأْنِ أَهْلِ الرِّدَّةِ وَاسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ أَخَذَ عَلَى بَنِي أَبِي طَالِبٍ بِزِمَامِ رَاحِلَتِهِ فَقَالَ : إِلَى أَيِّنَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ؟ أَقُولُ لَكَ مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ : شِمٌ سَيْفِكَ ^(٢) وَلَا تَفْجَعْنَا ^(٣) بِنَفْسِكَ ، وَارْجِعْ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ فُجِعْنَا بِكَ لَا يَكُونُ لِلْإِسْلَامِ نِظَامٌ أَبَدًا » .

قط في غرائب مالك ، والخلعي في الخلعيات ، وفيه أبو غزية محمد بن يحيى الزهري متروك ^(٤) .

٩٥٧/٤ - « عَنْ أَبِي حَسَّانَ : أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَأْمُرُ بِالْأَمْرِ وَيُقَالُ قَدْ فَعَلْنَا كَذَا كَذَا ، فَيَقُولُ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَشَيْءٌ عَهْدُهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَقَالَ : مَا عَهْدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ إِلَّا شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِي صَحِيفَةٍ فِي قَرَابِ سَيْفِي ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةَ ، فَإِذَا فِيهَا : مَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ، وَإِذَا فِيهَا : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أُحَرِّمُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا وَحِمَاهَا ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يَنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَادَ بِهَا وَلَا يَقْطَعُ شَجَرُهَا إِلَّا أَنْ يَعْلِفَ رَجُلٌ

(١) قال المحقق (ندر) أى : سقط ووقع . النهاية (٣٥/٥) .

(٢) (شم سيفك) وأصل الشيم : النظر إلى البرق ، ومن شأنه أنه كما يخفق من غير تلبث ، فلا يشام إلا خافقًا وخافيًا ، فشبه بهما السل والإغماد . النهاية ٥٢١/١ .

(٣) (ولا تفجعنا) الفجعة : الرزية ، وجمعها : فجائع ، وهى الفاجعة أيضًا وجمعها : فواجع ، وفجعته فى ماله فجعًا - من باب نفع - فهو فى ماله وأهله . المصباح المنير ٦٣٣/٢ .

(٤) ترجمة (أبى غزية محمد بن يحيى الزهري) فى ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ٨٢٩٩ وقال : هو محمد بن يحيى ، أبو غزية المدنى ، عن موسى بن وردان . قال الدارقطني : متروك ، وقال الأزدي : ضعيف . وذكره ابن الجوزي وقال : أبو غزية الزهري .

والأثر أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٦٥٨ رقم ٤١٥٨ (مسند عمر) - قتاله - ﷺ - مع أهل الردة . بلفظه وعزوه .

بَعِيرًا ، وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا السَّلَاحُ لِقَتَالٍ ، وَإِذَا فِيهَا : الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، إِلَّا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ .
ابن جرير ، ق في الدلائل (١) .

٩٥٨/٤ - « عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ نَجَبَةَ (٢) : أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ أَتَوْهُ يَخْطُبُونَ إِلَيْهِ ابْتَنَاهُ فَقَالَ : مَكَانَكُمْ حَتَّى أَعُودَ إِلَيْكُمْ ، وَآتَى عَلِيًّا فَقَالَ : إِنِّي خَلَفْتُ فِي الْمَنْزِلِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَخْطُبُونَ إِلَيَّ ، وَآتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَشَاوَرَهُ ، فَقَالَ : أَمَّا الْحَسَنُ فَمِطْلَاقٌ وَلَا تَحْطَى النِّسَاءُ عِنْدَهُ ، وَأَمَّا الْحُسَيْنُ فَمَلَقٌ ، وَلَكِنْ زَوْجُ ابْنِ جَعْفَرٍ ، فَارْجِعْ (٣) فَزَوْجُ ابْنِ جَعْفَرٍ ، فَقَالَ لَهُ : مَنَعْتَنَا وَزَوَّجْتَ ابْنَ جَعْفَرٍ ! فَقَالَ : أَشَارَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَتَيْتَاهُ فَقَالَ : وَضَعْتَ مِنَّا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ ، فَإِذَا اسْتَشِيرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشِرْ بِمَا هُوَ صَانِعٌ لِنَفْسِهِ . »

العسكري في الأمثال وفيه المطلب بن زياد (٤) وثقة ، حم ، وابن منيع ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به (٥) .

(١) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٢ ص ١٩٨ ، ١٩٩ رقم ٩٥٩ (تحقيق الشيخ شاکر) الحديث بلفظ : عن علي ، وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح ، وأبو حسان هو الأعرج ، يروى عن علي كما هنا ، وعن عبيدة عن علي كما في حديث ٥٩١ .

(٢) نجبة - بفتح النون والجيم والباء - قتل سنة ٦٥ هـ . تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٥٠ .

(٣) لا توجد كلمة (فرجع) في كنز العمال .

(٤) ترجمة (المطلب بن زياد) في ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ١٥٨ رقم ٨٥٩١ وقال : المطلب بن زياد الكوفي ،

عن زياد بن علاقة ، وأبي إسحاق ، وعن أحمد ، وإسحاق ، وخلق .

ووثقه ابن معين وغيره ، وقال أبو داود : وهو عندى صالح ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به ، وقال ابن سعد : ضعيف .

قلت : مات سنة خمس وثمانين ومائة .

(٥) الأثر ورد في كنز العمال للمقي الهندي ، ج ٣ ص ٧٩٠ رقم ٨٧٧١ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال)

باب : المشورة ، بلفظه ، وعزاه إلى (العسكري) .

٩٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ الْمُسُوخِ ^(١) فَقَالَ : هُمْ ثَلَاثَةٌ

عَشْرَ : الْفِيلُ ، وَالذَّبُّ ، وَالْخَزِيرُ ، وَالْقَرْدُ ، وَالْجَرِيثُ ^(٢) ، وَالضَّبُّ ، وَالْوَطَاطُ ،
وَالْعَقْرَبُ وَالِدُعْمُوصُ ^(٣) ، وَالْعَنْكَبُوتُ ، وَالْأَرْنَبُ ، وَسُهَيْلٌ ، وَالزُّهْرَةُ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ
الله ! وَمَا سَبَبُ مَسْخِهِمْ ؟ قَالَ : أَمَّا الْفِيلُ فَكَانَ رَجُلًا جَبَّارًا لُوطِيًّا لَا يَدْعُ رَطْبًا وَلَا يَابِسًا ،
وَأَمَّا الذَّبُّ فَكَانَ مُؤَنِّثًا يَدْعُو الرِّجَالَ إِلَى نَفْسِهِ ، وَأَمَّا الْخَزِيرُ فَكَانَ مِنَ النَّصَارَى الَّذِينَ
سَأَلُوا الْمَائِدَةَ فَلَمَّا نَزَلَتْ كَفَرُوا ، وَأَمَّا الْقَرْدُ فَيهُودٌ اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ ، وَأَمَّا الْجَرِيثُ فَكَانَ
دَيُّوثًا يَدْعُو الرِّجَالَ إِلَى امْرَأَتِهِ حَلِيلَتِهِ ، وَأَمَّا الضَّبُّ فَكَانَ أَعْرَابِيًّا يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمَحْجَنِهِ ،
وَأَمَّا الْوَطَاطُ فَكَانَ رَجُلًا يَسْرِقُ الثَّمَارَ مِنْ رُءُوسِ النَّخْلِ ، وَأَمَّا الْعَقْرَبُ فَكَانَ لَا يَسْلُمُ أَحَدٌ
مِنْ لِسَانِهِ ، وَأَمَّا الدُّعْمُوصُ فَكَانَ نَمَامًا يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ ، وَأَمَّا الْعَنْكَبُوتُ فَامْرَأَةٌ سَحَرَتْ
زَوْجَهَا ، وَأَمَّا الْأَرْنَبُ فَامْرَأَةٌ كَانَتْ لَا تَطْهَرُ مِنَ الْحَيْضِ ، وَأَمَّا سُهَيْلٌ فَكَانَ عَشَّارًا بِالْيَمَنِ ،
وَأَمَّا الزُّهْرَةُ فَكَانَتْ بِنْتُ لَبْعَضٍ مُلُوكِ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتُنَّتْ بِهَا هَارُوتُ وَمَارُوتُ .

الزبير بن بكار ^(٤) في الموفقيات ، وابن مردويه ، والديلمي ^(٥) .

٩٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي

الظَّالِمِينَ ﴾ قَالَ : لَا طَاعَةَ إِلَّا فِي الْمَعْرُوفِ .

(١) المسخ : تحويل صورة إلى ما هو أفتح منها .

(٢) الجريث : نوع من السمك يشبه الحيات (نهاية ١/٢٥٤) .

(٣) الدعموص : دويبة تكون في مستنقع الماء ، وأيضا : الدخال في الأمور (نهاية ٢/١٢٠) .

(٤) ترجمة الزبير بن بكار في (تذكرة الحفاظ للذهبي) ج ٢ ص ٥٢٨ رقم الترجمة ٥٤٦ - ٨/١٢٨ ق : الحافظ

النسابة قاضي مكة أبو عبد الله بن أبي بكر القرشي الأسدي المكي .

قال الدار قطني : ثقة ، وقال الخطيب : كان ثقة ثباتاً ، عالماً بالنسب وأخبار المتقدمين ، له مصنف في نسب

قريش . توفي سنة ٢٥٦ هـ .

(٥) الأثر ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ١٧٨ ، ١٧٩ رقم ١٥٢٥٤ كتاب (خلق العالم من قسم

الأفعال) باب : المسوخ . بلفظه وعزوه .

وكيع ^(١) في تفسيره ، وابن مردويه ^(٢) .

٩٦١ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٣) : ﴿وَأِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ﴾ الْآيَةَ ، قَالَ : جَاءَتْ سَحَابَةٌ عَلَى تَرْبِيعِ الْبَيْتِ فِيهَا رَأْسٌ يَتَكَلَّمُ : ارْتِفَاعِ الْبَيْتِ عَلَى تَرْبِيعِي فَرَبْعَاهُ عَلَى تَرْبِيعِهِ » .
الديلمي ^(٤) .

(١) ترجمة وكيع : (تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٠٨ رقم ٢٨٤ - ٦/٥٣ ع) وكيع بن الجراح بن مليح ، الإمام الحافظ الثبت ، محدث العراق أبو سفيان الرواسي الكوفي أحد الأئمة الأعلام .

ولد سنة ٢٩ هـ وسمع هشام بن عروة ، والأعمش (وجعفر بن برقان) وإسماعيل بن أبي خالد ، وابن عدي ، وابن جريج ، وسفيان ، والأوزاعي ، وخلاتق .

(٢) الأثر ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٣٥٨ رقم ٤٢٣٥ كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) فصل في التفسير (سورة البقرة) بلفظه وعزوه .

قال : عن يحيى بن أكثم : صحبت وكيعاً في السفر والحضر ، فكان يصوم الدهر ، ويختم القرآن كل ليلة . وقال يحيى بن معين : وكيع في زمانه كالأوزاعي في زمانه .

وقال أحمد : ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع .

وقال يحيى : ما رأيت أفضل منه يقوم الليل ، ويسرد الصوم ، ويفتي بقول أبي حنيفة .

وقال إبراهيم بن شماس : كان وكيع أفقه الناس .

قال أحمد بن حنبل : ما رأيت عيني مثل وكيع قط ، يحفظ الحديث ، ويذاكر بالفقه فيحسن ، مع ورع واجتهاد ، ولا يتكلم في أحد .

وقال أبو حاتم : وكيع أحفظ من ابن المبارك ، توفي سنة ١٩٧ يوم عاشوراء .

(٣) الأثر ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٣٥٨ رقم ٤٢٣٥ كتاب (الأذكار من قسم الأفعال) فصل في التفسير (سورة البقرة) بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر ورد في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، ج ٤ ص ٤٠٣ رقم ٧١٧١ فصل في (تفسير آي القرآن) الحديث بلفظه .

وقال محققه : إسناده هذا الحديث في زهر الفردوس ١٦٠ / ٤ قال : أخبرنا أبي ، أخبرنا هبة الله بن أحمد

الأبرهري ، حدثنا عبد العزيز بن علي الأرجي ، حدثنا الحسن بن أحمد بن عبدان ، حدثنا أحمد بن عبيد

الصفار ، حدثنا محمد بن الفضل بن جابر ، حدثنا ابن زرارة حدثنا أبو صيفي ، حدثنا أبو إسحاق ، عن

الحارث ، عن علي ، عن النبي - ﷺ - ، ورفع الحديث . تسديد القوس أسنده عن علي .

٩٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا لَمْ يَقْضِهِ أَبَدًا طُولَ

الدَّهْرِ » .

ش (١) .

٩٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ (مِنْ) (٢) رَمَضَانَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ - وَأَتْنَى عَلَى اللَّهِ وَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! قَدْ كَفَأَكُمْ اللَّهُ عَدُوَّكُمْ مِنَ الْجِنِّ ، وَوَعَدَكُمْ

الْإِجَابَةَ ، وَقَالَ : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ أَلَا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِكُلِّ شَيْطَانٍ

مَرِيدٍ سَبْعَةَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَلَيْسَ بِمَحْلُولٍ حَتَّى يَنْقُضِيَ شَهْرُ رَمَضَانَ أَلَا وَأَبْوَابُ السَّمَاءِ

مُفْتَحَةٌ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ إِلَى آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ ، أَلَا وَالِدُعَاءُ فِيهِ مَقْبُولٌ ، حَتَّى إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ

(مِنْهُ) (٣) مِنَ الْعَشْرِ شَمَّرَ وَشَدَّ الْمُثْرَرَ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ وَاعْتَكَفَهُنَّ وَأَحْيَا اللَّيْلَ ، قِيلَ : وَمَا شَدَّ

الْمُثْرَرَ ؟ قَالَ : كَانَ يَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فِيهِنَّ » .

الأصبهاني في الترغيب (٤) .

٩٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا تَعْجِزُوا عَنِ الدُّعَاءِ ، فَإِنَّ اللَّهَ

أَنْزَلَ عَلَى : ﴿ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَبُّنَا يَسْمَعُ الدُّعَاءَ ؟ أَمْ

كَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ الْآيَةُ » .

كر (٥) .

(١) ورد الأثر في الكتاب المصنف لابن أبي شيبه ج ٣ ص ١٠٦ كتاب (الصيام) باب : من قال لا يقضيه وإن

صام الدهر . . بلفظه .

(٢) ما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهندي .

(٣) ما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهندي .

(٤) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (الصيام من قسم الأفعال) فصل : في فضله وفضل رمضان ،

ج ٨ ص ٥٨٣ رقم ٢٤٢٧٤ بلفظه وعزوه .

(٥) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي باب (في الدعاء) فصل في فضله ، ج ٢ ص ٦١٢ رقم ٤٨٨٣

وعزاه للحاكم .

وقال المحقق : رواه الترمذي برقم (٣٣٦٩) أبواب الدعوات وتحفة الأحمدي (٩ / ٣١٢) .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وأخرجه أحمد ، وأبو داود والنسائي ، وابن ماجه ، وابن حبان ، =

٩٦٥/٤ - « عَنْ كُمَيْلِ بْنِ ^(١) زِيَادٍ قَالَ : أَخَذَ بِيَدِي عَلَى بَنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْرَجَنِي إِلَى نَاحِيَةِ الْجَبَانِ فَلَمَّا أَصْحَرَ تَنَفَّسَ ثُمَّ قَالَ : يَا كُمَيْلُ ! إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ ، فَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا ، أَحْفَظُ عَنِّي مَا أَقُولُ لَكَ : النَّاسُ ثَلَاثَةٌ : عَالِمٌ رَبَّانِيٌّ ، وَمَتَّعْتُمْ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ ، وَهَمَجٌ رِعَاعٌ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ ، وَلَمْ يَلْجَأُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ . يَا كُمَيْلُ ! الْعِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ (الْعِلْمُ يَخْرُسُكَ وَأَنْتَ تَحْرُسُ الْمَالَ) ^(٢) وَالْعِلْمُ يَزُكُّوهُ عَلَى (الْعَمَلِ) ^(٣) الْإِنْفَاقِ ، وَالْمَالُ تُنْقَصُهُ التَّفَقُّةُ . يَا كُمَيْلُ ! مَحَبَّةُ الْعَالَمِ دِينٌ يُدَانُ بِهِ ، مَكْسَبَةُ الْعِلْمِ الطَّاعَةُ لِرَبِّهِ فِي حَيَاتِهِ وَجَمِيلُ الْأَحْدُوثَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ ، وَنَفَقَةُ الْمَالِ تَزُولُ بِزَوَالِهِ ، وَالْعِلْمُ حَاكِمٌ ، وَالْمَالُ مُحْكُومٌ عَلَيْهِ ، يَا كُمَيْلُ ! مَاتَ خَزَانُ الْأَمْوَالِ وَهُمْ أَحْيَاءٌ ، وَالْعُلَمَاءُ بَاقُونَ مَا بَقِيَ الدَّهْرُ ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ ، إِنْ هَهْنَا لَعَلَّمَا - وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ - لَوْ أَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةٌ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلِّغْ أَصَبْتَهُ لَقِنَا غَيْرَ مُأْمُونٍ يَسْتَعْجِلُ لَهُ الدِّينَ فِي الدُّنْيَا ، وَيَسْتَظْهَرُ بِحُجْبِجِ اللَّهِ عَلَى أَوْلِيَائِهِ ، وَبِنِعْمِهِ عَلَى كِتَابِهِ ، وَمُنْقَادٌ

= والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وابن أبي شيبة ، وأورده الترمذى أيضاً فى تفسير سورة البقرة .

وفى تحفه الأخوذى بشرح جامع الترمذى فى (أبواب الدعاء) باب : فضل الدعاء ، ج ٩ ص ٣١٢ .

وأخرجه ابن عساکر فى تاريخه عن على ، وقال : قال رسول الله - ﷺ - « لا تعجزوا عن الدعاء فإن الله أنزل على (ادعوني أستجب لكم) » فقال رجل : يا رسول الله ! ربنا يسمع الدعاء ؟ كيف ذلك ؟ فأنزل الله ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ الآية ١٨٦ من سورة البقرة .

(١) ترجمة (كميل بن زياد بن نهيك بن الهيثم بن سعد بن مالك) ترجم له فى تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلانى ، ج ٨ ص ٤٤٧ ، ٤٤٨ برقم ٨١١ وقال هو : كميل بن زياد بن نهيك بن الهيثم بن سعد بن مالك بن الحارث بن صهبان بن سعد بن مالك بن النخع وقيل : كميل بن عبد الله ، وقيل : ابن عبد الرحمن ، روى عن عمر ، وعلى ، وعثمان ، وابن مسعود ، وأبى مسعود ، وأبى هريرة . روى عنه أبو إسحاق السبيعي ، والعباس بن ذريح ، وعبد الله بن يزيد الصبهاى ، وعبد الرحمن بن عابس ، والأعمش وغيرهم ، قال ابن سعد : شهد مع على صفين ، وكان شريفاً مطاعاً فى قومه ، قتله الحجاج ، وكان ثقة قليل الحديث ، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين : ثقة .. وقال العجلي : كوفى تابعى ثقة ، وقال ابن عمار : ثقة من أصحاب على ، وذكره المدائنى فى عباد أهل الكوفة ، وقال خليفة : قتله الحجاج سنة ٨٢ هـ .

(٢) ما بين الحاصرتين زيد من الحلية لأبى نعيم .

(٣) ما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهدى .

لِحَمَلَةِ الْحَقِّ لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي أَحْيَائِهِ يَقْتَدِحُ الزَّيْغُ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبْهَةٍ . اللَّهُمَّ لَا ذَا، وَلَا ذَاكَ، أَوْ مِنْهُوَمَا بِاللَّذَاتِ ، سَلَسَ الْقِيَادَ لِلشَّهَوَاتِ ، وَمُغْرَمًا بِالْجَمْعِ وَالْإِدْخَالِ (والادخار) ^(١) وَلَيْسَا مِنْ رُعَاةِ الدِّينِ ، أَقْرَبُ شَبَهًا بِهِمَا الْأَنْعَامُ السَّائِمَةُ ، كَذَلِكَ يَمُوتُ الْعِلْمُ بِمُوتِ حَمَلَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلَى !! لَا تَخْلُو الْأَرْضَ مِنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ ، إِمَّا ظَاهِرٌ مَشْهُورٌ وَإِمَّا خَائِفٌ مَغْمُورٌ ؛ لِئَلَّا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ وَبَيِّنَاتُهُ ، وَكَمْ وَأَيْنَ أَوْلَئِكَ ؟ أَوْلَئِكَ الْأَقْلُونَ عَدَدًا ، الْأَعْظَمُونَ قَدْرًا ، بِهِمْ يَحْفَظُ اللَّهُ حُجَجَهُ حَتَّى يُوَدِّعَهَا لِنُظْرَائِهِمْ ، وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ ، هُجِمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ ، فَبَاشَرُوا رُوحَ الْيَقِينِ ، وَاسْتَسْهَلُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُفْتَرُونَ ، وَأَنْسَوْا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ ، وَصَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمَحَلِّ الْأَعْلَى ، يَا كَمِيلُ ! أَوْلَئِكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، الدُّعَاةُ إِلَى دِينِهِ ، هَاهُ شَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِمْ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكَ .

ابن الأنباري في المصاحف ، والمرهبي في العلم ، ونصر في الحجة ، حل ، كر ^(٢) .

(١) ما بين الحاصرتين زيد من الحلية لأبي نعيم .

(٢) الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي كتاب (العلم من قسم الأفعال) باب : في فضله والتحريض عليه ، ج ١٠ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ رقم ٢٩٣٩١ بلفظه وعزوه .

والأثر في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم في (وصية الإمام على - كرم الله وجهه - لكميل بن زياد) ج ١ ص ٧٩ بلفظ : حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا موسى بن إسحاق ، وثنا سليمان بن أحمد ، ثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا أبو نعيم ضرار بن صرد ، وثنا أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحافظ ، ثنا محمد بن الحسين الخثعمي ، ثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، قال : ثنا عاصم بن حميد الخطيب ثنا ثابت ابن أبي صفية أبو حمزة الثمالي ، عن عبد الرحمن بن جندب عن كميل بن زياد قال : أخذ علي بن أبي طالب بيدي فأخرجني إلى ناحية الجبان ، فلما أصبحنا جلس ثم تنفس ثم قال : يا كميل بن زياد ! القلوب أوعية ، فخبرها أوعاها ، احفظ ما أقول لك الناس ثلاثة : فعالم رباني ، ومتعلم على سبيل نجا ، وهمج رعا ، أتباع كل ناعق ، يميلون مع كل ريح ، لم يستضيئوا بنور العلم ، ولم يلجئوا إلى ركن وثيق ، العلم خير من المال ، العلم يحرسك وأنت تحرس المال ، العلم يزكو على العمل ، والمال تنقصه النفقة ، ومحبة العالم دين يبدن بها ، العلم يكسب العالم الطاعة في حياته ، وجميل الأحدثة بعد موته ، وضبعة المال تزول بزواله ، مات خزان الأموال وهم أحياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر ، أعيانهم مفقودة ، وأمثالهم في القلوب =

٩٦٦/٤ - « عن علي قال : نسخ رمضان كل صوم ، ونسخت الزكاة كل صدقة ، ونسخ المتعة الطلاق ، والعدة ، والميراث ، ونسخت الضحية كل ذبح » .

عب ، وابن المنذر ، ورواه ق عنه مرفوعا ، وتقدم في القسم الأول ، وعب (١) .
٩٦٧/٤ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الْحَسَنِ الْأَعْمَسِ (٢) : أَنَّ عُمَرَو بْنَ الْعَاصِ اسْتَأْذَنَ عَلِيَّ عَلَى فَلَمْ يَجِدْهُ فَرَجَعَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ مَرَّةً أُخْرَى فَوَجَدَهُ ، فَكَلَّمَ امْرَأَةً عَلَى فِي حَاجَتِهِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : كَأَنَّ حَاجَتَكَ كَانَتْ إِلَى الْمَرْأَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى أَنْ يُدْخَلَ عَلَى الْمُغَيَّبَاتِ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أَجَلٌ قَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُدْخَلَ عَلَى الْمُغَيَّبَاتِ » .

= موجودة ، هاء ؛ إن ههنا - وأشار بيده إلى صدره - علما لو أصبت له حملة ؟ ! بلى أصبته لقنا غير مأمون عليه ، يستعمل آلة الدين للدنيا ، يستظهر بحجيج الله على كتابه ، وينعمه على عباده ، أو متقادا لأهل الحلق لا بصيرة له في إحيائه ، يقتدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة ، لا ذا ولا ذاك ، أو منهوم باللذات ، سلس القياد للشهوات ، أو مغرى بجمع الأموال والادخار ، وليسا من دعاة الدين . أقرب شبها بهما الأنعام السائمة . كذلك يموت العلم بموت حامله ، اللهم بلى ! ! لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة ، لئلا تبطل حجج الله وبياناته ، أولئك هم الأقلون عدداً ، الأعظمون عند الله قدراً ، بهم يدفع الله عن حججه حتى يؤديها إلى نظرائهم ، ويزرعوها في قلوب أشباههم ، هجم بهم العلم على حقيقة الأمر فاستلنا ما استوعر منه المترفون ، وأنسا بما استوحش منه الجاهلون ، صحبوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالمنظر الأعلى ، أولئك خلفاء الله في بلاده ودعائه إلى دينه ، هاهاه شوقاً إلى رؤيتهم ، وأستغفر الله لى ولكم . إذا شئت فقم .

(١) ورد الأثر في كتاب المصنف لعبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : المتعة ، ج ٧ ص ٥٠٥ رقم ١٤٠٤٦ قال عبد الرزاق : وسمعت رجلا يحدث معمرًا قال : أخبرني الأشعث والحجاج بن أرطاة أنهما سمعا أبا إسحاق يحدث عن الحارث ، عن علي أنه قال : نسخ رمضان كل صوم ، ونسخت الزكاة كل صدقة ، ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث ، قال : وسمعت غير الحجاج يحدث عن محمد ، عن علي قال : ونسخت الضحية كل ذبح .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) ج ٩ ص ٢٦٢ قال : أخبرنا أبو سعد الماليني ، أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ ، أنبأ الحسن بن سفيان ، ثنا المسيب بن واضح ، ثنا المسيب بن شريك ، عن عتبة بن اليقظان ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن علي - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ، ونسخ غسل الجنابة كل غسل ، ونسخ صوم رمضان كل صوم ، ونسخ الأضحية كل ذبح » .

(٢) قد تكون هذه الكلمة زائدة أو خطأ من الناسخ .

٩٦٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ وَيَقُولُ : هُنَّ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

خط في الأفراد ، وقال : وتفرد به أحمد بن محمد بن عمر بن يونس ، كر ، وأحمد المذكور قال ابن مساعد : كذاب (٢) .

٩٦٩/٤ - « عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ ابْنَ جَرْمُوزٍ لَمَّا قَتَلَ الرَّبِيرَ جَاءَ إِلَى

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٤٦٣ رقم ١٣٢٤ كتاب (الحدود) من قسم الأفعال ، باب : الخلوة بالأجنبية ، بلفظه ، وعزاه إلى النسائي .

وفي مسند أحمد ، ج ٤/٢٠٣ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن الحكم قال : سمعت ذكوان يحدث عن مولى لعمر بن العاص أنه أرسل إلى علي يستأذنه على أسماء بنت عميس ، فأذن له حتى فرغ من حاجته ، سأل المولى عمراً عن ذلك ، فقال : إن رسول الله - ﷺ - نهانا - أو نهى - أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن .

(٢) ترجمة (أحمد بن محمد بن عمر) في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ١٤٧ برقم ٥٧٤ وقال : هو أحمد بن محمد بن عمر ، أبو بكر المنكدرى الخراساني ، كان بعد الثلاثمائة .

وقال الحاكم : له أفراد وعجائب . قال الإدريسي : يقع في حديثه المناكير ، ومثله - إن شاء الله - لا يعتمد الكذب .

وسألت محمد بن أبي سعيد السمرقندي الحافظ عنه ، فرأيت حسن الرأي فيه ، وسمعت يقول : سمعت المنكدرى يقول : أناظر في ثلاثمائة ألف حديث ، فقلت : هل رأيت بعد ابن عقدة أحفظ من المنكدرى ؟ قال : لا .

وأخرجه مسند أبي يعلى الموصلى ، ج ١ ص ٤٣٤ برقم ٥٧٦/٣١٦ بلفظ : حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن حسن ، وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ، عن النبي - ﷺ - نهى عن نكاح المتعة يوم خير ، وعن لحوم الحمر الأهلية .

وقال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه الحميدي برقم (٣٧) ، وأحمد ٧٩/١ ، والبخاري في النكاح (٥١١٥) باب : نهى رسول الله - ﷺ - عن نكاح المتعة أخيراً ، ومسلم في النكاح (١٤٠٧) (٣٠) باب : نكاح المتعة ، والترمذي في النكاح (١١٢١) باب : ما جاء في تحريم نكاح المتعة ، وفي الأطعمة (١٧٩٥) باب : ما جاء في تحريم لحوم الحمر الأهلية ، والدارمي في النكاح ١٤٠/٢ باب : النهي عن متعة النساء ، من طرق : عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد ... إلخ .

عَلَىٰ وَمَعَهُ سَيْفُ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : سَيْفٌ طَالَمَا أُجْلِيَ بِهِ الْكَرْبُ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَكِنْ لِّكُلِّ جَنْبٍ مَّصْرَعٌ .

كر (١)

٩٧٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : جِيءَ بِرَأْسِ الزُّبَيْرِ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ : يَا أَعْرَابِي ! حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ قَاعِدٌ أَنْ قَاتَلَ الزُّبَيْرُ فِي النَّارِ ، يَا أَعْرَابِي : تَبَوَّأَ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ » .

كر ، ورجاله ثقات ، وله طرق عن علي (٢)

٩٧١ / ٤ - « عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ قَالَ : جَاءَ ابْنُ جَرْمُوزٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلِيَّ (فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ الْإِذْنَ فَقَالَ : أَنَا قَاتِلُ الزُّبَيْرِ !) (٣) فَقَالَ عَلِيٌّ : أَبْقِئِلْ بِنَ صَفِيَّةَ (تَفْتَخِرُ ؟ فَلْتَبَوَّأَ بِالنَّارِ !) (٤) إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَإِنَّهُ حَوَارِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .
ابن أبي خيثمة ، كر (٥)

(١) الأثر في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ، في (موقعة الجمل) فصل في ذكر أعيان من قتل يوم الجمل من السادة النجباء ، ج ٧ ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ بلفظ : أن علياً قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « بشر قاتل ابن صفية بالنار » ، ودخل ابن جرmoz ومعه سيف الزبير فقال علي : إن هذا السيف طالما فرج الكرب عن وجه رسول الله ﷺ - .

(٢) الأثر في البداية والنهاية لابن كثير ٢٧٢ / ٧ (موقعة الجمل) بمعناه ، كما أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٦٨ / ٥ نحوه قريباً من لفظه .

والأثر ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٣٣١ رقم ٣١٦٥٤ فصل (وقعة الجمل) بلفظه وعزوه .
(٣ ، ٤) ما بين القوسين صححناه من كنز العمال للمتقى الهندي ١١ / ٣٣١ رقم ٣١٦٥٥ فصل (وقعة الجمل) بلفظه وعزوه .

(٥) يشهد له ما جاء في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ، في (موقعة الجمل) ج ٧ ص ٢٧٢ بلفظه : ولما قتل عمرو بن جرmoz الزبير فاحتز رأسه وذهب به إلى علي ، ورأى أن ذلك يحصل له به حظوة عنده فاستأذن ، فقال علي : لا تأذنوا له وبشروه بالنار ، وفي رواية : أن علياً قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « بشر قاتل ابن صفية بالنار » .

وأخرجه تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ٣٦١ / ٥ عن علي بلفظ : واستأذن ابن جرmoz على علي - رضي الله عنه - فقال علي : بشر قاتل ابن صفية بالنار ، وفي رواية عن جابر أن النبي ﷺ - قال : « لكل نبي حوارى ، وحوارى الزبير » ورواه أيضاً من طريق ابن أبي داود ، وفي رواية : « لكل نبي حوارى والزبير حوارى ، وابن عمتى » .

٩٧٢/٤ - « عَنْ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : جَاءَ عَمْرُو بْنُ جَرْمُوزٍ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِسَيْفِ الزُّبَيْرِ ، فَأَخَذَهُ عَلِيٌّ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَرُبِّ كَرْبَةٍ وَكُرْبَةٍ قَدْ فَرَّجَهَا صَاحِبُ هَذَا السَّيْفِ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .

كر (١)

٩٧٣/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا ظَفَرَ عَلِيٌّ بِالْجَمَلِ دَخَلَ الدَّارَ وَالنَّاسُ مَعَهُ قَالَ عَلِيٌّ : إِنِّي لِأَعْلَمُ قَائِدَ فِتْنَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَاتَّبَاعُهُ إِلَى النَّارِ ، فَقَالَ الْأَخْنَفُ : مَنْ هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : الزُّبَيْرُ » .

كر (٢)

٩٧٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَسْلَمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَكَانَ أَوَّلَ ذَكَرٍ أَسْلَمَ وَصَلَّى » .

كر (٣)

٩٧٥/٤ - « عَنْ نَذِيرِ الضَّبِّيِّ : أَنَّ عَلِيًّا دَعَا الزُّبَيْرَ وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ فَقَالَ : أَنْتَ آمَنُ ، تَعَالِ حَتَّى أَعْلَمَكَ فَأَتَاهُ فَقَالَ : نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ الَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ نَبِيًّا أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - يَمْشِي وَأَنَا وَأَنْتَ مَعَهُ فَضْرَبَ كِتْفَكَ ثُمَّ قَالَ لَكَ : كَأَنَّكَ يَا زُبَيْرُ قَدْ قَاتَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، فَرَجَعَ » .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقي الهندي في (موقعة الجمل) ج ١١ ص ٣٣١ رقم ٣١٦٥٧ بلفظه ، وعزاه

(لابن عساكر) والأثر في أسد الغابة ، في (ترجمة الزبير بن العوام) ج ٢ ص ٢٥٢ برقم ١٧٣٢ .

(٢) ورد الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ترجمة (الزبير بن العوام) ج ٥ ص ٣٦٩ بلفظه .

(٣) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ترجمة (زيد بن حارثة) ج ٥ ص ٤٥٨ قال : وروى أن حكيم

ابن حزام أتى به مع رقيق من الشام ثم وهبه لعمته خديجة ، وهي يومئذ عند رسول الله ﷺ - وروى أنه

أول ذكر أسلم وصلى بعد علي بن أبي طالب ، وقال الزهري : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد . انظر الإصابة

في ترجمة زيد بن حارثة ٤/٤٩ وفي ابن عساكر ، ترجمة (الزبير بن العوام) ج ٥ ص ٣٦٩ بلفظه .

كر (١)

٩٧٦/٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ لِلزُّبَيْرِ : نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي فُلَانٍ تُعَالِجُنِي وَأَعَالِجُكَ ، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِي : كَأَنَّكَ تُحِبُّهُ ؟ قُلْتُ : وَمَا يَمْنَعُنِي ؟ قَالَ : أَمَا لِيُقَاتِلَنَّكَ وَهُوَ الظَّالِمُ ، قَالَ الزُّبَيْرُ : اللَّهُمَّ ذَكَرْتَنِي مَا قَدْ نَسِيتُ ؛ فَوَلَّى رَاجِعاً » .

كر (٢)

٩٧٧/٤ - « عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيٌّ : يَا أَبَا عُمَرَ ! تَدْرِي عَلَيَّ كَمْ افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : عَلَيَّ وَاحِدَةٌ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهَا فِي الْهََاوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٦٧/٥ ، ٣٦٨ طبع بيروت ، بلفظه روايتان مع اختلاف يسير ، الأولى بلفظ : ولما كان الزبير يقمص الخيل قعصاً بالرمح يوم الجمل ناداه علي - ﷺ - يا أبا عبد الله أقبل ، فأقبل عليه ، فقال له : أنشدك الله أنذكر يوم كنت أناجيك فأتانا رسول الله - ﷺ - فقال لك : « تناجيه ؟ ! فوالله ليقاتلنك يوماً وهو لك ظالم » .

والثانية : من حديث أبي الأسود الدؤلي : أن علياً لما دنا بأصحابه من طلحة والزبير ودنت الصفوف بعضها من بعض خرج علي وهو على بغلة رسول الله - ﷺ - فنادى : ادعوا لي الزبير بن العوام . فدعى الزبير فأقبل حتى اختلفت أعناق دوابهما ، فقال : يا زبير ! نشدتك الله أنذكر يوم مر بك رسول الله - ﷺ - يوم كذا وكذا ، وقال : يا زبير ! أحب علياً ؟ فقلت : ألا أحب ابن خالي وابن عمتي ومن علي ديني ؟ فقال : يا علي ! أحبه ؟ فقلت : يا رسول الله ! ألا أحب ابن عمتي ومن علي ديني ؟ فقال : يا زبير ! أما والله لتقاتلنه أنت وأنت له ظالم ، فقال : والله بلى لقد أنسيته منذ سمعته ثم ذكرته الآن فرجع الزبير على دابته يشق الصفوف ... الحديث .

(٢) أورده مسند أبي يعلى الموصلي (مسند الزبير بن العوام) ج ٢ ص ٢٩ ، ٣٠ رقم ٦٦٦ قال : حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبو عاصم عن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم الرقاشي عن جده عبد الملك ، عن أبي جرو المازني قال : شهدت علياً والزبير حتى حين توافقا ، فقال له علي : يا زبير ! أنشدك الله ، أسمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إنك تقاتل وأنت ظالم لي ؟ قال : نعم ، ولم أذكر إلا في موقفى هذا ، ثم انصرف .

وذكره الحافظ في المطالب العالية برقم (٤٤٧٦) ونسبه إلى أبي يعلى بلفظه . اهـ . ، تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر .

هِيَ النَّاجِيَةُ ، تَدْرِي عَلَى كَمْ افْتَرَقَتِ النَّصَارَى ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهَا فِي الْهَآوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً هِيَ النَّاجِيَةُ ، تَدْرِي عَلَى كَمْ تَفَرَّقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : تَفَرَّقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي الْهَآوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً هِيَ النَّاجِيَةُ ، قَالَ : وَتَفَرَّقُ فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي الْهَآوِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً هِيَ النَّاجِيَةُ ، وَإِنَّكَ مِنْ تِلْكَ الْوَاحِدَةِ وَتِلْكَ الْوَاحِدَةِ» .

كر (١) وفيه عطاء بن مسلم الجعار ضعيف (٢) .

(١) بياض بالأصل يسع رمزا .

(٢) أخرجه سنن أبي داود ٤/٥ حديث رقم ٤٥٩٦ كتاب (السنة) باب : شرح السنة ، بلفظ : حدثنا وهب بن بقيب ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : افتترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة وانظر الحديث بعده رقم ٤٥٩٧

كما أخرجه الترمذي في (الإيمان) باب : افتراق هذه الأمة ، وسنن ابن ماجه في الفتن ، باب : (افتراق الأمم) وحديث ابن ماجه مختصر ، وقال الترمذي : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح . وفي ميزان الاعتدال للذهبي ٢/٣٨٠ ترجمة رقم ٤١٥٠ نحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٧/٢٥٩ كتاب (الفتن) باب : افتراق الأمم واتباع السنن ، نحوه بروايات .

و (عطاء بن مسلم) : ترجم له في ميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٧٦ رقم ٥٦٤٨ وقال : هو عطاء بن مسلم الخفاف ، كوفي نزل حلب ، روى عن المسيب بن رافع والأعمش ، وعنه أبو نعيم الحلبي ومحمد بن مهران الجمال ، وجماعة ، قال أبو حاتم : كان شيخا صالحا يشبه يوسف بن أسباط ، وكان دفن كتبه فلا يثبت حديثه ، وقال أبو زرعة : كان يهيم ، وقال أبو داود : ضعيف . اهـ : ميزان .

وترجم له في تهذيب التهذيب ، ج ٧ ص ٢١١ برقم ٣٩٢ وقال هو عطاء بن مسلم الخفاف ، أبو مخلد الكوفي ، نزل حلب ، روى عن الأعمش وجعفر بن برقان ومحمد بن سوقة ومحمد بن عمرو بن علقمة والثوري وعبد الله بن شاذب وواصل الأحمد وغيرهم ، وعنه محمد بن المبارك الصوري ، وابن المبارك ، وموسى بن أيوب النصيب وعمرو بن أبي سلمة وغيرهم . وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين : ليس بشئ ، وأحاديثه منكرات ، قال عثمان الدارمي عن ابن معين : ثقة .

وقال أبو زرعة : كان من أهل الكوفة ، دفن كتبه ، ثم روى من حفظه فوهم ، وكان رجلا صالحا ، وقال أبو حاتم : كان صالحا ، وكان دفن كتبه ، فلا يثبت حديثه ، وقال الأجرى عن أبي داود : ضعيف . اهـ تهذيب التهذيب .

٩٧٨ / ٤ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا أَتَعَلَ أَحَدٌ قَطُّ وَلَا تَخَفَّ وَلَا لَبَسَ ثَوْبًا لِيَغْدُوَ فِي طَلَبِ عِلْمٍ يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ حَيْثُ يَخْطُو عَتَبَةَ بَابِهِ » .

كر وإسماعيل متروك منهم (١) .

٩٧٩ / ٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الدَّمَشْقِيِّ ، ثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هَنْدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : خَرَجَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَوْمًا بِالْكُوفَةِ فَوَقَفَ عَلَى بَابٍ فَاسْتَسْقَى مَاءً ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ جَارِيَةٌ بِإِبْرِيْقٍ وَمَنْدِيلٍ ، فَقَالَ لَهَا : يَا جَارِيَةُ ! لِمَنْ هَذِهِ الدَّارُ ؟ قَالَتْ : لِفُلَانِ الْقِسْطَالِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا تَشْرَبْ مِنْ بَشْرِ قِسْطَالٍ ، وَلَا تَسْتَظِلَّ فِي ظِلِّ عَشَارٍ » .

كر ولم أر في رجاله من تكلم فيه (٢) .

(١) ترجمة (إسماعيل بن يحيى بن عبد الله التميمي) في ميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٢٥٣ برقم ٩٦٥ قال : هو إسماعيل بن يحيى بن عبد الله بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، أبو يحيى التميمي ، عن سفیان وابن جريج ومسمر بالباطيل ، قال صالح بن محمد جزرة : كان يضع الحديث وقال الأزدي : ركن من أركان الكذب ، لا تحمل الرواية عنه وقال : ابن عدي : حدثنا عبد الله بن محمد بن يعقوب ببخارى ، حدثنا موسى بن أبي حاتم الفريابي ، حدثنا محمد بن تميم الفريابي ، حدثنا عبد الرحيم بن حبيب ، حدثنا إسماعيل بن يحيى ، حدثنا سفیان عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله مرفوعا : « يخرج الدجال ومعه سبعون ألف حائك » وهذا باطل . وقال ابن عدي : وهذا باطل ، ثم ساق له سبعة وعشرين حديثا وقال : عامة ما يرويه بواطيل ، وقال أبو علي النيسابوري ، والدراقتني ، والحاكم : كذاب . اهـ : ميزان . ورد الأثر في الكامل في الضعفاء لابن عدي ٢٩٧ / ١ في ترجمة (إسماعيل بن يحيى بن عبد الله التميمي المدني) ثنا فطر بن خليفة عن أبي الطفيل عن علي ... بلفظه .

قال ابن عدي : هذا الحديث ، وحديث (من الصلاة إلى الصلاة كفارة ما بينهما من الذنوب) عن فطر بإسنادهما باطلان ، ليس يرويهما عن فطر غير إسماعيل . اهـ .

(٢) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ١٥٦ في ترجمة (سعيد بن عبد الملك الدمشقي) : حدث عن سفیان الثوري والأوزاعي وحماد بن زيد . وروى عن سفیان عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال : خرج علي بن أبي طالب يوما بالكوفة ، فوقف على باب : فاستسقى ماء ، فخرجت إليه جارية بإبريق ومنديل ، فقال لها : يا جارية ! لمن هذه الدار ؟ فقالت : لفلان القسطال ، فقال : سمعت رسول الله =

٩٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا أُنْفَذَنِي النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ قَالَ : يَا عَلِيُّ ! النَّاسُ رَجُلَانِ : فَعَاقِلٌ يَصْلُحُ لِلْعَفْوِ ، وَجَاهِلٌ يَصْلُحُ لِلْعُقُوبَةِ » .
 كر (١) .

٩٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) فَقَالَ : لِأُبَشِّرَنَّكَ ^(٢) بِهَا فَبُشِّرَ بِهَا أُمِّي مِنْ بَعْدِي ، الصَّدَقَةُ عَلَى وَجْهِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ تَحَوُّلُ الشَّقَاءِ سَعَادَةً ، وَبُزْدُ فِي الْعُمُرِ » .
 كر وقال : هذا حديث منكر ، وفي إسناده غير واحد من المجاهولين ^(٣) .

٩٨٢ / ٤ - « عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ قَالَ : لَمَّا عَقَدَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْأُلُويَّةَ أَخْرَجَ لَوَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَلَمْ يَرِ ذَلِكَ اللَّوَاءُ مُنْذُ قُبُضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَعَقَدَهُ وَدَعَا قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ بْنِ عُبَادَةَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، فَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ وَأَهْلُ بَدْرٍ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى لَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بَكَوْا ، فَأَنْشَأَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بْنِ عُبَادَةَ يَقُولُ : » :

هَذَا اللَّوَاءُ الَّذِي كُنَّا نَحْفُ بِهِ دُونَ النَّبِيِّ وَجَبْرِيلُ لَنَا مَدَدُ
 مَا ضَرَّ مَنْ كَانَتْ الْأَنْصَارُ عَيْتَهُ أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ عَضْدُ ^(٤)

= ﷺ - يقول : « لا تشربن من بئر قسطل ، ولا تستظلن في ظل عشار » قال ابن عساكر : (انفرد الحافظ بإخراجه) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٦ ص ٨٥ طبعة بيروت ، ترجمة (سعد بن أبي سعيد الفرغاني) بلفظه عن علي .

(٢) هكذا بالأصل : وفي كنز العمال للمتنقي الهندي ٤٤١ / ٢ برقم ٤٤٤٤ « لَأُسُرَنَّكَ بِهَا فَبُشِّرَ » ولعله الصواب .

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبري ١١٢ / ١٣ عن علي بنحوه وفي الباب في تفسير سورة الرعد .

والحديث في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي في (تفسير سورة الرعد) الآية ٣٩ ج ٤ ص ٦٦١ بلفظ : أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علي - رضيه - أنه سأل رسول الله ﷺ - عن قوله تعالى : (يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ) فقال له : « لَأُقَرِّنَّ عَيْنَكَ بِتَفْسِيرِهَا وَلَأُقَرِّنَّ عَيْنَ أُمِّي بِتَفْسِيرِهَا » : الصدقة على وجهها ، وبر الوالدين ، واصطناع المعروف ، يحول الشقاء سعادة ، ويزيد في العمر ، وبقي مصارع السوء » .

(٤) في أسد الغابة : « أنه لا يكون لهم من غيرهم أحد » .

كر (١) .

٩٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَعَجَّلَ مِنَ الْعَبَّاسِ صَدَقَةَ

عَامِينَ » .

عب (٢) .

٩٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَعْنَتْ أَنَا وَحَمْرَةُ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى الْوَلِيدِ

ابنِ عُتْبَةَ فَلَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - » .

طب (٣) .

٩٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ

أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَسِيرٍ ، فَزَلَّ

فَسَاقُ بِأَصْحَابِهِ الرِّكَّابَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : جُنْدَبُ ، وَمَا جُنْدَبُ ؟ أَلَا قَطَعَ الْخَبَرَ زَيْدٌ ؟ فَجَعَلَ

ذَلِكَ لَيْلَتَهُ ، فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا زَالَ هَذَا قَوْلُكَ مُنْذُ اللَّيْلَةِ ، قَالَ : رَجُلَانِ مِنْ

أُمَّتِي يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا جُنْدَبُ ، يَضْرِبُ ضَرْبَةً يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَالْآخَرُ يُقَالُ لَهُ زَيْدٌ

يَسْبِقُهُ عُضْوًا ^(٤) مِنْ أَعْضَائِهِ إِلَى الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يَتَّبِعُهُ سَائِرُ جَسَدِهِ ، فَأَمَّا جُنْدَبُ فَإِنَّهُ أَتَى بِسَاحِرٍ

عِنْدَ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ وَهُوَ يُرِيهِمْ أَنَّهُ يَسْحَرُ ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ ، وَأَمَّا زَيْدٌ فَقُطِعَ يَدُهُ فِي

بَعْضِ مَشَاهِدِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ فَقُتِلَ زَيْدٌ يَوْمَ الْجَمَلِ مَعَ عَلِيٍّ » .

(١) ورد هذا الأثر في أسد الغابة ٤/ ٤٢٦ - ٤٣٤٨ في ترجمة (قيس بن سعد بن عبادة) في واقعة صفين .

(٢) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٥٥٢ (أحكام الزكاة) بلفظ المصنف .

والأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٣ ص ٧٩ ط القاهرة كتاب (الزكاة) باب : (تعجيل الزكاة) بطريق آخر ، وبلغه ، وقال الهيثمي : فيه محمد بن ذكوان وفيه كلام ، وقد وثق .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ٨٢ كتاب (الجهاد) باب : غزوة بدر ، بلفظ : وعن علي بن أبي

طالب قال : أعنت أنا وحمرة عبيدة بن الحارث يوم بدر على الوليد بن عتبة - أظنه قال : فلم يعب ذلك علينا

النبي - ﷺ - قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه حسن بن الحسين الأشقر وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور .

(٤) هكذا بالأصل . والقياس : (عضو) بالرفع .

كر (١) .

٩٨٦/٤ - « عن عليّ قال : كانت السُّورَةُ إِذَا نَزَلَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ
الآيَةُ أَوْ أَكْثَرُ زَادَتْ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا وَخُشُوعًا ، وَنَهَتْهُمْ فَاثْتَهُوا » .

أبو بكر محمد بن إسماعيل الوراق في أماليه ، والعسكري في المواعظ ، وابن
مردويه، ق (٢) سنده حسن .

٩٨٧/٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي سَأَمْتُهُمْ
وَسَمُّونِي ، وَمَلَلْتُهُمْ وَمَلُونِي فَأَرْحِنِي مِنْهُمْ ، وَأَرْحَهُمْ مِنِّي ، مَا يَمْنَعُ أَشْقَاكُمْ أَنْ يُخْضِبَهَا
بِدَمٍ . وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى لِحْيَتِهِ » .

عب ، وابن سعد (٣) .

٩٨٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِي الرَّجُلِ يَعْتَقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا وَيَجْعَلُ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا ،
قَالَ : لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ » .
عب (٤) .

٩٨٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ فِي التُّفَاحِ وَمَا أَشَبَّهُهُ صَدَقَةٌ » .
أبو عبيد في الأموال (٥) .

(١) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٤١٣ ، ٤١٤ ط بيروت .

(٢) هكذا بالأصل . ولعل الصواب (قال : سنده حسن) وروى الطبري مثله عن ابن عباس .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (اللقطة) باب : ما جاء في الحرورية ، ج ١٠ ص ١٥٤ رقم

١٨٦٧٠

والأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣/٢٢ ، ط دار التحرير ، عن عبيدة بنحو لفظ المصنف ، وفيه تقديم وتأخير .

(٤) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) ٧/٢٧٠ ، ٢٧١ ، رقم ١٣١١٤ بلفظه . وقد ورد مثل

هذا الحديث في سنن سعيد بن منصور ١/٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠ باب : (الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها)

بأرقام ٩٠٧ ، ٩٠٨ ، ٩٠٩ إلى ٩٢١ على التوالي ، من طرق عدة ليست عن علي .

(٥) ورد هذا الأثر في الأموال لأبي عبيد ، ص ٥٠١ رقم ١٠٥٨ بلفظه .

٩٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ (خَلِيلُ الرَّحْمَنِ) (١) مِنْ أَرْمِينِيَّةَ وَمَعَهُ (٢) السَّكِينَةُ تَدُلُّهُ عَلَى مَوْضِعِ الْبَيْتِ ، كَمَا تَتَّبَعُ الْعَنْكَبُوتُ بَيْتَهَا ، فَحَفَرَ مِنْ تَحْتِ السَّكِينَةِ فَأَبْدَى عَنْ قَوَاعِدِ مَا يُحَرِّكُ الْقَاعِدَةَ مِنْهَا دُونَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا » .

سفيان بن عيينة في جامعه ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والأزرقي ، ك (٣) .

٩٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ وَالْمَلِكُ وَالسَّكِينَةُ وَالصُّرْدُ دَلِيلًا حَتَّى تَبَوَّأَ الْبَيْتَ كَمَا تَبَوَّأَتِ الْعَنْكَبُوتُ بَيْتًا ، فَحَفَرَ مَا بَرَزَ عَنْ أُسِّهَا أَمْثَالَ خُلْدِ الْإِبِلِ لَا يُحَرِّكُ الصَّخْرَةَ إِلَّا ثَلَاثُونَ رَجُلًا ، ثُمَّ قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ : قُمْ فَأَبْنِ لِي بَيْتًا ، قَالَ : يَارَبِّ ! وَأَيْنَ ؟ قَالَ : سُرِّيكَ ، فَبَعَثَ اللَّهُ سَحَابَةً فِيهَا رَأْسُ يُكَلِّمُ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : يَا إِبْرَاهِيمُ ! إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْطُ قَدْرَ هَذِهِ السَّحَابَةِ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَأْخُذُ قَدْرَهَا ، فَقَالَ لَهُ الرَّأْسُ : أَقَدْ فَعَلْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَارْتَفَعَتِ السَّحَابَةُ ، فَأَبْرَزَ عَنْ أُسِّ ثَابِتٍ مِنَ الْأَرْضِ فَبَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

الأزرقي (٤) .

(١) ما بين القوسين من المستدرک .

(٢) في الأصل هكذا بالواو ، وفي المستدرک بدونها . والسكينة : هي شئ كان له رأس كـرأس الهر من زبرجد وياقوت وجناحان .

السكينة : عن علي (- عليه السلام -) قال : « السكينة ريحٌ هفافةٌ فيها صورة ، ولها وجه كوجه الإنسان » .

وعنه أيضا : والسكينة ريحٌ حجوجٌ ولها رأسان . وفي رواية أخرى « السكينة لها وجه كوجه الإنسان ، ثم هي بعد ريح هفافة » .

(٣) ورد هذا والأثر في المستدرک للحاكم ٢/٢٦٧ كتاب (التفسير : الطواف) وقال الذهبي : سمعه أبو عامر العبدى منه .

(٤) ورد هذا الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٠٥ رقم ٣٨٠٦٨ في (فضائل مكة) لفظ (الله) بعد (قال) في العبارة : (ثم قال لإبراهيم) .

والأثر في الدر المنثور ١/٣٢٢ في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ... ﴾ عن علي - عليه السلام - بلفظه .

والصرد : طائر أكبر من العصفور ، ضخم الرأس والمنقار ، يصيد صغار الحشرات ، وربما صاد العصفور ، وكانوا يتشاءمون به . المعجم الوسيط ٥١٢ - ب .

٩٩٢ / ٤ - «عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ ! أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَوَافَقَهُ مُغْتَمًّا ،

فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَا هَذَا الْغَمُّ الَّذِي أَرَاهُ فِي وَجْهِكَ ؟ قَالَ : الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ أَصَابَتْهُمَا عَيْنٌ ، قَالَ : صَدَقَ بِالْعَيْنِ ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ ، أَفَلَا عَوَّذْتَهُمَا بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ؟ قَالَ : وَمَا هُنَّ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ ذَا السُّلْطَانِ الْعَظِيمِ ، وَالْمَنِّ الْقَدِيمِ ، ذَا الرَّحْمَةِ الْكَرِيمِ ، وَلِيَّ الْكَلِمَاتِ الثَّمَامَاتِ وَالِدَعَوَاتِ الْمُسْتَجَابَاتِ ، عَافِ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ أَنْفُسِ الْجِنِّ ، وَأَعَيْنِ الْإِنْسَ ، فَقَالَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَامَا يَلْعَبَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : عَوِّذُوا أَنْفُسَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ بِهَذَا التَّعْوِيدِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَعَوَّذِ الْمُتَعَوِّذُونَ بِمِثْلِهِ .

ابن منده فى غرائب شعبة ، والجرجاني فى الجرجانيات ، والأصبهاني فى الحجة ،

كر ، قال : قال خط : تفرد به أبو رجاء محمد بن عبيد الله الحبطى من أهل تستر (١) .

٩٩٣ / ٤ - « عَنْ جُنْدَبِ الْأَزْدِيِّ قَالَ : لَمَّا عَدَلْنَا إِلَى الْخَوَارِجِ مَعَ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ،

قَالَ : يَا جُنْدَبُ ! تَرَى تِلْكَ الرَّأْيِيَّةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخْبَرَنِي أَنَّهُمْ يُقْتَلُونَ عِنْدَهَا .

كر (٢) .

٩٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُسْتَمْتَعَ مِنَ الْحَرِيرِ

بِشَيْءٍ » .

كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر فى تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٣ / ٧ فى ترجمة (طراد بن الحسين بن حمدان عن على - ﷺ)

بلفظه ، وقال : قال : أبو بكر الخطيب : تفرد بروايته أبو رجاء محمد بن عبد الله الحنظلى من أهل تستر - يعنى عن شعبة عن أبي إسحاق عن الحارث عن على - .

(٢) ورد هذا الأثر فى تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٢٤٩ / ٧ رقم ٢٧٤٠ بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر فى مجمع الزوائد ١٤٠ / ٣ (ما جاء فى الحرير والذهب) رواه من طريق آخر ، وبلفظه .

وقال الهيثمى : قلت : أخرجه لذكر أبى سعيد ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

٩٩٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَسَانِي النَّبِيُّ - ﷺ - بُرْدَيْنِ مِنْ حَرِيرٍ ، فَخَرَجْتُ فِيهِمَا إِلَى النَّاسِ لِيَنْظُرُوا إِلَى كُسْوَةِ النَّبِيِّ - ﷺ - عَلَيَّ ، فَرَأَاهُمَا عَلَيَّ : فَأَمَرَنِي بِنَزْعِهِمَا ، فَأَعْطَى أَحَدَهُمَا فَاطِمَةَ ، وَشَقَّ الْآخَرَ بَاثْنَيْنِ لِبَعْضِ نِسَائِهِ » .

كر (١) .

٩٩٦/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَرْمَلٍ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ! لَا تَسُبُّوا أَهْلَ الشَّامِ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ » .

كر (٢) .

٩٩٧/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجَمَلِ فَقَالَ : ايْذَنُوا لِقَاتِلِ طَلْحَةَ ، فَسَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : بَشِّرْهُ بِالنَّارِ » .

كر (٣) .

٩٩٨/٤ - « عَنِ النَّزَالِ بْنِ صَبْرَةَ ^(٤) قَالَ : قَالُوا لِعَلِيِّ : حَدِّثْنَا عَنْ طَلْحَةَ ، قَالَ : ذَاكَ أَمْرٌ نَزَلَ فِيهِ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ﴾ طَلْحَةَ مِنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ » .

كر (٥) .

٩٩٩/٤ - « عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ إِيَّاسٍ الضَّبِّيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ فِي الْجَمَلِ ، فَبَعَثَ إِلَيَّ طَلْحَةَ أَنْ الْقِنَى : فَلَقِيَهُ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكَ اللَّهَ : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ

(١) ورد هذا الأثر في مسند أبي يعلى (مسند على بن أبي طالب) ٢/٣٤٦ رقم ٤٤٣ مع اختلاف في اللفظ :

(٢) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٤٣٩ ط بيروت بلفظه ، عن الحارث بن حرملة وضعفه .

(٣) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٨٩ ترجمة (طلحة بن عبيد الله) بلفظه .

(٤) ورد هذا في تهذيب التهذيب : النزال بن سبرة (بالسين) الهلالي الكوفي ، مختلف في صحبته .

(٥) أورده سنن الترمذي ٥/٢٩ رقم ٣٢٥٥ في (تفسير سورة الأحزاب) من طريق آخر . وقال : هذا حديث

غريب لا نعرفه من حديث معاوية إلا من هذا الوجه ، وإنما روى هنا عن موسى بن طلحة ، عن أبيه .

- عليه السلام يَقُولُ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلِمَ تُقَاتِلُنِي ؟ » .
 كر (١) .

١٠٠٠ / ٤ - « عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ عَنْ بَدْرِ بْنِ الْخَلِيلِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ قَالَ : حَدَّثْتُ عَلِيًّا بِأَمْرِ طَلْحَةَ وَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ سَيْفَهُ كَانَ يُقَالُ لَهُ الْجِرَازُ (الْحِرَابُ) (٢) ، وَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ مُحَبِّقٍ ، وَضَرَبْتُهُ إِيَّاهُ بِالْحِرَابِ وَنَبَوَةَ الْحِرَابِ عَنْهُ ، فَقَالَ : وَقَعَ بِنَا الْخَبَرُ بِضَرْبَةِ طَلْحَةَ وَنَبَوَةَ الْجِرَازِ عَنْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - عليه السلام - : إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ، وَلَقَدْ شَحَى وَإِنْ كَانَ الْحِرَابُ قَدْ نَبَا عَنْهُ » .
 كر (٣) .

١٠٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ قُرَيْشًا تَلَقَّانَا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِوُجُوهِ لَا تَلْقَاهَا بِهِمَا ، فَقَالَ : أَمَا الْإِيمَانُ لَا يَدْخُلُ أَجْوَأَهُمْ حَتَّى نَحْرَ (٤) لِي » .
 عد ، كر (٥) .

١٠٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ - عليه السلام - الْعَبَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ (مَكَّةَ) وَهُوَ

(١) أوردته الطبراني في الكبير والأوسط ، وقال الهيثمي : رجال الأوسط ثقات . انظر مجمع الزوائد ٩/ ١٠٩ باب : (من كنت مولاه فعلى مولاه) . وهو في رواية أحمد بالسند بلفظ مختصر ، وابن ماجه والترمذي .

(٢) ما بين القوسين والتصحيح من كنز العمال للمتنقى الهندي رقم ٣١٦٦٣

(٣) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ٩٣/ ٧ ترجمة (طلحة بن خويلد بن نوفل) وقد ارتد وادعى النبوة في بني أسد باليمن . وأورد ابن عساكر خبر محاولة قتله . وذكر الحديث .

وانظر كنز العمال للمتنقى الهندي رقم ٣١٦٦٣

(٤) هكذا بالأصل ، وفي الكامل لابن عدى (حتى يحبوكم لى) . وكنز العمال للمتنقى الهندي ٣٧٣٥٣ .

(٥) ورد هذا الأثر في الكامل في ضعفاء الرجال ، ج ٥ / ١٨٨٥ ط القاهرة ، عن على بلفظ المصنف . قال : ولعيسى بن عبد الله هذا غير ما ذكرت ، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه .

عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءُ فَقَالَ : يَا عَمُّ ! أَلَا أَحْبُوكَ ، أَلَا أُجِيزُكَ ؟ قَالَ : بَلَى - فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي - يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ هَذَا الْأَمْرَ (بِي) وَيَخْتِمُهُ بِوَلَدِكَ .

أبو بكر في الغيلانيات ، خط ، كر ، وابن النجار (١) .

١٠٠٣/٤ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَفْضَلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ لَكُمْ الثَّالِثَ لَسَمَيْتُهُ ، وَقَالَ : لَا يُفْضِلُنِي أَحَدٌ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ إِلَّا جَلَدْتُهُ جَلْدًا وَجِيعًا ، وَسَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ مَحَبَّتَنَا وَالتَّشْيِعَ فِينَا ، هُمْ شِرَارُ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْتُمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قَالَ : وَلَقَدْ جَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَعْطَاهُ ، وَأَعْطَاهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَأَعْطَاهُ عُمَرُ ، وَأَعْطَاهُ عُثْمَانُ ، فَطَلَبَ الرَّجُلُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَدْعُو لَهُ فِيمَا أَعْطَوْهُ بِالْبَرَكَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كَيْفَ لَا يُبَارَكُ وَلَمْ يُعْطَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ؟ ! » .

كر (٢) .

١٠٠٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ : أَمَّا تَذْكُرُ حِينَ بَعَثَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَاعِيًا عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَاتَّيْتُ الْعَبَّاسَ فَسَأَلْتُهُ زَكَاةَ مَالِهِ فَمَنَعَكَ الصَّدَقَةَ وَأَعْلَمَكَ أَنَّهُ قَدْ

(١) ورد هذا الأثر في تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٢٤٦ بلفظ : وأخرج الحافظ عن علي : أن النبي

- ﷺ - لقي العباس يوم فتح مكة وهو علي بغلته الشهباء ، فقال : « يا عم ! أَلَا أَحْبُوكَ ؟ أَلَا أُجِيزُكَ ؟ ! » قال :

بلي - فداك أبي وأمي - يا رسول الله ، قال : « إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ هَذَا الْأَمْرَ بِي وَيَخْتِمُهُ بِوَلَدِكَ » رواه من طريق

الخطيب ، وأخرجه من طريق الخطيب ، أيضًا عن ابن عباس .

(٢) أورده تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٢٤٤ عن طريق عبد الله بن كثير بلفظ : وقال علي بن أبي طالب :

أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ، ولو شئت أن أسمي لكم الثالث لسميته ، وقال : لا يفضلني أحد

على أبي بكر وعمر إلا جلدته جلدًا وجيعًا ، وسيكون في آخر الزمان قوم ينتحلون محبتنا والتشييع فينا ، هم

شرار عباد الله الذين يشتمون أبا بكر وعمر . قال : وقال علي : ولقد جاء سائل فسأل رسول الله - ﷺ -

فأعطاه ، وأعطاه أبو بكر ، وأعطاه عمر ، وأعطاه عثمان ؛ فطلب الرجل من رسول الله - ﷺ - : « وكيف لا

يبارك لك ولم يعطك إلا نبي أو صديق أو شهيد ؟ ! » .

أَعْطَاهَا النَّبِيُّ ﷺ - لِسَتَيْنِ ، فَأَنْطَلَقَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقُلْتُ : إِنَّ الْعَبَّاسَ مَنَّعَنِي الصَّدَقَةَ ؟ ! فَقَالَ : إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُوٌ ^(١) أَبِيهِ .
ابن جرير ، كر ^(٢) .

١٠٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ - مَكَّةَ صَلَّى بِالنَّاسِ الْفَجْرَ مِنْ صَبِيحَةِ ذَلِكَ ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا رَأَيْنَاكَ ضَحِكْتَ مِثْلَ هَذِهِ الضَّحِكَةِ ؟ فَقَالَ : وَمَالِي لَا أَضْحِكُ وَهَذَا جِبْرِيلُ يُخْبِرُنِي عَنْ اللَّهِ أَنَّ اللَّهَ بِأَهْيَ بِي وَبِعَمَى الْعَبَّاسِ وَبِأَخِي عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ سُكَّانَ الْهَوَاءِ وَحَمَلَةَ الْعَرْشِ وَأَرْوَاحَ النَّبِيِّينَ وَمَلَائِكَةَ سِتِّ سَمَوَاتٍ ، وَبَاهِي بِأُمْتِي أَهْلَ سَمَاءِ الدُّنْيَا » .
كر ^(٣) .

(١) معنى كلمة (صنو) فى حديث العباس « فإن عم الرجل صنو أبيه » وفى رواية العباس « صنوى » الصنوى : المثل ، وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد . يريد أن أصل العباس وأصل أبى واحد ، وهو مثل أبى أو مثلى ، وجمعه صنوان ، وقد نكر فى الحديث . النهاية ج ٣ ص ٥٧

(٢) الأثر أورده تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٢٣٨ بلفظ : بعث رسول الله ﷺ - عمر بن الخطاب ساعياً على الصدقة ، فمنع ابن جميل وخالد بن الوليد ، والعباس بن عبد المطلب ، فقال رسول الله ﷺ - : « ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيراً فأغناه الله !! وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً ، إن خالداً قد احتبس أذراعه وأعواده فى سبيل الله ، وأما العباس عم رسول الله ﷺ - فهى على ومثلها معها » وفى رواية : « وإنا نعجلنا صدقة العباس » . وفى رواية : أن العباس أغلظ لعمر ، فقال عمر : أما والله لولا الله ومنزلتك من رسول الله ﷺ - لكافأتك ببعض ما كان منك ، فافترقا ، وبلغ الخبر رسول الله ﷺ - فقال : « يا عمر ! أكرمهم أكرمك الله ، أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه ، لا تكلم العباس فإننا قد نعجلنا منه صدقة ستين » وفى رواية عن أبى رافع : « إن العباس أسلفنا صدقة العام عام الأول » ثم قال : « ما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه ؟ » وأخرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ - أخذ بيد العباس فقال : « هو عمى وصنوا بى وأخرجه من طريق المحاملى (عن على - رضى الله عنه) .

(٣) الأثر أورده تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٢٤٠ فى (فضائل العباس) بلفظ : وأخرج من طريق الخطيب عن محمد ابن على ، عن أبيه الحسين بن على بن أبى طالب قال : لما فتح الله على نبيه مكة صلى بالناس الفجر من صبيحة ... الحديث بلفظه .

١٠٠٦/٤ - « قال تَمَامُ الرَّازِي فِي كِتَابِ فَضْلِ مَغَارَةِ الدَّمِ : ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ

ابنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَذْرَعِي ، حَدَّثَنِي مِنْ أَثْقُبِهِ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمُعَاوِيَةَ يَقُولَانِ : سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْأَثَارَاتِ بِدِمَشْقَ فَقَالَ : بِهَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ « قَاسِيُونُ » فِيهِ قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ ، وَفِي أَسْفَلِهِ فِي الضَّرْبِ وَلَدَ إِبْرَاهِيمُ ، وَفِيهِ أَوَى اللَّهُ - تَعَالَى - عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ مِنَ الْيَهُودِ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ أَتَى مَعْقِلَ رُوحِ اللَّهِ فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى وَدَعَا لَمْ يَرُدَّهُ اللَّهُ خَائِبًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صِفْهُ لَنَا ، قَالَ : هُوَ بِالْغُوطَةِ فِي مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا « دِمَشْقُ » وَأَزِيدُكُمْ ؟ إِنَّهُ جَبَلٌ كَلَّمَهُ اللَّهُ ، فِيهِ وَلَدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، فَمَنْ أَتَى هَذَا الْمَوْضِعَ فَلَا يَعْجِزُ فِي الدُّعَاءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَانَ لِيَحْيَى مَعْقِلًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، احْتَرَسَ فِيهِ يَحْيَى مِنْ هَذَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِ عَادٍ فِي الْغَارِ الَّذِي تَحْتَ دَمِ ابْنِ آدَمَ الْمَقْتُولِ ، وَفِيهِ احْتَرَسَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ مَلِكِ قَوْمِهِ ، وَفِيهِ صَلَّى إِبْرَاهِيمُ وَلُوطٌ وَمُوسَى وَعِيسَى وَأَيُّوبُ ، فَلَا تَعْجِزُوا عَنِ الدُّعَاءِ فِيهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عَلَيَّ ﴿ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَبُّنَا يَسْمَعُ الدُّعَاءَ أَمْ كَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ عَلَيَّ ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ . »

فِي هَذَا الْإِسْنَادِ عِلَّتَانِ : الرَّجُلُ الْمُبْهَمُ ، وَتَدْلِيْسُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلَمٍ ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ كَرُ ؛ فَأَدْخَلَ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ الْوَلِيدِ : ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ ، وَرَوَاهُ تَمَامٌ فَلَمْ يَذْكُرْ هِشَامًا ، وَقَالَ تَمَامٌ وَالْأَشْهُرُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شِجَاعٍ الرَّبْعِيُّ فِي فَضَائِلِ الشَّامِ ، أَنْبَأَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْإِمَامِ ، ثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ الْأَذْرَعِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلَمٍ ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ الْأَثَارَاتِ بِدِمَشْقَ فَذَكَرَهُ (١) .

(١) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي تَهْذِيبِ تَارِيخِ دِمَشْقَ الْكَبِيرِ لِابْنِ عَسَاكِرَ ، ج ٧ ص ٢٣٣ ، ٢٣٤ بَلْفِظَهُ . (عَنْ عَلِيٍّ) .

١٠٠٧/٤ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : تُوُفِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لِاِثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْاَوَّلِ ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ الْخَمِيسِ إِذَا نَحْنُ بِشَيْخٍ قَدْ جَاءَ فَقَالَ : اَنَا حَبْرٌ مِنْ اَحْبَارِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! صِفْ لِي صِفَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَأَنِّي اُنْظُرُ اِلَيْهِ ، فَقَالَ : بِأَبَى وَأُمِّ ! لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، كَانَ رُبْعَةً مِنَ الرِّجَالِ ، أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ ، جَعَدَ الْمَفْرُقِ ، شَعْرُهُ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ ، صَلَّتِ الْجَبِينِ ، سَبَطَ الْأُظْفَارَ ، أَفْنَى الْأَنْفِ ، دَقِيقَ الْمَسْرَبَةِ ، مُفْلَجَ الشَّيَا ، كَثَّ اللَّحْيَةَ ، كَانَ عُنُقُهُ إِبْرِيقُ فِضَّةٍ ، كَانَ الذَّهَبُ يَجْرِي فِي تَرَاقِيهِ ، عَرَقُهُ فِي وَجْهِهِ كَاللُّؤْلُؤِ ، شَتْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، لَهُ شَعَرَاتٌ مَا بَيْنَ لَبَتِهِ إِلَى صَدْرِهِ ، تَجْرِي كَالْقَضِيبِ ، لَمْ يَكُنْ عَلَى بَطْنِهِ وَلَا عَلَى ظَهْرِهِ شَعَرَاتٌ غَيْرُهَا ، يَفُوحُ مِنْهُ رِيحُ الْمِسْكِ ، إِذَا قَامَ غَمَرَ النَّاسَ ، وَإِذَا مَشَى فَكَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخْرَةٍ ، إِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا ، وَإِذَا انْحَدَرَ فَكَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ ، أَطْهَرَ النَّاسِ خُلُقًا ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ قَلْبًا ، وَأَسْمَى النَّاسِ كَفَاً ، لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ ، وَلَا يَكُونُ بَعْدَهُ مِثْلُهُ أَبَدًا ، فَقَالَ الْحَبْرُ : يَا عَلِيُّ ! إِنِّي أَصَبْتُ فِي التَّوْرَةِ هَذِهِ الصِّفَةَ ، وَقَدْ أَقْنَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . »

كر (١) .

١٠٠٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ ، فَإِنِّي لِأُحْطَبُ يَوْمًا عَلَى النَّاسِ وَحَبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ وَقَفَ فِي يَدِهِ سَفَرٌ يَنْظُرُ فِيهِ ، فَتَدَانِي فَقَالَ : صِفْ لَنَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ ، وَلَا بِالْسَّبْطِ ، هُوَ رَجُلٌ الشَّعْرُ أَسْوَدُهُ ، ضَخْمُ الرَّأْسِ ، مُشْرَبٌ لَوْنُهُ بِحُمْرَةٍ ، عَظِيمُ الْكَرَادِيسِ ، شَتْنُ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، طَوِيلُ الْمَسْرَبَةِ ، وَهُوَ الشَّعْرُ الَّذِي يَكُونُ فِي النَّخْرِ إِلَى السَّرَّةِ ، أَهْدَبُ الْأَشْفَارِ ، مَقْرُونُ الْحَاجِبَيْنِ ، صَلَّتِ الْجَبِينِ ، بَعِيدُ مَا بَيْنَ

(١) أورد تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساكر بالفاظ متقاربة ، ج ١ ص ٣١٦ وأورده البداية والنهاية ، ج ٦ ص ١٩ بروايات متعددة بالفاظ مقاربة .

الْمُنْكِبِينَ ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ كَأَنَّمَا يَنْزِلُ مِنْ صَبَبٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، قَالَ عَلِيٌّ : ثُمَّ سَكَتُ ، فَقَالَ لِيَ الْحَبَرُ : وَمَاذَا ؟ قَالَ عَلِيٌّ : هَذَا مَا يَخْضُرُنِي ، قَالَ الْحَبَرُ : فِي عَيْنِهِ حُمْرَةٌ ، حَسَنُ اللَّحْيَةِ ، حَسَنُ الْفَمِ ، تَامَ الْأُذُنَيْنِ ، يُقْبَلُ جَمِيعًا ، وَيُذْبَرُ جَمِيعًا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : هَذِهِ وَاللَّهِ صِفَتُهُ قَالَ الْحَبَرُ : وَشَيْءٌ آخَرُ ، قَالَ عَلِيٌّ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ الْحَبَرُ : وَفِيهِ حَيَاءٌ ، قَالَ عَلِيٌّ : هُوَ الَّذِي قُلْتُ لَكَ كَأَنَّمَا يَنْزِلُ مِنْ صَبَبٍ ، قَالَ الْحَبَرُ : فَإِنِّي أَجِدُ هَذِهِ الصِّفَةَ فِي سَفَرِ آبَائِي ، وَنَجْدُهُ يُبْعَثُ مِنْ حَرَمِ اللَّهِ وَأَمْنُهُ وَمَوْضِعُ بَيْتِهِ ، ثُمَّ مُهَاجِرٌ إِلَى حَرَمٍ يُحَرِّمُهُ هُوَ ، وَيَكُونُ لَهُ حُرْمَةٌ كَحُرْمَةِ الْحَرَمِ الَّذِي حَرَّمَ اللَّهُ ، وَنَجْدُ أَنْصَارِهِ الَّذِينَ هَاجَرُوا إِلَيْهِمْ قَوْمًا مِنْ وَلَدِ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ أَهْلُ نَخْلٍ ، وَأَهْلُ الْأَرْضِ قَبْلَهُمْ يَهُودٌ ، قَالَ عَلِيٌّ : هُوَ هُوَ ، فَقَالَ الْحَبَرُ : فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّهُ نَبِيٌّ وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، فَعَلَى ذَلِكَ أَحْيَا ، وَعَلَيْهِ أَمُوتُ ، وَعَلَيْهِ أُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

ابن سعد ، كر (١) .

١٠٠٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِي قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَجَبْرِيلَ : مَنْ يَهَاجِرُ مَعِيَ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، وَهُوَ يَلِي أَمْرَ أُمَّتِكَ مِنْ بَعْدِكَ ، وَهُوَ أَفْضَلُهَا وَأَرْأَفُهَا . »

كر وقال : غريب جدا لم أكتبه إلا من هذا الوجه .

١٠١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ دَاوُدُ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ ، يَوْمًا لِقَضَائِهِ وَيَوْمًا لِنِسَائِهِ . »

كر (٢) .

(١) أورده الطبقات الكبرى لابن سعد ، باب : (صِفَةُ خَلْقِ الرَّسُولِ - ﷺ) ج ١ القسم الثاني ، ص ١٢٢ سطر رقم ٨ بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر الأسلمي ، حدثني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، عن عليٍّ قال ... بلفظه .

وأخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر بالفاظ مقاربة ، ج ١ ص ٣١٦ عن علي .

(٢) أورده السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصيام) باب : فضل صوم داود ، ج ٤ ص ٢٩٦ عن ابن عمرو ، وقال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح ، عن محمد بن مثنى .

١٠١١/٤ - « عَنْ شُرَيْحِ الْقَاضِي قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عَثْمَانُ ، ثُمَّ أَنَا . »
ابن شاهين فى مشيخته ، خط ، كر (١) .

١٠١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَيْنِ إِذَا سَافَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَإِذَا كَانَ مَعَنَا يَوْمًا وَلَيْلَةً » .
ض ، قط فى الأفراد ، كر (٢) .

١٠١٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِي ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ لَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ كَعَدَدِ النَّحْلِ أَوْ كَذَبِ الذَّرِّ لَغَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ ؟ :
اللَّهُمَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ ، عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ » .

ابن أبى الدنيا فى الدعاء ، وعبد الغنى بن سعيد فى إيضاح الإشكال (٣) .

١٠١٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَأَنْ أُطْلِيَ بِجَوَاءٍ (٤) قَدَرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُطْلِيَ بِزَعْفَرَانٍ » .

(١) ورد هذا الأثر فى تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٦ ص ٣٠٥ دار المسيرة بيروت ، تهذيب الشيخ عبد القادر بدران ، قال : وأخرج الحافظ بسنده إلى الشعبي قال : سمعت شريحاً القاضى يقول : سمعت علي بن أبى طالب يقول على المنبر : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم أنا . رضوان الله عليهم أجمعين .

(٢) ورد هذا الأثر بطرق مختلفة وألفاظ متقاربة ، وجاء فى تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساکر ، ج ٦ ص ٣١٨ فى ترجمة (شريح بن هانئ) وجاء فى مسند الحميدى ، ج ١ ص ٢٥ رقم ٤٦ بنفس ما جاء فى تاريخ بن عساکر ، ومن رواية (على ابن أبى طالب) بنفس المعنى ، ولكن فيه تقديم وتأخير .

(٣) ورد هذا الأثر فى تفسير القرطبى ، ج ٤ ص ٤٠ (تفسير آينى ١٦ ، ١٧ من سورة آل عمران) بلفظه .
والأثر أيضاً فى كتاب (إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين) ج ٥ ص ٦٠ كتاب الأذكار والدعوات ، باب : فضيلة الاسفغار .

(٤) (بِجَوَاءٍ) الجَوَاء : وعاء القدر ، أو شئ توضع عليه من جلد أو خصفة ، وجمعها أجوية : النهاية (٣١٨ / ١)
وقال أبو عبيد : كان الأصمعى يقول : هى جثاوة القدر ، وهو الوعاء الذى تجعل فيه ، وجمعها جثاء ، وأما الخرقه التى ينزل بها القدر عن الأنفى فهى الجحقال ، وجواء : سوادها .
والأثر فى غريب أبى عبيد القاسم بن سلام ، ج ٣ ص ٤٣٥ بلفظه .

أبو عبيد فى الغريب (١) .

١٠١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا فَرَّغَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ بِنَاءِ الْبَيْتِ قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ أَيْ رَبِّ؛ فَأَرِنَا مَنَاسِكَتَنَا ، أَبْرِزْهَا لَنَا ، عَلَّمَنَاهَا ، فَبَعَثَ اللَّهُ جِبْرِيلَ فَحَجَّ بِهِ » .

ابن جرير فى تفسيره (٢) .

١٠١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : زَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاطِمَةَ عَلَى أَرْبَعِمِائَةٍ وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا وَزَنَ سِتَّةٌ » .

أبو عبيد فى كتاب الأموال ، وقال : كان الدرهم فى عهد رسول الله - ﷺ - ستة دوانيق ، وسنده ضعيف (٣) .

١٠١٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرُ ، وَإِذَا سُقِيَ بِالْذَوَالِي وَالنَّوَاضِحِ نِصْفُ الْعُشْرِ » .

أبو عبيد (٤) .

١٠١٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي الدِّينِ الْمَظْنُونِ ، قَالَ : لِيُزَكَّهِ إِذَا قَبَضَهُ لِمَا مَضَى » .

أبو عبيد ، ق (٥) .

(١) ورد هذا الأثر فى تفسير ابن جرير ، ج ١ ص ٤٣٤ المطبعة الكبرى الأميرية سنة ١٣٢٣ هـ بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر فى كتاب الأموال لأبى عبيد باب : (وزن الدينار والدرهم) ص ٥٢٥ رقم ١٦٢٣ بلفظ :

قال أبو عبيد : حدثت عن شريك ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباتة ، عن عليّ قال : « زوجني رسول الله - ﷺ - فاطمة - عليها السلام - على أربعمائة وثمانين درهماً وزن ستة » .

قال أبو عبيد : فلم تزل عليها حتى نقلت إلى السبعة ، كما أعلمتك .

قال أبو عبيد : وكانت الدراهم قبل هذا وزن ستة ، بذلك جاء ذكرها فى بعض الحديث .

(٤) ورد هذا الأثر فى كتاب (الأموال) لأبى عبيد ، باب : مقدار الصدقة فيما تخرج الأرض ، ص ٤٧٧ رقم

١٤١٦ بلفظ مختلف قليلا ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن

عليّ قال : فيما سقت السماء العشر ، وفيما سقى بالذوالى والنواضح نصف العشر .

(٥) ورد هذا الأثر فى كتاب (الأموال) لأبى عبيد ، باب : الصدقة فى التجارات والديون ، ص ٤٣١ =

١٠١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ فِي الْمَالِ الْمُسْتَفَادِ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ » .

أبو عبيد ، ق (١) .

١٠٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فِي كُلِّ عِشْرِينَ دِينَاراً نِصْفُ دِينَارٍ ، وَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِينَاراً دِينَارٌ ، وَفِي كُلِّ مِائَتِي دِرْهَمٍ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ ، وَمَا زَادَ فَيَا الْحِسَابِ » .
أبو عبيد ، وابن جرير (٢) .

١٠٢١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ فِي الْإِبِلِ الْعَوَامِلِ ، وَلَا فِي الْبَقَرِ الْعَوَامِلِ صَدَقَةٌ » .

أبو عبيد ، ونعيم بن حماد في نسخته ، وابن جرير ، ق (٣) .

= رقم ١٢٢٠ بلفظ : وأما الذي يكون غير مرجو فإن يزيد حدثنا ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة (*) عن علي في الدين المظنون قال : إن كان صادقاً فليزكه إذا قبضه لما مضى . والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ١٥٠ كتاب (الزكاة) باب : زكاة الدين إذا كان على معسر أو جاحد ، بلفظ : أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، أنبأ أبو الحسن الكارزي ، أنبأ علي بن عبد العزيز قال : قال أبو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين المظنون قال يزكيه لما مضى إذا قبضه إن كان صادقاً .

(١) الأثر في كتاب السنن الكبرى كتاب (الزكاة) باب : لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول ، ج ٤ ص ١٠٣ بلفظ : قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث ، عن علي - رَفُوعاً : ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول .

والأثر في كتاب (الأموال) لأبي عبيد ص ٤١ رقم ١١٢٢ باب زكاة المال المستفاد أثناء الحول ، بلفظه . وقال محققه : رواه أبو داود ، وأحمد ، والبيهقي .

(٢) الأثر في كتاب الأموال لأبي عبيد كتاب (هل تضم الدنانير إلى الدراهم في الزكاة) ص ٤٢٠ رقم ١١٦٠ بلفظه وقال محققه : رواه ابن أبي شيبة .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الزكاة) باب : ما يسقط من الماشية ، ج ٤ رقم ١١٦ بلفظه .

وقال المحقق : قلت : في هذه العبارة نظر ، إذ الإسقاط يقتضي سابقة الوجوب ، ولا وجوب في العوامل أصلاً .

(*) عبيدة هو : عبيدة السلماني ، قال في المعارف : هو عبيدة بن قيس السلماني من مراد . أسلم قبل وفاة النبي بستين ولم يلق رسول الله . اهـ : محقق .

١٠٢٢/٤ - « تَنَ الشَّعْبِيُّ : أَنَّ عَلِيًّا أُتِيَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ فِي خَرَبَةٍ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةٍ دِرْهَمٍ بِالسَّوَادِ فَقَالَ : لَا قُضِيَ فِيهَا قَضَاءٌ بَيْنًا ، إِنْ كُنْتُ وَجَدْتَهَا فِي خَرَبَةٍ تَحْمِلُ خَرَاجَهَا قَرْيَةٌ عَامِرَةٌ فَهِيَ لَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ لَا يَحْمِلُ فَلَكَ أَرْبَعَةُ أَخْمَاسِهِ ، وَلَنَا خُمُسُهُ وَسَاطِئِهِ لَكَ جَمِيعًا » .

الشافعي ، أبو عبيد (١) .

١٠٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يُزَكِّي أَمْوَالَ وَلَدِ أَبِي رَافِعٍ ، وَكَانُوا أَيْتَامًا فِي حَجْرِهِ » .

أبو عبيد ، ق (٢) .

١٠٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ بَاعَ أَرْضًا لِبَنِي أَبِي رَافِعٍ بِعَشْرَةِ آلَافٍ ، وَكَانُوا أَيْتَامًا ، فَكَانَ يُزَكِّيهِمْ » .

أبو عبيد ، ق (٣) .

= والأثر في كتاب الأموال لأبي عبيد ، ص ٣٨٠ رقم ١٠٠١ عن علي بن أبي طالب مختصراً بلفظ : ليس في البقر العوامل صدقة وعلق عليه المحقق قائلا : رواه ابن أبي شيبة بهذا الإسناد .

(والعوامل) جمع عاملة : وهي التي يستقى عليها ، وتستعمل في الحرث وإثارة الأرض والأشغال . رواهما ابن أبي شيبة . والمثيرة : هي التي تثير الأرض .

(١) الأثر في كتاب (الأموال) لأبي عبيد ، ص ٣٤٢ رقم ٨٧٥ باب : الخمس في المال المدفون ، بلفظه ، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي أن علياً أتى برجل ... الأثر .
والأثر في مسند الإمام الشافعي ، ص ٩٧ كتاب (الزكاة) عن سفيان بن عيينة ، قال : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي بلفظ أوسع .

(٢) الأثر في كتاب (الأموال) لأبي عبيد ، ص ٤٥٠ رقم ١٣٠٥ باب : صدقة مال اليتيم ، بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ١٠٧ كتاب (الزكاة) باب : من تجب عليه الصدقة ، بلفظ مقارب .

(٣) الأثر في كتاب الأموال لأبي عبيد ، ص ٤٥١ رقم ١٣١٣ باب : (صدقة مال اليتيم) بلفظ : قال : حدثنا عباد

ابن العوام ، عن حجاج بن أرطاة ، عن حبيب بن أبي ثابت : أن علياً ... الأثر .

١٠٢٥/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فَقُلْتُ : عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَيْثُ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا وَلِيَ ، كَيْفَ صَنَعَ فِي سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى ؟ قَالَ : سَلَكَ بِهِ سَبِيلَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، قُلْتُ : فَمَا مَنَعَهُ ؟ قَالَ : كَرِهَ أَنْ يُدْعَى عَلَيْهِ خِلَافَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

أبو عبيد ، وابن الأنباري في المصاحف (١) .

١٠٢٦/٤ - « قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي الذَّيْلِ : أَنَا أَبُو بَكْرٍ هَبَّةُ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ : أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ يَوْسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ الْخَطِيبِ ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ تَمِيمِ الْمُؤَدَّبِ ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلَانَ ، أَنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَعْرَابِيٌّ بَعْدَمَا دَفَنَّا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَرَمَى بِنَفْسِهِ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَحَثَا مِنْ تُرَابِهِ عَلَى رَأْسِهِ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتُ فَسَمِعْنَا قَوْلَكَ وَوَعَيْتَ عَنْ اللَّهِ فَوَعَيْنَا عَنْكَ ، وَكَانَ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ وَقَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَجِئْتُكَ تَسْتَغْفِرُ لِي ، فَنُودِيَ مِنَ الْقَبْرِ ؛ إِنَّهُ قَدْ غُفِرَ لَكَ » .

قال في المغنى : الهيثم بن عدى الطائى متروك (٢) .

١٠٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمٍ وَهُوَ يَعَاتِبُهُمْ : مَا لَكُمْ لَا تَنْظَفُونَ عَدْرَاتِكُمْ » .

أبو عبيد في الغريب ، وقال : هذا الحديث قد يروى مرفوعا وليس بذلك (٣) .

= والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٤ ص ١٠٧ ، باب : (من تجب عليه الصدقة) بسند متصل ، ولفظ مقارب .

(١) الأثر في كتاب (الأموال لأبي عبيد) ص ٣٣٢ رقم ٨٤٧ باب : سهم ذى القربى من الخمس ، بلفظ مقارب .

(٢) الأثر في تفسير ابن كثير ، ج ٢ ص ٣٠٦ تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ ... ﴾ الآية ، بلفظ مقارب في المعنى .

(٣) الأثر في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٤٩ ، ٤٥٠ في حديثه - عليه السلام - أنه قال لقوم وهو يعاتبهم : « مالكم لا تنظفون عَدْرَاتِكُمْ » .

١٠٢٨/٤ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : اسْتَكْثَرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِهَذَا الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ، فَكَانَتْ بَرَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَةِ أَصْعَلُ أَصْمَعَ حَمِشٍ السَّاقِينَ قَاعِدَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَهْدُمُ ، وَفِي لَفْظٍ : يَهْدِمُهَا بِمِسْحَاتِهِ » .

سفيان بن عيينة في جامعه ، وأبو عبيد في الغريب ، ش ، والأزرقي (١) .

١٠٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ أَتَاهُ قَوْمٌ بَرَجُلٍ فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا يَوْمُنَا وَنَحْنُ لَهُ كَارِهُونَ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : إِنَّكَ لَخَرُوطٌ : أَتَوْمُ قَوْمًا هُمْ لَكَ كَارِهُونَ » .

أبو عبيد (٢) .

١٠٣٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا بَلَغَ النِّسَاءُ نَصَّ الْحَقَاقِ فَالْعَصْبَةُ أُولَى » .

أبو عبيد (٣) .

= وقال : قال الأصمعي : (العَدْرَة) أصلها : فناء الدار ، وإياها أراد علي . قال أبو عبيد : وإنما سميت عَدْرَة الناس بهذا ؛ لأنها كانت تُلقَى بالأفنية ، فكنى عنها باسم الفناء ، كما كنى بالغائط أيضا ، وإنما الغائط الأرض المطمئنة .

(١) الأثر في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٥٤ (أحاديث علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) في حديثه - عليه السلام - : استكثروا من الطواف بهذا البيت قبل أن يحال بينكم وبينه ، فكانت بَرَجُلٌ من الحبشة أصعل أصمع حَمِشٍ السَّاقِينَ قَاعِدَ عَلَيْهَا وهى تهدم .

قال الأصمعي : قوله : (أصعل) هكذا يروى ، فأما في كلام العرب فهو صَعْلٌ - بغير ألف - وهو الصغير الرأس ، وكذلك الحبشة ، ولهذا قيل للظلم : صَعْلٌ .

قال : و (الأصمع) الصغير الأذن ، يقال منه : رجل أصمع وامرأة صمعاء ، وكذلك غير الناس .

(٢) الأثر في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٥٥ (أحاديث علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) وقال في حديثه - عليه السلام - : إنه أتاه قوم بَرَجُلٍ فقالوا : إن هذا يَوْمُنَا وَنَحْنُ لَهُ كَارِهُونَ ، فقال له علي - عليه السلام - إنك لخرُوط ، أَتَوْمُ هُمْ لَكَ كَارِهُونَ !؟ .

قوله : (خرُوط) يعنى الذى يتهور فى الأمور ، ويركب رأسه فى كل ما يريد بالجهل ، وقلة المعرفة بالأمور .

(٣) الأثر في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٥٦ (أحاديث علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بلفظ : وقال أبو

عبيد في حديثه - عليه السلام - : « إذا بلغ النساء نص الحقائق - وبعضهم يقول - : الحقائق ، فالعصبة أولى » .

قوله : (نص الحقائق) قال أبو عبيد : وأصل النَّصِّ (هو : نصص) منتهى الأشياء ، ومبلغ أقصاها ، فنص

الحقائق إنما هو الإدراك ؛ لأنه منتهى الصغر ، والوقت الذى يخرج منه الصغير إلى الكبير يقول : =

١٠٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيُعِدْ لِلْفَقْرِ جَلْبَابًا ، أَوْ قَالَ : تَجَفُّفًا » .

أبو عبيد (١) .

١٠٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَغْشَ دَنَاءَةً يَخْشَعُ لَهَا إِذَا ذُكِرَتْ ، وَتُعْرَى بِهِ لِلنَّاسِ كَالْيَاسِرِ يَنْتَظِرُ فَوْزَةً مِنْ قِدَاحِهِ أَوْ دَاعِيَ اللَّهِ فَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ » .

أبو عبيد (٢) .

= فإذا بلغ النساء ذلك فالعصبة أولى بالمرأة من أمها إذا كانوا محرما مثل الإخوة والأعمام بتزويجها إن أرادوا، وهذا مما يبين لك أن العصبة والأولياء ليس لهم أن يزوجوا اليتيمة حتى تدرك ، ولو كان لهم ذلك لم ينتظر بها نص الحقائق .

وقوله : (الحقائق) إنما هو المحاقّة ، أن تحاق الأم العصبة فيهن ، فذلك الحقائق ، فنقول : أنا أحق ، ويقول أولئك : نحن أحق .

(١) الأثر في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٦٦ (أحاديث على بن أبي طالب - رَوَاهُ -) وقال في حديثه - عليه السلام - : « من أحبنا أهل البيت فليعد للفقير جلبابا أو تحففا » .

قال : وقد تأوله بعض الناس على أنه أراد من أحبنا افتقر في الدنيا ، وليس لهذا وجه ، لأننا قد نرى من يحبهم فيهم ما في سائر الناس من الغنى والفقر ، ولكنه عندي إنم أراد فقر يوم القيامة ، يقول : ليعد ليوم فقره وفاقته عملا صالحا ينتفع به في يوم القيامة ، وإنما هذا مه على وجه الوعظ والنصيحة له ، كقولك : من أحب أن يصحبنى ويكون معي فعليه بتقوى الله واجتناب معاصية ، فإنه لا يكون لى صاحبا إلا من كانت له هذه حالة . ليس للحديث وجه غير هذا ، والجلباب : الرداء .

وفى النهاية مادة (جفف) التجفاف (*) : شئ من السلاح يترك على الفرس بقيه الأذى ، وقد يلبسه الإنسان أيضا ، وجمعه : تحفاف .

(٢) في غريب الحديث لأبي عبيد ، ج ٣ ص ٤٦٨ (أحاديث على بن أبي طالب - رَوَاهُ -) وقال في حديثه - عليه السلام - : إن المرء المسلم ما لم يغش دناءة ... الأثر .

قال أبو عبيدة والأصمعي وأبو عمرو وغيرهم : دخل كلام بعضهم ، قالوا : قوله (الياسر من الميسر) وهو : القمار الذى كان أهل الجاهلية يفعلونه ، قال أبو عبيد : فالياسرون هم الذين يتقمارون على الجزور ، والفالج : القمار .

=

(*) وقال في القاموس : التجفاف - بالكسر - : آلة الحرب .

١٠٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ خَرَجَ وَالنَّاسُ يُنْتَظِرُونَهُ لِلصَّلَاةِ قِيَامًا ، فَقَالَ : مَا لِي أَرَاكُمْ سَامِدِينَ ^(١) » .

أبو عبيد ^(٢) .

١٠٣٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ خَرَجَ فَرَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ قَدْ سَدَلُوا ثِيَابَهُمْ ، فَقَالَ : كَأَنَّهُمْ الْيَهُودُ خَرَجُوا مِنْ فُهْرِهِمْ » .

أبو عبيد ، ش ^(٣) .

١٠٣٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ أَوْ ضَفَرَ فَعَلَيْهِ الْحَلْقُ » .

أبو عبيد ^(٤) .

= فأراد على بقوله : (كالياسر الفالاح ينتظر فوزه من قدامه أو داعى الله فما عند الله خير للأبرار) يقول : هو بين خيرتين : إما صار إلى ما يحب من الدنيا ، فهو بمنزلة المعلى وغيره من القداح التى لها حظوظ ، أو بمنزلة التى لاحظوظ لها - يعنى الموت - فيحرم ذلك فى الدنيا ، وما عند الله خير له .

(١) قوله : (سامدين) يعنى القيام .

(٢) الأثر فى غريب الحديث لأبى عبيد ، ج ٣ ص ٤٨٠ (أحاديث على بن أبى طالب - عليه السلام) - بلفظه .

(٣) الأثر فى غريب الحديث لأبى عبيد ، ج ٣ ص ٤٨١ (أحاديث على بن أبى طالب - عليه السلام) - بلفظه .

قوله : (فُهْرِهِمْ) هو موضع مدراسهم الذى يجتمعون فيه كالعيد يصلون فيه ويسدلون ثيابهم ، وهو كلمة نبطية أو عبرانية أصلها بُهر ، فعربت بالفاء ، فقليل : فُهر .

و (السدل) هو إسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه . والأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب

(الصلاة) باب : من كره السدل فى الصلاة ، ج ٢ ص ٢٥٩ بسنده : أن عليا رأى قوما يصلون وقد سدلوا ،

فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فُهرهم .

(٤) الأثر فى مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ٢٦٣ كتاب (الحج) باب : فى الحلق والتقصير ، بلفظ : وعن الأزرق بن

قيس قال : كنت جالسا إلى ابن عمر فسأله رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ! إنى أحرمت وجمعت شعرى ،

فقال : أما سمعت عمر فى خلافته قال : من ضفر رأسه أو لبده فليحلق ؟ .

فقال : يا أبا عبد الرحمن إنى لم أضفره ولكنى جمعته . فقال ابن عمر : عنز وتيس وتيس .

رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(عقص للشعر) ضفره وليه على الرأس ، وبابه : ضرب . مختار .

١٠٣٦/٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَجْهَرُ فِي الْمَكْتُوباتِ بِـ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ وَيَقْنُتُ فِي الْفَجْرِ ، وَكَانَ يُكَبِّرُ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ صَلَاةَ الْغَدَاةِ وَيَقْطَعُهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ آخِرَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ » .

ك وت عقب (١) .

١٠٣٧/٤ - « عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَرَأَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي الصَّلَاةِ بِـ ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ، فَلَمَّا انْقَضَتِ الصَّلَاةُ قِيلَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَتُرِيدُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : مَا هُوَ ؟ قَالُوا : سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ، قَالَ : لَا ، إِنَّمَا أُمِرْنَا بِشَيْءٍ فَقُلْتُهُ » .

ابن الأنباري في المصاحف (٢) .

١٠٣٨/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعْتُ جَدِّي ، أَوْ حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدِّي يَقُولُ : أَيُّمَا رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا عِنْدَ الْأَقْرَاءِ أَوْ ثَلَاثًا مُبْهَمَةً ، لَمْ تَحِلَّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » .

طب ، ق (٣) .

(١) الأثر في المستدرک للحاکم ، ج ١ ص ٢٩٩ کتاب (العیدين) بلفظه .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولا أعلم في رواته منسوبا إلى الجرح .

وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال : بل خبر وأه كآنه موضوع ؛ لأن عبد الرحمن صاحب مناکیر .

(٢) الأثر في تهذيب الآثار لأبي جعفر الطبري ، ج ٤ ص ٢٢٢ ، (مسند علي بن أبي طالب) باب : ذکر خبر من

أخبار علي - رضوان الله عليه - بلفظ عن علي : أن النبي ﷺ - كان يحب ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ .
وعله الطبري .

(٣) الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٩٣ ، ٩٤ رقم ٢٧٥٧ بسنده عن الحسن بن علي - رضي الله عنه - أو سمعت أبي يحدث عن جدي أنه قال : « إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا عند الأقراء أو طلقها ثلاثا مبهمه لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره » لراجعته .

قال في المجموع ٣٣٩/٤ : وفي رجاله ضعف وقد وثقوا ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٣٣٦/٧ .

والحديث في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٣٦ کتاب (الخلع والطلاق) باب : ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات بسنده ولفظه .

١٠٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَوْلَا بَقِيَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيكُمْ لَهَلَكْتُمْ » .

ابن جرير (١) .

١٠٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَيَدْفَعُ عَنِ الْقَرْيَةِ سَبْعَةَ مُؤْمِنِينَ يَكُونُونَ

فِيهَا » .

الخلال في كرامات الأولياء (٢) .

١٠٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمْ يَزَلْ عَلَى وَجْهِ الدَّهْرِ فِي الْأَرْضِ سَبْعَةُ مُسْلِمُونَ

فَصَاعِدًا ، فَلَوْلَا ذَلِكَ هَلَكَتِ الْأَرْضُ وَمَنْ عَلَيْهَا » .

هب ، وابن المنذر (٣) .

١٠٤٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةَ الْجَهْلِ ؟

قَالَ : الْعِلْمُ ، قَالَ : فَمَا يَنْفِي عَنِّي حُجَّةَ الْعِلْمِ ؟ قَالَ : الْعَمَلُ » .

خط في الجامع وفيه عبد الله بن خراش ضعيف (٤) .

١٠٤٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : يَا حَمَلَةَ (القرآن) ! اْعْمَلُوا بِهِ ، فَإِنَّمَا الْعَالَمُ مَنْ عَمِلَ

بِمَا عِلِمَ ، وَوَافَقَ عَمَلُهُ عِلْمَهُ ، وَسَيَكُونُ أَقْوَامٌ يَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لَا يَتَجَاوَزُ تَرَاقِيهِمْ ، تُخَالَفُ

(١) ورد هذا الأثر في تفسير الطبري لابن جرير (تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ﴾) تحقيق الشيخ شاکر ، ج ٥ ص ٢٥١ رقم ٥٧٥١ بسنده ولفظه .

(٢) ورد هذا الأثر في كتاب (تبرئة الذمة) في نصيح الأمة وتذكرة أولى الألباب للسير إلى الصواب ، عن أبي

الخلال في كتاب (كرامات الأولياء) عن علي بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ١١ ص ٢٥٠ رقم ٢٠٤٥٧ باب : (الشام) حديث بلفظ مقارب .

(٤) عبد الله بن خراش بن حوشب الشيباني (يكنى أبا جعفر ابن أخي العوام بن حوشب) .

قال البخاري : منكر الحديث ، انظر الكامل في الضعفاء لابن عدى ، ج ٤ ص ١٥٢٥

والأثر في الكامل لابن عدى ، بلفظ : حدثنا محمد بن هارون بن حميد ، حدثنا عبدان ، ثنا زيد بن الحريش ،

ثنا عبد الله بن خراش ، عن العوام بن حوشب ، عن أبي صادق ، عن علي قال : (قلت : يا رسول الله ! ما

ينفي عني حجة الجاهالة) ؟ قال : « العلم . قال : قلت : فما ينفي عني حجة العلم ؟ قال : العمل به » .

وقد رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، ج ٢ ص ١١ عن علي بلفظ المصنف .

سَرِيرَتُهُمْ عَلَانِيَتُهُمْ ، وَيُخَالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمُهُمْ ، يَجْلِسُونَ حَلَقًا فَيُأَيِّ بِعَضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى
 إِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَغْضَبُ عَلَى جَلِيسِهِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَى غَيْرِهِ وَيَدْعُهُ ، أُولَئِكَ (لَا تَصْعَدُ أَعْمَالُهُمْ)
 فِي مَجَالِسِهِمْ تِلْكَ إِلَى اللَّهِ .

قط في حديث ابن (مردك) ، خط في الجامع ، وأبو الغنائم النرسي في كتاب أنس
 العاقل ، كر (١) .

١٠٤٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يَا طَالِبَ الْعِلْمِ ! إِنَّ الْعِلْمَ ذُو فَضَائِلَ كَثِيرَةٍ : فَرَأْسُهُ
 التَّوَاضُعُ ، وَعَيْنُهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْحَسَدِ ، وَأُذُنُهُ الْفَهْمُ ، وَلِسَانُهُ الصِّدْقُ ، وَحَفْظُهُ الْفَحْصُ ، وَقَلْبُهُ
 حُسْنُ النِّيَّةِ ، وَعَقْلُهُ مَعْرِفَةُ الْأَشْيَاءِ وَالْأُمُورِ الْوَاجِبَةِ ، وَيَدُهُ الرَّحْمَةُ ، وَرَجْلُهُ زِيَارَةُ الْعُلَمَاءِ ،
 وَهَيْمَتُهُ السَّلَامَةُ ، وَحِكْمَتُهُ الْوَرَعُ ، وَمُسْتَقَرُّهُ النَّجَاةُ ، وَقَائِدُهُ الْعَافِيَةُ ، وَمَرْكَبُهُ الْوَقَارُ ،
 وَسَلَاحُهُ لِينُ الْكَلِمَةِ ، وَسَيْفُهُ الرِّضَى ، وَقَوْسُهُ الْمُدَارَاةُ ، وَجَيْشُهُ مَجَاوِرَةُ الْعُلَمَاءِ ، وَمَالُهُ
 الْأَدَبُ ، وَذَخِيرَتُهُ اجْتِنَابُ الذُّنُوبِ ، وَزَادُهُ الْمَعْرُوفُ ، وَمَاوَاهُ الْمَوَادَعَةُ ، وَدَلِيلُهُ الْهُدَى ،
 وَرَفِيقُهُ صُحْبَةُ الْأَخْيَارِ . »

خط فيه (٢) .

١٠٤٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مِنْ حَقِّ الْعَالِمِ عَلَيْكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى الْقَوْمِ عَامَّةً وَتَخْصَهُ
 دُونَهُمْ بِالتَّحِيَّةِ ، وَأَنْ تَجْلِسَ أَمَامَهُ وَلَا تُشِيرَنَّ عِنْدَهُ بِيَدِكَ ، وَلَا تَغْمِزَنَّ بِعَيْنَيْكَ ، وَلَا تَقُولَنَّ
 قَالَ فُلَانٌ خِلَافًا لِقَوْلِهِ ، وَلَا تَعْتَابِنَنَّ عِنْدَهُ أَحَدًا ، وَلَا تُسَارَفَنَّ فِي مَجْلِسِهِ ، وَلَا تَأْخُذْ بِثَوْبِهِ ، وَلَا

(١) هكذا في الأصل ، وصححه من جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ومن كنز العمال للمتقى الهندي
 ج ١ ص ١٧٦ رقم ٢٩٤١٩ عن علي ، فقد ذكر الحديث بلفظ مقارب وانظره في نفس المصدر ج ٢ ص ٧
 عن علي بلفظه .

(٢) في كنز العمال للمتقى الهندي : (الْوَقَارُ) بدل (الْوَفَاء) .

انظر كتاب (العلم من قسم الأفعال) باب : في فضله والتحريض عليه ، ج ١٠ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ رقم
 ٢٩٣٦٢ وعزاه إلى (خط في الجامع) .

وأخرجه صاحب كتاب الفقيه والمتفقه للخطيب ، ج ٢ ص ٩٦ في فضل العلم .
 هكذا ورد في أطراف الحديث .

تُلِحَّ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ ، وَلَا تُعْرِضْ مِنْ طُولِ صُحْبَتِهِ ، فَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ النَّخْلَةِ تَنْتَظِرُ مَتَى يَسْقُطُ عَلَيْكَ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ الْعَالِمَ لِأَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِذَا مَاتَ الْعَالِمُ انْتَلَمَتْ فِي الْإِسْلَامِ ثُلْمَةٌ لَا يَسُدُّهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

خط فيه (١) .

١٠٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَزَاوَرُوا وَتَدَارَسُوا الْحَدِيثَ وَلَا تَتْرُكُوهُ

يَدْرُسُ^(٢) » .

خط فيه .

١٠٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِ التَّمَلُّقُ ، وَلَا الْحَسَدُ إِلَّا فِي

طَلَبِ الْعِلْمِ » .

خط فيه ، وفيه محمد بن محمد الأشعث الكوفي متهم^(٣) .

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ج ١ ص ١٤٦ باب : (أدب العلم وذم العجب) ذكر الحديث مختصراً .

(٢) في الحديث « تدراسوا القرآن » أى : اقرأوه وتعهدهوه لثلاث تنسوه يقال : درس يدرس درساً ودراسة ، وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء . نهاية ١١٣/٢

وفى جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، فى باب : (جامع بيان العلم وفضله) ج ١ ص ١٠١ بلفظ : وروى يزيد بن هارون ، عن كههمس بن الحسن ، عن أبى بريدة قال : على - رضي الله عنه - : « تزاوَرُوا وتذاكروا الحديث ، فإنكم إن لم تفعلوا يدرس عليكم » وذكره أبو بكر بن أبى شيبة ... عن عبد الله بن بريدة قال : قال على - رضي الله عنه - : وذكر الحديث ...

(٣) والمعنى للذهبي ، ج ٢ ص ٦٢٩ رقم ٢٩٤٧ قال : محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي أبو الحسن نزيل مصر ... وكان متهماً .

والأثر أخرجه ابن عدى فى ضعفاء الرجال ، فى (ترجمة الحسن بن دينار) ج ٢ ص ٧١٢ بلفظ حديث الباب ما عدا لفظة « الملق » بدل التملق ، عن معاذ بن جبل .

ثم قال : قال الشيخ : وهذا الحديث مداره على الخصيب بن جحدر وقد رواه عنه الحسن بن واصل . وأخرجه إسماعيل العجلونى فى كشف الخفاء ، ج ٢ ص ٢٤٤ رقم ٢١٥٨ وقال : رواه القضاعى عن معاذ ابن جبل مرفوعاً ، والحديث ضعيف ، وقال : وحديث معاذ عن البيهقى بلفظه حديث الباب .

١٠٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْخَطُّ عَلَامَةٌ ، فَكُلَّمَا كَانَ أَبْيَنَ كَانَ أَحْسَنَ » .

خط فيه .

١٠٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لِكَاتِبِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ : أَلْتِ دَوَاتَكَ ، وَأَطِلْ شَقَّ قَلَمِكَ ، وَأَفْرِجْ بَيْنَ السُّطُورِ ، وَقَرِّمْ ^(١) بَيْنَ الْحُرُوفِ » .
فيه (٢) .

١٠٥٠/٤ - « عَنْ عَوَانَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ لِكَاتِبِهِ : أَطِلْ جَلْفَةً ^(٣) قَلَمِكَ وَأَسْمِنْهَا ، وَأَيِّمِنْ قَطْطَكَ ^(٤) وَأَسْمِعْنِي ظَنِينَ النُّونِ وَخَرِيرَ الْخَاءِ ، وَأَسْمِنِ الصَّادَ ، وَعَرِّجِ الْعَيْنَ ، وَاشْفُقِ الْكَافَ ، وَعَظِّمْ الْفَاءَ ، وَرَتِّلِ اللَّامَ ، وَأَسْلِسِ الْبَاءَ وَالنَّاءَ وَالشَّاءَ ، وَأَقِمِ (الْوَاو) عَلَى ذَنْبِهَا ، وَاجْعَلْ قَلَمَكَ خَلْفَ أُذُنِكَ يَكُونُ أَذْكَرَ لَكَ » .

خط فيه ؛ الهيثم بن عدى ، ومحمد بن الحسن بن زياد النقاش متهمان ^(٥) .

١٠٥١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْمَسَاجِدُ مَجَالِسُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَحِرْزٌ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

(١) (قرمط) القرمطة فى الخط : مقارنة السطور . المختار ٤١٩

(٢) ورد الأثر فى كتاب المصاحف للحافظ بن أبى داود سليمان السجستاني باب : (كتابة المصاحف) أخذ الأجرة على كتابة المصاحف ، ج ٤ ص ١٣٠ ، ١٣١ عن على ، وذكر الأثر بفحواه .

(٣) قال فى لسان العرب ج ٣٦ ص ٣٠ : الْجَلْفُ : الْقَشْر . جَلَفَ الشَّيْءُ يَجْلِفُهُ جَلْفًا : قَشَرَهُ .

(٤) قال فى لسان العرب : (القط) هو : القطع عرضا ، قَطَّةٌ يَقُطُّهُ قَطًا : قَطَعَهُ عَرْضًا ، ومنه : قَطَّ الْقَلَمُ .

(٥) (الهيثم بن عدى) ترجم له الذهبى فى الميزان ، ج ٤ ص ٣٢٤ رقم ٩٣١١ وقال : الهيثم بن عدى الطائى ، أبو عبد الرحمن المنجى ، ثم الكوفى . قال البخارى : ليس بثقة ، كان يكذب .

(و) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد (ترجم له ابن حجر فى لسان الميزان ، ج ٥ ص ١٣٢ وقال : محمد بن

الحسن بن محمد بن زياد الموصلى ثم البغدادي أبو بكر النقاش المقرئ المفسر ، قال طلحة بن محمد الشاهد :

كان النقاش يكذب فى الحديث ، والغالب عليه القصص . وقال البركانى : كل حديث النقاش منكر ، ثم قال

الخطيب : فى حديثه مناكير بأسانيد مشهورة . اهـ : بتصرف .

خط فيه (١) .

١٠٥٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! تُحِبُّونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا تَعْرِفُونَ ، وَدَعُوا مَا تُتَكَبَّرُونَ » .

خط فيه (٢) .

١٠٥٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالرُّمَانِ الْحُلِيِّ فَإِنَّهُ نَضُوحٌ (٣)

الْمَعْدَةِ » .

خط فيه (٤) .

١٠٥٤ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَشْتَكِي إِلَيْهِ النَّسِيَانَ ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِاللَّبَّانِ فَإِنَّهُ يُشْجِعُ الْقَلْبَ ، وَيَذْهَبُ بِالنَّسِيَانِ » .

ابن السنن ، وأبو نعيم معا في الطب ، خط في الجامع (٥) .

١٠٥٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ عَلِيٌّ : مَرَضْتُ مَرَضًا فَعَادَنِي

(١) ورد الأثر في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، ج ٤ ص ٢١٦ رقم ٦٦٥٢ بلفظ : عن أنس : « المساجد

مجالس الأنبياء ، وإن الأنبياء إذا بعثهم الله كانت مجالسهم » .

(٢) هكذا في الأصل : (بما تعرفون) وفي فتح الباري : (بما يعرفون) .

المتن موافق لما في رواية البخاري في كتاب (العلم) باب : من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا

يفهموا . وقال في فتح الباري عن علي : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟ » فيه :

أى في الجامع .

(٣) (نصوح) كما في النهاية .

(٤) أخرجه صاحب مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب (الأطعمة) باب : في الرمان ، ج ٥ ص ٤٥ ، وفي الطب

بلفظ مقارب عن علي وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات .

(٥) ورد الأثر في تنزيه الشريعة المرفوعة كتاب (الأطعمة) ج ٢ ص ٢٦٢ رقم ١١٢ ذكر الحديث بفحواه مع زيادة

في الألفاظ . وقال : (مى) من حديث ابن عباس (قلت) : لم يبين عليه . وفيه محمد بن إبراهيم بن عمرو

ابن يوسف قال ابن منده : صاحب مناكير . وعنه ابن زنجويه : ما عرفته . والله سبحانه أعلم .

وأورده صاحب الفردوس بمأثور الخطاب ، ج ٣ ص ٢٨ رقم ٤٠٥٦ مع زيادة في بعض ألفاظه .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : هَلْ أَوْصَيْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : كَيْفَ ؟ قُلْتُ : أَوْصَيْتُ بِمَالِي كُلِّهِ ، قَالَ : فَمَا تَرَكْتَ لِوَرَثَتِكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّهُمْ أَغْنِيَاءُ ، قَالَ : أَوْصِ بِالْعُسْرِ ، وَاتْرُكْ سَائِرَهُ لِوَرَثَتِكَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي تَرَكْتُ وَرَثَتِي أَغْنِيَاءَ بِخَيْرٍ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : أَوْصِ بِالثُّلُثِ وَالثُّلُثِ كَثِيرٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ : فَمِنْ ثَمَّ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتْرَكُوا مِنَ الثُّلُثِ .

أبو الشيخ في الفرائض (١) .

١٠٥٦/٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ : فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَمَوْلَاهُ ، قَالَ : لِلْابْنَةِ النِّصْفُ ، وَلِلْمَوْلَى النِّصْفُ ، قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَفَعَلَهُ » .
أبو الشيخ فيه (٢) .

(١) الحديث في سنن الترمذى كتاب (الوصايا عن رسول الله - ﷺ -) باب : ما جاء فى الوصية بالثلث ، ج ٣ ص ٢٩١ رقم ٢١٩٩ ذكر الحديث بنحوه وزيادة : عن سعد بن أبى وقاص ، عن أبيه قال : مرضت عام الفتح مرضاً ... فأتانى رسول الله - ﷺ - يعودنى ... الأثر بمعناه لا بلفظه . ط دار الفكر .
وفى فتح البارى بشرح صحيح البخارى فى كتاب (الوصايا) باب : أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس ، ج ٥ ص ٣٦٥ قال فى شرح حديث سعد بن أبى وقاص - رضى الله عنه - فى الوصية قال فى شرحه للحديث : وكذا النسائي من طريق أبى عبد الرحمن السلمى عن سعد ، وفيه : « فقال : أوصيت ؟ فقلت : نعم ، قال : بكم ؟ قلت : بمالى كله . قال : فما تركت لولدك ؟ » وفيه : « أوص بالعشر ، قال : فما زال يقول وأقول : حتى قال : أوص بالثلث والثلث كثير .. » إلخ .

(٢) ويشهد لهذا ما رواه البيهقى فى سننه كتاب (الفرائض) باب : الميراث بالولاء ، ج ٦ ص ٢٤١ بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله ، ثنا أبو العباس ، ثنا يحيى ، أنا يزيد ، أنا سفيان بن سعيد ، عن سلمة بن كهيل قال : « رأيت المرأة التى ورثها على - رضى الله عنه - فأعطى الابنة النصف والمولى النصف » .
ثم قال البيهقى : الرواية فى هذا (عن على - رضى الله عنه -) مختلفة ، فروى عنه هكذا ، وساق رواية أخرى عن أبى الحسن بن الفضل ... عن حبان الجعفى قال : كنت جالسا مع سويد بن غفلة فأتى فى ابنة وامرأة ومولى فقال : كان على - رضى الله عنه - يعطى الابنة النصف ، والمرأة الثمن ، ويرد ما بقى على الابنة .
وما يؤيد رواية المصنف فى نفس المصدر ، ص ٢٤١ قال : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا أبو بكر بن أبى شيبه ، ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبى بردة : أن رجلا مات وترك ابنته ومواليه الذين أعاقه ، فأعطى النبى - ﷺ - ابنته النصف ومواليه النصف . وهذا أيضا مرسل .

١٠٥٧/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَرِثَ (الرَّجُلُ) أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّهُ دُونَ (إِخْوَتِهِ) لِأَبِيهِ » .
أبو الشيخ ^(١) .

١٠٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَطْعَمَ جَدَّتَيْنِ السُّدُسَ إِذَا لَمْ تَكُنْ أُمَّ ، فَإِنْ لَمْ تَوْجَدْ إِلَّا وَاحِدَةً فَلَهَا السُّدُسُ » .
أبو الشيخ ^(٢) .

١٠٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَغْسِلْنِي بِسَبْعِ قِرْبٍ مِنْ بَثْرِ غَرْسٍ » .
أبو الشيخ فى الوصايا ، وابن النجار ^(٣) .

١٠٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ ! سَيُقْتَلُ مِنْكُمْ سَبْعَةٌ نَفَرٌ خِيَارُكُمْ ، مِثْلُهُمْ كَمِثْلِ أَصْحَابِ الْأُخْدُودِ ، مِنْهُمْ حُجْرُ بْنُ الْأَدْبَرِ وَأَصْحَابُهُ ، قَتَلَهُمْ مُعَاوِيَةُ بِالْعَذْرَاءِ مِنْ دِمَشْقَ ، كُلُّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ » .

(١) هكذا فى الأصل وفى مجمع الزوائد : أن يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون إخوته لأبيه ، انظر مجمع الزوائد كتاب (الفرائض) باب : فى الإخوة ، ج ٤ ص ٢٢٩ عن على بلفظ : وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ولا أعرف معناه ، وفيه الحارث وهو ضعيف وقد وثق .

(٢) فى مجمع الزوائد كتاب (الفرائض) باب : ما جاء فى الجلد ، ج ٤ ص ٢٢٧ بنحوه عن عبادة بن الصامت ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وأحمد ، وفى أثناء حديث طويل ، وإسنادهما منقطع ، إسحاق بن يحيى لم يسمع من عبادة .

وأخرج البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدة والجدتين ، ج ٦ ص ٢٣٥ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن على بن محمد المقرئ ، نا الحسن بن محمد بن إسحاق ، ثنا بن يعقوب ، ثنا محمد بن أبى بكر ، ثنا فضيل بن سليمان ، ثنا موسى بن عقبة ، حدثنى إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال : « إن من قضاء رسول الله - ﷺ - أنه قضى للجدتين من الميراث بينهما السدس سواء » قريب من حديث الباب . وقال : إسحاق عن عبادة مرسل .

(٣) الأثر أخرجه ابن حجر فى فتح البارى بشرح صحيح البخارى كتاب (الوصايا) باب : الوصايا وقول النبى - ﷺ - : « وصية الرجل مكتوبة عنده » ج ٥ ص ٣٦٢ قال : وفى سنن ابن ماجه من حديث على قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إذا أنا مت فغسلونى بسبع قرب من بثر غرس » وكانت بقاء ، وكان يشرب منها .

١٠٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَتَى بُخْتَنْصَرُ بِدَانِيَالِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَمَرَهُ بِه فَجَبَسَ وَضَرَى أَسَدَيْنِ فَلَقَاهُمَا فِي جُبٍّ مَعَهُ وَطَيْنَ عَلَيْهِ وَعَلَى الْأَسَدَيْنِ خَمْسَةَ أَيَّامٍ ، ثُمَّ فَتَحَ عَلَيْهِ بَعْدَ خَمْسَةِ أَيَّامٍ فَوَجَدَ دَانِيَالًا يُصَلِّي ، وَالْأَسَدَانِ فِي نَاحِيَةِ الْجُبِّ لَمْ يَعْزِضَا لَهُ ، قَالَ بُخْتَنْصَرُ : أَخْبِرْنِي مَاذَا قُلْتَ ؟ فَدَفَعَ عَنْكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَنْسَى مَنْ ذَكَرَهُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَخِيبُ مَنْ رَجَاهُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَكِلُ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ إِلَى غَيْرِهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هُوَ تَقَتُّنَا حِينَ تَنْقَطِعُ عَنَّا الْحِيلُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هُوَ رَجَاؤُنَا يَوْمَ تَسُوءُ ظَنُّونَنَا بِأَعْمَالِنَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَكْشِفُ ضُرْرَنَا عِنْدَ كَرْبِنَا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَجْزِي بِالْإِحْسَانِ إِحْسَانًا ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَجْزِي بِالصَّبْرِ نَجَاةً » .

ابن أبي الدنيا في الشكر وسنده حسن (٢)

١٠٦٢/٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقْنَتُ فِي الْوُتْرِ بَعْدَ

الرَّكُوعِ » .

ش ، ق (٣)

(١) الأثر أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، في ترجمة (حجر بن عدى الأديب) ج ٤ ص ٨٩ بلفظ : وروى أن علياً - عليه السلام - قال : « يا أهل الكوفة ! سيقتل فيكم سبعة نفر : هم من خياركم بعذرء ، مثلهم كمثل أصحاب الأخدود » وقال : رواه البيهقي أيضا والطبري .

(٢) الأثر أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب (الشكر) ملحق مجلة الأزهر ، صفر سنة ١٤٠٤ هـ ، ص ٦٧ ، ٦٨ بلفظ : حدثني القاسم بن هاشم ، ثنا علي بن عياش ، ثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا أبو سفيان القرشي ، عن عبد الملك بن أبي سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البحتري الطائي ، عن (علي بن أبي طالب) قال : « أتى بختنصر بدانيال النبي - عليه السلام - فأمر به فجبس ... » الأثر ، مع زيادة ونقص في بعض الكلمات .

(٣) الأثر في مصنف ابن شعبة كتاب (الصلوات) باب : في القنوت قبل الركوع أو بعده ، ج ٢ ص ٣٠٢ بلفظ : حدثنا هشيم قال : أخبرنا عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن : أن عليا كان يقنت في الوتر بعد الركوع . والأثر في مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر لأحمد بن علي المقرئ ، من كتاب الشيخ محمد ابن نصر المروزي ، في كتاب (الوتر) باب : القنوت بعد الركوع ، ص ١٣٧ بلفظ المصنف .

١٠٦٣/٤ - « عن عليٍّ قال : الوترُ ثلاثةُ أنواعٍ : فمن شاء أوترَ أولَ الليلِ ، ثم إنَّ صَلَّى صَلَّى ركعتينِ حتَّى يُصبحَ ، ومن شاء أوترَ ، ثمَّ إنَّ صَلَّى صَلَّى ركعةً شفعا لوتره ، ثمَّ صَلَّى ركعتينِ ركعتينِ ثمَّ أوترَ ، ومن شاء لم يُوترَ حتَّى يكونَ آخرَ صلاته » .

ق (١) .

١٠٦٤/٤ - « عن أبي رزِين قال : صليتُ خلفَ عليٍّ فرَعَفَ ، فالتفتَ ، فأخذَ بيدَ رجلٍ فقدمه يُصَلِّي وخرجَ عليٌّ » .

ق (٢) .

١٠٦٥/٤ - « عن الحارثِ ، عن عليٍّ : أنه كانَ يقنُتُ في النِّصْفِ الأخيرِ منَ رمضانَ » .

ش ، ق (٣) .

١٠٦٦/٤ - « عن عليٍّ أنَّ النَّبيَّ - ﷺ - قالَ في خُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ ! قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكُمْ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مَا أَحَلَّ لَكُمْ وَمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ ، وَاعْتَبِرُوا بِأَمْثَالِهِ » .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال ينقض القائم من الليل وتره ، ج ٣ ص ٣٧ بلفظ حديث الباب .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : الصلاة بإمامين أحدهما بعد الآخر ، ج ٣ ص ١١٤ بلفظ المصنف .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : من قال القنوت في النصف من رمضان ، ج ٢ ص ٣٠٥ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن عليٍّ : أنه كان يقنُت في النصف من رمضان .

وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يقنُت في الوتر إلا في النصف الأخير من رمضان ، ج ٢ ص ٤٩٨ عن عليٍّ بلفظ المصنف .

١٠٦٧ / ٤ - « عن عليٍّ قال : قال رسول الله - ﷺ - إِنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ ، وَالْآيَتِينَ مِنْ آلِ عِمْرَانَ ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ وَ ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ ﴾ إِلَى ﴿ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ مُعَلَّقَاتُ الْعَرْشِ ، مَا بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ قُلْنَ : تَهْبِطُنَا إِلَى أَرْضِكَ وَإِلَى مَنْ يَعْصِيكَ ، فَقَالَ اللَّهُ - عزَّ وجلَّ - : حَلَفْتُ لَا يَقْرَأُ كُنَّ أَحَدٌ مِنْ عِبَادِي دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ إِلَّا جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مِثْوَاهُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ ، وَإِلَّا أَسْكَنْتُهُ حَظِيرَةَ الْقُدْسِ ، وَإِلَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِعَيْنِي الْمَكْنُونَةِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ نَظْرَةً ، وَإِلَّا قَضَيْتُ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ حَاجَةً أَدْنَاهَا الْمَغْفِرَةُ ، وَإِلَّا أَعِيذَهُ مِنْ كُلِّ عَدُوٍّ ، وَنَصَرْتُهُ » .

..... (١) حب في الضعفاء ، وابن السنن ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : تفرد به الحارث بن عمير ، وكان يروى الموضوعات عن الأثبات ، وسئل الحافظ أبو الفضل العراقي عن هذا الحديث فقال : رجال إسناده وثقهم المتقدمون ، وتكلم في بعضهم المتأخرون ، وليس فيه محلٌ نظر إلا محمد بن زبور المكي ، والحارث بن عمير ، وكل منهما وثقه جماعة من الأئمة ، وضعف الأول ابن خزيمة ، والثاني حب ، ك ، وأورده الحافظ ابن حجر في أماليه ، وقال الحارث : لم نر للمتقدمين فيه طعنًا ، بل أثني عليه حماد بن زيد وهو أكبر منه ، ووثقه النقاد ابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وأخرج له (خ ، حب) تعليقا وأصحاب السنن ، وذكره (حب) في الضعفاء فأفرط في توهينه ، وأما من فوقه فلا يُسأل عن حالهم لجلالتهم ، قال : وقد أفرط ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات ، ولعله استعظم ما فيه من الثواب !! وإلا فحال رواته كما ترى ، انتهى (٢) .

(١) يوجد بياض يسع رمزا .

(٢) الحديث في الموضوعات لابن الجوزي ، باب : (في قراءة فاتحة الكرسی عقب الصلاة) ج ١ ص ٢٥٤

بلفظ : حدثنا الحارث ابن عمير ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن عليٍّ قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إِنَّ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ ... الحديث » .

١٠٦٨/٤ - « عن عليٍّ قال : لم يبعث الله نبياً - آدمَ فَمَنْ بعدهُ - إلاَّ أخذَ عليه العهدَ في محمدٍ لئن بُعثَ وهو حيٌّ لتؤمننَّ به ولتنصرنَّه ، ويأمره فيأخذُ العهدَ على قومه . ثم تلاَّ ﴿ وإذ أخذَ الله ميثاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْنَكُم مِّنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ﴿ : الآية . إلى قوله : قال : (فاشهدوا) يقول : فاشهدوا على أُمَمِكُمْ بِذَلِكَ (وَأَنَا مَعَكُمْ مِّنَ الشَّاهِدِينَ) عليكم وَعَلَيْهِمْ ، (فَمَنْ تَوَلَّى) عنك يا محمدُ بعدَ هذا العهدِ من جميعِ الأُمَمِ (فأولئك همُ الْفَاسِقُونَ) هم العاصون في الكفرِ » .

ابن جرير (١) .

= قال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع تفرد به الحارث بن عمير ، قال أبو حاتم بن حبان : كان الحارث محمد يروى عن الأثبات الموضوعات .

روى هذا الحديث ولا أصل له . وقال أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة : الحارث كذاب ، ولا أصل لهذا الحديث .

وأخرجه العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين كتاب (الأذكار والدعوات) باب : بيان أعداد الأوراد وترتيبها ، ج ١ ص ٣٤٣ قال بعد أن أورد الحديث بلفظه : فيه الحارث بن عمير ، وفي ترجمته ذكره ابن حبان في الضعفاء وقال : موضوع لا أصل له . والحارث يروى عن الأثبات الموضوعات . قلت : وثقه حماد بن زيد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والنسائي ، وروى له البخاري تعليقا .

وأخرجه ابن حبان في المجروحين ، من المحدثين ، في ترجمة (الحارث بن عمير) ج ١ ص ٢٢٣ بلفظ : حدثنا الحسين بن محمد بن خالد بحر جراًيا ، ثنا محمد بن زنبور المكي ، ثنا الحارث عمير ، عن حميد ، وقد روى الحارث بن عمير ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عن النبي - ﷺ - قال : « آية الكرسي ، وشهد الله ، وفاتحة الكتاب ... » الحديث وقال ابن حبان : وذكر حديثاً طويلاً موضوعاً لا أصل له .

(١) أوردته الطبري في تفسيره (سورة آل عمران) آية رقم ٨١ ، ج ٦ ص ٥٥٥ رقم ٧٣٢٩

و (سيف بن عمر التميمي) : ترجم له الذهبى في ميزان الاعتدال ، ج ٢ ص ٢٥٥ رقم ٣٦٣٧ فقال : سيف ابن عمر الضبي الأسدي ، ويقال : التميمي البرجمي . ويقال : السعدى الكوفى ، مصنف الفتوح والردة وغير ذلك . هو الواقدي يروى عن هشام بن عروة ، وعبيد الله بن عمر . وخلق كثير من الجهولين ، قال أبو داود : ليس بشئ . وقال أبو حاتم : متروك ، وقال ابن حبان : اتهم بالزندقة ، وقال ابن عدى : عامة حديثه منكر .

١٠٦٩ / ٤ - « عن عليٍّ قال : القاتِلُ الفَاحِشَةَ ، وَالَّذِي يَسْمَعُ لَهَا فِي الْإِثْمِ
سَوَاءٌ » .

هب (١) .

١٠٧٠ / ٤ - « عن عليٍّ بن الحسين ، عن أبيه ، عن جدِّه قال : أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ -
عَلِيًّا أَنْ يُغَسِّلَهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحْشَى أَنْ لَا أُطِيقَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّكَ سَتَعَانُ ،
قَالَ عَلِيُّ : فَوَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ أَنْ أَقْلِبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَضُوءًا إِلَّا قَلْبَ » .
كر (٢) .

١٠٧١ / ٤ - « عن عليٍّ قال : إِذَا اشْتَكَى أَحَدُكُمْ فَلْيَسْأَلِ امْرَأَتَهُ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمَ أَوْ نَحْوَهَا
فَلْيَشْتَرِ بِهَا عَسَلًا ، وَلْيَأْخُذْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ فَيَجْمَعْ هَنِيئًا مَرِيئًا وَشِفَاءً وَمُبَارَكًا » .
عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي
في جزئه (٣) .

١٠٧٢ / ٤ - « عن عليٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ بِالْحِجَامَةِ وَالْإِفْتِصَادِ » .

(١) الأثر في مسند أبي يعلى الموصلي (- مسند علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٤٢٠ رقم ٢٩٣ / ٥٥٣ بلفظ
المصنف . قال محققه : رجاله ثقات . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩١ / ٨ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله
رجال الصحيح غير حسان بن كريب وهو ثقة ، وأورده الحافظ في (المطالب العالية) برقم ٢٦٩٤ ونسبه إلى
أبي يعلى . هو موقوف على علي - عليه السلام - .

وفي الأدب المفرد للبخاري ، باب : (من سمع بفاحشة فأفشأها) ج ١ ص ٤١٩ رقم ٤٢٣ عن علي بلفظ
المصنف .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، في (ترجمة الحسن بن عبيد الله) ج ٤ ص ١٩٣ بلفظ : الحسن بن
عبيد الله بن أحمد بن عبدان أبو علي الأسدي الصفار ، أخرج الحافظ من طريقه عن حسين بن علي أنه قال :
أوصى النبي - عليه السلام - علياً أن يغسله ... الأثر .

(٣) أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٣٤٣ رقم ٢١٧٣ قال :
أحمد بن الفرات بن خالد ، أبو مسعود الضبي الرازي ، أحد حفاظ الحديث ، ومن كبار الأئمة فيه ... إلى أن
قال : توفي في شعبان سنة ثمان وخمسين ومائتين .

ابن السنن في الطب ، وفيه شمر بن نمير قال في المغني : له مناكير ، والجوزجاني غير ثقة ^(١) .

١٠٧٣ / ٤ - « عن علي قال : كنت أرمد من دُخان الحصن ، فدعاني رسول الله ﷺ - ففعل عليه وعمرها بأصبعه فما رمدت بعد » .
أبو نعيم في الطب ^(٢) .

١٠٧٤ / ٤ - « عن علي قال : الحناء بعد النورة أمان من الجذام والبرص » .
أبو نعيم فيه من نسخة عبد الله بن أحمد بن عامر عن أبيه ، عن أهل البيت ^(٣) .
١٠٧٥ / ٤ - « عن علي قال : عليكم بهذا اللحم فكلوه فإنه يحسن الخلق ، ويصفى اللون ، ويخلص البطن » .
أبو النعيم ^(٤) .

-
- (١) الافتصاد : (الفصد) : قطع العرق . وبابه ضرب . وقد فصد واقتصد . مختار .
قال في المغني في الضعفاء للذهبي ، ج ١ ص ٣٠٠ رقم ٢٧٩٤ شمر بن نمير ، مصرى ، شيخ لابن وهب .
قال الجوزجاني : كان غير ثقة .
- (٢) الأثر في مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (المناقب) باب : اكنحاله بريق الرسول - ﷺ - وكفايته الرمد والحر والبرد ج ٩ ص ١٢٢ بلفظ : عن علي قال : « مارمدت ولا صدعت منذ مسح رسول الله - ﷺ - وجهي وتفل في عيني يوم خير حين أعطاني الراية » .
وقال الهيتمي : رواه أبو يعلى . وأحمد باختصار ورجالهما رجال الصحيح ، غير أم موسى وحديثها مستقيم .
انظر تهذيب الآثار لابن جرير (مسند علي بن أبي طالب) ص ١٦٨ رقم ٢٢ .
- (٣) (عبد الله بن أحمد بن عامر) : ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٩٠ رقم ٤٢٠٠ قال : عبد الله ابن أحمد بن عامر عن أبيه ، عن علي الرضا ، عن آبائه بتلك النسخة الموضوعة الباطلة ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه ، قال الحسن بن علي الزهري : كان أميا لم يكن بالمرضى . روى عنه الجعابي ، وابن شاهين ، وجماعة ، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة .
- (٤) الأثر في زاد المعاد لابن القيم ، ج ٤ ص ٣٧٢ بلفظ : عن علي بن أبي طالب - ﷺ - كلوا اللحم فإنه يصفى اللون . ويخلص البطن ، ويحسن الخلق .

١٠٧٦/٤ - « عن عليٍّ قالَ : كُلُّوا اللَّحْمَ فَإِنَّهُ يُنْبِتُ اللَّحْمَ ، كُلُّوهُ فَإِنَّهُ جِلَاءُ الْبَصَرِ » .

أبو نعيم (١) .

١٠٧٧/٤ - « عن عليٍّ قالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَكْلِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : أَكْلِ الطَّيْرِ الْأَبْيَضِ ، وَأَكْلِ الْجَرَادِ ، وَأَكْلِ الطُّحَالِ » .
أبو نعيم ، وسنده لا بأس به (٢) .

١٠٧٨/٤ - « عن عليٍّ قالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ خَيْرُ تَمَرَاتِكُمُ الْبَرْنِيُّ » .
أبو نعيم (٣) .

١٠٧٩/٤ - « عن عليٍّ قالَ : رَأَى النَّبِيُّ - ﷺ - وَقَدْ شَحَبْتُ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ لَقَدْ شَحَبْتُ ، فَقُلْتُ : شَحَبْتُ مِنْ اغْتِسَالِي بِالْمَاءِ ، وَأَنَا رَجُلٌ مَذَاءٌ ، فَإِذَا رَأَيْتُ مِنْهُ شَيْئًا اغْتَسَلْتُ مِنْهُ ، قَالَ : لَا تَغْتَسِلْ مِنْهُ إِلَّا مِنَ الْخَذْفِ ، وَإِنْ رَأَيْتَ شَيْئًا مِنْهُ فَلَا تَعُدُّ أَنْ تَغْسِلَ ذَكَرَكَ ، وَلَا تَغْسِلَ إِلَّا مِنَ الْخَذْفِ (*) » .

(١) انظر الأثر رقم ١٠٧٥ عن علي .

(٢) في هذا المعنى روى « أحلت لنا ميتتان ودمان »

(٣) الحديث في الموضوعات لابن الجوزي كتاب (الأطعمة) باب : فضل التمر البرني ج ٣ ص ٢٢ بلفظ : أنبأنا ابن خيرون ، أنبأنا إسماعيل بن أبي الفضل ، حدثنا حمزة بن يوسف ، أنبأنا أبو أحمد بن عدي ، حدثنا علي بن إبراهيم البصري ، حدثنا سفيان بن وكيع .

حدثني أبي عن الأعمش ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن زاذان ، عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « جاءني جبريل فأرى لى (فرماني) بتمره فقال : ما تسمون هذه في أرضكم ؟ قلت : نسميه تمر البرني ، قال : كله فإن فيه سبع خصال ، أوله : يطيب المعدة ، والثاني : يهضم الطعام ، والثالث : يزيد الفسقار - يعنى ماء الظهر - والرابع يزيد من السمع والبصر ، والخامس : يحيد (يُخِيلُ) شيطانه ، والسادس : يقربه إلى الله ويباعده من الشيطان ، والسابع : خير تمراتكم البرني » .

(*) الماء الدافق شهوة .

ابن السني (١) .

١٠٨٠ / ٤ - « عن هانيء بن هانيء قال : رأيت امرأة ذات شارة جاءت إلى علي بن أبي طالب فقالت : هل لك في امرأة ليست بأيمن ولا ذات بعل ، وجاء زوجها يتلوها على عصا ؟ فقال له علي : أما تستطيع أن تصنع شيئا ؟ فقال : لا ، قال : ولا في السحر ؟ قال : لا ، أما فلست مفرقا بينكما ، فأتق الله واصبري » .

ابن السني ، وأبو نعيم ، ق ، وقال : ضعفه الشافعي في سنن حرمله (٢) .

١٠٨١ / ٤ - « عن علي أنه كره الحقنة » .

أبو نعيم (٣) .

١٠٨٢ / ٤ - « عن علي أنه كان يشرب من الطلّي (٤) ما ذهب ثلثاه وبقي

ثلثه » .

أبو نعيم (٥) .

(١) الأحاديث عن علي بمعنى حديث الباب في روايات كثيرة ، منها : في مسند أبي يعلى الموصلي (في مسند علي) ج ١ ص ٣٥٤ ص ٣٥٥ أرقام ١٩٦ / ٤٥٦ ، ١٩٧ / ٤٥٧ ، ١٩٨ / ٤٥٨ وكلها عن خيشمة وأخرج بعضها الحميدي رقم ٣٩ والنسائي في الطهارة ، باب : ما ينقض الوضوء وما لا ينقضه ، من طريق سفيان . وكذلك رقم ٥٤ / ٣١٤ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رقم ١٠٢ / ٣٦٢ عن أبي خيشمة أيضا قريب من معنى الحديث (وفيه : إنما الغسل من الماء الدافق) .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (النكاح) باب : أجل العنين ، ج ٧ ص ٢٢٧ بنحوه عن هانيء بن هانيء عن علي ثم قال : ورواه شعبة عن أبي إسحاق بمعناه . وقال محققه : ثم ذكر أثرا عن هانيء بن هانيء عن علي ، ثم حكى عن الشافعي أن هانئا لا يُعرف ، وإن أهل العلم لا يشتون هذا الحديث لجهالتهم بهانيء .

(٣) في النهاية لابن الأثير ، مادة (حقن) ج ١ ص ٤١٦ قال : ومنه الحديث : « أنه كره الحقنة » وهو أن يعطى المريض الدواء من أسفله . وهي معروفة عن الأطباء .

(٤) الطلاء - بالكسر والمد - : الشراب المطبوخ من عصير العنب . اهـ : نهاية ، ج ٣ ص ١٣٧

(٥) الأثر أورده كنز العمال في سنن الأقوال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٥٢١ رقم ١٣٧٩٢ كتاب (الحدود من قسم الأفعال) باب : حد الخمر ، بلفظه وعزوه .

١٠٨٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَصَابَنِي جُرْحٌ فِي يَدِي ، فَعَصَبْتُ عَلَيْهِ الْجَبَائِرَ ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَقُلْتُ : أَمْسَحْ عَلَيْهَا أَوْ أَنْزِعْهَا . قَالَ : بَلْ أَمْسَحْ عَلَيْهَا » .
ابن السني (١) .

١٠٨٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعِ إِلَّا مَا كَانَ فِي الْحَوْلَيْنِ » .
ش (٢) .

١٠٨٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي الرَّجُلِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا أَوْ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا هَلْ تَحِلُّ لَهُ أُمُّهَا ؟ قَالَ : هِيَ بِمَنْزِلَةِ الرَّبِيبَةِ » .

ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٣) .
١٠٨٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِيمَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ »

(١) الأثر أورده كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٦٢٢ رقم ٢٧٦٩٨ كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) باب : طهارة المذخور . بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر أورده كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٦ ص ٢٧٧ كتاب (الرضاع) من قسم الأفعال . بلفظه وعزوه .

والأثر أورده ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٤ ص ٢٩٠ كتاب (النكاح) باب : من قال : لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين ، بلفظ : جرير ، عن ليث ، عن زبيد قال : قال علي : لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين .

(٣) الأثر أورده كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٥١٤ رقم ٥٦٩٢ كتاب (النكاح) من قسم الأفعال ، باب : محرمات النكاح . بلفظه وعزوه .

والأثر أورده ابن أبي شيبة في كتابه المصنف في الأحاديث والآثار ، ج ٤ ص ١٧١ كتاب (النكاح) باب : الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، أنه أن يتزوج أمها ؟ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عليه ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها ، أيتزوج أمها ؟ قال : قال علي : هي بمنزلة الربيبة .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور ، لجلال الدين السيوطي ج ٢ ص ٤٧٣ (تفسير سورة النساء) آية ٢٣ بلفظ : وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن علي بن أبي طالب في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها ، أو ماتت قبل أن يدخل بها ، هل تحل أمها ؟ قال : هي بمنزلة الربيبة .

١٠٨٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَقَدْ بَانَتْ مِنْهُ وَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » .

عد ، ق (٢)

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ٩ ص ٧٠٦ رقم ٢٨٠٦٨ كتاب (الطلاق)

من قسم الأفعال ، باب التحليل . بلفظه وعزوه .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٣٤ ، ٣٣٥ كتاب (الخلع) والطلاق (باب : ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات بلفظ : (أخبرنا) أبو عمرو الرزجاني ، ثنا أبو بكر الإسماعيلي قال : قرأت على أبي محمد إسماعيل بن محمد الكوفي ، نا أبو نعيم الفضل بن دكين ، نا حسن ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن علي - رضي الله عنه - فيمن طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها قال : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره .

وحدثنا أبو نعيم ، أنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي - رضي الله عنه - قال : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال - للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٧٠٥ رقم ٢٨٠٦٠ كتاب

(الطلاق) من قسم الأفعال . باب : التحليل . بلفظه وعزوه .

والأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٧ ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ كتاب (الخلع والطلاق) باب : من جعل الثلاث واحدة وما ورد في خلاف ذلك .

بلفظ : (أخبرنا) أبو سعد أحمد بن محمد الماليني ، أنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ ، نا محمد بن عبد الوهاب بن هشام ، نا علي بن سلمة اللبقي ، ثنا أبو أسامة ، عن الأعمش قال : كان بالكوفة شيخ يقول : سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول : إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فإنه يرد إلى واحدة والناس عنقاً واحداً إذ ذاك يأتونه ويسمعون منه . قال : فأتيته ففرغت عليه الباب ، فخرج إلى شيخ ، قلت له : كيف سمعت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول فيمن طلق امرأته ثلاثاً في مجلس واحد ؟ قال : سمعت علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول : إذا طلق رجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فإنه يرد إلى واحدة . قال : فقلت له : أين سمعت هذا من علي - رضي الله عنه - ؟ قال : أخرج إليك كتاباً ؟ فأخرج فيه (بسم الله الرحمن الرحيم) هذا ما سمعت من علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ =

١٠٨٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِي جَبْرِيلُ : يَا مُحَمَّدُ أَحِبُّ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ ، وَعِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ أَوْجَزَ لِي جَبْرِيلُ فِي الْخُطْبَةِ » .

حل (١) .

١٠٨٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَيْسَ حُسْنُ الْجَوَارِ كَفَّ الْأَذَى وَلَكِنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى . وَقَالَ : خَيْرُ الْمَالِ مَا وَقَى الْعَرَضَ . وَقَالَ : لِكُلِّ شَيْءٍ آفَةٌ وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ وَآفَةُ الْعِبَادَةِ الرِّيَاءُ ، وَآفَةُ اللَّبِّ الْعُجْبُ ، وَآفَةُ النَّجَابَةِ الْكِبَرُ ، وَآفَةُ الظَّرْفِ الصَّلَفُ ؛ وَآفَةُ الْجُودِ السَّرَفُ ، وَآفَةُ الْحَيَاءِ الضَّعْفُ ، وَآفَةُ الْحِلْمِ الذُّلُّ ، وَآفَةُ الْجَلَدِ الْفُحْشُ » .

وكيع في الغرر (٢) .

١٠٩٠/٤ - « قَالَ وَكِيعٌ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ مُوسَى ؛ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي

= فَقَدْ بَانَتْ مِنْهُ وَلَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ . قَالَ : قُلْتُ : وَيَحْك ! هَذَا غَيْرُ الَّذِي تَقُولُ ؟ قَالَ : الصَّحِيحُ هُوَ هَذَا ، وَلَكِنْ هَؤُلَاءِ أَرَادُونِي عَلَى ذَلِكَ .

(١) الأثر في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣ ص ٢٠٢ في ترجمة (جعفر بن محمد الصادق) بلفظ : حدثنا القاضي أبو بكر محمد بن عمر بن سليم الحافظ ، ثنا محمد بن الحسين بن حفص ، وعلى بن الوليد بن جابر ، قال : ثنا علي بن حفص بن عمر ، ثنا الحسن بن الحسين ، عن زيد بن علي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين ، عن الحسين بن علي ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « قَالَ لِي جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : يَا مُحَمَّدُ ! أَحِبُّ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ ، وَعِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ أَوْجَزَ لِي جَبْرِيلُ فِي الْخُطْبَةِ » .

قال صاحب الحلية :

هذا حديث غريب من حديث جعفر عن أسلافه متصلا ، لم نكتبه إلا من هذا الوجه .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي ، ج ١٦ ص ٢٠٤ رقم ٤٤٢٢٦ باب : (خطب على ومواعظه - ﷺ -) بلفظه وعزوه .

طالب ، عن النبي - ﷺ - قال : يَعْرِفُ الْمُؤْمِنُ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ رَبِّهِ بِأَنْ يُرَبِّيَ وَلَدًا لَهُ كَافِيًا قَبْلَ الْمَوْتِ .

..... (١)

١٠٩١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَيْنَ لُكْعُ؟ هَا هُنَا لُكْعُ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ وَعَلَيْهِ سَخَابٌ (٢) قُرْنُفُلٌ وَهُوَ مَادُّ يَدَيْهِ ، فَمَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ فَالْتَزَمَهُ وَقَالَ : يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيَحِبَّ هَذَا » .
كر (٣)

١٠٩٢/٤ - « عَنْ هَارُونَ بْنِ يَحْيَى الْحَاطَبِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ خَالِدِ الزَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّمَا تَكُونُ الصَّنِيعَةُ إِلَى ذِي دِينَ أَوْ حَسَبٍ ، وَجِهَادُ الضُّعَفَاءِ الْحَجُّ ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ لِرِزْوَجِهَا ، وَالتَّوَدُّدُ نِصْفُ الْإِيمَانِ - وَفِي لَفْظٍ : نِصْفُ الدِّينِ - وَمَا عَالَ امْرُؤٌ اقْتَصَدَ - وَفِي لَفْظٍ : وَمَا عَالَ امْرُءٌ عَلَى اقْتِصَادٍ - وَاسْتَنْزَلُوا الرِّزْقَ بِالصَّدَقَةِ ، وَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ - وَفِي لَفْظٍ : وَأَبَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ أَرْزَاقَ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ - » .

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٤٨٩ رقم ٤٥٥٩٥ كتاب (النكاح)

من قسم الأفعال ، باب : في الترغيب فيه ، بلفظه ولم يعزه لأحد .

(٢) قال المحقق : أصل السخاب : خيط ينظم فيه خرز ويلبسه الصبيان والجواري - كما في النهاية - والمراد هنا أنه خيط نظم فيه قرنفل .

وقوله (لكع) معناه : الصغير ، وهذا اللفظ إن أطلق على الكبير أريد به الصغير في العلم والعقل .

(٣) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٦٤٧ ، ٦٤٨ رقم ٣٧٦٣٧ فصل :

في فضلهم مفصلاً : الحسن - رَضِيَ - بلفظه وعزوه .

والأثر ورد في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٠٦ بلفظ : وأخرج الحافظ عن علي

- رَضِيَ - أنه قال : دخل علينا رسول الله - ﷺ - فقال : أين لكع ؟ هنا لكع ؟ فخرج عليه الحسن وعليه

سخاب قرنفل وهو ماد يده ، فقال بيده فالتزمه وقال : يا بِي أَنْتَ وَأُمِّي مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيَحِبَّ هَذَا .

العسكري في الأمثال ، وقال : ضعيف بمرّة ، حب في الضعفاء (١) .

١٠٩٣/٤ - « ثنا أبو الطيّب أحمد بن عبد الله الدارمي ، ثنا أحمد بن داود بن عبد

الغفار ، ثنا أبو مصعب ، ثنا مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده قال : اجتمع
علي بن أبي طالب وأبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح فتماروا في شيء ، فقال لهم
علي : انطلقوا بنا إلى رسول الله - ﷺ - لنسأله ، فلما وقفوا عليه قالوا : يا رسول الله
جئنا لنسألك عن شيء ، قال : إن شئتم سألتكموني وإن شئتم أخبرتكم بما جئتم له ! قالوا :
حدّثنا عن الصنعة . قال : لا ينبغي أن تكون الصنعة إلا لذي حسب أو دين ، جئتم
تسألونني عن البر وما عليه العباد ، فاستنزلوه بالصدقة ، وجئتم تسألونني عن جهاد
الضعيف ، وجهاد الضعفاء الحج والعمرة ، جئتم تسألونني عن جهاد المرأة ، حسن
التبعل لزوجها ، جئتم تسألونني عن الرزق من أين يأتي ؟ وكيف يأتي ؟ أباي الله أن يرزق
عبده المؤمن إلا من حيث لا يعلم » .

قال حب : موضوع ، أفته أحمد بن داود ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات .

وأخرجه قط في الأفراد وقال : غريب من حديث مالك ، تفرد به أحمد بن داود

الجرجاني وكان ضعيفا عن أبي مصعب عنه .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد وقال : غريب من حديث مالك ، وهو حديث
حسن ، لكن منكر عندهم عن مالك ، لا يصح عنه ولا أصل له في حديثه ، قال : وقد
حدث بهذا الحديث هارون عن يحيى الخاطبي عن عثمان بن خالد الزبير ، عن أبيه ، عن
علي بن أبي طالب ، وهذا حديث ضعيف ، وعثمان لا أعرفه ولا الراوي عنه ، قال في
اللسان : أما عثمان فذكره حب في الثقات ، وهارون ذكره ع في الضعفاء (٢) .

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقّى الهندي ج ١٦ ص ١٤٠ رقم ٤٤١٧٢ كتاب (المواعظ
والرفائق والخطب والحكم من قسم الأفعال .

فصل : في جامع المواعظ والخطب (خطب النبي - ﷺ - ومواعظه) بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقّى الهندي ، ج ١٦ ص ١٤٠ ، ١٤١ رقم ٤٤١٧٣ =

١٠٩٤ / ٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ :
بَعَثَ اللَّهُ يَحْيَى بْنَ زَكْرِيَّا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ ؛ وَكَانَ يَحْيَى تُعْجِبُهُ الْبَرِيَّةُ أَنْ
يَكُونَ بِهَا ، فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَالَ : يَا عِيسَى ! قُلْ لِيَحْيَى إِمَّا أَنْ يَبْلُغَ مَا
أُرْسِلْتَ بِهِ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَإِمَّا أَنْ تَبْلُغَهُمْ ، فَخَرَجَ يَحْيَى حَتَّى أَتَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ : إِنَّ
اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِ
رِزْقَهُ وَأَعْطَاهُ ، فَانْطَلَقَ وَكَفَرَ وَلَا عَمَلَهُ نِعْمَتِهِ وَتَوَلَّى غَيْرَهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقِيمُوا الصَّلَاةَ ،
وَمِثْلُ ذَلِكَ كَمِثْلِ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَى مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ بَنِي آدَمَ فَسَأَلَهُ ، فَإِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ
مَنَعَهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ فَأَرَادُوا قَتْلَهُ . فَقَالَ
لَا تَقْتُلُونِي فَإِنِّي لِي كَنَزٌ وَأَنَا أَقْدَى بِهِ نَفْسِي ، فَأَعْطَاهُ كَنَزَهُ وَنَجَا بِنَفْسِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ
تَصُومُوا ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ رَجُلٍ مَشَى إِلَى عَدُوٍّ وَقَدْ اعْتَدَّ لِلْقِتَالِ لَهُ ، فَلَا يُبَالِي مِنْ حَيْثُ أَتَى ،
وَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَأُوا الْكِتَابَ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ كَقَوْمٍ فِي حَصْنِهِمْ سَارَ إِلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ . ذَلِكَ
مِثْلُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، لَا يَزَالُونَ فِي حِرْزٍ ^(١) وَحِصْنٍ حَصِينٍ » .

العسكري في المواعظ ، وأبو نعيم ^(٢) .

١٠٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنْ مِنْ أَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : اللَّهُمَّ لَا
إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، اللَّهُمَّ لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاكَ ، اللَّهُمَّ لَا نُشْرِكُ بِكَ شَيْئًا ، اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي
فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ » .

= كتاب (المواعظ والرفائق والخطب والحكم) من قسم الأفعال ، فصل : في جامع المواعظ والخطب (خطب

النبي - ﷺ - ومواعظه) بلفظه وعزوه

(١) (حِرْزٌ) ومنه حديث الدعاء : « اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا فِي حِرْزِ حَارِزٍ أَيْ كَفٍ مَنِيعٍ ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ : شَجَرٌ شَاعِرٌ ،
فَأَجْرَى اسْمُ الْفَاعِلِ صِفَةً لِلشَّعْرِ ، وَهُوَ لِقَائِلُهُ ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يَقُولَ : حِرْزٌ مُحَرِّزٌ ، أَوْ حِرْزٌ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مِنْهُ
أَحْرَزَ ، وَلَكِنْ كَذَا رَوَى ، وَلَعَلَّهُ لُغَةٌ . النِّهَايَةُ ، ج ١ ص ٣٦٦ .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ١٦ ص ١٤١ ، ١٤٢ ، رقم ٤٤١٧٤ كتاب
(المواعظ والرفائق والخطب والحكم) من قسم الأفعال ، فصل : في جامع المواعظ والخطب (خطب النبي

- ﷺ - ومواعظه) بلفظه وعزوه .

هناد ، ويوسف القاضي في سننه (١) .

١٠٩٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ السَّجْنِ ، وَالْقَيْدِ ، وَالسَّوْطِ » .

ويوسف القاضي (٢) .

١٠٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يُجْزِيءُ الرَّجُلَ إِذَا عَجَلَتْ بِهِ حَاجَةٌ فِي صَلَاتِهِ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ ! اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَلَكَ سَجْدَتُ ، وَبِكَ أَمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ » .

يوسف (٣) .

١٠٩٨/٤ - « عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رَفَعَهُ : أَنَّهُ نَهَى (أَنْ) يُقْرَأَ الْقُرْآنُ وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَقَالَ : إِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظَّمُوا اللَّهَ ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَادْعُوا ، فَقَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » .

ويوسف ، قال في المغنى : النعمان بن سعد عن علي ، كر في مجهول (٤) .

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٢ ص ٦٧٦ رقم ٥٠٤٨ باب : (الأدعية المطلقة) بلفظ : عن علي قال : إن من أحب الكلام إلى الله ، أن يقول العبد وهو ساجدٌ : رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي . زاد في رواية : ذنوبي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . وعزاه إلى (عياش ويوسف القاضي في سننه) .

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٢ ص ٦٧٨ رقم ٥٠٥٤ باب : (الأدعية المطلقة) بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ٢٧١ رقم ٢٢٨٧٣ كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال : باب : إيجاز الصلاة . بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ١٢٦ رقم ٢٢٢١٩ كتاب (الصلاة) من قسم الأفعال ، باب : الركوع وما يتعلق به . بلفظه ، وعزاه إلى (أبي يعلى) .

والأثر أورد أبو يعلى الموصلى في مسنده ، تحقيق حسين سليم أسد ج ١ ص ٣٣١ رقم ١٥٦ / ٤١٦ (مسند علي بن أبي طالب) بلفظ : حدثنا مسروق بن المزيان ، حدثنا يحيى بن زكريا ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، حدثني النعمان بن سعد قال : كنا عند عليٍّ فسأله رجل : أقرأ في الركوع أو في السجود ؟ فقال : قال عليٌّ : قال رسولُ الله ﷺ - : « إني نهيت أن أقرأ في الركوع أو في السجود ، =

١٠٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ أَمْتَانِ أُخْتَانِ ، وَعَلَا إِحْدَاهُمَا ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَطَّأَ الْأُخْرَى ؟ قَالَ : لَا ، حَتَّى يُخْرِجَهَا مِنْ مَلِكِهِ ، قِيلَ : فَإِنْ زَوَّجَهَا عَبْدُهُ ؟ قَالَ : لَا ، حَتَّى يُخْرِجَهَا مِنْ مَلِكِهِ » .

ش ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ق (١) .

١١٠٠/٤ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقُلْتُ : إِنْ لِي أُخْتَيْنِ مِمَّنَّا مَلَكَتْ يَمِينِي ، اتَّخَذْتُ إِحْدَاهُمَا سُرِّيَّةً وَوَلَدَتْ لِي أَوْلَادًا ، ثُمَّ رَغِبْتُ فِي

= فإذا ركعتم فعمموا الله ، وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء ، فإنه قمن أن يستجاب لكم » .

قال المحقق : إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ، وهو ابن الحارث .

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، ج ١ ص ١٥٥ من طريق القواريري ، ومن طريق سويد بن سعيد ، أخبرنا علي بن مسهر ، والبزار برقم (٥٣٩) من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا عبد الواحد بن زياد : ثلاثهم عن عبد الرحمن بن إسحاق بهذا الإسناد .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٢ ص ١٢٧ وقال : رواه عبد الله في زيادته ، وأبو يعلى موقوفاً ، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث وهو ضعيف .

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي ، ج ١٦ ص ٥١٥ رقم ٤٥٦٩٣ كتاب (النكاح) من قسم الأفعال باب : محرمات النكاح . بلفظه وعزوه .

والأثر أورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٧ ص ١٦٤ كتاب (النكاح) باب : ما جاء في تحريم الجمع بين الأختين وبين المرأة وابتنتها في الوطء بملك اليمين ، بلفظ : (وأنبأني) أبو عبد الله الحافظ ، عن أبي الوليد ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ، ثنا الحسن بن عيسى ، عن ابن المبارك ، عن موسى بن عقبة ، عن عمه ، عن علي بن أبي طالب . سأل رجل له أمتان أختان وطئ إحداهما ثم أراد أن يطأ الأخرى . قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه .

والأثر أورده السيوطي في الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٤٧٦ (تفسير سورة النساء) آية ٢٣ بلفظ : وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن المنذر والبيهقي عن علي أنه سئل عن رجل له أمتان أختان وطئ إحداهما ثم أراد أن يطأ الأخرى . قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه . قيل : فإن زوجها عبده ؟ قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه .

والأثر أورده ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (النكاح) باب : في الرجل يكون عنده أختان مملوكتان فيطأهما جميعاً ، ج ٤ ص ١٦٨ بلفظه : عبد الله بن المبارك ، عن موسى بن أيوب ، عن عمه ، عن علي قال : سألت عن رجل له أمتان أختان وطئ إحداهما ثم أراد أن يطأ الأخرى قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه . قال : قلت : فإن زوجها عبده ؟ قال : لا ، حتى يخرجها من ملكه .

الأُخْرَى فَمَا أَصْنَعُ؟ قَالَ: تَعْتَقُ الَّتِي كُنْتَ تَطَأُ، ثُمَّ تَطَأُ الأُخْرَى، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْكَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مَا يَحْرُمُ عَلَيْكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ النَّسَبِ.»

ابن جرير، وابن عبد البر في الاستذكار (١).

١١٠١/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الأُخْتَيْنِ المَمْلُوكَتَيْنِ فَقَالَ: إِذَا أَحَلَّتْ لَكَ آيَةٌ، وَحَرَمَتْ عَلَيْكَ أُخْرَى، فَإِنَّ أَمْلَكَهُمَا آيَةُ الْحَرَامِ.»
ش (٢).

١١٠٢/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ وَفَدَ نَهْدٍ (٣) قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمِنْهُمْ

(١) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي، ج ١٦ ص ٥١٥ رقم ٤٥٦٩٤ كتاب (النكاح) من قسم الأفعال باب: محرمات النكاح. بلفظ: عن إياس بن عامر قال: سألت علي بن أبي طالب فقلت: إن لي أختين مما ملكت يميني، اتخذت إحداهما سرية وولدت لي أولاداً، ثم رغبت في الأخرى فما أصنع؟ قال: تعتق التي كنت تطأ ثم تطأ الأخرى، ثم قال: إنه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب (الله) (ثم زاد عليه قوله: من الحرائر إلا العدد، ويحرم عليك من الرضاع ما يحرم عليك في كتاب الله من النسب).

وعزاه إلى (ابن جرير، وابن عبد البر في الاستذكار).

(٢) الأثر في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي، ج ١٦ ص ٥١٥ رقم ٤٥٦٩٥ كتاب (النكاح) من قسم الأفعال، باب: محرمات النكاح. بلفظه وعزوه.

والأثر أورده ابن أبي شعبة في مصنفه كتاب (النكاح) باب: في الرجل يكون عنده الأختان مملوكتان فيطأهما جميعاً، ج ٤ ص ١٦٩ بلفظ: عبد الله بن إدريس، ووكيع، عن شعبة، عن أبي عون، عن أبي صالح الحنفي: أن ابن الكواء سأل علياً عن الجمع بين الأختين، فقال: حرمتها آية، وأحلتهما أخرى، ولست أفعل أنا ولا أهلي.

(٣) بنو نهد: هم قبيلة باليمن كانوا يتكلمون بالفاظ غريبة وحشية لا تعرفها أكثر العرب، وكان - ﷺ - يخاطب كل قوم ويكتبهم بلغتهم، وذلك من أنواع بلاغته - ﷺ - فكان يتكلم مع كل ذي لغة غريبة بلغته، ومع كل ذي لغة بليغة بلغته اتساعاً في الفصاحة واستحداثاً للألفاظ والمحبة، فكان يخاطب أهل الحضرة بكلام ألين من الدهن وأرق من المزن، ويخاطب أهل البدو بكلام أرسى من الهضبة وأرهف من العضب، فانظر إلى دعائه - ﷺ - لأهل المدينة حين سألوه ذلك فقال: اللهم بارك لنا في مكياهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم. وفي رواية: اللهم بارك لنا في تمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، =

طَهْفَةُ بْنُ زُهَيْرٍ فَقَالَ : أَتَيْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى غَوْرَى تَهَامَةَ ^(١) عَلَى أَكْوَارِ الْمَيْسِ ^(٢) ، تَرْتَمِي بِنَا الْعَيْسُ ^(٣) وَنَسْتَخْلِبُ الصَّبِيرَ ^(٤) ، وَنَسْتَخْلِبُ الْخَبِيرَ ^(٥) ، وَنَسْتَخْلِبُ الرَّهَامَ ^(٦) ، وَنَسْتَجِيلُ الْجَهَامَ ^(٧) ، مِنْ أَرْضٍ بَعِيدَةِ النَّطَا ^(٨) غَلِيظَةِ الْوَطَا ،

= اللهم إني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك إبراهيم لمكة . ثم انظر دعاءه لبني نهد وقد وفدوا عليه في جملة الوفود ، فقام طهفة بن زهرم النهدي يشكو الجذب إليه ، فقال : يا رسول الله أتيناك من غورى تهامة ... إلخ الحديث . السيرة النبوية للدحلان ، على هامش السيرة الحلبية ٣ / ٨٠ / ٨١ قال صاحب التعليق على كنز العمال الطبعة الثانية ١٠ / ٤٠٨ : لما كان حديث طهفة بن زهير الوافد إلى النبي - ﷺ - في سنة تسع مع أكثر وفود العرب كما في الاستيعاب ، وشكاته من جذب بلاده ، وجوابه عنه - عليه السلام - قد عني بشرحه وتفسير ألفاظه أكابر أئمتنا - رحمهم الله - ورأوا أن الحاجة ماسة إلى ذلك لما اشتملت عليه من غرابة الألفاظ التي لا يعرفها أكثر العرب لما بيننا وبينهم من التفاوت البعيد ، فتحن أشد حاجة منهم إلى ذلك ، وقد نقل شرحها وتفسير ألفاظها مفتى الشافعية بمكة المشرفة السيد أحمد دحلان في سيرته المشهورة عن المواهب اللدنية ، فاقتفينا أثرهما في ذلك تسهيلاً على المطالعين وإعانة للشاردين ، وقد أورد تلك الشكاية صاحب كنز العمال من طريقين : طريق عمران بن حصين - رضى الله عنه - وهى هذه ، ومن طريق على - رضى الله عنه - وهى الآتية في رقم (٣٠٣٢٥) وفيها اختلاف بالزيادة والنقصان وكثرة التحريف وقلته ، وبالنظر في كل من الطريقتين يحصل للناظر معرفة تفسير ألفاظ الشكاية وجوابها ، وما كان من تصحيف فيهما صححناه من الكنز اكتفاء بما في التعليق ، وما كان بين حاجزين في المتن فهو من المنقول عنه ، قال : أى طهفة ! غورى ... إلخ .

(١) غورى تهامة : ما انحدر منها .

(٢) أكوار الميس : الأكوار : الرحل . الميس - بفتح الميم وسكون التحتية - : شجر صلب تعمل منه رحال الإبل .

(٣) العيس - بالكسر - : الإبل البيض التي يخالط بياضها شئ من الشقرة واحدا (أعيس) والأثنى (عيساء) بينه . مختار الصحاح ، ص ٤٦٥

(٤) نستحلب الصبير - بالحاء المهملة - والصبير - بفتح الصاد المهملة ، وكسر الموحدة - : سحب أبيض متراكب يتكاثف ، أى تستدر السحاب .

(٥) نستحلب الخبير - بالحاء المعجمة فيهما - والخبير : هو العشب في الأرض شب بخبير الإبل - وهو وبرها - واستحلبه : احتشابه بالمحلب وهو المنجل ، وقيل : نستحلب الخبير : أى نقتطع النبات ونأكله .

(٦) ونستحيل الرهام - بكسر الراء - : وهى الأمطار الضعيفة ، واحدها : رهمة ، أى : تنخيل الماء في السحاب القليل .

(٧) ونستجیل الجهام - بالجيم - أى : نراه جائلاً يذهب به الريح ههنا وههنا ، والجهام - بفتح الجيم - : السحاب الذى فرغ ماؤه .

(٨) النطا غليظة الوطا - بكسر النون - أى : المهلكة للبعد ، يقال : بلد نطى ، أى : بعيد .

غليظة الوطا : الوطء والوطا والميطأ : ما انخفض من الأرض بين النشاز والإشراف . القاموس .

وَقَدْ نَشَفَ^(١) الْمُدْهَنُ، وَيَيْسَ^(٢) الْجَعْنُ، وَسَقَطَ^(٣) الْأُمْلُوجُ، وَمَاتَ^(٤) الْعُسْلُوجُ، وَهَلَكَ^(٥) الْهَدْيُ، وَمَاتَ^(٦) الْوَدِيُّ، بَرَثْنَا^(٧) إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْوَثَنِ وَالْعَنَنِ^(٨)، وَمَا يُحْدِثُ الزَّمَنُ، وَلَنَا نَعْمُ هُمْلٌ أَغْفَالٌ وَوَقِيرٌ^(٩) قَلِيلٌ^(١٠) الرِّسْلِ، يَسِيرُ الرِّسْلُ، أَصَابَتْهَا سَنَةٌ^(١١) حَمْرَاءُ^(١٢) أَكْدَى^(١٣) فِيهَا الزَّرْعُ، وَامْتَنَعَ فِيهَا الضَّرْعُ^(١٤)، لَيْسَ لَهَا

(١) قد نشف المدهن (المدهن) بالضم : نقرة في الجبل ، ومستنقع الماء ، وكل موضع حفره السيل ، وآله الدهن وقارورته ، وهذا كناية عن جفاف الماء في جميع نواحيهم .

(٢) ويس الجعثن (الجعثن) - بالجيم والمثناة المكسورتين بينهما مهملة ساكنة آخره نون : أصل النبات .

(٣) سقط الأملوج (الأملوج) بضم الهمزة اللام وبالجيم : هو نوى المقل كما في حديث طهفة . وقيل : هو ورق من أوراق الشجر ، يشبه الطرفاء والسرو ، وقيل : هو ضرب من النبات ورقه كالعيدان ، وفي رواية « سقط الأملوج من البكارة » هي جمع بكر ، وهو الْفَتَى السمين من الإبل ، أى : سقط عندها ما علاها من السمن برعى الأملوج . فسمى السمن نفسه أملوجاً على سبيل الاستعارة . قاله الزمخشري في الفائق ٢/٦ النهاية ٣٥٣/٤

(٤) ومات العسلوج - بضم العين والسين المهملتين آخره جيم - : هو الغصن إذا يبس وذهبت طرواته . يريد : أن الأغصان يبست وهلكت من الجذب .

(٥) وهلك الهدى : بفتح الهاء وكسر الدال المهملة وشد الباء كالهدى - بسكون الدال وتخفيف الباء - : ما يهدى إلى البيت الحرام من النعم لينحر ، فأطلق على جميع الإبل وإن لم تكن هدايا للصلوحها له تسمية للشئ ببعضه .

(٦) ومات الودي - بشد الباء - : هو فسيل النخل ، يريد : هلكت الإبل ، ويبست النخيل .

(٧) الوثن : أى الصنم ، يعنون أنهم تركوا عبادة الأصنام والالتجاء إليها .

(٨) العنن : وفي حديث طهفة : « برثنا إليك من الوثن والعنن » العنن : الاعتراض ، يقال : عن لى الشئ ، أى : اعترض ، كأنه قال : برثنا إليك من الشرك والظلم . وقيل : أراد به الخلاف والباطل ، ومنه حديثه سطيح : أم فاز ! فازلهم به شأو العنن . يريد : اعترض الموت وسبقه . النهاية ٣/٣١٣

(٩) (ووقير) الوقير : القطيع من الغنم .

(١٠) قليل الرسل - بكسر فسكون - : اللبن .

(١١) سنة : للتعظيم .

(١٢) حمراء : شديدة ، أى : أصابها جذب شديد .

(١٣) أكدى : بخل ، أو قل خيره ، أو قلل عطاءه . القاموس .

(١٤) الضرع : لكل ذات ظلف أو خف . المختار ٣٠١

عَلَّلُ وَلَا نَهَلُ^(١) ؛ فَقَالَ - ﷺ - : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَخْضِهَا^(٢) ،
وَمَحْضِهَا^(٣) ، وَمَذْقِهَا^(٤) ، وَاجْبِسْ^(٥) رَاعِيَهَا عَلَى الدُّثْرِ^(٦) وَيَانِعِ الشَّرِّ ، وَافْجُرْ لَهُمْ^(٧)
الثَّمَدَ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي الْوَلَدِ . ثُمَّ كَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا فَنَسَخْتُهُ : (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) مِنْ
مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي نَهْدٍ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ كَانَ مُؤْمِنًا ، وَمَنْ آتَى الزَّكَاةَ
كَانَ مُسْلِمًا ، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَمْ يُكْتَبْ غَافِلًا ، لَكُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ^(٨)
الْفَرِيضَةُ ، وَلَكُمْ الْفَارِضُ^(٩) وَالْفَرِيشُ^(١٠) ، (وَذُو^(١١) الْعِنَانِ ، وَالرَّكُوبُ^(١٢)) ،

- (١) (النهل) الناهل : الريان والعطشان ، فهو من الأضداد ، وقد نهل ينهل نهلا : إذا شرب . يريد : من روى منه لم يعطش بعده أبداً .
- (٢) مخضها - بالمعجمتين - : ما مخض من اللبن ، وهو الذي حرك في السقاء حتى يتميز زبده فيؤخذ منه .
- (٣) محضها - بالحاء المهللة والضاد المعجمة - : أى خالص لبنها .
- (٤) مذاقها : وهو اللبن الممزوج بالماء ، والضماير لأرضهم أو أنعامهم المذكورة فى كلام طهفة ، فدعا النبى - ﷺ - لهم فى ألبانهم بأقسامها ، والقصد الدعاء لهم بخصب أرضهم وسقيها فكأنه قال : اللهم اسق بلادهم واجعلها مخصبة ملبنة .
- (٥) (واحبس) وفى كلام طهفة : (رأيت راعيها) وفى الكنز (واحبس) .
- (٦) الدثر - بالمهملة المفتوحة ثم المثناة الساكنة - ويجوز فتحها ، ثم الراء : المال الكثير ، وقيل : الخصب والنبات الكثير ؛ لأنه من الدثار : وهو الغطاء ؛ لأنها تغطى وجه الأرض .
- (٧) وافجر لهم الثمد - بفتح المثناة وإسكان الميم وتفتح - : الماء القليل ، أى : صيره كثيراً .
- (٨) (لكم فى الوظيفة المفروضة) الوظيفة : الحق الواجب ، والفريضة : هى الهمة المسنة التى انقطعت عن العمل والانتفاع بها ، أى : لا تأخذ فى الصدقات هذا الصنف ، كما لا تأخذ خيار المال . ويروى : عليكم فى الوظيفة الفريضة ، أى : فى كل نصاب ما فرض فيه . النهاية ٤٣٢ / ٣
- (٩) الفارض - بالفاء والضاد المعجمة - : المريضة ، أى : فهى لكم لا تأخذها فى الزكاة أيضاً .
- (١٠) والفريش - بالفاء وكسر الراء وتحية ساكنة آخره شين معجمة - : وهى من الإبل الحديثة العهد بالنتاج كالنفس من بنى آدم ، أى : لكم خيار المال كالفريش ؛ لأنها لبون نفيسة ، ولكم شراره أيضاً كالفريضة والفارض ، ولنا وسطه رفقا بالفريقين .
- (١١) وذو العنان - بكسر العين ونونين بينهما ألف - : سير اللجام .
- (١٢) والركوب - بفتح الراء - : الفرس الذلول - المذلل المركوب - أى : لا تؤخذه الزكاة من الفرس المعد للركوب بخلاف المعد للتجارة .

وَالْقَلُوُ^(١)، وَالضَّبِيسُ^(٢) لَا يَمْنَعُ^(٣) سَرْحَكُمْ، وَلَا يَعْضُدُ طَلْحَكُمْ^(٤) وَلَا يُحْبَسُ^(٥) دَرْكُمْ^(*) مَا لَمْ تُضْمِرُوا^(٦) إِمَاقًا، وَلَمْ تَأْكُلُوا^(٧) رِبَاقًا.

ابن الجوزى فى الواهيات ، وقال لا يصح ، فيه مجهولون وضعفاء^(٨).

١١٠٣/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةٌ

(١) والقلو - بفتح الفاء وضم اللام وشد الواو - : المهر الصغير .

(٢) والضبيس - بفتح المعجمة وكسر الموحدة آخره سين مهملة - : الصعب العسر . النهاية ٧٢/٣

(٣) لا يمنع سرحككم - بضم المثناة التحتية وفتح النون - « سرحككم - بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالحاء المهملة - : ما سرح من المواشى ، أى : لا يدخل عليكم عهد فى مراعيكم ، والمراد : أن مطلق الماشية لا تمنع من مرعاها .

(٤) ولا يعضد طلحككم : أى لا يقطع شجركم الذى لا تمر له فغيره من باب أولى .

(٥) ولا يحبس دركم : أى لا تحبس ذوات اللبن عن المرعى إلى أن تجتمع الماشية ثم تعد ، أى يعدها الساعى ، لما فيه من ضرر صاحبها بعدم رعيها ومنه درها ، والقصد : الرق بمن تؤخذ منهم الزكة ، والمعنى : لا تأخذ ذات الدرلما فى ذلك من الأضرار .

(*) الزيادة ما بين القوسين من كنز العمال .

(٦) مالم تضمروا إماقا : أى مالم تحلفوا أو تكتموا . الإماق : أى الحمية والأئفة ، وهو - بكسر الهمزة وميم ساكنة وهمزة ممدودة . النهاية ٢٧٩/٤

(٧) (ولم تأكلوا رباقا) الرباق - بكسر الراء وبالموحدة المخففة - : جمع ربق ، أصله الجبل الذى يجعل فيه عرى وتشد به البهمة لتتخلص من الرباط ، أى إلا أن تنقضوا العهد ، فاستعار الأكل لنقض العهد استعارة نصريحية أو تمثيلية ، وشبه ما يلزم من العهد بالرباق واستعار الأكل لنقضه ، والمعنى : هذا أمر مقدر عليكم منا مالم تنقضوا العهد وترجعوا عن الإسلام ، فإن فعلتم فعليكم ما على الكفر .

قال فى المواهب : فانظر إلى هذا الدعاء والكتاب الذى انطبق على لغتهم ؟ أى من حيث المماثلة فى غرابة الألفاظ ، مع أنه زاد عليها فى الجزالة ، أى : حسن النظم والتأليف .

٨٥/٣ السيرة النبوية للدحلان على هامش السيرة الحلبية .

(٨) الأثر فى كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندى ، ج ١٠ ص ٦٢٧ - ٦٣٠ رقم ٣٠٣٢٥ كتاب

(الغزوات والوفود من قسم الأفعال) باب : تنمة الوفود . بزيادة ، ويعزوه .

ثم عقب المصحح فى الهامش قائلا : (ملاحظة) أخى القارئ الكريم ، كل لفظ غريب لم تجده فى هذا

الحديث تجده فى حديث رقم ٣٠٣١٧

تُدْعَى الْوَسِيلَةَ ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوا إِلَى الْوَسِيلَةِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ يَسْكُنُ مَعَكَ فِيهَا ؟ قَالَ : عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ .

ابن مردويه (١) .

١١٠٤ / ٤ - « عَنْ سُفْيَانَ (٢) بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ وَكَلَّمَهُ فَقَالَ فِي عَرْضِ الْحَدِيثِ : إِنِّي لِأُحِبُّكَ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : كَذَبْتَ ، قَالَ : لِمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : لَا أَذْرى قَلْبِي يُحِبُّكَ ، قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنَّ الْأَرْوَاحَ كَانَتْ تَلَاقِي فِي الْهَوَاءِ فَتَشَامُ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ عَلِيٍّ مَا كَانَ ، كَانَ مَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ . »

السلفي (٣) في أصحاب حديث الفراء ، ورجاله ثقات .

١١٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ الَّذِي فِي أَيْدِي النَّاسِ هُوَ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَا زِيَادَةَ فِيهِ وَلَا نُقْصَانَ إِلَّا حَرْفٌ بِقِرَاءَتِهِ . »

السلفي فيه (٤) .

١١٠٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ تُنْكِرُونَ مِنْ جِهَادِكُمْ جِهَادَكُمْ أَنْفُسَكُمْ . »

السلفي فيه (٥) .

(١) الحديث قال ابن كثير : رواه ابن مردويه من طريقين بلفظه . وقال : هذا حديث غريب منكر من هذا الوجه ،

ج ٣ ص ٩٩٨ في (تفسير سورة المائدة) الآية ٣٥

(٢) هو شقيق بن سلمة - انظر التهذيب لابن حجر ٤ / ٣٦١ / ٦٠٩

(٣) للسلفي في انتخاب حديث الفراء .

(٤) المعنى : أنه لا زيادة ولا نقصان في القرآن ، ولا اختلاف إلا ما ثبت رواية بقراءاته .

(٥) هكذا في الأصل ، والقياس (أول ما تُنْكِرُونَ) .

١١٠٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : وَضَّاتُ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ خَيْرٍ ، وَضَّاتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَمَا وَضَّاتْنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَوَّلُ الْخَلْقِ يُدْعَى بِهِ إِلَى الْحِسَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : أَنَا يَا عَلِيُّ ، أَقِفْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ سَاعَةً ، فَيَأْمُرُنِي ذَاتُ الْيَمِينِ إِلَى الْجَنَّةِ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ سَاعَةً ، ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ ذَاتُ الْيَمِينِ إِلَى الْجَنَّةِ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ مِثْلَ مَا وَقَفَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ ذَاتُ الْيَمِينِ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ أَنْتَ يَا عَلِيُّ ، قُلْتُ : فَأَيْنَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ رَزَقَ حَيَاءً ، سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ لَا يُوقِفَهُ لِلْحِسَابِ ، فَشَفَعَنِي فِيهِ . »

السلفي فيه ، كر .

١١٠٨/٤ - « عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَأَتَاهُ نَفَرٌ فَقَالُوا : يَا بْنَ رَسُولِ اللَّهِ ، حَدِّثْنَا أَيْنَا شَرُّ كَلَامًا ، قَالَ : هَاتُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ ، قَالُوا : أَمَا أَحَدُنَا فَقَدَرِيٌّ ، وَالْآخَرُ مُرْجِيٌّ ، وَالثَّالِثُ خَارِجِيٌّ ، فَقَالَ : حَدِّثْنِي أَبِي مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ : لَا تَجَالِسْ قَدْرِيًّا ، وَلَا مُرْجِيًّا ، وَلَا خَارِجِيًّا ، إِنَّهُمْ يَكْفُتُونَ الدِّينَ كَمَا يَكْفُؤُ الْإِنَاءُ ، وَيَغْلُونَ كَمَا غَلَّتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَدْرِيَّةُ ، فَلَا تُصَافِحُوهُمْ ، وَلَا تُنَاجِحُوهُمْ ، وَلَا تُصَلُّوا خَلْفَهُمْ ، وَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تُشَيِّعُوهُمْ ، أَلَا إِنَّهُمْ يُمْسَخُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ ، وَلَوْلَا مَا وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ لَا يَكُونَ فِي أُمَّتِي خَسَفٌ لَخَسَفَ بِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ^(١) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنْ الْخَوَارِجَ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي الرَّمِيَّةِ ، وَهُمْ يُمْسَخُونَ فِي قُبُورِهِمْ كِلَابًا ،

(١) الأثر ثلاثة جمعت في واحد :

(لا تجالس قدريا ... إلخ) .

وَيُخْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى صُورِ الْكِلَابِ ، وَهُمْ كِلَابُ النَّارِ ^(١) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي : الْمُرْجَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ ؛ الْقَدَرِيَّةُ يَقُولُونَ ، لَا قَدَرَ ، وَهُمْ مَجْجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ ، وَالْمُرْجَةُ يَفْرُقُونَ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ ، وَهُمْ يَهُودٌ هَذِهِ ^(٢) الْأُمَّةُ .
السلفى فيه ^(٣) .

١١٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا أَرَى إِبْرَاهِيمَ مُلَكَّوَتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَشْرَفَ عَلَى رَجُلٍ عَلَى مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ ، فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ ، ثُمَّ أَشْرَفَ عَلَى آخَرَ عَلَى مَعْصِيَةٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ ، ثُمَّ أَشْرَفَ عَلَى آخَرَ فَذَهَبَ يَدْعُو عَلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ ، إِنَّكَ رَجُلٌ مُسْتَجَابُ الدَّعْوَةِ فَلَا تَدْعُ عَلَى عِبَادِي ؛ فَإِنَّهُمْ مَنَى عَلَى ثَلَاثَ : إِمَّا أَنْ يَتُوبَ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ ، وَإِمَّا أَنْ أُخْرِجَ مِنْ صُلْبِهِ نَسَمَةٌ تَمَلَأُ الْأَرْضَ بِالتَّسْبِيحِ ، وَإِمَّا أَنْ أَقْبِضَهُ إِلَيَّ ، فَإِنْ شِئْتُ عَفَوْتُ ، وَإِنْ شِئْتُ عَاقَبْتُ » .

ابن مردويه ، وفيه سَوَارُ بْنُ مَصْعَبٍ : مَتْرُوكٌ

١١١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنْ الْجَنَّةُ لَتَشْتَاقُ إِلَيَّ مَنْ سَعَى لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ لِيَصْلَحَ شَأْنُهُ عَلَى يَدَيْهِ ، فَاسْتَبْقُوا النِّعَمَ بِذَلِكَ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنْ جَاهِهِ ، وَمَا بَذَلَهُ ، كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ فِيمَا أَنْفَقَهُ » .

خط ، وقال : فِي سَنَدِهِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النُّحْوَى ، فِي

رَوَايَاتِهِ نَكْرَةٌ ^(٤) .

(١) (إِنْ الْخَوَارِجَ مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ إلخ .)

فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدَ ، ج ٦ ص ٢٢٥ - ٢٣٠ بِرَوَايَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ .

(٢) (صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إلخ .)

فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدَ ٢٠٦ / ٧ ، ٢٠٧ قَرِيبًا مِنْ لَفْظِهِ .

(٣) أَيْ : فِي اخْتِخَابِ حَدِيثِ الْفَرَاءِ .

(٤) (الْأَثَرُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ ، ج ٣ ص ١١٧ بِلَفْظِهِ وَعَزَوْهُ .)

١١١١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا أُسْرِى بِنِى إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ قَالَ لِى جِبْرِيلُ : تَقَدَّمَ يَا مُحَمَّدُ ، فَوَاللَّهِ مَا نَالَ هَذِهِ الْكَرَامَةَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ ، وَلَا نَبِىٌّ مُرْسَلٌ ؛ فَوَعَى إِلَى رَبِّى شَيْئًا ، فَلَمَّا أَنْ رَجَعْتُ نَادَانِى مُنَادٌ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ : نِعَمَ الْأَبُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ ، وَنِعَمَ الْأَخُ أَخُوكَ عَلَى فَاَسْتَوْصِ بِهِ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - : يَا جِبْرِيلُ ، أُخْبِرْ قُرَيْشًا أَنِّى زُرْتُ رَبِّى ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : تُكَذِّبُنِى قُرَيْشٌ ؛ قَالَ جِبْرِيلُ : كَلَّا مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَ اللَّهِ الصَّدِيقُ ، وَهُوَ يُصَدِّقُكَ ؛ يَا مُحَمَّدُ : أَفْرِءْ عُمَرَ مِنِّى السَّلَامَ . »

ق فى فضائل الصحابة ، وابن الجوزى فى الواهيات ، وقال : لا يصح ؛ فيه مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنجِىِّ ^(١) قال ابن المدينى ليس بشيء ، قُلْتُ : هُوَ الْفَقِيهُ الْمَشْهُورُ ، شَيْخُ الْإِمَامِ الشَّافِعِى ، ضَعْفُهُ خ ، د ، وأبو حاتم ، وقال السَّاجِىُّ : كَثِيرُ الْغَلَطِ ، وقال ابنُ مَعِينٍ : ليس به بأسٌ ، وقال مرةً : ثِقَّةٌ ، وقال مرةً : ضَعِيفٌ ، وقال عد : أرجو أنه لا بأسَ به ، هُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ .

١١١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ حَوْلَ خَاتَمِهِ فِى يَمِينِهِ ، فَإِذَا خَرَجَ وَتَوَضَّأَ حَوْلَهُ فِى يَسَارِهِ . »

ابن الجوزى فى الواهيات ، وقال : لا يصح ، فيه عمرو ^(٢) بن خالد الواسطى كذاب يضع الحديث ^(٣) .

(١) ترجم له الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ، ج ٦ ص ٢٣١٠

(٢) عمرو بن خالد القرشى الواسطى ، عن زيد بن على عن أبائه . كذبه أحمد والدراقطنى . وقال وكيع : كان فى جوارنا ، يضع الحديث ، ثم تحول إلى واسط . المغنى فى الضعفاء للذهبى ج ٢ ص ٤٨٣ ترجمة رقم ٤٦٤٩

(٣) وترجمته أيضاً فى الضعفاء الكبير للعقلى ، ج ٣ ص ٢٦٨ ترجمة رقم ١٢٧٤ وقال : عمرو بن خالد الواسطى : حدثنى يوسف بن يعقوب السمسار قال : حدثنى الفضل بن سهل قال : حدثنى المعلّى بن منصور

قال : حدثنا أبو عوانة قال : عمرو خالد ليس بشيء ، متروك الحديث ...

عمرو ... بن خالد عن حبيب ، قال أبى : عمرو بن خالد ليس يسوى حديثه شيئاً .

ليس بثقة ... انظر العقلى .

١١١٣/٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ هَرَمٍ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَفَحِذُهُ عَلَيَّ فَخَذِي إِذْ طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْ مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا نَظْرًا شَدِيدًا ، فَصَاعَدَ نَظْرَهُ فِيهِمَا وَصَوَّبَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمَا لَسَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَأَنْعَمًا لَا تَعْلَمُهُمَا بِذَلِكَ » .

أبو بكر بن الغيلانيات^(١).

٤/ ١١١٤ - « عَنْ زُرَّابْنِ جُبَيْشٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ إِلَّا النَّبِيَّ وَالْمُرْسَلِينَ ، لَا تُخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ مَا عَاشَا » .

أبو بكر (٢).

١١١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الصُّبْحَ وَمَا يَعْرِفُ بَعْضُنَا وُجُوهَ بَعْضٍ » .
 أبو بكر (٣) .

(١) رواياته متعددة بألفاظ متقاربة في: البزار ٤٣٧/١ الترمذى رقم ٣٦٦٦، كنز العمال رقم ٣٦١٠٤ مجمع الزوائد ٥٣/٩، كشف الخفاء للمجلوني ٣٢/١ عن علي.

(٢) الحديث في مقدمة سنن ابن ماجه ، ص ٣٦ رقم ٩٥ في باب : (فضائل أصحاب رسول الله - ﷺ) قال : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا سفيان ، عن الحسن بن عُمارة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن عليّ قال : قال رسولُ الله - ﷺ : « أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، لا تخبرهما يا علي ماداما حيين . »

وقال : الحديث قد جاء بوجود متعددة عن علي وغيره .

ذكره الترمذى وقد حسنه من بعض الوجوه ، والحديث فى الفردوس ، ج ١ ص ٤٣٧ رقم ١٧٨١ بلفظ :
على : « أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين الآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا على لاتخبرهما » .
(٣) الأثر ورد فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١ ص ٣١٧ كتاب (الصلاة) باب منه فى وقت صلاة الصبح ،
بلفظه . ثم قال : رواه البزار ورجاله ثقات .

انظر البزار، ج ١ رقم ٣٨٥ ص ١٩٥

قال البزار : لانعلمه عن علي إلا بهذا الإسناد .

١١١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ أَوَّلَ النَّهَارِ فَأَفْطِرُوا » .

أبو بكر .

١١١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَقَالَ رَسُولُ

الله - ﷺ - : سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، مَعَ الْمَلَائِكَةِ ، لَمْ يُنْحَلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مِنَ الْأُمَمِ غَيْرُهُ ، شَيْءٌ أَكْرَمَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا - ﷺ - . » .

أبو بكر ، وأبو القاسم الخرقى فى أماليه .

١١١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَخْرَجَ أَبُو بَكْرٍ (١) مَعَهُ فَلَمْ

يَأْمَنَ عَلَى نَفْسِهِ غَيْرُهُ حَتَّى دَخَلَ الْغَارَ » .

أبو بكر (٢) .

١١١٩/٤ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : هَلْ كَانَ لِلنُّجُومِ أَصْلٌ ؟

قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُقَالُ لَهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ ، فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ : إِنَّا لَا نُؤْمِنُ بِكَ حَتَّى تَعْلَمَنَا بَدَأَ الْخَلْقِ وَآجَالَهُ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى غَمَامَةٍ فَأَمْطَرَتْهُمْ وَأَسْتَنْقَعَ عَلَى الْجَبَلِ مَاءٌ صَافٍ ، ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ أَنْ تَجْرِيَ فِي ذَلِكَ الْمَاءِ ، ثُمَّ أَوْحَى إِلَى يُوشَعَ بْنِ نُونٍ أَنْ يَرْتَقِيَ هُوَ وَقَوْمُهُ عَلَى الْجَبَلِ ، فَارْتَقَوْا الْجَبَلَ فَقَامُوا عَلَى الْمَاءِ حَتَّى عَرَفُوا بِهِ بَدَأَ الْخَلْقِ وَآجَالَهُ بِمَجَارَى الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ وَسَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ وَمَتَى يَمْرُضُ ، وَمَنْ ذَا الَّذِي يُولَدُ لَهُ وَمَنْ ذَا الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ ، فَبَقُوا كَذَلِكَ بَرْهَةً مِنْ دَهْرِهِمْ ، ثُمَّ إِنَّ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاتَلَهُمْ عَلَى الْكُفْرِ فَأَخْرَجُوا إِلَى دَاوُدَ فِي الْقِتَالِ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ ، وَمَنْ حَضَرَ أَجَلُهُ خَلَفُوهُ فِي بُيُوتِهِمْ ، فَكَانَ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ دَاوُدَ ، وَلَا يُقْتَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ أَحَدٌ ، فَقَالَ دَاوُدُ : رَبِّ أَقَاتِلْ عَلَى طَاعَتِكَ ، وَيُقَاتِلْ هَؤُلَاءِ عَلَى مَعْصِيَتِكَ ، فَيُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِي وَلَا يُقْتَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ أَحَدٌ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنِّي

(١) هكذا بالأصل ولعل له وجهها ، وقد جاء فى بعض الروايات بلفظ : « وخرج أبو بكر » .

(٢) أبو بكر : هو محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي البزار الإمام الحجة المتوفى سنة ٣٥٤ هـ : الرسالة

كُنْتُ عَلَّمْتُهُمْ بَدَأَ الْخَلْقِ وَآجَالَهُ ، وَإِنَّمَا أَخْرَجُوا إِلَيْكَ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ ، وَمَنْ حَضَرَ أَجَلُهُ خَلَقُوهُ فِي بُيُوتِهِمْ ، وَمَنْ ثُمَّ يَقْتُلُ مِنْ أَصْحَابِكَ وَلَا يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدٌ ، قَالَ دَاوُدُ : يَا رَبِّ مَاذَا عَلَّمْتَهُمْ عَلَى مَجَارِي الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومِ وَسَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ؟ قَالَ : فَدَعَا اللَّهُ فَحَلَبَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهِمْ قِرَادًا فِي النَّهَارِ ، فَاخْتَلَطَتِ الزِّيَادَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، فَلَمْ يَعْرِفُوا قَدْرَ الزِّيَادَةِ ، فَاخْتَلَطَ عَلَيْهِمْ حِسَابُهُمْ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَمِنْ ثُمَّ كَرِهَ النَّظَرَ فِي النُّجُومِ .

خط في كتاب النجوم ، وسنده ضعيف .

١١٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ ، كُلُّ يَوْمٍ عَشْرَةُ أَيَّامٍ ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا . »

ابن مردويه ، خط (١) .

١١٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ الْخَيْلَ قَالَ لِرِيحِ الْجَنُوبِ : إِنِّي خَالِقُ مِنْكَ خَلْقًا أَجْعَلُهُ عِزًّا لِأَوْلِيَائِي وَمَذَلَّةً لِأَعْدَائِي ، وَجَمَالًا لِأَهْلِ طَاعَتِي ، فَقَالَتِ الرِّيحُ : اخْلُقْ ، فَقَبِضَ مِنْهَا قَبْضَةً خَلَقَ فَرَسًا ، فَقَالَ : خَلَقْتُكَ فَرَسًا وَجَعَلْتُكَ عَرَبِيًّا ، وَجَعَلْتُ الْخَيْرَ مَعْقُودًا بِنَاصِيَتِكَ ، وَالْغَنَائِمَ مُحْتَازَةً عَلَى ظَهْرِكَ ، وَجَعَلْتُكَ تَطِيرُ بِلَا جَنَاحٍ ، فَأَنْتَ لِلطَّلَبِ وَأَنْتَ لِلْهَرَبِ ، وَسَأَجْعَلُ عَلَى ظَهْرِكَ رَجَالًا يُسَبِّحُونِي وَيَحْمَدُونِي ، وَيَهْلُلُونِي ، وَيَكْبِرُونِي ، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ الصِّفَةَ وَخَلَقَ الْفَرَسَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : يَا رَبِّ نَحْنُ مَلَائِكَتُكَ نُسَبِّحُكَ وَنَحْمَدُكَ وَنُهَلِّلُكَ فَمَاذَا لَنَا ؟ فَخَلَقَ اللَّهُ لَهَا خَيْلًا بُلْقًا أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ يَمْدُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ ، وَأَرْسَلَ الْفَرَسَ فِي الْأَرْضِ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَدَمَاهُ عَلَى الْأَرْضِ مَسَحَ الرَّحْمَنُ بِيَدِهِ عَلَى عَرْفِ ظَهْرِهِ ، قَالَ : أَذِلُّ بِصَهْلِكَ الْمُشْرِكِينَ ، أَمْلَأُ مِنْهُ أَذَانَهُمْ ، وَأُذِلُّ أَعْنَاقَهُمْ ، وَأُرْعَبُ بِهِ قُلُوبَهُمْ ، فَلَمَّا عَرَضَ اللَّهُ عَلَى آدَمَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا خَلَقَ قَالَ لَهُ : اخْتَرْ مِنْ خَلْقِي مَا شِئْتَ ، فَاخْتَارَ الْفَرَسَ ، فَقِيلَ لَهُ :

(١) أخرجه أحمد في مسنده ، والنسائي ، وابن ماجه ، والترمذي وزاد : « فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ : (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا) الْيَوْمَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ » ثم قال : هذا حديث حسن . كنز رقم ٢٤٦١٤

اخْتَرْتَ عَزَّكَ وَعِزَّ وَلَدِكَ خُلْدًا مَا خَلَدُوا وَبَاقِيًا مَا بَقُوا ، يُلْقَحُ فَيُتَجُّ مِنْهُ أَوْلَادٌ أَبَدَ الْآبِدِينَ ،
وَدَهْرُ الدَّاهِرِينَ ، بَرَكَتِي عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمْ ، مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ . »

ك في تاريخه ، والشعلبي في تفسيره ، والديلمى ، وأورده ابن الجوزى في
الموضوعات وأعله بالحسن بن زيد بن الحسن بن على بن أبى طالب ، ضعيف ، روى عنه
أبيه معضلا ومناكير ، قلت : ذكره حب في الثقات ، وهو والد السيدة نفيسة ، وله شواهد
تأتى (١) .

١١٢٢/٤ - « قَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي نَوَادِرِ الْأَصُولِ : ثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ :
ثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلَّالُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ ، عَنْ زُرِّ بْنِ
حَبِيشَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ أَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - فَبَيَّنَا هُوَ عِنْدَهُ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو ذَرٍّ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ فَقَالَ : هُوَ أَبُو ذَرٍّ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ :
يَا أَمِينَ اللَّهِ وَتَعْرِفُونَ أَنْتُمْ أَبَا ذَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّ أَبَا ذَرٍّ أَعْرَفُ فِي أَهْلِ
السَّمَاءِ مِنْهُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِدُعَاءٍ يَدْعُو بِهِ كُلُّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، وَقَدْ تَعَجَّبَتِ
الْمَلَائِكَةُ مِنْهُ ، فَادْعُ بِهِ . فَسَأَلَهُ (٢) عَنْ دُعَائِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَبَا ذَرٍّ دُعَاءُ
تَدْعُو بِهِ كُلُّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، مَا سَمِعْتُهُ مِنْ بَشَرٍ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَشْرَةٌ
أَحْرَفُ أَلْهَمَنِي رَبِّي إِلَهَامًا ، وَأَنَا أَدْعُو بِهِ كُلُّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ أَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَأُسَبِّحُ اللَّهَ مَلِيًّا ، وَأَهْلِلُهُ
مَلِيًّا ، وَأُحْمَدُهُ مَلِيًّا ، وَأُكَبِّرُهُ مَلِيًّا ، ثُمَّ أَدْعُو بِتِلْكَ الْعَشْرِ كَلِمَاتِ (٣) : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيْمَانًا
دَائِمًا ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا خَاشِعًا ، وَأَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا ، وَأَسْأَلُكَ يَقِينًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ دِينًا

(١) الموضوعات لابن الجوزى ، ج ٢ ص ٢٢٤ فى كتاب (الجهاد) باب : ذكر الخيل . وعلق عليه بقوله : هذا
حديث موضوع بلاشك .

قال يعحى : الحسن بن زيد ضعيف الحديث . وقال ابن عدى : يروى أحاديث معضلة ، وأحاديثه عن أبيه
منكرة . اهـ .

(٢) لعلها فاسأله أو فسله .

(٣) الكلمات .

قِيَمًا، وَأَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَأَسْأَلُكَ تَمَامَ الْعَافِيَةِ، وَأَسْأَلُكَ دَوَامَ الْعَافِيَةِ، وَأَسْأَلُكَ الشُّكْرَ عَلَى الْعَافِيَةِ، وَأَسْأَلُكَ الْغِنَى عَنِ النَّاسِ. قَالَ جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا لَا يَدْعُو أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ بِهَذَا الدُّعَاءِ إِلَّا غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ، وَعَدَدَ تُرَابِ الْأَرْضِ، وَلَا يَلْقَى ^(١) أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ وَفِي قَلْبِهِ هَذَا الدُّعَاءُ إِلَّا اشْتَاقَتْ إِلَيْهِ الْجَنَانُ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ الْمَلَائِكَةُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَنَادَتْ الْمَلَائِكَةُ: يَا وَلِيَّ اللَّهِ ادْخُلْ مِنْ أَيِّ بَابٍ شِئْتَ. »

..... (٢)

١١٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ حَتَّى يُقْتَلَ ثَلَاثٌ وَيَمُوتَ ثَلَاثٌ وَيَبْقَى ثَلَاثٌ ».

ثَلَاثٌ ^و.

نعيم بن حماد في الفتن ^(٣).

١١٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ حَتَّى يَبْصُقَ بَعْضُكُمْ فِي وَجْهِ بَعْضٍ ».

بَعْضٍ ^و.

نعيم ^(٤).

١١٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا نَادَى مُنَادٌ مِنَ السَّمَاءِ: إِنَّ الْحَقَّ فِي آلِ مُحَمَّدٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَظْهَرُ الْمَهْدِيُّ عَلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ، وَيَشْرَبُونَ حَبَّهُ، فَلَا يَكُونُ لَهُمْ ذِكْرٌ غَيْرُهُ ^و. »

(١) ولا يلقاك.

(٢) الحديث في كتاب (نوادير الأصول) ص ٢٥٥ والتصحيح من النسخة المطبوعة بدار صادر بيروت.

وانظر الكنز رقم ٥٠٥٥

(٣) في ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٢٦٧ رقم ٩١٠٢ قال: نعيم بن حماد الخزاعي أحد أئمة الأعلام على لين في حديثه، كنيته أبو عبد الله الفرضي الأعور الحافظ، سكن مصر.

وقال الشيخ ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٧/٢٤٨٥ ط دار الفكر، في ترجمته: وقد أثنى عليه قوم وضعفه قوم، وكان ممن يتصلب في السنة، ومات في محنة القرآن في الحبس.

(٤) في ميزان الاعتدال، ج ٤ ص ٢٧١ رقم ٩١١٣ نعيم بن يزيد عن علي مجهول، ما روى عنه سوى عمرو بن الفضل السلمي.

نعيم ^(١) وابن المنادى ^(٢) فى الملاحم .

١١٢٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَخْرُجُ رَايَاتُ سُودٍ تُقَاتِلُ السُّفْيَانِيَّ ، فِيهِمْ شَابٌّ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ فِي كَفِّهِ الْيُسْرَى خَالٌ ، وَعَلَى قَدَمَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ يُدْعَى شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ ، فِيهِزْمُ أَصْحَابُهُ » .
نعيم ^(٣) .

١١٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا خَرَجَتْ خَيْلُ السُّفْيَانِيِّ إِلَى الْكُوفَةِ بَعَثَ فِي طَلَبِ أَهْلِ خُرْسَانَ ، وَيَخْرُجُ أَهْلُ خُرْسَانَ فِي طَلَبِ الْمُهْدِيِّ ، فَيَلْتَقِي هُوَ وَالْهَاشِمِيُّ بِرَايَاتِ سُودٍ عَلَى مَقْدَمَتِهِ شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ فَيَلْتَقِي هُوَ ^(*) وَالسُّفْيَانِيُّ بِبَابِ إِصْطَخَرٍ ، فَيَكُونُ بَيْنَهُمْ مَلْحَمَةٌ عَظِيمَةٌ ، فَتَظْهَرُ الرَّايَاتُ السُّودُ وَتَهْرُبُ خَيْلُ السُّفْيَانِيِّ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَتَمَنَّى النَّاسُ الْمُهْدِيَّ وَيَطْلُبُونَهُ » .
نعيم ^(٤) .

١١٢٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يُبْعَثُ بِجَيْشٍ (إِلَى) ^(**) الْمَدِينَةِ فَيَأْخُذُونَ مِنْ قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ - ^(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - وَيَقْتُلُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ رِجَالًا وَنِسَاءً ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَهْرَبُ الْمُهْدِيُّ وَالْمِيضُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَيُبْعَثُ فِي طَلَبِهِمَا ، وَقَدْ لَحِقًا بِحَرَمِ اللَّهِ وَأَمْنَهُ » .
نعيم ^(٥) .

(١) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١١٢٣

(٢) قال السيوطي فى حديث رقم ١١٣٩ : ابن المنادى وسعيد بن الأصمغ : متروكان .

(٣) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١١٢٣

(*) الأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٥٨٨ رقم ٣٩٩٦٦٧ بلفظه وعزوه .

(٤) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

(**) الأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٥٨٨ ، ٥٨٩٩ ، رقم ٣٩٦٦٨ بلفظه وعزوه .

(٥) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

١١٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا بَعَثَ السُّفْيَانِيُّ إِلَى الْمَهْدِيِّ جَيْشًا فَخَسِفَ بِهِم بِالْيَدَاءِ ، وَبَلَغَ ذَلِكَ أَهْلَ الشَّامِ قَالُوا خَلِيفَتُهُمْ : قَدْ خَرَجَ الْمَهْدِيُّ فَبَايَعَهُ وَادْخُلْ فِي طَاعَتِهِ وَإِلَّا قَتَلْنَاكَ ، فِيرْسِلُ إِلَيْهِ بِالْبَيْعَةِ وَيَسِيرُ الْمَهْدِيُّ حَتَّى يَنْزِلَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، وَتُنْقَلُ إِلَيْهِ الْخَزَائِنُ وَيَدْخُلُ الْعَرَبُ ، وَالْعَجَمُ ، وَأَهْلُ الْحَرْبِ ، وَالرُّومُ وَغَيْرُهُمْ فِي طَاعَتِهِ مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ ، حَتَّى تُبْنَى الْمَسَاجِدُ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَمَا دُونَهَا ، وَيَخْرُجُ قَبْلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ بِالْمَشْرِقِ وَيَحْمِلُ السَّيْفَ عَلَى عَاتِقِهِ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ يَقْتُلُ وَيُمَثِّلُ وَيَتَوَجَّهُ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَلَا يَبْلُغُهُ حَتَّى يَمُوتَ » .

نعيم (١) .

١١٣٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : (تُفْرَجُ الْفِتْنُ) بِرَجُلٍ مِّنَّا يَسُومُهُمْ خَسْفًا لَا يُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ ، يَضَعُ السَّيْفَ عَلَى عَاتِقِهِ ثَمَانِيَةَ أَشْهُرٍ حَتَّى يَقُولُوا : وَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ وَلَدِهَا لَرَحِمْنَا (يَغْزِيهِ) اللَّهُ بِنَبِيِّ الْعَبَّاسِ وَبَنَى أُمِّيَّةً » .

نعيم (٢) .

١١٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْمَهْدِيُّ مَوْلَدُهُ بِالْمَدِينَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ - ؛ وَاسْمُهُ اسْمُ نَبِيٍّ ، وَمَهَا جَرَهُ بَيْتُ الْمُقَدَّسِ ، كَثُ اللَّحْيَةِ ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ ، بَرَّاقُ الشَّيَا ، فِي وَجْهِهِ خَالٌ . فِي كَتِفِهِ عَلَامَةُ النَّبِيِّ ، يَخْرُجُ بِرَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ مَرَطٍ مُعَلَّمَةٍ سَوْدَاءَ مُرْبَعَةٍ فِيهَا حَجَرٌ لَمْ تُنْشَرْ مِنْذُ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَا تُنْشَرُ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَهْدِيُّ ، يَمُدُّهُ اللَّهُ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، يَضْرِبُونَ وَجُوهَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ ، يُبْعَثُ وَهُوَ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى الْأَرْبَعِينَ » .

(١) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٨٩ رقم ٣٩٦٦٩ بلفظه وعزوه .

(٢) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٨٩ رقم ٣٩٦٧٠ بلفظه وعزوه .

نعيم (١) .

١١٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْمَهْدِيُّ فُتِيَ مِنْ قُرَيْشٍ ، آدَمُ ، ضَرَبَ مِنْ الرَّجَالِ » .

نعيم (٢) .

١١٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا هَزَمَتِ الرَّايَاتُ السُّودُ خَيْلَ السُّفْيَانِيَّ الَّتِي فِيهَا شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ تَمْنَى النَّاسُ الْمَهْدِيَّ فَيَطْلُبُونَهُ ، فَيَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ وَمَعَهُ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ أَنْ يُيَاسَ » مِنْ خُرُوجِهِ لَمَّا طَالَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَلَاءِ ، فَإِذَا فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، انْصَرَفَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! أَلَحَّ الْبَلَاءُ بِأَمَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ - وَبِأَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً ، قَهَرْنَا وَبَغَى عَلَيْنَا » .

نعيم (٣) .

١١٣٤/٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : أَنَّهُ وَدَّعَ الْبَيْتَ وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي ؛ أَدْعُ خَزَائِنَ الْبَيْتِ وَمَا فِيهِ مِنَ السَّلَاحِ وَالْمَالِ أَمْ أَقْسِمُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : امْضِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَسْتُ بِصَاحِبِهِ ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ مَنْ شَابَ مِنْ قُرَيْشٍ يَقْسِمُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ » .

نعيم (٤) .

(١) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

الأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٨٩ ، ٥٩٠ رقم ٣٩٦٧١ بلفظه وعزوه .

(٢) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٠ رقم ٣٩٦٧٢ بلفظه وعزوه .

(٣) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٠ رقم ٣٩٦٧٣ بلفظه وعزوه .

(٤) في ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٧٠ رقم ٩١٠٤ نعيم بن ربيعة (د) عن عمر لا يعرف .

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٠ ، ٥٩١ رقم ٣٩٦٧٤ بلفظه وعزوه .

٤ / ١١٣٥ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مَنَّا مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ » .

نعيم (١) .

٤ / ١١٣٦ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : يَلِي الْمَهْدِيُّ أَمْرَ النَّاسِ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ أَرْبَعِينَ

سَنَةً » .

نعيم (٢) .

٤ / ١١٣٧ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَيَحَا لِلطَّالِقَانِ (*) ، فَإِنَّ اللَّهَ فِيهَا كُنُوزًا لَيْسَتْ مِنْ

ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ وَلَكِنْ بِهَا رِجَالٌ عَرَفُوا اللَّهَ حَقَّ مَعْرِفَتِهِ ، هُمْ أَنْصَارُ الْمَهْدِيِّ آخِرِ الزَّمَانِ » .

أَبُو غَنَمٍ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ (٣) .

٤ / ١١٣٨ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لِيَخْرُجَنَّ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِي عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ (٤)

حَتَّى تَمُوتَ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، كَمَا تَمُوتُ الْأَبْدَانُ لِمَا لَحِقَهُمْ مِنَ الضَّرِّ وَالشَّدَّةِ ، وَالْجُوعِ
وَالْقَتْلِ ، وَتَوَاتُرِ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِمِ الْعِظَامِ ، وَإِمَاتَةِ السُّنَنِ ، وَإِخْيَاءِ الْبَدْعِ ، وَتَرْكِ الْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَيُحْيِيَ اللَّهُ بِالْمَهْدِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ السُّنَنِ الَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ

(١) الأثر في سنن ابن ماجه تعليق محمد فؤاد عبد الباقي ١٣٦٨/٢ وسنن أبي داود ط دار الحديث ٤/٤٧٤

وشرح السنة للبغوي ط المكتب الإسلامي بيروت ١٥/٨٦ عن أم سلمة بلفظه .

وكنز العمال ج ١٤ ص ٥٩١ رقم ٣٩٦٧٥ بلفظه وعزوه .

(٢) انظر التعليق الأسبق على الأثر رقم ١١٢٢

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩١ رقم ٣٩٦٧٦ بلفظه وعزوه .

(*) في القاموس : وطالِقَانُ كخَبْرَانِ ، بلد بين بلخ ومرو الروذ ، منه أبو محمد محمود بن خِدَاش ، وبلد أو

كورة بين قزوين وأَبْهَرَ ، منه الصاحب إسماعيل بن عباد اهـ .

(٣) في تقريب التهذيب ١/٤٩٤ ط بيروت برقم ١٠٧٧ من حرف العين - عبد الرحمن بن غَنَمٍ ، بفتح المعجمة

وسكون النون ، الأشعري ، مختلف في صحبته ، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان

وسبعين .

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩١ رقم ٣٩٦٧٧ بلفظه وعزوه .

(٤) هكذا بالأصل ولعل الصواب « حين تموت » .

وَالْيُسْرُ (١) بَعْدَهُ وَبَرَكَتِهِ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَتَتَأَلَّفُ إِلَيْهِ عُصَبٌ مِنَ الْعَجَمِ وَقَبَائِلُ مِنَ الْعَرَبِ فَيَبْقَى عَلَى ذَلِكَ سِنِينَ ، لَيْسَتْ بِالكَثِيرَةِ ، دُونَ الْعَشْرَةِ ، ثُمَّ يَمُوتُ » .
ابن المنادى فى الملاحم (٢) .

١١٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلَىٍّ قَالَ : لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَظْرَفُ* (٣) فِيهِ الْفَاجِرُ ، وَيَعْجَزُ فِيهِ الْمُنْصِفُ ، فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ تَكُونُ الْأَمَانَةُ فِيهِ مَغْنَمًا ، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا ، وَالصَّلَاةُ تَطَاوُلًا ، وَالصَّدَقَةُ مَنًا ، وَفِي ذَلِكَ الزَّمَانِ اسْتِثَارَةُ الْإِمَاءِ ، وَاسْلُطَانُ النِّسَاءِ ، وَإِمَارَةُ السُّفَهَاءِ » .
ابن المنادى (٤) .

١١٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلَىٍّ : أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى وَصَلَّى عَلَى نَبِيِّهِ ثُمَّ قَالَ : مَعَاشِرَ النَّاسِ ! سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي ، يَقُولُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَامَ إِلَيْهِ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ الْعَبْدِيُّ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَتَى يَخْرُجُ الدَّجَالُ ؟ فَقَالَ : مَهْ يَا صَعْصَعَةُ ! قَدْ عَلِمَ اللَّهُ مَقَامَكَ ، وَسَمِعَ كَلَامَكَ ، مَا الْمَسْئُولُ بِأَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنَ السَّائِلِ ؟ وَلَكِنْ لَخُرُوجِهِ عِلَامَاتٌ وَأَسْبَابٌ وَهَنَاتٌ ، يَتْلُو بَعْضُهُنَّ بَعْضًا حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ فِي حَوْلٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ بِعِلَامَتِهِ ! فَقَالَ : عَنْ ذَلِكَ سَأَلْتُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ فَأَعْقُدْ بِيَدِكَ وَاحْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ ؛ إِذَا أَمَاتَ النَّاسُ الصَّلَوَاتُ ، وَأَضَاعُوا الْأَمَانَاتُ ، وَكَانَ الْحُكْمُ ضَعْفًا ، وَالظُّلْمُ فُخْرًا ، وَأُمَرَاؤُهُمْ فَجَرَةٌ ، وَوُزَرَائُهُمْ خَوْنَةٌ ، وَأَعْوَانُهُمْ ظَلَمَةٌ ، وَقُرَاؤُهُمْ

(١) هكذا بالأصل ، ولعل الصواب « وَيُسْرٌ » .

(٢) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١١٢٣

والأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٠ ، ٥٩١ رقم ٣٩٦٧٤ بلفظه وعزوه .

(*) هكذا بالأصل ، وقال فى النهاية : الظرف فى اللسان : البلاغة ، وفى الوجه : الحُسْنُ ، وفى القلب : الذكاء .

(٣) الماحل : من المحال - بالكسر - وهو الكيد ، وقيل : المكر . النهاية ٣٠٣ / ٤

والأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٥٧٥ ، ٥٧٦ رقم ٣٩٦٤١ بلفظه وعزوه .

(٤) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١١٢٣

فَسَقَّةٌ، وَظَهَرَ الْجَوْرُ، وَفَشَا الزُّنَا، وَظَهَرَ الرِّبَا، وَقُطِّعَتِ الْأَرْحَامُ، وَاتَّخَذَتِ الْقِيَنَاتُ،
وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ، وَنُقِضَتِ الْعُهُودُ، وَضُيِّعَتِ الْعَتَمَاتُ (*)، وَتَوَانَى النَّاسُ فِي صَلَاةِ
الْجَمَاعَاتِ، وَزَخَرُوا الْمَسَاجِدَ، وَطَوَّلُوا الْمَنَابِرَ، وَحَلُّوا الْمَصَاحِفَ، وَأَخَذُوا الرُّشَى،
وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَاسْتَعْمَلُوا السُّفَهَاءَ، وَاسْتَخَفُّوا بِالْدَّمَاءِ، وَبَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَاتَّجَرَتِ
الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا، وَرَكِبَ النِّسَاءُ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَتَشَبَّهْنَ بِالرِّجَالِ،
وَتَشَبَّهَ الرِّجَالُ بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ الْإِسْلَامُ بَيْنَهُمْ عَلَى الْمَعْرِفَةِ، وَشَهِدَ شَاهِدُهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُسْتَشْهَدَ، وَحَلَفَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُسْتَحْلَفَ، وَلَكِسُوا جُلُودَ الضَّأْنِ عَلَى قُلُوبِ الذَّنَابِ، وَكَانَتْ
قُلُوبُهُمْ أَمْرًا مِنَ الصَّبْرِ، وَاللَّسْتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَسَرَائِرُهُمْ أَتْنَنْ مِنَ الْجِيْفِ، وَالتَّمْسُ
التَّفَقُّهُ لَغَيْرِ دِينِ اللَّهِ، وَأُنْكَرَ الْمَعْرُوفُ، وَعُرِفَ الْمُنْكَرُ، فَالْجَاءُ النَّجَاءُ، الْوَحَا الْوَحَا (**)،
نَعْمَ السَّكَنُ يَوْمَئِذٍ عِبَادَانُ! النَّائِمُ فِيهَا كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهِيَ أَوَّلُ بَقْعَةٍ آمَنَتْ
بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَيَاتَيْنِ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: يَا لَيْتَنِي تَبَنَيْتُ فِي لَبَنَةٍ مِنْ بَيْتِ
مَنْ يُبُوتُ عِبَادَانُ! فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَصْبَغُ بْنُ نُبَاتَةَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! وَمَنْ الدَّجَالُ؟ قَالَ:
صَافِي بْنُ صَائِدٍ، الشَّقِيُّ مِنْ صَدَقِهِ، وَالسَّعِيدُ مِنْ كَذِبِهِ، أَلَا إِنَّ الدَّجَالَ يُطْعَمُ الطَّعَامَ،
وَيَشْرَبُ الشَّرَابَ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ، وَاللَّهُ يَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ، أَلَا! إِنَّ الدَّجَالَ طَوْلُهُ
أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا بِالدَّرَّاعِ الْأَوَّلِ، تَحْتَهُ حِمَارٌ أَقْمَرُ (***)، طُولُ كُلِّ أُذُنٍ مِنْ أُذُنَيْهِ ثَلَاثُونَ
ذِرَاعًا، مَا بَيْنَ حَافِرِ حِمَارِهِ إِلَى الْحَافِرِ الْآخِرِ مَسِيرَةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، تُطَوَّى لَهُ الْأَرْضُ مَنَهْلًا
مَنَهْلًا، يَتَنَاوَلُ السَّحَابَ بِيَمِينِهِ، وَيَسْبِقُ الشَّمْسُ إِلَى مَغِيبِهَا يَخُوضُ الْبَحْرَ إِلَى كَعْبِيهِ،
أَمَامَهُ جَبَلٌ دُخَانٌ، وَخَلْفَهُ جَبَلٌ أَخْضَرُ، يُنَادِي بِصَوْتٍ لَهُ يُسْمَعُ بِهِ مَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ: «إِلَى
أَوْلِيَائِي! إِلَى أَوْلِيَائِي! إِلَى أَحِبَّائِي! إِلَى أَحِبَّائِي! أَنَا الَّذِي خَلَقَ فَسَوَى، وَالَّذِي قَدَّرَ

(*) العتَمَات: العتمة: وقت صلاة العشاء. وقد عتم الليل من باب: ضرب، وأعتمنا من العتمة، كأصبحنا من

الصبح المختار ٣٢٦

(**) الوحَا الوحَا: أى السرعة، النهاية ج ٥ ص ١٦٣

(***) حمار أقمر: هو الشديد البياض - فى صفة الدجال: النهاية ج ٤ ص ١٠٧

فَهَدَى ، وَأَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » ، كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ! لَيْسَ رَبُّكُمْ كَذَلِكَ ، أَلَا إِنَّ الدَّجَالَ أَكْثَرُ أَشْيَاعِهِ ، (وَأَتْبَاعَهُ) الْيَهُودُ ، وَأَوْلَادُ الزُّنَا ، يَقْتُلُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالشَّامِ عَلَى عَقَبَةٍ يُقَالُ لَهَا عَقَبَةُ أَفْئِقْ (*) ، لثَلَاثَ سَاعَاتٍ يَمْضِينَ مِنَ النَّهَارِ ، عَلَى يَدِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ خُرُوجُ الدَّابَّةِ مِنَ الصَّفَا ، مَعَهَا خَاتَمُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، وَعَصَا مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ، فَتَنَكَّتْ بِالْخَاتَمِ جِبْهَةَ كُلِّ مُؤْمِنٍ ؛ هَذَا مُؤْمِنٌ حَقًّا حَقًّا ، ثُمَّ تَنَكَّتْ بِالْعَصَا جِبْهَةَ كُلِّ كَافِرٍ ؛ هَذَا كَافِرٌ حَقًّا حَقًّا ! أَلَا ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ حِينَئِذٍ يَقُولُ لِلْكَافِرِ : وَيْلَكَ يَا كَافِرُ ! الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْنِي مِثْلَكَ ، وَحَتَّى إِنَّ الْكَافِرَ لَيَقُولُ لِلْمُؤْمِنِ : طُوبَى لَكَ يَا مُؤْمِنُ ! يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَكُمْ فَأَفُوزَ قُوْرًا عَظِيمًا ، لَا تَسْأَلُونِي عَمَّا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَهْدٌ إِلَيَّ أَنْ أَكْتُمَهُ » .

ابن المنادى ، وفيه حماد بن عمرو متروك عن السرى بن خالد ، قال فى الميزان : لا يعرف ، وقال الأزدي : لا يحتج به (١) .

١١٤١/٤ - « عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ : خَطَبَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَنْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ : إِنَّ قُرَيْشًا أُمَّةُ الْعَرَبِ أَبْرَارُهَا لِأَبْرَارِهَا ، وَفَجَّارُهَا لِفَجَّارِهَا ، أَلَا ! وَلَا بُدَّ مِنْ رَحَى تَطْحَنُ عَلَى ضَلَالَةٍ وَتَدُورُ ، فَإِذَا قَامَتْ عَلَى قَلْبِهَا طَحَنَتْ بِحَدَّتَيْهَا ، أَلَا ! وَإِنَّ لَطَحِينَهَا رَوْقًا ، وَرَوْقُهَا (**) وَقَلْبُهَا عَلَى اللَّهِ أَلَا ! وَإِنِّي وَأَبْرَارُ عِزَّتِي ، وَأَهْلُ بَيْتِي أَعْلَمُ النَّاسِ صِغَارًا وَأَحْلَمُ النَّاسِ كِبَارًا ، مَعَنَا رَايَةُ الْحَقِّ ، مِنْ تَقَدَّمَهَا مَرَقَ وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا مُحِقَ ، وَمَنْ لَزِمَ (***) لِحَقِّ ، إِنَّا أَهْلُ الرَّحْمَةِ ، وَبِنَا

(*) أفئق : بالفتح ثم الكسر وباء ساكنة وقاف ، قرية من حوران فى طريق الغور فى أول العقبة المعروفة بعقبة أفئق ، والعامّة تقول فيق تنزل فى هذه العقبة إلى الغور وهو الأردن . معجم البلدان ج ١ ص ٣٠٧

(١) انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ١١٢٣

وصعصعة بن صوحان بضم المهملة ، وبالحاء المهملة العبدى ، تابعى كبير مخضرم ، فصيح ، ثقة ، مات فى خلافة معاوية . تقرب التهذيب .

والأثر فى كنز العمال ج ١٤ ص ٦١٢ ، ٦١٣ ، ٦١٤ رقم ٣٩٩٧٠٩ بلفظه وعزوه وبه بعض الزيادات .

(**) وفى كنز العمال : الكنز (وروقا حدثا وقلها على الله) .

(***) هكذا بالأصل ولعلها : « لزمتها » تمثيا مع السياق وكما فى بعض رواياته .

فُتِحَتْ أَبْوَابُ الْحِكْمَةِ ، وَبِحُكْمِ اللَّهِ حَكَمْنَا وَبِعِلْمِ اللَّهِ عَلِمْنَا ، وَمَنْ صَادَقَ سَمِعْنَا ، فَإِنْ تَتَّبَعُونَا تَنْجُوا ، وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْكُمْ اللَّهُ بِأَيْدِينَا ، بِنَا فَكَ اللَّهُ رِبْقَ الذِّلِّ مِنْ أَعْنَاقِكُمْ ، وَبِنَا يَحْلُمُ ^(١) لَا يَكُمُ ، وَبِنَا ^(٢) يَحْلِقُ التَّالِي ، وَإِلَيْنَا يَفِيءُ الْمَحَالِي ^(٣) فَلَوْلَا تَسْتَعْجِلُوا وَتَسْتَأْخِرُوا الْقَدَرُ لَأَمْرٌ قَدْ سَبَقَ فِي الْبَشَرِ لَحَدَّثْتُكُمْ بِشَبَابِ مِنَ الْمَوَالِي وَأَبْنَاءِ الْعَرَبِ ، وَبَنَدٍ مِنَ الشُّيُوخِ كَالْمِلْحِ فِي الزَّادِ ، وَأَقْلُ الزَّادِ الْمِلْحُ ، فِينَا مُعْتَبِرٌ ، وَلِشَيْعَتِنَا مُنْتَظَرٌ إِنَّا وَشَيْعَتُنَا نَمْضِي إِلَى اللَّهِ بِالْبَطْنِ ، وَالْحِمَى ، وَالسَّيْفِ إِنْ عَدُونَا يَهْلِكُ بِالْدَّاءِ وَالِدُبَيْلَةِ ، وَبِمَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْبَلِيَّةِ وَالنَّقْمَةِ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ! أَنْ لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ لَقَالَتْ طَائِفَةٌ : مَا أَكْذَبَ وَأَرْجَمَ ! وَلَوْ انْتَقَيْتُمْ مِنْكُمْ مِثَّةَ قُلُوبِهِمْ كَالذَّهَبِ ثُمَّ انْتَخَبْتُمْ مِنَ الْمِائَةِ عَشْرَةً ، ثُمَّ حَدَّثْتُهُمْ فِينَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَدِيثًا لَنَا لَا أَقُولُ فِيهِ إِلَّا حَقًّا ، وَلَا أَعْتَمِدُ فِيهِ إِلَّا صَدَقًا ، لَخَرَجُوا وَهُمْ يَقُولُونَ : عَلَى مَنْ أَكْذَبَ النَّاسِ ، وَلَوْ اخْتَرْتُ مِنْ غَيْرِكُمْ عَشْرَةً فَحَدَّثْتُهُمْ فِي عَدُونَا وَأَهْلِ الْبَغْيِ عَلَيْنَا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً لَخَرَجُوا وَهُمْ يَقُولُونَ : عَلَى مَنْ أَصْدَقَ النَّاسِ ، هَلَكَ حَاطِبُ الْحَطَبِ ، وَحَاصِرُ صَاحِبِ الْقَصَبِ ، وَبَقِيَتِ الْقُلُوبُ تُقَلِّبُ ، فَمِنْهَا مَشْغَبٌ ، وَمِنْهَا مُجْدَبٌ ، وَمِنْهَا مُخْصَبٌ وَمِنْهَا مُسِيبٌ ، يَا بَنِي ! لِيَرَّ صِغَارُكُمْ كِبَارَكُمْ ، وَلِيَرُوفَ كِبَارُكُمْ بِصِغَارِكُمْ ، وَلَا تَكُونُوا كَالْغَوَاةِ الْجَفَاةِ ، الَّذِينَ لَمْ يَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ، وَلَمْ يُعْطُوا فِي اللَّهِ مَحْضَ الْيَقِينِ كَبَيْضِ بَيْضٍ فِي أَدَاحِي ^(٤) ، وَيَحَ الْفَرَاخُ فِرَاحِ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيفَةِ جَبَّارٍ عَتْرِيفٍ ^(٥) مُتَرَفٍ مُسْتَخَفٍ ^(٦) بِخَلْفِي وَخَلْفِ الْخَلْفِ ! وَبِاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ تَأْوِيلَ الرِّسَالَاتِ

(١) هكذا بالأصل ولعلها « يختم » .

(٢) هكذا بالأصل ولعلها يلحق .

(٣) هكذا بالأصل ، وفي بعض الروايات « الغالي » .

(٤) هكذا بالأصل ، وفي النهاية (ولا تكونوا كَبَيْضِ بَيْضٍ فِي أَدَاحِي » الأَدَاحِي جمع الأَدْحَى وهو المَوْضِع الذي تَبْيِضُ فِيهِ النِّعَامَةُ وَتَفْرُخُ ، وهو أفعول من دَحَوْتُ . النهاية ١٠٦/٢

(٥) في النهاية : فيه « أنه ذكر الخلفاء بعده فقال : « أَوْهَ لِفَرَاخٍ مُحَمَّدٍ مِنْ خَلِيفَةٍ يَسْتَخْلَفُ ، عَتْرِيفٍ مُتَرَفٍ ، يَقْتُلُ خَلْفِي وَخَلْفَ الْخَلْفِ » .

وَالْعَتْرِيفُ : الْغَاشِمُ الظَّالِمُ . وَقِيلَ : الدَّاهِي الْخَبِيثُ وَقِيلَ : هُوَ قَلْبُ الْعَفْرِيتِ الشَّيْطَانِ الْخَبِيثِ . النهاية ٧٨/٣

(٦) عبارة النهاية كما سبق « يَقْتُلُ خَلْفِي » الْخ .

وإنجاز العادات (*) ، وتَمَامُ الكَلِمَاتِ ، وَلَيَكُونَنَّ مِنْ (**) أَهْلُ بَيْتِي رَجُلٌ يَأْمُرُ بِأَمْرِ اللَّهِ ، قَوِيٌّ يَحْكُمُ بِحُكْمِ اللَّهِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ زَمَانٍ مُكَلِّحٍ مُفْضِحٍ ، يَشْتَدُّ مِنْهُ (***) الْبَلَاءُ ، وَيَنْتَقِعُ فِيهِ الرَّجَاءُ ، وَيُقْبَلُ فِيهِ الرِّشَاءُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا مِنْ شَاطِئِهِ دَجَلَةً لِأَمْرِ حَزْبِهِ ، يَحْمِلُهُ الْحَقْدُ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ ، قَدْ كَانَ فِي سِتْرٍ وَغَطَاءٍ ، فَيَقْتُلُ قَوْمًا وَهُوَ عَلَيْهِمْ غَضَبَانٌ شَدِيدُ الْحَقْدِ حَرَّانٌ ، فِي سَنَةٍ بَخْتَنَصَرٍ يَسُومُهُمْ ، خَسَفًا ، وَيَسْقِيهِمْ كَأْسًا ، مَصِيرُهُ صَوْتُ (١) عَذَابٍ ، وَسَيْفٌ دَمَارٌ ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُ هَنَاتٌ ، وَأُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ ، إِلَّا مِنْ شَطِّ الْفُرَاتِ إِلَى النَّجَفَاتِ ، بَابًا إِلَى الْقَطْقَطَانِيَّاتِ ، فِي آيَاتٍ وَأَفَاتٍ مُتَوَالِيَّاتٍ ، يُحْدِثُنَّ شَكَا بَعْدَ يَقِينٍ ، يَقُومُ بَعْدَ حِينٍ ، يَبْنِي الْمَدَائِنَ وَيَفْتَحُ الْخَزَائِنَ ، وَيَجْمَعُ الْأُمَمَ ، يَنْقُذُهَا شَخْصُ الْبَصْرِ ، وَطَمَحُ النَّظَرِ ، وَعَنْتُ الْوُجُوهَ ، وَكَسَفُ الْبَالِ ، حِينَ يَرَى مُقْبَلًا مُدْبِرًا ، فَيَا لَهْفِي عَلَى مَا أَعْلَمُ ! رَجَبُ شَهْرٍ ذَكَرَ ، رَمَضَانُ تَمَامُ السِّنِّينَ ، شَوَالٌ يُشَالُ فِيهِ أَمْرُ الْقَوْمِ ، ذُو الْقَعْدَةِ يَقْتَعِدُونَ فِيهِ ، ذُو الْحِجَّةِ الْفَتْحُ مِنْ أَوَّلِ الْعَشْرِ ، أَلَا ! إِنَّ الْعَجَبَ كُلَّ الْعَجَبِ بَعْدَ جُمَادَى وَرَجَبٍ ، جَمْعُ أَشْتَاتٍ وَبَعَثُ أَمْوَاتٍ ، وَحَدِيثَاتُ هَوْنَاتٍ هَوْنَاتٍ ، بَيْنَهُنَّ مَوْتَاتٍ رَافِعَةً ذَيْلَهَا ، دَاعِيَةً عَوْلَهَا ، مُعْلِنَةً قَوْلَهَا بِدَجَلَةٍ أَوْ حَوْلَهَا ، أَلَا مِنَّا قَائِمًا عَفِيفَةً أَحْسَابُهُ سَادَةٌ أَصْحَابُهُ ، يُنَادَى عِنْدَ اضْطِلَامِ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ثَلَاثًا بَعْدَ هَرَجٍ وَقِتَالٍ ، وَضَنَكٍ وَخَبَالٍ وَقِيَامٍ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى سَاقٍ ، وَإِنِّي لِأَعْلَمُ إِلَى مَنْ تُخْرِجُ الْأَرْضُ وَدَائِعُهَا ، وَتُسَلِّمُ إِلَيْهِ خَزَائِنَهَا ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَضْرِبَ بِرِجْلِي فَأَقُولُ : أَخْرِجُوا مِنْ هَهْنَا بِيضًا وَدُرُوعًا ، كَيْفَ أَنْتُمْ يَا بَنَ هَنَاتٍ ؟ إِذَا كَانَتْ سَيُوفُكُمْ بِأَيْمَانِكُمْ مُصْلَتَاتٍ ، ثُمَّ رَمَلْتُمْ رَمَلَاتٍ ، لَيْلَةَ الْبَيَانِ (****) ! لَيْسَتْ خُلِفَتُنَّ اللَّهُ خَلِيفَةً يَثْبُتُ عَلَى الْهُدَى وَلَا يَأْخُذُ عَلَى حُكْمِهِ الرِّشَى ، إِذَا

(*) في كنز العمال (العادات) .

(**) في كنز العمال (من يخلفني في أهل بيتي) .

(***) في كنز العمال (فيه) .

(١) هكذا بالأصل ، ولعله : سوط .

(****) (في الكنز : البيات) .

دَعَا دَعَوَاتٍ بَعِيدَاتٍ الْمَدَى ، دَامَغَاتٍ لِلْمُنَافِقِينَ ، فَارْجَاتٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، أَلَا إِنَّ ذَلِكَ كَاتِنٌ عَلَى رُغْمِ الرَّاعِمِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

ابن المنادى ، وسعيد الأصبغ متروكان (١) .

١١٤٢/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ يَوْمًا فِي مَجْلِسِهِ : وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَتَقْتُلَنِي وَلَتُخْلِفَنِي (وَلَتُكْفُرَنَّ إِطْفَاءُ الْأَنْبَاءِ بِمَا فِيهِ) (٢) مَا يَمْنَعُ أَشْقَاكُمْ أَنْ يَخْضِبَ هَذِهِ - يَعْنِي لِحْيَتَهُ - بِدَمٍ مِنْ قَوْدِ هَذِهِ - يَعْنِي هَامَتَهُ - فَوَاللَّهِ إِنَّ ذَلِكَ لَفِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيَّ ، وَلَيَدَاؤُنَّ عَلَيْكُمْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ بِاجْتِمَاعِهِمْ عَلَى أَهْلِ بَاطِلِهِمْ ، وَتَفَرُّقِكُمْ عَلَى أَهْلِ حَقِّكُمْ حَتَّى تَمْلِكُوا الزَّمَانَ الطَّوِيلَ ، فَتَسْتَحِلُّوا الدَّمَ الْحَرَامَ ، وَالْفَرْجَ الْحَرَامَ ، وَالْخَمْرَ الْحَرَامَ ، وَالْمَالَ الْحَرَامَ ، فَلَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنْ بُيُوتِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا (٣) دَخَلَتْ عَلَيْهِ (٤) مَظْلَمَتُهُمْ ، فَيَاوِيحُ بَنِي أُمَيَّةَ مِنْ ابْنِ أُمَتِهِمْ يَقْتُلُ زَنْدِيقَهُمْ ، وَيُسِيرُ خَلِيفَتَهُمْ فِي الْأَسْوَاقِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لَا يَزَالُ مُلْكُ بَنِي أُمَيَّةَ ثَابِتًا لَهُمْ حَتَّى يَمْلِكَ زَنْدِيقُهُمْ ، فَإِذَا قَتَلُوهُ وَمُلِكَ ابْنُ أُمَتِهِمْ خَمْسَةَ أَشْهُرٍ ، أَلْقَى اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ فَيُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ ، وَتَعْطَلُ الثُّغُورُ ، وَتَهْرَاقُ الدِّمَاءُ ، وَتَقَعُ الشَّحَنَاءُ فِي الْعَالَمِ وَالْهَرَجُ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا قُتِلَ زَنْدِيقُهُمْ فَالْوَيْلُ ثُمَّ الْوَيْلُ لِلنَّاسِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ ، يُسَلِّطُ اللَّهُ بَعْضَ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى (٥) تُغَيَّرَ خَمْسَةُ نَفَرٍ عَلَى الْمُلْكِ

(١) الأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ٥٩٤ ، ٥٩٥ رقم ٣٩٦٧٩ بعزوه ، وهناك بعض زيادات ونقصان .

(٢) في الكنز (وَلَتُكْفُونَ إِكْفَاءَ الْإِنَاءِ بِمَا فِيهِ) .

(٣) في الكنز : (إِلَّا) .

(٤) في الكنز : (عَلَيْهِمْ) .

(٥) في الكنز : (مِنَ الْغِيَرَةِ) .

كَمَا يَتَغَايَرُ الْفَتَيَانُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ ، فَمِنْهُمْ الْهَارِبُ وَالْمَشْتُومُ ، وَمِنْهُمْ السَّنَاطُ ^(١) الْخَلِيعُ يَبَايِعُهُ جُلُّ أَهْلِ الشَّامِ ، ثُمَّ يَسِيرُ إِلَيْهِ حِمَارُ الْجَزِيرَةِ مِنْ مَدِينَةِ الْأَوْثَانِ ، فَيُقَاتِلُهُ الْخَلِيعُ ، وَيَغْلِبُ عَلَى الْخَزَائِنِ ، فَيُقَاتِلُهُ مِنْ دِمَشْقَ إِلَى حَرَّانَ ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ الْجَبَابِرَةِ الْأُولَى ، فَيَغْضَبُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ لِكُلِّ عَمَلِهِ فَيَبْعَثُ عَلَيْهِ فِتْنًا ^(٢) مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَدْعُو إِلَى أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ - هُمْ أَصْحَابُ الرِّايَاتِ السُّودِ الْمُسْتَضْعَفُونَ فَيُعَزِّهِمُ اللَّهُ وَيَنْزِلُ عَلَيْهِمُ النَّصْرَ ، فَلَا يُقَاتِلُهُمْ أَحَدٌ إِلَّا هَزَمُوهُ ، وَيَسِيرُ الْجَيْشُ الْقُحْطَانِيُّ حَتَّى يَسْتَخْرِجُوا الْخَلِيفَةَ وَهُوَ كَارُهُ خَائِفٌ ، فَيَسِيرُ مَعَهُ تِسْعَةُ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، مَعَهُ رَايَةُ النَّصْرِ ، وَفَتَى الْيَمَنِ فِي بَحْرِ حِمَارِ الْجَزِيرَةِ عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ ، فَيَلْتَقِي هُوَ وَسَفَاحُ بَنِي هَاشِمٍ فَيَهْزِمُونَ الْحِمَارَ وَيَهْزِمُونَ جَيْشَهُ وَيُغْرِقُونَهُمْ فِي النَّهْرِ فَيَسِيرُ الْحِمَارُ حَتَّى يَبْلُغَ حَرَّانَ ، فَيَتَّبِعُونَهُ فَيَهْرَبُ مِنْهُمْ ، فَيَأْخُذُ عَلَى الْمَدَائِنِ الَّتِي بِالشَّامِ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَيَسِيرُ السَّفَاحُ وَفَتَى الْيَمَنِ حَتَّى يَنْزِلُوا دِمَشْقَ فَيَفْتَحُوهَا أَسْرَعَ مِنَ التَّمَاعِ الْبَرَقِ ، وَيَهْدِمُوا سُورَهَا ، ثُمَّ يَبْنِي وَيُعَمِّرُ ، وَيُسَاعِدُهُمْ عَلَيْهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْمُهُ نَبِيٌّ ، فَيَفْتَحُونَهَا مِنْ الْبَابِ الشَّرْقِيِّ قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ مِنَ الْيَوْمِ الثَّانِي أَرْبَعُ سَاعَاتٍ ، فَيَدْخُلُهَا سَبْعُونَ أَلْفَ سَيْفٍ مَسْلُولٍ بِأَيْدِ أَصْحَابِ الرِّايَاتِ السُّودِ ، شِعَارُهُمْ « أُمْتُ ، أُمْتُ » ، أَكْثَرُ قَتْلَاهَا فِيمَا يَلِي الْمَشْرِقَ وَالْفَتَى فِي طَلَبِ الْحِمَارِ فَيُدْرِكُهُ كَانَهُ ^(*) مِنْ وَرَاءِ الْبَحْرَيْنِ مِنَ الْمَعْرَتَيْنِ وَالْيَمَنِ ، وَيُكْمِلُ اللَّهُ لِلْخَلِيفَةِ سُلْطَانَهُ ، ثُمَّ يَثُورُ سَمِيَانُ أَحَدُهُمَا بِالشَّامِ ، وَالْآخَرُ بِمَكَّةَ ، فَيَهْلِكُ صَاحِبُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَيُقْبَلُ حَتَّى تَلْقَى جُمُوعُهُ جُمُوعَ صَاحِبِ الشَّامِ فَيَهْزِمُونَهُ .

ابن المنادى ^(٣) .

(١) السَّنَاطُ : الذي لا حلية له أصلاً . النهاية ٤٠٩ / ٢

(٢) في الكنز : فتى .

(*) في الكنز (فيدر كان فيقتلانه) .

(٣) قال السيوطي في الحديث السابق : ابن المنادى وسعيد الأصبغ متروكان .

والأثر في كنز العمال ج ١٤ ص ٥٩٥ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ، ٥٩٨ برقم ٣٩٦٨٠ بزيادة ونقصان وعزاه إلى (ابن المنادى) .

١١٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَرْجَحَ مِنْ بَاطِنِهِ خَفَّ مِيزَانُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ كَانَ بَاطِنُهُ أَرْجَحَ مِنْ ظَاهِرِهِ ثَقُلَ مِيزَانُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

ابن أبي الدنيا فى كتاب الإخلاص (١) .

١١٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْإِيمَانُ مُنْذُ بَعَثَ اللَّهُ آدَمَ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَالْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِكُلِّ قَوْمٍ مَا جَاءَهُمْ مِنْ شَرِيعَةٍ وَمِنْهَا جِ ، وَلَا يَكُونُ الْمُقِرُّ تَارِكًا وَلَكِنَّهُ مُضَيِّعٌ » .

ابن جرير فى تفسيره (٢) .

١١٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِهِ « إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَجَاءَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بَيْنَ رَاكِعٍ وَسَاجِدٍ ، وَقَائِمٍ يُصَلِّي فِإِذَا سَأَلُ ، فَقَالَ : يَا سَائِلُ هَلْ أَعْطَاكَ أَحَدٌ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا إِلَّا ذَاكَ الرَّكَعُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَعْطَانِي خَاتَمَهُ » .

أبو الشيخ وابن مردويه ، وسنده ضعيف (٣) .

(١) الأثر فى كنز العمال ج ٣ ص ٦٧٤ رقم ٨٤٢٨ بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر فى تفسير ابن جرير الطبرى - تفسير سورة المائدة الآية ٤٨ ج ٦ ص ١٧٤ - طبع الشعب بلفظ : حدثنا المثنى قال : ثنا إسحق ، قال : ثنا عبد الله بن هاشم قال : أخبرنا سيف بن عمرو ، عن أبي روق ، عن أبي أيوب ، عن على قال : الإيمان منذ بعث الله تعالى ذكره آدم - ﷺ - شهادة أن لا إله إلا الله والإقرار بما جاء من عند الله لكل قوم ما جاءهم من شرعة أو منهاج فلا يكون المقر تاركا ولكنه مُضَيِّعٌ . وقال آخرون : بل عنى بذلك أمة محمد - ﷺ - . وقالوا : إنما معنى الكلام قد جعلنا الكتاب الذى أنزلناه إلى نبينا محمد - ﷺ - . أيها الناس ! لكلكم ، أى لكل من دخل فى الإسلام وأقر بمحمد - ﷺ - أنه لكل نبي شرعة ومنهاجاً . ذكر من قال ذلك .

(٣) الحديث فى تفسير ابن جرير الطبرى - تفسير سورة المائدة الآية ٥٥ ج ٦ ص ١٨٦ طبع الشعب بلفظ : حدثنا محمد بن الحسين قال : ثنا أحمد بن المفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدى قال : ثم أخبرهم بمن يتولاهم فقال : إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ، هؤلاء جميع المؤمنين ولكن على بن أبي طالب مره سائل وهو راعى فى المسجد فأعطاه خاتمه .

١١٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ رَمَدٌ وَبَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ - ﷺ - تَمْرٌ يَأْكُلُهُ ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ أَتَشْتَهِيهِ ؟ فَرَمَى إِلَيْهِ بَتَمْرَةٍ ثُمَّ رَمَى إِلَيْهِ بِأُخْرَى حَتَّى رَمَى إِلَيْهِ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : حَسْبُكَ يَا عَلِيُّ » .

ابن السني وأبو نعيم معا في الطب ، وسنده حسن .

١١٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا عَلِيُّ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا زَهَدَ النَّاسُ فِي الْآخِرَةِ وَرَغِبُوا فِي الدُّنْيَا ، وَآكَلُوا الثَّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا ، وَاجْتَبَاوُا الْمَالَ حُبًّا جَمًّا وَاتَّخَذُوا دِينَ اللَّهِ دَغْلًا (*) ، وَمَالَ اللَّهِ دُولًا ؟ قُلْتُ : أَتَرْكُهُمْ وَمَا اخْتَارُوا ، وَأَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ، وَأَصْبِرُ عَلَى مَصَائِبِ الدُّنْيَا وَبَلَوَاهَا حَتَّى أَلْحَقَ بِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقَالَ : صَدَقْتَ ، اللَّهُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ بِهِ » .

الثقفي في الأربعين ، وفيه صالح بن الأسود واه (١) .

١١٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بَيْتَ فِي الْجَنَّةِ : مِنْ قَصَبٍ مُفَصَّلٍ بِالذَّهَبِ ، بَعِيدٍ مِنَ اللَّهَبِ ، لَا يَسْمَعُ فِيهِ أَذًى وَلَا نَصَبٌ » .

أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الجرجاني في أماليه المعروفة بالجرجانيات ورجاله ثقات (٢) .

(*) والدَغْلُ بفتح الحاء : الفساد ، مثل الدَّخْل . مختار الصحاح وفي كنز العمال دخلاً .

والأثر في كنز العمال ج ١١ ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ رقم ٣١٥١٩ بلفظه وعزوه .

(١) صالح بن أبي الأسود الكوفي الخياط : ترجم له في ميزان الاعتدال قال : صالح بن أبي الأسود الكوفي الخياط . عن الأعمش وغيره واه وقال ابن عدى : أحاديثه ليست بالمستقيمة ، وليس بالمعروف .

(٢) الحديث في أسد الغابة في ترجمة السيدة أم المؤمنين خديجة - رضى الله عنها - ج ٧ ص ٨٤ بلفظ : حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي أوفى : أن رسول الله - ﷺ - بشر خديجة ببیت في الجنة من قصب لا صخب فيه ، ولا نصب .

والحديث في مسند الإمام أحمد ٣٥٥/٤ طبع المکتب الإسلامي . والأثر في كنز العمال ج ١٣ ص ٦٩٠ رقم ٣٧٧٦٢ بلفظه وعزوه .

١١٤٩/٤ - « عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ : مَا مَكْتُوبٌ عَلَى جَنَاحِ الْجَرَادَةِ ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ أَبِي فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِي : عَلَى جَنَاحِ الْجَرَادَةِ مَكْتُوبٌ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا رَبُّ الْجَرَادَةِ وَرَازِقُهَا ، إِذَا شِئْتُ بَعَثْتُهَا رِزْقًا لِقَوْمٍ ، وَإِنْ شِئْتُ عَلَى قَوْمٍ بَلَاءٌ » .

طب ، وإسماعيل بن عبد الغافر الفارسي في الأربعين ، هب (١) .

١١٥٠/٤ - « عَنْ عُمَرَ (*) بْنِ شَمَرَ ، عَنْ سَعِيدٍ (**) بْنِ طَرِيفٍ ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ نَزَلَ أَمِينُ اللَّهِ جِبْرِيلُ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَرَكَّزَ لَوَاءَهُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَغَدَا سَائِرُ الْمَلَائِكَةِ إِلَى الْمَسَاجِدِ الَّتِي يُجْمَعُ فِيهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَرَكَّزُوا أَلْوِيَتَهُمْ وَرَايَاتِهِمْ بِأَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ ، ثُمَّ نَشَرُوا قَرَاطِيسَ مِنْ فِضَّةٍ وَأَقْلَامًا مِنْ ذَهَبٍ ، ثُمَّ كَتَبُوا الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ ، مَنْ (***) بَكَرَ إِلَى الْجُمُعَةِ ، فَإِذَا بَلَغَ مِنْ

(١) الحديث في الدر المنثور في تفسير المأثور للسيوطي - تفسير سورة الأعراف الآية ١٣٣ ج ٣ ص ٥٢٢ ، ٥٢٣ بلفظ : أخرجه الطبراني وإسماعيل بن عبد الغافر الفارسي في الأربعين ، والبيهقي ، عن الحسين بن علي قال : كنا على مائدة أنا ، وأخي محمد بن الحنفية ، وبني عمي عبد الله بن عباس ، وفتح ، والفضل ، فوقعت جراداة فأخذها عبد الله بن عباس فقال : للحسين : تعلم ما مكتوب على جناح الجراداة ؟ فقال : سألت أبي فقال : سألت رسول الله - ﷺ - فقال لي : « على جناح الجراداة مكتوب : إن أنا الله لا إله إلا أنا رب الجراداة ورازقها ، إذا شئت بعثتها رزقا لقوم ، وإن شئت على قوم بلاء . فقال : ابن عباس ... هذا والله من مكنون العلم .

وأخرج أبو نعيم في الحلية عن عكرمة قال : قال لي ابن عباس : مكتوب على الجراداة بالسريانية : إني أنا الله لا إله إلا أنا وحدى لاشريك لي ، الجراد جند من جندي أسلطه على من أشاء من عبادي .
(*) في المخطوطة عمر بن شمر ولكن في الأصل عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي . ميزان الاعتدال ج ٣

ص ٢٦٨ رقم ٦٣٨٤

(**) في المخطوطة سعيد بن طريف ولكن في الأصل سعد بن طريف الإسكافي الخنظلي الكوفي . ميزان

الاعتدال ج ٢ ص ١٢٢ رقم ٣١١٨

(***) (من) في المخطوطة وفي كنز العمال : (ممن) .

والأثر في كنز العمال ج ٨ ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ رقم ٢٣٣٤٠ بلفظه وعزوه .

فِي الْمَسْجِدِ سَبْعِينَ رَجُلًا قَدْ بَكَرُوا طَوَوُا الْقَرَاطِيسَ ، فَكَانَ أُولَئِكَ السَّبْعُونَ كَالَّذِينَ اخْتَارَهُمْ مُوسَى مِنْ قَوْمِهِ ، وَالَّذِينَ اخْتَارَهُمْ مُوسَى مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا أَنْبِيَاءَ .

ابن مردويه ، وعمرو ، وسعد ، والأصمغ الثلاثة متروكون .

الأوزاعي : حدثني من سمع عمير بن هانيء (١) .

١١٥١/٤ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَكُونُ فِتْنٌ

لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّرَ فِيهَا بَيْدَ وَلَا لِسَانَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَفِيهِمْ مُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : (فَهَلْ) يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ إِيْمَانِهِمْ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَطَرُ عَلَى الصَّفَا » .

رسته في الإيمان ، وليس فيه من ينظر في حاله إلا المبهم (٢) .

١١٥٢/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : مَنْ أَتَى كَاهِنًا ، أَوْ عَرَّافًا

فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - » .

رسته (٣) .

(١) الأثر في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ، في آداب الجمعة ، ج ٣ ص ٢٥٩ ط دار الفكر ، بنحوه مختصرا .

وترجمة الأصمغ بن نباتة في تقريب التهذيب ١/ ٨١ ط بيروت ، برقم ٦١٣ من حرف الألف - وفيها : أصمغ ابن نباتة التميمي الحنظلي الكوفي ، يكنى أبا القاسم : متروك ، رمى بالرفض ، من الثالثة .

وفى القاموس ٣/ ١١٣ ط الحلبي ، في مادة - الصمغ : أصمغ بن غياث قيل : صاحبي ، وابن نباتة تابعي ، وابن الفرج المصري إلخ .

وترجمة عمير بن هانيء في تقريب التهذيب ج ٢ ص ٨٧ برقم ٧٦٥ في حرف العين وفيها : عمير بن هانيء العنسي ، بسكون النون ومهملتين أبو الوليد الدمشقي الداراني ، ثقة ، من كبار الرابعة .

(٢) المبهم هو من سمع عمير بن هانيء .

والأثر في كنز العمال ، ج ١١ ص ٢٨٠ ص ٣٥١٢٠ بلفظه وعزوه . والزيادة منه .

(٣) الحديث في تفسير القرآن العظيم لابن كثير في تفسير سورة البقرة الآية ١٠١ المجلد الأول ص ٢٠٨ طبع الشعب بلفظه مع تقديم « عرافا » على « كاهنا » ونقص « فصدقه بما يقول » قبل « فقد كفر » إلخ .

والأثر في كنز العمال ، ج ٦ ص ٧٥٢ ، ٧٥٣ رقم ١٧٦٨٤ بلفظه وعزوه .

١١٥٣/٤ - «عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ : أَنَّ عَلِيًّا أَتَى بِدَابَّةٍ فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ : بِسْمِ (الله) ^(١) فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ عَلَّمَنَا بِمُحَمَّدٍ - ﷺ - ، وَجَعَلَنَا فِي خَيْرِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ ، وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .»
رُستَه (٢) .

١١٥٤/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لِكُلِّ شَيْءٍ جَوَانِيٌّ وَبِرَانِيٌّ ، فَمَنْ أَصْلَحَ جَوَانِيَّهُ يُصْلِحِ اللَّهُ بِرَانِيَّهُ ، وَمَنْ يَفْسِدِ جَوَانِيَّهُ ، يَفْسِدِ اللَّهُ بِرَانِيَّهُ .»
رُستَه (٣) .

١١٥٥/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَلَمْ يَلْغُنِي عَنْ نِسَائِكُمْ أَنَّهُنَّ يَزَاحِمْنَ الْعُلُوجَ ^(٤) فِي الْأَسْوَاقِ ؟ أَلَا تَغَارُونَ ؟ مَنْ لَمْ يَغْرَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ .»

(١) ما بين القوسين ساقط من الأصل اثباته من الدر المنثور ج ٧ ص ٣٦٨ في تفسير سورة الزخرف الآية ١٣ بلفظ : عن علي - عليه السلام - أنه أتى بدابة ، فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ، فلما استوى على ظهرها قال : الحمد ثلاثا والله أكبر ثلاثا (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين . وإنا إلى ربنا لمنقلبون) سبحانك لا إله إلا أنت قد ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك فقلت : مم ضحكت يا أمير المؤمنين ؟ قال رأيت رسول الله - ﷺ - فعل كما فعلت ، ثم ضحك فقلت يارسول الله مم ضحكت ؟ فقال : يعجب الرب من عبده إذا قال : رب اغفر لي ، ويقول : علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غیری .»

(٢) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ١٩٦ رقم ٢٥٦٤٤ بلفظه وعزوه . قال في النهاية مادة طير ، ج ٣ ص ١٥١ قال : وطائر الإنسان : ما حصل له في علم الله مما قُدِّرَ لَهُ .

(٣) انظر التعليق على الحديث رقم ١١٥٣
والأثر في النهاية في مادة «جوا» عن سلمان الفارسي - عليه السلام - بلفظ المصنف مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ ، وزيادة يسيرة ، وقال : أي باطنا وظاهراً وسراً وعلانية ، وهو منسوب إلى جَوَّ البيت ، وهو داخله ، وزيادة الألف والنون للتأكيد . اهـ .

والأثر في كنز العمال ج ٢ ص ٦٧٥ رقم ٨٤٢٩ بلفظه وعزوه .
(٤) الْعُلُوجُ : الرجل القوى الضخم ، وكذا يريد بالعلاج : الرجل من كفار العجم وغيرهم ، والأعلاج جمعه ، ويجمع على علوج أيضاً النهاية في غريب الحديث (٢٨٦/٣) اهـ .
الأثر في كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٠ رقم ٨٧٣٥ بلفظه وعزوه .

رُسْتَهُ (١).

١١٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْغَيْرَةُ غَيْرَتَانِ : غَيْرَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ ، يُصْلِحُ الرَّجُلُ بِهَا أَهْلَهُ ، وَغَيْرَةٌ تُدْخِلُهُ النَّارَ » .

رسته (٢).

١١٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ وَاجِبٌ لِكُلِّ نَبِيٍّ ، وَصِدِّيقٍ ، وَشَهِيدٍ » .

الديلمى ، وابن الجوزى فى الواهيات (٣).

١١٥٨/٤ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : الْمَشْيُ أَمَامَ الْجَنَازَةِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : إِنْ فَضَّلَ الْمَشْيُ (٤) خَلْفَهَا عَلَى الْمَاشِي أَمَامَهَا كَفَضْلِ صَلَاةِ

(١) رسته بالضم وسكون المهملة وفتح المثناة لقب عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني الحافظ وجماعة (انظر تبصير ابن حجر ج ٢ / ٦٠٣) .

(٢) يشهد للحديث ما ورد في مجمع الزوائد كتاب (الأدعية) باب : (فيمن لا يرد دُعَاؤُهُمْ مِنْ مَظْلُومٍ وَغَائِبٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ) ج ١٠ ص ١٥١ بلفظ : عن عقبه بن عامر الجهني ، عن النبي ﷺ - قال : غيرتان أحدهما يحبها الله ، والأخرى يبغضها الله الغيرة في الريبة يحبها الله ، والغيرة في غير الريبة يبغضها الله ، والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله ، والمخيلة في الكبر يبغضها الله وقال : ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد ، والمسافر ، والمظلوم قلت : فذكر الحديث ، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن يزيد الأزرق وهو ثقة . وانظر صحيح ابن خزيمة باب : الرخصة في الخلاء عند الصدقة ، ج ٤ ص ١١٣ رقم ٢٤٧٨ .
الأثر في كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٠ رقم ٨٧٣٦ بلفظه وعزوه .

وروى الحديث أيضا من طريق عقبه بن عامر الجهني فى كتاب (المستدرك) للحاكم كتاب الزكاة ج ١ ص ٤١٨

(٣) الحديث فى الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى - تحقيق السعيد بن بسونى زغلول ج ٤ ص ٢٩٣ رقم ٦٨٦٣ بلفظه ، عن عليٍّ مرفوعاً . وفى تنزيه الشريعة ٣٩١ / ٢ (للديلمى) عن عليٍّ ، وفيه عمرو بن خالد الأعشى . وفى المغنى ٢ / ٤٨٣ - عمرو بن خالد أبو يوسف ، أو أبو حفص الأعشى ، عن هشام بن عروة . قال ابن عدى : فى كتابه « الكامل ج ٥ ص ١٧٧٩ منكر الحديث ، وقال ابن حبان : لا تحل الرواية عنه اهـ .
(٤) هكذا فى الأصل « المشى » وفى المطالب العالية « الماشى وهو مايتفق مع السياق .

المَكْتُوبَةِ عَلَى التَّطَوُّعِ ، قُلْتُ : بِرَأْيِكَ تَقُولُ ؟ قَالَ : بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ حَتَّى يَلْغَ سَبْعَ مَرَارٍ .

ابن الجوزى فى الواهيات (١) .

١١٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِسَبْعَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَمَرَ عَلَيْهِ أَنْ يَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ ، فَهَبَطَ جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ اضْرِبْ أَعْنَاقَ هَؤُلَاءِ السَّبْعَةِ ، وَلَا تَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا . قَالَ : يَا جَبْرِيلُ ! لِمَ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُ كَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ ، سَمَحَ الْكَفَّ ، مُطْعِمًا لِلطَّعَامِ قَالَ : يَا جَبْرِيلُ ! أَشَىءُ عَنْكَ أَوْ عَنْ رَبِّكَ ؟ قَالَ : رَبُّ أَمَرَنِي بِذَلِكَ . »

ابن الجوزى (٢) .

١١٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي يَمِينِهِ . »

قط فى الأفراد ، وابن الجوزى (٣) .

١١٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : - ﷺ - بُعِثْتُ بِكَسْرِ الْمَزَامِيرِ ، وَأَقْسَمَ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا خَمْرًا إِلَّا سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمِيمًا ، مُعَذِّبًا بَعْدُ أَوْ مَغْفُورًا لَهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَسْبُ الْمُغْنِيَةِ وَالْمُغْنَى حَرَامٌ ، وَكَسْبُ الزَّانِيَةِ سُحْتٌ ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ بَدَنًا نَبَتَ مِنَ السُّحْتِ . »

(١) الأثر فى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر كتاب (الجنازات) باب : حمل الجنازة والمشى بها ج ١ ص ٢٠٤ رقم ٧٣٢ ضمن أثر طويل عن أبى أمانة ، عن أبى سعيد الخدرى عن على .

(٢) الأثر فى كنز العمال ، ج ٣ ص ٦٦٥ رقم ٨٤٠٠ بلفظ : عن على قال : أتى النبى - ﷺ - بسبعة من الأسارى ، فأمر علياً أن يضرب ... إلخ وعزاه إلى (ابن الجوزى) .

(٣) الحديث فى شرح السنة للإمام البغوى كتاب (اللباس والزينة) باب : موضع الخاتم ، ج ١٢ ص ٦٦ رقم ٣١٤٢ عن عبد الله بن جعفر بلفظ : « كان النبى - ﷺ - يتختم فى يمينه » وقال : قال محمد بن

إسماعيل : هذا أصح شئ روى عن النبى - ﷺ - فى هذا الباب .

وانظر شمائل الترمذى ١/ ١٨٦ ، وأخرجه فى الجامع (١٧٤٤) .

وقد ذكر البغوى فى هذا الباب عدة روايات أخرى بألفاظ مختلفة تدور حول هذا المعنى .

أبو بكر الشافعي في الغيلانيات ^(١)، وسنده ضعيف ^(*).

١١٦٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَنَضَحَ عَانَتَهُ ثَلَاثَ

مَرَّاتٍ » .

أبو بكر ^(**) وسنده ضعيف ^(٢).

١١٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ

مَرَّاتٍ » .

أبو بكر ^(٣).

١١٦٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : تُمَسِّحُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قِرْدَةً ،

وَطَائِفَةٌ خَنَازِيرَ ، وَيُخَسَفُ بِطَائِفَةٍ وَيُرْسَلُ عَلَى طَائِفَةٍ الرِّيحُ الْعَقِيمُ . بَأَنَّهُمْ شَرَبُوا الْخَمْرَ وَلَبَسُوا الْحَرِيرَ ، وَاتَّخَذُوا الْقِيَانَ ، وَضَرَبُوا بِالْدُّفوفِ » .

ابن أبي الدنيا في ذم الملاحى ، وأبو الشيخ في الفتن ^(٤).

(١) ورد في الرسالة المستطرفة ، ص ٦٩ طبع بيروت ، في حديثه عن الأجزاء الحديثية قال : والأجزاء الغيلانيات ، وهى أحد عشر جزءا ، تخريج الدارقطني ، من حديث أبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي (الشافعي البزار) الإمام الحجة المقيد المتوفى سنة ٣٥٤ هـ ، وهو القدر المسموع لأبي طالب محمد بن محمد ابن إبراهيم بن غيلان البزار المتوفى سنة ٤٤٠ هـ ، من أبي بكر المذكور ، وهى من أعلى الحديث وأحسنه . اهـ الرسالة المستطرفة .

(*) الأثر في كنز العمال ج ١٥ ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ رقم ٤٠٦٨٩ بلفظه وعزوه .

(٢) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي الشافعي البزار ، الإمام المتوفى سنة ٣٥٤ هـ ، وهو القدر المسموع لأبي طالب محمد بن محمد بن غيلان البزار المتوفى سنة ٤٤٠ هـ ، راجع الرسالة المستطرفة ص ٦٩ .

(**) الأثر في كنز العمال ج ٩ ص ٤٥٧ رقم ٢٦٩٩٥٤ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر في بلفظه فى (مسند الإمام أبى حنيفة) ص ٤٤٥ وشرحه . وفى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٨

رقم ١١

وفى البيهقي فى السنن الكبرى ج ١ ص ٦٣

وهو فى الصحاح جزء من حديث .

(٤) الأثر في كنز العمال ج ١٥ ص ٢٢٣ رقم ٤٠٦٧٧ بلفظه وعزوه .

١١٦٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - (يَقُولُ :) لَمْ يَزَلْ جِبْرِيلُ
يَنْهَانِي عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَشُرْبِ الْخَمْرِ ، وَمَلَا حَاةِ الرِّجَالِ .
هب (١) .

١١٦٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا طَلَّقَ الْبَتَّةَ ، فَغَضِبَ
وَقَالَ : تَتَخَذُونَ دِينَ اللَّهِ هُزُوءًا وَلَعِبًا ؟ مَنْ طَلَّقَ الْبَتَّةَ الرِّمَانُ ثَلَاثًا ، لَا تَحِلُّ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا
غَيْرَهُ » .

قط ، وابن النجار (٢) .

١١٦٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيًّا فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي
كَيْفَ صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي الْخُمْسِ نَصِيبِكُمْ ، فَقَالَ : أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَكُنْ فِي وَلَايَتِهِ
أَخْمَاسٌ ، وَمَا كَانَ فِيهِ أَوْ فَنَاهُ (٣) وَأَمَّا عُمَرُ فَلَمْ يَزَلْ يَدْفَعُهُ إِلَى فِي كُلِّ خُمْسٍ حَتَّى كَانَ
خُمْسُ السُّوسِ وَجْهٌ مُسَابُورٌ (٤) ، فَقَالَ : وَأَنَا عِنْدَهُ : هَذَا نَصِيبُكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ مِنَ الْخُمْسِ ،
وَقَدْ أُخِلَ بِبَعْضِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاشْتَدَّتْ حَاجَتُهُمْ فَإِنْ أَحْبَبْتُمْ تَرَكْتُمْ حَقَّكُمْ فَجَعَلْنَاهُ فِي خَلَّةِ
الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَأْتِينَا مَالٌ فَأَوْفَيْكُمْ حَقَّكُمْ مِنْهُ ، فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَوَثَبَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : لَا
تَعْرِضْ فِي الَّذِي لَنَا ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا الْفَضْلِ أَلَسْنَا أَحَقَّ مِنْ أَرْفَقِ الْمُسْلِمِينَ ؟ وَسَمِعَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ قُبْبَضَهُ ، فَتَوَفَّى عُمَرُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ مَالٌ ، فَوَاللَّهِ مَا قَضَاهُ وَلَا قَدَرْتُ عَلَيْهِ فِي وَلَايَةِ
عُثْمَانَ ، ثُمَّ أَنشَأَ عَلِيٌّ يُحَدِّثُ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ عَلَى رَسُولِهِ ، فَعَوَضَهُ سَهْمًا مِنْ

(١) وردت النصوص بمعنى هذا الأثر - وإن كان في ذاته ضعيفاً .

ورد في كنز العمال ج ٥ ص ٥٠٤ رقم ١٣٧٤٣ بلفظه وعزوه . وقال : ملاحاة الرجال مخاصمتهم أو
منازعتهم .

(٢) الأثر في أورده الدراقطنى فى سننه ، ج ٤ ص ٢٠ كتاب (الطلاق) رقم ٥٥ وقال : إسماعيل بن أبى أمية
هذا كوفى ، ضعيف الحديث . وفى كنز العمال ٩ ص ٧٠٤ رقم ٢٨٠٥٥ بلفظه .

(٣) وما كان فقد أوفاه .

(٤) وجند نيسابور .

الخُمْسِ عَوْضًا مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِ ، وَحَرَّمَهَا عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ خَاصَّةً دُونَ أُمِّهِ ، فَضَرَبَ لَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَهْمًا عَوْضًا مِمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِمْ » .

ابن المنذر ، ق (١) .

١١٦٨/٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ عَلِيِّ الْعِيدِ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .
المرزوى فى العيدين (٢) .

١١٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : خَيْرُ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ وَادِي مَكَّةَ (*) ، وَوَادٍ بِالْهِنْدِ الَّذِي هَبَطَ بِهِ آدَمُ ، وَمِنْهُ يُوتَى بِهَذَا الطَّيْبِ الَّذِي تُطَيَّبُونَ بِهِ ، وَشَرُّ وَادِيَيْنِ فِي النَّاسِ وَادٍ (بِالْأَحْقَافِ) ، وَوَادٍ بِحَضَرِ مَوْتٍ يُقَالُ لَهُ (بِرْهَوْتُ) ، وَخَيْرُ بَيْرٍ فِي النَّاسِ بَيْرُ زَمْزَمَ ، وَشَرُّ بَثْرٍ فِي الْأَرْضِ بَثْرُ بَرْهَوْتٍ وَإِلَيْهَا تَجْتَمِعُ أَرْوَاحُ الْكَفَّارِ » .

ابن أبى حاتم ، والأزرقي ، وروى صدره سفيان بن عيينة فى جامعه (٣) .

١١٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : أَنَّ هَذَا الْحَرْزَ كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ تَحْتَرِزُ (**) بِهِ مِنَ الْفِرَاعِنَةِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) قَالَ اخْسُوا (٤) فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ ، إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا ، أَخَذْتُ بِسْمِ اللَّهِ ، وَبَصَرِهِ ، وَقُوَّتِهِ عَلَى أَسْمَاعِكُمْ وَأَبْصَارِكُمْ وَقُوَّتِكُمْ ، يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالشَّيَاطِينِ ، وَالْأَعْرَابِ ، وَالسَّبَاعِ وَالْهَوَامِ ، وَاللَّصُوصِ ،

(١) الأثر فى كنز العمال ، ج ٤ ص ٥١٩ رقم ١١٥٣٣ وفى الدر المنثور ، ج ٤ ص ٦٨ بلفظ مقارب .

(٢) الأثر فى سنن النسائى الجزء السابع فى النهى عن الأكل من لحوم الأضاحى بعد الثلاث ، ص ٢٣٢

والأثر أورده الإمام أحمد فى مسنده تحقيق الشيخ شاكر ، ج ٢ ص ٢٩ برقم ٥٨٧

وفى كنز العمال ، ج ٥ ص ٢٣٤ رقم ١٢٧٢٧ بلفظه وعزوه .

(*) مكة : فى الكنز بكة .

(٣) الأثر فى كنز العمال ، ج ١٤ ص ٩٩ رقم ٣٨٠٤٥ بلفظه وعزاه إلى (الأزرقي ، وابن أبى حاتم) .

(**) تحترز : الكنز تحرز .

(٤) هكذا بالأصل . ونص الآية : قال « اخسوا فيها ولا تكلمون » سورة المؤمنون آية « ١٠٨ » .

مما تخاف (*) وتَحْذِرُ فلان ابن فلان ، سَتَرْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَكُمْ بِسْتَرِ النُّبُوَةِ الَّتِي اسْتَرَوْا بِهَا مِنْ سَطَوَاتِ الْفِرَاعَةِ ، جَبْرِيلُ عَنْ أَيْمَانِكُمْ ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَائِلِكُمْ ، وَمُحَمَّدٌ - ﷺ - أَمَامَكُمْ ، وَاللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقَكُمْ ، يَمْنَعُكُمْ مِنْ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ فِي نَفْسِهِ ، وَوَلَدِهِ ، وَأَهْلِهِ ، وَشَعْرِهِ ، وَبَشَرِهِ ، وَمَالِهِ وَمَا عَلَيْهِ ، وَمَا مَعَهُ ، وَمَا تَحْتَهُ وَمَا فَوْقَهُ ، (وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا) إِلَى قَوْلِهِ : « نَفُورًا » .

كر ، وولده القاسم في كتاب آيات الحرز (١) .

١١٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ التَّخْتُمِ فِي

الْوُسْطَى » .

الكجى (٢) .

١١٧٢ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ اللَّهُ :

الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ » .

ابن أبي عاصم في الصوم (٣) .

١١٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا عَلِيُّ إِنِّي أُحِبُّ إِلَيْكَ مَا

أُحِبُّ لِنَفْسِي ، وَأَكْرَهُ لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي ، لَا تَلْبَسِ الْمُعْصِفَرَّ ، وَلَا تَتَخْتَمَ بِالذَّهَبِ ، وَلَا تَلْبَسِ الْقَسِيَّ ، وَلَا تَرْكَبَنَّ عَلَى مِثْرَةٍ (**) حَمْرَاءَ ، فَإِنَّهَا مِنْ مِثَاثِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ » .

(*) تخاف وتحذر : الكنز يخاف ويحذر .

(١) والأثر في كنز العمال ج ٢ ص ٦٦٦ رقم ٥٠١٩ بلفظه وعزوه .

والأثر أخرجه ابن عساكر في كتاب آيات الحرز راجع الدر المنثور في تفسير سورة « الإسراء » .

(٢) الأثر في سنن النسائي ، الجزء الثامن كتاب (الزينة) ص ١٩٤ بلفظ مقارب ، وأبي يعلى في مسند الإمام

علي ، ج ١ ص ٢٤٢ رقم ٢٨١ وفي كنز العمال ج ٦ ص ٦٨٦ رقم ١٧٤١٠ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر في سنن النسائي ، كتاب (الصيام) ص ١٥٩ بلفظه وزيادة .

وفي صحيح البخاري بمعناه كتاب (الصوم) باب : فضل الصوم .

وفي كنز العمال ، ج ٨ ص ٥٩٠ رقم ٢٤٢٩٠ بلفظه وعزوه .

(**) مِثْرَةٌ : هي وطاء محشو يترك علي رجل البعير تحت الراكب النهاية ٣٧٨ / ٤ .

أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي في أماليه (١) .

١١٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ إِذَا سَجَدَ : سُبْحَانَ ذِي الْمُلْكِ ، وَالْمَلَكُوتِ ، وَالْجَبْرُوتِ ، وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » .
الهاشمي (٢) .

١١٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ رَمَضَانَ أَيْقَظَ أَهْلَهُ وَرَفَعَ الْمُتَزَرَّ » .

ابن أبي عاصم في الاعتكاف ، ع ، وجعفر الفريابي في السنن ، وابن جرير :
وصححه (٣) .

١١٧٦ / ٤ - « عَنْ الزَّهْرِيِّ : أَنَّ ابْنَ مَلْجَمٍ طَعَنَ عَلِيًّا حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ ، فَانصَرَفَ وَقَالَ : أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ وَلَمْ يُقَدِّمُوا أَحَدًا » .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٤٤ برقم ٢٨٣٦ بلفظ قريب من لفظه وزيادة ، وأورده البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٣ ص ٢١٢ بلفظ قريب من لفظه وزيادة .

وفي كنز العمال ، ج ١٥ ص ٤٧٤ برقم ٤١٨٧٧ بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٣١٠ جزءا من حديث وسند آخر في كتاب (الصلاة) .

وفي كنز العمال ، ج ٨ ص ٢٢٤ برقم ٢٢٦٦١ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر أورده الهيثمي في مجمع الزوائد بأثر مشابه له ، ج ٣ ص ١٧٤ باب : العشر الأواخر بزيادة ولفظه عن علي بن أبي طالب .

قال : (كان رسول الله - ﷺ - يوقظ أهله في العشر الأواخر ... إلخ) قلت : رواه الترمذي باختصار ، رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى باختصار عنه ، وفي إسناد الطبراني عبد الغفار بن القاسم وهو ضعيف ، وإسناد أبي يعلى حسن .

وأورده البيهقي في شعب الإيمان ، باب : (الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان) ج ٧ ص ٢٥٧ عن عائشة - رضى الله عنها - بلفظ : « كان النبي - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ رَمَضَانَ أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَشَدَّ الْمُتَزَرَّ » أخرجه في الصحيح من حديث ابن عيينة .

وقال المحقق إسناده صحيح .

وفي كنز العمال ، ج ٨ ص ٦٣١ برقم ٢٤٤٧٠ بلفظه وعزوه إلى (ابن أبي عاصم في الاعتكاف ، خ ، وجعفر الفريابي في السنن ، وابن جرير : وصححه) .

عَب فِي أَمَالِيهِ (١) .

١١٧٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقًا مِنْ أَهْلِ الْجَهْلِ بِطَلَبِ الْعِلْمِ حَتَّى أَخَذَ مِيثَاقًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِيَانِ الْعِلْمِ ؛ لِأَنَّ الْجَهْلَ قَبْلَ الْعِلْمِ » .

المرهبي في (٢) العلم .

١١٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِذَا قَرَأْتَ الْعِلْمَ عَلَى الْعَالِمِ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَرَوِيَهُ عَنْهُ » .

المرهبي (٣) .

١١٧٩/٤ - « عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أُمَامَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَلَّمَ الْأَذَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ وَفُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ » .

ابن مردويه (٤) .

(١) جميع الروايات مخالفه لحديث الباب وأنه قتل وهو يقول : الصلاة ، الصلاة ، في مجمع الزوائد للهيتمي .

والأثر في كنز العمال ، ج ١٣ ص ١٩٠ رقم ٦٥٦٤ بلفظه وعزوه .

(٢) بياض إلى نهاية السطر .

والأثر في كنز العمال ج ١٠ ص ٣٠١ رقم ٢٩٥١٦ بلفظه وعزوه .

وفى إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ، المجلد الأول صفحة ١٠٥ وقد أورد الديلمي فى مسند الفردوس ، ج ٤ ص ٨٤ برقم ٦٢٦٢ بلفظ : ما قبض الله - عز وجل - ميثاق الجاهل أن يتعلم حتى أخذ ميثاق أن يعلمه .

والأثر فى إحياء علوم الدين باب : فضيلة التعليم بلفظ : ما أتى الله عالماً علماً إلا أخذ عليه من الميثاق ما أخذ على النبيين .

الأثر فى جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ج ١ ص ١٢٣ بلفظ : وقال على - عليه السلام - يؤخذ على الجاهل عهد بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهد ببذل العلم للجاهل ، لأن العلم كان قبل الجاهل به .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ١٠ ص ٢٩٤ رقم ٢٩٤٨٧ بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر فى الدر المنثور فى التفسير المأثور - تفسير سورة الإسراء ، ج ٥ ص ٢٢٠ بلفظ : وآخر ابن مردويه ، عن على بن أبى طالب - عليه السلام - أن النبى - ﷺ - علم الأذان ليلة أسرى به ، وفرضت الصلاة .

١١٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ مَوْلَى عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ خَصَلَتَانِ :
 اتِّبَاعُ الْهَوَى ، وَطُولُ الْأَمَلِ ، فَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى : فَإِنَّهُ يَعْدِلُ عَنِ الْحَقِّ ، وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ :
 فَالْحُبُّ لِلدُّنْيَا ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ ، وَمَنْ يُبْغِضُ ، وَإِذَا أَحَبَّ
 عَبْدًا لَهُ أَعْطَاهُ الْإِيمَانَ ، أَلَا إِنَّ لِلدِّينِ أَبْنَاءً ، وَلِلدُّنْيَا أَبْنَاءً فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدِّينِ ، وَلَا
 تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا ، أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ ارْتَحَلَتْ مُوَلِّيَةً وَالْآخِرَةُ قَدْ ارْتَحَلَتْ مُقْبِلَةً ، أَلَا
 وَإِنَّكُمْ فِي يَوْمٍ عَمَلٍ لَيْسَ فِيهِ حِسَابٌ ، أَلَا ! وَإِنَّكُمْ تَوْشِكُونَ فِي يَوْمٍ حِسَابٍ وَلَيْسَ
 فِيهِ عَمَلٌ » .

ابن أبي الدنيا في قصر الأمل ، ونصر المقدسى في أماليه واليمان ضعيف (١) .

١١٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقْلَمُ أَظْفَارَهُ يَوْمَ
 الْخَمِيسِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَلِيُّ ، قَصِّ الظُّفْرَ ، وَتَنَّفِ الْإِبْطَ ، وَحَلِّقِ الْعَانَةَ يَوْمَ الْخَمِيسِ ،
 وَالْغُسْلُ ، وَالطَّيْبُ ، وَاللِّبَاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ » .

أبو القاسم بن محمد التيمي في مسلسلاته ، والديلمي (٢) .

١١٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ أَصْحَابَ الْكِبَائِرِ مِنْ
 مُوَحَّدِي الْأُمَمِ كُلِّهَا . الَّذِينَ مَاتُوا فِي كِبَائِرِهِمْ غَيْرَ نَادِمِينَ ، وَلَا تَائِبِينَ ، مَنْ دَخَلَ مِنْهُمْ
 جَهَنَّمَ لَا تَزُرُقُ أَعْيُنُهُمْ ، وَلَا تَسْوَدُّ وُجُوهُهُمْ ، وَلَا يُقْرَنُونَ بِالشَّيَاطِينِ ، وَلَا يُغْلَوْنَ

(١) الأثر في كتاب الزهد لابن المبارك ص ٨٦ باب : النهي عن الأمل وقد أوردته تحت رقم ٢٥٥ وأوردته بلفظ قريب منه .

والأثر في حلية الأولياء ، ج ١ / ٧٦ ، وكنز العمال ج ٦ ص ١٣٧ ، ١٣٨ رقم ٤٤١٦٧ بلفظه وعزوه ولكن بدأ الأثر بلفظ : عن اليمان بن حذيفة ، عن علي بن أبي حنظلة مولى علي بن أبي طالب ... إلخ .

(٢) الأثر أوردته الديلمي في الفردوس ، ج ٥ ص ٣٣٣ رقم ٨٣٥٠ والأثر في كنز العمال ، ج ٦ ص ٦٨١ رقم ١٧٣٨٤ بلفظه وعزوه .

بِالسَّلَاسِلِ ، وَلَا يُجْرَعُونَ الْحَمِيمَ ، وَلَا يُلْبَسُونَ الْقَطْرَانَ ، حَرَّمَ اللَّهُ أَجْسَادَهُمْ عَلَى الْخُلُودِ مِنْ أَجْلِ التَّوْحِيدِ وَصُورَهُمْ عَلَى النَّارِ مِنْ أَجْلِ السُّجُودِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى قَدَمَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى عَقَبَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى فَخْذَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى حُجْرَتِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى عُنُقِهِ عَلَى قَدَرِ ذُنُوبِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْكُثُ فِيهَا شَهْرًا ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْكُثُ فِيهَا سَنَةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا ، (وَمِنْهُمْ *) وَأَطْوَلُهُمْ فِيهَا مُكْثًا بِقَدْرِ الدُّنْيَا مُنْذُ يَوْمِ خُلِقَتْ إِلَى أَنْ تَفْنَى ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْرِجَهُمْ مِنْهَا قَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَمَنْ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدْيَانِ وَالْأَوْتَانِ لِمَنْ فِي النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ : آمَنَّا بِاللَّهِ وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ ، فَنَحْنُ وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ فِي النَّارِ سَوَاءً ، فَيَغْضَبُ اللَّهُ لَهُمْ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْهُ لَشَيْءٍ فِيمَا مَضَى ، فَيُخْرِجُهُمْ إِلَى عَيْنٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالصِّرَاطِ فَيَنْبِتُونَ فِيهَا نَبَاتَ الطَّرَائِثِ (الطَّرَائِثُ **) فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مَكْتُوبٌ فِي جَبَاهِهِمْ : هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ فَيَمْكُثُونَ فِي الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَمْكُثُوا ، ثُمَّ يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَمَحُوَ ذَلِكَ الْأَسْمَ عَنْهُمْ ، فَيَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيَمَحُوهُ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَائِكَةً مَعَهُمْ مَسَامِيرُ مِنْ نَارٍ فَيُطَبِّقُونَهَا عَلَى مَنْ بَقِيَ فِيهَا يُسَمِّرُونَهَا بِتِلْكَ الْمَسَامِيرِ ، فَيَنْسَاهُمْ ^(١) اللَّهُ عَلَى عَرْشِهِ ، وَيَشْتَغِلُ عَنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِنَعِيمِهِمْ وَلَذَاتِهِمْ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : (رَبُّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ) .

ابن أبي حاتم ، وابن شاهين في السنة ، والديلمي ^(٢) .

(*) هكذا في كنز العمال .

(**) كذا في كنز العمال الطرائث وجمع طرثوث : وهو نبت ينبسط على وجه الأرض كالقطن اهـ النهاية .

(١) هكذا بالأصل وهو موهم ولعل المقصود : أن أهل النار من غير المسلمين مخلصون فيها .

(٢) الحديث أورده الغزالي في الإحياء - باب : في سعة رحمة الله - وقال العراقي : « أخرجه النسائي في الكبرى

من حديث جابر نحوه بإسناد صحيح » .

وفي كنز العمال ، ج ٣ ص ٨٣٢ ، ٨٣٣ رقم ٨٨٨٧ بلفظه وعزوه .

١١٨٣/٤ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ الْوَلِيدِ الْعَنْبَرِيِّ ^(١) ، (ثنا) (*) مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى

الشَّيْبَانِيُّ ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، (عَنْ عَلِيٍّ) (**) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَبِّرْنِي بِمَا رَأَيْتَ فِي الْجَنَّةِ لَيْلَةً أُسْرِي بِكَ ، فَقَالَ : يَا بْنَ الْخَطَّابِ لَوْ لَبِثْتُ فِيكُمْ مَا لَبِثَ نُوحٌ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ أُحَدِّثُكُمْ عَمَّا رَأَيْتُ فِي الْجَنَّةِ لَمَّا فَرَعْتُ مِنْهُ ، وَلَكِنْ يَا عُمَرُ إِذَا قُلْتَ لِي حَدَّثَنِي فَسَأَحَدُّثُكَ عَمَّا لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ غَيْرَكَ ، رَأَيْتُ فِيهَا قُصُورًا أُصُولُهَا فِي أَرْضِ الْجَنَّةِ ، وَأَعْلَاهَا فِي جَوْفِ الْعَرْشِ ، فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ : هِيَ فِي الْعَرْشِ وَأَرْكَانُهَا فِي أَرْضِ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : لَا أَدرِي ، قُلْتُ يَا جِبْرِيلُ : أَخْبِرْنِي مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهَا وَمَنْ يَسْكُنُهَا ؟ وَإِذَا ضَوْوُهَا كَضَوْءِ الشَّمْسِ فِي الدُّنْيَا ، قَالَ : يَسْكُنُهَا وَيَصِيرُ إِلَيْهَا مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ ، وَيَدْعُو إِلَى الْحَقِّ ، وَإِذَا قِيلَ لَهُ الْحَقُّ لَمْ يَغْضَبْ ، وَمَاتَ عَلَى الْحَقِّ ، قُلْتُ يَا جِبْرِيلُ : هَلْ تُسَمَّى أَحَدًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ رَجُلًا وَاحِدًا ، قُلْتُ : مَنْ ذَاكَ الْوَاحِدُ ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ : فَشَهَقَ شَهَقَةً خَرَّ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ إِلَى الْغَدِّ مِنْ تِلْكَ السَّاعَةِ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : فَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ (لَمْ) (****) يَضْحَكُ مِلءَ فِيهِ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

ابن مردويه ^(٢) .

١١٨٤/٤ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَعِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

فِي الرَّحْبَةِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتِهِ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ

(١) هكذا في الأصل ، وفي تقريب التهذيب ٣٩٤/١ ط بيروت برقم ١١٦ من حرف العين « الغُبَرِيُّ » بضم المعجمة وفتح الموحدة المخففة ، وهو عباد بن الوليد بن خالد الغُبَرِيُّ أبو بدر المؤدب ، سكن بغداد ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل سنة اثنتين وستين « أي بعد المائتين » .

(*) (**) (هكذا في كنز العمال) .

(****) هكذا في كنز العمال .

(٢) الأثر في كنز العمال ، ج ٢ ص ٥٩٠ ، ٥٩١ رقم ٣٥٨٣٨ بلفظه وعزوه .

مِنْهُ ﴿١﴾ فَقَالَ : مَا مِنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى (*) إِلَّا قَدْ نَزَلَتْ فِيهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَاللَّهِ وَاللَّهُ (لَا يَكُونُوا) (٢) تَعْلَمُونَ مَا سَبَقَ لَنَا عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ - ﷺ - إِلَى مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي (مِلءُ هَذِهِ الرَّحْبَةِ ذَهَبًا وَفِضَّةً ، وَاللَّهُ إِنْ مَثَلْنَا فِي هَذِهِ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ فِي قَوْمِ نُوحٍ ، وَأَنْ مَثَلْنَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَثَلِ بَابِ حِطَّةٍ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ » .

أبو سهل القطان في أماليه ، وابن مردويه (٣) .

١١٨٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَتْ الْأَرْضُ مَاءً فَبَعَثَ اللَّهُ رِيحًا فَمَسَحَتْ الْمَاءَ فَظَهَرَتْ عَلَى الْأَرْضِ زَبَدَةٌ فَقَسَمَهَا أَرْبَعَ قِطَعٍ : خَلَقَ مِنْ قِطْعَةٍ مَكَّةَ ، وَالثَّانِيَةِ الْمَدِينَةَ ، وَالثَّلَاثَةَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، وَالرَّابِعَةَ الْكُوفَةَ » .

أبو بكر الواسطي في فضائل بيت المقدس (٤) .

١١٨٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : لَا يَزَالُ أُحَدِّثُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ » .

(١) الآية رقم (١٧) من سورة (هود) .

(*) هكذا في كنز العمال . الموسى : أى من نبت عاتنه . النهاية ج ط ص ٣٧٢

(٢) هكذا بالأصل ولعل الصواب - ما جاء في بعض الروايات - لأن يكونوا يعلمون ما سبق لنا أهل البيت على لسان النبي الأمي - ﷺ - أحب إلى من أن يكون ... إلى آخر النص .

(٣) الأثر رواه السيوطي في الدر المنثور في تفسير الآية المذكورة لابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبي نعيم في المعرفة ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مختصراً .

وترجمة عباد بن عبد الله الأسدي في تقريب التهذيب ١ / ٣٩٢ - ط بيروت برقم ٩٩ من حرف العين وفيها : عباد بن عبد الله الأسدي ، الكوفي ضعيف من الثالثة .

والرحبة : محلة بالكوفة - (قاموس)

وفى كنز العمال ، ج ٢ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ رقم ٤٤٢٩ بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر في الدر المنثور ، ٥ / ٢٢٩ ط دار الفكر في تفسير سورة الإسراء ، عن عليٍّ ؛ بلفظه ، مع زيادة « مسحاً » بعد فمسحت الماء .

وفى كنز العمال ، ج ١٤ ص ١٧٢ رقم ٣٨٢٧٧ بلفظه مع زيادة (فمسحت الأرض مسحاً . بدلاً من فمسحت الماء) .

ابن المبارك (١) .

١١٨٧ / ٤ - « عَنْ زَاذَانَ وَأَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : أَيْ تُرَضِّى ثَقْلَيْنِ ، وَأَيْ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي إِذَا قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَمْ أَعْلَمْ » .

ابن عبد البر فى العلم (٢) .

١١٨٨ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ (أَبِي) الْفَيَّاضِ الْبَرْقِيِّ أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَزِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ الْأَمْرُ يُنْزَلُ بِنَا بَعْدَكَ لَمْ يَنْزَلْ بِهِ الْقُرْآنُ ، وَلَمْ نَسْمَعْ مِنْكَ (فِيهِ) شَيْئًا ، قَالَ : اجْمَعُوا لَهُ الْعَالَمِينَ ، أَوْ قَالَ : الْعَابِدِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَاجْعَلُوهُ شُورَى بَيْنَكُمْ وَلَا تَقْضُوا فِيهِ بِرَأْيٍ وَاحِدٍ » .

ابن عبد البر فى العلم وقال : هذا حديث لا يعرف من حديث مالك (إلا بهذا الإسناد ولا أصل له فى حديث مالك) عندهم ، ولا فى حديث غيره ، وإبراهيم البرقى ، وسليمان بن يزيد ليسا بالقويين (ولا من يحتج به ولا يعول عليه) ، خط فى رواية مالك وقال : لا يثبت هذا عن مالك ، قط فى غرائب مالك ، وقال : لا يصح ، تفرد ، به إبراهيم عن سليمان ومن دون مالك ضعيف ، وقال فى الميزان : سليمان بن يزيد عن مالك قال : أبو سعيد بن يونس : منكر الحديث ، وحكى فى اللسان كلام ابن عبد البر ، خط ، قط ولم يزد عليه : قلت فإن كان المنكر كونه من حديث مالك فواضح ، وأما قول ابن عبد البر لا أصل له فى حديث غيره أيضاً ففيه نظر ، فقد وجدت له طريقاً آخر ، قال طس : ثنا أحمد ، ثنا شهابُ العصفريُّ ، ثنا نوح بن قيس عن الوليد بن صالح ، عن محمد بن الحنفية ، عن

(١) الأثر فى كتاب (الزهد) لابن المبارك ص ١٤٢ ط بيروت بأرقام ٤٢٠ - ٤٢٢ باب : فضل المشى إلى الصلاة والجلوس فى المسجد وغير ذلك ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمى .

(٢) الأثر أخرجه ابن عبد البر فى كتاب (جامع بيان العلم وفضله) ٥٢ / ٢ ط . بيروت ، باب : ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدره من وجوه العلم - عن زاذان وأبي البخترى ، عن على بن أبى طالب - بلفظ المصنف مع اختلاف يسير .

على قلت يا رسول الله : إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ، ولا نهى فما تأمرنا ؟ قال :
 شاوروا الفقهاء ، والعابدين ، ولا تمضوا فيه برأى خاصة ، قال طس : لم يروه عن الوليد
 إلا نوح ، انتهى ، ونوح روى له مسلم والأربعة ، وقال فى الكاشف : وثق وهو حسن
 الحديث وقال فى الميزان : صالح الحال وثقه حم ، وابن معين ، وقال « ن » ليس به بأس ،
 والوليد ذكره حب فى الثقات فى الحديث من هذا الطريق حسن صحيح (١) .

١١٨٩/٤ - « عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثَوَابَ
 الْوُضُوءِ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! إِذَا قَدَّمْتَ وَضُوءَكَ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى
 الْإِسْلَامِ ، فَإِذَا غَسَلْتَ فَرْجَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي وَاجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي
 مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا ابْتَلَيْتَهُمْ صَبَرُوا ، وَإِذَا أَعْطَيْتَهُمْ شَكَرُوا ، وَإِذَا
 تَمَضَّمْتُ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى تِلَاوَةِ ذِكْرِكَ ، وَإِذَا اسْتَنْشَقْتَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي
 رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِذَا غَسَلْتَ وَجْهَكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيِضُ وُجُوهُ وَتَسْوَدُ
 وُجُوهُ ، وَإِذَا غَسَلْتَ ذِرَاعَكَ الْيُمْنَى فَقُلْ : اللَّهُمَّ اعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي ، وَحَاسِبْنِي حِسَابًا
 يَسِيرًا ، وَإِذَا غَسَلْتَ ذِرَاعَكَ الْيُسْرَى فَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي ، وَلَا مِنْ وَرَاءِ
 ظَهْرِي ، وَإِذَا مَسَحْتَ بَرَأْسِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ ، وَإِذَا مَسَحْتَ أُذُنَيْكَ فَقُلْ :
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يَسْتَمِعُ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُ أَحْسَنَهُ وَإِذَا غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ سَعْيًا
 مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا ، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ
 الْمُتَطَهِّرِينَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْ : الْحَمْدُ
 لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَهَا بِغَيْرِ عَمَدٍ ، وَالْمَلِكُ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِكَ يَكْتُبُ مَا تَقُولُ ، وَيَخْتِمُ بِخَاتَمِهِ ، ثُمَّ
 يَعْرُجُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَضَعُهُ تَحْتَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ ، فَلَا يُفَكُّ ذَلِكَ الْخَاتَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

أبو القاسم بن منده فى كتاب الوضوء ، والديلمى ، والمستغفرى فى الدعوات ، وابن

(١) ما بين الأقواس ساقط من الأصل وقد أثبتناه من (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد البر ٥٩ / ٢ فقد أخرجه
 بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، ومن تعليق المصنف يعلم أنه ضعيف .

النجار ، قال الحافظ ابن حجر فى أماليه : هذا حديث غريب ، ورواته معروفون لكن فيه خارقة بن مصعب تركه الجمهور ، وكذبه ابن معين ، وقال حب : كان يدلس عن الكذابين أحاديث رووها عن الثقات « على الثقات » الذين لقيهم ف وقعت الموضوعات فى روايته (١).

٤ / ١١٩٠ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْوُضُوءِ فَلَمْ أَنْسَهُنَّ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَى بِمَاءٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِسْلَامِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ إِذَا أُعْطِيَتْهُمْ شَكَرُوا وَإِذَا ابْتَلِيَتْهُمْ صَبَرُوا ، فَإِذَا غَسَلَ فَرْجَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي ثَلَاثًا وَإِذَا تَمَضَّمْتُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَعْنِي عَلَى تِلَاوَةِ ذِكْرِكَ وَإِذَا اسْتَنْشَقْتُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَرْحِنِي رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيِضُ وُجُوهُ ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ ، وَإِذَا غَسَلَ يَمِينَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ اثْنِي كِتَابِي يَمِينِي وَحَاسِبِي حِسَابًا يَسِيرًا ، وَإِذَا غَسَلَ شِمَالَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي وَلَا مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِي ، وَإِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ ، وَإِذَا مَسَحَ أُذُنَيْهِ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ، وَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي سَعْيًا مَشْكُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا ، وَتِجَارَةً لَنْ تَبُورَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى

(١) الأثر رواه الديلمى فى الفردوس بمأثور الخطاب ، ٥ / ٣٢٦ ط بيروت برقم ٨٨٣٠ عن على ، بلفظ المصنف مع اختلاف فى بعض ألفاظه وعباراته ، ومع بعض زيادة ونقصان .

وذكره الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٢ / ٣٦٨ - ٣٦٩ ط دار الفكر - باب : فضيلة الوضوء لأبى القاسم بن منده فى (كتاب الوضوء) والمستغفرى فى الدعوات ، والديلمى فى مسند الفردوس من طرق ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن هوالبصرى - عن على بن أبى طالب مختصراً ثم قال : وأخرجه المستغفرى أيضاً من طريق أبى إسحاق عن على فذكر نحوه بتمامه ... إلخ .

وما ذكره الزبيدى عن المستغفرى يتعلق بالحديث رقم ١١٨٨

وترجمه خارقة بن مصعب فى تقريب التهذيب ١ / ٢١٠ برقم ٧ من حرف الخاء المعجمة ، وفيها : خارقة ابن مُصْعَب بن خارقة ، أبو الحجاج السرخسى ، متروك وكان يدلس عن الكذابين ، ويقال : إن ابن معين كذبه من الثامنة ، مات سنة ٦٨ أى بعد المائة .

السَّمَاءِ (فَقَالَ :) (*) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَفَعَهَا بِغَيْرِ عَمَدٍ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : وَالْمَلِكُ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ يَكْتُبُ مَا يَقُولُ فِي وَرَقَةٍ ، ثُمَّ يَخْتِمُهُ فَيَرْفَعُهُ فَيَضَعُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ فَلَا يَفُكُّ خَاتَمَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

المستغفرى فى الدعوات ، وأرده ابن دقيق فى الاقتراح وقال أبو إسحاق ، عن على منقطع ، وفى إسناده غير واحد يحتاج إلى معرفته والكشف عن حاله ، قال ابن الملقن فى تخرىج أحاديث الوسيط وهو كما قال : فقد بحثت عن أسمائهم فى كتب الأسماء فلم أر إلا أحمد بن مصعب المروزى ، قال فى اللسان : هو متهم بوضع الحديث ، والراوى عنه أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل ضعيف (١) .

١١٩١ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى وَالِدِي عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَإِذَا عَنْ يَمِينِهِ إِنَاءٌ مِنْ مَاءٍ فَسَمَى ثُمَّ سَكَبَ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ اسْتَنْجَى وَقَالَ : اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي وَاسْتُرْ عَوْرَتِي وَلَا تُثْنِئْ بِي الْأَعْدَاءَ ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَقَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي وَلَا تَحْرِمْنِي رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيِضُ وُجُوهُ وَتَسْوَدُ وُجُوهُ ، ثُمَّ سَكَبَ عَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي ، وَالْخُلْدَ بِشِمَالِي ، ثُمَّ سَكَبَ عَلَى شِمَالِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِي ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ غَشِّنَا بِرَحْمَتِكَ فَإِنَّا نَخْشَى عَذَابَكَ ، اللَّهُمَّ لَا تَجْمَعُ بَيْنَ نَوَاصِينَا وَأَقْدَامِنَا ، ثُمَّ مَسَحَ عُنُقَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ نَجِّنَا مِنْ مُقْطَعَاتِ النَّيِّرَانِ وَأَغْلَالِهَا ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدَمِي عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ الْأَقْدَامُ ، ثُمَّ اسْتَوَى قَائِمًا ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ كَمَا طَهَّرْتَنَا بِالمَاءِ فَطَهِّرْنَا مِنَ الذُّنُوبِ ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا يَقْطُرُ المَاءُ مِنْ أُنَامِلِهِ ثُمَّ قَالَ : يَا بَنِي ! افْعَلْ كِفَعْلِي هَذَا فَإِنَّهُ مَا مِنْ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ أَنَا مَلِكٌ إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْهَا مَلَكًا يَسْتَغْفِرُ لَكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، يَا بَنِي ! مَنْ فَعَلَ كِفَعْلِي هَذَا تَسَاقَطُ عَنْهُ الذُّنُوبُ كَمَا يَتَسَاقَطُ الْوَرَقُ عَنْ الشَّجَرَةِ يَوْمَ الرِّيحِ الْعَاصِفِ » .

(*) هكذا فى كنز العمال .

(١) انظر التعليق على الأثر السابق رقم ١١٨٧ .

وانظر كنز العمال ج ٩ ص ٤٦٦ ، ٤٦٧ رقم ٢٦٩١ بلفظه مع الزيادة وعزوه .

كر فى أماليه ، وفيه أصرم بن حوشب كان يضع الحديث (١) .

١١٩٢/٤ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا عَلِيُّ ! إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ الْوُضُوءِ ، وَتَمَامَ الصَّلَاةِ ، وَتَمَامَ رِضْوَانِكَ ، وَتَمَامَ مَغْفِرَتِكَ ، فَهَذَا زَكَاةُ الْوُضُوءِ » . (الحديث) .

الحارث ، ولم يسق بقيته ، وفيه حماد بن عمرو النصيبى كان يضع الحديث (٢) .

١١٩٣/٤ - « عَنْ طَلَابِ بْنِ حَوْشَبٍ أَخِي الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ : إِذْهَبِي إِلَى أَبِيكَ فَسَلِّهِ يَعْطِيكَ خَادِمًا يَقِيكَ الرَّحَى وَحَرَّ التَّنُّورِ ، فَأَتَتْهُ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ : إِذَا جَاءَ سَبِيٌّ فَأَتِينَا ، فَجَاءَ سَبِيٌّ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَحْرَيْنِ ، فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَطْلُبُونَ وَيَسْأَلُونَهُ إِيَّاهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَعْطَاءً لَا يُسْتَلُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ أَتَتْهُ تَطْلُبُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : جَاءَنَا سَبِيٌّ فَطَلَبَهُ النَّاسُ وَلَكِنْ أَعْلَمْتُكَ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ، إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُولِي : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ مُنْزِلَ التَّوْرَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالْقُرْآنِ ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ

(١) انظر إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٣٤٥/٢ ط دار الفكر باب : (آداب قضاء الحاجة) ذكر الزبيدى عن محمد بن الحنفية أوله إلى قوله (ولا تشمت بن عدوى) الحديث وقال أخرجه أبو القاسم بن عساكر فى أماليه ، وفى سنده أصرم بن حوشب وقد وُصف بأنه كان يضع الحديث . اهـ .

والأثر فى كنز العمال ج ٩ ص ٤٦٨ رقم ٢٦٩٩٢ بلفظه وعزوه .

(٢) فى إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ٣٤٥/٢ باب : (آداب قضاء الحاجة) .

أشار الزبيدى إليه من طريق جعفر الصادق عن آبائه وقال : أخرجه الحارث بن أبى أسامة فى مسنده ، قال الحافظ : فى تخريج أحاديث الأذكار : وفى سنده حماد بن عمرو النصيبى وقد وصف أيضاً بأنه كان يضع الحديث .

وانظر كنز العمال ج ٩ ص ٤٦٨ ، ٤٦٩ رقم ٢٦٩٩٣ بلفظه وعزوه .

فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ ،
فَانْصَرَفَتْ فَاطِمَةُ رَاضِيَةً بِذَلِكَ مِنَ الْجَارِيَةِ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَمَا تَرَكْتُهَا مُنْذُ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - قِيلَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ .

أبو نعيم في انتفاء الوحش (١) .

١١٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَّى
عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا
خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ
فَضْلِكَ » .

ابن النجار في تاريخه (٢) .

١١٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَأَلْتُ اللَّهَ فَيْكَ خَمْسًا
فَأَعْطَانِي أَرْبَعًا ، وَمَعْنَى وَاحِدَةٍ ، سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي فَيْكَ أَنْكَ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ ، وَأَنْتَ مَعِيَ مَعَكَ لَوَاءُ الْحَمْدِ ، وَأَنْتَ تَحْمِلُهُ ، وَأَعْطَانِي أَنْكَ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ
بَعْدِي » .

(*) هكذا في الأصل ولعلها : « الوحشة » كما ذكرت في كنز العمال .

(١) وفي الإتحاف للزبيدي ٩٩ / ٥ وما بعدها - من الأدعية الماثورة : دعاء الدين وعند النوم ، ورد نحوه عن علي
وغيره من طرق مختلفة ، بعضها رواه الجماعة إلا البخاري .

الأثر في كنز العمال ، ج ١٥ ص ٥٠١ ، ٥٠٢ برقم ٤١٩٧٥ بلفظه وعزوه .

(٢) الحديث في سنن الترمذي ١ / ١٩٧ برقم ٣١٣ ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن

جدتها فاطمة الكبرى . بلفظ المصنف مع اختلاف يسير ، وبعض زيادة ونقصان يسيرين .

وأخرجه الترمذي كذلك برقم ٣١٤ مختصرا ، وقال : وفي الباب عن أبي حميد ، وأبي أسيد ، وأبي هريرة ،

ثم قال : حديث فاطمة حديث حسن ، وليس إسناده بمتصل ، وفاطمة ابنة الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى ،

إنما عاشت فاطمة بعد النبي - ﷺ - أشهرًا .

ومثل ما سبق ذكره الزبيدي في الإتحاف ١ / ٩١ الأدعية الماثورة - اهـ . لأحمد ، عن فاطمة - ﷺ - وقال :

أخرجه الترمذي وابن ماجه . إلخ .

ابن الجوزى فى الواهيات (١) .

١١٩٦/٤ - « عَنْ عَطَاءِ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا يُصَلِّي الضُّحَى فِي الْمَسْجِدِ » .

طب فى خبر مَنْ اسمه عطا (٢) .

١١٩٧/٤ - « عَنْ أَبِي الضُّحَى : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ عُمَرَ فَقَالَتْ : إِنِّي زَيْتٌ فَارْجُمْنِي فَرَدَّهَا ، حَتَّى شَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، وَأَمَرَ بِرَجْمِهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! رُدَّهَا فَسَلَّهَا مَا زَانَاهَا لَعَلَّ لَهَا عُذْرًا ؟ فَرَدَّهَا فَقَالَ : مَا زَنَاكَ ؟ قَالَتْ : كَانَ لِأَهْلِي إِبِلٌ فَخَرَجْتُ فِي إِبِلِ أَهْلِي ، فَكَانَ لَنَا خَلِيطٌ (٣) فَخَرَجَ فِي إِبِلِهِ فَحَمَلْتُ مَعِيَ مَاءً وَلَمْ يَكُنْ فِي إِبِلِي لَبَنٌ وَحَمَلُ خَلِيطِنَا مَاءً وَكَانَ فِي إِبِلِهِ لَبَنٌ فَنفَدَ مَائِي فَاسْتَسْقَيْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَسْقِيَنِي حَتَّى أُمَكِّنَهُ فَأَيَّتُ حَتَّى كَادَتْ نَفْسِي تَخْرُجُ أُعْطِيْتُهُ فَقَالَ عَلِيٌّ : اللَّهُ أَكْبَرُ « فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ (*) » ، رَأَى لَهَا عُذْرًا » .

البغوى فى نسخة نعيم بن الهيثم (٤) .

(١) الأثر فى تاريخ بغداد للخطيب ، ج ٤ ص ٣٣٩ - ط السعادة فى ترجمة « أحمد بن غالب بن الأجلح » (عن على بن أبى طالب) بلفظه مع تأخير لفظ (عنه) عن « الأرض » اهـ .

(٢) الأثر فى لسان الميزان ١٧٣/٤ ط بيروت - فيمن اسمه عطاء رقم ٤٣٤ - (عطاء) أبو محمد الحمال عن على ، ضعفه يحيى بن معين وذكره الساجى والعقبلى فى الضعفاء ، وعلّق البخارى أثره هو راويه ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

والأثر فى كنز العمال ج ٨ ص ٤٠٠ رقم ٢٣٤٣٦ بلفظ : عن عطاء أبى محمد قال : رأيت علياً يصلى الضحى فى المسجد .

وعزاه إلى (طب فى جزء من اسمه عطاء) .

(٣) الخليط : المخالط ، ويريد به الشريك الذى يخلط ما له بمال شريكه . النهاية (٦٣ / ٢) .

(*) فى الآية رقم ١٧ من (سورة البقرة) . والآية رقم ١٤٥ من (سورة الأنعام) . والآية رقم ١١٥ من (سورة النحل) .

(٤) الأثر فى كنز العمال ج ٥ ص ٤٥٦ برقم ١٣٥٩٦ بلفظه وعزوه .

١١٩٨/٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُؤْخَذَ الْمُسْلِمُ الْبَرِيُّ عِنْدَ اللَّهِ فَيُشَاطَ لَحْمُهُ كَمَا يُشَاطَ لَحْمُ الْجَزُورِ فَيُقَالُ : عَاصٍ وَلَيْسَ بِعَاصٍ ، فَقَامَ عَلَى تَحْتِ الْمُنْبَرِ فَقَالَ : وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ وَمَا ^(١) تَشْتَدُّ الْبَلِيَّةُ ، وَتَظْهَرُ الْحَمِيَّةُ ، وَتُسَبَّى الذُّرِّيَّةُ ، وَتَدْقُوهُمُ الْفِتْنُ كَمَا تَدْقُ الرَّحَى ثُفْلَهَا ^(٢) ، وَكَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : وَمَتَى يَكُونُ ذَلِكَ يَا عَلِيُّ ؟ قَالَ : إِذَا تَفَقَّهُوا لِغَيْرِ الدِّينِ وَتَعَلَّمُوا لِغَيْرِ الْعَمَلِ ، وَطَلَبُوا الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ . »

عبد الله بن أيوب المخزومي في جزئه (٣) .

١١٩٩/٤ - « (عَنْ) (*) ابْنِ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أُسَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، وَأَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أَلَا أُبَيِّتُكُمْ بِالْفَقِيهِ كُلِّ الْفَقِيهِ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : مَنْ لَمْ يُقْنِطِ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، وَلَمْ يُؤَيِّسْهُمْ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ، وَلَا يُؤَمِّنَهُمْ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ ، وَلَا يَدْعِ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى مَا سِوَاهُ ، أَلَا لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَفَقُّهُ ، وَلَا عِلْمٍ لَيْسَ فِيهِ تَفْهَمُ ، وَلَا قِرَاءَةٍ لَيْسَ فِيهِ ^(٤) تَدَبُّرٌ . »

العسكري في المواعظ وابن لال ، والديلمى ، وابن عبد البر في العلم فقال : لا يأتى هذا الحديث مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وأكثرهم يوقفونه على علي ^(٥) .

(١) هكذا بالأصل ، وفي بعض الروايات « ومتى » .

(٢) فى النهاية ٢١٥/١ : الثُّفْلُ : الدقيق والسويق ونحوهما .

(٣) الأثر فى كنز العمال ج ١٠ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ برقم ٢٩٤١٥ بلفظ وعزوه .

(*) هكذا فى الكنز .

(٤) هكذا فى الأصل ، وعند الديلمى وابن عبد البر « فيها » ولعله الصواب .

(٥) الأثر رواه الديلمى فى مسند الفردوس بمأثور الخطاب ١/١٣٥ ط بيروت - برقم ٤٧٤ (عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ) بلفظه مع بعض زيادة ونقصان طيفيين .

وفى الإحياء ١/٣٢ ، قال العراقى : رواه أبو بكر بن لال فى مكارم الأخلاق ، وأبو بكر بن السنى ، وابن عبد البر - جامع بيان العلم وفضله .

وقد أخرجه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم باب : من يستحق أن يسمى فقيهاً أو عالماً حقيقة لا مجازاً ...

إلخ عن ابن وهب بسنده (عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -) بلفظ المصنف وتعليقه .

١٢٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ فَنَظَرَ إِلَى امْرَأَةٍ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ أَنَّهُ لَمْ يَنْظُرْ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ إِلَّا إِعْجَابًا بِهِ ، فَبَيْنَا الرَّجُلُ يَمْشِي إِلَى جَنْبِ حَائِطٍ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا إِذِ اسْتَقْبَلَهُ الْحَائِطُ فَشَقَّ أَنْفَهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَا أَعْسَلُ الدَّمَ حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَعْلَمَهُ أَمْرِي ، فَأَتَاهُ فَقَصَّ عَلَيْهِ قِصَّتَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَذَا عِقُوبَةُ ذَنْبِكَ ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ... ﴾ الْآيَةُ .

ابن مردويه (١) .

١٢٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : نَزَلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ بِمَكَّةَ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ » .

الثعلبي ، والواحدى (٢) .

١٢٠٢ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ : سُئِلَ عَلِيٌّ عَنِ السَّعِ الْمَثَانِي ؟ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّمَا هِيَ سِتُّ آيَاتٍ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةٌ .
قط ، ق ، وابن بشران في أماليه (٣) .

(١) الأثر في الدر المنثور في تفسير قوله تعالى : « قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ... الآية » ٣٠ من سورة النور .

(٢) الأثر في المطالب العالية ج ٣ ص ٣٠٠ ط بيروت برقم ٣٥٢٩ في كتاب التفسير - سورة الفاتحة : عن علي أنه سئل عن فاتحة الكتاب فقال : حدثنا نبي الله - ﷺ - ثم تغير لونه وردّها ساعة حين ذكر النبي - ﷺ - قال : « إنا نزلت من كنز تحت العرش » وعزاه لإسحاق في الدر المنثور ج ١ ص ١٠ ط دار الفكر - تفسير سورة الفاتحة بلفظ : وأخرج الواحدى في أسباب النزول ؟ والثعلبي في تفسير عن علي - ﷺ - قال : نزلت فاتحة الكتاب بمكة من كنز تحت العرش .

(٣) الأثر في سنن الدراطينى ، ج ١ / ٣١٣ برقم ٤٠ (ط دار المحاسن) باب : وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة ... إلخ ، عن عبد خير بلفظه مع اختلاف يسير .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٢ ص ٤٥ ط الهند عن عبد خير بلفظه مع اختلاف يسير ، وقال : روى عن أبي هريرة - رضى الله عنه - مرفوعاً وموقوفاً والموقوف أصح . اهـ .

١٢٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ السُّورَةَ فِي الصَّلَاةِ يَقْرَأُ » بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ « وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ تَرَكَ قِرَاءَتَهَا فَقَدْ نَقَصَ ، وَكَانَ يَقُولُ : هِيَ تَمَامُ السَّبْعِ الْمِثْنَانِي . »

الثعلبي (١) .

١٢٠٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : تَنَوَّقَ رَجُلٌ فِي (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) فَغَفِرَ لَهُ . »

هب ، خط في الجامع (٢) .

١٢٠٥/٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْنَا سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَا الْحَمْدُ لِلَّهِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : كَلِمَةً رَضِيهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَأَحَبَّ أَنْ تُقَالَ . »
ابن أبي حاتم (٣) .

١٢٠٦/٤ - « عَنْ (عَلِيٍّ) (٤) سَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَهْبَطَ آدَمَ بِالْهِنْدِ ، وَحَوَّاءَ بِجَدَّةَ ، وَإِبْلِيسَ بِمِيسَانَ ، وَالْحَيَّةَ

(١) الأثر في سنن الدراقطني باب : (وجوب قراءة : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي الصَّلَاةِ » ج ١ ص ١٣١٣ ، أورد عن علي حديثاً قريباً فيما معناه من طريق عبد خير ، ولفظه : سئل علي عن السبع الثماني فقال : الحمد لله ، فقليل له : إنما هي ست آيات فقال : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةٌ » . اهـ .
وفي الباب عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال : « إِذَا قَرَأْتُمُ الْحَمْدَ لِلَّهِ فَاقْرَءُوا » بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (إنها أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني (وبسم الله الرحمن الرحيم) إحداها .

(٢) الأثر أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٢٧/١ بلفظه وعزوه .

وتنَوَّقَ الأمر : تأنق فيه . اهـ : مختار الصحاح .

وقال في القاموس المحيط ج ٣ ص ٢٩٧ : تَنَيَّقَ فِي مَطْعَمِهِ وَمَلْبَسِهِ : تَجَوَّدَ وَبَالَغَ كَتَنَوَّقَ . اهـ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير ٢٢/١ طبع دار الفكر . في (تفسير سورة الفاتحة) عن ابن أبي حاتم بسنده إلى (علي ابن أبي طالب - رضى الله عنه -) .

وانظر في الدر المنثور ج ١ ص ٣٠ بلفظه وعزوه .

(٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، وقد أثبتناه من الكنز .

وانظر كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٥٨ ، ٣٥٩ برقم ٤٢٣٧ بلفظ وعزوه .

بِأَصْبَهَانَ ، وَكَانَ لِلْحَيَّةِ قَوَائِمٌ كَقَوَائِمِ الْبَعِيرِ ، وَمَكَثَ آدَمُ بِالْهِنْدِ مِائَةَ سَنَةٍ بَاقِيًا عَلَى خَطِيئَتِهِ ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ جِبْرِيلَ وَقَالَ : يَا آدَمُ أَلَمْ أَخْلُقْكَ بِيَدَيَّ ؟ أَلَمْ أَنْفُخْ فِيكَ مِنْ رُوحِي ؟ أَلَمْ أُسَجِّدْ لَكَ مَلَائِكَتِي ؟ أَلَمْ أُزَوِّجْكَ حَوَاءَ أُمْتِي ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا هَذَا الْبُكَاءُ ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْبُكَاءِ وَقَدْ أَخْرَجْتُ مِنْ جَوَارِ الرَّحْمَنِ ؟ ! قَالَ : فَعَلَيْكَ بِهِؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَابِلُ تَوْبَتِكَ وَغَافِرُ ذُنُوبِكَ ، قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، سُبْحَانَكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمِلْتُ سُوءًا ، وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاعْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمِلْتُ سُوءًا ، وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ، فَهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تَلَقَّى آدَمُ .

الدليمي ، وسنده واه ، فيه حماد بن عمرو النصيبى عن السرى بن خالد واهيان (١) .

١٢٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : سَيِّدُ أَيْ الْقُرْآنِ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ » .

ابن الأنبارى فى المصاحف ، هب (٢) .

١٢٠٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَغْفُلُ ، يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْآيَاتِ الْأَوَاخِرَ

مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَإِنَّهُمْ مِنْ كُنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ » .

الدارمى ، ومسدد ، ومحمد بن نصر ، وابن الضريس وابن مردويه (٣) .

(١) والأثر أخرجه الدليمي فى مسند الفردوس ، ج ٣ ص ١٥١ رقم ٤٤٠٩ مكرر ، طبع دار الكتب العلمية - بيروت تحقيق : السعيد بسيونى زغلول ، أخرجه بلفظه مع اختلاف يسير .

(٢) (حماد بن عمرو النصيبى) ترجم له فى الميزان ، ج ١ برقم ٢٢٦٢ وقال : قال الجوزجاني : كان يكذب . وقال البخارى : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال ابن حبان : كان يضع الحديث وضعا ... اهـ : بتصريف .

(٢) الأثر أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان (فصل : فى فضائل السور والآيات) : تخصيص آية الكرسي بالذكر ، ج ٥ ص ٣٣٢ رقم ٢١٧٦ طبع الدار السلفية ، أخرجه بلفظه عن (على - عليه السلام) - إلا أنه قال « سيده » مكان « سيد » . وقال محققه : إسناده ضعيف .

(٣) الأثر أورده الدارمى فى سننه باب : (فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي) ج ٢ ص ٣٢٢ رقم ٣٣٨٧ : حدثنا سعيد بن عامر ، عن شعبة ، عن أبى إسحاق ، عن سمع عليا يقول : « ما كنت أرى أن أحدا يعقل ، ينام حتى يقرأ هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة ، وإنهم لمن كنز تحت العرش » . =

١٢٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ وَعَبَدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ فَسَقَاهُمَا قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ الْخَمْرُ فَأَمَّهُمْ عَلِيٌّ فِي الْمَغْرِبِ وَقَرَأَ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (*) » .

مسدد (١) .

= وأخرجه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية كتاب (التفسير) : سورة البقرة ج ٣ ص ٣١٢ بلفظه غير كلمة (يغفل) فإنه أوردتها بلفظ (يعقل) كما في الدارمي ، وقد أوردته من رواية عمر .

وقال محققه : كذا في المسندة أيضا (أى : عن عمر) وفي الإنحاف : عن علي بن أبي طالب ، وكذا في الكنز معزواً لمسدد ، والدارمي ، وكذا في الدارمي ، لكن إسناده فوق أبي إسحاق مختلف عما في المسندة فانظر هل مروى عنهما ؟ !

ثم قال : سكت عنه البوصيري .

وأخرجه ابن كثير في (تفسير سورة البقرة) : الحديث السادس من الأحاديث الواردة في فضل الآيتين الكريمتين من آخر سورة البقرة ج ١ ص ٣٤١ طبع الحلبي ، أخرجه من طريقين ، أحدهما عن ابن مردويه مع اختلاف في اللفظ . والثاني عن وكيع في تفسيره . كلاهما عن علي .

(*) آية (٤٣) من سورة النساء .

(١) أخرج ابن كثير في تفسيره : تفسير سورة النساء ، ج ١ ص ٥٠٠ طبع دار الفكر حديثاً قريباً من هذا من طريق أبي عبد الرحمن السلمى قال : كان عليٌّ في نفر من أصحاب النبي - ﷺ - في بيت عبد الرحمن بن عوف فطمعوا فأتاهم بخمر فشربوها منها ، وذلك قبل أن يحرم الخمر ، فحضرت الصلاة فقدموا عليها فقرأ بهم « قل يا أيها الكافرون » فلم يقرأها كما ينبغي ، فأنزل الله - عز وجل - (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) .

وأورد عدة آثار أخرى في هذا المعنى بعضها عن علي - عليه السلام - ولكن فيها أن الذي أم الناس إنما هو عبد الرحمن بن عوف .

وأخرج الترمذى في سننه (أبواب تفسير القرآن) باب : ومن سورة النساء ، ج ٤ ص ٣٠٥ رقم ٥٠١٦ طبع دار الفكر ، من طريق أبي عبد الرحمن (عن علي بن أبي طالب) قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا ... » فذكره مع اختلاف يسير في الألفاظ والمعنى واحد .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب صحيح .

وأخرجه عبد بن حميد ص ٥٦ رقم ٨٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرحمن بن سعد قال : أنا أبو جعفر الرازى ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمى (عن علي بن أبي طالب) صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدموني فقرأت =

١٢١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّمَا سُمِّيتِ الْيَهُودُ لِأَنَّهُمْ قَالُوا : إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ».

ابن جرير ، وابن أبي حاتم ^(١) .

١٢١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ قَالَ : يَعْنِي النَّاسَ

كُلَّهُمْ ».

هب ^(٢) .

١٢١٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ قَالَ : شَطَرُهُ

قَبْلُهُ ».

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والدينوري في المجالسة ،

ك ، ق ^(٣) .

= (قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون . ونحن نعبد ما تعبدون) قال : فأنزل الله - عز وجل - (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعملوا ما تقولون) .

المحقق : أخرجه أبو داود ٣٦٧١ ، والترمذي ٣٠٢٦ ، والنسائي في الكبرى .

(١) الأثر أخرجه ابن جرير في تفسيره (تفسير سورة الأعراف) ج ٩ ص ٥٤ طبع المطبعة الأميرية ١٣٢٧ هـ من

طريق شريك ، عن جابر عن عبد الله بن يحيى ، عن علي - عليه السلام - بلفظه : ومعنى (هدنا إليك) أى :

تبنا - كما ذكره ابن جرير في المصدر المذكور .

وأخرجه ابن كثير في تفسيره (تفسير سورة الأعراف) : تفسير قوله تعالى : « واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة إنا هدنا إليك » .

من طريق ابن جرير ، وبنفس السند السابق ، ثم قال ابن كثير : جابر - هو ابن يزيد الجعفي - ضعيف .

(٢) الأثر في الدر المنثور للسيوطي في تفسير (سورة البقرة) ، ج ١ ص ٢١٠ بلفظه : عن علي .

(٣) الأثر في تفسير ابن جرير الطبري بتحقيق الشيخ / شاكر في تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى : (فول

وجهك شط المسجد الحرام ، وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) ، ج ٣ ص ١٧٩ رقم ٢٢٥١ قال : حدثنا

أحمد بن إسحاق الأهوازي قال : حدثنا أبو أحمد الزبيري قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق عن عميرة

ابن زياد الكندي ، عن علي : (فول وجهك شطر المسجد الحرام) قال : شطره قِبَلُهُ .

ورواه ابن كثير في تفسير (سورة البقرة) ، ج ١ ص ١٩٢ بنفس السند واللفظ ، إلا أنه ذكر (محمد بن

إسحاق) بدلاً من (أبي إسحاق) ولعله خطأ من النساخ ، والصواب (أبو إسحاق) كما حرره الشيخ شاكر

في تفسير ابن جرير وتعليقه عليه .

=

١٢١٣/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ (*) قَالَ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصَّوْمُ يُفْطِرُ وَيُطْعِمُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينًا .
ابن جرير (١) .

١٢١٤/٤ - «عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (**) قَالَ :
أَنْ يُحْرِمَ مِنْ جَزِيرَةِ وَكَيْعٍ .

ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير في التفسير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ،
والطحاوي ، والنحاس في ناسخه ، ك ، ق (٢) .

= وأخرجه الحاكم في المستدرک کتاب (التفسير) ٢/ ٢٦٩ بنفس سند الطبري ولفظه .

ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبي .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى فصل : جماع (أبواب استقبال القبلة) باب : تحويل القبلة من بيت
المقدس إلى الكعبة ، ج ٢ ص ٣ بسنده ولفظه .

(*) آية (١٨٤) من سورة البقرة .

(١) الأثر أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (تفسير سورة البقرة) ج ٣ ص ٤٣٣ رقم ٢٧٨٤ تحقيق

الشيخ/ شاکر بلفظ : قال : حدثنا علي بن سعيد الكندي قال : حدثنا حفص ، عن حجاج ، عن أبي إسحاق ،
عن الحارث ، عن علي في قوله : (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) قال : ذكره واللفظ له .

(**) آية (١٩٦) من سورة البقرة .

(٢) ما ورد في مصنف ابن أبي شيبة (القسم الأول من الجزء الرابع) الجزء المفقود ص ٨١ كتاب (الحج) باب :

في تعجيل الإحرام : من رخص أن يحرم من الموضع البعيد لفظه : حدثنا أبو بكر قال : ثنا وكيع قال : ثنا
شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة : أن عليا سئل عن قوله : (وأتموا الحج والعمرة لله) قال : أن
تحرم من ديرة أهلک .

وبنفس اللفظ : من طريق شعبة ، وبمثل سند ابن أبي شيبة أخرجه الطبري في تفسيره بتحقيق الشيخ شاکر ج ٤
ص ٨ وبنفس اللفظ السابق لابن أبي شيبة .

وأخرجه ابن كثير في تفسيره (تفسير سورة البقرة) ج ١ ص ٢٣٠ باللفظ والسند السابقين .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى باب : (من استحب الإحرام من ديرة أهله) ، ج ٥ ص ٣٠ بنفس اللفظ
والسند .

وقال البيهقي : وروى هذا من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعا ، وفيه نظر .

= وأخرجه الحاكم ، ج ٢ / ٢٧٦ من طريق شعبة بنفس اللفظ الذي أورده ابن أبي شيبة .

٤/ ١٢١٥ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلْبَيْتِ ﴾ ثُمَّ قَالَ : هِيَ وَاجِبَةٌ مِثْلَ الْحَجِّ » .

عبد بن حميد ، وابن جرير فى تفسيره ، خط (١) .

٤/ ١٢١٦ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ (*) قَالَ : شَاةٌ » .

مالك ، ص ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير فى التفسير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، ق (٢) .

= وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرجه الطحاوى فى شرح معانى الآثار كتاب (مناسك الحج) ٢/ ١٦٠ باللفظ السابق .

وبالرجوع إلى كنز العمال ، ج ٢ ص ٤٢٤١ ظهر أن لفظ (وكيع) من السند وليس من الأثر .

ورواه أبو جعفر النحاس فى الناسخ والمنسوخ ، ص ٣٤ من طريق شعبة أيضاً بلفظه .

(١) الأثر أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) ج ٤ ص ١٢ رقم ٣٢١٢ تحقيق الشيخ شاکر

من طريق ثوير ، عن أبيه عن على فذكره ، إلا أنه قال : (وأقيموا) مكان (وأتموا) .

قال الشيخ شاکر فى التعليق عليه : ثوير بن أبى فاختة ضعيف جداً ، وروى البخارى فى الكبير ١/ ٢/ ١٨٣ ،

والصغير ١٢٨ عن الثورى ، قال : كان ثوير من أركان الكذب .

(*) آية (١٩٦) من سورة البقرة .

(٢) الأثر أخرجه الإمام مالك فى موطئه كتاب (الحج) باب : ما استيسر من الهدى ، ١/ ٣٨٥ دار إحياء الكتب

العربية ، ترتيب وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، تحت رقم ١٥٨ من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

(على بن أبى طالب - رضى الله عنه -) .

وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) ، ٤/ ٢٩ ، ٣٠ بسند مالك ولفظه - كما فى

موطأ مالك .

ورواه ابن كثير فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) من طريق الإمام مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن

على ، بمثل ما أخرجه الإمام مالك ج ١ ص ٢٣١ طبع دار الفكر .

وفى الباب عن ابن عباس - رضى الله عنه - .

وأخرجه بنفس السند واللفظ البيهقى فى السنن الكبرى ٥/ ٢٤ من طريق جعفر بن محمد ... إلخ .

١٢١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ : ﴿ فَفَدِيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾ (*) فَقَالَ : الصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَالصَّدَقَةُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ وَالنَّسْكَ شَاةٌ .
ابن جرير فى التفسير (١) .

١٢١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِى قَوْلِهِ : ﴿ فَإِذَا أَمْتُمُ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾ قَالَ : أَخَّرَ الْعُمْرَةَ حَتَّى يَجْمَعَهَا مَعَ الْحَجِّ فَعَلَيْهِ الْهَدْيُ .
ابن جرير (٢) .

١٢١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِى قَوْلِهِ : ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ ﴾ قَالَ : قَبْلَ التَّرْوِيَةِ يَوْمٌ ، وَيَوْمُ التَّرْوِيَةِ وَيَوْمُ عَرَفَةَ ، فَإِنْ فَاتَتْهُ صَامَهُنَّ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ .
عب ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير فى التفسير ، وابن أبى حاتم ، ق (٣) .
١٢٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِى قَوْلِهِ : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِيَّامَ عَلَيْهِ ﴾ قَالَ : غُفِرَ لَهُ ﴿ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِيَّامَ عَلَيْهِ ﴾ قَالَ : غُفِرَ لَهُ .

(*) الآية من (١٩٦) من سورة البقرة .

(١) الأثر فى تفسير ابن جرير (تفسير سورة البقرة) تحقيق الشيخ شاکر ، طبع دار المعارف ، ٧١ / ٤ رقم ٣٣٧٠ من طريق عبد الله بن سلمة (عن عليّ - رضى الله عنه -) واللفظ لابن جرير .

(٢) الأثر أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) تحقيق الشيخ شاکر ، طبع دار المعارف ، ٩٠ / ٤ رقم ٣٤٢٥ من طريق المثنى عن إسحاق ... عن عليّ فذكره ، واللفظ له .

(٣) الأثر أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه (قوله تعالى : « فصيام ثلاثة أيام فى الحج » ١ / ٤) عن عليّ فى قوله : (فصيام ثلاثة أيام فى الحج) قال : صم قبل التروية بيوم (ويوم التروية) ويوم عرفة فإن فاته الصوم تسحر ليلة الحصة ، فصيام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله .

وأخرج ابن جرير الطبرى الأثر فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) ، ج ٤ ص ٩٤ رقم ٣٤٣٨ إلى قوله : « ويوم عرفة » ثم أكمله تحت رقم ٣٤٦٢ ص ٩٨ من نفس المصدر حيث قال : من فاته صيام ثلاثة أيام فى الحج صامهن أيام التشريق . وكلاهما من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه (عن عليّ - رضى الله عنه -) .
وأخرجه ابن كثير فى تفسيره (تفسير سورة البقرة) ، مج ١ ص ٢٣٤ طبع دار الفكر إلى قوله : « ويوم عرفة » .

ورواه دون الجزء الأخير منه (فإن فاته ...) إلخ . البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الحج) باب : الإعواز من هدى المتعة ووقت الصوم ، ج ٥ ص ٢٥ من طريق جعفر بن محمد أيضاً .

ابن جرير (١) .

١٢٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ﴾ فَقَالَ : ﴿ افْتَتَلَا ﴾ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ » .

وكيع ، وعبد بن حميد ، ع في تاريخه ، ابن جرير ، وابن أبي حاتم ، خط (٢) .

١٢٢٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَإِنْ فَاءُوا ﴾ قَالَ : الْفَاءُ الْجَمَاعُ » .

عبد بن حميد (٣) .

١٢٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : الْفَاءُ الرِّضَى » .

ابن المنذر (٤) .

١٢٢٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ ﴾ قَالَ : « هَذِهِ الثَّلَاثَةُ » .

ابن جرير (٥) .

(١) الأثر بلفظه أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (تفسير سورة البقرة) ، ج ٤ ص ٢١٩ رقم ٣٩٤٣ من طريق عطاء بن أبي رباح (عن علي - رَوَيْتُ -) .

وفى الباب : عن ابن مسعود ، وابن عمر . اهـ .

(٢) الأثر في تفسير ابن جرير الطبري في (تفسير سورة البقرة) ج ٤ ص ٢٤٤ رقم ٣٩٩٨ بسنده إلى (علي بن أبي طالب - رَوَيْتُ -) ولفظه : حدثنا أبو رجاء العطاردي قال : سمعت عليا في هذه الآية : (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا) إلى (والله رءوف بالعباد) قال علي : « اقتتلا ورب الكعبة » .

(٣) أخرج مثله ابن جرير الطبري في تفسيره (تفسير سورة البقرة) تحقيق الشيخ شاکر ، ج ٤ ص ٤٦٦ عن ابن عباس وغيره ولم يخرج عن علي ، ثم رواه عن التابعين بعد ذلك من أمثال : مسروق ، وعامر ، وسعيد بن جبیر ... إلخ .

(٤) وأصل « الفئ » يقال : فاء فئ فئ وفئوا كأنه كان في الأصل لهم ثم رجع إليهم النهاية ج ٣ / ٤٨٢

وقد ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٨٠ باب : (الفئنة الجماع إلا من عذر) ، ... عن ابن عباس قال : الفئ الجماع .

(٥) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور (سورة البقرة) ، ج ٢ ص ٦٧٧ فقد أخرج ابن المنذر ، عن علي بن أبي طالب (فإن طلقها فلا تحل له) قال : « هذه الثلاثة » .

١٢٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : فِي قَوْلِهِ : ﴿ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ قَالَ : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ قَالَ : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى ^(١) يَهْزَهَا بِهِ هَزِيزَ الْبَكْرِ ^(*) » .
ش ^(٢) .

١٢٢٦/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : أَشْكَلْ عَلَيَّ أَمْرَانِ ، قَوْلُهُ : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا ﴾ فَدَرَسْتُ الْقُرْآنَ فَعَلِمْتُ أَنَّهَا يَعْنِي : إِذَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا الْآخَرَ ، رَجَعَتْ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ الْمُطَلَّقِ ثَلَاثًا ، وَكُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - مِنْ أَجْلِ ابْنَتِهِ تَحْتِي ، فَأَمَرْتُ الْمُقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : فِيهِ الْوُضُوءُ » .
عبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ^(٣) .

= وانظر تفسير الطبري ، ج ٤ ص ٥٨٦ رقم ٤٨٨٢ عن ابن عباس قوله م : (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ) يقول : إِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَا تَحِلُّ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ .
وانظر الحديث رقم ٤٨٨٥ عن السدي « فَإِنْ طَلَّقَهَا » بعد التطلّيقتين « فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » وهذه الثالثة .
(*) الْبَكْرُ : بِالْفَتْحِ : الْفَتَى مِنَ الْإِبِلِ ، بِمَنْزِلَةِ الْغَلَامِ مِنَ النَّاسِ وَالْأُنْثَى بَكْرَةٌ . وَقَدْ يَسْتَعَارُ لِلنَّاسِ . النِّهَايَةُ ، ج ١ ص ١٤٩

(١) (حَتَّى) غَيْرَ مَوْجُودَةٍ بِالْأَصْلِ .
(٢) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٦٧٩ طبعة دار الفكر ، فقد أخرج ابن أبي شيبة ، عن علي قال : « لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَهْزَهَا بِهِ هَزِيزَ الْبَكْرِ » .

وانظر الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ٢٧٥ كتاب (النِّكَاح) فقد ورد الحديث عن علي بلفظ : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَهْزَهَا بِهِ هَزِيزَةُ الْبَكْرِ » .
(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ١١٥ باب : « الْوُضُوءُ مِنَ الْمَذْيِ وَالْوَدْيِ » فقد وردت خمس روايات ، أربع منها عن علي ، والخامسة عن ابن عباس ، والروايتان الأولى والثانية عن محمد بن الحنفية عن علي ، وأولاهما : رواها مسلم في الصحيح عن وكيع والبخاري عن الأعمش .

والرواية الثانية : مخرج في الصحيحين من حديث شعبة .
وانظر مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٨٢ فقد ورد الحديث عن محمد بن الحنفية عن علي .

١٢٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ الزَّوْجُ » .

وكيع ، وسفيان ، والفريابي ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، قط ، ق (١) .

١٢٢٨/٤ - « عَنْ زُرٍّ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبِيدَةُ السَّمَانِيُّ إِلَى عَلِيٍّ فَأَمَرْتُ عُبَيْدَةَ أَنْ

يَسْأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : كُنَّا نَرَاهَا صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَبَيْنَا نَحْنُ نُقَاتِلُ أَهْلَ خَيْبَرَ ، فَقَاتَلُوا حَتَّى أَرْهَقُونَا عَنِ الصَّلَاةِ وَكَانَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اللَّهُمَّ املأ قُلُوبَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، الَّذِينَ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، وَأَجْوَافَهُمْ نَارًا ، فَعَرَفْنَا يَوْمَئِذٍ أَنَّهَا الصَّلَاةُ الْوُسْطَى » .

ابن جرير (٢) .

١٢٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : صَلَاةُ الْوُسْطَى ، صَلَاةُ الْعَصْرِ الَّتِي فَرَطَ (فِيهَا) (٣)

سُلَيْمَانُ » .

وكيع ، وسفيان ، والفريابي ، ض ، ش ، وعبد بن حميد ، ومسدد ، وابن جرير ،

هب (٤) .

(١) انظر مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ٢٨٠ ، ٢٨١ عن علي قال : الذي بيده عقدة النكاح الزوج .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٢٥١ باب : من قال : (الذي بيده عقدة النكاح) فقد ورد عن علي : أن الذي بيده عقدة النكاح الزوج .

وانظر سنن الدراقطني ، ج ٣ ص ٢٧٩ حديث رقم ١٢٨ قال محققه : الحديث عن عمرو بن شعيب في إسناده ابن لهيعة ضعيف . والكلام في عمرو بن شعيب مشهور .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ٤٦٠ باب : من قال هي صلاة العصر ، فقد وردت عدة روايات عن علي أنها صلاة العصر ، إحداها عن زر بن حبیش .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٥٠٣ ، ٥٠٤ فقد وردت عدة روايات إحداها عن زر بن حبیش بأنها صلاة العصر .

(٣) هذه اللفظة (فيها) نقلتها من مصنف ابن أبي شيبة .

(٤) انظر السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ٤٥٩ - ٤٦٠ فقد ورد الحديث بروايات متعددة عن علي وغيره ، ولم يرد فيها « التي فرط سليمان » .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٥٠٥ فقد ورد الحديث عن علي بلفظه .

١٢٣٠ / ٤ - « عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ » .

الدمياطى فى كتاب الصلاة الوسطى (١) .

١٢٣١ / ٤ - « مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَا : الصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الصُّبْحِ » .
ق (٢) .

١٢٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لِكُلِّ مُؤْمِنَةٍ طُلُقَتْ حُرَّةٌ أَوْ أَمَةٌ مُتَعَةٌ ، وَقَرَأَ ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ » .
ابن المنذر (٣) .

١٢٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا أَرَى رَجُلًا وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ ، أَوْ أَدْرَكَ عَقْلُهُ الْإِسْلَامَ يَبِيتُ أَبَدًا حَتَّى يَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا هِيَ ؟ إِنَّمَا

(١) انظر مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٣٠٩ باب : « فى الصلاة الوسطى » فقد ورد لابن عباس عن البرار أن النبى - ﷺ - قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر » ورجاله موثقون .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقى ، ج ١ ص ٤٦١ باب : (من قال : هى الصبح وإليه مال الشافعى رحمه الله) فقد ورد الحديث عن على وابن عباس ، ذيله بقوله : قال مالك : وذلك رأى (*) .

(٣) انظر الدر المنثور فى التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٧٤٠ طبعة دار الفكر أخرج ابن المنذر (عن على بن أبى طالب) قال : « لكل مؤمنة طلقت حرة أو أمة متعة ، وقرأ ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ سورة البقرة .

انظر تفسير الطبرى ، ج ٥ ص ١٢٥ رقم ٥٢١٣ عن الربيع قال : كان أبو العالية يقول : « لكل مطلقة متعة » وكان الحسن يقول : لكل مطلقة متعة .

(*) قال الذهبى : باب : (من قال : هى الصبح) ذكر فيه (عن مالك : بلغه أن عليا وابن عباس كانا يقولان : هو الصبح) قلت فى التمهيد : قد روى من حديث حسين بن عبد الله بن ضمرة ، عن أبيه ، عن جده ، عن على قال : هى صلاة الصبح ، وحسين هذا متروك الحديث ولا يصح حديثه .
هذا وقال قوم : ما أرسله مالك فى موطأه عن على أنها الصبح - أخذه من حديث ابن ضمرة هذا لأنه لا يوجد عن على إلا من حديثه .

أَعْطَاهَا نَبِيِّكُمْ ، مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلَ نَبِيِّكُمْ ، وَمَا بَتُ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : أَقْرَأَهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَفِي وَتَرَى ، وَحِينَ أَخَذُ مَضْجَعِي مِنْ فِرَاشِي .

أبو عبيد فى فضائله ، ش ، والدارمى ، ومحمد بن نصر ، وابن الضريق (١) .

١٢٣٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : مَا أَرَى رَجُلًا أَذْرَكَ عَقْلَهُ فِي الْإِسْلَامِ يَبِيتُ حَتَّى يَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ، ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَمَا تَرَكَتُمُوهَا عَلَى حَالٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أُعْطِيَتْ آيَةُ الْكُرْسِيِّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ وَلَمْ يُؤْتَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي ، قَالَ عَلِيٌّ : فَمَا بَتُ لَيْلَةً مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَقْرَأَهَا .

الديلمى ، وشيخ شيوخنا الحافظ شمس الدين الجزرى فى كتاب أسنى المطالب فى مباحث على بن أبى طالب مسلسلا يقول كل راو من رواه : ما تركت قراءتها كل ليلة منذ بلغنى هذا الحديث ، وقال : صالح الإسناد (٢) .

١٢٣٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : السَّكِينَةُ رِيحٌ هَفَافَةٌ فِيهَا صُورَةٌ وَلَهَا وَجْهٌ كَوَجْهِ الْإِنْسَانِ .

(١) انظر سنن الدرامى ، ص ٢٣١ ، ٢٣٢ باب : فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي فقد ورد : حدثنا سعيد بن عامر ، ع شعبة : عن أبى إسحاق عمن سمع عليا يقول « ما كنت أرى أن أحدا يعقل ينام حتى يقرأ هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة وإنهن لمن كنز تحت العرش .

نسخة فى مجلد طبع حجر ١٣٩٣ هـ (سنن الدارمى) ٤٠١٨ خ ٥٥٦٣٠ عام مكتبة الأزهر .

(٢) انظر الدر المنثور فى التفسير المأثور ، ج ١ ص ٣٢٥ ، ٣٢٦ فقد أخرج الديلمى عن « على بن أبى طالب » قال : « ما أرى رجلا أذكر عقله فى الإسلام يبيت حتى يقرأ هذه الآية ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَمَا تَرَكَتُمُوهَا عَلَى حَالٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « أُعْطِيَتْ آيَةُ الْكُرْسِيِّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُؤْتَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي قَالَ عَلِيٌّ : فَمَا بَتُ لَيْلَةً قَطُّ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَقْرَأَهَا .

عب ، وسفيان بن عيينة فى تفسيرهما ، وأبو عبيد ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ،
وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والأزرقي ، ك ، ق فى الدلائل ، كر ^(١) .

١٢٣٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : السَّكِينَةُ رِيحٌ حَجُوجٌ وَلَهَا رَأْسَانِ » .

ابن جرير ^(٢) .

١٢٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ هُوَ نُمْرُودُ بْنُ

كَنْعَانَ » .

ابن أبى حاتم ^(٣) .

١٢٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ قَالَ خَرَجَ عَزِيرٌ

نَبِيُّ اللَّهِ مِنْ مَدِينَتِهِ وَهُوَ شَابٌّ فَمَرَّ عَلَى خَرَبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا فَقَالَ : أَنَّى يُحْيَى
هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ؟ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَأَوَّلُ مَا خَلَقَهُ مِنْهُ عَيْنَاهُ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى
عِظَامِهِ ، يَنْظُرُ ^(٤) بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ كُسِيتَ لَحْمًا ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ الرُّوحُ فَقِيلَ لَهُ : كَمْ لَبِيتَ ؟

(١) انظر المستدرک على الصحيحین للحاکم ، ج ٢ ص ٤٦٠ کتاب (التفسیر) فقد ورد الحديث عن أبى
الأحوص ، عن على - عليه السلام - « هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين » قال : « السكينة لها وجه كوجه
الإنسان ثم هى بعد ریح هفافة » .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

(٢) انظر مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٣٢١ فى تفسير قوله تعالى : « فيه سكينة من ربكم » فتدور عن على : عن
النبي - عليه السلام - قال : « السكينة ریح حجوج » .

رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه من لم أعرفهم .

وانظر تفسير الطبرى ، ج ٥ ص ٣٢٧ فقد ورد عن على قال : « السكينة ریح حجوج ولها رأسان » .

(٣) انظر الدر المنثور فى التفسير المأثور ، ج ١ ص ٣٣١ فقد أخرج الطيالسى ، وابن أبى حاتم ، عن على بن أبى
طالب قال : « الذى حاج إبراهيم فى ربه هو نمروود بن كنعان » .

وانظر تفسير الطبرى ، ج ٥ ص ٤٣٠ حديث رقم ٥٨٦١ تفسير قوله تعالى : (ألم تر إلى الذى حاج إبراهيم

فى ربه) فقد روى عن مجاهد أنه قال : « هو نمروود بن كنعان » .

(٤) فى الأصل هكذا - وفى المستدرک « يُنْظَمُ » .

قَالَ: لَبِثُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ، قَالَ: بَلْ لَبِثَ مِائَةَ عَامٍ، فَأَتَى مَدِينَتَهُ ^(١) وَقَدْ تَرَكَ جَارًا لَهُ
إِسْكَافًا شَابًا فَجَاءَ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ» .

عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ك ، ق في البعث ^(٢) .

١٢٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾
قَالَ : مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ، قَالَ : يَعْنِي مِنَ الْحَبِّ وَالتَّمْرِ
وَكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ زَكَاةٌ » .

ابن جرير ^(٣) .

١٢٤٠ / ٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ
- عَزَّ وَجَلَّ - ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ الْآيَةَ فَقَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
فِي الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ ، كَانَ الرَّجُلُ يُعَمِدُ إِلَى التَّمْرِ فَيَصْرُمُهُ فَيَعْزِلُ الْجَيْدَ نَاحِيَةً فَإِذَا جَاءَ
صَاحِبُ الصَّدَقَةِ أَعْطَاهُ مِنَ الرَّدْيِ فَقَالَ اللَّهُ : ﴿ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ
بِأَخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ يَقُولُ : وَلَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ هَذَا الرَّدْيَ حَتَّى يَهْضُمَ لَهُ » .

(١) في الأصل هكذا - وفي المستدرک « بالمدينة » .

(٢) انظر المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ج ٢ ص ٢٨٢ فقد ورد الحديث عن علي ، وقال : هذا حديث
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٣) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ١ ص ٣٤١ فقد أخرج ابن جرير ، عن علي بن أبي طالب في قوله :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ قَالَ : يَعْنِي الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ .
قال : يعنى من الحب ، والتمر وكل شئ عليه زكاة » .

وانظر تفسير الطبري ، ج ٥ ص ٥٥٦ فقد ورد الحديث رقم ٦١٢٦ تفسير آية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ
طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ عن محمد ابن سيرين ، عن عبيدة قال : سألت علي بن أبي طالب ، عن قوله ﴿ يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ قَالَ : مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ .

وعن قوله : ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ قَالَ : يعنى من الحب والتمر وكل شئ عليه زكاة رقم ٦١٣١ .

ابن جرير (١) .

١٢٤١/٤ - « عن الشعبي عن علي في قوله : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ﴾ قَالَ : كَانَتْ الْبُيُوتُ قَبْلَهُ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ » .

ابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٢) .

١٢٤٢/٤ - « عن علي قال : بَدْرٌ بَيْرٌ » .

ابن المنذر (٣) .

١٢٤٣/٤ - « عن علي قال : كَانَتْ سَيِّمَا الْمَلَائِكَةِ يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوفُ الْأَبْيَضُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ وَأَذْنَابِهَا » .

ابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٤) .

(١) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ١ ص ٣٤٥ فقد أخرج ابن جرير ، عن عبيدة السلماني هذا الحديث بلفظه .

وانظر تفسير الطبري ، ج ٥ ص ٥٦١ فقد ورد الحديث رقم ٦١٤٢ عن ابن سيرين ، عن عبيدة السلماني قال : سألت عليا عن قول الله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَتِمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ قال : فقال علي : نزلت هذه الآية في الزكاة المفروضة . كان الرجل يعمد إلى التمر فيصرمه ، فيعزل الجيد ناحية ، فإذا جاء صاحب الصدقة أعطاه من الردي ، فقال - عز وجل - ﴿ وَلَا تَتِمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ .

(٢) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٥٢ فقد أخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن الشعبي ، عن علي .

وانظر تفسير الطبري ، ج ٧ ص ٢٠ حديث رقم ٧٤٢٥ عن مطر في قوله : (إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ) قال : قد كانت قبله بيوت ، ولكنه أو بيت وضع للعبادة .

(٣) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٣٠٦ بلفظ : وأخرج ابن المنذر ، عن علي ابن أبي طالب قال : بدر بئر .

والأثر ورد في كنز العمال ، ج ٢ ص ٣٧٨ رقم ٤٢٩٨ تفسير سورة آل عمران بلفظه وعزوه .

(٤) انظر تفسير القرآن الكريم لابن كثير طبعة الشعب ، ج ٢ ص ٩٤ آية ١٢٥ سورة آل عمران بلفظ : وقال أبو إسحاق السبيعي ، عن حارثة ابن مضرب ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض ، وكان سيماهم أيضا في نواصي خيلهم وأذنانهم .

١٢٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﴿ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ قَالَ : الثَّابِتِينَ عَلَى دِينِهِمْ أَبَا بَكْرٍ وَأَصْحَابَهُ فَكَانَ عَلَى يَقُولُ : كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَمِينَ الشَّاكِرِينَ » .
ابن جرير (١) .

١٢٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ : بَلْ هُوَ الزَّرْعُ » .
ابن أبي حاتم (٢) .

١٢٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قَالَ : الْمُشْرِكَاتُ إِذَا سُبِينَ حَلَّتْ لَهُ » .
الفريابي ، ش ، طب (٣) .

١٢٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ ﴿ فَإِذَا أُحْصِنَ ﴾ ، قَالَ : إِحْصَانُهَا إِسْلَامُهَا ، وَقَالَ عَلِيٌّ أَجْلِدُوهُنَّ » .
ابن أبي حاتم وقال : حديث منكر (٤) .

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ، ج ٧ ص ٢٥٢ رقم ٧٩٣٨ ط دار المعارف بزيادة بعد « أمين الشاكرين »
« وأمين أحباء الله ، وكان أشكرهم وأحبهم إلى الله » .
وفي سند هذا الحديث سيف بن عمر التميمي ضعيف ، تهذيب التهذيب لابن حجر ، ج ٤ ص ٢٩٥ ترجمة رقم ٥٠٦

(٢) الدر المنثور ، ج ٢ ص ٣٤٢

(٣) الأثر في مصنف بن أبي شيبة ، ٢٦٦/٤ ، عن عليٍّ بلفظ : قال عليٌّ : في قوله تعالى ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قال : ذات الأزواج من المشركين . ثم ذكر ابن أبي شيبة عدة روايات بألفاظ مختلفة بمعناه .
والحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٧ ص ٣ تفسير - سورة النساء - بلفظ المصنف .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم وهو ضعيف .
(٤) أخرجه ابن كثير ، ج ٢ ص ٢٢٨ سورة النساء آية ٢٥ رواه ابن أبي حاتم مرفوعا ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي . قال ابن أبي حاتم وهو حديث منكر ، وقال ابن كثير : قلت : في إسناده ضعف ، ومنهم من لم يسم ولا تقوم به حجة .

١٢٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْكِبَائِرُ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَالْفِرَارُ مِنَ الرَّحْفِ ، وَالتَّعَرُّبُ (*) بَعْدَ الْهَجْرَةِ ، وَالسَّحَرُ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَفِرَاقُ الْجَمَاعَةِ ، وَنَكْتُ الصَّفَقَةِ (١) » .

ابن أبي حاتم .

١٢٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِامْرَأَةٍ لَهُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ زَوْجَهَا فَلَانُ ابْنُ فَلَانِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَنَّهُ ضَرَبَهَا فَاتَّرَ فِي وَجْهِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ أَيْ : قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ فِي الْأَدَبِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَرَدْتُ أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ غَيْرَهُ » .

ابن مردويه (٢) .

١٢٥٠/٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَأَمْرَأَتُهُ إِلَى عَلِيٍّ وَمَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِتَامٌ (٣) مِنَ النَّاسِ فَأَمَرَهُمْ عَلِيٌّ ، فَبَعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ثُمَّ قَالَ لِلْحَكَمَيْنِ : تَدْرِيَانِ مَا عَلَيْكُمَا ؟ عَلَيْكُمَا إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ يَجْمَعَا (٤) ، وَإِنْ رَاهُمَا (٥) أَنْ يَفْرَقَا » .

(*) التعريب : هو أن يترك المدينة بعد مهاجر إلى النبي - ﷺ - ويصير في البادية فراراً من الجهاد المقدس .

(١) الأثر في تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، طبعة الشعب ، ج ٢ ص ٢٤٥ بلفظ المصنف .

والأثر في فتح الباري ، ج ٥ ص ٢٦١ رقم ٢٦٥٤ ، وفي ج ١٠ كتاب (الأدب) ص ٤٠٥

رقم ٥٩٧٦ ، ٥٩٧٧ ، البيهقي في السنن كتاب (الجنائيات) ، ج ٨ ص ٢٠ عن أبي هريرة .

وانظر الأثر في الدر المنثور ، ج ٢ ص ٥٠٣ بلفظ : وأخرج ابن أبي حاتم ، عن علي قال : الكبائر : الشرك

بالله ... إلخ .

(٢) الأثر أورده ابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عن علي ، بلفظ مغاير لفظ ابن مردويه .

وانظره في الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٢ ص ٥١٣ بلفظه وعزوه .

(٣) الفِتَام : الجماعة الكثيرة - النهاية ، ٤٠٦/٣

(٤) في مصنف عبد الرزاق والطبري « وإن رأيتما أن تجمعا جمعتهما » .

(٥) في مصنف عبد الرزاق « وإن رأيتما أن تفرقا ففرقتهما » .

أَنْ يُفَرَّقَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ : رَضِيتُ بِكِتَابِ اللَّهِ بِمَا عَلَى فِيهِ وَلِي . وَقَالَ الرَّجُلُ : أَمَّا الْفُرْقَةُ فَلَا . فَقَالَ عَلَى : كَذَبْتَ وَاللَّهِ حَتَّى تَقْرَ بِمِثْلِ الَّذِي أَقَرَّتْ بِهِ .

الشافعي ، عب ، ص ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ،

ق (١) .

١٢٥١/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ (*) قَالَ : كَانَ عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَبْعَثُ الْحَكَمَيْنِ : حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ، فَيَقُولُ الْحَكَمُ مِنْ أَهْلِهَا : يَا فُلَانُ مَا تَنْقِمُ مِنْ زَوْجِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَنْقِمُ مِنْهَا كَذَا وَكَذَا . فَيَقُولُ : أَرَأَيْتَ إِنْ نَزَعْتَ عَمَّا تَكْرَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ فَهَلْ أَنْتَ تَتَّقِي (٢) اللَّهَ فِيهَا ؟ وَتُعَاشِرُهَا بِالَّذِي لِحَقَّ (٣) عَلَيْكَ فِي نَفَقَتِهَا وَكِسْوَتِهَا ، فَإِذَا قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ الْحَكَمُ مِنْ أَهْلِهِ يَا فُلَانَةُ مَا تَنْقِمِينَ مِنْ زَوْجِكَ ؟ فَتَقُولُ : مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِنْ قَالَتْ : نَعَمْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ، قَالَ : وَقَالَ عَلَى : الْحَكَمَانِ بَيْنَهُمَا (٤) يُجْمَعُ وَبِهِمَا يُفَرَّقُ » .

ابن جرير (٥) .

١٢٥٢/٤ - « عَنْ عَلَىٍّ قَالَ : إِذَا حَكَمَ أَحَدُ الْحَكَمَيْنِ وَلَمْ يَحْكَمْ الْآخَرُ فَلَيْسَ حُكْمُهُ بِشَيْءٍ يَجْتَمَعُ » .

(١) الأثر في مسند الإمام الشافعي ص ٢٦٢ مع اختلاف يسير في اللفظ ، وتقديم وتأخير في بعض الجمل .

والأثر في تفسير الطبري لابن جرير ، ج ٨ ص ٣٢٠ رقم ٩٤٠٧ طبعة شاكر بلفظ المصنف .

والأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ بلفظ : المصنف .

وكذلك عبد الرزاق ، ج ٦ ص ٥١٢ رقم ١١٨٨٣ مع اختلاف يسير في اللفظ .

(*) محمد بن كعب القرظي أبو حمزة ، سكن الكوفة ثم المدينة .

(٢) ابن جرير « متقى » .

(٣) ابن جرير ومعاشرها بالذي « يحق » .

(٤) ابن جرير بهما .

(٥) الأثر أورده ابن جرير في تفسيره ، ج ٨ ص ٣٢٤ رقم ٩٤١٤ طبعة شاكر بلفظ مقارب .

ق (١).

١٢٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُسَافِرِ تُصَيِّهُ الْجَنَابَةُ فَيَتِمُّ وَيُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ » .

الفريابي ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ق (٢) .
١٢٥٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : اللَّمْسُ هُوَ الْجَمَاعُ وَلَكِنَّ اللَّهَ كَتَى عَنْهُ » .

ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر (٣) .

١٢٥٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ فَقَالَ : هَذَا الْعِلْمُ يُتَفَعُّ بِهِ ، عَنْ مِثْلِ هَذَا فَسَلُّوا ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ الرَّجُلُ عِنْدَهُ امْرَأَتَانِ ، فَتَكُونُ إِحْدَاهُمَا قَدْ عَجَزَتْ أَوْ تَكُونُ دَمِيمَةً فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا فَيُصَالِحُهَا ، أَنْ يَكُونَ عِنْدَهَا لَيْلَةً وَعِنْدَ الْأُخْرَى لَيَالِي وَلَا يُفَارِقُهَا ، فَمَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُهَا فَلَا بَأْسَ بِهِ ، فَإِنْ رَجَعَتْ سَوَى بَيْنَهُمَا » .

ط ، ش ، وابن راهويه ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والصابوني في

المائتين ، ق (٤) .

١٢٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُرْتَدِّ : إِنْ لُمُسْتَيْبِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ، ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا ﴾ » .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (القسم والنشوز) ، ج ٧ / ٣٠٦ ط . المعرفة بيروت .

(٢) الأثر أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ١٥٧ إلا أنه ذكر بدل المسافر (المار الذي) ولم يذكر في نهايته (حتى يجد الماء) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١ ص ٢١٦ مع تغاير في اللفظ .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة تفسير قوله تعالى : (أو لا مستم النساء) . آية ٦ من سورة المائدة .

ورواه ابن جرير في تفسيره ، ج ٨ ص ٣٩٢ رقم ٩٦٠٢

(٤) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ مع تغاير في اللفظ :

وابن جرير في تفسيره ، ج ٩ ص ٢٦٩ برقم ١٠٥٧٧ و ١٠٥٧٨ طبعة شاكر بنحوه مع تغاير في اللفظ .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٧ ، ٢٩٧ ، بلفظ المصنف .

ابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وأب ذر الهروي في الجامع ، ق (١) .

١٢٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ وَهُمْ يَقَاتِلُونَا فَيَظْهَرُونَ وَيَقْتُلُونَ ؟ فَقَالَ : ادُّنُهُ ادُّنُهُ ، فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » .

عب ، والفريابي ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، ك ق في البعث (٢) .

١٢٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ ، قَالَ : فِي الْآخِرَةِ » .

ابن جرير (٣) .

١٢٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ قَائِمٌ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » .

ابن جرير ، وابن مردويه (٤) .

١٢٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَرَأَ « وَأَرْجُلَكُمْ » . قَالَ : عَادَ إِلَى الْغُسْلِ » .

(١) الأثر أورده ابن جرير في تفسيره طبعة شاكر ، ج ٩ ص ٣١٧ رقم ١٠٧٠٤ غير أنه بدأه بقوله (إن كنت لمستتيب المرتد ثلاثاً) .

وكذلك أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٢٠٧ مع تغيير يسير في اللفظ .

(٢) الأثر أورده ابن جرير في تفسيره طبعة شاكر ، ج ٩ رقم ١٠٧١٥ ص ٣٢٧ بلفظ : المصنف ، غير أنه لم يكرر لفظه ادُّنُهُ .

وكذلك الحاكم في المستدرک ، ج ٢ ص ٣٠٩ وذكر الحديث بلفظ المصنف غير أنه ذكر في آخره ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ بدون (يوم القيامة) .

(٣) الأثر أورده ابن جرير في تفسيره طبعة شاكر ، ج ٩ ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ رقم ١٠٧١٧ وذكر الحديث بلفظ المصنف .

(٤) والحديث وجدناه في كتاب (الدر المنثور للسيوطي) في تفسير قوله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ...

الآية » وذكر الحديث بلفظ المصنف ، ج ٣ ص ١٩

وكذلك أورده ابن كثير في تفسيره ، ج ٣ ص ٢٥ طبعة الشعب .

ض ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ^(١) .

١٢٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَيَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ » .

ابن جرير ، والنحاس في تاريخه ^(٢) .

١٢٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَا يَقِلُّ عَمَلٌ مَعَ تَقْوَى ، وَكَيْفَ يَقِلُّ مَا يُتَقَبَّلُ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب التقوى ^(٣) .

١٢٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَا قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ بَكى آدَمُ فَقَالَ :

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا	فَلَوْنُ الْأَرْضِ مُغْبَرٌ قَبِيحٌ
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي لَوْنٍ وَطَعْمٍ	وَقَلَّ بَشَاشَةُ الْوَجْهِ الْمَلِيحِ

فأجيب آدم عليه السلام :

أَبَا هَايِلَ قَدْ قُتِلَ جَمِيعًا	وَصَارَ الْحَيُّ كَالْمَيِّتِ الذَّبِيحِ
وَجَاءَ بَشْرَةٌ قَدْ كَانَ مِنْهَا	عَلَى خَوْفٍ فَجَاءَ بِهَا بِصِيحٌ

ابن جرير ^(٤) .

(١) الأثر أورده ابن جرير الطبري في تفسيره ، ج ١٠ ص ٥٦ رقم ١١٤٦٣ تحقيق شاكر ط . دار المعارف .

(٢) الأثر أورده ابن جرير في تفسيره طبعة شاكر ، ج ١٠ ص ١٢ رقم ١١٣٢٣ بلفظ المصنف .

(٣) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم طبعة الخالجي ، ج ١ ص ٧٥ ضمن حديث طويل .

(٤) الأثر أورده ابن جرير الطبري ، ج ١٠ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ رقم ١١٧٢١ سورة المائدة تحقيق الشيخ شاكر بلفظ :

حدثنا ابن حميد قال : حدثنا سلمة ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي إسحق الهمداني قال : قال علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه : لما قتل ابن آدم أخاه ، بكى آدم ... إلخ .

وغياث بن إبراهيم النخعي ، الكوفي « قال يحيى بن معين : كذاب خبيث » وقال خالد بن الهياج : سمعت أبي يقول : رأيت « غياث بن إبراهيم » ولو طار على رأسه غراب « جاء فيه بحديث ! وقال : إنه كان كذابا يضع الحديث من ذات نفسه » مترجم في الكبير ، ١٠٩ / ١ / ٤ ، وابن أبي حاتم ، ٥٧ / ٢ / ٣ وفي لسان الميزان ، وميزان الاعتدال .

١٢٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السُّحْتِ ، فَقَالَ : الرُّشَا ، فَقِيلَ لَهُ فِي الْحُكْمِ ، قَالَ : ذَلِكَ الْكُفْرُ » .

عبد بن حميد (١) .

١٢٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : أَبْوَابُ السُّحْتِ ثَمَانِيَةٌ : رَأْسُ السُّحْتِ رِشْوَةُ الْحُكْمِ ، وَكَسْبُ الْبَغِيِّ ، وَعَسْبُ الْفَحْلِ وَثَمْنُ الْمَيْتَةِ ، وَثَمْنُ الْخَمْرِ ، وَثَمْنُ الْكَلْبِ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ وَأَجْرُ الْكَاهِنِ » .
أبو الشيخ (٢) .

١٢٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ : أَهْلُ رِقَّةٍ عَلَى أَهْلِ دِينِهِمْ ﴿ أَعْرَةً عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ قَالَ : أَهْلُ غِلْظَةٍ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ فِي دِينِهِمْ » .
ابن جرير (٣) .

١٢٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بِرُكُوبِهِمُ الْمَعَاصِيَ وَلَمْ يَنْتَهُهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ ، فَلَمَّا تَمَادَوْا فِي الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْتَهُهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ أَخَذَتْهُمْ الْعُقُوبَاتُ ، فَمَرُّوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِكُمْ مِثْلُ الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يَقْطَعُ رِزْقًا ، وَلَا يُقَرِّبُ أَجَلًا » .

= وقال المحقق: وفي المخطوطة المطبوعة ، سقط من الإسناد « عن غياث بن إبراهيم » وزدته من إسناد أبي جعفر في تاريخه ٧٢: ١ وروى الخبر هناك .

وقال القشيري وغيره : قال ابن عباس : ما قال آدم الشعر ، لكن لما قتل هابيل رثاه آدم وهو سُرْيَانِي فَهِيَ مُرْتَبَةٌ بِلِسَانِ السُّرْيَانِيَةِ ، أَوْصَى بِهَا إِلَى ابْنِهِ شِيث ... انظر القرطبي ، ج ٦ / ١٤٠

(١) الأثر في المطالب العالية ، ج ٢ ص ٢٥٠ برقم ٢١٣٤ من طريق مسروق عن عبد الله بن مسعود وبرقم ٢١٣٥ من طريق فطر عن عبد الله بن مسعود أيضاً .

وانظر الأثر في تفسير الطبري ، ج ٦ ص ١٥٥ تفسير سورة المائدة ، ط الأميرية .

(٢) الأثر أورده ابن جرير الطبري تفسير سورة المائدة ، ج ٦ ص ١٥٦ ط الأميرية مع تقديم وتأخير .

(٣) الأثر أورده ابن جرير ، ج ١٠ ص ٤٢١ ، ٤٢٢ برقم ١٢٢٠٣ سورة المائدة تحقيق الشيخ شاکر

ابن أبي حاتم (١) .

١٢٦٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ ﴾ قَالَ : يُغَدِّيهِمْ وَيُعَشِّيهِمْ إِنْ شِئْتَ خُبْرًا وَلَحْمًا ، أَوْ خُبْرًا وَزَيْتًا ، أَوْ خُبْرًا وَسَمْنًا ، أَوْ خُبْرًا وَتَمْرًا » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٢) .

١٢٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : النَّرْدُ ، وَالشُّطْرَنْجُ مِنَ الْمَيْسِرِ » .

ش ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٣) .

١٢٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الشُّطْرَنْجُ مَيْسِرُ الْأَعَاجِمِ » .

عبد بن حميد ، ق (٤) .

١٢٧١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ الْهَدْيِ مِمَّا هُوَ ؟ فَقَالَ : مِنَ الثَّمَانِيَةِ الْأَزْوَاجِ ، فَكَانَ الرَّجُلُ شَكَّ . فَقَالَ عَلِيٌّ : تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحْلِلْتُ لَكُمْ بِهِمَةَ الْأَنْعَامِ ﴾ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ﴿ لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بِهِمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ ؟ ﴿ وَمِنْ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا ﴾ ؟ ﴿ فَكُلُوا مِنْ بِهِمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ قَالَ : نَعَمْ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ﴿ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ، وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ، وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ قَالَ : نَعَمْ . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ :

(١) الأثر ورد في تفسير القرآن العظيم لابن كثير في سورة المائدة ، ج ٣ ص ١٣٦ ، ١٣٧ ط الشعب .

(٢) الأثر أورده ابن جرير ، ج ١٠ ص ٥٣٤ ، ٥٣٥ ، ٥٤٠ بأرقام ١٢٣٩١ ، ١٢٣٩٨ ، ١٢٢٤٧ سورة المائدة تحقيق الشيخ شاكر .

ورد الأثر في تفسير ابن كثير سورة المائدة ، ج ٣ ص ١٦٤ ط الشعب باختصار .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأدب) باب : (في اللعب بالنرد وما جاء فيه) ، ج ٨ ص ٥٤٨ برقم ٦٢٠١ مع اختلاف يسير .

وأورده ابن كثير في تفسير سورة المائدة ، ج ٣ ص ١٦٨ ط الشعب .

(٤) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب (الشهادات) باب : (الاختلاف في اللعب بالشطرنج) ج ١٠ ص ٢١٢ .

﴿ هَدِيًّا بَالِغَ الْكُعْبَةِ ﴾ ، قَالَ الرَّجُلُ نَعَمْ ، قَالَ : قَتَلْتُ ظَيِّيًا فَمَاذَا عَلَيَّ ؟ قَالَ : شَاةٌ ، قَالَ عَلِيٌّ : ﴿ هَدِيًّا بَالِغَ الْكُعْبَةِ ﴾ قَالَ الرَّجُلُ : نَعَمْ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : قَدْ سَمَاهُ اللَّهُ هَدِيًّا بَالِغَ الْكُعْبَةِ كَمَا تَسْمَعُ .

ابن أبي حاتم ، ق (١) .

١٢٧٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ﴿ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَّانِ ﴾ بِفَتْحِ

النَّاءِ » .

الفريابي ، وأبو عبيد في (٢) ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ .

١٢٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَرَأَ ﴿ مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ

الْأُولِيَّانِ ﴾ » .

ك ، وابن مردويه (٣) .

١٢٧٤ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقْرَأُهَا ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾ ، قَالَ : هَلْ

يُطِيعُكَ رَبُّكَ » .

ابن أبي حاتم (٤) .

(١) الأثر في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الحج) باب : (جماع أبواب الهدى) - باب : الهدايا من الإبل

والبقر والغنم - ج ٥ ص ٢٢٩

(٢) بياض بالأصل .

الأثر أورده ابن جرير الطبري ، ج ٧ ص ٧٢ ط اليمينية .

والأثر في كتاب الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٢٢٥ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر أورده المستدرک للحاكم في كتاب (التفسير) باب : (قراءات النبي - ﷺ - مما لم يخرجناه وقد صح

سنده) ج ٢ ص ٢٣٧ ط دار الكتاب العربي / بيروت .

إذ قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجناه ووافقه الذهبي في التلخيص .

وفي تفسير القرآن العظيم لابن كثير سورة المائدة ، ج ٣ ص ٢١٣ طبع الشعب .

والأثر في الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٢٢٦ بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر في الدر المنثور تفسير سورة المائدة ، ج ٣ ص ٢٣١ ط دار الفكر .

١٢٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ فَقَالَ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ أَلَيْسَ كَذَلِكَ ؟ قَالَ : بَلَى . فَاِنْصَرَفَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : ارْجِعْ . فَرَجَعَ فَقَالَ : آيَ قُلٍ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ » .

ابن أبي حاتم (١) .

١٢٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ فِي إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِهِ خَاصَّةً ، لَيْسَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ » .

الفريابي ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، ك (٢) .

١٢٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَرَأَهَا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ ﴾ بِالْأَلْفِ » .

الفريابي ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، ق (٣) .

١٢٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا ﴾ ، قَالَ : أَسْمَعَ مُوسَى ؟ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَنَا اللَّهُ . قَالَ : وَذَلِكَ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ . وَكَانَ الْجَبَلُ بِالْمَوْقِفِ فَأَنْقَطَعَ عَلَى سَبْعِ قِطَعٍ ، قِطْعَةً سَقَطَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ الَّذِي يَقُومُ الْإِمَامُ عِنْدَهُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَبِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ : طَبِيعَةٍ ، وَأُحَدٍ ، وَرَضْوَى ، وَطُورُ سَيْنَاءَ بِالشَّامِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ طُورُ ! لِأَنَّهُ طَارَ فِي الْهَوَاءِ إِلَى الشَّامِ » .

ابن مردويه (٤) .

(١) الأثر ورد في الدر المنثور ، تفسير سورة الأنعام ، ج ٣ ص ٢٤٧ ط دار الفكر .

وتفسير الطبري سورة الأنعام ، ج ٧ ص ٩٣ ط الأميرية عن ابن أبي .

(٢) الأثر في المستدرک علی الصحیحین للحاکم کتاب (التفسیر) باب : (تفسیر سورة الأنعام) ، ج ٢ ص ٣١٦

طبع دار الكتاب العربي . والدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٣٠٩ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر ورد في الدر المنثور ، تفسير سورة الأنعام ، ج ٣ ص ٤٠٢ ط دار الفكر .

وأورده ابن جرير الطبري في تفسير سورة الأنعام ، ج ٧ ص ٧٧ ط الأميرية .

(٤) الدر المنثور ، تفسير سورة الأعراف ، ج ٣ ص ٥٤٦ ط دار الفكر .

١٢٧٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَتَبَ اللَّهُ الْأَلْوَحَ لِمُوسَى وَهُوَ صَرِيفُ الْأَقْلَامِ فِي الْأَلْوَحِ » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وأبو الشيخ (١) .
١٢٨٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : إِنَّا سَمِعْنَا اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ قَالَ : وَمَا نَرَى الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ افْتَرَوْا فِرْيَةً وَمَا أَرَاهَا إِلَّا سَتُصِيبُهُمْ » .
ابن راهويه (٢) .

١٢٨١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا حَضَرَ أَجَلَ هَارُونَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى أَنْ انْطَلِقْ أَنْتَ وَهَارُونَ وَابْنُ هَارُونَ إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ ، فَإِنَّا قَابِضُونَ رُوحَهُ ، فَانْطَلِقْ مُوسَى وَهَارُونَ ، وَابْنُ هَارُونَ ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الْغَارِ دَخَلُوا فَإِذَا سَرِيرٌ ، فَاضْطَجَعَ عَلَيْهِ مُوسَى ، ثُمَّ قَامَ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ هَذَا الْمَكَانَ يَا هَارُونَ ، فَاضْطَجَعَ هَارُونَ فَقَبِضَ رُوحَهُ ، فَرَجَعَ مُوسَى وَابْنُ هَارُونَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَزِينِينَ . فَقَالُوا لَهُ : أَيْنَ هَارُونَ ؟ قَالَ : مَاتَ ، قَالُوا : بَلْ قَتَلْتَهُ . كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّا نَحْبُهُ ، فَقَالَ لَهُمْ مُوسَى : وَيَلَكُمْ أَقْتُلُ أَخِي ؟ وَقَدْ سَأَلْتُهُ اللَّهَ وَزِيرًا ، وَلَوْ أَنِّي أَرَدْتُ قَتْلَهُ أَكَانَ ابْنُهُ يَدْعُنِي ؟ قَالُوا لَهُ : بَلْ قَتَلْتَهُ ، حَسَدْتَنَاهُ ، قَالَ : فَاخْتَارُوا سَبْعِينَ رَجُلًا ، فَانْطَلَقَ بِهِمْ ، فَمَرِضَ رَجُلَانِ فِي الطَّرِيقِ فَخَطَّ عَلَيْهِمَا خَطًّا ، فَانْطَلَقَ مُوسَى وَابْنُ هَارُونَ ، وَبَنُو إِسْرَائِيلَ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى هَارُونَ ، (فَقَالَ) (*) : يَا هَارُونَ مَنْ قَتَلَكَ ؟ قَالَ : لَمْ يَقْتُلْنِي أَحَدٌ ، وَلَكِنِّي مِتُّ ، قَالُوا مَا تَقْضِي يَا مُوسَى ؟ ادْعَ لَنَا رَبَّكَ يَجْعَلْنَا أَنْبِيَاءَ

(١) الأثر أورده ابن جرير الطبري تفسير سورة الأعراف ، ج ٩ ص ٤٥ ، ٤٦ ط الأميرية . مع زيادة لفظ (يسمع) وزيادة (لما) قبل (كتب) .

الأثر أورده الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٥٤٨ بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ، سورة الأعراف ج ٣ ص ٣٣٣ برقم ٣٦١٩ ط دار الكتب العلمية .

(*) في كنز العمال (فقالوا) ج ٢ ص ٤١٢ رقم ٤٣٨١

قال : فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَصُعِقُوا وَصُعِقَ الرَّجُلَانِ اللَّذَانِ خَلَقُوا ، وَقَامَ مُوسَى يَدْعُو : ﴿ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَبَايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ﴾ فَأَحْيَاهُمُ اللَّهُ فَارْجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْبِيَاءَ .

عبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ (١) .

١٢٨٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : افْتَرَقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ بَعْدَ مُوسَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى بَعْدَ عِيسَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً ، وَلَتَفْتَرِقَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً ، فَأَمَّا الْيَهُودُ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (٢) فَهَذِهِ الَّتِي تَنْجُو ، وَأَمَّا النَّصَارَى فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ ﴾ (٣) فَهَذِهِ الَّتِي تَنْجُو ، أَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ : ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ (٤) فَهَذِهِ الَّتِي تَنْجُو مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ (٥) .

(١) الأثر في تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، سورة الأعراف ، ج ٣ ص ٤٧٨ ط الشعب .
وأورده ابن كثير بنقص في ألفاظه ، ثم قال : هذا الأثر غريب جداً وعمارة بن عبد هذا لا أعرفه : وقد رواه شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن رجل من بنى سلول ، عن علي فذكره .
وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٣ ص ٥٦٧ ، ٥٦٨ بلفظه وعزوه .

(٢) آية رقم ١٥٩ من سورة الأعراف .

(٣) آية رقم ٦٦ من سورة المائدة .

(٤) آية رقم ١٨١ من سورة الأعراف .

(٥) الأثر في مجمع الزوائد ، ذكر حديثاً طويلاً بهذا المعنى ، ج ٧ ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ وقال في نهايته قال : يعقوب ابن زيد : وكان علي بن أبي طالب إذا حدث بهذا الحديث عن رسول الله - ﷺ - تلا منه قرآناً (ومن قوم موسى ...) الآية ، ثم ذكر أمة عيسى فقال : (ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ... الآية) .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه أبو معشر نجيح وفيه ضعف اهـ .

١٢٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ : الْآيَةُ ، قَالَ : هَذِهِ الْآيَةُ أُنْزِلَتْ فِي فُلَانٍ وَأَصْحَابٍ لَهُ » .
ابن أبي حاتم (١) .

١٢٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَتْ لَيْلَةُ الْفُرْقَانِ لَيْلَةُ التَّقَى الْجَمْعَانِ فِي صَبِيحَتِهَا لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ، لِسَبْعِ عَشْرَةِ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ » .
ابن مردويه (٢) .

١٢٨٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَرَأَ ﴿ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ وَقَرَأَهُ : كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ « ضَعْفٌ » .
ابن مردويه (٣) .

١٢٨٦ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لِمَ لَمْ يُكْتَبْ فِي بَرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؟ قَالَ : لِأَنَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَانٌ ، وَبَرَاءَةٌ نَزَلَتْ بِالسَّيْفِ » .
أبو الشيخ ، وابن مردويه (٤) .

١٢٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا قُوتِلَ أَهْلُ هَذِهِ الْآيَةِ مُنْذُ أُنْزِلَتْ ، ﴿ وَإِنْ نَكُثُوا آيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ ﴾ الْآيَةُ » .

(١) الأثر ورد في كنز العمال ، ج ٢ ص ٤١٤ رقم ٤٣٨٤ بلفظه وعزوه .

(٢) في رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ...

هو يوم بدر : الجمعة لتسع عشرة ، أو سبع عشرة مضت من رمضان . وراجع تفسير ابن كثير .

وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور ، ج ٤ ص ٧٢ بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر أورده الحاكم في المستدرک من حديث أبي عمرو بن العلاء ، عن نافع عن ابن عمر : الحديث ... ثم قال

صحيح الإسناد ولم يخرجاه - راجع المستدرک كتاب (التفسير) القراءات ، ٢ / ٢٣٩

وانظر الدر المنثور في التفسير ، ج ٤ ص ١٠٤ بلفظه وعزوه .

(٤) هذا قول في سبب سقوط « البسملة » من أول سورة « براءة » رواه القشيري ، عن ابن عباس ، عن علي

- رضي الله عنه - وراجع تفسير القرطبي . وانظر تفسير الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ١٢٢ ، بلفظه .

ابن مردويه (١) .

١٢٨٨/٤ - « عن عليّ قال : أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَمَا دُونَهَا نَفَقَةٌ ، وَمَا فَوْقَهَا كَنْزٌ » .

ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ (٢) .

١٢٨٩/٤ - « عن عليّ في قَوْلِهِ ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ﴾ ، قَالَ : الزِّيَادَةُ

غُرْفَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ لَهَا أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ ، غُرْفُهَا وَأَبْوَابُهَا مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ » .

ص ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم . وأبو الشيخ في الرؤية (٣) .

١٢٩٠/٤ - « عن عبد الله بن سعيد قال : قام رجلٌ إِلَى عليٍّ فَقَالَ : أَخْبِرْنَا عَنْ هَذِهِ

الآيَةِ ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَبَاطِلٌ مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ قَالَ : وَيَحْكُ ذَاكَ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الدُّنْيَا لَا يُرِيدُ الْآخِرَةَ » .

ابن أبي حاتم (٤) .

١٢٩١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : فَارَ التَّنَوُّرُ (٥) مِنْ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ مِنْ قَبْلِ أُمُورٍ

كُنْدَهُ » .

(١) أخذ أبو حنيفة بهذا الرأي . راجع تفسير القرطبي في الآية ، وقد جاءت الرواية عن ابن جرير ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب عن حذيفة .

وانظر تفسير الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ١٣٧ بلفظه (سورة التوبة « الآية ١٢ ») .

(٢) الأثر عن ابن وكيع بسنده ، عن علي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وراجع تفسير الطبري .

وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ١٧٩٩ بلفظه .

(٣) الأثر أورده محمد بن جرير الطبري في تفسير الآية ، ج ١٥ ، ص ٦٩ بتحقيق الشيخ محمود محمد شاكر ،

وراجع القرطبي ، ج ٨ ، ص ٣٣٠ سورة يونس « الآية رقم ٢٦ » .

والأثر ورد في كنز العمال للمتقي الهندي ج ٢ ص ٤٣٣ رقم ٤٤٢٧ بلفظه وعزاه إلى : (ص . وابن جرير .

وابن المنذر . وابن أبي حاتم . وأبو الشيخ في الرؤية) .

(٤) الأثر ورد في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ، ص ٤٠٦ تفسير سورة هود الآية (١٥ ، ١٦)

بلفظ : عن عبد الله بن معبد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : قام رجل ... إلخ .

(٥) لعل المراد بالتنور : الفتنة .

ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ (١).

١٢٩٢/٤ - « عن حَبَّةِ العُرْنِي قَالَ : جاء رجلٌ إليَّ عَلَى فَقَالَ : إِنِّي أُريدُ بَيْتَ المَقْدِسِ لأُصَلِّي فِيهِ . فَقَالَ لَهُ عَلَى : بَعْدَ رَاحِلَتِكَ ، وَكُلَّ زَادِكَ ، وَصَلِّ فِي هَذَا المَسْجِدِ ، فَإِنَّهُ قد صَلَّي فِيهِ سَبْعُونَ نَبِيًّا ، وَمِنْهُ فَارَ التَّنُورُ - يَعْنِي - مَسْجِدَ الكُوفَةِ » .
أبو الشيخ (٢) .

١٢٩٣/٤ - « عن عَلَى قَالَ : والذي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأ النِّسْمَةَ إِنَّ مَسْجِدَكُمْ هَذَا لَرَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنْ مَسَاجِدِ المُسْلِمِينَ ، وَلِرَكْعَتَانِ فِيهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَشْرِ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ ، وَمَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بالمَدِينَةِ ، وَإِنْ مِنْ جَانِبِهِ الأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ فَارَ التَّنُورُ » .
أبو الشيخ (٣) .

١٢٩٤/٤ - « عن عَلَى فِي قول : « وَفَارَ التَّنُورُ » قَالَ : تَنْوِيرُ الصُّبْحِ ، وَفِي لَفْظٍ قَالَ : طَلَعَ الفَجْرُ . قِيلَ لَهُ : إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ فَارَكَبْ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ » .
ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ (٤) .

(١) الأثر أورده القرطبي في تفسير سورة هود .

(٢) انظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ٤٢٢ تفسير سورة هود بلفظ : وأخرج ابن المنذر . وابن أبي حاتم .

وأبو الشيخ عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : فار التنور من مسجد الكوفة من قبل أبواب كندة . وانظر القرطبي ، ج ٩ ص ٣٣ ، ٣٤ من سورة هود (الآية رقم ٤٠) وذكر فيها أن التنور : اسم أعجمي عربته العرب ، وهو على بناء فعل ، لأن أصل بنائه تنر - ومعناه التمثيل لحضور العذاب .

(٣) الأثر ورد في تفسير القرطبي في تفسير سورة هود . وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ، ص ٤٢٢ بلفظه وعزوه .

(٤) الأثر أورده ابن جرير الطبري في تفسير الآية ، وراجع تحقيق الشيخ شاکر ، ج ١٥ ص ٣١٩ ، وابن كثير ، ج ٤ ، ص ٢٥٤ ، الحديث عن علي .

وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ٤٢٣ ، بلفظه وعزوه .

١٢٩٥/٤ - « عن عليٍّ قال : قال النَّبِيُّ ﷺ : - إِنَّ نُوحًا حَمَلَ مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ مِنْ

جَمِيعِ الشَّجَرِ » .

إسحاق بن بشر في المبتدأ ، كر (١) .

١٢٩٦/٤ - « عن أبي الطُّفَيْلِ عامِرِ بْنِ وَائِلَةَ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَخْطُبُ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ : سَلُونِي فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَبْلِيلَ نَزَلَتْ أَمْ بَنَاهُ ، أَمْ فِي سَهْلٍ أَمْ فِي جَبَلٍ ، فَقَامَ إِلَيْهِ ابْنُ الْكَوَّاءِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : مَا الذَّارِيَاتُ ذَرَوُا ؟ فَقَالَ : وَيْلَكَ سَلْ تَفْقُهَا وَلَا تَسْأَلْ تَعْتَثُ ، « وَالذَّارِيَاتُ ذَرَوُا » : الرِّيحُ . « فَالْحَامِلَاتُ وَفَرًّا . السَّحَابُ ، « فَالْجَارِيَاتُ يُسْرَأُ » : السُّفُنُ ، « فَالْمُقَسَّمَاتُ أَمْرًا » : الْمَلَائِكَةُ ، قَالَ : فَمَا السَّوَادُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ ؟ فَقَالَ أَعْمَى يَسْأَلُ عَنْ عَمِيَاءَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً » فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ السَّوَادُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ ، قَالَ : فَمَا كَانَ ذُو الْقَرْنَيْنِ أَنْبِيَا أَمْ مَلِكًا ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، كَانَ عَبْدًا لِلَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَنَاصَحَ اللَّهُ فَنَصَحَهُ اللَّهُ ، بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْأَيْسَرِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ قَرْنَانِ كَقَرْنَيْ الثَّوْرِ ، قَالَ : فَمَا هَذِهِ الْقَوْسُ (٢) ؟ قَالَ هِيَ عَلَامَةٌ كَانَتْ بَيْنَ نُوحٍ وَبَيْنَ رَبِّهِ ، وَهِيَ أَمَانٌ مِنَ الْغَرَقِ قَالَ : فَمَا اللَّيْتُ الْمَعْمُورُ ؟ قَالَ : بَيْتٌ فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ تَحْتَ الْعَرْشِ يُقَالُ لَهُ : الصَّرَاحُ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ : فَمَنْ الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ؟ قَالَ هُمُ الْأَفْجَرَانِ (٣) مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ كُفِّتُمْوهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : فَمَنْ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ؟ قَالَ : قَدْ كَانَ أَهْلُ حَرُورَاءَ مِنْهُمْ » .

(١) الأثر ورد في الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ٤٢٥ ، بلفظه وعزوه .

(٢) أى قوس قزح ابن عساكر ٣/٧ .

(٣) قد وردت آثار عن عليٍّ ببيان « الأفجران » ، وبيان الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا . وهي آثار ضعيفة ،

راجع الآثار رقم ١٣١٢ ، ١٣١٣ فيما سبق .

ابن الأنبارى فى المصاحف ، وابن عبد البر فى العلم ^(١) .
١٢٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهَا ﴾ » .

ابن الأنبارى ، وأبو الشيخ ^(٢) .

١٢٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ : عَشِيرَةُ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ خَيْرٌ مِنَ الرَّجُلِ
لِعَشِيرَتِهِ ، إِنَّهُ إِنْ كَفَّ يَدَهُ عَنْهُمْ كَفَّ يَدًا وَاحِدَةً ، وَكَفُّوا عَنْهُ أَيْدِي ^(٣) كَثِيرَةً مَعَ مَوَدَّتِهِمْ
وَحِفَاطِهِمْ وَنَصْرَتِهِمْ ، حَتَّى لَرُبَّمَا عَضِبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ وَمَا يَعْرِفُهُ إِلَّا بِحَسَبِهِ ، وَسَأَلْتُهُ
عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، فَتَلَاهُذِهِ الْآيَةُ : « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوَى إِلَى رُكْنٍ
شَدِيدٍ » قَالَ عَلَى : وَالرُّكْنَ الشَّدِيدُ الْعَشِيرَةُ ، فَلَمْ يَكُنْ لِلْوَطِ عَشِيرَةٌ فَوَالَّذِى لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا
بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا بَعْدَ لُوطٍ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ ^(٤) مِنْ قَوْمِهِ وَتَلَاهُذِهِ الْآيَةُ فِي شُعَيْبٍ ﴿ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا
ضَعِيفًا ﴾ قَالَ : كَانَ مَكْفُوفًا فَتَنَسَّوْهُ إِلَى الضَّعْفِ ، ﴿ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ ﴾ ، قَالَ عَلَى :
فَوَاللَّهِ الَّذِى لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا هَابُوا جَلَالَ رَبِّهِمْ ، مَا هَابُوا إِلَّا الْعَشِيرَةَ » .
أبو الشيخ ^(٥) .

١٢٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ قَضَى فِي الْقَيْطِ أَنَّهُ حُرٌّ وَقَرَأَ : « وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ
بَخْسٍ » .

(١) الأثر فى جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ١/ ١١٤ وأخرجه ابن عساكر فى ترجمة : عبد الله بن عمرو
ابن النعمان بن ظالم بن مالك أبو الكواء الشكرى المعروف بابن الكواء - مع تقديم وتأخير ، وزيادة أو نقص
عن ؟ وابن جرير ، فى تفسير سورة إبراهيم بلفظه .

(٢) أورد هذه القراءة القرطبي ، فى تفسير سورة هود عن الحسن البصرى أنه كان ابن امرأته دليل قراءة على
«ونادى نوح ابنها» .

وكذا الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ، ج ٤ ص ٤٣٣ بلفظه وعزوه .

(٣) هكذا بالأصل - والقاعدة «أيديا» .

(٤) الثروة : الكثرة والمنعة القرطبي ، فى تفسير سورة هود ، ٩/ ٧٨

(٥) الأثر ورد فى الدر المنثور فى التفسير المأثور للسيوطى ٤ ص ٤٥٩ بلفظه وعزوه .

وأبو الشيخ ، ق (١) .

١٣٠٠ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ : « وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ » قَالَ : طَمَعَتْ فِيهِ فَقَامَتْ إِلَى صَنْمٍ مُكَلَّلٍ بِالْدُرِّ وَالْيَاقُوتِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَسْتَرَتْهُ بِثَوْبٍ أَبْيَضَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعِينَ ؟ فَقَالَتْ : أَسْتَحْيِ مِنْ إِلَهِي أَنْ يَرَانِي عَلَى هَذِهِ السَّوْءَةِ . فَقَالَ يُوسُفُ : تَسْتَحِينِ مِنْ صَنْمٍ لَا يَأْكُلُ وَلَا يَشْرَبُ ، وَلَا أَسْتَحْيِ أَنَا مِنْ إِلَهِي الَّذِي هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ؟! ثُمَّ قَالَ : لَا تَتَالَيْنَهَا مِنِّي أَبَدًا . وَهُوَ الْبُرْهَانُ الَّذِي رَأَاهُ . »

حل (٢) .

١٣٠١ / ٤ - «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عَنْ مَسْأَلَةٍ فَقَالَ فِيهِ : فَقَالَ الرَّجُلُ : لَيْسَ هَكَذَا ، وَيَكُنْ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ عَلِيٌّ : أَصَبْتَ وَأَخْطَأْتُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ » .

ابن جرير ، وابن عبد البر في العلم (٣) .

١٣٠٢ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ قَمَصَتْ (٤) وَقَالَتْ : أَيُّ رَبٍّ تَجْعَلُ عَلَيَّ بَنِي آدَمَ يَعْمَلُونَ عَلَيَّ الْخَطَايَا ، وَيَجْعَلُونَ عَلَيَّ الْخُبْتَ ، فَأَرْسَلَ (٥) اللَّهُ فِيهَا مِنَ الْجِبَالِ مَاتَرُونَ وَمَا لَا تَرُونَ ، فَكَانَ أَفْرَازُهَا كَاللَّجْمِ يُرْجَرُ (٦) » .

(١) الأثر ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٠٢ كتاب اللقطة باب : من قال : اللقيط : حر لا ولاء عليه .

وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ، ص ٥١٦ بلفظه وعزوه .

(٢) الأثر أورده القرطبي في تفسير قوله تعالى ولقد همت به ... الآية ، من سورة يوسف . عن عليٍّ .

وورد في تفسير الدر المنثور ، ج ٤ ، ص ٥٢١ ، بلفظه وعزوه .

(٣) الأثر أورده ابن عبد البر ، في جامع بيان العلم وفضله ، (فصل : في الانصاف في العلم) ، ج ١ ، ص ١٣١ .

وروى الحديث بلفظه ، مع اختلاف يسير .

ورواه أحمد في ٢٣٦ / ١ .

وأورده ابن جرير في تفسير سورة يوسف ، بلفظ الأصل ، عن محمد بن كعب .

(٤) قمصت : أي نفرت وأعرضت . النهاية لابن الأثير ، ج ٤ ، ص ١٠٤ .

(٥) كذا بالأصل : والصحيح (أرسى) . ابن جرير ، في تفسير النازعات .

(٦) يرجرج : الرُّجْرَجَةُ بكسر الرَّائِيْنِ - بقية الماء الكدرة في الحوض المختلطة بالطين ، النهاية ١٩٨ / ٢ .

ابن جرير (١) .

١٣٠٣/٤ - « عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيٍّ : احْتَرَسُ ؛ فَإِنَّ أَنَاسًا يَرِيدُونَ قَتْلَكَ ، فَقَالَ : إِنَّ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مَلَكَيْنِ يَحْفَظَانِهِ مِمَّا لَمْ يَقْدَرْ ، فَإِذَا جَاءَ الْقَدَرُ خَلِيَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَإِنَّ الْأَجَلَ جَنَّةٌ حَصِينَةٌ » .

ابن سعد ، وابن جرير (٢) .

١٣٠٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْبَرْقُ مَخَارِيقُ مِنْ نَارٍ بِأَيْدِي مَلَائِكَةِ السَّحَابِ يَزْجُرُونَ بِهِ السَّحَابَ » .

عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، والخرائطي في مكارم الأخلاق ، ق (٣) .

١٣٠٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الرَّعْدُ مُلْكٌ ، وَالْبَرْقُ ضَرْبُهُ السَّحَابِ بِمَخْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب المطر ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والخرائطي ، ق (٤) .

١٣٠٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ : كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ قَالَ : سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ » .

ابن جرير (٥) .

(١) أوردته ابن جرير ، في تفسير سورة النازعات ، ج ٣٠ ص ٣٠ .

(٢) الأثر في الطبقات الكبرى لابن سعد - القسم الأول في البدرين من المهاجرين - باب : ذكر عبد الرحمن بن ملجم المرادي ، ج ٣ ص ٢٢ وأوردته ابن جرير ، في تفسير قوله تعالى : « له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله » .

(٣) الأثر أوردته أبو الشيخ في العظمة - باب : صفة الرعد والبرق ، ص ٣٢٧ رقم ٧٧٢ ، وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ، ج ٤ ص ٦١٩ تفسير سورة الرعد آية ١٢ .

(٤) الأثر أوردته ابن جرير الطبري في تفسير سورة البقرة آية رقم ٢٠ ج ١ ص ١٥٢ بلفظه .

وفي مكارم الأخلاق للخرائطي - باب : (ما يستحب من القول عند صوت الرعد وما هو) ص ٨٥ وانظر الدر المنثور في التفسير المأثور للسيوطي ج ٤ ص ٦٢١ تفسير سورة الرعد آية ١٣ .

(٥) الأثر أوردته ابن جرير الطبري - تفسير سورة الرعد آية رقم ١٣ ج ١٣ ص ١٢٤ بلفظه . وانظر الدر المنثور في

التفسير المأثور للسيوطي ج ٤ ص ٦٢٤ تفسير سورة الرعد آية ١٣ .

رموز جمع الجوامع ومنهج في التخریج

والكتب التي جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم في المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى في المختارة .
- جميع ما في هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما في المستدرک من المتعقب
ففيه عليه الإمام السيوطى .
- ٦- مالك في الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المنتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه نقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيّناً درجته .
- ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
- ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
- ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد .
 - ١٩- (عب) لعبد الرازق .
- ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
- ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
- ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط .
 - ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
- ٢٦- (ز أو بز) للبزار فى سننه .
 - ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
- ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية .
 - فى غيرها بينه .
- ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن .
 - ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالبًا وكل ما في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن .

٣١- (ع) للعقيلي في الضعفاء . ٣٢- (عد) لابن عدي في الكامل .

٣٣- (خط) للخطيب : فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤- (كر) لابن عساكر في تاريخه . ٣٥- الحكيم الترمذي في نوادر الأصول .

٣٦- الحاكم في التاريخ . ٣٧- ابن النجار .

٣٨- الديلمي في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادي والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .
فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩- ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو في تهذيب الآثار فإن كان في تفسيره أو تاريخه بينه . وقد رمز له المصنف في الجامع الصغير .

٤٠- (خد) للبخاري في الأدب المفرد .

٤١- (تخ) للبخاري في تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز للبيهقي في سننه (هـ) .

وقد نقل الإمام السيوطي من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع كما ذكره الشيخ يوسف النبهاني في مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطي وهذه بقية المراجع .

٤٢- مسند الشافعي . ٤٣- مسند عبد بن حميد .

٤٤- مسند الحميدي . ٤٥- مسند ابن أبي عمرو العدني .

٤٦- معجم ابن قانع . ٤٧- فوائد سمويه .

٤٨- طبقات ابن سعد .

٤٩- معرفه الصحابه للماوردي : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى حرف السين .

٥٠- المصاحف لابن الأنباري . ٥١- الوقف والابتداء لابن الأنباري .

٥٢- فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣- الزهد لابن المبارك .

- ٥٤ - الزهد لهناد بن السرى .
٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .
٥٦ - فضائل الصحابه لأبى نعيم .
٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .
٥٨ - الألقاب للشيرازى .
٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .
٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .
٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .
٦٢ - عمل اليوم والليلة لابن السنى .
٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .
٦٤ - العظمة لأبى الشيخ .
٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .
٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا .
٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا .
٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا .
٧٢ - المعرفة للبيهقى .
٧٣ - البعث للبيهقى .
٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .
٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى .
٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .
٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى .
٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .
٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبه .
٨٠ - مسند مسدد .
٨١ - مسند أحمد بن منيع .
٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .
٨٣ - فوائد تمام .
٨٤ - الخلفيات .
٨٥ - الغيلانيات .
٨٦ - المخلصات .
٨٧ - البخلاء للخطيب .
٨٨ - الجامع للخطيب .
٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى .
٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
٩١ - ابن مردويه فى التفسير .
٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

فهرست
المجلد السابع عشر

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢	٢٧٦/٣ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »		﴿ تَابِعُ مَسْنَدُ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾
١٢	٢٧٧/٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ »	٧	٢٦١/٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ »
١٢	٢٧٨/٣ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »	٧	٢٦٢/٣ - « عَنْ عُثْمَانَ »
١٣	٢٧٩/٣ - « عَنْ أَبِي مَلِيحٍ »	٧	٢٦٣/٣ - « عَنْ عُثْمَانَ »
١٤	٢٨٠/٣ - « عَنْ عَثْمَانَ »	٧	٢٦٤/٣ - « عَنْ عَطَاءٍ »
١٥	٢٨١/٣ - « عَنْ حَبِيبٍ »	٨	٢٦٥/٣ - « عَنْ عُرْوَةَ »
١٥	٢٨٢/٣ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ »	٨	٢٦٦/٣ - « عَنْ عُرْوَةَ »
١٦	٢٨٣/٣ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٩	٢٦٧/٣ - « عَنْ الرَّبِيعِ »
١٦	٢٨٤/٣ - « أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ »	٩	٢٦٨/٣ - « (عَنْ نَافِعٍ) »
١٧	٢٨٥/٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ »	١٠	٢٦٩/٣ - « عَنْ نَافِعٍ »
١٧	٢٨٦/٣ - « عَنْ قَبِيصَةَ »	١٠	٢٧٠/٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ »
١٨	٢٨٧/٣ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	١٠	٢٧١/٣ - « عَنْ أَبِي الْخَلَّالِ »
١٨	٢٨٨/٣ - « عَنْ قَتَادَةَ »	١٠	٢٧٢/٣ - « عَنْ يُونُسَ »
١٨	٢٨٩/٣ - « عَنْ السَّائِبِ »	١١	٢٧٣/٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ »
١٩	٢٩٠/٣ - « عَنْ أَبِي الضَّحَى »	١١	٢٧٤/٣ - « عَنْ عَمْرِو »
١٩	٢٩١/٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ »	١١	٢٧٥/٣ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٧	٣ / ٣١٠ - « عن قتيبة »	٢٠	٣ / ٢٩٢ - « عن ابن شهاب »
٢٨	٣ / ٣١١ - « عن أبي إسحاق »	٢٠	٣ / ٢٩٣ - « عن محمد »
٢٨	٣ / ٣١٢ - « عن عثمان »	٢٠	٣ / ٢٩٤ - « عن أبي إسحاق »
٢٨	٣ / ٣١٣ - « عن ابن وهب »	٢١	٣ / ٢٩٥ - « عن موسى »
٢٨	٣ / ٣١٤ - « عن عائشة »	٢٢	٣ / ٢٩٦ - « عن ابن المسيب »
٢٩	٣ / ٣١٥ - « عن أبي الخلال »	٢٢	٣ / ٢٩٧ - « عن عثمان »
٢٩	٣ / ٣١٦ - « عن أبي عبيد »	٢٣	٣ / ٢٩٨ - « عن عثمان »
٣١	٣ / ٣١٧ - « عن أبي »	٢٣	٣ / ٢٩٩ - « عن سالم »
٣١	٣ / ٣١٨ - « عن سالم »	٢٤	٣ / ٣٠٠ - « عن عثمان »
٣١	٣ / ٣١٩ - « عن عثمان »	٢٥	٣ / ٣٠١ - « عن سالم »
٣٢	٣ / ٣٢٠ - « عن عثمان »	٢٥	٣ / ٣٠٢ - « عن يوسف »
٣٢	٣ / ٣٢١ - « عن الحسن »	٢٥	٣ / ٣٠٣ - « عن الشعبي »
٣٣	٣ / ٣٢٢ - « عن حكيم »	٢٦	٣ / ٣٠٤ - « عن عثمان »
٣٣	٣ / ٣٢٣ - « عن سعيد »	٢٦	٣ / ٣٠٥ - « عن القاسم »
٣٣	٣ / ٣٢٤ - « عن عثمان »	٢٦	٣ / ٣٠٦ - « عن أبي عبد الرحمن »
٣٤	٣ / ٣٢٥ - « عن عبيدة »	٢٧	٣ / ٣٠٧ - « عن عثمان »
٣٤	٣ / ٣٢٦ - « عن معان »	٢٧	٣ / ٣٠٨ - « عن هانيء »
٣٥	٣ / ٣٢٧ - « عن أبان »	٢٧	٣ / ٣٠٩ - « عن سالم »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٣	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٤٦ - »	٣٥	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٢٨ - »
٤٣	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٤٧ - »	٣٦	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٢٩ - »
٤٣	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٤٨ - »	٣٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٣/٣٣٠ - »
٤٤	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣/٣٤٩ - »	٣٧	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٣١ - »
٤٤	« عَنْ أَبِي مَالِكٍ ٣/٣٥٠ - »	٣٧	« عَنْ أَبِي نَجِيجٍ ٣/٣٣٢ - »
٤٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣/٣٥١ - »	٣٧	« عَنْ قُدَامَةَ قَالَ ٣/٣٣٣ - »
٤٥	« عَنْ حُمْرَانَ ٣/٣٥٢ - »	٣٨	« عَنْ عُثْمَانَ قَالَ ٣/٣٣٤ - »
٤٦	« عَنْ حُمْرَانَ ٣/٣٥٣ - »	٣٨	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٣/٣٣٥ - »
٤٦	« عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ٣/٣٥٤ - »	٣٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٣/٣٣٦ - »
٤٨	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٣/٣٥٥ - »	٣٩	« عَنْ الْقَاسِمِ ٣/٣٣٧ - »
٤٨	« عَنْ عُرْوَةَ ٣/٣٥٦ - »	٤٠	« عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى ٣/٣٣٨ - »
٤٩	« عَنْ أَبَانَ ٣/٣٥٧ - »	٤٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٣/٣٣٩ - »
٥٠	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٥٨ - »	٤٠	« عَنْ عُثْمَانَ ٣/٣٤٠ - »
٥٠	« عَنْ نَافِعٍ قَالَ ٣/٣٥٩ - »	٤١	« عَنْ الْحَسَنِ ٣/٣٤١ - »
٥٠	« عَنْ عَمْرٍ ٣/٣٦٠ - »	٤١	« عَنْ الْوَلِيدِ ٣/٣٤٢ - »
٥١	« عَنْ عَمْرٍ ٣/٣٦١ - »	٤٢	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٣/٣٤٣ - »
٥١	« عَنْ حَكِيمٍ ٣/٣٦٢ - »	٤٢	« عَنْ الْعَلَاءِ ٣/٣٤٤ - »
٥٢	« عَنْ سَيْفٍ ٣/٣٦٣ - »	٤٢	« عَنْ الْعَلَاءِ ٣/٣٤٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦١	٣ / ٣٨٢ - « عن أبي سلمة »	٥٢	٣ / ٣٦٤ - « عن أبي الزناد »
٦١	٣ / ٣٨٣ - « عن زيد »	٥٢	٣ / ٣٦٥ - « عن سهل »
٦١	٣ / ٣٨٤ - « عن عبد »	٥٣	٣ / ٣٦٦ - « عن عثمان »
٦٢	٣ / ٣٨٥ - « عن عبد الله »	٥٣	٣ / ٣٦٧ - « عن صمصمة »
٦٢	٣ / ٣٨٦ - « عن عبد الله »	٥٤	٣ / ٣٦٨ - « عن الهذيل »
٦٣	٣ / ٣٨٧ - « عن سيار »	٥٥	٣ / ٣٦٩ - « عن محمد »
٦٣	٣ / ٣٨٨ - « عن ابن شهاب »	٥٦	٣ / ٣٧٠ - « عن الأصمعي »
٦٤	٣ / ٣٨٩ - « عن سليمان »	٥٦	٣ / ٣٧١ - « عن الحسن »
٦٤	٣ / ٣٩٠ - « عن الزهري »	٥٧	٣ / ٣٧٢ - « عن عثمان »
٦٤	٣ / ٣٩١ - « عن أبي سلمة »	٥٧	٣ / ٣٧٣ - « ثنا ابن إدريس »
٦٥	٣ / ٣٩٢ - « عن أيوب »	٥٨	٣ / ٣٧٤ - « عن ابن عباس »
٦٥	٣ / ٣٩٣ - « عن حكيم »	٥٨	٣ / ٣٧٥ - « عن عثمان قال »
٦٥	٣ / ٣٩٤ - « عن أسد »	٥٩	٣ / ٣٧٦ - « عن عثمان قال »
٦٦	٣ / ٣٩٥ - « عن رجل قال »	٥٩	٣ / ٣٧٧ - « عن عبد الرحمن »
٦٧	٣ / ٣٩٦ - « عن سعيد »	٥٩	٣ / ٣٧٨ - « عن عثمان »
٦٧	٣ / ٣٩٧ - « عن العباس »	٥٩	٣ / ٣٧٩ - « عن عثمان »
٦٨	٣ / ٣٩٨ - « عن السائب »	٦٠	٣ / ٣٨٠ - « عن سليمان »
٦٨	٣ / ٣٩٩ - « عن أبي إسحاق »	٦٠	٣ / ٣٨١ - « عن أيوب السخيتاني »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٦	٤١٨/٣ - « عن عبيد الله	٦٨	٤٠٠/٣ - « عن عثمان قال
٧٧	٤١٩/٣ - « ثنا هُشَيْمٌ قال	٦٨	٤٠١/٣ - « عن الزُّهْرِيُّ
	﴿مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه﴾	٦٩	٤٠٢/٣ - « عن أبي عياض
٧٨	١/٤ - « عن أبي حية	٦٩	٤٠٣/٣ - « عن أبي عياض
٨٠	٢/٤ - « عن عبد خير	٧٠	٤٠٤/٣ - « عن عكرمة
٨١	٣/٤ - « عن علي	٧٠	٤٠٥/٣ - « عن زياد
٨١	٤/٤ - « عن عبد خير	٧٠	٤٠٦/٣ - « عن عثمان
٨٢	٥/٤ - « عن علي قال	٧١	٤٠٧/٣ - « عن أبي بكر
٨٢	٦/٤ - « عن علي قال	٧١	٤٠٨/٣ - « عن سعيد
٨٣	٧/٤ - « عن علي قال	٧٢	٤٠٩/٣ - « عن سعيد
٨٤	٨/٤ - « عن علي قال	٧٢	٤١٠/٣ - « عن عثمان
٨٤	٩/٤ - « عن علي قال	٧٣	٤١١/٣ - « عن نافع
٨٦	١٠/٤ - « عن علي قال	٧٣	٤١٢/٣ - « عن الزبير
٨٦	١١/٤ - « عن علي	٧٤	٤١٣/٣ - « عن عروة
٨٧	١٢/٤ - « عن الحارث	٧٤	٤١٤/٣ - « عن يحيى
٨٨	١٣/٤ - « عن علي قال	٧٥	٤١٥/٣ - « عن ابن سيرين
٨٨	١٤/٤ - « عن شريح	٧٦	٤١٦/٣ - « عن ابن شهاب
٩١	١٥/٤ - « عن علي	٧٦	٤١٧/٣ - « عن حبيب

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٦	٣٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٩١	١٦ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
١٠٦	٣٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٩٢	١٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ »
١٠٧	٣٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٩٣	١٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٠٧	٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٩٤	١٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٠٨	٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٩٤	٢٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي ظِيَّانَ »
١٠٩	٣٩ / ٤ - « عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ »	٩٦	٢١ / ٤ - « عَنْ النَّخَعِيِّ »
١١٠	٤٠ / ٤ - « عَنْ حُجْرٍ »	٩٦	٢٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١١	٤١ / ٤ - « عَنْ شَرِيحٍ »	٩٧	٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١١	٤٢ / ٤ - « عَنْ سَالِمٍ »	٩٨	٢٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١١	٤٣ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ »	٩٨	٢٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١١	٤٤ / ٤ - « عَنْ عَاصِمٍ »	٩٩	٢٦ / ٤ - « عَنْ الْحَسَنِ »
١١٢	٤٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٠	٢٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١٢	٤٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٠	٢٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١٢	٤٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ »	١٠١	٢٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١٣	٤٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٣	٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١٣	٤٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٣	٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١١٣	٥٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٤	٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١١٤	٥١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٠٥	٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٥	٧٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	١١٤	٥٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٢٦	٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٥	٥٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
١٢٦	٧٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٥	٥٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
١٢٧	٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٥	٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
١٢٧	٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٥	٥٦ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
١٢٧	٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٦	٥٧ / ٤ - « عَنْ عِبَادٍ
١٢٧	٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٧	٥٨ / ٤ - « عَنْ حَبِيبَةَ
١٢٨	٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٧	٥٩ / ٤ - « عَنْ حَبِيبَةَ
١٢٨	٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٧	٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٢٨	٧٩ / ٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ	١١٨	٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٢٩	٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١١٨	٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٠	٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١٢٠	٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
١٣١	٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	١٢٠	٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٣	٨٣ / ٤ - « عَنْ فَضَالَةَ	١٢١	٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٤	٨٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ	١٢١	٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٥	٨٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	١٢٢	٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٦	٨٦ / ٤ - « عَنْ أَبِي مِسْعَرٍ	١٢٤	٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٣٦	٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	١٢٥	٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥٦	١٠٦/٤ - « عن ربيعة »	١٣٩	٨٨/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
١٥٧	١٠٧/٤ - « عن علي أن رسول »	١٣٩	٨٩/٤ - « عن ابن عمر »
١٥٧	١٠٨/٤ - « عن علي »	١٤٠	٩٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٥٨	١٠٩/٤ - « عن علي قال »	١٤١	٩١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
١٥٨	١١٠/٤ - « عن علي قال »	١٤٢	٩٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٥٨	١١١/٤ - « عن علي قال »	١٤٤	٩٣/٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ »
١٥٩	١١٢/٤ - « عن أبي ليلى »	١٤٥	٩٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٦٠	١١٣/٤ - « عن علي قال »	١٤٦	٩٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٦٠	١١٤/٤ - « عن عطاء »	١٤٨	٩٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٦١	١١٥/٤ - « عن علي »	١٥٠	٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٦١	١١٦/٤ - « عن جحيفة »	١٥١	٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
١٦٢	١١٧/٤ - « عن علي »	١٥٣	٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٦٣	١١٨/٤ - « عن الحسن »	١٥٤	١٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٦٣	١١٩/٤ - « عن علي بن »	١٥٤	١٠١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
١٦٤	١٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	١٥٤	١٠٢/٤ - « عن علي قال »
١٦٥	١٢١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	١٥٥	١٠٣/٤ - « عن النزال »
١٦٦	١٢٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	١٥٥	١٠٤/٤ - « عن عبد خير »
١٦٧	١٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	١٥٦	١٠٥/٤ - « عن علي قال »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٩٣	١٤٢/٤ - « عن عبد الله	١٦٩	١٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٩٥	١٤٣/٤ - « عن زاذان	١٧٠	١٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٩٦	١٤٤/٤ - « عن عبد الرحمن	١٧١	١٢٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٩٧	١٤٥/٤ - « عن عليٍّ قال	١٧٢	١٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
١٩٨	١٤٦/٤ - « عن عليٍّ قال	١٧٤	١٢٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠٠	١٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	١٧٥	١٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠١	١٤٨/٤ - « عن نَجِيٍّ	١٧٦	١٣٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠٢	١٤٩/٤ - « عن عاصم	١٧٨	١٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠٥	١٥٠/٤ - « عن عليٍّ قال	١٧٩	١٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠٥	١٥١/٤ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ	١٨٠	١٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢٠٧	١٥٢/٤ - « عن أبي الهياج	١٨٢	١٣٤/٤ - « عَنْ حُصَيْنٍ
٢٠٩	١٥٣/٤ - « عن عليٍّ قال	١٨٤	١٣٥/٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
٢٠٩	١٥٤/٤ - « عن عليٍّ قال	١٨٦	١٣٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ
٢٠٩	١٥٥/٤ - « عن عليٍّ قال	١٨٧	١٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢١٠	١٥٦/٤ - « عن عليٍّ قال	١٨٨	١٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢١٠	١٥٧/٤ - « عن أبي عبد الرحمن	١٨٩	١٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٢١١	١٥٨/٤ - « عن أبي عبد الرحمن	١٩٠	١٤٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٢١١	١٥٩/٤ - « عن عليٍّ قال	١٩١	١٤١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٢٧	« عَنْ أَبِي » ١٧٨ / ٤	٢١٢	١٦٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
٢٢٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٧٩ / ٤	٢١٣	١٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٢٩	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٠ / ٤	٢١٤	١٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٢٣٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ » ١٨١ / ٤	٢١٥	١٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٢ / ٤	٢١٦	١٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٣ / ٤	٢١٦	١٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٤ / ٤	٢١٧	١٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٥ / ٤	٢١٨	١٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٤	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٦ / ٤	٢١٨	١٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٥	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٧ / ٤	٢١٩	١٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٨٨ / ٤	٢١٩	١٧٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٣٨	« عَنْ عَلِيٍّ » ١٨٩ / ٤	٢٢٠	١٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٤٠	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩٠ / ٤	٢٢١	١٧٢ / ٤ - « عَنْ زَيْدٍ »
٢٤١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩١ / ٤	٢٢٢	١٧٣ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
٢٤١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩٢ / ٤	٢٢٣	١٧٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي تَحِيٍّ »
٢٤٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩٣ / ٤	٢٢٣	١٧٥ / ٤ - « عَنْ نُعَيْمٍ »
٢٤٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩٤ / ٤	٢٢٤	١٧٦ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ »
٢٤٥	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ » ١٩٥ / ٤	٢٢٦	١٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٥٨	٢١٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٤٦	١٩٦ / ٤ - « عَنْ حَبَّةِ الْعُرْنِي »
٢٦٠	٢١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٤٧	١٩٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٢٦١	٢١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٤٧	١٩٨ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
٢٦١	٢١٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٤٩	١٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٦٢	٢١٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٢٤٩	٢٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٦٢	٢١٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٠	٢٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »
٢٦٣	٢٢٠ / ٤ - « عَنِ الْحَكَمِ ، عَمَّنْ »	٢٥١	٢٠٢ / ٤ - « عَنْ حَبِيشٍ »
٢٦٤	٢٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٢	٢٠٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٦٥	٢٢٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٣	٢٠٤ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ »
٢٦٦	٢٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٤	٢٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٦٩	٢٢٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »	٢٥٤	٢٠٦ / ٤ - « عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ »
٢٦٩	٢٢٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٥	٢٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »
٢٧٠	٢٢٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٦	٢٠٨ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
٢٧١	٢٢٧ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٢٥٦	٢٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٢٧٢	٢٢٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٦	٢١٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي يَحْيَى »
٢٧٢	٢٢٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٥٧	٢١١ / ٤ - « عَنِ النَّزَّالِ »
٢٧٣	٢٣٠ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٢٥٨	٢١٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٧٤	٢٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٢٥٨	٢١٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٩١	٢٥٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »	٢٧٥	٢٣٢ / ٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ »
٢٩٢	٢٥١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٧٥	٢٣٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٣	٢٥٢ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »	٢٧٨	٢٣٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٤	٢٥٣ / ٤ - « عَنْ مِندَلٍ »	٢٧٨	٢٣٥ / ٤ - « عَنْ حَنْشٍ قَالَ »
٢٩٥	٢٥٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٢٨٠	٢٣٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ »
٢٩٦	٢٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٢٨١	٢٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٢٩٦	٢٥٦ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »	٢٨١	٢٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٧	٢٥٧ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »	٢٨٢	٢٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٧	٢٥٨ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »	٢٨٣	٢٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٨	٢٥٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٢٨٤	٢٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٩	٢٦٠ / ٤ - « عَنِ الْبَرَاءِ »	٢٨٤	٢٤٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٢٩٩	٢٦١ / ٤ - « عَنْ بَشْرٍ »	٢٨٥	٢٤٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »
٢٩٩	٢٦٢ / ٤ - « عَنْ بِلَالٍ »	٢٨٦	٢٤٤ / ٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أُنَيْعٍ »
٣٠٠	٢٦٣ / ٤ - « عَنْ ثَوْرٍ »	٢٨٧	٢٤٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ »
٣٠٠	٢٦٤ / ٤ - « عَنْ جَرِيرٍ »	٢٨٨	٢٤٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣٠٠	٢٦٥ / ٤ - « عَنِ الْحَرِثِ »	٢٨٩	٢٤٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٠١	٢٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٩٠	٢٤٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣٠١	٢٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٢٩٠	٢٤٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣١٤	٢٨٧/٤ - « قال الشيرازي »	٣٠٢	٢٦٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣١٥	٢٨٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٢	٢٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣١٥	٢٨٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٣	٢٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣١٥	٢٩٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٣	٢٧١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣١٦	٢٩١/٤ - « عَنْ أَبِي »	٣٠٣	٢٧٢/٤ - « عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ »
٣١٦	٢٩٢/٤ - « عَنْ مُحَمَّد »	٣٠٤	٢٧٣/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٣١٧	٢٩٣/٤ - « عَنْ سويد »	٣٠٦	٢٧٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٣١٧	٢٩٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٧	٢٧٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣١٨	٢٩٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٧	٢٧٦/٤ - « عَنْ حُجَّيَّةَ »
٣١٩	٢٩٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٣٠٨	٢٧٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٢٠	٢٩٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ »	٣٠٩	٢٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٢١	٢٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣٠٩	٢٧٩/٤ - « نَهَى رَسُولُ »
٣٢١	٢٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٣٠٩	٢٨٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٢١	٣٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٣١٠	٢٨١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٢١	٣٠١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣١٠	٢٨٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٣٢١	٣٠٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٣١١	٢٨٣/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٣٢٢	٣٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٣١٢	٢٨٤/٤ - « دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ »
٣٢٢	٣٠٤/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ »	٣١٣	٢٨٥/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٣٢٣	٣٠٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٣١٣	٢٨٦/٤ - « عَنْ شَيْبَانَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٣١	٣٢٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ	٣٢٣	٣٠٦ / ٤ - «عن علي
٣٣٢	٣٢٦ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٢٣	٣٠٧ / ٤ - «عن ابن عباس
٣٣٢	٣٢٧ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ	٣٢٣	٣٠٨ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٣	٣٢٨ / ٤ - «عن أبي عبد الرحمن	٣٢٤	٣٠٩ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٣	٣٢٩ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٢٤	٣١٠ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٤	٣٣٠ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٢٤	٣١١ / ٤ - «عن علي
٣٣٤	٣٣١ / ٤ - «عَنْ حُذَيْفَةَ	٣٢٥	٣١٢ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٥	٣٣٢ / ٤ - «عَنْ رَجُلٍ	٣٢٥	٣١٣ / ٤ - «عن علي أنه
٣٣٥	٣٣٣ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ	٣٢٥	٣١٤ / ٤ - «عن علي
٣٣٦	٣٣٤ / ٤ - «عن عاصم بن	٣٢٦	٣١٥ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٦	٣٣٥ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٢٦	٣١٦ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٣٦	٣٣٦ / ٤ - «عَنِ الْعَلَاءِ	٣٢٦	٣١٧ / ٤ - «عن علي قال
٣٣٧	٣٣٧ / ٤ - «عن حنن	٣٢٧	٣١٨ / ٤ - «عن أبي النضر
٣٣٨	٣٣٨ / ٤ - «عن عطاء	٣٢٨	٣١٩ / ٤ - «عن أبي مطر
٣٣٩	٣٣٩ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٣٢٨	٣٢٠ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٤٠	٣٤٠ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ	٣٢٩	٣٢١ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٤٠	٣٤١ / ٤ - «عَنْ أَبِي	٣٣٠	٣٢٢ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٤١	٣٤٢ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ	٣٣٠	٣٢٣ / ٤ - «عن علي أنه
٣٤١	٣٤٣ / ٤ - «عَنْ عَلِيٍّ	٣٣١	٣٢٤ / ٤ - «عن علي قال

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٥٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٣٦٣ / ٤ - »	٣٤١	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٤٤ / ٤ - »
٣٥٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٣٦٤ / ٤ - »	٣٤٣	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٤٥ / ٤ - »
٣٥٦	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ ٣٦٥ / ٤ - »	٣٤٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٤٦ / ٤ - »
٣٥٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٦٦ / ٤ - »	٣٤٤	« عَنْ أَبِي مَطْرٍ ٣٤٧ / ٤ - »
٣٥٧	« عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ ٣٦٧ / ٤ - »	٣٤٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٤٨ / ٤ - »
٣٥٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٦٨ / ٤ - »	٣٤٦	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٤٩ / ٤ - »
٣٥٩	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٦٩ / ٤ - »	٣٤٦	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٥٠ / ٤ - »
٣٥٩	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٧٠ / ٤ - »	٣٤٧	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٣٥١ / ٤ - »
٣٦٠	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٧١ / ٤ - »	٣٤٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٥٢ / ٤ - »
٣٦٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٧٢ / ٤ - »	٣٥٠	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٥٣ / ٤ - »
٣٦١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٧٣ / ٤ - »	٣٥٠	« عَنْ أَبِي مَطْرٍ قَالَ ٣٥٤ / ٤ - »
٣٦٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٣٧٤ / ٤ - »	٣٥١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٥٥ / ٤ - »
٣٦٦	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٧٥ / ٤ - »	٣٥١	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٥٦ / ٤ - »
٣٦٦	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٧٦ / ٤ - »	٣٥٢	« عَنْ نَصْرٍ ٣٥٧ / ٤ - »
٣٦٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٧٧ / ٤ - »	٣٥٣	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٥٨ / ٤ - »
٣٦٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٧٨ / ٤ - »	٣٥٣	« عَنْ الْمُغِيرَةِ ٣٥٩ / ٤ - »
٣٦٩	« عَنْ عَلِيٍّ فِي ٣٧٩ / ٤ - »	٣٥٤	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٦٠ / ٤ - »
٣٧٠	« عَنْ عَلِيٍّ ٣٨٠ / ٤ - »	٣٥٤	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٦١ / ٤ - »
٣٧١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٨١ / ٤ - »	٣٥٥	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٣٦٢ / ٤ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٨٦	٤٠١ / ٤ - « عن زيد	٣٧٢	٣٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٨٨	٤٠٢ / ٤ - « عن عَلِيٍّ	٣٧٣	٣٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٣٨٩	٤٠٣ / ٤ - « عن عَلِيٍّ	٣٧٤	٣٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٣٨٩	٤٠٤ / ٤ - « عن عَلِيٍّ	٣٧٥	٣٨٥ / ٤ - « قال العسكري
٣٨٩	٤٠٥ / ٤ - « عن أبي	٣٧٦	٣٨٦ / ٤ - « عن علي قال
٣٩١	٤٠٦ / ٤ - « عن عَلِيٍّ	٣٧٦	٣٨٧ / ٤ - « عن علي أنه قيل
٣٩٢	٤٠٧ / ٤ - « عن عَلِيٍّ قَالَ	٣٧٧	٣٨٨ / ٤ - « عن علي قال
٣٩٢	٤٠٨ / ٤ - « عن عَلِيٍّ	٣٧٧	٣٨٩ / ٤ - « عن علي قال
٣٩٢	٤٠٩ / ٤ - « عن علي قال	٣٧٨	٣٩٠ / ٤ - « عن علي قال
٣٩٣	٤١٠ / ٤ - « عن سعيد	٣٧٩	٣٩١ / ٤ - « عن علي قال
٣٩٤	٤١١ / ٤ - « عن شريك	٣٨٠	٣٩٢ / ٤ - « عن عَلِيٍّ قَالَ
٣٩٤	٤١٢ / ٤ - « عن سعيد	٣٨١	٣٩٣ / ٤ - « عن عَلِيٍّ
٣٩٥	٤١٣ / ٤ - « عن علي قال	٣٨١	٣٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ
٣٩٦	٤١٤ / ٤ - « عن سُوَيْدٍ	٣٨٢	٣٩٥ / ٤ - « عن زاذان قال
٣٩٦	٤١٥ / ٤ - « عن علي قال	٣٨٣	٣٩٦ / ٤ - « عن زياد ب
٣٩٧	٤١٦ / ٤ - « عن علي قال	٣٨٤	٣٩٧ / ٤ - « عن عَلِيٍّ
٣٩٨	٤١٧ / ٤ - « عن عَلِيٍّ قَالَ	٣٨٤	٣٩٨ / ٤ - « عن عبد خير
٣٩٩	٤١٨ / ٤ - « عن علي قال	٣٨٦	٣٩٩ / ٤ - « عن عَلِيٍّ
٣٩٩	٤١٩ / ٤ - « عن شيث	٣٨٦	٤٠٠ / ٤ - « عن عَلِيٍّ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٠٩	٤٣٩ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٠	٤٢٠ / ٤ - « عن أبي سنان الدؤلي
٤١٠	٤٤٠ / ٤ - « عن أبي الطفيل	٤٠١	٤٢١ / ٤ - « عن طارق
٤١١	٤٤١ / ٤ - « عن علي قال	٤٠١	٤٢٢ / ٤ - « عن هبار
٤١١	٤٤٢ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٢	٤٢٣ / ٤ - « عن صعصة
٤١٢	٤٤٣ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٢	٤٢٤ / ٤ - « عن أبي يحيى قال
٤١٢	٤٤٤ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٣	٤٢٥ / ٤ - « عن علي قال
٤١٣	٤٤٥ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٣	٤٢٦ / ٤ - « عن صهيب
٤١٣	٤٤٦ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٤	٤٢٧ / ٤ - « عن علي
٤١٤	٤٤٧ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٤	٤٢٨ / ٤ - « عن الحارث
٤١٦	٤٤٨ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٤	٤٢٩ / ٤ - « عن علي
٤١٧	٤٤٩ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٥	٤٣٠ / ٤ - « عن علي قال
٤١٧	٤٥٠ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٥	٤٣١ / ٤ - « عن علي قال
٤١٨	٤٥١ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٥	٤٣٢ / ٤ - « عن الفرات
٤١٨	٤٥٢ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٧	٤٣٣ / ٤ - « عن علي قال
٤١٨	٤٥٣ / ٤ - « عن أبي الطفيل	٤٠٧	٤٣٤ / ٤ - « عن كليب قال
٤١٩	٤٥٤ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٧	٤٣٥ / ٤ - « عن علي
٤١٩	٤٥٥ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٧	٤٣٦ / ٤ - « عن عمير
٤٢١	٤٥٦ / ٤ - « عن عباد	٤٠٩	٤٣٧ / ٤ - « عن علي قال
٤٢٢	٤٥٧ / ٤ - « عن علي قال	٤٠٩	٤٣٨ / ٤ - « عن علي

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٣٥	٤٧٧/٤ - « عن علي قال	٤٢٣	٤٥٨/٤ - « عن علي قال
٤٣٦	٤٧٨/٤ - « عن علي	٤٢٤	٤٥٩/٣ - « عن علي قال
٤٣٧	٤٧٩/٤ - « عن علي قال	٤٢٤	٤٦٠/٤ - « عن علي
٤٣٧	٤٨٠/٤ - « عن صفوان	٤٢٤	٤٦١/٤ - « عن علي
٤٣٧	٤٨١/٤ - « عن علي	٤٢٥	٤٦٢/٤ - « عن علي قال
٤٣٨	٤٨٢/٤ - « عن علي	٤٢٥	٤٦٣/٤ - « عن علي قال
٤٣٨	٤٨٣/٤ - « عن علي	٤٢٦	٤٦٤/٤ - « عن الحارث
٤٣٩	٤٨٤/٤ - « عن علي	٤٢٦	٤٦٥/٤ - « عن علي قال
٤٣٩	٤٨٥/٤ - « عن علي	٤٢٦	٤٦٦/٤ - « عن أبي سعيد
٤٤٠	٤٨٦/٤ - « عن علي	٤٢٧	٤٦٧/٤ - « عن علي قال
٤٤٠	٤٨٧/٤ - « عن علي	٤٢٨	٤٦٨/٤ - « عن علي قال
٤٤١	٤٨٨/٤ - « عن عبد الرحمن	٤٢٨	٤٦٩/٤ - « عن علي
٤٤١	٤٨٩/٤ - « نهى رسول الله	٤٢٩	٤٧٠/٤ - « عن علي قال
٤٤٢	٤٩٠/٤ - « عن ابن عباس	٤٣٠	٤٧١/٤ - « عن علي قال
٤٤٢	٤٩١/٤ - « عن عبيد الله	٤٣١	٤٧٢/٤ - « عن علي قال
٤٤٤	٤٩٢/٤ - « عن عبيدة	٤٣٣	٤٧٣/٤ - « عن علي قال
٤٤٤	٤٩٣/٤ - « عن علي	٤٣٣	٤٧٤/٤ - « عن علي قال
٤٤٥	٤٩٤/٤ - « عن علي	٤٣٣	٤٧٥/٤ - « عن علي قال
٤٤٦	٤٩٥/٤ - « عن علي	٤٣٤	٤٧٦/٤ - « عن علي

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٥٧	٥١٥/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٦	٤٩٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٥٨	٥١٦/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٦	٤٩٧/٤ - « عَنْ عُرْوَةَ
٤٥٨	٥١٧/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٧	٤٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٤٥٩	٥١٨/٤ - « عن عبد خير قال	٤٤٨	٤٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦٠	٥١٩/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٩	٥٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦٠	٥٢٠/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٩	٥٠١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦١	٥٢١/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٤٩	٥٠٢/٤ - « عَنْ عَاصِمٍ
٤٦١	٥٢٢/٤ - « عن عليٍّ	٤٥٠	٥٠٣/٤ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ
٤٦٢	٥٢٣/٤ - « عهد إلى	٤٥٠	٥٠٤/٤ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ
٤٦٣	٥٢٤/٤ - « عن أبي الغريف	٤٥١	٥٠٥/٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ
٤٦٤	٥٢٥/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٥١	٥٠٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦٥	٥٢٦/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٥٢	٥٠٧/٤ - « عَنْ مَرْوَانَ
٤٦٧	٥٢٧/٤ - « عن أبي إسحاق	٤٥٢	٥٠٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٤٦٧	٥٢٨/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٥٤	٥٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦٨	٥٢٩/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٥٥	٥١٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٦٩	٥٣٠/٤ - « عن محمد	٤٥٥	٥١١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٧٠	٥٣١/٤ - « عن عليٍّ قال :	٤٥٥	٥١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٧٠	٥٣٢/٤ - « عن عليٍّ قال	٤٥٦	٥١٣/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٤٧١	٥٣٣/٤ - « عن عليٍّ قَالَ	٤٥٦	٥١٤/٤ - « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ -

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٨٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٥٣ / ٤ »	٤٧١	٥٣٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٨٤	« قَالَ لِي رَسُولُ ٥٥٤ / ٤ »	٤٧٢	٥٣٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٨٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٥٥ / ٤ »	٤٧٢	٥٣٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٨٧	« عَنْ مَيْسَرَةَ قَالَ ٥٥٦ / ٤ »	٤٧٣	٥٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٨٨	« عَنْ هُبَيْرَةَ قَالَ ٥٥٧ / ٤ »	٤٧٤	٥٣٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٤٨٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٥٨ / ٤ »	٤٧٥	٥٣٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ
٤٨٩	« عَنْ أَبِي يَحْيَى ٥٥٩ / ٤ »	٤٧٥	٥٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٤٩٠	« عَنْ شَيْخٍ مِنْ ٥٦٠ / ٤ »	٤٧٥	٥٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٩٠	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٦١ / ٤ »	٤٧٦	٥٤٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٩١	« عَنْ مَرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ ٥٦٢ / ٤ »	٤٧٨	٥٤٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٤٩١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٦٣ / ٤ »	٤٧٨	٥٤٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ
٤٩٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٦٤ / ٤ »	٤٧٨	٥٤٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٩٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٦٥ / ٤ »	٤٧٩	٥٤٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٩٣	« مَا رَمِدْتُ ٥٦٦ / ٤ »	٤٧٩	٥٤٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ
٤٩٤	« عَنْ عَلِيٍّ ٥٦٧ / ٤ »	٤٨٠	٥٤٨ / ٤ - « عَنْ أَبِي
٤٩٤	« عَنْ مُحَمَّدٍ ٥٦٨ / ٤ »	٤٨٠	٥٤٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٤٩٥	« أَخَذَ رَسُولُ ٥٦٩ / ٤ »	٤٨١	٥٥٠ / ٤ - « عَنْ أُمِّ مَسْعُودٍ
٤٩٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٧٠ / ٤ »	٤٨٢	٥٥١ / ٤ - « لَمَّا نَزَلَتْ
٤٩٦	« بَيْنَمَا رَسُولُ ٥٧١ / ٤ »	٤٨٢	٥٥٢ / ٤ - « عَنْ مَوْلَى

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٠٤	« عَنْ عَلِيٍّ ٥٩١ / ٤ »	٤٩٧	٥٧٢ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٤	« خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٩٢ / ٤ »	٤٩٧	٥٧٣ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ
٥٠٥	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٩٣ / ٤ »	٤٩٧	٥٧٤ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٥	« عَنْ ابْنِ أَعْبَدٍ ٥٩٤ / ٤ »	٤٩٧	٥٧٥ / ٤ « كُنَّا جُلُوسًا
٥٠٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٩٥ / ٤ »	٤٩٨	٥٧٦ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٧	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ٥٩٦ / ٤ »	٤٩٨	٥٧٧ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٧	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٥٩٧ / ٤ »	٤٩٩	٥٧٨ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٧	« عَنْ طَلْحَةَ قَالَ ٥٩٨ / ٤ »	٤٩٩	٥٧٩ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥٠٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥٩٩ / ٤ »	٥٠٠	٥٨٠ / ٤ « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ
٥٠٨	« أَخَى رَسُولُ ٦٠٠ / ٤ »	٥٠٠	٥٨١ / ٤ « عَنْ زَيْدِ بْنِ
٥٠٩	« عَنْ عَلِيٍّ ٦٠١ / ٤ »	٥٠٠	٥٨٢ / ٤ « عَنْ عَمْرٍو
٥٠٩	« عَنْ جُرَيْ ٦٠٢ / ٤ »	٥٠١	٥٨٣ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥١٠	« عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٦٠٣ / ٤ »	٥٠١	٥٨٤ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥١٠	« عَنْ عَلِيٍّ ٦٠٤ / ٤ »	٥٠١	٥٨٥ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ
٥١٠	« عَنْ رَجُلٍ ٦٠٥ / ٤ »	٥٠٢	٥٨٦ / ٤ « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ
٥١١	« عَنْ عَلْقَمَةَ ٦٠٦ / ٤ »	٥٠٢	٥٨٧ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ
٥١١	« عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ٦٠٧ / ٤ »	٥٠٢	٥٨٨ / ٤ « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٥١٣	« أَمَرَنِي رَسُولُ ٦٠٨ / ٤ »	٥٠٣	٥٨٩ / ٤ « عَنْ زُرَّاءَ أَنَّهُ سَمِعَ
٥١٣	« عَنْ الْحَارِثِ ٦٠٩ / ٤ »	٥٠٣	٥٩٠ / ٤ « عَنْ أَبِي كَثِيرٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٢١	٦٢٩/٤ - « عن عليٍّ »	٥١٣	٦١٠/٤ - « عن محمد »
٥٢١	٦٣٠/٤ - « عن محمد »	٥١٤	٦١١/٤ - « عن حسين »
٥٢٢	٦٣١/٤ - « عن عليٍّ »	٥١٤	٦١٢/٤ - « عن علي قال »
٥٢٢	٦٣٢/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٥	٦١٣/٤ - « عن البَهْزِيِّ »
٥٢٢	٦٣٣/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٥	٦١٤/٤ - « كَانَ رَسُولُ »
٥٢٣	٦٣٤/٤ - « عن جندب »	٥١٦	٦١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٢٤	٦٣٥/٤ - « عن أبي جعفر »	٥١٦	٦١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٢٤	٦٣٦/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٧	٦١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٢٥	٦٣٧/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٧	٦١٨/٤ - « عن عليٍّ »
٥٢٥	٦٣٨/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٧	٦١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٢٦	٦٣٩/٤ - « عن محمد »	٥١٨	٦٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٢٦	٦٤٠/٤ - « عن عليٍّ »	٥١٨	٦٢١/٤ - « عن عليٍّ »
٥٢٦	٦٤١/٤ - « عن علي قال »	٥١٨	٦٢٢/٤ - « عن عبد خير »
٥٢٧	٦٤٢/٤ - « عن عليٍّ »	٥١٨	٦٢٣/٤ - « عن أبي »
٥٢٧	٦٤٣/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥١٩	٦٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٢٧	٦٤٤/٤ - « عن عليٍّ »	٥١٩	٦٢٥/٤ - « عن عليٍّ قال »
٥٢٨	٦٤٥/٤ - « عن عليٍّ قال »	٥٢٠	٦٢٦/٤ - « (عن عليٍّ) »
٥٢٨	٦٤٦/٤ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »	٥٢٠	٦٢٧/٤ - « عن الحَارِثِ »
٥٢٨	٦٤٧/٤ - « مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - »	٥٢١	٦٢٨/٤ - « عن أبي الأسود »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٣٧	٦٦٧/٤ - « قَالَ لِي »	٥٢٨	٦٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٣٨	٦٦٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٢٩	٦٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٣٩	٦٦٩/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٥٢٩	٦٥٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٣٩	٦٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٣٠	٦٥١/٤ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »
٥٤٠	٦٧١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٣٠	٦٥٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤١	٦٧٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٣١	٦٥٣/٤ - « عَنْ سَلَامَةَ »
٥٤١	٦٧٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »	٥٣٢	٦٥٤/٤ - « كَانَ رَسُولُ »
٥٤٢	٦٧٤/٤ - « عَنْ كَثِيرِ النَّوَاءِ »	٥٣٢	٦٥٥/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »
٥٤٢	٦٧٥/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ »	٥٣٢	٦٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٣	٦٧٦/٤ - « عَنْ زَيْدٍ »	٥٣٣	٦٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٤٣	٦٧٧/٤ - « عَنْ عَمِيرٍ »	٥٣٣	٦٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٣	٦٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٣٣	٦٥٩/٤ - « عَنْ سَعِيدٍ »
٥٤٤	٦٧٩/٤ - « عَنْ صَلََّةٍ »	٥٣٤	٦٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٤	٦٨٠/٤ - « خَرَجْتُ »	٥٣٤	٦٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٤	٦٨١/٤ - « عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ »	٥٣٤	٦٦٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٥	٦٨٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٣٥	٦٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٤٥	٦٨٣/٤ - « عَنْ أَبِي جَرِيرٍ »	٥٣٦	٦٦٤/٤ - « نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ »
٥٤٦	٦٨٤/٤ - « عَنْ الْأَسْوَدِ »	٥٣٦	٦٦٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٤٧	٦٨٥/٤ - « عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ »	٥٣٧	٦٦٦/٤ - « عَنْ عَمِيرٍ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٦٠	٧٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٤٨	٦٨٦ / ٤ - « عَنْ الْحَسَنِ »
٥٦٠	٧٠٦ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٥٤٨	٦٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٦١	٧٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٤٩	٦٨٨ / ٤ - « عَنِ النَّعْمَانِ »
٥٦١	٧٠٨ / ٤ - « عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ »	٥٥٠	٦٨٩ / ٤ - « عَنِ الْحَسَنِ »
٥٦٢	٧٠٩ / ٤ - « عَنِ السَّرِيِّ »	٥٥١	٦٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٦٣	٧١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٥٢	٦٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٦٣	٧١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٥٢	٦٩٢ / ٤ - « نَهَانِي رَسُولُ »
٥٦٤	٧١٢ / ٤ - « عَنْ زَادَانَ »	٥٥٣	٦٩٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٦٦	٧١٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ »	٥٥٣	٦٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٦٦	٧١٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ »	٥٥٣	٦٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٦٧	٧١٥ / ٤ - « عَنِ الْحَسَنِ »	٥٥٤	٦٩٦ / ٤ - « عَنْ أَبِي »
٥٦٨	٧١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٥٤	٦٩٧ / ٤ - « نَهَى رَسُولُ »
٥٦٩	٧١٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »	٥٥٥	٦٩٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٧٠	٧١٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٥٥	٦٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٧٠	٧١٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٥٥	٧٠٠ / ٤ - « عَنْ خَالِدٍ »
٥٧١	٧٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٥٦	٧٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٧١	٧٢١ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٥٥٧	٧٠٢ / ٤ - « عَنْ أُسَيْدٍ »
٥٧٢	٧٢٢ / ٤ - « عَنْ عَاصِمٍ »	٥٥٩	٧٠٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٧٢	٧٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٥٩	٧٠٤ / ٤ - « عَنِ الْحَارِثِ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٨٣	٧٤٣/٤ - « عَنْ أَبِي مَطَرٍ »	٥٧٢	٧٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٨٤	٧٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٧٣	٧٢٥/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
٥٨٥	٧٤٥/٤ - « عَنْ عَائِشٍ »	٥٧٣	٧٢٦/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٥٨٥	٧٤٦/٤ - « عَنْ الْأَصْبَغِ »	٥٧٤	٧٢٧/٤ - « عَنْ عَرْفَجَةَ »
٥٨٥	٧٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٧٤	٧٢٨/٤ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي »
٥٨٦	٧٤٨/٤ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ »	٥٧٥	٧٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٨٦	٧٤٩/٤ - « عَنْ سُؤَيْدٍ »	٥٧٥	٧٣٠/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٥٨٧	٧٥٠/٤ - « نَهَى رَسُولُ »	٥٧٦	٧٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٨٧	٧٥١/٤ - « عَنْ زَادَانَ »	٥٧٦	٧٣٢/٤ - « نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ »
٥٨٨	٧٥٢/٤ - « عَنْ الزُّبَيْرِ »	٥٧٦	٧٣٣/٤ - « عَنْ غَزْوَانَ »
٥٨٩	٧٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٧٧	٧٣٤/٤ - « عَنْ يُوسُفَ »
٥٨٩	٧٥٤/٤ - « بَيْنَمَا نَحْنُ »	٥٧٧	٧٣٥/٤ - « عَنْ جَعْفَرٍ »
٥٩٠	٧٥٥/٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ »	٥٧٨	٧٣٦/٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ »
٥٩٠	٧٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٧٨	٧٣٧/٤ - « عَنْ سَعِيدٍ »
٥٩١	٧٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٨٠	٧٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٥٩١	٧٥٨/٤ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ »	٥٨٠	٧٣٩/٤ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ »
٥٩٢	٧٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٨٠	٧٤٠/٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ »
٥٩٢	٧٦٠/٤ - « أَمَرَنِي النَّبِيُّ - عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - »	٥٨١	٧٤١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٥٩٢	٧٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٨٣	٧٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٠٢	٧٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٩٣	٧٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٠٣	٧٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٩٣	٧٦٣ / ٤ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ »
٦٠٣	٧٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٩٤	٧٦٤ / ٤ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - »
٦٠٣	٧٨٤ / ٤ - « عَنِ النَّزَالِ »	٥٩٤	٧٦٥ / ٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ حَبِيبٍ »
٦٠٤	٧٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الزِّنَادِ »	٥٩٥	٧٦٦ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »
٦٠٤	٧٨٦ / ٤ - « عَنْ سُؤَيْدٍ »	٥٩٥	٧٦٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْحَسَنِ »
٦٠٦	٧٨٧ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ »	٥٩٥	٧٦٨ / ٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ »
٦٠٦	٧٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٩٦	٧٦٩ / ٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ »
٦٠٧	٧٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٩٦	٧٧٠ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »
٦٠٧	٧٩٠ / ٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ »	٥٩٧	٧٧١ / ٤ - « عَنْ مَيْسَرَةَ »
٦٠٧	٧٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٥٩٨	٧٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ »
٦٠٨	٧٩٢ / ٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَةِ »	٥٩٩	٧٧٣ / ٤ - « عَنْ الْهَمْدَانِيِّ »
٦٠٨	٧٩٣ / ٤ - « عَنْ عَنَسَةَ »	٥٩٩	٧٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٠٨	٧٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٥٩٩	٧٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٠٩	٧٩٥ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٦٠٠	٧٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٠٩	٧٩٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٠٠	٧٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٠٩	٧٩٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٠٠	٧٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦١٠	٧٩٨ / ٤ - « عَنْ حَبَةِ الْعُرْنِيِّ »	٦٠١	٧٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦١٠	٧٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٠١	٧٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٢١	٨١٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٠	٨٠٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٢	٨٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١١	٨٠١ / ٤ - « عَنْ صَعْصَعَةَ »
٦٢٢	٨٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١١	٨٠٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ »
٦٢٣	٨٢٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٢	٨٠٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْفَضْلِ »
٦٢٣	٨٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٣	٨٠٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٤	٨٢٤ / ٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ »	٦١٣	٨٠٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي حَكِيمَةَ »
٦٢٤	٨٢٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي »	٦١٤	٨٠٦ / ٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ »
٦٢٤	٨٢٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٤	٨٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٥	٨٢٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٤	٨٠٨ / ٤ - « عَنْ سَالِمٍ »
٦٢٥	٨٢٨ / ٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ »	٦١٥	٨٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٦	٨٢٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي أُرَاكَةَ قَالَ »	٦١٥	٨١٠ / ٤ - « عَنْ عُرْفَجَةَ »
٦٢٦	٨٣٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٥	٨١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٧	٨٣١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٦	٨١٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٧	٨٣٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦١٧	٨١٣ / ٤ - « عَنْ الْعَلَاءِ »
٦٢٨	٨٣٣ / ٤ - « عَنْ النُّعْمَانِ »	٦١٨	٨١٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٩	٨٣٤ / ٤ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ »	٦١٨	٨١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ »
٦٢٩	٨٣٥ / ٤ - « عَنْ سَعِيدٍ »	٦١٨	٨١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٢٩	٨٣٦ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْحَجَّافِ »	٦١٩	٨١٧ / ٤ - « قَالَ الْحَاكِمُ »
٦٣٠	٨٣٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٢١	٨١٨ / ٤ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٣٧	٨٥٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٠	٨٣٨ / ٤ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ »
٦٣٧	٨٥٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣١	٨٣٩ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ »
٦٣٧	٨٥٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٦٣١	٨٤٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٣٨	٨٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣١	٨٤١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٦٣٨	٨٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣١	٨٤٢ / ٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ »
٦٣٨	٨٦٢ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »	٦٣٢	٨٤٣ / ٤ - « عَنْ حَنْشٍ قَالَ »
٦٣٩	٨٦٣ / ٤ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ »	٦٣٢	٨٤٤ / ٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ شَرِيبٍ »
٦٣٩	٨٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٢	٨٤٥ / ٤ - « عَنْ حَنْشِ الْكِنَانِيِّ »
٦٣٩	٨٦٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٣	٨٤٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٤٠	٨٦٦ / ٤ - « عَنْ سُؤَيْدٍ »	٦٣٣	٨٤٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٦٤٠	٨٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٣	٨٤٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٤٠	٨٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ »	٦٣٤	٨٤٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٦٤١	٨٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »	٦٣٤	٨٥٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٤١	٨٧٠ / ٤ - « عَنْ يَحْيَى »	٦٣٤	٨٥١ / ٤ - « عَنْ الْمَغِيرَةِ »
٦٤١	٨٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٥	٨٥٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٤٢	٨٧٢ / ٤ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ قَيْسٍ »	٦٣٥	٨٥٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٤٢	٨٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٦٣٥	٨٥٤ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ »
٦٤٢	٨٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٣٦	٨٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٦٤٣	٨٧٥ / ٤ - « عَنْ ضَرَّارِ بْنِ صَرْدٍ »	٦٣٦	٨٥٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٥٣	٨٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٤	٨٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٣	٨٩٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٥	٨٧٧ / ٤ - « عَنْ هَيْبَةَ بْنِ مَرِيَمَ »
٦٥٣	٨٩٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي مُوسَى »	٦٤٥	٨٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٣	٨٩٨ / ٤ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ زِيَادٍ »	٦٤٦	٨٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ »
٦٥٤	٨٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »	٦٤٦	٨٨٠ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ »
٦٥٤	٩٠٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي مَارْقٍ »	٦٤٦	٨٨١ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ »
٦٥٥	٩٠١ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ »	٦٤٧	٨٨٢ / ٤ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - »
٦٥٥	٩٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٨	٨٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٦٥٦	٩٠٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٨	٨٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٦٥٦	٩٠٤ / ٤ - « عَنْ سَعْدٍ »	٦٤٨	٨٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ »
٦٥٦	٩٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٩	٨٨٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٧	٩٠٦ / ٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »	٦٤٩	٨٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٨	٩٠٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٤٩	٨٨٨ / ٤ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ »
٦٥٨	٩٠٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٥٠	٨٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٩	٩٠٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٥١	٨٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٥٩	٩١٠ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٦٥١	٨٩١ / ٤ - « عَنْ سُؤَيْدٍ »
٦٦١	٩١١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٥٢	٨٩٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٦١	٩١٢ / ٤ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ »	٦٥٢	٨٩٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٦٦٢	٩١٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٦٥٢	٨٩٤ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْجَلَّاسِ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٨١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٣ / ٤ »	٦٦٣	« عَنْ يُونُسَ بْنِ مَازِنٍ ٩١٤ / ٤ »
٦٨١	« عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ٩٣٤ / ٤ »	٦٦٣	« عَنْ عَلِيٍّ ٩١٥ / ٤ »
٦٨١	« عَنْ الْحَارِثِ قَالَ ٩٣٥ / ٤ »	٦٦٤	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩١٦ / ٤ »
٦٨٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٦ / ٤ »	٦٦٦	« عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ ٩١٧ / ٤ »
٦٨٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٧ / ٤ »	٦٧١	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩١٨ / ٤ »
٦٨٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٨ / ٤ »	٦٧١	« عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ ٩١٩ / ٤ »
٦٨٣	« عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ ٩٣٩ / ٤ »	٦٧٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٩٢٠ / ٤ »
٦٨٥	« عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ٩٤٠ / ٤ »	٦٧٢	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : ٩٢١ / ٤ »
٦٨٦	« عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ ٩٤١ / ٤ »	٦٧٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٢٢ / ٤ »
٦٨٦	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٤٢ / ٤ »	٦٧٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٩٢٣ / ٤ »
٦٨٧	« عَنْ الْأَصْبَغِ ٩٤٣ / ٤ »	٦٧٤	« عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ ٩٢٤ / ٤ »
٦٨٧	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٤٤ / ٤ »	٦٧٤	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ ٩٢٥ / ٤ »
٦٨٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٩٤٥ / ٤ »	٦٧٥	« عَنْ مَالِكِ بْنِ ٩٢٦ / ٤ »
٦٨٨	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٩٤٦ / ٤ »	٦٧٥	« عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ٩٢٧ / ٤ »
٦٨٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٤٧ / ٤ »	٦٧٦	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٩٢٨ / ٤ »
٦٨٩	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٤٨ / ٤ »	٦٧٦	« عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ٩٢٩ / ٤ »
٦٩٠	« عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَهَارُونَ ٩٤٩ / ٤ »	٦٧٨	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٠ / ٤ »
٦٩٠	« عَنْ زُرٍّ قَالَ ٩٥٠ / ٤ »	٦٧٩	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣١ / ٤ »
٦٩٠	« عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ٩٥١ / ٤ »	٦٨٠	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ٩٣٢ / ٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٠١	٩٧١ / ٤ - « عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ	٦٩١	٩٥٢ / ٤ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
٧٠٢	٩٧٢ / ٤ - « عَنْ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ	٦٩١	٩٥٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٢	٩٧٣ / ٤ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ	٦٩١	٩٥٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٢	٩٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٦٩١	٩٥٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٢	٩٧٥ / ٤ - « عَنْ نَذِيرِ الضَّبِّيِّ	٦٩٢	٩٥٦ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
٧٠٣	٩٧٦ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٦٩٢	٩٥٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي حَسَّانٍ
٧٠٣	٩٧٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ	٦٩٣	٩٥٨ / ٤ - « عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ
٧٠٥	٩٧٨ / ٤ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٦٩٤	٩٥٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ
٧٠٥	٩٧٩ / ٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ	٦٩٤	٩٦٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٧٠٦	٩٨٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٦٩٥	٩٦١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٧٠٦	٩٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٦٩٦	٩٦٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٦	٩٨٢ / ٤ - « عَنْ صَعْصَعَةَ	٦٩٦	٩٦٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٧	٩٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٦٩٦	٩٦٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٧	٩٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٦٩٧	٩٦٥ / ٤ - « عَنْ كُمَيْلِ بْنِ
٧٠٧	٩٨٥ / ٤ - « عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ	٦٩٩	٩٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٠٨	٩٨٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٦٩٩	٩٦٧ / ٤ - « عَنْ مَعْمَرٍ
٧٠٨	٩٨٧ / ٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ	٧٠٠	٩٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٧٠٨	٩٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٠٠	٩٦٩ / ٤ - « عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
٧٠٨	٩٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٠١	٩٧٠ / ٤ - « عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧١٧	١٠٠٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ »	٧٠٩	٩٩٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧١٧	١٠١٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٠٩	٩٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧١٨	١٠١١ / ٤ - « عَنْ شُرَيْحِ الْقَاضِي »	٧١٠	٩٩٢ / ٤ - « عَنِ الْحَارِثِ »
٧١٨	١٠١٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١٠	٩٩٣ / ٤ - « عَنْ جُنْدَبٍ »
٧١٨	١٠١٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١٠	٩٩٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧١٨	١٠١٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١١	٩٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧١٩	١٠١٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١١	٩٩٦ / ٤ - « عَنِ الْحَارِثِ »
٧١٩	١٠١٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١١	٩٩٧ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ »
٧١٩	١٠١٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١١	٩٩٨ / ٤ - « عَنِ النَّزَالِ بْنِ صَبْرَةَ »
٧١٩	١٠١٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي الدِّينِ »	٧١١	٩٩٩ / ٤ - « عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ إِيَّاسٍ »
٧٢٠	١٠١٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١٢	١٠٠٠ / ٤ - « عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ »
٧٢٠	١٠٢٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١٢	١٠٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٢٠	١٠٢١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧١٢	١٠٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٢١	١٠٢٢ / ٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ »	٧١٣	١٠٠٣ / ٤ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ »
٧٢١	١٠٢٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧١٣	١٠٠٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ »
٧٢١	١٠٢٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧١٤	١٠٠٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٢٢	١٠٢٥ / ٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٧١٥	١٠٠٦ / ٤ - « قَالَ تَمَّامُ الرَّازِي »
٧٢٢	١٠٢٦ / ٤ - « قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ »	٧١٦	١٠٠٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ »
٧٢٢	١٠٢٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧١٦	١٠٠٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٢٩	١٠٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٣	١٠٢٨/٤ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ »
٧٣٠	١٠٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٣	١٠٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٧٣٠	١٠٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ »	٧٢٣	١٠٣٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٠	١٠٥٠/٤ - « عَنْ عَوَانَةَ بْنِ الْحَكَمِ »	٧٢٤	١٠٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٠	١٠٥١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٤	١٠٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣١	١٠٥٢/٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ »	٧٢٥	١٠٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٧٣١	١٠٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٥	١٠٣٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٧٣١	١٠٥٤/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ »	٧٢٥	١٠٣٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣١	١٠٥٥/٤ - « عَنْ أَبِي »	٧٢٦	١٠٣٦/٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »
٧٣٢	١٠٥٦/٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ »	٧٢٦	١٠٣٧/٤ - « عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ »
٧٣٣	١٠٥٧/٤ - « عَنِ الْحَارِثِ »	٧٢٦	١٠٣٨/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »
٧٣٣	١٠٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ النَّبِيَّ »	٧٢٧	١٠٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٣	١٠٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٧	١٠٤٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٣	١٠٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٧	١٠٤١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٤	١٠٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٧	١٠٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٤	١٠٦٢/٤ - « عَنْ أَبِي »	٧٢٧	١٠٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٧٣٥	١٠٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٢٨	١٠٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٥	١٠٦٤/٤ - « عَنْ أَبِي رُزَيْنٍ »	٧٢٨	١٠٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٣٥	١٠٦٥/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »	٧٢٩	١٠٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٤٢	١٠٨٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »	٧٣٥	١٠٦٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ
٧٤٢	١٠٨٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِيمَنْ »	٧٣٦	١٠٦٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٣	١٠٨٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٣٧	١٠٦٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٤	١٠٨٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٣٨	١٠٦٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٤	١٠٨٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٣٨	١٠٧٠ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ
٧٤٤	١٠٩٠ / ٤ - « قَالَ وَكَيْعٌ »	٧٣٨	١٠٧١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٥	١٠٩١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٣٨	١٠٧٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٧٤٥	١٠٩٢ / ٤ - « عَنْ هَارُونَ	٧٣٩	١٠٧٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٦	١٠٩٣ / ٤ - « ثَنَا أَبُو الطَّيِّبِ	٧٣٩	١٠٧٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٧	١٠٩٤ / ٤ - « عَنْ عَاصِمٍ	٧٣٩	١٠٧٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٧	١٠٩٥ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٤٠	١٠٧٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٨	١٠٩٦ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ	٧٤٠	١٠٧٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٨	١٠٩٧ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٤٠	١٠٧٨ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٨	١٠٩٨ / ٤ - « عَنِ النُّعْمَانِ	٧٤٠	١٠٧٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٤٩	١٠٩٩ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٤١	١٠٨٠ / ٤ - « عَنْ هَانِيءِ بْنِ هَانِيءٍ
٧٤٩	١١٠٠ / ٤ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَامِرٍ	٧٤١	١٠٨١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ
٧٥٠	١١٠١ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٤١	١٠٨٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ
٧٥٠	١١٠٢ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ	٧٤٢	١٠٨٣ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٧٥٤	١١٠٣ / ٤ - « عَنِ الْحَارِثِ	٧٤٢	١٠٨٤ / ٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٦٣	١١٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٥	١١٠٤/٤ - « عَنْ سُفْيَانَ »
٧٦٣	١١٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٥	١١٠٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٣	١١٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٥	١١٠٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٤	١١٢٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٦	١١٠٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ »
٧٦٤	١١٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٦	١١٠٨/٤ - « عَنْ حَاتِمٍ »
٧٦٤	١١٢٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٧	١١٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٥	١١٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٧	١١١٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٥	١١٣٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٨	١١١١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٥	١١٣١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٨	١١١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »
٧٦٦	١١٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٩	١١١٣/٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ »
٧٦٦	١١٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٥٩	١١١٤/٤ - « عَنْ زُرَّابْنِ حَبِيشٍ »
٧٦٦	١١٣٤/٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ »	٧٥٩	١١١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٧	١١٣٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٦٠	١١١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٧	١١٣٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٦٠	١١١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٧	١١٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٦٠	١١١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٦٧	١١٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٦٠	١١١٩/٤ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
٧٦٨	١١٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٦١	١١٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ »
٧٦٨	١١٤٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧٦١	١١٢١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٧٠	١١٤١/٤ - « عَنْ سَعْدٍ »	٧٦٢	١١٢٢/٤ - « قَالَ الْحَكِيمُ »

الحديث	الحديث	الحديث	الحديث
٧٨١	١١٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٣	١١٤٢/٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »
٧٨٢	١١٦٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٥	١١٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٢	١١٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧٧٥	١١٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٢	١١٦٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧٧٥	١١٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٣	١١٦٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : سَمِعْتُ »	٧٧٦	١١٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ دَخَلَ »
٧٨٣	١١٦٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٦	١١٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٣	١١٦٧/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »	٧٧٦	١١٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٤	١١٦٨/٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبِيدَةَ »	٧٧٧	١١٤٩/٤ - « عَنْ الْحُسَيْنِ »
٧٨٤	١١٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٧	١١٥٠/٤ - « عَنْ عُمَرَ »
٧٨٤	١١٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي »	٧٧٨	١١٥١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ »
٧٨٥	١١٧١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٨	١١٥٢/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ »
٧٨٥	١١٧٢/٤ - « عَنْ الْحَارِثِ »	٧٧٩	١١٥٣/٤ - « عَنْ هِلَالِ بْنِ »
٧٨٥	١١٧٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٧٩	١١٥٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٦	١١٧٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٧٧٩	١١٥٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٦	١١٧٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٨٠	١١٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٦	١١٧٦/٤ - « عَنْ الزَّهْرِيِّ »	٧٨٠	١١٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٧٨٧	١١٧٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٨٠	١١٥٨/٤ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ »
٧٨٧	١١٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٧٨١	١١٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٧٨٧	١١٧٩/٤ - « عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ »	٧٨١	١١٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٩٩	١١٩٩/٤ - « (عن) ابن وهبٍ	٧٨٨	١١٨٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي
٨٠٠	١٢٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٨٨	١١٨١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٨٠٠	١٢٠١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٨٨	١١٨٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٨٠٠	١٢٠٢/٤ - « عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ	٧٩٠	١١٨٣/٤ - « عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْوَلِيدِ
٨٠١	١٢٠٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ : أَنَّهُ	٧٩٠	١١٨٤/٤ - « عَنْ عَبَّادِ بْنِ
٨٠١	١٢٠٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٩١	١١٨٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٨٠١	١٢٠٥/٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ	٧٩١	١١٨٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ
٨٠١	١٢٠٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ سَأَلْتُ	٧٩٢	١١٨٧/٤ - « عَنْ زَارَانَ وَأَبِي
٨٠٢	١٢٠٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٩٢	١١٨٨/٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ
٨٠٢	١٢٠٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٩٣	١١٨٩/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ
٨٠٣	١٢٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ :	٧٩٤	١١٩٠/٤ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
٨٠٤	١٢١٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ	٧٩٥	١١٩١/٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ
٨٠٤	١٢١١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٩٦	١١٩٢/٤ - « عَنْ جَعْفَرٍ
٨٠٤	١٢١٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٩٦	١١٩٣/٤ - « عَنْ طَلَابِ بْنِ
٨٠٥	١٢١٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي	٧٩٧	١١٩٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٨٠٥	١٢١٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي	٧٩٧	١١٩٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ
٨٠٦	١٢١٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٩٨	١١٩٦/٤ - « عَنْ عَطَاءٍ
٨٠٦	١٢١٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي	٧٩٨	١١٩٧/٤ - « عَنْ أَبِي الضَّحَّى
٨٠٧	١٢١٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ	٧٩٩	١١٩٨/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨١٣	١٢٣٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٠٧	١٢١٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨١٣	١٢٣٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨٠٧	١٢١٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨١٤	١٢٣٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨٠٧	١٢٢٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨١٤	١٢٤٠/٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِي »	٨٠٨	١٢٢١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٨١٥	١٢٤١/٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ »	٨٠٨	١٢٢٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨١٥	١٢٤٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٠٨	١٢٢٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨١٥	١٢٤٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٠٨	١٢٢٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨١٦	١٢٤٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »	٨٠٩	١٢٢٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨١٦	١٢٤٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ »	٨٠٩	١٢٢٦/٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »
٨١٦	١٢٤٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨١٠	١٢٢٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨١٦	١٢٤٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨١٠	١٢٢٨/٤ - « عَنْ زُرٍّ قَالَ »
٨١٧	١٢٤٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨١٠	١٢٢٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨١٧	١٢٤٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ قَالَ »	٨١١	١٢٣٠/٤ - « عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ »
٨١٧	١٢٥٠/٤ - « عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ »	٨١١	١٢٣١/٤ - « مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ »
٨١٨	١٢٥١/٤ - « عَنْ مُحَمَّدٍ »	٨١١	١٢٣٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : »
٨١٨	١٢٥٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨١١	١٢٣٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨١٩	١٢٥٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨١٢	١٢٣٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨١٩	١٢٥٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨١٢	١٢٣٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨١٩	١٢٥٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٨١٣	١٢٣٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٢٥	١٢٧٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٨١٩	١٢٥٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٨٢٥	١٢٧٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨٢٠	١٢٥٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ »
٨٢٥	١٢٧٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٨٢٠	١٢٥٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨٢٥	١٢٧٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٨٢٠	١٢٥٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٦	١٢٧٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٠	١٢٦٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٢٦	١٢٨٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢١	١٢٦١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٢٦	١٢٨١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢١	١٢٦٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٧	١٢٨٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢١	١٢٦٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٨	١٢٨٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨٢٢	١٢٦٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٢٨	١٢٨٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٢	١٢٦٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٨	١٢٨٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »	٨٢٢	١٢٦٦/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨٢٨	١٢٨٦/٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ »	٨٢٢	١٢٦٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٨	١٢٨٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٣	١٢٦٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨٢٩	١٢٨٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٣	١٢٦٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٩	١٢٨٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ »	٨٢٣	١٢٧٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٢٩	١٢٩٠/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ »	٨٢٣	١٢٧١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ »
٨٢٩	١٢٩١/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٤	١٢٧٢/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٣٠	١٢٩٢/٤ - « عَنْ حَبَّةِ الْعُرْنِي »	٨٢٤	١٢٧٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٣٠	١٢٩٣/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »	٨٢٤	١٢٧٤/٤ - « عَنْ الشُّعْبِيِّ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٣٣	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ١٣٠١/٤ - »	٨٣٠	١٢٩٤/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »
٨٣٣	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ١٣٠٢/٤ - »	٨٣١	١٢٩٥/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ قَالَ »
٨٣٤	« عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ ١٣٠٣/٤ - »	٨٣١	١٢٩٦/٤ - « عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ »
٨٣٤	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ١٣٠٤/٤ - »	٨٣٢	١٢٩٧/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
٨٣٤	« عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ١٣٠٥/٤ - »	٨٣٢	١٢٩٨/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ »
٨٣٤	« عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ ١٣٠٦/٤ - »	٨٣٢	١٢٩٩/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ »
		٨٣٣	١٣٠٠/٤ - « عَنْ عَلِيٍّ فِي »

تم بحمد الله المجلد السابع عشر
من كتاب جمع الجوامع
ويليه إن شاء الله تعالى
المجلد الثامن عشر